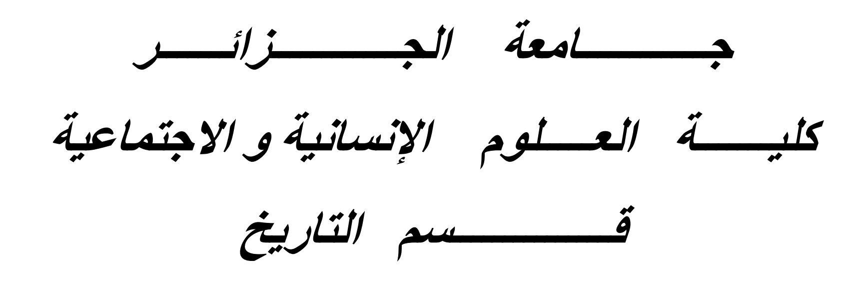


الرّق في بلاد المغرب من الفتح الإسلامي إلى رحيل الفاطميين

(ق.1-4هـ/ 7-10م)

أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة التاريخ الوسيط

إعداد الطالبة الباحثة :
- بشاري لطيفة بن عميرة

إشراف الأستاذة الدكتورة:
- أ.د.ة. بـوبة مـجاني

لـــــجنة المناقشة:

أ.د.	رئيسا
أ.د.ة. مجاني بوبة	مقررا
د.	عضوا
د.	عضوا
د.	عضوا
د.	عضوا

السنــــة الجـــــامعية: 2007 - 2008



جـــــــامعة الجــــــــزائـــــر
كليـــــــة العـــــلوم الإنسانية و الاجتماعية
قـــــــسم التاريخ

الرّق في بلاد المغرب من الفتح الإسلامي إلى رحيل الفاطميين

(ق.1-4هـ/ 7-10م)

أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة التاريخ الوسيط

إعداد الطالبة الباحثة :
- لطيفة بشاري بن عميرة

إشراف الأستاذة الدكتورة:
بـوبة مـجاني

السنــــــة الجـــــــامعية: 2007 - 2008

مـــــــقدّمة

اختيار الموضوع:

شغلني موضوع استرقاق الإنسان لأخيه الإنسان عبر التاريخ، و لاحظت أنه حظي باهتمام العديد من الدارسين، في الغرب و الشرق. إلاّ أنّ التركيز كان و لا يزال، من جانب الغربيّين على دراسة الرق في المجتمعات القديمة، خاصة عند الإغريق و الرومان. و على استرقاق الأوربيّين للأفارقة و الآسيويين، في القارة الأمريكية.

أمّا الباحثون العرب، فقد اكتفوا بمحاولة توضيح موقف الإسلام من الإسترقاق. دون تسليط الضوء على واقع الرّق في العصر الوسيط و دوره في مجتمعاته و على وجه الخصوص المجتمع المغربي. فعزمت على خوض غمار ملء هذا الفراغ و رحت أختار موضوع " الرق في بلاد المغرب منذ الفتح الإسلامي إلى رحيل الفاطميين".

إشكالية البحث:

يحتاج التعرف على الرقيق، إلى التطرق للأسباب التي أدّت إلى ظهور الرق، في المجتمعات القديمة، خاصة منها المتواجدة، حول البحر الأبيض المتوسط. ثمّ الانتقال إلى بلاد المغرب، للتعرف على مصادر الرق المختلفة، منذ بداية الفتح الإسلامي. ثمّ البحث في دور الرقيق، في مختلف مناحي الحياة، طيلة القرون الأربعة الأولى للهجرة. و التعرض في الختام للحياة الأسرية لهؤلاء.

خطة البحث:

تناولت هذا الموضوع في قسمين تضمّن كل واحد منهما ثمانية فصول و عالجت في القسم الأول "ظهور الرق و مصادره "، تطرقت في الفصل الأوّل منه إلى الإسترقاق في المجتمعات القديمة. بدءا بتعريف الرق لغة و اصطلاحا و أسباب ظهوره بين البدائيين فالإسترقاق في بلاد الرافدين، و مصر القديمة و عند الإغريق، و في قرطاجة و عند الرومان، ثمّ انتقلت إلى الرق عند اليهود، و المسيحيين، و المسلمين لارتباط ثلاثتهم بالأديان السماوية.

و تطرقت في الفصل الثاني إلى رقيق الجزية في بلاد المغرب. فناقشت شرطاً فرضَهُ: عمرو بن العاص. على قبيلة لواتة في برقة، و يتمثل في آداء جزيتهم، آداء بشريا، ثمّ تعرضت للجزي التي فرضها عقبة بن نافع على سكان واحات و قصور الصحراء. و تتمثل

في دفع ثلاث مائة و ستين رأسا من الرقيق في نهاية كلّ غزوة، قام بها على أحد القصور المنتشرة هناك.

و في الفصل الثالث بحثت السّبْي و كيفية حصول المسلمين عليه، بعد انتصارهم في الغزوات التي قاموا بها أثناء فتحهم هذه البلاد.

كما بحثت في الفصل، الرابع، سبي الجزر، بدءاً بجزيرة صقلية التي زوّدت إفريقية، و المشرق بأعداد كبيرة من الرقيق الرومي و الصقلبي، منذ المحاولات الأولى لفتحها إلى فترة الخلافة الفاطمية. و كذلك جزر جربة و سردانية، و البليار. التي وفّرت بدورها أعداد من السّبي لكنه أقل من سبي من جزيرة صقلية. و تعرضت في الفصل الخامس إلى تعريف الأسرى و أحكامهم و استرقاقهم في بلاد المغرب، و في الفصل السادس، تناولت الخمس و الرقيق الذي نتج عنه، و ما أثَـارَه من خلافات بين الفاتحين، في مركز الخلافة، أيام عثمان ابن عفان، و كذلك النفل و رقيقه، إضافة إلى ما جمعه المسلمون من رقيق كان يملكه المنهزمون أمامهم في الغزوات التي قاموا بها.

و انتقلت في الفصل السابع إلى موضوع استرقاق السبي المسلم، أيّام الإمارة الأغلبية، و الخلافة الفاطمية. و الخوارج الصفرية و النّكّارية. و وضّحت موقف الفقهاء و الأئمة و القضاة من قضية سبي و استرقاق المسلمين بعضهم بعضا. و ما ترتب عن ذلك من ضبط لنظام الحسبة على يد الإمام و القاضي سحنون.

و في الفصل الثامن تناولت موضوع المتاجرة بالرقيق.و وضحت شروط ذلك، و مواصفات التجار المسلمين و اليهود و المسيحيين، و تحدثت عن أهمية تلك العملية و شروط بيع الرقيق، و الشروط التي ينبغي أن تتوفّر في بائعهم و كيفية إعداد هؤلاء لعرضهم على الزبون و أهم الأسواق التي كان المغاربة يقتنون منها حاجتهم منهم. ثم عرّفت بالمسالك التجارية بين بلاد المغرب و بين بلاد السودان و صعوبات جلب الرقيق و الأخطار التي كانت تحدق بالتجار و بسلعتهم كالضياع في الصحراء و خطر قطاع الطرق. و بعدها عرّفت بالمسالك الأوروبية، ثم تعرضت لأصناف الرقيق و أسعارهم.

و قد عالجت في القسم الثاني " دور الرقيق في المجتمع المغربي " و تناولت في الفصل الأول منه دور الرقيق في الحياة السياسية، الرستمية و الإدريسية و الأغلبية و الفاطمية.

و انتقلت في الفصل الثاني إلى دورهم في الإدارة و ما شغلوه من مناصب كنوّاب للأمراء و للخلفاء و في الحجابة و الكتابة و الشرطة و الحراسة و في السفارة و البريد.

و سلطت الضوء في الفصل الثالث على دورهم في الجيش، بدءاً بمشاركة هؤلاء في غزوات الفتح، خلال القرنين الأول و الثاني للهجرة (7و 8م). ثمّ درست دور الرقيق في الحروب الأغلبية، و الحروب الفاطمية. و ما شاركوا فيه من إعدادٍ للحروب، كتخزين السلاح و صناعة بعض أنواعه كالسيوف، و مشاركتهم في حشد المقاتلين و جمع الأموال. و في المعارك البرية و في الغزو البحري و في فتح مصر.

خصصت الفصل الرابع لدورهم في النشاط الإقتصادي، في مجالات الزراعة، و الحرف و صناعة النسيج، و في البناء، و في دور الضرب، في العهدين الأغلبي و الفاطمي، و في التجارة. و النقل. كما أشرت إلى امتلاكهم العقار و إلى اعتبارهم هم أنفسهم مالاً لمواليهم.

و واصلت الحديث، في الفصل الخامس، عن دورهم في الحياة الثقافية. و بيّنت كيف قاموا بنشر العلوم الدينية، و نشر المذاهب. و استعرضت نشاطهم في مجال التأليف. و عَمَلِهم في المكتبات. و في المجال الأدبي و في الموسيقى و الغناء. و أثرهم في نشر اللغات الأجنبية بين المغاربة.

و تطرّقت في الفصل السادس إلى دورهم في الحياة العامة، فتعرضت إلى الحديث عن رقيق الحاشية من عبيد و جواري. كما تطرقت إلى موضوع العبيد الأوصياء، و تناولت بعد ذلك دور الرقيق في القصور و المنازل، و أعمالهم المتنوعة. و كيف كانوا جزءا من هدايا الأمراء و الخلفاء و الوجهاء و العلماء. و تحدثت عن دورهم في المجال الصحي.

و في الفصل السابع درست الحياة الأسرية للرقيق كزواج الإماء بالأحرار و شروطه، و زواج العبد. و ما يترتب عن الزواج من نفقة و حقوق و طلاق و إيلاء، و ظِهار. ثم بحثت في التسري، و أحكامه و وضّحت مكانة أم الولد و حقوقها و تعرضت لانتشار التسري بين المغاربة، و تسري العبيد.

و في الفصل الثامن توقفت عند واقع الرقيق في المغرب في محاولة لتوضيح معاملتهم الرقيق، و حقوقهم و واجباتهم. و مكانتهم بين السكان، و حركات عصيانهم الجماعية و الفردية.

و في الأخير تحدثت عن تحرير الرقيق، عن طريق المكاتبة و التدبير و العتق التطوعي. و الواجب.

- المنهج المطبق في هذا البحث:

بعدما جمعت ما توفر من معلومات الواردة في المصادر و المراجع. التي اهتمت بالنواحي الشرعية و الاجتماعية، و الجغرافية، و التاريخية، وجدت نفسي مضطرة إلى العودة أولا إلى النصوص الدينية في التلمود، و الإنجيل، و القرآن. و كتب تفسير القرآن و السنة النبوية، ثم لجأت إلى دراسة فقه العبيد في المؤلفات الفقهية العديدة و المتنوعة، و رحت أقارن بين المعلومات الواردة فيها و المتعلقة بحياة الأرقاء و معاملتهم.

و اضطرني الجانب الاجتماعي إلى تقصّي أخبار العبيد في كتب الفتاوي فحاولت جمع معلوماتها المتفرّقة لعلاج المواضيع المختلفة التي تمسّ شتّى جوانب حياة العبودية .

و رحت أقارن بين مختلف تلك المعلومات و أستخلص من بعضها استنتاجات و أعتمد على بعضها الآخر في تقديم بعض الشروحات و التفسيرات و قمت بالتعليقات التي رأيتها مناسبة كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

تقييم المصادر و المراجع:

من المصادر و المراجع التي استخدمت في هذا البحث:

مؤلفات متخصصة في الرق:

من المؤلفات المتخصصة في الرق التي رجعت في إنجاز عملي هذا كتاب: " بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع " للكاساني الحنفي (علاء الدين أبو بكر ابن سعود (المتوفي سنة 587هـ) ، و قد أفادني في توضيح معنى رق الرجل. و كتاب المبسوط للسرخسي شمس الدين (المتوفي سنة 490هـ) و استفدت منه في توضيح أسباب رق الكافر.

- و كتاب محمد بن عرفة الدسوقي: " حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، الذي وضح فيه معنى " في الرقاب ".

- و كتاب ابن جزي الغرناطي: " القوانين الفقهية " الذي شرح المعنى الشرعي لملك اليمين.

- و كتاب محمود عبد الرحمان عبد المنعم: " المصطلحات و الألفاظ الفقهية " الذي تضمّن تعاريف مصطلحات عديدة أهمها: الخمس و النفل.

- و كتاب الإتحاد الأممي للمجامع العلمية: المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي عن الكتب الستة و عن مسند الدارمي، و موطأ الإمام مالك و مسند أحمد بن حنبل، رتّبه و نظّمه لفيفٌ من المستشرقين، و نشره أ.ي. و نسك، و ي.ب. منسنج، تحت إشراف الإتحاد الأممي للمجامع العلمية، و فيه تعريف العديد من المصطلحات، كالأَمَةِ، و الرقبة، و العبد. كما أثريت البحث، في هذا الجانب من تآليف عديدة أخرى، يضيق المجال هنا لذكرها كلها.

كتب تفسير القرآن:

استعنت، في إنجاز بحثي هذا، أيضا بكتب تفسير القرآن، لأبيّن موقف النص من الرق، و قد اخترت منها مجموعة موزعة كرونولوجيا من القرون الأولى للهجرة، إلى يومنا هذا و هي متنوعة الإتجاهات، منها:

- الزمخشري (أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد (467-538هـ): تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل. و قد أفادني هذا المفسر في أسباب فرض الجزية على أهل الذمّة، و شرح معنى الصفار، و المنّ، و المنّان. و تحدث عن أهل الخمس و وضح معنى النفل. و خاض في موضوع الحدّ و الرازمي (عبد الرحمان بن محمد بن إدريس بن أبي حاتم (المتوفّي سنة 327هـ): تفسير القرآن العظيم، مسندا عن رسول الله (ص)، و الصحابة، و التابعين، تحقيق أسعد محمد الطيب، صيدا – بيروت، ط.2، 1419هـ/1999م. أفادني بالشروح الوافية عن ملك اليمين، و السراوي. كما ناقش مسألة استرقاق الأسرى عند الخوارج، و رأيهم في الحدّ عموما و حدّ الأمَة خصوصا.

- ابن كثير إسماعيل: تفسير القرآن العظيم، طبعة منقّحة و مراجعة، المكتبة العصرية، بيروت، 1418هـ/1998م. و طبعة نوبيليس، بيروت، 2006م، و قد استفدت من شرحه للآية الرابعة من سورة القتال و التي تحدد مصير الأسرى بين المنَ و الفداء.

- الطبري: تفسير الطبري، و قد استفدت منه في موضوع خيار الإمام في تقرير مصير الأسرى. و المن و الفداء و الإسترقاق و عن المكاتبة و أصناف، العبيد التي يجب مكاتبتهم.

- القرطبي (أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي): الجامع لأحكام القرآن، منشورات عليّ بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.5، 1417هـ/1996م. و قد وضّح هو الآخر النص القرآني حول مصير الأسرى، و ركّز على المنّ.

- كما استفدت من التوضيحات التي قدّمها ابن العربي (أبو بكر محمد بن عبد الله) في أحكام القرآن، و كذلك الجصّاص (أحمد بن علي) في مؤلفه أحكام القرآن، في الأحكام الشرعية المتعلقة باسترقاق الكفار المنهزمين في الحرب، و شروط فرض الجزية، و أحكام السبي و الأسرى.

- و قد أفادني السيد قطب بكتاب: في ظلال القرآن، الذي يحتوي على آراء مطوّلة حول موقف الإسلام من الرق. فقدّم أسباب إباحة الإسترقاق عند المسلمين، و منها المعاملة بالمثل. و لاحظ أن المسلمين انحرفوا عن تعاليم القرآن، لمّا سمحوا بانتشار الرقيق بينهم في القرون الموالية لظهور دينهم و كان من المفروض حسب تحليله، أن ينقرض الرق تدريجيا، لو أنهم طبقوا ما جاء في النص القرآني و اعتمدت على: تفسير الشعراوي، حول الجانب الإنساني من انتشار الإماء و الزواج و التسري بهن، و معاملتهن.

و استفدت من مؤلفات الجوزي (زاد المسير في علم التفسير)؛ و الألوسي : (روح المعاني)؛ و حوّى سعيد (الأساس في التفسير)؛ و المراغي (في تفسيره)، في علاجي لمختلف المواضيع.

استخدمت في توضيح موقف الإباضية من الرق تفسير امحمد اطفيش، الذي تناول الآية الرابعة من سورة القتال، و التي تضمنت حكم الأسرى.

الأحاديث النبوية و المغازي:

اعتمدت أيضا على مؤلفات الأحاديث النبوية و المغازي، و من أهم الذين أفادوني في هذا الجانب :

- الحافظ بن حجر العسقلاني في: " فتح الباري بشرح صحيح البخاري" ، و قد عدت إليه لأتأكّد من أحاديث الرسول (ص) التي تتعلق بالرقيق.

- و الإمام مسلم القشيري النيسابوري : الجامع الصحيح المسمّى صحيح مسلم، و قد أفادني بالأحاديث المتعلقة بمحاربة المشركين، و معاملة الأسرى.

و أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورى: سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، و قد زوّدني بالأحاديث المتعلقة بالجهاد.

- و أبو داود (سليمان بن الأشعث السجستاني (202-275هـ): سنن أبي داود و فيه توضيح لمسألة الجزية، و الذين تجب عليهم من أهل الكتاب، و من لهم شبهة كتاب كالمجوس.

و شرح الأحاديث المتعلقة بالغزو و قتل المحاربين كقول الرسول (ص): " اقتلوا شيوخ المشركين و استحيوا شرخهم".

كتب السيرة:

و من كتب السيرة التي اعتمد عليها:

- كتاب ابن هشام (أبو محمد عبد الملك بن هشام المعافري (المتوفي سنة 218هـ): السيرة النبوية، و فيه توضيح لمعاملة الرسول (ص) للأسرى، و السبي و الظروف التي كان يُبيح فيها الإسترقاق أو المن أو الفداء.

و في نفس الإطار و لنفس الغرض رجعت إلى كتاب: تهذيب سيرة ابن هشام لصاحبه عبد السلام هارون، و ابن كثير في السيرة النبوية؛ و أكرم ضياء العمري في: السيرة النبوية الصحيحة.

كتب الفقه:

و من المصادر التي أفادتني في فقه الرقيق، كتب:

- الإمام مالك (بن أنس الأصبحي (المتوفي سنة 179هـ): موطأ الإمام مالك، رواية يحي بن يحي الليثي، و اعتمدت عليه في توضيح مبلغ الجزية. و في أصناف الأسرى الذين تسقط عنهم الجزية. و في تعريف النفل و أحكامه، و المسؤول عن التصرّف فيه. و حياة العبيد الأسرية. و زواج الإماء و شرح الطول، و شروط زواج الحرّ بالأمَة. و سَنّ بعض الأحكام المتعلّقة بزواج العبد و طلاقه و إيلائه و حقوق العبيد و واجباتهم، و معاملة الأحرار لهم.

- و المدوّنة الكبرى، رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي (المتوفي سنة 240هـ) عن الإمام عبد الرحمان بن القاسم العتقي(المتوفي سنة 191هـ).

و استفدت منها في أصناف المشركين الذين يجوز للمسلم اسرقاقهم، كعبدة الأوثان. و في شرح موقف مالك من شراء العبيد و بيعهم في بلاد الحرب، و تحديد شروط زواج المسلم بالأمَة. و زواج العبد، و عتقه، و معاملته، و العقوبات التي تسلـّط عليه.

- و ابن أبي زيد القيرواني في متن الرسالة، و يأتي هذا الكتاب، بعد المدونة الكبرى في أهميته بالنسبة للبحث لأن صاحبه مثل سحنون مغربي، عاش في القرن الرابع الهجري، فعاصر جزءا من الفترة المخصصة للدراسة. وقد زوّدني في مؤلفه هذا بمعلومات مفيدة عن زواج العبيد و الإماء، و حقوق أم الولد.

- كما أمدّنا كتاب النوادر و الزيادات، بمعلومات عن أوضاع العبيد و الإماء، من خلال مجموعة المسائل التي تطرق إليها. فتعرّض لزواج العبيد و الإماء و طلاقهم، و التسري و الإستبراء، و حقوق الرقيق، و العقوبات التي يَخْضَعُون لها. كالحد و القطع.

و أفادنا أبو الوليد بن رشد القرطبي، (520-595هـ): في كتابه " بداية المجتهد و نهاية المقتصد، بمعلومات حدّد فيها تاريخ تشريع الجزية، و الأشخاص الذين تجب عليهم، و مقدارها، و كيفية الحصول عليها.

- و في كتابه المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدوّنة من الأحكام الشرعية و التحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات، الذي وضح فيه أحكام الأسرى، و مسؤولية الإمام في تحري القرار الأصلح في شأنهم، و تعرّض لأسباب الإسترقاق و اشترط فيه مصلحة الأمّة.

- و في كتاب " البيان و التحصيل و الشرح و التوجيه و التعليل في مسائل المستخرجة" الذي زوّدنا بأحكام الأسرى و السبي، و حياة العبيد الأسرية.

- ابن جزي الغرناطي (محمد بن أحمد) في " القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية و التنبيه على مذهب الشافعية، و الحنفية و الحنبلية "، قدّم فيه تعريفات لملك اليمين و أم الولد و العبد و زودني بأسباب الإسترقاق و حقوق الرقيق و واجباتهم و العقوبات التي يتعرّضون لها، و معاملتهم.

و استفدت أيضا من مجموعة من المؤلفات التي تناولت بالشرح و التعليق آراء الإمام مالك، في توضيح بعض الجوانب التي لها علاقة بالإسترقاق و حياة العبيد و منها: المنتقى، شرح موطأ مالك لصاحبه الباجي (أبو الوليد سليمان بن خلف (المتوفي سنة 494هـ)، و الإشراف على نكت مسائل الخلاف للبغدادي المالكي (المتوفي سنة 422هـ)، و الكافي في فقه أهل المدينة المالكي لابن عبد البر القرطبي؛ و جامع الأمهات لابن الحاجب، و الشروح التي جاءت في حاشية الدسوقي لمحمد بن عرفة.

و قد استفدت من كتاب " الأم " للإمام الشافعي محمد بن إدريس (المتوفي سنة 204هـ): في استرقاق السبي و الأسرى، و التشريعات التي تتعلق بحياة الرقيق العامّة و الخاصة.

و قد استعنت بالسرخسي (شمس الدين (المتوفي سنة 490هـ) في: كتاب المبسوط، للتعرّف على آراء الحنفية حول الرقيق، و حقوقهم و واجباتهم. و بالكاساني (توفي سنة 587هـ) في كتابه : بدائع الصنائع في تريتب الشرائع، تقديم عبد الرزاق الحلي، في تعريف بعض المصطلحات كالرق- و بعض الأحكام المتعلقة بالأمة و العبد. و بابن قدامة المقدسي في كتاب: المغني، و بابن ضويان في كتابه: منار السبيل في شرح الدليل على مذهب أحمد بن حنبل للتعرّف على آراء الحنابلة فيما يتعلق بالإسترقاق و معاملة الرقيق.

و بالقاضي النعمان بن أحمد بن حيون التميمي المغربي (توفي سنة 363هـ/974م) في كتاب المجالس و المسايرات، الذي تضمّن معلومات هامّة عن معاملة الخليفة المعز لدين الله، مواليه الصقالبة، و عن حلمه و صرامته و عقوباته. لكنه لم يتعرض للأستاذ جوذر، رغم أنه عاصره.

و كتاب دعائم الإسلام، الذي عالج فيه آراء المذهب الإسماعيلي الخاصة بحق الأئمة في مال المؤمنين (الخمس) و حياة الرقيق الأسرية كالزواج و الطلاق.

و كتاب رسالة افتتاح الدعوة، و فيه معلومات حول انتشار الدعوة الإسماعيلية ببلاد المغرب، منذ البداية إلى وصول عبيد الله المهدي، و ظهور الخلافة الفاطمية. و احتوى على أخبار كثيرة عن الأمراء الأغالبة، و الصراع الذي دار بينهم و بين أبي عبد الله الشيعي، و ركّز على أسباب سقوط إمارتهم.

و الدّاعي إدريس: في كتاب تاريخ الخلفاء الفاطميين بالمغرب، القسم الخاص من كتاب عيون الأخبار، تحقيق محمد اليعلاوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1985م. و تزوّدت منه بمعلومات حول الغزوة التي قادها الفتى جعفر بن محمد بن عبيد إلى صقلية بأمر من عبيد الله المهدي و حول السبي الذي عاد به يعقوب بن إسحاق، من مدائن الروم إلى المهدية في عهد القائم بأمر الله. و حول دور بعض العبيد الآخرين في الغزو البحري و البري.

كتب الفقه العام و المقارن:

من كتب الفقه العام و المقارن التي زوّدتني بمعلومات هامّة عن المسائل التي أجمع عليها الفقهاء:

- ابن المنذر (محمد بن إبراهيم النيسابوري): الإجماع؛ و ابن حزم الظاهري: مراتب الإجماع؛ و سعدي أبو حبيب: موسوعة الإجماع. و تبيّن من خلال المعلومات التي أوردتها أن

الفقهاء اتفقوا على أغلب القضايا التي تتعلق باسترقاق الكفار الذين انهزموا في الحرب، خاصة السبايا. و في المطالبة بحسن معاملة الأرقاء. و من المؤلفين الذين تناولوا مسائل الخلاف بين الفقهاء:

الطبري في كتابه: " اختلاف الفقهاء" و يبين فيه اختلافات الفقهاء في المن و الخطر الذي يمكن أن يصدر من الأسرى الذين يُمن عليهم.

و الدمشقي الشافعي (محمد بن عبد الرحمان) في كتابه: " رحمة الأمّة في اختلاف الأئمة "، الذي أشار إلى اختلاف الفقهاء حول المن على الأسرى. و حول عدد زوجات العبد و عدد الطلقات و عدّة الأمة و العقوبات، و أسباب الحد، و كيفية تطبيقه.

و الماوردي في كتاب الأحكام السلطانية و الولايات الدينية؛ و الفراء في كتاب: " الأحكام السلطانية" و قد استقيت منهما الأحكام المتعلقة بالجزية، و معاملة الرقيق.

كتب الفتاوي:

و من كتب الفتاوي رجعت إلى:

القاضي عياض و ولده محمد: مذاهب الحكام في نوازل الأحكام، فاستفدت منه في موضوع علاقة السيد بعبده.

- البرزلي (أبو القاسم بن أحمد البلوي التونسي (المتوفي سنة 841هـ/1438م) في: " فتاوي البرزلي، و اعتمدت عليه في بحث التجارة بين المسلمين و الكفار، بصفة عامّة، و تجارة الرقيق بصفة خاصة و بيع المدبر، و معلومات حول الزوجة المدبّرة، و كذلك حول بائع الرقيق و أصل تسميته.

الونشريسي (أحمد بن يحي التلمساني الفاسي (834-914هـ) في كتاب المعيار المعرب عن فتاوي أهل إفريقية و الأندلس و المغرب، و منه استفدت بمعلومات عن أصناف العبيد التي كانت تُقتنى عن طريق التجارة في بلاد المغرب، و كيف كان النخاسون يعرضون سلعتهم في الأسواق، و عن العبد الجاني، و الآبق و عن رجوع السيد في التدبير.

كتب الحسبة:

و من كتب الحسبة، أفادني في مجال المتاجرة بالعبيد: السقطي (محمد بن أبي محمد المالقي الأندلسي: (عاش في القرن السادس للهجرة/12م). و قد خصص الباب السابع من

مؤلفه " آداب الحسبة". للمخالفات الشرعية التي كان يرتكبها النخاسون، و كشف مواطن الغش. و قدّم بعض النصائح إلى المبتاعين حتى لا يقعوا في شراك الباعة.

و ابن بطلان (أبو الحسن المختار بن الحسن (المتوفي سنة 455هـ/1063م) في كتاب " رسالة شري الرقيق و تقليب العبيد "، و اهتم فيها صاحبها بالمعاملات في أسواق الرقيق بالمشرق، و التي لم تختلف عنها في أسواق المغرب. و قدّم جملة من النصائح لمن يريد شراء الرقيق، حول طريقة تفحّصهم، مشيرا إلى مواطن الغش فيهم. و الحيّل التي يلجأ إليها النخاسون لإخفاء عيوب بضاعتهم. و قدّم وصفا لأصناف ما يعرض منها في الأسواق، و لخصائص كل جنس. و المجالات التي يمكن أن يُستخدم فيها الرقيق. فأفادتني هذه الرسالة بمعلومات غزيرة لم تتوفّر في مصادر أخرى.

كتب الجغرافيا:

و من المصادر الجغرافية التي اعتمدت عليها في المتاجرة بالرقيق:

ابن حوقل النصيبي (أبو القاسم محمد بن علي (ق4هـ/ 10م)، كتاب صورة الأرض، و فيه معلومات عن مسالك التجارة، بين بلاد المغرب و بين بلاد السودان و في أوروبا و عن المعاملات في الأسواق. و عن بعض القبائل التي كانت تتاجر بالعبيد.

و أبو عبيد البكري (المتوفي سنة 487هـ/1094-1095) في كتاب: المُغرب في ذكر إفريقية و المغرب، و هو جزء من كتاب المسالك و الممالك، و به معلومات هامّة عن المدن التي كانت محطات تجارية كأودغست و عن العبيد الذين كانوا يباعون هناك و أصناف الجواري، و المسالك التجارية و سجل بعض الأخبار التاريخية و عن الغزو و السبي. و انفرد بالإشارة إلى الرقيق الصقالبة بنَكّور ، و احتجاجهم على الأمير و مطالبتهم بالتحرر.

الإدريسي (أبو عبد الله الشريف (توفي سنة 548هـ/1154م): المغرب العربي من كتاب نزهة المشتاق، و القارة الإفريقية و جزيرة الأندلس و هو أيضا مقتبس من نزهة المشتاق، و يتضمّن معلومات هامّة عن طرق الإسترقاق داخل بلاد السودان، و عن جلب الرقيق عبر الصحراء.

كتب التراجم و السّير و الطبقات:

و اعتمدت أيضا على مجموعة كتب السير و الطبقات و التراجم، منها:

كتاب طبقات علماء إفريقية، تونس، 1968 لأبي العرب محمد بن أحمد التميمي (ت 333هـ/944م). و قد أمدّني بمعلومات حول صادرات المغرب إلى المشرق، و إرسال الرقيق، و خصّ بالذكر منهم المولّدات كما أشار إلى عمل الرقيق في المزارع بإفريقية و في المجال الثقافي، و انتشار اللغة الصقلبية في بلاط الأمراء الأغالبة. و تضمّن إشارات عن قيام بعض الموالي بالتدريس. و بمعلومات عن تولي بعض الرّقيق مهام لها صلة بالقضاء.

و كتاب طبقات المشائخ بالمغرب للشيخ أبي العباس أحمد بن سعيد الدرجيني (المتوفي حوالي 670هـ)، و فيه معلومات عن شراء العبيد و عن انتشار السود منهم في المنطقة الممتدة بين نفزاوة و قسطيلية و عن إباق الرقيق. و عن العتق في الكفارات.

و اعتمد أيضا على كتاب سيرة الأستاذ جوذر التي دوّنها منصور العزيزي، في مصر و قد استقرّ بها، بعد وفاة مولاه جوذر فخلفه، في مهامه أيام المعز لدين الله و العزيز بالله؛ و بهذا المصنف معلومات كثيرة، و قيّمة عن الصقالبة في الدولة الفاطمية عموما، و عن مولاه جوذر بصفة خاصّة. و تضمنت اهتمام الخليفة عبيد الله به، منذ مثوله بين يديه، أوّل مرّة و كيف عاش بين الخلفاء، فأصبح ثالث شخصية في الدولة. و تحدث عن دوره الهام و نشاطه المستمر، و طاعته العمياء للأئمة، و تقديسه لهم، و عن مكانته عندهم. و كشف في مؤلفه هذا عن بعض الجوانب الإجتماعية و الإقتصادية و السياسية و الإدارية و في الدولة الفاطمية، في المرحلة المغربية.

و يليه في الأهمية مذكرات في حركة المهدي الفاطمي، أو ما يعرف " باستتار الإمام عليه السلام و تفرّق الدعاة في الجزائر لطلبه " و الذي ينسب إلى رجل إسماعيلي يدعى: النيسابوري، يكون عاش في القرن الرابع الهجري (10م). و قد احتوى هذا الكتاب على تفاصيل كثيرة عن عائلة المهدي بالمشرق. و كيف كان يدير الدعوة من مدينة سلمية. و تعرّض لأسباب رحيله صحبة ولده و مواليه: جعفر الحاجب و ابن بركة الحاضن، و ما تعرض له من متاعب إلى أن وصل مدينة سجلماسة. و قد أثارت المعلومات التي قدّمها الكثير من الجوانب الخاصة بدور الرقيق الصقالبة في حياة المهدي عبيد الله.

مصادر تاريخية:

و من المصادر التاريخية التي رجعت إليها: كتاب " فتوح إفريقية و الأندلس " لابن عبد الحكم (المتوفي سنة 257هـ/871م)، فأفادني بمعلومات عن غزوة عبد الله بن سعد بن

أبي سرح، و فتح جلولاء، و السبي الذي جمعه المسلمون هناك. و في الغزوات التي تلتها، و بمعلومات عن السبي، و في الخلاف الذي دبّ بين المسلمين حول خُمس الغنائم في غزوة معاوية بن حديج. و بأخبار شرط عمرو بن العاص على لواتة فيما يتعلّق بآداء الجزية، و سبي عقبة بن نافع في واحات و قصور الصحراء. و سبي حسان، و خلافه مع عبد العزيز بن مروان والي مصر. و سبي موسى بن نصير.

و كتاب البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب لابن عذاري المراكشي، الذي سجّل الكثير من الأخبار عن غزوات المسلمين لفتح بلاد المغرب، و عن نشاط الأغالبة في جزيرة صقلية، و ذكر تفاصيل مفيدة عن السبي و الأسرى الذين جمعهم المسلمون، و استرقوهم. زيادة على الأحداث التاريخية التي وردت في ثنايا البحث. كما أسهب في الحديث عن حياة الأمراء و الخلفاء، و أدوار بعض العبيد في القصور و الجيش.

و ابن أبي زرع الفاسي الذي أفادني بما ورد في مؤلفه: الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب و تاريخ مدينة فاس، و الناصري السلاوي في كتابه الإستقصاء لدول المغرب الأقصى عن مدينة فاس، و ظهور الإمارة الإدريسية و دور راشد و كنزة.

و كتاب سير الأئمة لابن الصغير المالكي (المتوفي سنة 281هـ)، الذي عاصر بعض الأئمة الرستميين، و سجّل مشاهداته و أرّخ لبعض الأحداث التي وقعت في مدينة تيهرت (تاهرت) فأمدّني بمعلومات عن الجانب التاريخي و عن العبيد.

و استفدت من الكثير من المصادر التاريخية الأخرى التي لا يسع المجال لذكرها، هنا.

معاجم اللغة و المصطلحات:

و قد ساعدتني في التعريف بالمصطلحات الأساسية كالرق، و الجزية، و السبي و الأسرى، و الخمس، و النفل، و التسري، و المكاتبة، و التدبير، و العتق.

و من أهمها: المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى و آخرين. و محيط المحيط، في اللغة العربية، للمعلّم بطرس البستاني. و تاج العروس من جواهر القاموس لمحب الدين الزبيدي و التعريفات، للجرجاني، و المخصص لابن سيدة. و لسان العرب المحيط، لابن منظور. و القاموس المحيط، للفيروز آبادي.

و لتوضيح المعنى الإصطلاحي و الشرعي للكلمات الرئيسية عدت إلى معاجم المصطلحات و بعض المؤلفات المتخصصة، و منها القاموس الفقهي لغة و اصطلاحا، لسعدي أبو حبيب، و الكليات، معجم في المصطلحات و الفروق اللغوية، للكفوي (أبو البقاء بن موسى الحسيني)؛ و مختار الصحاح للرازي (محمد بن أبي بكر بن عبد القادر).

مراجع مختلفة:

و قد استخدمت في بحثي هذا، إضافة إلى المصادر المذكورة مراجع متنوعة هي الأخرى: منها المكتوبة باللغة العربية، و منها المكتوبة باللغات الأجنبية و منها المتخصصة، و منها المؤلفات العامّة. و من أهمها:

- كتاب محمد الطالبي: الدولة الأغلبية (184-296هـ/ 800-909م) التاريخ السياسي و هو عبارة عن دراسة ألقى بها صاحبها الضوء على دور الأغالبة في البحر الأبيض المتوسط، بما خاضوه من حروب مع القوى المطلة على ضفافه، و مدّ سلطاتهم إلى بعض جزره بعد غزوات عديدة جمعوا بفضلها عددا كبيرا من السبي و الأسرى كان مصيرهم الإسترقاق.

و الدراسة الهامة التي قام بها موسى لقبال عن: دور كتامة في تاريخ الخلافة الفاطمية. و التي ألقى فيها صاحبها الضوء على جوانب عديدة من تطور هذه الخلافة. و قد استفدت بآرائه و استنتاجاته الكثيرة التي وضحت لي عدّة مسائل لها علاقة مباشرة بالموضوع منها: استخدام الحلواني و أبي سفيان للبعبيد و الجواري في نشر الدعوة الإسماعيلية ببلاد المغرب. و حياة عبيد الله المهدي الخاصة مع جواريه. و مساهمة الصقالبة في إخماد ثورة أبي يزيد مخلد بن كيداد. و نشاط جوهر و ميسور و سليمان في توسيع سلطة الفاطميين على أرض المغرب و مصر.

و قد اعتمدت أيضا على الدراسة التي قام بها فرحات الدشراوي عن: الخلافة الفاطمية بالمغرب (296-365هـ/ 909-975م)، التاريخ السياسي و المؤسسات. فأثريت البحث بكثير من آرائه، و مناقشاته الجادّة حول دور الرقيق في مختلف مؤسسات الدولة الفاطمية، و نشاطاتهم الإقتصادية و العسكرية.

و استفدت كثيرا من الدراسة المطولة التي صنفها سعد زغلول عبد الحميد بعنوان: تاريخ المغرب العربي من الفتح إلى بداية الإستقلال، و التي اعتنى فيها بتاريخ بلاد المغرب، منذ الفتح الإسلامي و أشار مرّات عديدة إلى دور الرقيق الأسود و الصقلبي في الإمارة

الأغلبية، و الدولة الفاطمية. و يليه في نفس الأهمية، تاريخ المغرب و حضارته الذي ألّفه حسين مؤنس، و عرض فيه تفاصيل كثيرة عن الأحداث الهامة، و تناولها بالتحليل فأفادني برأيه في بعض المسائل مثل مسألة الجزية التي فرضها عمرو بن العاص على لواتة. و مجهودات القائد جوهر في مدّ النفوذ الفاطمي في بلاد المغرب و مصر.

كما حاولت الإطلاع على بعض المؤلفات الحديثة التي كتبت عن الرقيق، و التي ربما يكون أصحابها قد استفادوا من مصادر و مراجع لم أتمكن من الوصول إليها فأفادتني بإلقائها الضوء على جوانب من مسألة الرق عموما و من أهمها:

كتاب: الرق ما ضيه و حاضره الذي ألّفه عبد السلام الترمانيني و عالج فيه بداية امتلاك الإنسان لأخيه الإنسان، و عرض بإيجاز تطور الرق في المجتمعات القديمة و وضع الأرقاء القانوني و الإجتماعي بها و موقف الإسلام من العبيد الإسترقاق.

و في نفس السياق كتب مصطفى الجداوي مؤلفه: دراسة جديدة عن الرق في التاريخ و في الإسلام، و يحتوي جزؤه الأول على دوافع الإسترقاق، و أنواع الرق، و المتاجرة به و ثوراتهم. و مع ذلك كله جاء في دراسة عامة، إلاّ أنها سمحت لي بالإقتراب أكثر من موضوع الرق. كما استفدت من كتاب قصة الملكية في العالم، لصاحبه على عبد الواحد وافي و حسن شحاتة سعفان، اللذان و ضحا فيه مختلف المراحل التي مرّ بها نظام الملكية منذ نشأته، وصولا إلى ملكية الرقيق عند الشعوب القديمة.

و كان كتاب L'Esclavage لمؤلفه Maurice Lengellè في نفس أهمية الكتب الآنفة الذكر بحيث تعرض لنشأة الرق، و ربطه بالتطور الإقتصادي، و حاجة الملاك لليد العاملة، و الطاقة المنتجة.فتناول بعض الميادين التي استخدم فيها الأرقاء منذ البداية، و استعرض موقف الكنيسة من الرّق.

و كما اطلعت على الدراسة الجادّة التي قام بها عبد الإله بتلميح تحت عنوان الرق في بلاد المغرب و الأندلس خلال القرنين الخامس و السادس للهجرة (11-12م)، بحث فيها الإسترقاق في المغرب الأقصى و الأندلس. و لرافد الرق و نشاط الرقيق الإقتصادي و حضورهم الثقافي و السياسي فألمّ بجوانب كثيرة من حياة الرقيق لفتت انتباهي إلى بعض المسائل الهامّة من الموضوع.

و استعنت ببعض المؤلفات و المقالات كتبت باللغات الأجنبية منها المقال الذي كتبه J.Devisse تحت عنوان La question d'Audagust في مجلة Tegdaoust, I, Recherches sur Aoudaguste, Paris, 1970 و استفدت من النتائج التي توصل إليها على إثر الحفريات التي أشرف عليها بالمدينة، كتحديد الأسواق و المسالك الصحراوية و أعداد القوافل التي كانت تقطع الصحراء سنويا و البضائع التي كانت تمرّ بها و على رأسها العبيد. و سياسة الفاطميين للسيطرة و على مدينة سجلماسة.

كما استفدت مما أورده Vonderheyden في كتابه: La Berberie orientale sous la dynastie des Banou-L- Aghlab (800-909), Paris, 1927 من معلومات حول الأمراء الأغالبة، و حياتهم في القصور، و اقتنائهم العبيد، و معاملتهم التي تتمثل في التقرّب إليهم أحيانا، و في الإنتقام منهم أحيانا أخرى.

و استفدت كذلك مقال عبد Abd الذي كتبه R.Brunschvig في دائرة المعارف الإسلامية و تناول فيه الوضع القانوني للعبد في الفقه الإسلامي.

و يحتاج الأمر في النهاية إلى الإشارة أنه يصعب ذكر جميع المصادر و المراجع التي استخدمتها في البحث و هي عديدة و متنوعة، و من المستحسن الإكتفاء بعرض هذا القدر من العينات.

الصعوبات التي واجهتني لإنجاز هذا العمل:

يمثل الرقيق الشريحة الدنيا في المجتمع، و هذا ما جعل المصادر تهمل الحديث عنهم و تولي عنايتها بأصحاب القرار في السلطة و بالنشاطات العسكرية. و من ثمّ واجهتني صعوبة هامّة، كادت تثني عزمي عن خوض غمار البحث في هذا الموضوع و تتمثل في نُدرة المعلومات الخاصة بالرقيق، حيث لا يتعدّى ما ورد في شأنهم من معلومات إشارات عابرة، لا تفي حاجة البحث، و تجبر الباحث على قراءات مطوّلة في مؤلفات عديدة، و مختلفة الإتجاهات و المذاهب، كي يستطيع أن يجمع نتفاً من الأخبار يتم استخدامها في بناء موضوع متكامل.

ثمّ إن هذا الموضوع يتميّز بصعوبة ، تتمثل في استعمال المصادر لمصطلحات مشتركة الاستعمال بين الرقيق و الأحرار، مثل : غلام، و فتى، و فتاة، و جارية. فيؤدي ذلك إلى نوع

من الالتباس أحيانا لدى الباحث، خاصة و أن المعلومات حول الرقيق غالبا ما تأتي عرضا، فيعتريها نوع من اللبس و الغموض.

و هناك صعوبة أخرى تمثلت في قلّة التآليف التي تطرق فيها الرقيق للحديث عن أنفسهم بحيث أنه لا توجد في فترة الدراسة التي تغطي حوالي أربعة قرون، أكثر من مؤلفين فقط. ألفهما رقيقان اثنان في سيرة عبدين من موالي الفاطميين.

الأوّل ألّفه محمد بن محمد اليماني عن الحاجب جعفر بن علي، مولى عبيد الله المهدي و محور المؤلف: خروج المهدي عبيد الله من سلمية، و وصوله إلى رقادة، مرورا بسجلماسة و بعنوان: سيرة الحاجب جعفر بن علي و خروج المهدي صلوات الله عليه و آله الطاهرين من سلمية و وصوله إلى سجلماسة و خروجه منها إلى رقادة، و لا تتعدى صفحاته سبعا و عشرين صفحة. و دوّن المؤلف الثاني منصور العزيزي، تخليدا لمولاه جوذر، بعنوان سيرة الأستاذ جوذر.

كما واجهتني الصعوبات التي تواجه كل باحث جزائري، عاش في فترة قلّت فيها وسائل البحث، و زاد فيها عبء المشاكل اليومية.

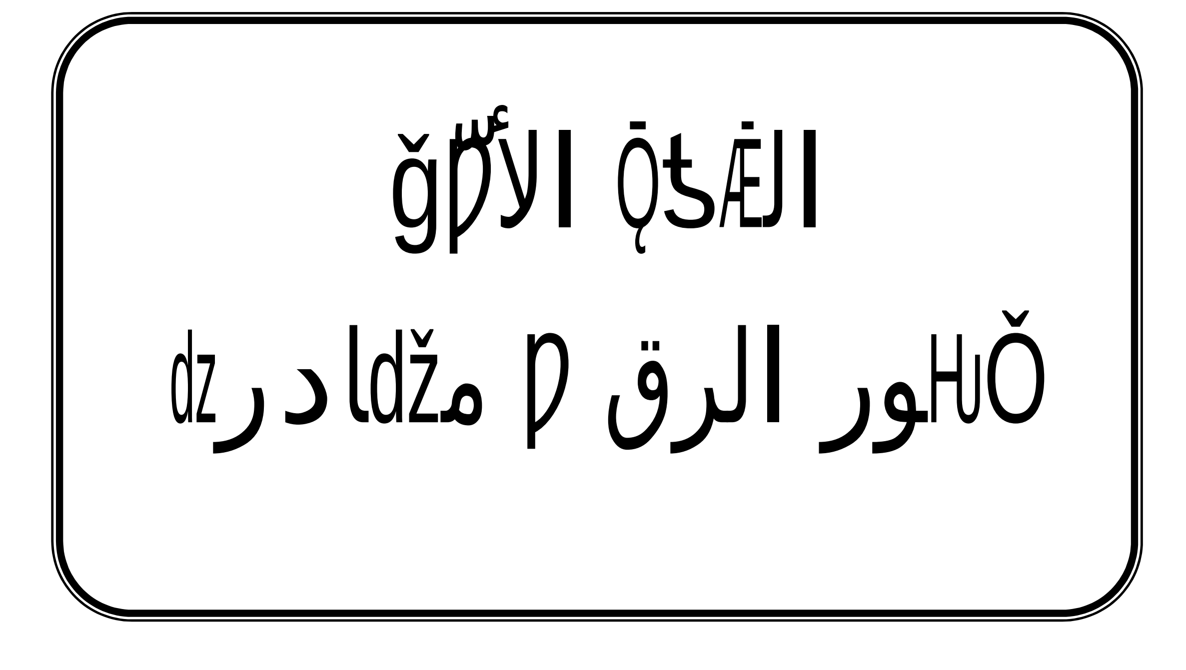
و رغم كل ذلك أتمنى أن أكون وفقت في بناء عمل متكامل، و إن لم أجل كل الغموض المحيط بهؤلاء المستضعفين.

الشكر و العرفان:

و في الأخير أتقدم بالشكر الجزيل إلى أستاذي دكتور موسى لقبال، الذي شجعني على دراسة موضوع الرق، و وثق في قدرتي على معالجته و لم يتوقف عن تتبع إخباري العلمية بعدما اضطرته خُصوصية الموضوع إلى التنازل عن الإشراف عليّ لصالح أستاذتي دكتورة مجاني بوبة التي قبلت مشكورة، و دون أي تردّد، تحمل تلك المهمة الصّعبة و كانت عند مستوى حسن ظنّي بها فبذلت أكثر مما كنت أنتظره منها بكثير فإليها أقدم جزيل شكري. دون أن يفوتني في هذه المناسبة أن أنوه برحابة صدرها، و كثرة لطفها، و تواضعها و كرمها، جازاها الله عنّي كل خير.

وأخيرا أقدم عرفاني لأعضاء " لجنة المناقشة المحترمين الذين تحملوا عناء تقييم هذا العمل والذين سيفيدونني، ولا شك، بملاحظات هامة ستكون لي درسا إضافيا أتقبله بصدر رحب وستساهم، إن شاء الله، في إثراء عملي المقدم إليهم.

وأشكر كل الذين ساعدوني من قريب و بعيد لإنجاز هذا العمل. والله ولي التوفيق.





الفǆل الأȄǧ: الرق في المجتمǠاƪ الƾدǽمة.

الفǆل الثاني: رǫيǍ الجǆǽة في بلاد المغرب.

الفǆل الثالƤ: الǆƾبلي في بلاد المغرب.

الفǆل الرابǠ: الأسرƽ في بلاد المغرب.

الفǆل الǺامƩ: سبيǈ ƥ أسرƽ ƔǄر الƮوǉƗ الغربي لǶمتوسǖ.

الفǆل السادƧ: رǫيǍ الǺامƩ ƥ الƪفل ƥ رǫيǍ المƾǆǄمين ببلاد المغرب.

الفǆل السابǠ: استرǫاق المƾǶمين لبǠƬǔ ببلاد المغرب.



الفصل الأول

الرق في المجتمعات القديمة

الرق في المجتمعات القديمة

- تعريف الرق

- الإسترقاق في المجتمع البدائي.

- الرق عند أصحاب الديانات السماوية.

الرق في المجتمعات القديمة

تعريف الرق:

الرق لغة: كلمة مشتقة من فعل رقّ[1]، و أرق[2] ، و استرق[3] و رَق الحُرّ، أي دخل في الرق، و جرى عليه ما يجري على المملوك، من بيع أو هبة، أو عتق، أو غير ذلك[4]. و يقال للذكر، مُرقّ، و للأنثى، مُرَقّة[5]. و استرق فلانٌ فلاناً أي جعله رقيقا، أو عامله معاملة الأرقاء[6]. و أصل الرق : الخضوع، و الذل[7]، و الضعف و هو المُلك

---

(1) يستعمل للأشياء، فيقال: رقّ الشيء، يرق، رقا، و رقة، بمعنى دق، و نحف، و لطُفَ (سعدي أبو حبيب: القاموس الفقهي، لغة، و اصطلاحا، دار الفكر، دمشق-سورية، 1419هـ/1998م، ص 151)؛ و هو: ضد غلظ و ثخن (إبراهيم مصطفى، و آخرون: المعجم الوسيط، أشرف على طبعه: عبد السلام هارون، نشره: مجمع اللغة العربية،بالقاهرة، مطبعة مصر، القاهرة، 1381هـ/1996م، جـ1، ص 367؛ المعلم بطرس البستاني: محيط المحيط، قاموس مطوّل للغة العربية، مكتبة لبنان، بيروت، 1998م، ص 346؛ الزبيدي (محب الدين أبو فيض السيد محمد مرتض الحسيني الواطسي الحنفي): تاج العروس من جواهر القاموس، دراسة و تحقيق: علي شيري، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، 1414هـ/1994م، مج13، ص 170)؛ و إذا اختصّ ببني آدم، فمعناه رقة القلب (الكفوي، أبو البقاء بن موسى الحسيني (ت سنة 1094هـ/1683م): الكليات، معجم في المصطلحات، و الفروق اللغوية. قابله على نسخة خطّية، و أعدّه للطبع، و وضع فهارسه عدنان درويش و محمد المصري، مؤسسة الرسالة، ط.2، بيروت، 1419هـ/1998م، ص 475، 476؛ الجرجاني (علي بن محمد): التعريفات، ضبطه، و فهرسه: محمد بن حكيم القاضي، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1403هـ/1990م، ص 123.)؛ و يقال: رق الرجل، بمعنى: ضعف، و قلّ ماله (الرازي (محمد بن أبي بكر بن عبد القادر): مختار الصحاح، طبعة جديدة مرتبة حسب الترتيب الألفبائي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1410هـ/1999م، ص 111؛ المعجم الوسيط ص 367؛ محيط المحيط، ص 346).

(2) و هو ضد أعتق (تاج العروس، مج 13، ص 173).

(3) و تقول العامّة: استرق فلان بمعنى: هزل (مختار الصحاح، ص 111؛ المعجم الوسيط، ص 367؛ محيط المحيط، ص 346).

(4) سعدي أبو حبيب، المصدر السابق، ص 151؛ تاج العروس، مج 13، ص172؛ الكاساني الحنفي (علاء الدين أبو بكر ابن سُعُود) توفي سنة 587هـ) : بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تقديم: عبد الرزاق الحلبي، طبعة جديدة، حققها و خرّج أحاديثها: محمّد عدنان، ياسين درويش، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت- لبنان، ط2، 1419هـ/1998م، جـ2، ص 546؛ الدردير أبو البركات، الشرح الكبير خرّج آياته و أحاديثه محمد عبد الله شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت 1417هـ/ 1996م، جـ2، ص 184.

(5) الزبيدي، تاج العروس، مج 13، ص 173.

(6) سعدي أبو حبيب، المصدر السابق، ص 151.

(7) سعدي أبو حبيب، المصدر السابق، ص 151.

و العبودية و منه الرقيق، و هو المملوك كُلاً أو بعضا[1]، بالنسبة للذكر و الأنثى و كلمة رقيق تطلق على المفرد، و الجمع[2]. كما تجمع على أرقاء، و الرقيقة مؤنث رقيق[3]، و جمعها رقاق، و رقائق، لكنّها قليلة الإستعمال[4].

الرق اصطلاحا:

و يعرف الفقهاء الرق بأنّه عجز حكمي، شرّع في البداية، جزاء عن الكفر الأصلي.[5] لأنّ الكفرة لمّا استنكفوا أن يكونوا عبادا لله، و تمرّدوا، و أعلنوا الحرب لئلاّ تكون كلمته هي العليا، جَازَاهُم بأن سلبهم حرّية التصرّف« و وضعهم من مقام الإنسانية، إلى مقام أسفل منه، كمقام الحيوانات و جعلهم عبيد عباده، فَاجازَ بيْعهم، و شراءهم » [6].

و قد لا يكون الرق جزاء، في حالة البقاء. إنّما يكون بالحكم الثابت من الله، بلا جناية من العباد. كالمولود من المسلم رقيقاً، و إن لم يوجد منه ما يستحق به الرق[7]. و في الحالتين، فإن الرق هو مطلق العبودية[8].غير أن الله تعالى لم يسلبهم حقوق الإنسانية، فأوجب على مالكيهم الرفق بهم و الإحسان لهم.[9]

و الرق ضعف حكمي، يتهيأ به الشخص، لقبول ملك الغير عليه، فيصير عرضة للتمليك، و الإبـــتذال بالإستيـــــلاء[10]. و هو عجز لأنّ الرقيق لا يملك، ما يملكه الحرّ من

(1) ابن سيدة (أبو الحسن علي بن اسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي، المعروف بابن سيدة) (المتوفي سنة 458هـ): المخصص، دار الكتب العلمية، بيروت (بدون تاريخ)، مج1، سفر 3، ص 144.).

(2) الكفوي، المصدر السابق، ص 475.

(3) الرازي، مختار الصحاح، ص 111؛ سعدي أبو حبيب، المصدر السابق، ص 151؛ الزبيدي، تاج العروس، مج13، ص 172.

(4) محيط المحيط، ص 346؛ تاج العروس، مج 13، ص 172.

(5) الجرجاني، المصدر السابق، ص 123؛ محيط المحيط، ص 346.

(6) السرخسي شمس الدين (المتوفي سنة 490هـ): كتاب المبسوط، دار الكتب العلمية، بيروت، 1414هـ/ 1993م، جـ7، ص 97.

(7) الكفوي، المصدر السابق، ص 475.

(8) موجز دائرة المعارف الإسلامية،مركز الشارقة للإبداع الفكري، الشارقة، 1418هـ/1998م، جـ23، مقال عبد، ص 7095.

(9) السرخسي، المبسوط، جـ7، ص 97.

(10) الجبوري(حسين خلف): عوارض الأهلية عند الأصوليين، معهد البحوث العلمية و إحياء التراث الإسلامي، مركز بحوث الدراسات الإسلامية، مكّة المكرّمة، 1408هـ /1998م، ص 252؛ محمد خير هيكل: الجهاد و القتال في السياسة الشرعية، دار البيارق، طـ2، بيروت، 1417هـ/1996م، مج 3، ص 1548.

شهادة العدل و القضاء، و الولاية، و مالكية المال، و التزوج إلى غير ذلك.[1]

و قد قُيّد العجز بلفظ الحُكميّ، لأن الرقيق يكون أحيانا أقوى من الحرّ حِسًّا في الأعمال. [2] و لأن الرق لا يُوجد خللا في الجسم، ظاهرا كان أو باطنا، و لهذا يكون العجز حكما، لا حقيقة[3]. و قد عبّر الطبري على لسان الخليفة عثمان بن عَفان عن الصفات التي ينبغي أن يتحلى بها الرق بقوله: " لئن ردّني الحق عبدا، لأستنّ بسنّة العبد و لأذُلنّ ذلّ العبد، و لأكونّن كالمرقوق، إن مُلِكَ صَبَر و إن عُتق شَكر..."[4].

و للرقيق أسماء أخرى، منها ما ذكر في القرآن، كالرقبة، و ملك اليمين، و العبد المملُوك، و الفتى، و الفتاة، و الأمة[5]، و منها ما لم يذكر في القرآن كالمملوك و الجارية و الغلام و الخادم و المولى و الخصيّ، و الأستاذ.

الرقبة:

تعني كلمة الرقبة في اللغة : العُنُق[6]، أو هي مؤخّر أصل العُنُق[7]، و أعلاه. أو اسمٌ للبنية مطلقا[8]؛ لأنّها تطلق على جميع ذات الإنسان، في إطار تسمية الشيء باسم بعضه، لشرفه و أهميته.[9] و من ذلك قوله تعالى " وَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إلَى أهْلِهِ[10]" فالرقبة إذَنْ هي كناية عن الإنسان المملوك، سواء كان مسلما أو كافرا، أو ذكرا أو أنثى، كبيرا أو صغيراً ".[11]. و تجمع الرقبة على رُقُب،

---

(1) الجرجاني، المصدر السابق، ص 123؛ محيط المحيط، ص 346؛ الجبوري، المرجع السابق، ص 252.

(2) الجرجاني، المصدر السابق، ص 123.

(3) محيط المحيط، ص 346؛ الجبوري، المرجع السابق، ص 252.

(4) تاريخ الأمم و المملوك، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ/1997م، مج 2، ص 659.

(5) فؤاد محمد عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، بحاشية المصحف الشريف، دار الجيل، بيروت 1408هـ/ 1988م، ص 397؛ الراغب الإصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق الدار الشامية، بيروت، ط.3، 1423هـ/2002م، ط.3، ص 615 و هنا و هناك.

(6) سعدي أبو حبيب، المصدر السابق، ص 151؛ الزبيدي، تاج العروس، مج 2، ص 32.

(7) الرازي، مختار الصحاح، ص 111.

(8) الكفوي، الكليات، ص 344.

(9) سعدي أبو حبيب، المصدر السابق، ص 151؛ محيط المحيط، ص 345.

(10) سورة النساء، الآية 92.

(11) الكفوي: الكّليات، ص 482؛ الزبيدي: تاج العروس، مج 2، ص 32.

و رَقبات[1]. و أرقب و رقاب[2].

و تعني الرقبة في الإصطلاح المملوك، عبدا كان أو أمة[3]. فالقرآن يشبّه بهذه العبارة المجازية، الرق للإنسان، بالغل في العتق، و النير في الرقبة[4]. بهذا المعنى يقال: " فك رقبة " أي إطلاق سراح أسير، و أعتق رقبة، أي حرّر شخصا من الرق[5]. و تعني كلمة الرقاب: أيضا المكاتبين من الأرقاء، و قد سمّوا بذلك، لأنهم جعلوا في رقابهم مالا، لم يكن يلزمهم؛ فيكاتبون مواليهم على التحرّر نظير مال منجّم[6]. أو لأنهم يُعْطَون نصيبا من مال الزكاة، يدفعونه إلى مواليهم ليفكون به رقابهم. و شرح ابن عرفة " في الرقاب "[7]، بمعنى شراء رقيق، يُعْتَقُون، و يكون ولاؤهم للمسلمين[8]. كما تكرّرت الأحاديث في ذكر الرقبة، و عتقها و تحريرها، و فكّها[9].

العبد:

و يُسمّى الرقيق عبدا. و تــطلق هـــذه التــــــسمية على الذكر و الأنثى[10].و هي لفظ

(1) الرازي، مختار الصحاح، ص 111؛ موجز دائرة المعارف الإسلامية، جـ.23، ص 7095.

(2) محيط المحيط، ص 345.

(3) سعدي أبو حبيب، المصدر السابق، ص 151؛ العاني (خالد عبد الرزاق): مصارف الزكاة و تمليكها، الدار الشامية، بيروت، طـ.3، 1423هـ/ 2002م، ص 274؛ القرضاوي يوسف: فقه الزكاة، دراسة مقارنة لأحكامها و فلسفتها، في ضوء القرآن و السنة، مؤسسة الرسالة، بيروت، طـ.24، 1420هـ/1999م، جـ2، ص 616.

(4) القرضاوي يوسف، المرجع السابق، جـ2، ص 616.

(5) محمود عبد الرحمان عبد المنعم: معجم المصطلحات و الألفاظ الفقهية، دار الفضيلة للنشر و التوزيع و التصدير، القاهرة، 1419هـ/1999م، ص 167.

(6) محمد عمارة: قاموس المصطلحات الفقهية في الحضارة الإسلامية، دار الشرق، بيروت، القاهرة، 1413هـ/1993م، ص 255.

(7) وردت في الآية: " إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلفُقَرَاءِ و المَسَاكين وَ العَامِلِينَ عَلَيْهاَ و المؤَلَّفَةِ قُلوبُهم و فِي الرِّقَابِ و الغَارمِينَ و فِي سَبِيلِ اللهِ و ابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ و اللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (سورة التوبة، الآية : 60).

(8)ابن عرفة الدسوقي: (محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفي سنة 1230هـ/ 1814م): حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، للشيخ أبي البركات سيدي أحمد بن محمد العدوي، الشهير بالدردير، و بالهامش تقريرات المحقق محمد بن أحمد (الملقب بعليش المتوفي سنة 1299هـ/1881م)، خرّج آياته و أحاديثه محمد عبد الله شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1417هـ/1996م، جـ2، ص 105-106. حاشية الدسوقي، جـ2، ص 105.106.

(9) الإتحاد الأممي للمجامع العلمية: المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، عن الكتب الستة و عن مسند الدارمي، و موطأ مالك، و مسند أحمد بن حنبل، رتّبه و نظمه لفيف من المستشرقين. و نسره: أ. ي. و نسنك/ و ي ، ب منسنج، جـ2، ص 345.

(10) و يقال للأنثى، أحيانا، عبدة (الزبيدي، تاج العروس، مج 5، ص 82).

مشترك بين الذكر و الأنثى و بين الحرّ و العبد. و كان في الأصل صفة فيقال: رجل عبـــــد، لكنّه أطلق على الأسماء[1].و إضافة العباد[2] في القرآن، تختصّ بالمؤمنين. فإذا أضيف العبيد كقوله تعالى " وَ مَا أَنَا بِظَلاَّمٍ لِلْعَبِيدِ"[3] يكون أعمّ من العباد.

و مصدر العبد، هو: العبودة و العبودية[4]. و أصلها: الخضوع، و الذلّ[5]، يقال عبّدت فلانا إذا ذللته، واتخذته عبدا.كما جاء في الآية الكريمة "أنْ عَبَّدْتَ بَنِي إِسْرَائِيل "[6].

و العبد في الإصطلاح، خلاف الحرّ. و فرّق الناس بين العبيد و العباد، فجعلوا العبيد جمع العبد من الملك. و العباد، جمع العبد لله[7]. و في إفريقية و بلاد المغرب كان مصطلح " عبد " يطلق على جميع أنواع الرقيق من سودان و بيضان و من هنا استعمل الرقيق و العبيد بنفس المعنى في هذا البحث.

ملك اليمين:

يعني مصطلح " ملك اليمين " لغة، ما يملكه الفرد[8]، و يقال مِلك اليمين (بكسر الميم) و مَلَكُها (بفتح الميم)، و مُلكها (بضم الميم)[9]. و يعني شرعا الإمـــــاء.[10]

(1) ابن سيدة، المخصص، مج 1، سفر3، ص 143؛ الزبيدي، المصدر السابق، مج 5، ص 82.

(2) عن الصيغ العديدة لجمع كلمة عبد (أنظر: ابن سيدة، المصدر السابق، مج 1، سفر 3، ص 143).

(3) السورة ، الآية:

(4) محيط المحيط، ص 571.

(5) الرازي، مختار الصحاح، ص 175؛ ابن سيدة، المخصص، مج 1، سفر 3، ص 143.

(6) سورة الشعراء، الآية 22.

(7) ابن سيدة، المخصص، سفر 3، ص 143.

(8) إلاّ أحد عشر صنفا من الناس، لا يحل للمسلم أن يملكهم بأسر، و لا شراء، و لا هبة، و إذا وقع أحد هؤلاء في ملكه فإنّه ينعتق عليه: و هم الأصول ما عَلَت و الفصول ما سفلت، و يلحق بهم الإخوة الأشقاء أو لأب أو لأم في المشهور (ابن جزي الغرناطي، (محمد بن أحمد) القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية و التنبيه على مذهب الشافعية، و الحنفية، و الحنبلية، تحقيق عبد الكريم الفضيلي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، 1423هـ/2002م، ص 395.)

(9) ابن منظور (أبو الفضل جمال الدين محمد بن منظور الإفريقي المصري): لسان العرب المحيط، قدّم له الشيخ عبد الله العلايلي، أعاد بناءه على الحرف الأوّل من الكلمة يوسف خياط، دار الجيل، بيروت، دار لسان العرب، بيروت، 1408هـ/1988م، مج 5، ص 528.

(10) استعملت كلمة " إماء " لأن من النساء اللاتي ملكن من تتزوج، فلا تكون سرية سيدها.

أو السراري[1] اللائي مُلكن ملكا شرعيا[2]. عن طريق السبي، في حروب، دافع فيها المسلمون عن دينهم. و بقي أزواج تلك الإماء في دار الكفر، و رأى الإمام أي الحاكم من المصلحة أن لا تعاد السبايا إلى أزواجهن، أو أنّ هؤلاء قتلوا في دار الحرب[3].

و قد أشار القرآن إلى ملك اليمين في خمس عشرة آية بصيغة " مَلكت أيمانكم "[4]؛ و مرّة بلفظ فتياتكم، في قوله تعالى: " فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمْ "[5]. و أخرى بلفظ الإمّاء في قوله، " و أنكحوا الأيامى منكم و الصالحين من عبادكم و إمائكم "[6]. و قد اقتصر استعمال مصطلح " ملك اليمين " على الكتب الفقهية تقريبا.

المملوك:

و يُسمَّى الرقيق مملوكا، و الجمع مماليك، و هو: اسم مفعول مشتق من فِعْل مَلَك. و يعني الشخص الذي يُمْتَلَكُ[7]، أي العبد[8]. و المملوك عند أهل الشام، يطلق على الرقيق الأبيض البشرة، الذي يولد من أبوين حرّين. و تَعرّض للسبي، فبيع، و أصبح مِلْك غيره[9]. أي، هو الشخص الذي مُلك و لم يُملك أبواه. و زيادة في الدقة، فـــــــإنّه يُسمَّى: عبدُ مَمْلَكَةٍ،

---

(1) الرازي (عبد الرحمان بن محمد بن إدريس بن أبي حاتم(المتوفى سنة 327هـ): تفسير القرآن العظيم، مسندا عن رسول الله (ص)، و الصحابة، و التابعين تحقيق: أسعد محمد الطيب، صيدا، بيروت، الطبعة الثانية، 1419هـ/ 1999م، مج 3، ص 59؛ الجوزي (أبو الفرج عبد الرحمن بن علي): زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، بيروت، 1422هـ/2001م، مج1، ص 369؛ حوّى سعيد: الأساس في التفسير، القاهرة، ط5، 1419هـ/1999م، مج 2، ص 990.

(2) فتاوى اللجنة العلمية الدائمة، مج 18، النكاح، ص 329.

(3) الرازي، المصدر السابق، مج3، ص 859.

(4) المراغي (أحمد مصطفى): تفسير المراغي، خرّج آياته و أحاديثه باسل العيون السود، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1418هـ/1998م، جـ5، ص 187، تفسير، جـ5، ص 187؛ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية و الإفتاء مج18، النكاح، ص 329.

(5) عبد الباقي (محمد فؤاد): المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، مادة: ملك، ص 673؛ (أنظر هذه الآيات في الملحق رقم 1).

(6) سورة النور، الآية: 32؛ و يلاحظ أن النص لم يستعمل كلمة سرية و سراري.

(7) الرازي، مختار الصحاح، ص 264؛ البستاني، محيط المحيط، ص 862.

(8) ابن سيدة، المخصص، مج 1، سفر 3، ص 143.

(9) البستاني، محيط المحيط، ص 863.

أو عبد مَمْلُكَةٍ أو عبد مَمْلِكَةٍ[1]. و العبد عندهم يكون أسود البشرة، و ينحدر من أبوين رقيقين.[2]

و المِلْكُ بالنسبة للفقهاء، هو « اتّصال شرعي بين الإنسان، و بين شيء يكون مطلقا لتصرّفه، و حاجزا عن تصرّف غيره فيه »[3]. و في هذا يلتقي تعريف المملوك بتعريف العبد.

و يتمّ شراء المملوك صغيرا، قصد تربيته. فيتعلّم الكتابة في سنّ مبكّرة، و يحفظ القرآن، و السنن، و الأحكام الشرعية. و عندما يكبر يتدرّب على فنون الحرب، من فروسية، و استعمال السيف، و رمْي السّهام، ليكون جنديا[4].

و قد كان الأغالبة، و الفاطميون، ينهجون هذا المنهج في تربية الصقالبة، و إعدادهم[5]. و قد استعملت المصادر مصطلح مملوك عندما كانت تنسب العبيد إلى مواليهم مثل: مملوك فلان و مماليك فلان.

الجارية:

تسمّى المرأة من الرقيق، الجارية، و الجري[6]. و تجمع على جوار و جاريات[7]. و تعني الفتية من النساء. لخفّة حركتها. و توسع مدلول هذه الكلمة فأطلقت على كل امـــــرأة

---

(1) ابن منظور، لسان العرب، مج 5، ص 528. 529، الحميري، (نشوان بن سعيد و المتوفي سنة 573هـ/1178م): شمس العلوم و دواء كلام العرب من الكلوم، حسين بن عبد الله العمري و مطهر بن علي الأرياني و يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق- سورية، 1420هـ/1999م، جـ9، ص 6375.

(2) عبد المنعم ماجد، دولة المماليك و رسومهم في مصر، دراسة شاملة للنظم السياسية، مكتبة الأنجلو المصرية، مطبعة الرسالة، القاهرة، 1965م، ص 11.

(3) الجرجاني، التعريفات، ص 240؛ البستاني، محيط المحيط، ص 265.

(4) العبادي (أحمد مختار): قيام دولة المماليك الأولى في مصر و الشام، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة، و النشر، و التوزيع، الإسكندرية (بدون تاريخ) ، ص 11.

(5) العزيزي الجوذري (أبو علي منصور): سيرة الأستاذ جوذر و به توقيعات الأئمة الفاطميين، تقديم و تحقيق: محمد كامل حسين و محمد عبد الهادي شعيرة، دار الفكر العربي، مطبعة الإعتماد بمصر، سلسلة مخطوطات الفاطميين- 11، (بدون تاريخ)، ص 35.

(6) الزبيدي مرتض، تاج العروس، جـ19، ص 280.281.

(7) بطرس البستاني، محيط المحيط، ص 105.

وقعت في الرق، و إن كانت عجوزا، لا تستطيع السعي[1]. و أصل لفظ الجارية: السفينة لأنها تجري في البحر. و سميت المرأة الرقيق به، لأنها تجري مسخرّة في أشغال مواليها[2]. و عرف نوع آخر من الجواري أطلقت عليهنّ تسمية الجواري الغلاميات، و هنّ اللواتي كنّ يلبسن ملابس الغلمان[3]، تشبّها بهم.

و تطلق على المرأة المملوكة أيضا تسمية أَمَةٍ، و تجمع على إماء و إموان[4]. و يقال: تأمّت المرأة بمعنى: امتلكت. و تأمّى الرجل، أي اتَّخَذَ أمة[5] . و السرّية، و هي الأمة التي يبوؤها سيّدها بيتا، و يطأها[6]: و تنسب إلى السرّ لأنّ سيّدها كثيرا ما يخفيها عن حرّته. أو أنّها مشتقة من السرور لأن سيّدها سرّ بها.[7]

الخادم:

كما تطلق تسمية خادم (و جمعها) خدم ، و خدّام، على الذكر، و على الأنثى. التي يقال لها كذلك خادمة، و الخادم هو الشخص الذي يعمل لغيره في مقابل طعام بطنه[8]، و هو أيضا، المملوك.

المولى:

يجمع مصطلح مولى: على موالي. و يطلق على الشخص الذي يتولى غيره، أي يكون مسؤولا عن غيره. و يقال للعبد مولى، و للسيد مولى، لأنّ كلاً منهما يتولى أمر الآخــر[9]،

---

(1) الزبيدي، المصدر السابق، جـ19، ص 280؛ حسن يوسف موسى، و عبد الفتاح الصعيدي الإفصاح في فقه اللغة، طـ2، جـ1، ص 16؛ بطرس البستاني، محيط المحيط، ص 105.

(2) الزبيدي المصدر السابق، جـ19، ص 280؛ حسن يوسف موسى، و عبد الفتاح الصعيدي: الإفصاح في فقه اللغة، جـ1، ص 16.

(3) حسن الباشا، دراسات في الحضارة الإسلامية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1975م، ص 127.

(4) معجم المصطلحات و الألفاظ الفقهية، جـ2، ص 266.

(5) التجاني، (أبو عبد الله محمد بن أحمد (المتوفي سنة 710هـ/1310م): تحفة العروس، و نزهة النفوس، تحقيق أبو هاجر، دار الجيل، بيروت (بدون تاريخ)، ص 158.

(6) الحميري (نشوان بن سعيد)، شمس العلوم، جـ1، ص 320؛ الرازي، مختار الصحاح، ص 27.

(7) الفيروز أبادي (مجد الدين محمد بن يعقوب (المتوفي سنة 817هـ): القاموس المحيط، تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرق سوسي، طـ6، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1419هـ/1998م؛ القاموس المحيط؛ ص 406؛ التجاني، تحفة العروس، ص 158.

(8) ابن سيدة، المخصص، مج 1، سفر3، ص 140-141.

(9) الصابوني (محمد علي)، صفوة التفاسير، مج 1، ص 273.

الفتى:

و يُستعمل إسما، و صفة. و تعني في الأصل: الشاب الحديث[1]. و استعير للعبد، و إن كان شيخا، مجازا[2]. و مثناه: فتيان، و فتوان. و تجمع على فتيان، و فتوة، و فتوّ، و فتيّ، و فتية.[3]

الفتاة:

و تعني المرأة الشابة. تطلق على الأمة، و الخادم، الشابّة و العجوز في آن واحد. و تجمع على فَتَيَاتٍ[4]. و سميت الأمَة العجوز فتاة، لأنها لا تُوَقَّرُ تَوْقِيرَ الكبيرة الحرّة.[5]

الغلام:

و الغلام، يُجمع على غلمان. و تعني هذه التسمية: الشاب. تمّ اتسع استعمالها، فأطلقت على صاحب الصّنعة، و على الخادم عموما، حتى و إن كان متقدّما في السنّ. كما أطلقت على العبد، و المعتق في نفس الوقت، غير أن كلمة غلام التي تعني العبد غير شائعة في بلاد المغرب.[6]

الأستاذ:

و هـــذه كلمة فارسية، تعني الرئيس أو المعلم، أو ربّ الصنعة. و تطلق على الخصي،

---

(1) الزبيدي مرتضى، تاج العروس، مج 20، ص 37؛ الثعالبي (أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل (المتوفي سنة 430هـ): فقه اللغة و أسرار العربية، ظبطه، و علّق حواشيه، و قدم له، و وضع فهارسه ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت، ط.2، 1420هـ 2000م، ص 134.

(2) الزبيدي مرتضى، المصدر السابق، مج 20، ص 37؛ و قد وردت في القرآن بهذا المعنى، قال تعالى: " و إذ قال موسى لفتاه " (سورة الكهف، الآية : 60) و قد سمي يوشع بن نون الفتى لأنه كان يخدم موسى عليه السلام، في سفره. و دليل ذلك قوله تعالى: " آتنا غداءنا " (سورة الكهف، الآية 63).

(3) الزبيدي مرتضى، المصدر السابق، مج 20، ص 37؛ عن صيغ المثنى و الجمع (أنظر: سورة يوسف، الآية: 36، و الآية 62؛ و سورة الكهف، الآية: 10 و 13).

(4) الزبيدي مرتضى، المصدر السابق، مج 20، ص 37؛ و قد جاء في قوله تعالى : " وَ لاَ تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى البَغَاء" (سورة النور، الآية : 33، بمعنى إمائكم).

(5) الجصاص(أبو بكر أحمد بن علي الرازي (المتوفي سنة 370هـ):أحكام القرآن، ضبط نصّه، و خرّج آياته عبد السلام محمد شاهين، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان (بدون تاريخ) مج 2، ص 211؛ و العجوز الحرّة لا تسمّى فتاة (نفسه).

(6) E.I.,T.2, art. ghulan, par Soundel (D), pp.1104 sqq nelle édition .

و الموسيقيّ[1]. و أطلقت في العهد الفاطمي على العبد الذي يقوم بتربية الرقيق. و تعليمهم الكتابة و الرّماية، يعتني بشؤونهم المختلفة.[2]

و قد ذكر لقب الأستاذ لأول مرّة، في سيرة جوذر، في عهد الخليفة المنصور بالله الفاطمي، حين استخلفه على " دار الملك و سائر البلاد، و أعطاه مفاتيح خزائن بيت المال"[3]، عند خروجه لملاحقة أبي يزيد مخلد بن كيداد، و لا يعرف ما إذا كان هذا اللقب أعطي لجوذر في هذه المناسبة، أم في غيرها.

و لكن مهمّة جوذر، في هذه المرحلة، اختلفت عن مهمّة الأستاذ، كما جاء في التعريف. لأنّ المهام التي اضطلع بها هذه المرة كانت سياسية و إدارية، و ليست اجتماعية و لا ثقافية.

و هناك أسماء أخرى للعبيد، لم تستعمل في هذا البحث لأنها لم تكن مستعملة ببلاد المغرب في فترة هذه الدراسة[4].

---

(1) موجز دائرة المعارف الإسلامية، جـ3، مقال أستاذ، ص 700.

(2) جرجي زيدان، تاريخ التمدن الإسلامي، طبعة جديدة، راجعها و علّق عليها حسين مؤنس، دار الهلال (بدون تاريخ)، جـ5، ص 31.

(3) سيرة الأستاذ جودر، ص 44.

(4) أنظر الملحق رقم 3.

الإسترقاق في المجتمع البدائي:

كان الإنسان البدائي[1]، في المناطق المحيطة بالبحر الأبيض المتوسط، في عصور ما قبل التاريخ[2]، يتنقل من مكان لآخر، يبحث عن الماء، و يلتقط ثمار الأشجار، و يستخرج جذور النباتات، و يقتنص الحيوانات البرية، و المائية، كل ذلك من أجل القوت[3]. فسميت هذه الفترة: مرحلة جمع الطعام (food edleeting périod). و كان الإنسان يعيش آنذاك في العراء، بالمناطق المعتدلة، ثمّ سكن الكهوف و المغاور خوفا من الجوارح[4]. و استخدم الأغصان، و العظام، و الحجارة، لحماية نفسه من الحيوانات، و مِن أمثاله من الناس.[5]

ثمّ بدأ يغيّر نمط حياته، بالتخلي التدريجي عن العيش منفردا، فأنشأ الأسرة[6]. و كانت

(1) و يطلق عليه آخرون، صفة " الهمج "، أو " المتوحش " (أنظر: ول وايريل ديورنت، قصة الحضارة، المجلد الأول، الجزء الأوّل، نشأة الحضارة، ترجمة: زكي نجيب محمود، بيروت- تونس، 1419هـ /1998م، ص 9 فما بعدها من عدّة صفحات؛ توفيق بن عامر: الحضارة الإسلامية و تجارة الرقيق خلال القرنين الثالث و الرابع للهجرة، تونس، 1996م، ص 20).

(2) عن وجود الإنسان في المناطق المحيطة بالبحر الأبيض المتوسط، و حول الأنهار الكبرى، في عصور ما قبل التاريخ (أنظر : chaline (Jean) : le quaternaire, l'histoire de l’humanité dans son environnement, paris, 1972, p.217 ; chavaillon (Jean): le paléolitique inférieur et les premiers habitats en Afrique, dans : Histoire de l'humanité , volume I, de la préhistoire au début de la civilisation , Paris, 2001, pp.117, 128 et 133 ; J.Desmond clark: L'Afrique, dans: Histoire de l'Humanité, volume I, paris, 2001, p.p.478 sqq.

(3) أنظر : Bohuslav Klima: De l'apparition de l'homo- sapiens, jusqu’aux débuts de la production de nourriture : vue d’ensemble dans : Histoire de l'Humanité, volume I, pp.441-447.

(4) أنظر: أندري إيمار و جانين أوبوابيه: الشرق و اليونان القديم، بإشراف موريس كروزيه، نقله إلى العربية: فريد داغر و فؤاد ج أبو ريحان؛ عويدات للنشر و الطباعة، بيروت- لبنان، باريس، المطبوعات الجامعية الفرنسية، الطبعة الرابعة، 1998، ص 24.

(5) أنظر: ول وابريل ديورنت، المرجع السابق، ص 12-13؛ عبد العزيز صالح: الشرق الأدنى القديم، جـ1، مصر و العراق، مكتبة الأنجلو – المصرية، القاهرة، 1997، ص 22؛ عبد الفتاح محمد وهيبة: مصر و العالم القديم، جغرافيا تاريخية، دار النهضة العربية، بيروت، 1972، ص 77.

(6) أثارت مسألة ظهور الأسرة كثيرا من النقاش (أنظر: محمد كامل ليلة: النظم السياسية، الدولة و الحكومة، بيروت، 1969، ص 95 فما بعدها؛ طارق المجذوب: تاريخ النظم القانونية و الإجتماعية، الدار الجامعية للطباعة و النشر، بيروت، 1997، ص 34؛ محمد اللافي و منصور ميلاد يونس: مذكرات في مادّة تاريخ النظم القانونية، الجامعة المفتوحة، طرابلس، ليبيا، 1997م، ص 17.

تعتمد على الأب، و الزوجة، أو الزوجات و الأولاد، الذين أصبحوا يتعاونون على داء مختلف الأعمال.[1] و زادت حاجته إلى الغذاء، فطوّر الصيد إلى حرفة، تطلبت التعاون، فأدى ذلك إلى ظهور تجمّعات بشرية صغيرة.[2] و عرفت هذه الجماعات الإنسانية، فترات قلّ فيها القوت، لأن الغابة لا توفره بكيفية منتظمة[3]، و قد يعود ذلك، إلى زيادة عدد أفراد الجماعة، فيلجأ أقوياؤها إلى التخلص من العناصر التي لا تستطيع العمل، بقتلهم أو بإهمالهم[4].

و يقتلون كذلك الأجانب المنافسين لهم[5]؛ و ربما يضطرون إلى أكلهم[6]. و بذلك يقلّ عدد أفراد الجماعة الواحدة.[7] و تبقى هذه مجرّد فرضيّات، لا يوجد ما يؤيّدها، و لا يوجد ما يفنّدها.

و في أواخر العصر الحجري القديم، انتشر المناخ الجاف[8]. فلجأ الإنسان إلى استئناس

---

(1) ول وايريل ديورانت، المرجع السابق، ص 17. سلطان محيسن: عصور ما قبل التاريخ، ص 17، دمشق، 1415هـ/1995-1996م، ص 55.

(2) عن هذا الموضوع أنظر: Siegfried J. laet : des débuts de la production de nourriture jusqu'aux premiers Etats : Une vision globale, dans : Histoire de L'Humanité, volume I, p.887 ; Bohuslav Klima, op.cit., p.p.455.456.

(3) أنظر: ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، ص 13.

(4) أنظر: Mosset (Claude) et autres: L'Histoire du monde: L'antiquité, Afrique, Orient ancien, Monde gréco- Romain, Extréme – Orient, Amériques, paris, 1998, p.15.

(5) أنظر: Davié (Maurice R). : La guerres dans les sociétés primitives, son role et son évolution, traduit de l'anglais par Maurice gérin, payot, paris, p.23

(6) lengellè (Maurice) ; L'esclavage, Presses universitaires de France : Paris, 1955, pp.59.63 ؛ عبد السلام الترمانيني: الرق، ماضيه و حاضره، الكويت، 1979، ص 16.

(7) lengellé, op.cit., p.p.61.62.

(8) عبد العزيز صالح، المرجع السابق، جـ1، ص 32.

بعض الحيوانات[1]، فانتقل بذلك إلى مرحلة الرعى.[2]

و في العصر الحجري الحديث، اكتشف وظيفة الحبوب، فكانت بداية الزراعة[3] ، التي جعلته يستقر. و يتجمّع في قرى[4]، تطوّرت بعد ذلك إلى مدن[5].

و نتج عن تغيير النشاط الإقتصادي، تغييرٌ في نمط الحياة، أثّر في علاقات الإنسان الإجتماعية، فاتّسمت بالتنافس على مصادر القوت. و ظهرت الخلافات التي أدّت في بعض الأحيان إلى الصراع. و أصبح الفرد يلجأ إلى الهجوم على غيره. فالصيادون يقاتلون من أجل المصائد، و الرعاة، في سبيل المراعي، و المزارعون للحصول على التربة الخـــصبة،

---

(1) Sandor Bokonyi : La domestication des animaux depuis les débuts de la production de la nourriture jusqu'à il ya 5000 ans, une vision globale, dans :Histoire de l'Humanité, volume I, p.943 sqq. ؛ و عن تاريخ بداية عملية استئناس الحيوانات (أنظر: ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، مج 1، جـ1، ص 15؛ Siegfried op.cit., pp.885 sqq و تبقى المعلومات عن أساليب ترويض تلك الحيوانات قليلة جدّا (أنظر: هيود جزهنزي: التقنية في العالم القديم، ترجمة: رندة قاقيس، مراجعة: محمود آية طالب، عمّان، 1995م، ص 41؛ أندري إيمار و جانين أو بوابيه، المرجع السابق، ص 25)؛ و عن أهم الحيوانات التي كانت تعيش في تلك الفترة، (أنظر: كونتنو جورج: المدنيات القديمة في الشرق الأدنى، ترجمة: مترى شماس، المنشورات العربية، Presses Universitaires de France (بدون تاريخ)، ص 11.10).

(2) أنظر : ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، مج 1، جـ1، ص 15؛ أندري إيمار، و جانين أو بوابيه، المرجع السابق، ص 25؛ و يرى البعض أن حرفة الرعي، تتطلب التنقل، لذلك حالت دون نموّ الحياة الإجتماعية و العمرانية، و بالتالي حالت دون تكوين الحكومات (أنظر: إيميل توفيق: الحضارة و الحرية، دراسات في الإنسان و التطور الحضاري، دار الفكر الحديث للطبع و النشر، الجزائر، 1971م، ص 150).

(3) و يبقى تاريخ بداية الزراعة غامضا (أنظر: ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، ص 16؛ أندري إيمار و جانين أو بوابيه، المرجع السابق، ص 25. 26)؛ و يرى إيميل توفيق أنّ الإنسان بدأ يغرس الأشجار قبل بذر الحبوب. لأن هذه الزراعة تطلبت أدوات، اخترعها فيما بعد (المرجع السابق، ص 151).

(4) عن ظهور القرية (أنظر: Mossé claude, p.15, op.cit. ؛ عبد الرزاق عبّاس حسين: نشأة مدن العراق و تطورها، معهد البحوث و الدراسات العربية، القاهرة، 1973، ص 7)؛ و يرى بعض الباحثين أن الصيد البحري هو الذي كان السبب في إنشاء القرى و المدن، لأنّه أجبر الإنسان على الإقامة بمكان واحد، لما تتطلبه هذه الحرفة من تعاون و تجمع (أنظر: Davié (Maurice) ; op.cit., pp.106 . 107 ؛ إميل توفيق، المرجع السابق، ص 150).

(5) mossé claude, p.16, op.cit.؛ عبد الرزاق عباس، المرجع السابق، ص 8 فما بعدها.

و الإحتفاظ بها.[1]

و كان ضحايا هذا الصراع، هم الضعفاء، أفرادا، و جماعات. و كان المنتصرون يفضلون قتل الأسرى في ساحة المعركة للتخلص من منافستهم لهم، و لإرهاب قومهم، و ردعهم، و منهم من راح يستهلك لحومهم.[2]

و عندما اتسع النشاط الإقتصادي، و تنوّعت موارد الرزق، و تعدّدت اهتمامات الإنسان[3]، نتيجة انتشار الزراعة، و ما تطلّبته من حرف، كصنع بعض الآلات. و بدت حاجة المزارع إلى السواعد لفلاحة أراضيه، انتبه، عندها، الظافر في القتال إلى أنّ الأسير الذي ينفعه، هو الأسير الحيّ، فأبقى عليه، ليستخدمه في مختلف الأعمال[4]. و هكذا كسب الأسرى الحياة، و فقدو الحرّية و أصبحوا عبيدا للمنتصرين، و جزءا من متاعهم و ثروتهم، و بدأ الرق. فرأى البعض في الإسترقاق تقدّما أخلاقيا " عظيما" لأن الإنسان أقلع عن قتل أخيه، و أكْلِه.[5]

فظهور الرق إذن، كان من نتائج تطوّر الإنسان اقتصاديا. فاستخدم أقوياءُ الناس ضعفاءهم. و كانت أوّل مهمّة اجتماعية، في نظام الرق قديما، هي الحفاظ على الأسير، و السماح له بالعمل لصالح السيد.[6]

و كان العبد، في المرحلة الأولى، ينضم إلى العائلة التي تحصل عليه، يساعد في الأعمال اليومية، وهو يشبه في ذلك "الخدم" في عصرنا.و يعامل معاملة إنسانية فلم تكن هناك فوارق كبيرة بين الحرّ و العبد. ممّا أدّى بالبعض إلى وصف هذا النوع من الـــرق،

---

(1) Mossé claude et autres, op.cit., p.16

(2) ديورنت ول وايريل، المرجع السابق ، ص 19 ، lengellè Maurice : Esclavage, dans E.U., Paris, 1966, corpus 8, p.677

(3) Mosse claude et autres, op.cit., p.12

(4) ديورنت ول وايريل، المرجع السابق، مج1، جـ1، ص 37؛ Lengellè Maurice, L'esclavage, p.64

(5) عثر على لوحة في خرائب سومرية، نقش عليها: " إنّ الضأن فداء للحم الآدميين، به افتدى الإنسان حياته". و هذا يدل على أن عادة أكل لحوم البشر تواصلت في بعض المدن. و أن الآلهة كانوا يأكلون لحوم الآدميين، و ربّما فضلوه على لحم الحيوانات (ديورنت ول وايريل، المرجع السابق، مج 1، جـ 2، ص 29 . 37).

(6) ديورنت ول وايريل، المرجع السابق، ص 36؛ Lengellè (M), op.cit., p.36, Histoire de l'esclavage : Nicolet (claude) dans E.U., Corpus 8, p.679

بالناعم (esclavage doux).[1]

و هكذا فإن الرق ظهر، و تطوّر في المجتمعات القديمة، التي نشأت في مناطق السهول الخصبة، و الأنهار الكبرى، و المناخ المعتدل. كبلاد الرافدين، و المناطق المشرفة على البحر الأبيض المتوسط كمصر و شمال إفريقية.

الإسترقاق في بلاد الرافدين و مصر:

أما بلاد الرافدين، فقد هاجرت إليها جماعات بشرية عديدة من المناطق المجاورة، منذ الألف الرابع قبل الميلاد. و أنشأت كل مجموعة مدينة، عرفت بالمدينة الدولة[2]، استطاع بعضها أن يتطوّر إلى ممالك، مثل: مملكة " ماري ". و أصبحت أخرى عواصماً لإمبراطوريات، كبابل، و آشور.

و خلال الفترة ما بين الألف الرابع و الألف الأوّل قبل الميلاد، حكم المنطقة، على التوالي: السومريون[3]، و الأكاديون[4]، و البابليون[5]، و الكاشيون[6]، و الآشوريون[7]، و الكلدانيون[8]. و انقسم مجتمع هذه البلاد، تدريجيا إلى ثلاث طبقات: " الأشراف " (إميلو أو إيلو)، و تضم الكهنة و الكتبة و الموظفين، و طبقة " المساكين " (مشكين)، و هم : العامّة، من عمّال و حرفيين، و أخيرا، طبقة: العبيد (الوردو) و هي وليدة الظروف و الحاجة[9].

(1) ديورنت ول وايريل، المرجع السابق، ص 36؛ L'esclavage, p.36, Lengellé

(2) أصبحت هذه الدول واضحة المعالم بين سنة 3000 و 2500 ق.م (أنظر: عبد الرزاق عباس حسين، المرجع السابق، ص 8.9؛ Roux (georges) La Mèsopotamie, Essai d'histoire politique, èconomique et culturelle, : gilbert lafforgue ; paris , 1985, p.123. ; AKKad, dans E.U., corpus I, p.649 ؛ عبد العزيز صالح، المرجع السابق، جـ1، ص 454.

(3) عنهم أنظر: توينبي أرنولد: تاريخ البشرية، نقله إلى العربية: نيقولا زيادة، بيروت- لبنان، 1985، جـ1، ص 77؛ Kramer (Samuel) : Le berceau des civilisations , collection time –life, Amesterdam, 1972 p.182.

(4) أنظر : سبتينو موسكاتي، المرجع السابق، ص 7؛ Lafforgue gilbert : op.cit., p.649، عبد العزيز صالح، المرجع السابق، ص 482.

(5) أنظر: Roux Georges : Babylone dans E.U., corpus III, p.702 : Lafforgue (G) ; op.cit., p.175.

(6) Roux (Georges) : La periode Kassite (1500-700 av.J.C.) dans L'Histoire de L'Humanitè, Volume II, p.450 ; Lafforgue Gilbert : op.cit.p.702.

(7) عبد العزيز صالح، المرجع السابق، ص 579؛ عبد الوهاب المسيري: موسوعة اليهود و اليهودية الصهيونية، دار الشروق، بيروت، 1999، ص 91.

(8) Roux (G) : La mèsopotamie, p.317؛ عبد العزيز صالح، المرجع السابق، ص 623؛ عبد الوهاب المسيري، المرجع السابق، ص 95.

(9) طه باقر: مقدّمة في تاريخ الحضارات القديمة، القسم الأوّل، تاريخ العراق القديم، بغداد، 1375هـ/1955، ص 404.

و كان يقتني الرقيق: الحكام، و الأغنياء، و العامّة، و حتى العبيد أنفسهم، للتمتع بجمال الجواري و للزينة، و توفير خدمات الذكور و الإناث من العبيد. و كانت مصادره متنوّعة، منها الداخلية، و تتمثل في تحويل أفراد من الطبقة الوسطى إلى مسترقين، في حالات كثيرة، منها: الفقر، و العجز عن الوفاء بالدين، و المخالفات القانونية، كالسرقة، و مساعدة الآبقين، و بيع الأب ابنه، أو المتبني، و بيع الزوج زوجته، و رهن ربّ العائلة، أفرادا منها، و غالبا ما يكون هذا الرق مؤقتا[1].

و هناك مصادر أخرى خارجية: كالشراء، و أسرى الحروب، الذين تستولي الدولة على عدد كبير منهم، و تُحوّلهم إلى أرقاء، تستخدمهم في مشاريع البناء و الريّ، و تبيع ما زاد عن حاجتها للملاك[2].

و كان العبد، يباع، و يشترى، و يوسم، و يعاقب، و يعامل كمتاع، و كحيوان و كإنسان، في نفس الوقت[3].

و اعتنت التشريعات المختلفة، في بلاد الرافدين، بهم من خلال حرصها على رعاية ملكية الدولة، و ملكية الأفراد[4].

و كان العبيد، أساس مختلف النشاطات، يمثلون الطاقة المنتجة، و الوسيلة المحرّكة، في الزراعة، و الحرف، و التجارة، و مصدر ثروة السلطة و الأفراد. و ينتهي رق بعضهم بطرق مختلفة، إمّا فداءا أو منّا أو قانونا[5].

---

(1) عبد السلام الترمانيني: المرجع السابق، ص 42؛ نجيب ميخائيل إبراهيم: مصر و الشرق الأدنى القديم، جـ6، حضارة الشرق القديم، العراق، فارس، طـ2، دار المعارف، 1977م، ص 30؛ الجداوي مصطفى: دراسة جديدة عن الرق في التاريخ و في الإسلام، الإسكندرية، 1963، جـ1، ص 71.

(2) غاستون بوتول، رونييه كارير، جان لويس أنيكان: الحروب و الحضارات، ترجمة أحمد عبد الكريم، سوريا، 1984، ص 99.

(3) مصطفى الجداوي، المرجع السابق، ص 85؛ نجيب ميخائيل إبراهيم، المرجع السابق، جـ6، ص 30؛ Caratini Roger : Histoire universelle, le monde antique, nouvelle èdition revue et corrigèe, Bordes, Paris, 1972, p.53.

(4) مصطفى الجداوي، المرجع السابق، ص 47؛ عبد العزيز صالح، المرجع السابق، ص 534؛ Caratini Roger, op.cit., p.51

(5) مصطفى الجداوي، المرجع السابق، ص 160؛ نجيب ميخائيل إبراهيم، المرجع السابق، جـ6، ص 30.

ولا تعرف بداية الاسترقاق في مصر[1]، لكن الأرقاء كانوا كثيرين في عهد الفراعنة. فقد تواجدوا ضمن كل الفئات، امتلكهم الحكام، و الكهنة و قادة الجيش، و الجنود، و الأغنياء، و العامة[2]. فامتلاك العبيد، يعدّ أحد مظاهر الرفاهية[3].

و استُخدم الأرقاء، في الزراعة، و البناء، و المحاجر، و مناجم الذهب، و النحاس. و في بعض الأحيان عملوا في الجيش، و مارسوا بعض الحرف، كصناعة الحلي. كما عمل عدد كبير منهم، خاصة الجواري، في القصور، فكنّ محظيات الفراعنة و خادمات زوجاتهم. و قُمنَ بالأعمال المنزلية[4].

كما كان العبيد أداة لجأ إليها الفراعنة و الكهنة لتعزيز مركزهم، عند الحاجة. و أدّى ذلك إلى وصول بعض المسترقين إلى مراتب عالية فتبوؤوا مكانة في البلاط[5].

و تصدرت الحرب، مصادر العبيد التي منها: المتاجرة، و الولادة في الرق و الإرث و الهبة[6].

و اهتم التشريع المصري، بهذه الفئة، فخصص لها بعض البنود لتنظيم زواج العبد، و تحديد مكانة الأطفال في المجتمع المصري، و بعض حقوقهم[7].

و أثرت المعتقدات الدينية في طريقة التعامل مع الأرقاء، فخفّفت عنهم قساوة المعاملة، لكنها عرّضتهم للدفن أحياء مع سادتهم، في الفترة الأولى، من حكم الفراعنة، ثمّ تمّ تعويضهم بالتماثيل[8].

---

(1) مرجريت مري: مصر و مجدها الغابر، ترجمة: محرم كمال و نجيب ميخائيل إبراهيم، نشر لجنة البيان العربي (بدون تاريخ و مكان الطبعة)، ص 192.

(2) آلن جاردنر: مصر الفراعنة، تعريب: نجيب ميخائيل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1973م، ص 16.

(3) أحمد فخري: مصر الفرعونية، موجز تاريخ مصر منذ أقدم العصور حتى عام 332م، القاهرة، 1986، ص 162.

(4) مصطفى الجداوي، المرجع السابق، ص 85.86؛ ديورنت ول وايريل، المرجع السابق، ص 85.84؛ نجيب ميخائيل إبراهيم ، المرجع السابق، جـ4، ص 291.292. Letourneau Charles : La condition de la femme dans les diverses: races et civilisations, paris, 1905, p.346

(5) عبد العزيز صالح، المرج السابق، جـ1، ص 264.

(6) أحمد فخري، المرجع السابق، ص51 و ص 334؛ فرحان عبد الكريم: أسرى الحرب عبر التاريخ، بيروت، 1979، ص 24.

(7) وزارة الثقافة و الإعلام (مصر): تشريع حور محب، ترجمة و تعليق: باهور لبيب و رصوفي حسن أبو طالب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1972، ص 48.49.

(8) مرجريت مري، المرجع السابق، ص 192.

الإسترقاق عند الإغريق:

تسمى بلاد الإغريق أيضا: بلاد اليونان. و قد امتدت، جنوب شبه جزيرة البلقان، على سواحل آسيا الصغرى، و جزر بحر إيجة.

استقرّ الإنسان في هذه المناطق، منذ عصر النيوليتيكي[1]. و في الألف الثاني قبل الميلاد، وفدت إليها، جماعات من جزيرة كريت[2]، و بعدهم قدم الآخيّون، من مناطق الدانوب[3]، و أسسوا عدة قرى تطوّرت فيما بعد، إلى مدن[4]. و على رأس كلّ منها ملك يسمى « Wanax »[5] . و كان مجتمع هذه المدن يتكوّن من أحرار، و هم الفلاّحون و الحرفيون، و من عبيد.[6]

و في أواخر القرن الثاني عشر قبل الميلاد، دخل الدوريون البلاد، قادمين إليها من منطقة " دوريد " (Doride) و استعبدوا فئات كثيرة منهم[8]. و انتزعوا منهم أراضيهم. فأصبح هؤلاء يشكّلون فئة العبيد المحلّيين، إلى جانب فئة أخرى يكوّنها الأجانب، الذين يجلبون من الخارج، عن طريق الشراء أو الأسر.[9]

---

(1) أنظر: ألفرد زيمترن: الحياة العامّة اليونانية: السياسة و الإقتصاد في أثينا، في القرن الخامس، ترجمة عبد المحسن الخشاب، مراجعة أمين مرسي قنديل، الطبعة الخامسة، نشر لجنة البيان العربي، القاهرة، 1958، ص 79؛ : Jardé (A.) La formation du peuple grec, La renaissance du livre, Paris, 1923., p.94

(2) قامت فيها تسمّى الحضارة " المينية " ، نسبة إلى " مينوس "، أحد ملوك الجزيرة (أنظر: حسن محمد جوهر و صالح زكي، المرجع السابق، ص 21)؛ و تسمّى أيضا الحضارة الإيجية، لأنها نشأت في الجزر الإيجية، و كان مركزها، جزيرة كريت (إقريطش) (أنظر: طه باقر، المرجع السابق، جـ2، ص 525 و ص 528؛ ألفرد زيمّرن، نفس المرجع، ص 71).

(3) حسن محمد جوهر و صالح زكي، اليونان، طـ2، دار المعارف بمصر، القاهرة، 1970، ص 12؛ طه باقر، نفس المرجع، ص 530؛ Caratini (Roger), op.cit., p.103

(4) أنظر: Hatzfeld (Jean), Histoire de la Grèce ancienne, Payot, Paris, 1950., p.38

(5) Doumas (Christes) : L'âge du Bronze ancien (3000-1500 av.j.c), dans Histoire de L'Humanité, volume II, p.368.

(6) Caratini (Roger), op.cit., p.103.

(7) أنظر: Hatzfeld (Jean), op.cit., p.35 ; A.jardé, op.cit., p.98 et p.107 ; Levéque (Pierre): L'avanture grecques, librairie Armand colin, paris, 1964, p p.87 sqq.

(8) ل.م. هارتمان، المرجع السابق، ص 78؛ Sekellariou (Michel):Le Monde égéen : Recul et reprise (1100-700av.j.), dans Histoire de L'Humanité, Volume II, p.400 ; Lèveque (Pierre) : L'Avanture grecques, librairie Armand Colin, Paris, 1964, pp.84 sqq.

(9) Hatzfeld (Jean), op.cit., p.35

و ساد نظام دويلات المدن[1]، سائر أرجاء اليونان، قبل منتصف القرن الثامن قبل الميلاد[2]. و يسكنها المواطنون الأحرار الذين يتمتّعون بكل الحقوق، و عددهم قليل، و الأجانب، و هم الغالبية، و العبيد، و يعدّون مع الحيوانات و الأرض، ملكا للجميع.[3]

و في القرن الثامن، برزت من بينها، مدينة أثينا الديمقراطية[4]، و إسبارتا [5] الأرستقراطية.[6]

و اشتدّ التنافس و الصراع بين المدينتين، إلى أن زحف ملك مقدونيا (Macédoine) " فيليب "[7] على مدن الجنوب، و انتصر عليها، في معركة كيرونا (chéronée)، سنة 338 ق.م.[8] و لما خلفه ابنه " الإسكندر " (Alexandre) [9] سنة 336 ق.م.[10] كسب ولاء المدن اليونانية. و هاجم آسيا الصغرى، و مصر، و سيطر على منطقة تمتد من بحر الأدرياتيك غربا إلى ما وراء السند شرقا، و من ضفاف نهر الدانوب شمالا إلى بلاد النوبة جنوبا[11]. فتغيّر النظام السياسي في بلاد الإغريق، من دولة المدينة إلى

(1) أنظر: ألفرد زيمّرن، المرجع السابق، ص 71؛ و تعتبر المدينة الإغريقية (Polis)، دويلة نواتها المدينة، و تتبعها المدن الصغيرة، و القرى المجاورة لها. و تتمتّع بالإستقلال، و لها قوانينها، و جيشها، و آلهتها. (أنظر: طه باقر، المرجع السابق، ص 532؛ Jean Hatzfeld, op.cit., p.45

(2) Ibid, pp.45 sqq

(3) طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 149.

(4) كان الحكم بها، بادىء الأمر، ملكيا مثل غيرها من المدن، ثمّ انتقل إلى الطبقة الأرستقراطية التي خضعت إلى مطالب الشعب، و أشركت الأحرار معها في الحكم، و بعد ذلك سيطروا عليه. (أنظر: حسن محمد جوهر و صالح زكي، المرجع السابق، ص 17).

(5) تقع جنوب اليونان، في منطقة البلوبونيز (المورة حاليا)، و تتكوّن من أربع قرى، و حدّها الدوريون. و بدأت تتوسع، منذ القرن الثامن حتى أواسط القرن السادس قبل الميلاد. و كان يحكمها: ملكان، يساعدهما، مجلس الكبار و يتكوّن من ثمانية و عشرين عضوا، فوق سنّ الستّين، يعرضون القضايا على الجمعية الشعبية، (نفس المرجع، ص 15).

(6) ل.م هارتمان، المرجع السابق، ص 79؛ طارق المجذوب، نفس المرجع، ص 151؛ محمد كامل ليلة، المرجع السابق، ص 335 فما بعدها من عدّة صفحات.

(7) عنه أنظر: Lévéque (Pierre), L'avanture grecque , p: 327

(8). Hatzfeld (Jean), op.cit., pp.230.231 ; Ibid, pp.327.328

(9) أنظر: Diodore de Sicile: Bibliothéque historique, Texte ètabli, Livre XVII et traduit par: Paul Gorkowsky Société d'édition, les belles lettres, paris, 1976, pp.7 sqq.

(10) ierre Lévéque, op.cit., p.339 ; Ibid, p.234

(11) أنظر: Hatzfeld, op.cit., p.238 ; Lévéque Pierre, op.cit., p.p7-8,. Diodore de Sicile,(j). op.cit., p.228.

الإمبراطورية.[1]

و بعد موت الإسكندر، سنة 323 أو 322 ق.م، استقلّ كلّ قائد عسكري بمنطقة معيّنة، و أسس بها دولة، حكمها، هو و خلفاؤه. فكانت دولة البطالمة بمصر[2]. و الدولة السلوقية بسورية، و الدولة المقدونية، بمقدونيا.

لم يتوصل الباحثون إلى تحديد بداية انتشار الرقيق في بلاد الإغريق[3]. و هناك من يرى أنّه من المستحيل، التوصل إلى معرفة تاريخ ظهوره بها[4] و هناك من ينفي، وجوده، في المرحلة البدائية[5]، دون توضيح الأسباب و يُستخلص من أشعار " هوميروس " (Homére)[6]، أن الإسترقاق كان عادة قديمة، و راسخة في المجتمع الإغريقي[7].

و ينقسم العبيد في بلاد الإغريق إلى نوعين: عبيد يعرفون بالهيلوت (Les hilotes)، و عبيد يعرفون بالأرقاء (Les esclaves).

أ- الهيلوت (Les hilotes)[8]: و يكوّنون رقيق الدولة إلى جانب أسرى الحروب و عبيد الشراء و ينقسم العبيد، حسب مصادرهم إلى نوعين، الأوّل، و هم : العبيد بالولادة[9]. و الثاني، و هم: الأحرار الذين استرقوا.[10] و من هؤلاء أسرى الحروب[11]،

(1) Léveque Pierre, op.cit., p.347.

(2) نسبت دولة البطالمة إلى القائد " بطليموس " الأول (323-283 ق.م)، و أصبحت الإسكندرية عاصمة لها، أثناء حكم بطليموس الثاني (283-247 ق.م) و كانت تضم في البداية، سوريا و بلاد الرافدين، ثمّ تفتت (أنظر : Lévéque (Pierre) op.cit., p.393)).

(3) أنظر: Lavedan (Pierre): Dictionnaire illustré de la Mythologie et des antiquités grecques et Romaines, Librairie Hachette, Paris, 1931, p.396 ; Michel Mourre: Dictionnaire encyclopédique d'histoire, Bordas, paris, 1978, p. 1610.

(4) أنظر: Pierre Lavedan, op.cit., p.396

(5) أنظر: Michel Mourre, op.cit., p.1610

(6) هو: شخصية أسطورية، تكون قد عاشت في القرن التاسع قبل الميلاد، نسبت إليه الإلياذة و الأوديسة (أنظر: Gabriel Germain Homére, dans E.U. corpus 11, p.565sqq.

(7) أنظر: Lavedan (Pierre), op.cit., p.396 ; Michel Mourre, op.cit., p.1610

(8) أنظر: A. Jardé , op.cit., p.167، و يسمّيهم في مكان آخر: (Les Pénestas)، (Ibid, p.109).

(9) أنظر: Lavedan (Pierre), op.cit., p.397 ; Mourre (Michel), op.cit, p.1611

(10) أنظر: Mourre (Michel), op.cit., pp.1610.1611 ; Lavedan (Pierre), op.cit., p.397

(11)- علي عبد الواحد وافي، قصة الملكية في العالم، ص 72؛ مصطفى الجداوي، المرجع السابق، ص 33؛ Diodore de Sicile, op.cit., p.99.؛ قيس النوري، الرق في الغرب المسيحي، في مسألة الرق في إفريقيا، بحوث و دراسات، وقائع ندوة أقامتها المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم حول هذا الموضوع، تونس، (27-29 يونيو- حزيران 1985م)، تونس، 1989م، ص 174.

و القرصـــنة[1]، و الخطـف[2]، و الـدَّيْن[3]، و الفقـر[4]، و الجريمــة[5]، و بيــع الأبنـــاء[6] و الزواج[7] و الشراء[8].

و يختلف الهيلوت، عن الأرقاء الآخرين، كون السيد يمنع من التصرّف فيهم، كما يتصرّف في العبد الذي يمتلكه بوسائله الخاصّة، فلا يستطيع بيعهم، أو طردهم، أو قتلهم، أو حتى الإساءة لهم، أو تحريرهم. فالهيلوت مرتبطون بالأرض، محكوم عليهم بالبقاء فيها مدى الحياة[9].

ب- الأرقاء (Les esclaves):

يتكوّن أغلبهم من أسرى الحروب الداخلية، بين المدن، و تلك التي خاضها اليونان، بالمناطق المحيطة بالبحر الأسود، و البحر الأبيض المتوسط و آسيا[10]، و قد كثرت أعـــداد

---

(1) Jacque ELLUL, Histoire des institutions de l'antiquité, Presses Universitaires,Paris, 1961, p.40 ; Ahmed chafik Bey, L'Esclavage au point de vue musulman, communication faite à la sociètè khédivale de gèographie dans ses sèances des 26 vembre 1890 et 30 janvier 1891, 2ème èdition, le caire, imprimerie misr, 1938, p.12

(2) أنظر: وافي علي عبد الواحد و حسن شماتة سفعان: قصة الملكية في العالم، مكتبة نهضة مصر بالفجالة، القاهرة، طـ2، 1377هـ/1958م، ص 74؛ مصطفى الجداوي، المرجع السابق، ص 60؛ Michel Moore, op.cit., p .1611

(3) ألفرد زيمرن: الحياة العامّة اليونانية: السياسة و الإقتصاد في أثينان في القرن الخامس، ص 79؛ سيد علي الناصري: الإغريق، تاريخهم و حضارتهم، (من عصر البرونز حتى امبراطورية الإسكندر الأكبر)، دار النهضة العربية، القاهرة، 1978، ص 128؛ Jean Hatzfeld : op.cit., pp.38. sqq

(4) علي وافي علي عبد الواحد، المرجع السابق، ص 74؛ عبد السلام الترمانيني، المرجع السابق، ص 40؛ مصطفى الجداوي، المرجع السابق، ص 45.

(5) عبد السلام الترمانيني، المرجع السابق، ص 40؛ Wallon : Histoire de l'esclavage dans l'antiquité, Paris, 1829, T.1, p.161.

(6) وافي علي عبد الواحد، المرجع السابق 75؛ و يطلق مصطفى الجداوي على هذا النوع من الإسترقاق: الرق الواقعي، (المرجع السابق، ص 57)؛ Mourre Michel : Dictionnaire encyclopédique d'histoire, Bordas, Paris, 1978, p.161 ; Lavedan Pierre : Dictionnaire : illustré de la Mythologie et des antiquitès grecques et Romaines, Librairie Hachette, Paris 1931, p.397.

(7) ديورنت ول وايريل، المرجع السابق، ص 98.

(8) Jean Hatzfeld ، op.cit., p.459؛ نجيب ميخائيل ابراهيم، المرجع السابق، جـ 6، ص 30.

(9) jardè (A.) , op.cit., p.109

(10) أنظر: Diodore de Scile, op.cit., p.99

هؤلاء الأرقاء، حتى أصبحت نسبتهم، تفوق عدد الأحرار، و تصل إلى الضعف و أحيانا إلى ثلاث أضعاف[1]. ففي سنة 309 ق.م مثلا، كان في أتيكا، حسب إحصاء رسمي، 400 ألف عبد، في حين بلغ عدد السكان الإجمالي بها: 550 ألف نسمة.[2] بمن فيهم المواطنون و الأجانب و العبيد.

و قد تحمّل الأرقاء، بصفة خاصّة، عبء الأعمال اليدوية. فاليونانيون، اعتقدوا أنّ الطبيعة، أعدّت سواعد الأرقّاء لإنتاج ما تحتاجه المدينة[3]. أمّا المواطن الحرّ. فمهمّته الأعمال الفكريّة.[4] و لا يتسع له وقته، للعناية بشؤون معاشه. فكان لا بدّ له، أن يجد من يتكفّل بذلك دونه.[5] فكان على الدولة و على الأحرار الإكثار من الرقيق، لاستخدامهم في ما يحتاجونه من أعمال، و حرف، و إنتاج للطعام[6]، بصفتهم الآلة الحية التي قضت عليها الطبيعة بالرق[7].

و استخدمت الدولة العبيد، في حراسة المدينة، و حفظ النظام، خاصّة أثناء الاجتماعات العامّة.[8] كما استعملتهم جواسيس، فكانوا عيونها على الشخصيات الهامّة. ففي مدينة أثينا يوظف الرقيق المتعلمون إلى جانب القادة فيكونون عيونا عليهم. و يضم الرقيق إلى الجيش في الحروب فقد استَخْدَمت " أتيكا " مثلا؛ فرقة تتألف من ألف عبد، تخصصوا في الحرب بالنبال[9] و توظفهم الدولة أحيانا في الإدارة، و في تسيير المكتبات، و التجديف في السفن

---

(1) قدّرت هذه النسبة، بأكثر من 60 % من مجموع سكان البلاد (أنظر: عبده بدوي: السود و الحضارة العربية دار قباء للطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة، 2000، ص 99)

(2) أنظر: Mourre (Michel), op.cit., p.1610

(3) أفلاطون: الجمهورية؛ ترجمة فؤاد زكريا، القاهرة، ص 97.

(4) عبد السلام الترمانيني، المرجع السابق، ص 21.

(5) أفلاطون، المصدر السابق، ص 106.الرافعي، حضلرة العرب في العصور الإسلامية الزاهرة، منشورات دار الكتاب اللبناني للطباعة و النشر، ط.2، 1968م.

(6) أحمد شلبي، مقارنة بين الأديان، جـ3، الإسلام، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1985، ص 288.

(7) أرسطو، المصدر السابق، ص 106؛ الترمانيني، المرجع السابق، ص 23..

(8) طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 156.

(9) Mourre (Michel), op.cit., p.1611

و الأشغال العمومية.[1] و البناء[2] و في المنازل[3].

واشتغل العبيد في الحرف[4] و في الزراعة[5]، و ضرب النقود[6].

و كان العبد، في بلاد الإغريق، شيئا يُمتلك، ليست له مكانة في المجتمع المدني. و هو لا يتمتّع بشخصية قانونية، لا يَمْثُل أمام المحاكم، و لا تُقبل شهادته. و إذا سئل فلا تؤخذ أقواله إلاّ تحت التعذيب.[7]

و كانت سلطة السيد على عبده مطلقة، يعامله كالمتاع، يمكنه بيعه و إيجاره، و رهنه، و معاقبته، و قتله.[8]

و إذا حكم على عبد بالموت، تنفذ عقوبته بالضرب المبرح، أو بإلقائه من فوق صخرة عالية، إلى حفرة عميقة.[9]

---

(1) ألفرد زيمّرن، نفس المرجع، ص 208؛ طارق المجذوب، نفس المرجع، ص 166؛ Mourre (Michel), op.cit., p.1611

(2) ألفرد زيمرّن، المرجع السابق، ص 314.

(3) أنظر: Hérondas, Mines, Textes étalis par J.Arbuthnot Nairn et traduit par louis laloy,: Paris, 1928, pp.65 sqq.

(4) Hatzfeld (Jean), op.cit., p.59 ؛ مصطفى الجداوي، المرجع السابق، ص 103 فما بعدها ؛ Lavedan (Pierre), op.cit., p.397

(5) عن دور الهيلوت (أنظر: Lavedan (Pierre), op.cit., p.523 ; A. Jardé, op.cit., pp.168.169 - J. Hatzfeld, op.cit., p.59

(6) ألفرد زيمرّن، المرجع السابق، ص 489.

(7) Lavedan (Pierre), op.cit., p.398

(8) فرحان، المرجع السابق، ص 45.

(9) فرحان، المرجع السابق، ص 45؛ لقد كانت معاملة العبيد قاسية جدّا شمال بلاد البلقان؛ عن تعذيب العبيد هناك أنظر: Herodote, L'enquête de Hérodote d'Hulicanasse ou les neuf livres de ses enquêtes qui portent les noms des muses, traduction nouvelle par Henri Berguin, T.1, Paris, pp.286, sqq.

و لمّا تولّى " صولون " السلطة، و شرّع القوانين، اهتم بالرقيق، فجرّد السيد من حق الحياة و الموت على عبده، و حمى حياة العبيد، و قضى بعقوبة الإعدام، على الأجنبي الذي يقتل عبدا، و نفى السيد الذي يقتل عبده.[1] و سمح للعبد بمقاضاة مولاه، إذا أساء معاملته[2]، أو يحتمي منه بمعبد الإله " تزيوس " (Thésée)[3]، أو يطالب ببيعه إلى شخص آخر.[4] أمّا إذا أساء العبد لسيده، فيستطيع هذا الأخير أن يعاقبه بجلده أو بتشغيله في الرحى.[5]

و كان الرقيق الذين يشتغلون في المناجم يعيشون أوضاعا، أسوأ من غيرهم، لأنّهم يعملون بها طول النهار، و يظلون فيها، حتى يوافيهم أجلهم[6]؛ أما الذين يعملون في المزارع، فأكثر ما يخشونه، أن يبيعهم صاحب المزرعة خارج البلاد و كان من حقه ذلك.[7]

و لم ينتشر العتق، في القرون الأولى من تاريخ بلاد اليونان و ربما عاد ذلك ، إلى أنّ: عدد العبيد كان قليلا، و الحاجة إليهم ماسّة. و بعدما كثر هؤلاء، نتيجة توسّعاتهم، بدأت

---

(1) عبد السلام الترمانيني، المرجع السابق، ص 58؛ Mourre (Michel), op.cit., p.1610

(2) عبد السلام الترمانيني، نفس المرجع، ص 58.

(3) علي عبد الواحد وافي، المرجع السابق، ص 78؛ Lavedan (Pierre), op.cit., p.398 ; مصطفى الجداوي، نفس المرجع، ص 132.

(4) Mourre (Michel), op.cit., p.1610؛ دليلة فركوس، تاريخ النظم، جـ 1: النظم القديمة (من القرن32 ق.م إلى القرن 6م)، أطلس للنشر، الجزائر، 1993، ص 140.

(5) Ahmed Chafik Bey, op.cit., p.13؛ عبد السلام الترمانيني، المرجع السابق، ص 58.

(6) فرحان، المرجع السابق، ص 45؛ ألفرد زيمرّن، المرجع السابق، ص 94.

(7) نفس المرجع، ص 437.

الدولة، تساهم في عتق بعضهم. خاصّة الإغريق منهم. فقد إفتدت أفلاطون.[1] كما أنّ بعض الأشخاص كانوا، يكافئون أكثرَ عبيدِهم إخلاصا لهم، بعتقهم.

و يستطيع العبيد السعي لشراء حرّياتهم، بما يجمعون من مال، كما يمكن لأهاليهم أو أصدقائهم فداءهم.[2]

انتشر الرقيق إذن، في المدن اليونانية، و امتلكتهم الدولة، و امتلكهم المواطنون. و كانت نسبتهم تفوق 60 % من مجموع السكان. فمدينة أثينا وحدها كانت تضم 400 ألف عبد مقابل 70 ألف من المواطنين و 20 ألف من الأجانب المقيمين بها.

و كانت الدولة تستخدمهم في البناء، و الزراعة، و حراسة المدينة، و في الحرب أحيانا. كما استخدمهم المواطنون في شتى المجالات، و منها التجارة، و يرتهنونهم كما يصنعون بمختلف الأملاك.

و بدأ عتقهم في وقت متأخر. فساهمت فيه الدولة و كذلك الخواص. و اهتم بعض المشرّعين بهذه الشريحة، أمثال " صولون " الذي حاول حماية حياة هؤلاء فخفف من سوء معاملتهم.

الإسترقاق في قرطاجة:

سكن الإنسان البدائي، شمال إفريقيا، في فترة ما قبل التاريخ[3]. و مرّ بنفس المراحل

---

(1) وقع أفلاطون في الأسر بمدينة " سيراكوزة " (Syracuse)، بجزيرة صقلية لأنّه انتقد سياسة حاكمها، عند زيارته لها. فقبض عليه و باعه في سوق الرقيق، و افتداه صديق له، و أعاده إلى " أثينا " و دفعت الدولة ثمن فدائه. (أنظر: ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، جـ2، مج 2، ص 475؛ فرحان ، المرجع السابق، ص 24، هامش 2). و في نظر أفلاطون فإن اليوناني الذي يؤسر في الحرب، و يباع، لا يمكن أن يصير عبدا، لأنّه لم يخلق ليسترق. فيجب بالضرورة التسليم بأنّ نوعا من الناس، يكونون عبيدا أينما وجدوا. و أن آخرين لا يكونون عبيدا في أي مكان (نفس المرجع، ص 22).

(2) ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، جـ2، مج 2، ص 65؛ عبد السلام الترمانيني، نفس المرجع، ص 71.

(3) عثر على إنسان الأطلسي (Atlanthropus mauritaniens) ، بموقع تيغنّيف، قرب مدينة: معسكر بالجزائر، و في موقعي سالي و الرباط، بالمغرب الأقصى. و عثر على بقايا إنسان نياندرتال (Néanderthlensis)، بالمغرب الأقصى (أنظر: محمد سحنوني، ما قبل التاريخ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990، ص 57 و 59 و 63؛ Decret (François), Fantar (Mhamed), L'Afrique du Nord dans L'Antiquité, Histoire et civilisation, Bibliothèque historique, Payot, Paris, 1998, p.35. ؛ عثمان الكعاك: موجز التاريخ العام للجزائر من العصر الحجري إلى الإحتلال الفرنسي، تقديم و مراجعة: أبو القاسم سعد الله، محمد البشير الشنيتي، ناصر الدين سعيدوني، إبراهيم بحاز، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، 2003، ص 15 فما بعدها من عدّة صفحات.

التـي مـرّ بهـا مثيلـه فـي المنـاطق الأخـرى[1]، و فـي الألـف الثـاني قبـــــل المـيلاد.[2] بـدأ الفينيقيون[3]، يرتادون المنطقة، و أقاموا بعض المراكز التجارية في المراسي التي كانت تتردد عليها سفنهم.[4]

---

(1) عثر على أدوات حجرية، صنعها الإنسان العاقل، الذي عاش في العصر الحجري القديم المتأخر، (ما بعد النياندرتالي)، ببني سقوال في الساحل الشرقي الجزائري (أنظر: محمد سحنونمي ، المرجع السابق، ص 68.67 و 81).

(2) أنظر: Decret (François), Fantar (Mhamed), op.cit., pp.25 sqq

(3) ذكر ول وايريل ديورنت أنّ أصلهم غير معروف، و ذهب إلى أنهم ربما قدموا من خليج فارس، و استقرّوا على سواحل البحـر الأبـيض المتوسـط فـي القـرن الثـامن عشـر قبـل المـيلاد (المرجـع السـابق، جـ 2، مـج 2، ص 310)، و قـد يكـون الإغريـق أطلقـوا هـذه التسـمية علـى الكنعـانيين، نسـبة إلـى المنطقـة التـي اسـتقرّوا بهـا، و هـي فينيقيـا، قـدموا إليهـا مـن شـبه الجزيـــرة العربيـــة، فـــي أواســـط الألـــف الرابـــع قبـــل المـــيلاد. و ســـكنوا شـــريطا ســـاحليا ضـــيقا، لا يزيـــد عرضـــه عـــن عشـــرة أميـــال، و طولـــه حـــوالي مائـــة ميـــل (المرجـــع الســـابق، ص 310-311). و يشـــغل المنطقـــة الممتـــدّة بـــين رأس شـــمّر شـــمالا و جبـــل كرمـــل جنوبـــا. و قـــد أسســـوا هنـــاك عـــدّة مـــدن مســـتقلة عـــن بعضـــها الـــبعض. و اضــطرهم ضــيق الأراضــي الزراعيــة إلــى الإهتمــام بالتجــارة. و ســاعدهم قــربهم مــن البحــر، علــى ركوبــه، و بعـد فترة قصيرة سيطروا على البحر الأبيض المتوسط (أنظر: مـادلين هورس ميـادان: تـاريخ قرطاجـة، ترجمـة إبـراهيم بـالش، منشورات عويدات، بيروت- باريس، 1981، ص 15؛ ول وايريـل ديورنـت، المرجع السـابق، ص 311). و يمكن اعتبـار وصـول الفينيقيين إلى شمال إفريقيا و استقرارهم بهـا، بدايـة العصـور التاريخيـة فـي المنطقـة (أنظـر: Gsell Stephane, Histoire ancienne de L'Afrique du Nord, T.1, reimpression de l'èdition, Paris, 1920-1928, Gmabrule, 1972, p.359).

(4) من هذه المحطـات: لبتيس ماغنـا (Leptis Magna) (أنظـر: ول وايريـل ديورنـت، المرجـع السـابق، ص 34)، فـي خليج " سرت " (Jean Gabriel Leroux: les premiéres civilisations de la Méditerranée, Presses Universitaires de France, Paris, 1974, p.79) و " هـــدرومنتم " (Hadrumentum) (سوسـة الحاليـة)، و يوتيكـا أو أوتيكـا و " هيبوديـار هيتـوس " (Hippo Diarrhytus) (بنـزرت حاليـا)، و " هيبـو ريجـوس " (Hippo Regius) (بونـه = عنّابـة) و " أكسـيوم " (Icosium)، و غيرهـا (أنظـر: Sylvie Girard: Recherches sur les comptoirs phéniciens d'Afrique, Thése dactylo-graphiée, Université d'Aix, Marseille I, 1978, pp.276sqq. ؛ François Decret ; Mhamed Fantar, op.cit., p.52 ؛ و تحـوّلـت هـذه المحطـات البحريـة التـي بـدأت علـى شـكل مراسـي، إلـى مراكـز تجاريـة، يرود الســـكان أســـواقها، ثـــم إلـــى مـــدن، أشـــهرها: " أوتيكـــا "، التـــي تأسســـت ســـنة 1100 ق.م. (أنظـــر: Cavaignac(Eugène): Le monde méditerraneen Jusqu'au IV e siécle av.J. , Paris, 1929, p.218 .

و فـي سـنة 814 ق.م[1] نـزل جماعـة مـن البحـارة ، فـي أقصـى الشـمال الشرقي من القارّة الإفريقية، قدموا من مدينة " صور " بقيادة " أليسا " (Elissa) [2]، و أسسـوا مدينـة " قرطاجـة "[3]، التـي حكمـت المنـاطق المحيطـة بـالحوض الغربـي للبحـر المتوسـط إلـى أن سـقطت سـنة 146ق.م تحـت ضـربات روما.

و امتلك السكان العبيد، و تعدّدت مصادر الحصول عليهم، منها: القـرصنة[4]،

---

(1) أنظر: Gsell Stephane: op.cit., p.401؛ أو سنة 812 ق.م . (ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، ص 310)؛ أو سنة : 820 ق.م (Eugéne) Cavaignac, op.cit., p.219)) ، أو بعد ذلك، (Gilbert et Colette Picard (ch) : La vie quotidienne à Carthage au temps d'Hannibal, III e Siècle avant jésus Christ, Hachette, Paris, 1958, p.24 ; Tlatli Salah- Eddine : La carthage punique, Etude urbaine : la ville, ses fonctions, son rayonnement, librairie d'Amérique et d'Orient, Paris, 1978, p.54.

(2) أو هي " عليسة " (Elisha أو Elyssa) ، ابنة ملك صور، دخلت إفريقية تحت اسم: " ديدو " (Dido) أو " ديدون " (Didon)، و معناه: الهاربة، تذكر الرواية، أنّها فرّت من مدينة صور، بعدما قتل أخوها " بيغماليون " ملك المدينة ، زوجها " أشرباحي " أو " عاشر باس " (Acherbas)(ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، ص 311؛ (E)Cavaignac op.cit, pp.219.220 Mourre (Michel), op.cit, p.805) أو أنّ أخاها عز لها بعد موت أبيها، و استولى على الحكم بالمدينة (J.G. Leroux, op.cit., p.78) ، أو لأسباب سياسية و اقتصادية مجهولة (مادلين هورس ميادان، المرجع السابق، ص 16). و لكن التواصل الذي استمر بين مدينة قرطاجة و مدينة صور يدفع إلى التساؤل عن مدى صحة المعلومات الواردة في شأن تلك الأحداث.

(3) أو هي " كارت حدشت " (ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، ص 11)؛ أو هي " قرت حدشت " (Quart Hadasht) (Mourre (Michel), op.cit., p.80) و معناها المدينة الحديثة تمييزًا لها عن المدينة القديمة " أوتيكا " (ول وايريل ديورنت، نفس المرجع، ص 11)؛ و قد حوّل اليونان اسم كارت هدشت إلى كارشدون و الرومان إلى كارثو (ول وايريل ديورنت، نفس المرجع، ص 11)؛ عنها أنظر: Procope : La guerre contre les vandales traduit et commenté par : Denis Roques, Paris, 1990, p p 567 sqq.

(4) أنظر: Marçais (G) : Les villes de la cote algérienne et la piraterie au moyen age, dans A.I.E.O., XIII, 1955, p.20 ; Leroux gabriel J. : les premières civilisation de la Méditerranée, Presses Universitaires de France, Paris, 1974, p.35 ; Cavaignac Eugène : op.cit.,T.II, Paris, 1929, p.125 sqq.

و الشراء[1]، و أسرى الحروب[2].

و عمل الرقيق في الزراعة[3]، و الحرف، كصناعة النسيج، و الفخار، و بناء السفن[4]. و كانوا جنودا في الجيش، و استماتوا في الدفاع عن مدينة قرطاجة، لمّا دخلها الرومان[5]. و قُدّموا قرابين للآلهة[6].

و نادى ماغون (Magon) الذي ألف كتابا في الفلاحة، بمعاملة العبيد برفق، كي ينتجوا أكثر [7]. و تمتع هؤلاء ببعض الحقوق.[8]

---

(1) أنظر: Rougè (Jean) : Recherches sur L'Organisation du commerce maritime en Méditerranée, Sous l'empire romain, Paris, 1966, p.123 ; Salama (P.) : Les voies romaines de l'Afrique du Nord, Alger, 1965, pp.53 sqq ; Delafosse (M) : les relations du Maroc avec le Soudan à travers les âges, Hespris, T.IV, 2eme trimestre, 1924, p.156.

و كانت القوافل التجارية تخرج من قرطاجة إلى الصحراء، فتعبر فزّان، و غدامس، و ورجلان، إلى بلاد السودان الغربي. و يستعينون بالجرامنت (les garamantes) بمنطقة فزّان، فيأتونهم بالرقيق من بلاد السودان الأوسط (تشاد) (أنظر: دنيس بولم: الحضارات الإفريقية، ترجمة علي شاهين، دار مكتبة الحياة للطباعة و النشر، بيروت، 1974م، ص 34).

(2) Tite- live : Hannibal est à mes portes, gallimard, 1977, p.36 , Pline l'ancien : Histoire naturelle, livre 1, texte etabli, traduit par Jean Beaujeu, Introduction Alfred Ermont, Paris, 1950, p.56 ; Silius Italicus ; les puniques, traduction nouvelle par M.E.f. Corpet et M.N.A. Du – bois, T.2, Paris, pp.61 sqq.

(3) ديورنت ول وايريل، المرجع السابق، جـ2، ص 85؛ مادلين هورس ميادان: تاريخ قرطاج، ص 89.

(4) أنظر: Picard Gilbert et colette- charles : op.cit., p.103 ; Tlatli Salah- Eddine : op.cit., p.139 ; Gsell Stephane, op.cit., pp.449.450؛ هارولد لام: هانيبال، ترجمة رشدي السيسي، مراجعة: توفيق الطويل، دار الفكر العربي، بيروت، 1960، ص 16؛ جورج مصروعة، حنيبعل، جـ2، بيروت، 1960، ص 9.

(5) Picard colette : Carthage, Société édition « les belles lettres » Paris, 1951, p.9.

(6) ديورنت ول وايريل، المرجع السابق، ص 89؛ Picard (G et C.C.) op.cit., p.65 ; Tlatli Salah Eddine, op.cit., p.199.

(7) جورج مصروعة، المرجع السابق، ص 235.

(8) نفس المرجع، ص 217؛ Tlatli Salah Eddine, op.cit., pp.186.187.

الإسترقاق عند الرومان:

استقرّ الإنسان في إيطاليا[1]، منذ عصور ما قبل التاريخ[2]. و تطوّر عبر العصور الحجرية. ثمّ تجمّع في قرى على غرار إنسان بلاد النهرين، و مصر، و بلاد اليونان. و تطوّرت القرى إلى مدن[3]، تجمّعت حول مدينة روما (Rome)[4]. و قام بها نظام سياسي ملكي في البداية، ثمّ تغيّر، فأصبح جمهوريا و بعد ذلك امبراطوريا. و ضمت روما مناطق واسعة منها شمال إفريقيا، و في آخر العهد الإمبراطوري انتشرت المسيحية بين عدد كبير من السكان، و لاقى المسيحيون في قرطاجة أشد العذاب.[5]

---

(1) أطلق اليونان، إسم " إيطاليا "، على هذه المنطقة، نسبة إلى القبائل الهند- أوروبية، التي سكنت المناطق الوسطى و الجنوبية منها، حوالي سنة 2000ق.م. (أسد رستم: عصر أوغسطس قيصر و خلفائه، ص 15). و عن هجرات القبائل الهند أوروبية إلى إيطاليا (أنظر: Block (Raymond): les origines de Rome, Presses Universitaires de France, Paris, 1971, p.38 sqq.

(2) حسب ول وايريل ديورنت، فإن الإنسان، استقرّ في إيطاليا، منذ ثلاثين ألف عام قبل الميلاد (أنظر: المرجع السابق، جـ1، مج 3، ص 9).

(3) عن تطور الإنسان في الفترة الممتدّة بين بداية استقراره في المنطقة و ظهور المدن (أنظر: ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، ص 26؛ سليم عادل عبد الحق: روما و الشرق الروماني، العهد الجمهوري، حتى نهاية قيصر: المطبعة الهاشمية بدمشق، 1378هـ/1959م، ص 5 فما بعدها من عدة صفحات؛ Bordet (Marcel): Précis d'histoire romaine, librairie Armand Colin, Paris, 1959, p. 9 sqq ; Piganiol(André) : Histoire de Rome, Presses Universitaires de France ; Paris, 1946, p.5 sqq.

(4) لا يزال تاريخ مدينة روما، في مراحله الأولى غامضا. فقد تطوّرت هذه المدينة عبر عدّة قرون، منذ القرن التاسع قبل الميلاد. و حسب الرواية القديمة، فإنّ مؤسسها هو: " رومولوس " (Romulus). و قد تجمّعت بها عناصر بشرية مختلفة، هي: اللاتين، و السابيين، و الأتروسكيين، مع بقايا الشعوب، التي سكنت المنطقة منذ عصور ما قبل التاريخ. عنها (أنظر: ول وايريل ديورنت المرجع السابق، ص 26؛ هشام الصفدي: تاريخ الرومان في العصور الملكية ، الجمهورية، الإمبراطورية حتى عهد قسطنطين، دار الفكر الحديث، بيروت، 1386هـ/1967م، الجزء الأول، ص 70 فما بعدها من عدة صفحات؛ Procope Histoire : Secrète de Justinien, Traduite de Procope par : M. Isambert, Paris 1856, pp.553 sqq. ؛ سليم عادل عبد الحق، المرجع السابق، ص 28 فما بعدها. Block (Raymond), op.cit., pp.58 sqq ; Bordet (Marcel), op.cit., pp17 sqq.

(5) Piganiol (A.), op.cit., pp 258.259؛ شارل جينيير : المسيحية، نشأتها و تطورها، تعريب عبد الحليم محمود، ط2، دار المعارف، القاهرة، 1998م، ص 215؛ Decret (F.), op.cit., p.37 ; Mouceaux (P.) : Histoire Littéraire de L'Afrique chrétienne, Paris, 1901, T.1, pp.70 sqq.؛ مسعود عبد العزيز الخلف: دراسات في الأديان: اليهودية و النصرانية، مكتبة أضواء السلف، الرياض، 1422هـ/2002م، ص 50؛ الباز العريني: تاريخ أوروبا العصور الوسطى، دار النهضة العربية، القاهرة، ص 50.

و فـي سـنـة 395 م أعلـن " تيودوسـيوس " (Théodosius)(379-395م)، المسيحية ديناً للدولـة. و وزع السلطة على ولديـه:أركـاديوس (Arcadius) امبراطـورا علـى الشرق و هو نوريوس (Honorius) امبراطـورا علـى القسم الغربـي، و عاصـمته " رومـا "، التـي فقـدت أهمّيتهـا السياسـية، بسـبب انتشـار الفوضـى، و الهجمـات الخارجيـة المسـتمرّة. و تدهورت بها الحياة الإقتصـادية، و الإجتماعيـة.[1] و فـي سنـة 476 م، عزل " رومولـوس " (Romulus)، آخـر أبـاطرة الغـرب، فانتهت الإمبراطوريـة الرومانيـة، و تمركـزت حـول البابويـة، التـي تزايـدت سـلطتها عبـر القـرون. و انتقـل الـوزن السياسـي إلـى القسـم الشـرقي و عاصمته بيزنطة. و بذلك تأسست الإمبراطورية البيزنطية.

الإمبراطورية البيزنطية أو الشرقية:

نسـبت الإمبراطوريـة الشـرقية إلـى المدينـة القديمـة " بيزنطـة " (Byzance). و تعرضـت منـذ سـنة 375 م إلـى هجمـات كثيـرة مـن مختلـف جهاتهـا[2]. و اقتــطع منهـا الوانـدال[3] شمال إفريقيـا. لكـن القائد البيزنطـي " بليسـار " (Bélisaire) تمكـن من طـردهم من المنطقة [4]. و مع ذلك بدأت مساحة الإمبراطوريـة تتقلّص، أمـام زحـف المسلمين، الذين فتحـوا بـلاد الشـام سنة 14هـ/635 م إثـر هزيمـة جيوش " هرقـل " (Héraclius)، فـي معركـة اليرمـوك. و فـي سنـة 15 هـ/637م-638م، تسلّم الفـاتحون بيت المقدس، و فـي سنـة 20هـ/642م، فتح عمرو بن العاص مصر. و فتح المسلمون، بعدها، إفريقية ، و الأندلس.

كـان عدد العبيد برومـا، فـي العهد الملكـي قليلا[5]. فأغلب الأسـر كانت تكتفـي بعمل أفرادها[6]. و بعد فترة، أخذ عددهم في الارتفاع: ففي آخر العهد الملكي، ارتفع عـــدد الأرقـاء

(1) أنظر: ول ديورنت، نفس المرجع، ص 387، و الجزء الأوّل من المجلد الرابع، ص 56.

(2) هاجمها: الهون، و القوط الغربيون، و الآفاد و السلافيون و الفرس (أنظر: R. Foltz, Guillou (A.), Musset (L.) et Sourdel (D.) : De L'antiquitè au monde médiéval, Presses Universitaires de France, Paris, 1972, p.21).

(3) نزحوا من المنطقة الممتدة بين نهري الفستول و الأودر، استولوا على جنوب غرب بلادغاليا (Gaule) و عبروا جبال البرانس، و استوطنوا جنوب شبه جزيرة إيبيريا. و فـي شـهر مـاي سنة 429م، نزلـوا بموريطانيـا الطنجيـة بقيـادة ملكهم جنسريك (Genseric). و احتلـوا البـلاد و توسـعوا فـي جـزر كورسـيكا و صـقلية و سـردينيا و مالطـة. و هـدّدوا رومـا، و دخلوهـا يوم 2 جوان 455م، فاستباحوها مدّة نصف شـهر (أنظر: Lapeyre, op.cit., p.128)؛ Fliche (Augustin) La chrétienne médiévale (395-1254), Paris (V.), 1929, pp.14 sqq.

(4) Lapeyre, op.cit., p.137 sqq عن نشاطه أنظر:. Procope , op.cit., pp.57 sqq

(5) ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، جـ1، مج 3، ص 48 ؛ Piganiol (A.), op.cit., p.45

(6) ول وايريل ديورنت، نفس المرجع، ص 234؛ Le Tourneau, op.cit., p.451

في المزارع. و منذ بداية العهد الجمهوري، بدأ عددهم يزداد في المدن، خاصة في المنازل.[1]

و تعود أسباب تكاثر العبيد، بمدينة " روما "، و انتشارهم بإيطاليا إلى: توسع الرومان في مناطق كثيرة، و استرقاق أهلها. و إلى تطوّر النظام الإقتصادي، الذي نتج عن امتلاك الشيوخ و النبلاء و الأثرياء، ضياعا واسعة (Latifundia) و راحوا يستخدمون في استغلالها العبيد الذين وفرتهم الحروب، بأعداد كبيرة، و بأثمان زهيدة، و تكلفة معاشية قليلة، بدلا من استئجار مزارعين أحرار.[2]

و تطوّرت في نفس الوقت الصناعات الحرفية، و انتشرت في المدن، و تطلّبت المواد المعدنية و المنجمية. و احتاج كل هذا إلى الآلاف من السواعد.

و ازدهرت كذلك التجارة، و زادت حاجة المنازل إلى الخدم نتيجة الثراء و الرفاه المتزايديْن. و كان الرومان يترفعون عن هذه الأعمال، تماما مثل ترفّعهم عن العمل في فلاحة الأرض، و فضلوا الاعتماد على الأرقاء. و نشط النخاسون بحيث لم يكن يمضي أسبوع لا يأتي فيه هؤلاء بأعداد كبيرة من هذه البضاعة البشرية " من إفريقيا، و إسبانيا، و غالة، و ألمانيا، و البلاد الواقعة على ضفتي نهر الطونة، و الروسية، و آسيا، و اليونان "[3]. فكان يباع في سوق مدينة " ديلوس " وحدها الآلاف من الأرقاء في يوم واحد.

و تواصل تدفق الرقيق على إيطاليا، بهذه الوتيرة، طيلة فترة التوسعات. و قد دلّت الإحصائيات، سنة 30 ق.م.، على أنّ عدد العبيد، بلغ بمدينة " روما " 400 ألف، و يمثل هذا الرقم نصف سكان المدينة. و تجاوز عددهم بإيطاليا: مليونين و نصف؛ حتى أنّ المالك الواحد، كان له عشرون ألف عبدٍ ممّا أثار بعض مخاوف أعضاء مجلس الشيوخ، فرفضوا مشروع قانون ، يلزم العبيد بارتداء لباس خاص بهم، حتى لا يدركوا كثرة عددهم.[4]

و لكن عددهم بدأ يقلّ ، عندما فترت حدّة الحرب، و أصبحت دفاعية، أكثر منها هجومية، و ذلك منذ القرن الثاني الميلادي.

و في القرن السادس الميلادي، تقلّص دورهم، حتى أصبح ثانويا في النشاط

---

(1) ول ديورنت، المرجع السابق، ص 242.

(2) أسد رستم، عصر أغسطس، ص 43.

(3) ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، ص 234؛ Deschamps (H) : Histoire de la traite des noirs de l'Antiquité à nos jours, Fayard, Paris, 1972, p.31.

(4) ول ديورنت، المرجع السابق، ص 242.

الزراعي، ليفسح المجال، لفئة جديدة من المستعبدين، هي فئة " الأقنان " (Les Serfs)[1]
و اقتصر عمل الأرقاء الذين كانوا عصب الإنتاج و قوامه[2]، على الخدمة في المنازل " داخل دوار السيد الإقطاعي "[3].

الرق في القانون الروماني:

أقــرّ الــمشرّعون و الفلاســفة الرومـــان، نظـــام الـــرق، و اعتبـــره جســـتنيان (Justin) (518-527م) ضروريا للمجتمع. و ضَمِن القانونُ حقّ المواطن [4] في تملك الأرقاء.[5] الذين لم يعتبرهم أشخاصا (Personnes)، بل أطلق عليهم تسمية: " إنسان غير شخصي ". لأن العبد حسب التشريع، كان : مالا و شيئا " Res " [6]. فليس له حقوق قانونية. فهو لا يملك، و لا يرث، و لا يورث. بل كان يباع و يشترى في الأسواق، فهو الذي يُمتلك ، و يعتبر ثروة سيّده. و لهذا الأخير كل حقوق الملكية عليه، كحق الإستعمال، و حق الإنتفاع، و حق الحياة و الموت، أي: حق التصرّف المطلق فيه.

ثمّ اضطر المشرّع أن يتدخّل، ليخفّف من معاملة العبيد القاسية، لأسباب كثيرة، منها: أن ثورات العبيد تكرّرت، و أصبحت تهدّد حياة و أمن السادة و كذلك بعض الحرف، و الإنتاج الزراعي.[7]

(1) أنظر: سعيد عبد الفتاح عاشور: حضارة و نظم أوروبا في العصور الوسطى، دار النهضة العربية، بيروت، (بدون تاريخ) ، ص 421؛ ج.ج. كولتون، عالم العصور الوسطى في النظم و الحضارة، ترجمة و تعليق؛ جوزيف نسيم يوسف، دار النهضة العربية للطباعة و النشر، بيروت، 1981، ص 75 فما بعدها. محمود سعيد عمران: حضارة أوروبا في العصور الوسطى، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1998، ص 63. Duby (G): Servage, dans : E.U., Corpus 20, pp.934 sqq.

(2) أنظر: السيد الباز العريني، المرجع السابق، ص 95.

(3) سعيد عبد الفتاح عاشور، المرجع السابق، ص 416.

(4) أي الكامل المواطنة، و هو الذي يتمتّع بالحقوق الأربعة و هي: 1- حق الإقتراع، 2- حق العمل، 3- حق الزواج من حرّة بمولدها، 4- حق الدخول في تعاقد تجاري يحميه القانون الروماني (أنظر: ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، ص 370.371).

(5) نفسه.

(6) أنظر: César : Historiens Romains, Historiens de la République II, Traduction nouvelle, établie et annotée par gérard Walter edit. Lor pleiade Gallimard , Paris, 1968, p.1135.

(7) أنظر: ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، ص 372؛ أندري إيمار، جانين أو بوابيه، روما و إمبراطوريتها، مجلد 2، ص 181

و قد تعدّدت مصادر الرقيق في الدولة الرومانية و منها : الحروب، و القرصنة و الدّيْن، و الزواج، و السلطة الأبوية، و الهدية ، و العقوبة.

و كان الرومان يستخدمون العبيد، حسب كفاءاتهم، و جنسهم، و سنّهم. فامتلأت القصور، بالمهرة، و المتخصّصين، منهم: الخدم، و الأطباء، و حاملي الرسائل، و الفلاسفة، و الطهاة، و الموسيقيين. و كان السادة يختارون بعضهم للتباهي، و للمتعة. و درّبوا آخرين على الخدمة في المنازل و عمل بعضهم في الحرف، و الصناعات.[1] و كان منهم المعلمون، و الكتاب[2]، و الفنانون، و أمناء أسرار مواليهم، مثل " خريسو غونوس " الإغريقي أمين سرّ: صلا (Sella). و حذق بعضهم فنون التجارة، و تولوا تصريف الأموال، و أشرفوا على إدارة أملاك السادة. و اشتغل البعض في البحرية، فوصلوا إلى رتبة قادة الأسطول، كالعبد " مينوذوروس " الذي عُيّن ، أميرال أسطول " بومبيوس "[3].

و بعد غزو بلاد اليونان، في القرن الثاني قبل الميلاد، أسر الرومان: بعض الفلاسفة، و أتُوا بهم إلى مدينة " روما "، فكان الشبان، يتحلّفون الفيلسوف الرقيق، أو يتبعونه، في شوارع المدينة، و يستمعون إليه، و يأخذون علمه و حكمته.[4]

و إذا نبغ بعضهم في عمله، و حالفه الحظ، فبإمكانه أن يبلغ بعض المراتب الرفيعة مثل " فرجيلوس أفريساسيس " ، الخبّاز، الذي أثري في أوائل حكم " أوغسطس " و ابتنى لنفسه ضريحا مكعبا، جسد فيه فوهات فرنه.[5]

و قد أطلق على العبيد الذي امتلكته الدولة، عبيد عام، و شُغّلوا في المؤسسات العامّة، كالحراسة، و التنظيف، و أُلحق عدد منهم بالقضاة، و الكهان. و عمل آخرون في السجون، و في تنفيذ الأحكام و التعذيب.

---

(1) ول وايريل ديورنت ، لبمرجع السابق، ص 48.

(2) أنظر: Pline L'Ancien, op.cit., p.56

(3) و قد أعتقه سيّده (أنظر : أندري إيماروجانين أوبواييه، رروما و امبراطوريتها ، مج 2، ص 179).

(4) عبد السلام الترمانيني، المرجع السابق، ص 25.

(5) أندري إيماروجانيين أوبواييه، المرجع السابق، ص 179.

و ظهرت في القرن الثاني قبل الميلاد، المجالدة الفردية، بين المجرمين المحكوم عليهم و بين الأرقاء[1]. ثمّ أضيفت الحيوانات المتوحّشة إلى الحلبة و أطلق على المصارعين اسم " مجالدين " (gladiators) [2]. و هي عادة قديمة، تعود إلى عهد الأترسكيين، يتصارع فيها المجرم و العبد بالسيف.

و استخدم الأرقاء، بمنازل العامّة، و بقصور الأثرياء، يعتنون بتحضير الأكل، و تربية الأطفال، و التنظيف، و الحراسة.

و ضُمَّ منهم عدد من الأطبّاء، و الأساتذة، و الفنانين، و الأدباء، و الكتاب، و الفلاسفة، لحاشية الأباطرة، و تولّى آخرون مناصب سياسية، و قاد بعضهم الجيوش، و أشرفوا على الإدارة، ومنذ عهد الإمبراطور " كلوديوس " (Claudius) ، أصبح الأرقاء عصب الجهاز الإداري. فكان رئيس الخصيان في عهد الإمبراطور " قسطنطين " رئيس دوائر الدولة و أحد المقرّبين منه. [3]

استخدام العبيد في إفريقية:

كان العبيد، في شمال إفريقيا، في فترة الإحتلال الروماني، يعملون في المزارع الكبرى، و استُخدموا في استخراج المناجم و في إنشاء المدن، مثل: تيمقاد، و جميلة، و تبسة، و شرشال.[4]

لم يكن هناك ما يمنع السادة من تعذيب عبيدهم. و من الذين ذاقوا ويلاته " أبقتاتوس " (Epictetus) الذي بطرت ساقه بسبب ذلك. و أعتقه الإمبراطور " نيرون " بعدما آل إليه

---

(1) أسد رستم، المرجع السابق، ص 74.

(2) أول من أدخل الوحوش في هذه الألعاب، هو: " تيتوس فابيوس سيفيروس " (Titus Fabius sévérus) ، حاكم مستعمرة " تيليسيا " (Télésia)، جلب خمس حيوانات متوحشة من ليبيا، و أدخلها إلى الحلبة للمصارعة مع المجالدين (أنظر: ول وايريل ديورنت ، المرجع السابق، جـ2، مج 2، ص 371؛ أندري إيمار و جانين أوبواييه، المرجع السابق، مج2، ص 179؛ Marmand (L.), op.cit., p.370)

(3) أسد رستم: الروم، جـ1، ص 66.

(4) أنظر: Akkache (Ahmed), op. cit., p.19

أمره. فانصرف إلى دراسة الفلسفة. و درّسها. و أصبح من روّاد الرواقية[1]. و مات بروما سنة 125 أو 135 م.[2]

و كان الرومان يوسمون العبيد على الجبين، و يقيّدون أرجلهم بحلقات من حديد متصلة[3]، و غالبا ما تكون أجسامهم نصف عارية، يأكلون ما يسدّ الرمق، و يفترشون الأرض عند النوم.[4]

و كان المزارعون في إيطاليا و في شمال إفريقيا، يكوون العبيد، خوف إباقهم، و لم تكن حياتهم في المزارع " أرقى من حياة البهائم "[5]. و كان عملهم يستمرّ، من طلوع الشمس إلى غروبها، طيلة أيّام الأسبوع، و من سن مبكّر إلى الشيخوخة. و في الليل يحشرون في مراقد جماعية.[6] و إذا تهاونوا في عملهم، ضربوا بأسواط تحمل حبالها حبات من البرونز، و يوضع في رقبتهم نيرثقيل ، و يجبرون على العمل، و أرجلهم مكبّلة بالأغلال[7]. و في آخر النهار يودعون جبّا (Ergastulum)[8]، يحفر في الأرض، يقضون به الليل تحت الرقابة.

العتـــــق:

تختلف طرق عتق العبيد، بالبلاد الرومانية، باختلاف الملاّك و الظروف. فالعبد يعتق إذا نص سيده على ذلك في وصية، تكون نافذة المفعول، فور وفاته.[9]

و حاول بعض الأباطرة، مثل : " أوغسطس "، تحديد عمليات العتق، بوضع شروط

---

(1) و الرواقية مذهب فلسفي سمّي كذلك لأنّ " زينون " (zenon) الفيلسوف، صاحب هذا المذهب، كان يعلم تلاميذه في رواق أنظر: المعجم الفلسفي، جـ1، ص 622.

(2) أنظر: دوني إيلي ألفا و جورج نخل: موسوعة أعلام الفلسفة العرب و الأجانب، قدّم له الرئيس شارل الحلو، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1412هـ/1992م، جـ1، ص 48.47.

(3) Procope, op.cit., p.35.

(4) Akkache (Ahmed), Les guerres paysannes de Numidie, S.N.E.D., Alger, 1973, p.20.

(5) أسد رستم، المرجع السابق، ص 43.

(6) ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، جـ1، مج 3، ص 235.

(7) نفسه.

(8) حسب ول وايريل ديورنت فإنه لا تخلو ضيعة من هذا الجب. (نفسه) .

(9) طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 259.

كثيرة و معقّدة لإتمام ذلك، بحجة الحفاظ على نقاوة الدم الروماني[1]. لكن الإمبراطور قسطنطين ألغاها.[2]

و أدّت أوضاع الرقيق المزرية إلى انتفاضتهم فثار المزارعون منهم سنة 196 ق.م، في " إتروريا " (Etrurie)، و التحق بهم الأحرار، و تصدى لهم الجيش، فقتل عددا كبيرا منهم، و تعرّض أسراهم إلى الجلد و الصلب.[3]
و ثار العبيد أيضا في " أيوليا "، سنة 185ق.م. فقُبض على سبعة آلاف، أجبروا على العمل في المناجم.[4]

و قاد " إينوس " (Eunus) السوري[5]، ثورة لهم في جزيرة صقلية، سنة 139ق.م.[6] ، و انضم إليهم الأرقاء من مختلف أنحاء الجزيرة، فبلغ عددهم حوالي سبعين ألفا.[7] و احتلّوا مدينة " أجرجنتم " (Agrigentum). و هزموا الجيش الروماني، و سيطروا على الجزيرة. و كوّنوا بها مملكة، استمرّت إلى سنة 131 ق.م[8]. و لكن القنصل " بيسو " (Piso) هزمهم، بعد حصار دام بضع سنين.

و في سنة 103 ق.م، ثار حوالي ستة آلاف ، من الأرقاء، بغرب جزيرة صقلية، بقيادة " أثنيون " (Atheniou)، فهزموا جيش الإمبراطورية. لكن قائدهم قتل سنة 101ق.م، فانهزموا، و قتل الآلاف منهم. و أعيد الذين قبض عليهم إلى أسيادهم. و نقل المئات إلى مدينة " روما "حيث دفع بهم إلى مقاتلة الوحوش في الألعاب التي أقيمت بمناسبة القضاء على ثورتهم، لكنّهم وجهوا الخناجر إلى بعضهم البعض، فماتوا عن آخرهم.[9]

---

(1) أنظر: A. Piganiol, op.cit., p.166
(2) ول وايريل ديورنت، المرجع السابق، ص 370.
(3) المرجع السابق، ص 235.
(4) منهم أربعة آلاف في مناجم مدينة قرطاجنة وحدها (أنظر: المرجع السابق، ص 235).
(5) عنه أنظر: أسد رستم، عصر أوغسطس، ص 44.
(6) أو سنة 135 ق.م. (أنظر: Bordet (Marcel), op.cit., p.88).
(7) أوستين ألفا (أنظر: أسد رستم، نفس المرجع، ص 44).
(8) أو سنة 133 ق.م (نفسه).
(9) ول ديورنت، المرجع السابق، ص 235.

و ثار كذلك ستون ألف عبد، بجزيرة صقلية، بقيادة " سبارتاكوس " (Spartacus) ، سنة 73 ق.م، و استمرّت ثورتهم مدّة سنتين، تصدى لهم " ليكينيوس كراسوس " (Licinius Crassus)، بعشر فيالق، هزمهم في " أبولي " (Apulie) سنة 71 ق.م. و نكّل بهم، و أحرق منهم ستة آلاف.[1]

و لم تتوقف ثوراتهم، رغم فشلها كلها، بل استمرّت في حركات متقطّعة[2]. و لمّا تولّى " قيصر " (César) السلطة (49-44 م) ، حاول التقليص من عددهم في المزارع، و حثّ على تعويضهم بالأجراء[3]، للتخفيف من انتفاضاتهم.

فالمجتمع الروماني إذاً، اعتبر ملكية الرقيق حقا مطلقا، و كانت سلطة السيد على عبيده غير محدودة. و كان هؤلاء في العهد الملكي يعاملون برفق في مدينة " روما" لقلّة عددهم، و حاجة العائلات إليهم. و كان استخدامهم يقتصر في غالب الأحيان، على أداء الأعمال المنزلية، ثمّ ارتفع عددهم، مع تدفق أسرى الحروب التي خاضتها " روما " في الشرق و الغرب، فامتلأت الأسواق بهم، و انخفضت أسعارهم، و تعدّدت أجناسهم، و اختلفت أعمارهم، و قدراتهم العضلية و العقلية. و اقتناهم النبلاء، و رجال الأعمال، و العامّة. فتدهورت أوضاعهم، و أصبحوا يعاملون كالمتاع، و قاموا بعدة ثورات، باءت كلّها بالفشل، و دارت عليهم الدوائر و عوملوا كحيوانات، بل كأشياء.

الرق عند أصحاب الديانات السماوية:

الرق عند اليهود :

يربط بعض الدارسين بداية الرق ، في المجتمع اليهودي ، بانتشار حرفة الزراعة [4]. لكن بعض الإشارات دلّت على أنّ بني إسرائيل عَرفوا الرق، منذ مرحلة البداوة. فقد باع مجموعةٌ من اليهود، يوسفَ بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم (عليهم السلام)، بمصر، و كان

---

(1) M. Bordet , op.cit., p.126 ; Piganiol (A.), op.cit., p .167، أندري إيمار و جانين أوبواييه، المرجع السابق، ص 182.181.

(2) أسد رستم، الروم، 1، ص 11.10.

(3) Bordet (Marcel), op.cit., p.161

(4) أنظر: سرغاي أ. توكاريف: الأديان في تاريخ شعوب العالم، ترجمة: أحمد م. فاضل، إصدارات دار النشر بوليتيزدات، موسكو، 1976م، ص 378-379.

والده يسكن البادية[1]. كما أن هذا الشعب استُرق بمصر، قبل دخولهم أرض فلسطين[2]. و كان ملوكهم بها يملكون العبيد مثل شاؤل.[3]

و تبيح النصوص اليهودية المقدّسة الإسترقاق، و يُبرّر بنو إسرائيل ذلك بامتلاك بعض الأنبياء العبيد. فيذكرون أنّ إبراهيم عليه السلام كان يملك غلمانا[4]، ورثهم عنه ابنه إسحاق[5]. كما ملكت نساؤهم العبيد و الجواري[6].

و وُضعت تشريعات كثيرة تميّزت بأنها كانت تفرّق بين العبد اليهودي، و غير اليهودي، فجاءت مفصّلة بالنسبة للفئة الأولى، و أكثر رفقا بهم، من القوانين الخاصّة بالفئة الثانية[7].

و يعتبر بنو إسرائيل امتلاك العبد من أصول الثروة، و أسباب الغنى، فهم أدوات العمل، و وسائل المتعة. و قد جاء في التلمود أنّ الله سخّر العبيد لخدمة اليهود في جميع المجالات، و أعفى هؤلاء من كل الأعمال. ليكون كلّ شيء جاهزا، تحت تصرّفهم.[8]

---

(1) سفر الخروج، 20، 1-12؛ و جاء في سفر التكوين أنّ يوسف شاب عبراني من أرض تهامة، كان أهله بدوا من رعاة الأغنام، وقع في العبودية، و بيع في سوق الرقيق بمدينة الملك " مصرايم" بوادي بيشة، عن هذا الموضوع (أنظر: كمال الصليبي: خفايا التوراة، و أسرار شعب إسرائيل، دار الساقي، طـ4، بيروت- لبنان، 1998م، ص 163 .164.

(2) أنظر: ديورنت ول وايريل، المرجع السابق، مج 1، ص 424 فما بعدها.

(3) أندري إيماروجانين أوبوابيه، المرجع السابق، ص 265.

(4) سفر التكوين، 22: 1-13؛ محمد عبد الله الشرقاوي: مقارنة الأديان، دار الجيل، بيروت، مكتبة الزهراء، القاهرة، 1990، ص 201.

(5) Wallon : op.cit., T.1, pp.4 .5.

(6) سفر التكوين، 11: 1-2؛ أحمد زكي تفاحة: المرأة و الإسلام، دار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان، 1979، ص 134؛ Wallon، op.cit.p.5؛ سفر صمويل؛ 11: 1-12؛ محمد عبد الله الشرقاوي، المرجع السابق، ص 202 فما بعدها.

(7) قسم اليهود أبناء آدم قسمين، بنو إسرائيل قسم، و سائر البشر قسم آخر، و هؤلاء هم الأغيار. و جاء في التلمود أن هؤلاء خلقوا على شكل إنسان، و هم في حقيقتهم حيوانات نجسة، و خدّاما لليهود. و الحكمة من خلق الأغيار، هي تكريم اليهود بالخدمة المناسبة لهم ليلا، نهارا. لأنّ الحيوان بصورته الحقيقية، لا يحسن الخدمة (أنظر: ظفر الإسلام خان: التلمود، تاريخه و تعاليمه، الطبعة السابعة، دار النفائس، بيروت، 1410هـ/1989م، ص 141؛ عابد توفيق الهاشمي: فضيحة التوراة، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1420هـ/2000م، ص 76.).

(8) التلمود، ص 141.

و تنوّعت أسباب الإسترقاق و مصادره عندهم، و إن كانت لا تختلف كثيرا عن تلك التي كانت منتشرة بين الشعوب القديمة، منها: الدَّيْن[1]، و الفقر[2]، و السرقة، و الولادة في الرّق، و الخطف، و الثراء، و الحرب[3].

و يعطي التشريع اليهودي، المالك سلطة مطلقة على عبده، و يحثه في نفس الوقت على أن يعامله معاملة الخدم المأجورين[4]. و مع ذلك فإن السيد يستطيع الإفراط في استغلال عبده، و حتى إساءة استخدامه، لأن حياة العبد بيد مالكه.[5]

الرق عند المسيحيين:

لم تحرّم المسيحية الرق، و لم تحرّر العبيد، و لم تلغ حق المسيحيين في الإسترقاق. و كان الرقيق منتشرين في جميع الأقطار، التي دانت بها في العصور الوسطى. و راحت تدعو إلى الرفق بهم، و تحسين أحوالهم. و اعتبرتهم إخوانا في الدِّين، اعتمادا على ما ورد في الإنجيل من الدعوة إلى المساواة بين الناس، فعيسى، (عليه السلام)، أوصى بأن يعامل الفرد غيره، كما يحب أن يعامل به.[6]

و في إطار نظرية الخضوع دعا بولس الرسول (Paul L'apotre) في الرسالة التي وجهها إلى تلميذه " تيموتاوس" (Timothèe) [7]، جميع العبيد إلى احترام سادتهم[8]، و في الرسالة التي بعث بها إلى أهل " أفسس " (Ephèse) يحثهم فيها على الخضوع التام لسادتهم، و حظّهم على تسخير أجسادهم لخدمتهم، و الإخلاص لهم قلبا و قالبا، قائلا: " أيها العبيد أطيعوا سادتكم حسب الجسد، بخوف و رعدة، في بساطة قلوبكم كما للمسيح، عاملين بمشيئة الله، من القلب، خادين بنيّة صالحة، كما للربّ، و ليس للناس"[9]. و نهج

(1) ديورنت ول وايريل، المرجع السابق، ص 381؛ عبد السلام الترمانيني، المرجع السابق، ص 42.

(2) سفر اللاويين، 25: 42-52؛ سفر الخروج، 17: 1؛ 21: 7.

(3) سفر اللاويين، 25: 44: سبتينو موسكاتي، المرجع السابق، ص 168؛ ديورنت ول وايريل، المرجع السابق، مج 1، جـ2، ص 380.

(4) سبتينو موسكاتي، المرجع السابق، ص 168.

(5) أنظر: Wallon، op.cit., p.10

(6) أحمد طاهر: الأناجيل، دراسة مقارنة، دار المعارف، القاهرة، 1991، ص 161.

(7) عنه أنظر: La Bible, Nouveau Testament, p.276.

(8) الإنجيل، رسالو يولس، رقم 6.

(9) الإنجيل، رسالة يولس إلى أهل أفسس، رقم 6، La Bible, le nouveau testament, p.280.

القدّيس بطرس (Pierre) [1] نهج القديس بولس فيما يتعلق بالخضوع، و ركز على إخلاص العبيد في خدمة سادتهم.

و بعد الحواريين و الرسل، تولت الكنيسة نشر المسيحية، و الترغيب فيها. و تبنّت بدورها الخضوع، و دعت النّاس لذلك، لأنّه مطلب ربّاني، لا يمكن مخالفته، و على هذا أسست شرعية الإسترقاق. و نَصح رجال الكنيسة العبيد بالصبر. و طالب القديس سيبريانوس (St Cyprien) [2]، و القدّيس، جريجوار الكبير (St grègoire le grand)[3] بضرورة تقبل العبودية. و نصح القديس إيزيدورس (St Isidor) [4] العبد المسيحي بالبقاء في الرق، و لا يتطلع للحرية، و لو قدّمت له.[5]

و الرق في نظر القديس أوغسطين، عقاب من الله لبعض عباده، نتيجة الخطيئة[6] و بما أنّ الله هو الذي أنزل هذا العقاب، و بما أنّ طاعة الله واجبة، فعلى العبيد تقبّل وضعهم،

---

(1) حواري، كان اسمه سمعان أو سيمون، سمّاه المسيح بطرسا (Pierre). دخل مدينة روما، فقبض عليه نيرون. و مات تحت التعذيب سنة 64م. و دفن هناك. و لما اعتنق قسطنطين المسيحية، بني في المكان الذي دفن فيه هذا القدّيس، كنيسة سمّاها كنيسة القدّيس بطرس (أنظر: ديورنت ول وايريل، المرجع السابق، جـ3، مج 3، ص 246. 247؛ صابر طعيمة، المرجع السابق، ص 258. 259؛ جميل مذبك: موسوعة الأديان في العالم، الديانات القديمة، بيروت، 2000-2001، ص 12 فما بعدها؛ سعيد مراد: المدخل في تاريخ الأديان، القاهرة، 2000م، ص 257.

(2) هو القديس سيبريانوس أفر (St Cyprianus Afer)، ولد بمدينة قرطاجة في أوائل القرن الثالث الميلادي، من عائلة ثرية، بدأ حياته و ثنيا، اعتنق المسيحية حوالي سنة 246م، و أصبح أسقف المدينة بين سنتي 248 و 258. و يعدّ من كبار آباء الكنيسة، فكان بابا قرطاجة (Pape de Carthage). دوّن آراءه في كتاب بعنوان Testimonica ad quirinum (عنه أنظر: Besnier Maurice : Histoire romaine de l'avenement des Sevères au concile de Nicèe, Presses Universitaires de France, Paris, 1937, p.164 ; Decret François, Fantar Mhamed, op.cit., pp.93 sqq.

(3) ولد و عاش بمدينة روما، تولى البابوية بها، من سنة 590 إلى سنة 604م. وقف ضد انتشار الدوناتية بإيطاليا. و حاول القضاء عليها بإفريقية، كتب العديد من المؤلفات (أنظر: Decret François، op.cit., p.183).

(4) ولد سنة 370م و توفي سنة 450م، ضمّن آراءه المختلفة في حوالي ألفي رسالة (عنه أنظر: عبد السلام الترمانيني، المرجع السابق، ص 32).

(5) أنظر: Chafik Bey Ahmed : L'Esclavage au point de vue musulman, communication faite à la sociètè Khèdiviale de gèographie dans son Sèances des 26 novembre 1890 et 30 janvier 1891, deuxième èdition, le caire, imprimerie misr, 1938, p.86.

(5) أنظر: محمد كامل ليلة، المرجع السابق، ص 406.

(6) نفسه.

و الصبر على ما أصابهم[1]. و في نفس الوقت نَصحَ المسيحيين بتحرير العبيد.[2]

و كان سكان الإمبراطورية البيزنطية، من مسيحيين و غيرهم يمتلكون العبيد[2] أما أسباب الإسترقاق فكانت عديدة منها العقوبة، و التجارة، و أسرى الحروب.[3]

و كانت معاملة العبيد قاسية، في البداية [4]. ثمّ تطور موقف الكنيسة بالتوازي مع القوانين المدنية، فسمحت بتحريرهم [5].

الرق عند المسلمين:

لم يرد نص صريح في القرآن، يأمر بالإسترقاق، أو يحرّمه. و النص الوحيد الذي تضمّن حكما يتعلّق بالأسرى، هو: الآية " فإمّا منًّا بعد و إمّا فداء "[6]. فالحكم صريح و يتمثّل جزؤه الأوّل في المنّ. و جزؤه الثاني، في الفداء. و ليس فيه حالة ثالثة كالإسترقاق.[7]

و وردت آيات ذُكر فيها العبد المملوك، في قوله تعالى: " ضرب الله مثلا عبدا مملوكا"[8]. و قوله: " و لعبد مؤمن خير من مشرك "[9]. و آيات أخرى، ذُكر فيها: ملك اليمين[10]. و قد اعتبرت هذه الآيات دليلا على مشروعية الإسترقاق، في غياب النص الصريح.

و اختلفت الآراء حول ثبوت الإسترقاق بالسُّنّة. فذكر البعض، أنّ الرسول (ص)، استرق عددا من الأسرى، في غزوة خيبر، و غزوة بني قريضة، و غزوة حنين.[11]

---

(1) أنظر: لوبولي كلود (Le pelley Claude): الكفاح من أجل الفقراء في: الفيلسوف الجزائري أوغسطين، إفريقيته و عالميته، أعمال الملتقى الدولي الأوّل، الجزائر- عنابة، من 01 إلى 07 أفريل، 2001، منشورات المجلس الإسلامي الأعلى، الجزائر، جـ.1، ص 124. 125.

(2) ديورنت ول وايريل، المرجع السابق، مج 4، جـ 1، ص 156.

(3) سعيد عبد الفتاح عاشور: حضارة و نظم أوروبا في العصور الوسطى، بيروت (بدون تاريخ)، ص 382.

(4) نورمان بيتر، الإمبراطورية البيزنطية، ص 400.

(5) نفسه.

(6) سورة محمد، الآية : 4.

(7) سيد قطب، في ظلال القرآن، الطبعة الشرعية الخامسة و العشرون القاهرة، 1417هـ/1996م، مج 26، ص 3282.

(8) سورة النحل، الآية: 75.

(9) سورة البقرة، الآية : 221.

(10) أنظر: الملحق رقم1.

(11) أنظر وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي و أدلته، الشامل للأدلة الشرعية، و الآراء المذهبية، و أهمّ النظريات الفقهية، و تحقيق الأحاديث النبوية و تخريجها، ملحقا به فهرسة ألفبائية شاملة للموضوعات، و المسائل الفقهية، جـ 8، تتمة الفقه العام، الجهاد و توابعه، القضاء، دار الفكر المعاصر، الطبعة الرابعة، 1418هـ/ 1997م، ص 5919.

و قال آخرون، إنّه لم يثبت أنّ الرسول (ص) ضرب الرق على أسير[1] لكنّه قتل بعضا منهم. و منّ على آخرين، و فادى بعضهم بأسرى من المسلمين. كما فادى بعضهم بالمال.[2] و ثبت عنه أنّه استرق سبي بني المصطلق[3] و سبي هوازن[4]، ثمّ أعتقهم. و قبل ذلك استرق سبايا بني قريظة، و بعث سعد بن بدر الأنصاري ببعضهم إلى نجد، فابتاع للمسلمين بهم خيلا و سلاحا[5] و حكم على سبي مينا، الذي جاءت به سرّية ابن حارثة[6]، بالإسترقاق فبيعوا.

و في كل هذه الحالات، ضرب الرسول (ص) الرق على الضعاف من النساء و الأطفال و العجزة، و مع أن عدد الأسرى الذين استرقهم كان قليلا بالنسة لعدد الذين قبل فيهم الفداء و الذين منّ عليهم[7]، إلاّ أنه دلّ على جواز الإسترقاق. و أصبحت تلك قاعدة عامّة، أجيز بها استرقاق الأسرى، رجالا كانوا أم نساء، أم أطفالا أم شيوخا " إلاّ الرهبان"[8].

و هناك من المسلمين من يرى جواز استرقاق النساء و الأطفال، دون الرجال، بحجة أنه ثبت أن الرسول (ص) عندما استرق بعض الأسرى لم يسترق رجلا بالغا"[9] من بينهم ممّا

---

(1) أنظر السيد سابق، فقه السنة، الفتح للإعلام العربي، القاهرة، 1417هـ/ 1997م، المجلد الثالث، ص 131.

(2) لقد أسر الرسول (ص) بعض المقاتلين من المشركين، فقتل بعض الرجال منهم، لكن سبب قتلهم، لم يكن مجرد وقوعهم في الأسر، بل لأنهم قاموا بأعمال، استحقوا عليها القتل (أبو عبيد: الأموال، ص 144 فما بعدها؛ القرطبي، جامع الأحكام الفقهية، جمع و تصنيف فريد عبد العزيز الجندي، الكتب العلمية، بيروت، 1414هـ/1994م، جـ3، ص 135)؛ و مَنَّ على البعض، و قبل الفداء من آخرين بالمال و بأسرى المسلمين (ابن هشام، السيرة النبوية، مج 3 و 4 في صفحات متفرّقة).

(3) ابن هشام، السيرة النبوية، جـ 2، ص 295.

(4) نفس المصدر، جـ2، ص 488.

(5) نفس المصدر، جـ 2، ص 124 فما بعدها.

(6) نفس المصدر، جـ2، ص 488.

(7) عن ذلك أنظر: المصدر السابق، جـ2، ص 3 فما بعدها.

(8) ابن قيّم الجوزية ، زاد الميعاد في هدي خير العباد تحقيق شهيب الأرناؤوط و عبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة (1399هـ/1979م).، الجزء الخامس، ص 52؛ حسين خلف الجبوري، عوارض الأهلية عند الأصوليين، ص 256.

(9) أبو عبيد، المصدر السابق، ص 141؛ و " الناسخ و المنسوخ في القرآن العزيز و ما فيه من الفرائض و السنن"، دراسة و تحقيق: محمد بن صالح المديفر، مكتبة الرشد، شركة الرياض للنشر و التوزيع، الرياض، الطبعة الثانية، 1418هـ/1997م، ص 209؛ سيد قطب، المصدر السابق، ص 3283.

يعني أنه لم يكن يسترق الأسرى من الرجال، إنما يقع ذلك على الأطفال الصغار، و هؤلاء يُعدّون من السبي. مع العلم أن كلمة أسرى و كلمة سبي كانتا تستعملان للدلالة على الأسرى من الرجال و النساء.

و تعليقا على شرح ابن عباس للآية: " إمّا منا بعد و إمّا فداء" بـ " جَعَل الله النبي (ص) و المؤمنين في الأسارى بالخيار، إن شاؤوا قتلوهم، و إن شاؤوا فادوهم و إن شاؤوا استعبدوهم" ظن أبو عبيد أنه لم يقل كذلك، بل " قال: و إن شاؤوا منّوا عليهم... و لم يصيروا (أي الأسرى) عبيدا"[1].

و بعد الرسول (ص) أجمع الصحابة " على استعباد أهل الكتاب، ذكرانهم و إناثهم"[2] فاسترقوا أسرى الفرس و الروم[3]، و اتخذ الخليفة عثمان بن عفان جندا كثيرا من رقيق الخمس[4] كما اتفق أغلب الفقهاء، من مالكية و أحناف و شافعية و حنابلة و إباضية على مشروعية استرقاق الأسرى[5].

خالف بعضهم ذلك بحجةأن حكم الأسير لا يخرج عن أحد أمرين: " المن أو الفداء"[6]، تطبيقا للآية الكريمة: " إمّا منّا بعد و إمّا فداء "، أما الإباضية بالمغرب فيرون أن مصير الأسرى يكون بين حكمين فقط: الفداء أو الإستعباد ببيع و خدمة و غير ذلك.[7]

و قد اختلف المسلمون حول جواز استرقاق الأسرى العرب من عدمه[8]. و لعل ذلك يعود إلى عدم ثبوته عن الرسول (ص)، و لانتشار الإسلام في الجزيرة العربية.

---

(1) المصدر السابق، ص 144.

(2) ابن رشد: الهداية بتخريج أحاديث البداية"، جـ6، ص 15.

(3) وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي و أدلته، جـ8، ص 5916.

(4) الطبري (أبو جعفر محمد بن جرير (224-310هـ): تاريخ الأمم و الملوك، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ/1997م، جـ4، ص 346؛ فاطمة جمعة: الإتجاهات الحزبية في الإسلام، منذ عهد الرسول حتى عصر بني أمية، دار الفكر اللبناني، بيروت- لبنان، (بدون تاريخ)، ص 111.

(5) هيكل محمد خير، المرجع السابق، المجلد الثالث، ص 1548.

(6) سيد قطب، المصدر السابق، مج 6، جـ 26، ص 3282.

(7) اطفيش محمد بن يوسف: كتاب النيل الشافي و شفاء العليل، مكتبة الإرشاد، جدّة، ط.3، 1405هـ/1985م، جـ10، ص 413.

(8) المهدي الوافي: فقه الفقهاء السبعة، و أثره في فقه الإمام مالك، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، 1419هـ/1999م، جـ1، ص 681، الجزء الأوّل، ص 681؛ سيد قطب، المصدر السابق، مج 6، جـ 26، ص 3282؛ روضة جمال الحصري، فقه الحسن البصري، جـ3، ص 120.

ثم إن الخليفة عمر بن الخطاب قبّح أن يملك العرب " بعضهم بعضا"[1] " لأن العرب روح الإسلام"[2]. و قد اختلف في استرقاق من لا كتاب له[3] و لا شبهة كتاب[4]، كعبدة الأوثان، و من عبد ما استحسن. فأباح المالكية، استرقاقهم على الإطلاق إلا قريشا خاصة[5] و رأى أبو حنيفة: جواز استرقاق العجم من عبدة الأوثان دون العرب[6].

و أجاز الشافعية ذلك في العجم و العرب[7].و لأحمد بن حنبل رأيان: يبيح في الأول استرقاق العرب و العجم، و يحرمه في الثاني على الإطلاق[8].

---

(1) ابن الأثير (أبو الحسن علي بن أبي الكرم، محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني، المعروف بابن الأثير الجزري، الملقب بعز الدين (المتوفي سنة 630هـ) الكامل في التاريخ، تحقيق أبي الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، طـ.3، 1418هـ/1998م، مج 2، ص 237.

(2) أبو عبيد، الأموال، ص 33؛ ابن آدم يحي القرشي (المتوفى سنة 203هـ): كتاب الخراج، صححه و وضع فهارسه: أبو الأشبال أحمد محمد ساكر، دار المعرفة للطباعة و النشر، بيروت- لبنان، (بدون تاريخ)، ص 29.

(3) هم: غير اليهود و النصارى و من دان بدينهم كالسامرة (أنظر : ابن قيم الجوزية (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (691-751هـ/ 1291-1350م): أحكام أهل الذمّة، حققه و علق حواشيه: صبحي الصالح، دار العلم للملايين، طـ.4، بيروت، 1994م، القسم الاوّل، ص 23. 24).، أحكام أهل الذمّة ، جـ1، ص 90.92.

(4) هم: المجوس، يروى أنه كان لهم كتاب، فرفع، فصار لهم بذلك شبهة كتاب أوجبت حقن دمائهم، و أخذ الجزية منهم، لكن المسلمين لا يأكلون ذبائحهم، و لا ينكحون نساءهم احتياطا. (ابن رشد أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد) (520-595هـ/1126-1198م): المقدّمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدوّنة من الأحكام الشرعية و التحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، 1408هـ/ 1988م، جـ 1، ص 376.

الماوردي : الأحكام السلطانية، تحقيق و تعليق عبد الرحمان عميرة، دار الإعتصام، القاهرة، 1994م، ص 143؛ ابن قيم الجوزية: أحكام أهل الذمّة، ج 1، ص 1. 2).

(5) الإمام مالك بن أنس الأصبحي(المتوفي سنة 179هـ): المدوّنة الكبرى، رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي (المتوفى سنة 240هـ)، عن الإمام عبد الرحمن بن القاسم العتقي (المتوفى سنة 191هـ)، حققها، و راجعها، و قدّم لها: السيد علي بن السيد عبد الرحمان الهاشم، القاهرة، 1422هـ، جـ1، ص 384؛ الحطاب الرعيني (أبو عبيد الله محمد بن عبد الرحمان المغربي المعروف بـ) (المتوفى سنة 954هـ): مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، و بأسفله: التاج و الإكليل لمختصر خليل، لأبي عبد الله محمد بن يوسف المواق (المتوفى سنة 827هـ)، ضبطه، و خرّج آياته و أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1416هـ/1995م، جـ3، ص 358.

(6) الكاساني، بدائع الصنائع، جـ 7، ص 358.

(7) الشافعي (أبو عبد الله إدريس (150-204/767-819م): الأم، دار الفكر للنشر، و الطباعة، و التوزيع، بيروت، 1410هـ/1990م، مج 4، ص 172.

(8) المحرر الوجيز في تفسير كتاب الله العزيز، تحقيق المجلس العلمي، فاس، 1395هـ/1975م، جـ2، ص 172.

و لعلّ اختلاف الأئمة يعود : لكون الرسول (ص): استرق النساء و الأطفال من العرب، من جهة، و لأن الخليفة عمر بن الخطاب منع استرقاق العرب، من جهة أخرى.

و من الأسباب التي جعلت المسلمين يخضعون أسراهم للرق، كما يرى سيّد قطب، مواجهة حالات قائمة، لا يمكن معالجتها بغير هذا الإجراء[1]. كأن يُقتل رجال قرية أو قبيلة أثناء غزوهم، أو يؤسر الرجال، و لا يجدون ما يفادون به أنفسهم، و لا تنجدهم أي جهة. و تبقى النساء و الذراري.

و قد جاء تطبيقهم مبدأ المعاملة بالمثل، لغرض هيبتهم على الدول التي كانوا يتصارعون معها. فلم يطبقوا النص القرآني " فإمّا مَنّا بعدُ و إمّا فداء"، في جميع الحالات، لأنّ غيرهم كان يسترق أسراهم.[2]

و يرى علي عبد الواحد وافي أن المسلمين، كان عليهم مواجهة أوضاع عالمية قائمة، لأن الإسلام جاء في وقت كان فيه الرق منتشرا بين الأمم المجاورة لهم. فلم يُلغِ الرق، دفعة واحدة، حتى لا تصطدم دعوته مع ما ألفه الناس، لأنه " كان دعامة تعتمد عليها جميع مناحي الحياة الإقتصادية، و ترتكز عليها جميع فروع الإنتاج، في مختلف شعوب العالم، فلم يكن من الإصلاح الإجتماعي في شيء أن يحاول مشرّع إلغاءه مرّة واحدة، لأنّ محاولة كهذه... من شأنها أن تعرّض أوامر المشرّع للمخالفة و الإنتهاء... كما أنّه يعرّض الحياة الإجتماعية لهزّة عنيفة و يؤدي تشريعه لأضرار بالغة لا تقل سوء مغبّتها عن الأضرار التي تتعرّض لها حياتنا الحاضرة إذا ألغي مثلا بشكل فجائي نظام العمّال و قُضي على كل مالك أن يعمل بيده... فالرقيق كان بخار الآلة الإقتصادية...من أجل ذلك أقرّ الإسلام الرق و كان حكيما في إقراره للرق تحت هذه الضرورات الإقتصادية، و الإجتماعية القاهرة".[3]

و يذهب بعض المفكرين العرب إلى القول: إن المسلمين وضعوا ضوابط، حتى يكون الإسترقاق شرعيا، فاشترطوا أن تكون الحرب مشروعة، بحيث لا يجوز استرقاق من يؤسر

---

(1) في ظلال القرآن، مج 6، جـ: 26، ص 3285.

(2) نفسه.

(3) الحرية المدنية في الإسلام، محاضرة في الملتقى الرابع للتعرف على الفكر الإسلامي قسنطينة، 8- 17 جمادى الثانية 1390هـ/10-19 أوت 1970، الجزائر، 1970م، ص 123، 124.

في غارة ظالمة كالتي تشنها القبائل على بعضها، بغيا و عدوانا.[1] فالإسترقاق ليس قاعدة في معاملة الأسرى، و ليس مصيرا حتميا.[2] بل أبقاه المسلمون على سبيل الجواز و الإختيار.[3] " عملا بأحكام السياسة الشرعية المؤقتة، و تحقيقا للمصلحة الإسلامية العامّة"[4]، فهو حالة استثنائية غير ثابتة، لأن الأصل هو الحرية.

و لكن محمد خير هيكل يرفض اعتماد قاعدة المعاملة بالمثل في استرقاق الأسرى من الكفار، فيرى أنه: " ليس هناك ما يدل على هذه العلاقة السببية أو هذا التعليل بين مشروعية استرقاق السبي في الإسلام، و بين شيوع هذا النظام آنئذ، بحيث تبطل تلك المشروعية، إذا انحسر هذا النظام بين الدول و الشعوب...

و عليه فإن حكم الإسترقاق للسبي في الإسلام، و إن ألغاه العدو من جانبه، يبقى سلاحا مشروعا، من أسلحة الضغط، و الترهيب لذلك العدو؛ يجوز إشهاره في وجهه، إذا دعت المصلحة إلى ذلك، و لم يترتب على استخدامه أي ضرر..."[5].

لقد أثار موضوع سياسة المعاملة بالمثل، جدلا مطوّلا، بين المسلمين، منهم من سلم بذلك، و منه من رفضها[6].

و لعل السؤال الذي يطرح نفسه على من يرفض سياسة المعاملة بالمثل، و يرفض مبدأ إلغاء الرق، هو: كيف يمكنه تصور موقعنا اليوم نحن المسلمين ، و إذا كان الإسترقاق أحد الخيارات التي لجأ إليها المسلمون للأسباب الذي ذُكرت، و قد زالت، لماذا لا نقبل بإلغاء الإسترقاق؟ و لعلنا في موقف و موقع يدفعنا أكثر من الأمم الأخرى إلى ترسيخ إلغائه، خاصّة و نحن لم نؤمر به بالنص، و إنما استرق من استُرقّ نتيجة ظروف اجتماعية و اقتصادية تتعلق أغلبها بالمُسترق، و تحقيق مصلحة الأمّة في فترة محدودة.

---

(1) سيد سابق: " فقه السنة" المجلد الثالث، ص 131، على عبد الواحد وافي: حقوق الإنسان طبعة وزارة الأوقاف، القاهرة (بدون تاريخ)، ص 139 فما بعدها؛ يوسف القرضاوي: " فقه الزكاة" ، جـ 2، ص 618.

(2) سيد سابق، المرجع السابق، ص 131.

(3) يوسف القرضاوي، المرجع السابق، جـ2، ص 618.

(4) وهبة الزحيلي، المرجع السابق، ص 5916.

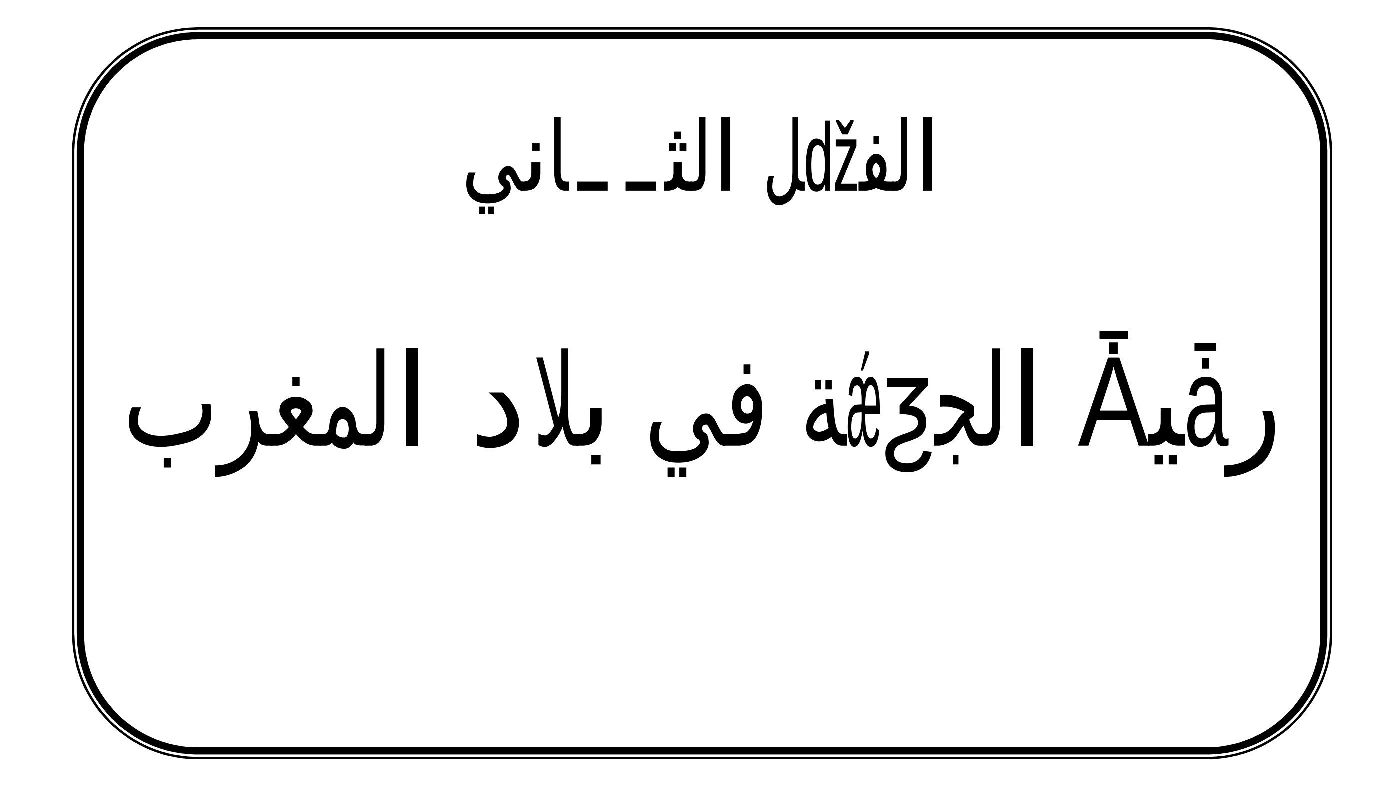
(5) الجهاد و القتال في السياسة الشرعية، المجلد الثاني، ص 1424. 1425.

(6) أنظر: سيد قطب: في ظلال القرآن، مج 6، جـ 26، ص 3285؛ وهبة الزحيلي، المرجع السابق، جـ 8، ص 5916؛ سيد سابق، المرجع السابق، جـ3، ص 131؛ يوسف القرضاوي، المرجع السابق، جـ 2، ص 618. 619؛ محمد خير هيكل: المرجع السابق، مج 2، ص 1424. 1425.

و إذا أردنا أن نشهر سلاحا للضغط و لإرهاب أعداء الأمّة، فلماذا نلجأ إلى الإسترقاق و قد أمرنا الله أن نعد العدّة لذلك في قوله: " و أعدّوا لهم ما استطعتم من قوّة و من رباط الخيل ترهبون به عدوَّ الله و عَدُوَّكم و آخرين من دونهم...".[1]

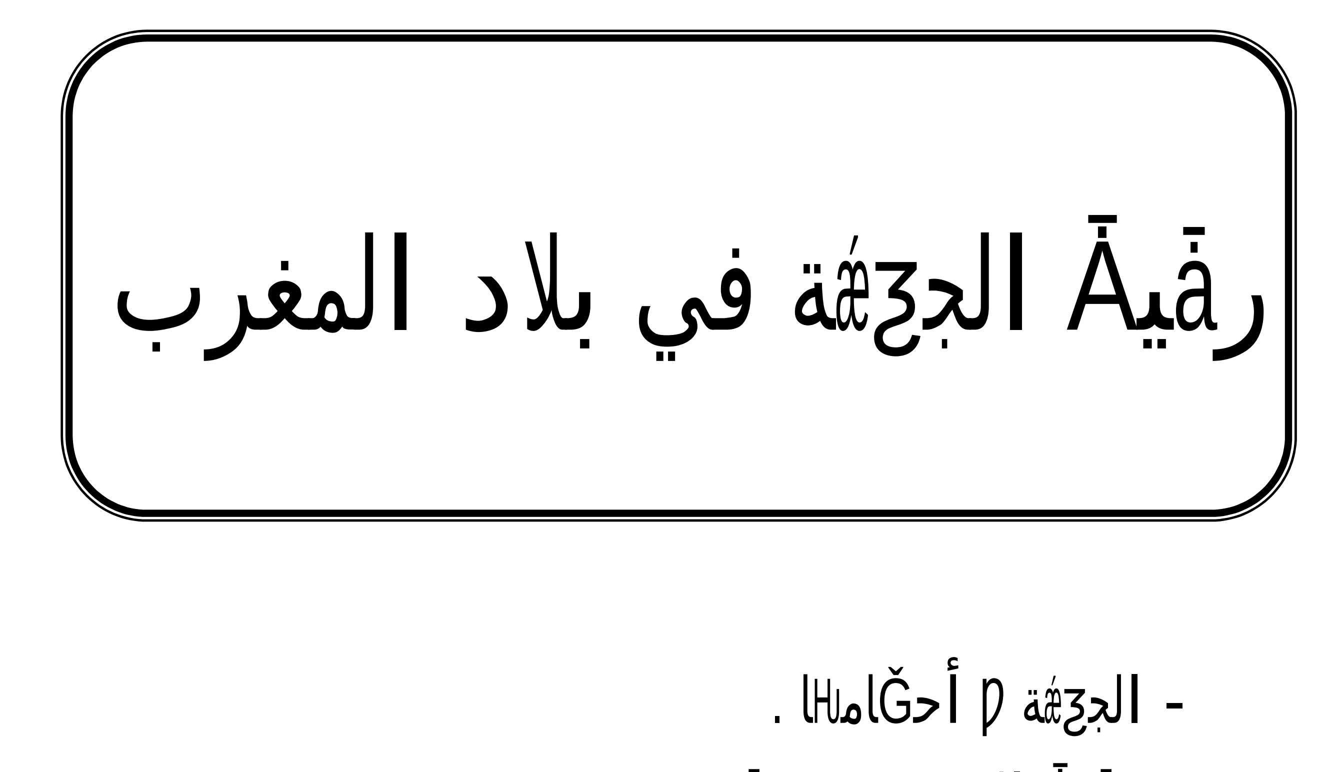
و للتعرف على الرقيق في بلاد المغرب يكون من المفيد التعرف في البداية على مصادره المختلفة و هي: الجزية، و السبي أثناء عملية الفتوحات و الأسر و سبي الجزر، و رقيق الخمس و رقيق النفل و رقيق المنهزمين في الحرب و السبي المسلم و رقيق الشراء.

(1) - سورة الأنفال، الآية 61.



الفdžل الثـ ـاني

رĀقيĀ الجƸæ̒ة في بلاد المغرب



رقĀية الجزǽة في بلاد المغرب

- الجزǽة ƿ أحǴامها .
- رقĀية الجزǽة في برقة.
- رقĀية الجزǽة في ƿاحاɵ ƿ دورžا الĀدžرا ƿ .

رقيـــق الجزيـــة في بـــلاد المغـــرب.

الجزيـــة و أحكامهـــا.

تعتبر الجزية جزءا من الفيء و كانت أحد مصادر العبيد في بلاد المغرب،و هي مشتقة من الجزاء،وجمعها جَــزَى وجزيٌّ.وتعنـــي:المكافـأة على الشيء[1]. فهي تجزي صاحبها من القتل[2]،وتسمح له بالحرية الدينية[3]وهي،في الاصطلاح،مبلغ من المال،يدفعه الكفار للمسلمين،عن الرؤوس،مرّة في السنة،إما جـزاء على كفرهم لأخذها منهم صغارا[4].أو جزاء على أمن المسلمين لهم،لأخذها منهـم رفقا [5] مقابل عقد الذمة[6] قد شرّعت الجزية سنة تسع للهجرة،لأن الآية التي أمرت بها، نزلت عام"تبوك"،بعد أن أسلمت جزيرة العرب. فأخذها الرسول(ص)ممّن بقي على كُـفره،من النصارى ،والمجوس.وهـي نوعـان:عنـــويــــــة[7]،

(1)ابن منظور،المصدر السابق،مج1، ص 456 و ص458.

(2) الزمخشري (أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمّد(467-538هـ):تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل و بحواشيه أربعة كتب هي:

الأوّل: الانتصاف للإمام أحمد بن المنير الإسكندري.

الثاني: الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف للحافظ بن حجر.

الثالث:حاشية الشيخ محمد عليان المرزوقي على تفسير الكشاف.

الرابع: مشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف محمد عليان المذكور.

رتبه،و ضبطه،وصحّحه:محمد عبد السلام شاهين،دار الكتب العلمية،بيروت، لبنان،1415 هـ/1995 م، مج 2 ، ص254.

ويعني اصطلاحا،أن يعلو حكم الإسلام على حكم الشرك،ويجري عليهم الشافــــعي: الأم، المجلد الثـاني،الجـزء الرابع،ص297؛ وهو التزام أهل الذمّة لجريان أحكـام الملّة عليهم(ابن قيـم الجوزية: أحكام أهل الذمة،القسم الأول، ص 23-24)؛الإمام مالك ابن أنس ،موطأ الإمام مالك،رواية يحي بن يحي الليثي،شرح وتعليق أحمد راتب عرموش،دار النفائس،بيروت- لبنان،1390هـ/1971م ،ص254 .

(3) الشعراوي (محمد متولي):تفسير الشعراوي،أخبار اليوم،القاهرة،1411هـ/1991 م ، المجلد الثاني،ص5029.

(4) الصغار لغة، هو: الذل الزمخشري، المصدر السابق، ص189.

(5)الماوردي:الأحكام السلطانية،الجزء الثاني،ص321؛الفرّاء(القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين ابن الفرّاء الحنبـــــــلي)(المتوفى سنة 458 هـ):الأحكام السلطانية،صححه وعلّق عليه:محمد حامد الفقي،شركة مكتبـــة ومطبعة: مصطفى الباني الحلبي وأولاده،مصر، 1356هـ/1938م، ص137.

(6) ابن عرفة،الدسوقي،حاشية الدسوقي،الجزء الثاني، ص518-519؛ يوسف القرضاوي: ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده ، بيروت،1422هـ/2001 م ،ص130.

(7)عنها أنظر ابن عرفة،المصدر السابق،جـ.2،ص518-519؛وهناك جزية عشرية خاصة بالتجارة؛ ابن رشد(أبو الوليد أحمد بن محمد)(520 هـ/1126م-595هـ-1198م): بداية المجتهد ونهاية المقتصد،وثّق نصوصه ،وحقق أصوله،وخرّج أحاديثه،طه عبد الرؤوف سعد،دار الجيل،بيروت-لبنان،مكتبة الكليات الأزهرية،القاهرة،1409هـ/1989م، الجـــزء الأول، ص693-694؛ ابن جزي الغرناطي:القوانين الفقهية، ص189.

وصُلحيـــــــــة[1].

وقد ثُبّتت الجزية بالنص،في قوله تعالى:"قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر،ولا يُحرّمون ما حرّم الله ورسوله ولاّ يدينون دِينَ الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهُم صَاغرون"[2].

و قد أجمع المسلمون على أخذ الجزية[3]،وافترض على أهل الذمة باتفاق الوالي أو الإمام في عقدها مع أولي الأمر منهم،لتصبح بعد ذلك لازمة لجميعهم،ولأعقابهم، قرنا بعد قرن، فلا يجوز لوالي بعده أن يغيّرها إلى نقصان منها أو زيادة عليها..

والحكمة من فرضها ،أن أهل الذمة يطّلعون على محاسن الإسلام،بمخالطتهم المسلمين،ويلحقهم الذل عند أدائها،فيحملهم ذلك على الدخول في الإسلام،فهي إذن دلالة الخضوع،وكف الأذى ،والمشاركة في حمل أعباء الدولة[4]،فمال الجزية،يعدّ جزءا من مال الفيء[5]، ويدفع نقدا أو عينا[6]،عملا بتسامح الرسول(ص)مع أهل الذمة،إذ أمر أن تؤخذ منهم

---

(1) عنها أنظر :ابن عرفة،نفس المصدر،ص518-519؛ابن رشد ،نفس المصدر،ج1، ص693؛ محمود عبد الرحمن عبد المنعم:المرجع السابق ، الجزء الأول، ص 528-529؛ عبد الله أبو عشي المالكي وعبد اللطيف الشيخ إبراهيم:معجم المصطلحات الدينية ،مكتبة العبيدات،الطبعة الثانية،الرياض،1418هـ/1997م، ص 176؛موطأ الإمام مالك، ص189.

(2) سورة التوبة، الآية ،29.

(3)ابن قدامة(موفق الدين أبو محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، الجمّاعيلي،الدّمشقي الصالحي)(المتوفي سنة 630 هـ/1232م):المغني ،ويَـــليه الشرح الكبير،تأليف الشيخ :ابن قدامة شمس الدّين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي (توفي سنة 682 هـ/1283م)،تحقيق محمد شرف الدين خطاب ،والسيد محمد السيد ،وسيد إبراهيم صادق،دار الحديث،القاهرة،1416هـ/1996، جـ 12،ص 757.

(4)محمود شلتوت:الإسلام والعلاقات الدولية في السلم والحرب،مطبعة الأزهر، القاهرة ،1370هـ/1951، ص 37-38.

(5) ابن حجر العسقلاني : (أحمد بن علي بن (7773-852هـ): فتح الباري،شرح صحيح البخاري،الأحاديث2782-3648 – كتاب الجهاد و السير،فرض الخمس،الجزية و الموادعة،بدء الخلق،الأنبياء،المناقب ،طبعة جديدة و منقحة و مقابلة على طبعة بولاق،و الطبعة الأنصارية ،و الطبعة السلفية،التي حقق عدّة أجزاء منها،عبد العزيز عبد الله ابن باز،ورقم كتبها،وأبوابها،وأحاديثها:محمد فؤاد عبد الباقي،دار السلام،الرياض،دار الفيحاء،دمشق،1418هـ/1997م .فتح الباري،جـ6، ص 323-324 ؛ محمد عبد المنعم الجمال: موسوعة الاقتصاد الإسلامي ،دراسة مقارنة ،الطبعة الثانية،دار الكتب الإسلامية، دار الكتاب المصري،القاهرة،دار الكتاب اللبناني،بيروت،1406هـ/1986م ، ص 263؛أحمد عيسى عاشور:الفقه المّيسر في العبادات والمعاملات،مكتبة القرآن ،القاهرة،(بدون تاريخ)،ص305

(6) قال أبو يوسف:"تؤخذ الجزية من أهل الذمّة،في كل سنة،وإن جاؤوا بعرض قليل منتهم ،مثل الدواب، والمتاع ،وغير ذلك "(الخراج ،يعقوب بن إبراهيم،صاحب الإمام أبي حنيفة (المتوفي سنة 681هـ)،كتاب الخراج،دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت(بدون تاريخ).ص 122)؛ ابن قيّم الجوية ،المصدر السابق ،القسم الأول، ص37.

عن كلّ حالم دينارا أو ما يعادله معافرا [1]،كما أمر أن تؤخذ من أهل نجران:حُللاً وسلاحًا عوضا عن الذهب والفضة[2].

وقد اختُلف ،فيما بعد، في قدر الجزية، فقدّرها الإمام مالك بأربعة دنانير في السنة على أهل الذهب، وبأربعين درهما على أهل الورق[3]،فلا يزاد عليه ولا ينقص، إلا من ضعف عن ذلك ،فيخفف عنه الإمام بقدر ما يراه[4].

وقدّر الإمام الشافعي أقلّها بدينار،لأن النبي (ص)،لما بعث معاذ إلى اليمن،قال له:خذ من كل حالم دينارا،وترك تقدير أكثرها إلى الاجتهاد،فأجاز للإمام أو الوالي أن يزيد على ما قدّره الخليفة عمر بن الخطاب (رضه)،ولا يجوز له أن ينقص منه ،لأن الخليفة زاد على ما فرض رسول الله(ص)،ولم ينقص،كما يمكنه التسوية بين دافعي الجزية، أو التفضيل بينهم بحسب أموالهم[5]

وقال الإمامان ،أبو حنيفة وأحمد بن حنبل ،بتقدير أقلها وأكثرها ،ونهى الأوّل عن اجتهاد الولاة فيها[6].

وقسم الإمامان المذكوران، أهل الجزى إلى أصناف: فقراء معتملين ،وأوساط،وأغنياء [7]

---

(1) ثياب كانت تصنع باليمن (ابن رشد، المصدر السابق،جـ1، ص692؛ الفرّاء،المصدر السابق، ص140 ؛ أبو داود ،سنن أبي داود ص 465.)

(2) أبو عبيد القاسم بن سلام ،المصدر السابق،ص201 فما بعدها من عدة صفحات؛ وقد صالح الرسول(ص)أهل نجران على ألف ومائتي حلة(أنظر : الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الجزء السادس ،ص80.

(3)هم الذين يتعاملون بالفضة(ابن عرفة : المصدر السابق، ص 520).

(4) أنظر: موطأ الإمام مالك ، ص 188؛ الداوودي (أبوجعفر أحمد بن نصر):الأموال،دراسة وتحقيق ،محمد أحمد سراج و علي جمعة محمد،مركز الدراسات الفقهية،دار السلام للطباعة ،والنشر و التوزيع،والترجمة، القاهرة، 1421 هـ/2001، ص 253. 254؛ عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي(المتـــــوفى سنة 422 هـ/1030م):عيون المجالس،تحقيق ودراسة :امباي بن كيبا كاه،مكتبة الرشد،الرياض ،1421هـ/200م جـ2، ص 754؛ ابن الحاجب المالكي(جمال الدين بن عمر)(570هـ/1174م –646 هـ/1248م): جامع الأمهات،حققه وعلق عليه:أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضري،اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع،دمشق-بيروت ،1419هـ/1998م ، ص 248؛ الكاندهاوي(محمد زكريا بن محمد بن يحي):أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك، تحقيق: أيمن صالح شعبان، منشورات محمد علي بيضون،دار الكتب العلمية،بيروت-لبنان،1420هـ /1990م ، مج 6، ص 110-111 .

(5) الأم، مج 2، ص 189-190؛ الفرّاء ،المصدر السابق،ص139.

(6) الكاساني،المصدر السابق،جـ6،ص80-81.

(7)نفس المصدر، جـ6 ، ص80. 81 ؛ ابن ضويان(ابراهيم بن محمد بن سالم:منار السبيل في شرح الدليل على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل، تحقيق زهير الشاويش، ط. 7 ،1409 هـ/ 1989م ، ص 300.

اعتمادا على ما سنّه الخليفة عمر ،وكان قد قسّم هؤلاء إلى : موسرين،وفرض عليهم: ثمانية وأربعين درهما[1]أي:أربعة دنانير،ومتوسطين ويدفعون:أربعة وعشرين درهما،وفقراء معتملين،وعليهم اثني عشر درهما، لا يزاد على ذلك ولا ينقص [2]

وقد اتفق الفقهاء على:

1- وجوب الجـــــــزية ،على جميع أهل الذمـــــــــــّة(أي أهل العهـــــد والأمان، والضــمان،والحرمة والحق)[3]،في البلاد الخاضــــــــعة لحكم المســــــــــلمين،ممّن لهم كتاب، وهم:اليهـــــــود،وكتابهم التوراة،والنصـــــــــارى،وكتابـــــهم الانجيــــل باستثنــــــــاء نصارى بني تغلــــــب[4]،ومن لهم شبهــــــــــــة كتاب كالمجوس[5]

---

(1)أو هي:أربعين درهما على الموسرين من أهل الورق(موطأ الإمام مالك، رواية يحي بن يحي الليثي ،ص 188).

(2) ابن رشد، المصدر السابق،جـ1، ص 692 ؛ابن عرفة،المصدر السابق،جـ2،ص520 الكانهلوي،المصدر السابق،مج 6 ص 110-111؛ ابن قدامة المقدسي (أبو محمد موفق الدين عبد الله):الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل ،خرّج أحاديثه ورجاله:سليم يوسف ،حققه،سعيد محمد اللحام،قدّم له وراجعــه :صدقي محمد جميل،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،بيروت –لبنان ،1414 هـ/1994 م ، مج 4، ص 217 ؛ الإمام مجد الدين أبو البركات (590هـ/1193 م – 652هـ/1254م)المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل،ومعه :النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر لمجد الدين بن تيمية،تأليف :شمس الدين بن مفلح الحنبلي المقدسي (المتوفي سنة 763هـ/1361م) مكتبة المعارف،الرياض،الطبعة الثانية ،1404 هـ /1984 م ، جـ 2،ص 183.

(3)سمي أهل ذمة ،ذمّة لدخولهم في عهد المسلمين وأمانهم،وسمّي المعاهد ذمّيا لأنّه أُعْطي الأمان على ذمّة الجزية التي تؤخذ منه(ابن منظور ،المصدر السابق،مج 2، ص 1078؛ المقرئ أحمد محمد بن علي الفيومي ،المصباح المنير،معجم عربي عربي، طبعة جديدة،محققة ومشكولة، اعتني بها:يوسف الشيخ محمد،المكتبة العصـــــــــرية،صيدا- بيروت ،الطبعة الثانية،1418هـ/1997 م ، ص 111.

(4)أبو يوسف،المصدر السابق،ص 122؛ الماوردي ،المصدر السابق،ص125؛ ابن قيم الجوزية ،المصدر السابق،القسم الأول،ص1 فما بعدها من عدة صفحات.

(5) أبو داود (سليمان بن الأشعث السجستاني(202-275هـ):سنن أبي داود،حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه:محمد ناصر الدين الألباني،اعتني به:أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان،مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ،كتاب الخراج والإمارة والفيء،باب في أخذ الجزية من المجوس،حديث رقم 3042،ص466 ؛ ويعتقد أنه كان لهؤلاء كتاب و رفع (أنظر: الشهرستاني(أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد (479-544هـ) الملل والنحل،تحقيق :أمير علي مهنا وعلي حسن فاعود،دار المعرفة،بيروت- لبنان،1417هـ/1997 م ، جـ1، ص 248 و هنا و هناك)،فاعتبر ذلك شبهة أوجبت حقن دمائهم،بأخذ الجزية منهم،لقول رسول الله (ص):"سنّو بهم سنة أهل الكتاب "كما أخذ الجزية من مجوس هجر(ابن قيم الجوزية ،المصدر السابق،القسم الأول ،ص1 فما بعدها؛ابن ضويان ،المصدر السابق،جـ1،ص 298؛ الكاساني ،المصدر السابق،جـ6،ص79، وأخذ الرسول(ص)الجزية من مجوس البحرين،وأخذها الخليفة عمر بن الخطاب (رضه)من مجوس فارس،وأخذها الخليفة عثمان بن عفان من البربر.(موطأ مالك، ،ص187)

والصائبين[1]Les cabeéns[2] أو Les sabéens[3]،والسامرة[4] (Les samaritains)[5]،ليقرّوا بهـا في دار الإسلام[6]،باستثناء مكة والمدينة،واليمن،لقول رسول الله (ص):"لا يبقينّ دينان بجزيرة العرب"[7].ولا تؤخذ من المرتدّين،ولا من الدهريين،ولا من عبدة الأوثان[8]

---

(1) هم قوم يزعمون أنهم على دين نوح عليه السلام، أو هم من أهل الكتاب،وقبلتهم من مهبّ الشمال،عند منتصف النهار (ابن منظور ،المصدر السابق،مج3 ، ص 399 ؛ الجهني مانع بن حمّاد ،الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب،والأحزاب المعاصرة،ط3 ،الرياض،1418 هـ،المجلد الثاني ص 274 فما بعدها)أو هم فرقتان :الأولى مسـيحية من أتباع، jean Baptist انتشرت ببلاد الرافدين،والثانية :وثنية ،تواجدت بحرّان(أنظر :الشهرستاني،المصدر السابق،جـ1 ،ص 75 E.I .T.IV Article ,Alsabaia,p.22 : B Carra de Vaux

(2)أنظر: Mawardi (Abou-L-Hassan Ali)Les statuts gouvernementaux ou règles du droit public et administratif, traduits et annotés par E.Fagnan,Alger,1984.p.303,note4.

(3)B.Carra de vaux,op.cit.,pp.22-23

(4)يدينون بشريعة موسى(عليه السلام)،ويخالفون اليهود في فروع دينهم(ابن ضويان،المصدر السابق،جـ1،ص297؛ الشهرستاني،المصدر السابـق،جـ1،ص 260-261؛ابن قيّم الجوزية،المصدر السابق،جـ2،ص1004

(5)Mawardi, op.cit.,p.302.

(6)المدوّنة الكبرى ،جـ3،ص46؛الكاندهلوي،المصدر السابق،ص99 فما بعدها.

(7)ابن عرفة:حاشيـة الدسـوقي ،جـ2،ص519؛ابن مهنا(أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفـراوي الأزهري،المالكي (المتوفي سنـة 1126هـ/1714م):الفواكـه الدواني على رسالة ابن أبي زيـد القيرواني(المتوفي سنة 386هـ/996م)،ضبـطه،وصححـه،وخرّج آياتـه:الشيـخ عبد الوارث محمد علي،منشـورات علـي بيضـون،دار الكتـب العلمـية،بيروت-لبنـان،1417هـ/1997 م ،مج 1 ص 518.

(8)أنظر :ابن قدامة: المغني،جـ10،ص568؛الشافعي:الأم،المجلد الرابع،ص172-173؛ابن قيم الجوزية،المصدر السابق،القسم الأول،ص9-10؛ Brunschvig(R.):Ibn Abd Al-Hakam et la conquête de l'Afrique du nord par les arabes, étude critique, dans Al-Andalus,Revista de las Escuelas de Estudios arabes de Marid y Granada,Vol .XL..Madrid-granada 1975,Fasc.Unico.p.133 sqq. و رأى مالك أخـذها من عبدة الأوثـان ،وعبدة النار،ونصارى العرب(أنظر:الحطاب الرعيـني ،الجزء الرابع،ص594؛ورأى أبو حنيفة أخذها من عبدة الأوثان،وعدم أخذها من العـرب، لئلا يجري عليهم:صغار(الماوردي،الأحكام السلطـانية،ص125) ؛ فالجزية تؤخذ من المجـوس وغيـرهم،لأنها إذا كانـت تؤخذ من أهل الكتاب إذلالاً واصغـارا ،مع أنهم أقرب إلى الحق لاقرارهم بالنبوّة والشريعـة المتقدمة،فالمجوس أحـرى بذلك منهم،فهـم لا يقربـون بشيئ من ذلك(أنظر:ابن الحاجـب المالكي،المصدر السابق،ص248).

2- وجوبها على كل،كافر،ذكر،بالغ[1]،مكلّف ،حرّ،عاقل ،قادر على آدائها،مخالط،أي المخالط لأهل دينه[2].

3- عدم وجوبها على:النساء،والصبيان لأنهم أتبـــــاع والمجنون ،والزمن ،والأعمى ،والشيخ الفاني والراهب في ديره[3]،والعبد سواء امتلكه مسلم أو ذمّي[4]؛ذلك أن الله أوجب الجزية على من هو من أهل القتال[5]

4) تجب الجزية على أهل الذمّة مرّة في السنة القمرية[6]،وتؤخذ منهم بعد مرور كلّ الحول[7]

5) ترتبط الجزية ببقاء الكفر،وتسقط بحدوث الإسلام،ذلك أنّ الخليفة عمر بن عبد العزيز كتب إلى عمّاله،أن يضعوا الجزية عمّن أسلم.منهم[8]،ولو لم يبق من عامهم إلاّ يوم واحد[9]،لقول

---

(1)كتب الخليفة عمر بن الخطاب إلى أمراء الأجناد،أن لا يضربوا الجزية إلا على من جرت عليه المواسي(وهو الذي يحلق لحيته)(يحي بن آدم القرشي،المصدر السابق،ص73؛والجزيـــــــــــــة لا تفرض على الصبي لأنه ناقص الأهلية،رواس قلعة جي:موســــــوعة فقه عمر بن الخطاب،عصره وحياته،دار النفـــــــائس ،بيروت،الطبعة الثالثة،1406هـ/1986م، ص237؛ حسيــــــن خلف الجبيوري،المرجع السابق، ص 132 فما بعدها من عدة صفحات).

(2) لأنه لا رأي له ولا يقاتـل،(المواق أبو عبد الله محـــــــمد بن يوســـــــف:التاج الاكليل لمختصر خليل،جـ4، ص594؛ابن عرفة حاشيـــة الدســــــــوقي ،جـ2،ص519؛الحطاب الرعيــــــني، المصدر السابـــــــق،ج4، ص594.

(3)لأن دماء هؤلاء محقونة (ابن ضويان،المصدر السابق،جـ1،ص299)؛فالراهب إذا انقطع في ديره تسقط عنه الجزية(نفس المصدر،ص299 ؛ابن قيم الجوزية،المصدر السابق،ص55-56؛ابن مهنا ،المصدر السابق،مج1،ص517.

(4)لما ورد عن الخليفة عمر بن الخطاب:لا جزية على مملوك(ابن قيم الجوزية،المصدر السابق،ص55-56؛ابن مهنا: المصدر السابق،ص517؛ابن ضويان،المصدر السابق،ص299.

(5)الكاساني،المصدر السابق،جـ6،ص80.

(6)ابن رشد،المصدر السابق،جـ1،ص692؛ أبو يوسف،المصدر السابق،ص122؛ الماوردي،المصدر السابق،ص124وتؤخذ الجزية في آخر كل سنـــــة قمـــــرية،لئلا تضيع على المسلميـــــــن سنة قمريـــــة في كل ثلاث وثلاثيـــــن سنة شمسية (أنظر الدرديرعلى الشــــرح الكبير،بحاشية الدســــوقي ،جـ2،ص520،الفراء،المصــــــدر الســـابق،ص144).

(7) تجب في آخر الحول(ابن رشد،المصدر السابق،جـ1،ص692)،وتجب في أوّله عند أبي حنيفة (ابن قيم الجوزية ،المصدر السابق،جـ2،ص39).

(8)الإمام مالك،موطأ مالك ، ص141؛وقد قال مالك في أهل حصن هو دنوا ثلاث سنين على أن يعطوا المسلمين شيئا معلـــــوما،فأعطوهم سنة واحدة،ثم أسلموا ،أنه يوضع عنهم ما بقي عليهم،ولا يؤخذ منهـــم شيئ (المواق،المصدر السابق،جـ4،ص596).

(9)ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص179.

رسول الله (ص)"ليس على مسلم جزية".[1]

6- عدم جواز شراء المسلم لأولاد أهل الذمّة،وكذلك عدم جواز سبيهم.[2]

وقد اختلف الفقهاء في مصير أهل الذمّة ،إذا نقضوا العهد،فمنهم من رأى أن ذلك لا يبيح قتلهم،ولا غنم أموالهم،ولا سبي ذراريهم،ما لم يقاتلوا المسلمين،بل وجب إخراجهم من البلاد آمنين،حتى يلحقوا مأمنهم من أدنى بلاد الشرك،فإن لم يخرجوا طوعا،أخرجوا كرها[3]، وذهب الإمام أحمد بن حنبل،في رواية ذكرها الفرّاء،أنّ من نقض عهده من أهل الذمّة،تطبق عليه أحكام أسرى الحرب،فيكون الإمام مخيّر بين القتل والأسر[4]،والمنّ والفداء،والاسترقاق[5]ورأى بعض المالكية ،أنّ خروج أهل الذمّة ،من غير ظلم ،ولا عنف،يبيح استرقاقهم؛ أمّا إذا خرجوا بظلم ،أو عنف ،فلا يسترقوا.وقال آخرون :لا يسترق أهل الذمّة أصل. [6]

رقيق الجـــــزية في برقة :

بعدما فتح عمرو بن العاص[7]،الإسكندرية سنة 20 أو 21هـ/640- 641 أو 642م[8]

(1) رواه أبو داود في السنن،عن عبد الله بن عبّاس،كتاب الوصايا،باب في الذمّي يسلم في بعض السنة هل عليه جزية،الحديث رقم 3053 ص 467،ضعّفه الألباني(أنظر الألباني:محمد ناصر الدين: ضعيف سنن أبي داود،مكتبة المعارف للنشر والتوزيع،الرياض،1419هـ/1998م،ص144.

(2)الفرّاء،المصدر السابق،ص144.

(3)الماوردي،المصدر السابق،ص127.

(4)المصدر السابق،ص144.

(5)ابن ضويان،المصدر السابق،جـ1،ص305.

(6)ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص180.

(7) عنه أنظر:الكندي(أبو عمر بن يوسف الكندي المصري)(283-350هـ):كتاب الولاة وكتاب القضاة،مهذبا ومصححا،بقلم رفن كست،طبع بمطبعة الآباء اليسوعيين،بيروت،1908م،ص7 و ص31 ؛ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة،ابن حجر العسقلاني(773-852هـ):الإصابة في تمييز الصحابة،حقق أصوله،و ضبط أعلامه،و وضع فهارسه؛علي محمد البجاوي،دار الجيل ،بيروت،1412-1992م،مج4،ص650 فما بعدها.،المجلد الرابع،ص650 فما بعدها ابن الأثير(عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الجزري):أسد الغابة في معرفة الصحابة،تحقيق:خليل مأمون شيحا،دار المعرفة،بيروت- لبنان، 1418هـ/1997م، جـ3،ص384 فما بعدها ،ابن حجر العسقلاني، كتاب تهذيب التهذيب،و بهامشه: الاكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد بن الرجال سو من ذكر في تهذيب الكمال لأبي المحاسن شمس الدين محمد بن حمزة الحسيني(المتوفى سنة 855هـ)،و يليه تغريب التهذيب ضبط و مراجعة:صدقي جميل العطار،دار الفكر للطباعة والنشر،بيروت 1415هـ/1995م،الجزء السادس،ص165-166 A.wenswick;B E.I.T.I, art .Amir b. Al- As(Al-Asi), p.464.

(8) أنظر الكندي،المصدر السابق،ص9.

بدأ ينفّذ عملية فتح برقة[1]. و راح يحاصرها سنة 22هـ/643 م[2]، ويقاتل أهلها من اللواتيين حتى انتـــصر عليهم فصالحوه[3]،على أن يؤدّوا له جزية ،قدرها ثلاثة عشر ألف دينار في الســـــنة[4].وهو مبلغ معلوم،لا يــزيد ولا ينقـــــص[5]،ويعود عنهـــم[6]،وقد سُمِع عمرو بن العاص يقول على المنبر في إحدى خطبه:" لقد قعدت مقعـــــدي هذا،وما لأحد من قبط مصر عليّ عهد ولا عقد،إن شئت قتلت ،وإن شئت خمّســـــت،وإن شئــــت بعــــت،إلا أهــــــل انطابلس،فإن لهم عهــــــد يوفــــــي لهـــم به"[7]،ومن

(1)يطلق اسم برقة على الأرض ذات الحجارة المختلفة الألوان،وكانت تعرف ،قبل الفتح،باسم أنطابلس،وتعني المدن الخمسة التي أسسها اليونانيون،وهي:طوشيرا(Teuchira)وسيرين أو قورين(Cyréne)، و أبولونيا(Apollonia) ،وبرنيق أو بيرينيس(Bérenice) وبارش(Barka)(أنظر .dans E..I.,T.I,art Barka,p.1080j.Despois ،ولما دخلها المسلمون ،عمّموا اسم القاعدة برقة على كل الإقليم (ابن سعيد المغربي(أبو الحسن على بن موسى):كتاب الجغرافيا،حققه، ووضع مقدمته وعلّق عليه:إسماعيل العربي،الطبعة الثانية،ديوان المطبوعات الجزائرية،الجزائر،1982 م ص 147؛ اليعقوبي(أحمد بن أبي يعقوب بن واضح الكاتب):المتوفي سنة 284هـ،كتاب البلدان ،دار إحياء التراث العربي،بيروت-لبنان،1408هـ/1988م، ص 100،101 ؛ابن خرداذ به(أبو القاســم عبيــد الله بن عبد الله):المســالــك والممالــك،وضع مقدمتــه،وهوامشــه،وفهارســه،محمــد مخــزوم،دار إحيــاء التـــراث العربــــي،1408هـ/1988م، ص 79-80.

(2)أو في آخر سنــة إحدى وعشرين (الكندي ،المصـــــدر السابـــق،ص9-10؛الطبـــري، تاريخ مـــج 2،ص534؛ Ibn Al-Athir Annales du Maghreb et de l'Espagne, traduit par E.Fagnan, dans Revue Africaine no 223-1896,T.III,p.352.

(3)البلاذري(أحمد بن يحي بن جابر،المعروف):كتاب فتوح البلدان ،نشره و وضع ملاحقه وفهارسه،صلاح الدين المنجد مكتبة النهضة المصرية،القاهرة،1956،القسم الأول،ص254؛أبو عبيد البكري(المتوفي سنة 487 هـ):المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب،وهو جزء من كتاب:المسالك والممالك،نشره :البارون دوسلان،طبعة الجزائر،1957،ص5.

(4) ابن عبد الحكم،المصدر السابـــق،ص36؛البلاذري،المصدر السابق،ج1،ص254؛ الطبــــري،تاريخ الأمم والملوك،مج2،،ص534 :ابن الأثير ،الكامل في التاريخ ،مج 2، ص 428-429؛أبو المحاسن(جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي(813-874هـ):النجوم الزاهرة في ملوك مصــــر والقاهرة ،قدّم له،وعلــــــق عليـــــه :محمد حسيـــن شمس الدين ،دار الكتب العلمـــــية ،بيروت- لبنــــــان، 1413هـ/1992م، جـ1، ص94.

(5)دانييل دينيت:الجزية والإسلام،ترجمه وقدّم له: فوزي فهيم جاد الله وراجعه:إحسان عبّاس،بــيروت-نيويورك،1960م، ص124.

(6)إن أهل الجزى أحرار،لا يؤسرون ولا يسترقون (أنظر أبو عبيد بن سلام،المصدر السابق، ص183؛Brunschivig(R.),op.cit.136-137

(7) ابن عبد الحكم ،المصدر السابق،ص36.

قول عمرو بن العاص هذا يمكن أن نستنتج أن:مصير أهل البلاد، المفتوحة عنوة ،كان يتفاوت بين:القتل،والتخميس،والبيع،وأنّ العمليتين الأخيرتين تؤديان إلى الاسترقاق،وأن الأمر متروك لاجتهاد والي الفتح،يتخذ القرار الذي يراه مناسبا.

وذكر ابن عبد الحكم أن ابن دياس،والي أنطابلس،أتى عَمْرًا بكتـــــــاب عهد سكانها[1]،فكانت هذه أول جزية يفرضها المسلمون على البربر،ببرقة، موطـــــــن قبيلة لواتة[2]،وقُدّرت بثلاثة عشر ألف دينار،وهي جزية صلحية عامة[3].

ويرى دانييل دونيت أن الفاتحين ،تركوا مهمة تحديد مبلغ الجزية إلى وكلاء من بين السكان أنفسهم،مستفيدين في ذلك من نظام جمع الضرائب في العهد البيزنطي،حيث كان رؤساء القرى ،هم الذين يقومون بتقدير ما على أهاليهـــــم منها؛ويؤدونـــها إلى حاكم الإقليم[4]،وربما لم يُرد عمرو تغييـــر الأمور الإدارية بصفة جذرية منذ البداية،خاصة وأنّ البيزنطييـــن بقوا يتردّدون على سواحل البـــلاد،وكان تأثيرهم واضحـا في عادات السكان، وفِعْلُه هذا،إن حصـــل إنما يدل على مرونته،وقد حدث مثله بمدينـــة الحيرة[5]،بحيث كان أهلهـــا يؤدّون مبلغا معلوما يقتسمونه فيما بينهم[6].

(1) نفس المصدر ،ص34 و ص36.

(2) عن قبيلة لواتة ومواطنها(أنظر : الخريطة رقم 1.).

(3) دانييل دينيت،المرجع السابق،ص143؛ابن الفقيه(أبو بكر بن محمد الهمذاني):مختصر كتاب البلدان ،دار إحياء التراث العربي،بيروت-لبنان،1408هـ/1988 ،ص 77.

(4)دانييل دانيت،المرجع السابق،ص118.

(5)يحي بن آدم القرشي،المصدر السابق،ص22؛أما مدينة الحيرة فتسميتها أرامية وهي حاضرة اللخميين، تقع على بعد ثلاثة أميال جنوب مدينة الكوفة قرب النجف،ولا يعرف تاريخ بدايتها،وقد تحدثت المصادر عن عمارتها في عهد نبو خذ نصر.استوطنها اللخميون في القرن الثالث الميلادي،واهتموا بها،فشيد الملوك القصور التي اشتهر منها:قصر الخورنق،وقصر السدير،كما أنشئت بها الأديرة بعد أن اعتنق أهلها النصرانية النسطورية،ومن أشهرها: دير هند ،وبلغت هذه المدينة أوجها في عهد الملك المنذر الثالث(503-554م)، ونسبت إلى النعمان فسميت:حيرة النعمان،وأصبحت مركزا تجاريا،تلتقي فيها القوافل القادمة من بلاد فارس ومن الجزيرة العربية ،ومركزا ثقافيا و تطورت بها الكتابة العربية،فجذبت الشعراء العرب،أمثال: طرفة ،والنابغة وكانت في نفس الوقت محل صراع اللخميين والغساسنة. لكنها بدأت تفقد أهميتها بعد موت النعمان الثالث سنة 602 م(أنظر :ياقوت الحموي،(الإمام شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي،الرومي ،البغدادي):معجم البلدان،دار صادر،بيروت،ط.2، (بدون تاريخ)،مج2، ص328 فما بعدها.معجم البلدان،مج2،ص328 فما بعدها؛ Irfan shahid dans E.I.T.III,art .Al-Hira pp..478 sqq

(6) يحي بن آدم القرشي،المصدر السابق،ص22.

ولكنّ عمرًا زاد شرطا في كتاب الصلح مع لواتة،جاء فيه:إن عليهم "أن يبيعوا مَنْ أحبوا مِنْ أبنائهم[1] أو من أبنائهم و بناتهم[2] في جِزْيتهم"، و قد أورد البلاذري عدّة روايات في هذا الموضوع[3]،منها واحدة أضاف فيها إلى بيع أبنائهم،بيع نسائهم[4]،وحسب ابن الأثير فإن أهل لواتة هم الذين"شرطوا أن يبيعوا من أرادوا من أولادهم في جزيتهم"[5].

والذي يمكن استخلاصه مما كُتب عن صلح عمرو و أهل لواتة، أنّه طلب منهم دفع جزيتهم عينا ،وهذا جائز شرعا بالسُّنَّة ،لكن المصادر الفقهية والتاريخية التي اهتمت بالجزية، لم تذكر أن الدفع عينا ،يعني :تقديم الأبناء والنساء الأحرار،وإنما اقتصر حديثها عن تسديدها بعوض مادّي كالحلل والسلاح[6].

وقد ذكر يوليوس ولها وزن أنّ البربر كانوا "يؤدون الجزية ،بتسليم أولادهم"[7]، ،بدل دفعها نقدا[8]وأضاف بأن أولاد البربر كانوا يسترقون بدل الجزية إلى أن تولى الخلافة عمر بن عبد العزيز فألغى ذلك[9]،وهذا غير صحيح،لأنّ هذا الإجراء كما هو واضح لم يشمل كلّ البربر ،بل اقتصر على سكان برقة من لواتة، التي سُمح لها،إن شاءت،أن تبيع ،من الأبناء والبنات، والنساء لتسديد جزيتها، دون أن يُشترط عليها أو يُطلب منها تسديد الجزية بهم.

وقد يكون ولْهَاوزن،اعتمد على ما جاء عند ابن الأثير الذي قال:وكان بعض أهل الذمّة من البربر ونحوهم،يقدمون بدل الجزية رقيقا من أولادهم[10]،مع العلم أن ابن الأثير لم يحدّد

---

(1) ابن عبد الحكم ،المصدر السابق،ص34؛الطبري ،المصدر السابق،مج2،ص534.

(2)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص34؛الطبري:المصدر السابق،مج.2،ص534

(3)عنها أنظر :البلاذري ،المصدر السابق،القسم الأول،ص264.

(4)نفس المصدر ،ص254؛أنظر البكري، المصدر السابق،ص5.

(5)الكامل في التاريخ،المجلد الثاني،ص429.

(6)فمال الجزية يدفع نقدا أو عينا،قال أبو يوسف:"تؤخذ الجزية من أهل الذمّة في كلّ سنة و إن جاؤوا بعرض قليل...مثل الدواب،و المتاع و غير ذلك(كتاب الخراج،ص122؛ابن قيّم الجوزية،أحكام أهل الذمّة،القسم الأول،ص37)و ذلك عملا بتسامح الرسول(ص)مع أهل الذمّة إذ أمر أن تؤخذ منهم عن كل حالم دينارا،أو ما يعادله معافرا ؛(ابن رشد،المصدر السابق،جـ1، ص692؛ الفرّاء،المصدر السابق،ص140؛أبو داود،سنن أبي داود،ص465)و المعافر هي ثياب كانت تصنع باليمن(ابن رشد،المصدر السابق،جـ1،ص692).

(7) الدولة العربية وسقوطها ،نقله إلى العربية:يوسف العش،مطبعة الجامعة السورية ،دمشق ،1386هـ/1956م ،ص238.

(8)تاريخ الدولة العربية ،نقله إلى العربية:محمد عبد الهادي أبو ريدة،راجعه:حسين مؤنس ،القاهرة ،1958م،ص285.

(9) الدولة العربية وسقوطها،ص248.

(10) الكامل،مج2،ص428.

من هم هؤلاء البربر، بل قال :"بعض أهل الذمّة من البربر" والغريب أن محمد الطالبي والزاوي وحسين مؤنس مالوا إلى التسليم برأي هذا المستشرق،وقدّم كلّ واحد منهم ما يبرّر ذلك، بحيث نقل الأول منهم وسلّم بأنّ الأداء البشري كان منتشرا بإفريقية ،والمغرب معلقا في نفس الوقت على أنّ هذا الكلام ضعيف التوثيق[1]، وبرّر موقفه بأن الأطفال والنساء لا يباعون لأهل عشيرتهم،ولا يعرضون على العرب لعدم وجودهم في برقة،واتفق مع حسين مؤنس ،بأن الأبناء كانوا يبعثون مقابلَ كلٍّ أو جزءٍ من الجزية لوالي مصر[2]،وهذا ما يدلّ في نظرهما على أن الجزية كانت تدفع عينا[3]، وكان الدفع يتم بتقدير ثمن البضاعة المدفوعة وهو ما يعتبر بمثابة بيع[4]، واعتمد محمد الطالبي في استنتاجه هذا على كلمة "بيع" التي وردت في نص كتاب الصلح ونفى جرجي زيدان عملية تقديم الأبناء مقابل الجزية، بل أكدّ ما ذكرته المصادر العربية من أنه كان لأهلها أن يبيعوا أولادهم ليؤدّوا الجزية بثمنهم.[5]

وراح الزّواي يسقط ما كان يجري في جزيرة كورسيكة،من بيع الأهالي أبناءهم،لدفع ما عليهم من ضرائب للبيزنطيين، على سياسة المسلمين تجاه لواتة،فَبَيْعُ الأبناء على حدّ قولـــــه:" كان أمرا عاديّا:[6]و فعلا فإن الآباء في الأمم السابقة كانوا يضطرون لذلك أحيانا،لأسباب قاهرة،منها:عدم توفر لقمة العيش.

وإذا كان عمرو بن العاص وافق على استرقاق أبناء لواتة وبناتهم ونسائهم الأحرار مقابل الجزية،مثل البيزنطيين ؛ فما هو فضل المسلمين على أهل برقة،فهذه الضريبة تهدم أسرهم ،وتشتت شملهم ،في حين أنهم صالحوا المسلمين ،ورحبوا بهم ،وقبلوا بدفع الجزية، وتخلصوا من حكم البيزنطيين الذي طالما قاوموه، وانضموا للفاتحين[7].

(1) الطالبي(محمد)،الدولة الأغلبية(184-296هـ/800-909م) التاريخ السياسي ،نقله إلى العربية:المنجي الصيادي ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت-لبنان،1985 م ، ص32.

(2) نفس المرجع، ص33؛ حسين مؤنس، تاريخ المغرب وحضارته، من القرن السادس إلى القرن التاسع عشر الميلاديين، العصر الحديث للنشر والتوزيع،بيروت-لبنان،1412هـ/1992م ، المجلد الأول،الجزء الأول ،ص80

(3) الطالبي محمد، المرجع السابق،ص33؛ حسين مؤنس ،المرجع السابق،ص80.

(4) الطالبي محمد، المرجع السابق،ص33.

(5) المرجع السابق،ج4،ص56.

(6)تاريخ الفتح العربي في ليبيا، ص 31.

(7)دانييل دونيت،المرجـــــع الســـــابق،ص119؛السيد عبد العزيـــــــز سالم،تاريخ المغــــــــرب الكبير،ج2، العصر الإسلامي،دراســـــــة تاريخـــــــية و عمرانيـــــــة و أثرية،دار النهضة،بيروت،1981م، ص 62. 63

ويبرر الزاوي ما جاء عند ابن الأثير ،من أن اللواتيين،هم الذين اشترطوا على أنفسهم ،بيع أولادهم بأنه تأكيد والتزام بالوفاء للمسلمين "ولو أدّى ذلك إلى بيع أولادهم لأنّ هذا الالتزام كان متعارفا عليه في تلك العصور"[1]،واعتبر حسين مؤنس أن ما تعهدوا به دليل على حسن نيتهم[2]،مع ملاحظة أن ما أورده ابن الأثير،يتعارض مع ما أورده كل من ابن عبد الحكم والبلاذري،في قولهما إنّ المسلمين،هم الذين اشترطوا على اللواتيين ذلك،ولم يكن التزاما من هؤلاء.

وإذا كانت هذه العادة ،منتشرة بين بربر برقة بصفة خاصة فربما تكون ناتجة عن تقليد عرفته الأمم السابقة ،وإذا سلّمنا بأن هؤلاء نزحوا إليها من فلسطين[3]، ،يمكن القول إنّ الجالية اليهودية التي هاجرت أعدادٌ منها من المشرق ،بعدما شرّدهم الروم ،وسكنوا المنطقة[4]، أثروا على سكانها ببعض تقاليدهم،حيث كانوا ،إذا احتاجوا باعوا أولادهم الصغار غير البالغين[5]،على عكس المسلمين،فإنه يحرّم عليهم بيع أبنائهم ،وما قبول لواتة شرط عمرو بن العاص دون اعتراض أو تردد، إنْ حدث ذلك فعلا،إلا دليل في رأي موسى لقبال "على أنهم كانوا يؤدّون للروم أكثر من ذلك بكثير"[6]، وربما تكون لواتة علمت بأن المسلمين لا يأخذون الجزية على شكل أداء بشري ،فطلبوا في كتاب الصلح أن يسمح لهم ببيع أبنائهم ونسائهم.

ويبقى أن المسلمين غير متعوّدين على مثل هذا الشرط في فتوحاتهم[7]،والسؤال الذي يحتاج إلى الطرح هو :هل كانت سياسة البيزنطيين الجبائية مثالا يقتدي به المسلمون في معاملتهم للشعوب المفتوحة ؟وهل هذا ما جعل هذه الشعوب تنبذ سياسة الروم،وتعتنق الدين الجديد،وتعلن الولاء للدولة الناشئة؟،فلواتة صالحت المسلمين وكانت ترسل الجزية في حينها،دون تردد.

---

(1)تاريخ الفتح العربي في ليبيا، ص 31.

(2) فتح العرب للمغرب ،ص56.

(3) ابن الأثير ،الكامل ،مج 1، ص 155 ؛اليعقوبي ،المصدر السابق،ص101؛ ابن الفقيه، المصدر السابق،ص80؛ ابن خرداذبة، المصدر السابق،ص83-84.

(4)ابن الأثير ،المصدر السابق،ج3،ص155.

(5)آدم ميتز، الحضارة الإسلامية ،ج1،ص268-269.

(6) تاريخ المغرب الإسلامي ،دار هومة،الجزائر،2001م،ص140.

(7) الزاوي،المرجع السابق،ص31.

كما أن المصادر لم تسجل هذا الشرط في أماكـــــن أخرى ،رغم اتساع رقعة الفتوحات ،وكثرة الغزو،وانتصار المسلمين في العديد من المعارك والمناطق، وعلى كثير من الشعوب[1]. وعمرو بن العاص الذي نسب له اشتراط ذلك على اللواتيين ،فتح فلسطين، ومصر ،دون أن يفعل شيئا مماثلا ،غير أن ما ذكره ابنه عبد الله حين اشتبه على الناس أمر مصر من أنّ أباه "قدمها... ففتحها قهرًا،وأدخلها المسلمين... ووضع على كلّ حالم دينارين جزية،إلاّ أن يكون فقيرا... وكتب عليهم بذلك كتابا، وشرط لهم، إذا وفوا بذلك أن لا تباع نساؤهم وأبناؤهم ،ولا يسبوا ،وأن تقرّ أموالهم، وكنوزهم في أيديهم..."[2] مما يدل على أن عمرا، رغم فتحه هذه البلاد عنوة لم يسترق أهلها مقابل دفع الجزية ،فلم يبع الأبناء والنساء لكنه توعدّهم بذلك، إذا لم يوفوا بجزيتهم، فقد سُمع على المنبر و هو يقول:"لقد قعدت مقعدي هذا، وما لأحد من قبط مصر عليّ عهد ،ولا عقد،إن شئت قتلت،وإن شئت خمّست ،وإن شئت بعت"[3]،مما يعني أنه كان يحترم العهود التي عقدها مع الشعوب المفتوحة،كما أن ما فعله مع المصريين كان اختيارا شخصيا فقد كانت له حرية التصرّف بالقتل والتخميس والبيع و مع أن العملين الأخيرين يؤديان إلى الاسترقاق،إلا أنه لم يفعل شيئا من ذلك[4].

ثمّ إن قادة الفتوح الذين قدموا بلاد المغرب بعده ، لم يلجأوا إلى هذا الأسلوب في جمع أموال الجزى، فقد دفع أهل إفريقية إلى عبد الله بن سعد بن أبي سرح إثر هزيمتهم في سبيطلة،والقرى المجاورة لها ،مبلغا كبيرا من المال،قدرته المصادر بحوالي 2500000 دينار، مرّة واحدة، ليكفّ عنهم. وباستثناء ما حصل عليه المسلمون من أسرى، وسبي ،في المعارك. فليس هناك ما يدل على أنهم أرغموا الناس على بيع أبنائهم ونسائهم.

و لا يتوقع أن يكون سبب بيع الأبناء،هو ارتفاع مبلغ الجزية،الذي قدّر بثلاثة عشر ألف دينارا مرّة في السنة، بالنسبة لكل سكان لواتة،لأن المعـروف أن الجزيـــة لم تكـــــن تؤخـــذ من

(1) ذكر المقريزي أن الخراج كان مصدرا للرقيق،لأنّ عمال إفريقية ،وتركستان ومصر، كانوا يؤدون بعض خراج مناطقهم رقيقا (أنظر :الخطط ،القاهرة، 1325هـ،ج1،ص156، والواقع أن عمال تلك الولايات كانوا يرسلون الخمس إلى الخليفة، ويتكون جزء منه من الرقيق الناتج عن السبي والأسرى ،ولم يحدث أن جبي العمّال خراج بلدهم رقيقا (أنظر :جرجي زيدان، المرجع السابق،ج4، ص56).

(2) البلاذري، المصدر السابق،القسم الأول،ص252؛محمد عبد المنعم الجمّال، المرجع السابق،ص 267.

(3) البلاذري،المصدر السابق،القسم الأول،ص254.

(4)نفس المصدر،ص265.

الفقراء غير المعتملين،وكان عمرو بن العاص يراعي هذا الجانب،فقد كتب للخليفة عمر بن الخطاب بعد فتحه زويلة، يعلمه أنه قد وضع على أهلها ما رأى أنهم يطيقونه،وأمر عمّاله جميعا أن يأخذوا الصدقة من الأغنياء،فيردوها في الفقراء[1]،فكيف يناقض نفسه، ويعاهد الناس على بيع أبنائهم من أجل دفع الجزية،وكان اللواتيــون "يبعثون بالجزية إذا جاء وقتها"[2]،"من غير أن يأتيهم حاث،أو مستحث"،فلماذا إذن يباع النساء والأطفال؟

وإذا كان أهل برقة فقراء ،لا يستطيعون تسديد أموال جزيتهم،وأدى بهم ذلك إلى قبول شرط بيع أبنائهم،ونسائهم،ليتمكنّوا من الدفع،فهذا يعني:أنّ المسلمين جاروا عليهم،ومن شروط وضع الجزية ،كما هو معروف،عدم الجور[3]،وهذا ما جعل الفقهاء يتفقون على أنها لا توضع على الفقراء[4].

ويؤكد بعض الجغرافيين أن أرض برقة اشتهرت بالخصب منذ الأجيال القديمة،ومن بين هؤلاء:ابن سعيد المغربي الذي قال:" وخصب برقة الذي فيه الأشجار والخيرات،في الدخلى التي في جنوبها،ومسافته نحو عشر مراحل،من غـــــــرب إلى شرق"[5]،وأستنتج محمد الطالبي من كلام البلاذري ،أن لواتة:" وصفت بأنهم من الأغنياء خاصّة ،يؤدّون ما عليهم بدون صعوبات"[6].

ولم تسجل المصادر موقف الخليفة عمر بن الخطاب من إجراء عمرو بن العاص،مع ما عرف عنه،من أنّه كان يتابع تصرفات عمّاله،في مختلف الولايات،وكان حريصا على مراقبة الجانب المالي،فيكتب أموال من يولي ثم يقاسمهم ما زاد عن ذلك،وربما أخذه منهم.

---

(1)ابن عبد الحكم ،المصدر السابق،ص36.

(2) البلاذري،المصدر السابق،ص264.

(3)أبو يوســـف،المصـــــــدر السابق،ص122؛أبو عبيد بن سلام ،المصدر الســـابق،ص142؛الفرّاء،المصدر السابق،ص144.

(4) أبو يوسف،المصدر السابق،ص122؛أبو عبيد بن سلام،المصدر السابق،ص50؛ ابن قيّم الجوزية،المصدر السابق،المصدر السابق،القسم الأول،ص38.

(5)كتاب الجغرافيا،ص246؛أنظر أيضا:المقدسي،المعروف بالبشاري:أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم،وضع مقدمته وفهارســـه،وهوامـــــشه محمـــد مقزوم، دار إحياء التـــراث العـــربي ،بيـــروت- لبنـــان،1408هـ 1987م، ص186.

(6) المرجع السابق،ص33.

فقد كتـــــب إلى عمرو بن العاص،وهو والي مصـــــر"أنّه قد فشت لك فاشية من متاع ورقيق[1]،وآنية وحيوان،لم تكن حين ولّيت مصر،فردّ عمرو "إن أرضنا ،أرض مزدرع، ومتجر،فنحن نصيب فضلا عن ما نحتاج إليه لنفقتنا"فكتب إليه:" إنّي قد خبرت من عمّال السوء ما كفى وكتابك إلي كتاب من قد أقلقه الأخذ بالحق،وقد سؤت بك ظنّا،وقد وجّهت إليك:محمد بن مسلمة ،ليقاسمك مالك، فأَطْلِعَهُ،وأخرج إليه ما يطالبك،واعفه من الغلظة إليك،فإنّه برح الخفاء ،فقاسمه ماله"[2]فهذا دليل على أن الخليفة عمر،كان يتابع عمّاله. فكيف لا يراجع عامله في الإجراء الذي اتخذه ضد لواتة ،إن كان لا يتماشى مع تعاليم الإسلام؟.

وقد ذكر الباحثون أن الخليفة عمر بن عبد العزيز،حاول في سنة مائة للهجرة، أن يستدرك ما فعله عمرو بن العاص في السنة الثانية والعشرين، فهل معنى ذلك أن الرجل كانت له سياسة مخالفة لسياسة جدّه عمر، عكس ما كان معروفا عنه؟ وإذا كان الاستدراك يخص اللواتيات اللائي يفترض أنهن كنّ فتيات سنة 22 هـ أو 23 هـ (642-643-644م) في ولاية عمرو بن العاص على مصر فهل كنّ على قيد الحياة سنة 100هـ/ 718-719م، في خلافة عمر بن عبد العزيز؟ أم أن الأمر يتعلق بفتيات معاصرات لهذا الأخير، وهو ما يعني أن مسألة المعاهدة التي أبرمها عمرو مع اللواتيين،استمرّ العمل بها،طيلة تلك المدة التي تقارب الثمانين سنة ،دون أن يحدث أي تغيير سياسي أو ديني في منطقة برقة، التي كانت من أهم المراكز الإسلامية .

وهل كانت الحاجة إلى العبيد هي التي دفعت عمرو بن العاص :إلى اشتراط بيع الأبناء والزوجات؟ لا يوجد أي جواب على مثل هذا السؤال في المصادر العربية ثم إن الجزية ،لم توضع للحصول على الرقيق،بل وضعت لحماية غير المسلمين،في بلاد الإسلام ،بحيث يقرّهم الإمام على دينهم ،ويوفرّ لهم الحمايـــــة والأمن إلاّ في حالة خروجهم (أي ثورتهم)،دون سبب أو إحداث ضرر للمسلمين ،عندها يكونون قد نقضوا عهدهم،ويتعرضون إلى السبي والاسترقاق[3].

(1)كان عمرو بن العاص يمتلك عددا من الرقيق،ولما كان في سياقة الموت "أعتق كل مملوك له"(ابن سعد محمد سعيد بن منيع الهاشمي،البصري،المعروف بابن سعيد):الطبقات الكبرى ،دراسة وتحقيق:محمد عبد القادر عطا ،منشورات :محمد علي بيضون،دار الكتب العلمية،بيروت-لبنان،ط.1419،3هـ/1997م ، مج.4، ص 497.

(2)البلاذري،المصدر السابق،القسم الأول،ص257.

(3) الماوردي، المصدر السابق،ص127؛ الفرّاء،المصدر السابق،ص145.

و من بين الحالات التي أشارت فيها المصادر إلى سبي أهل الذمّة:سبي الصفرية لأهل نفزاوة ،لكن حنظلة بن صفوان الكلبي،أمير إفريقية(124-127هـ/743-745م)سيّر عامله على طرابلس،معاوية بن صفوان،لاستنقاذ السبي،فقتله الصفرية غير أن جيشه لم يتراجع حتى أنقذهم،ثمّ بعث حنظلة، القائد زيد بن عمرو،لينصرف بهم إلى طرابلس[1] كما تحدث العقباني التلمساني (ت871هـ/1467م) عن تعرض أهل الذمّة ،بمدينة فاس إلى السبي فبيعوا في "أسواق المزايدة"والسبب في ذلك أنهم باعوا خمرا للمسلميـــــن،فاعتبره أهل الذمّة نقضا لعهدهم[2].

لكن العقباني لم يحدد تاريخ وقوع تلك الأحداث ،واكتفى بإرجاعها إلى السنين الماضية. فَسبْيُ أهل الذمّة الذين ينقضون عهدهم مع المسلمين ،لا يعدّ من المصادر الدائمة للاسترقاق ببلاد المغرب ولا يُوفر لها عددا كبيرا من الرقيق.

ويبقى أهم مصدر للحصول على هؤلاء ،في تلك الفترة،هو :الأسر والسبي في الحروب،نتيجة الغزوات الكثيرة المستمرة ،خاصة وأنّ المسلمين ،كانوا يحرزون على الانتصارات في كثير من المناطق. وكان قادة الفتح يطلبون أحيانا ، من المنهزمين عددا من العبيد، كما فعل عقبة بن نافع في كاوار[3]، وكذلك عبد الله بن سعد بن أبي سرح لما فتح دُمـْقـــُلة، من بلاد النوبة، وهادن سكانها على إعطائهم شيئا من القمح والعدس ويعطونه رقيقا"منهم ومن غيرهم"[4]، أي أنّ المسلمين كانوا يقومون بعمليات مقايضة.

وإذا كان المسلمون يأخذون الرقيق من المغلوبين بهذه الطريقة ،فما الذي يدفعهم إلى استرقاق الأحرار من أبناء ونساء لواتة بطريقة لم يعرف لها مثيل في تاريخ فتوحاتهم، خاصة

(1) ابن عبد الحكم، المصدر السابق،ص138.

(2) أبو عبد الله محمد بن قاسم بن سعيد ، كتاب تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر تحقيق علي الشنوفي ،ص167.في: Bulletin d'Etudes orientales,T.19,anneé 1965-1966,Institut francais de Damas,Damas1967. ، ص 167.

(3) كَاوَار أو كُوَّار:إقليم من بلاد السودان ،يقع جنوب فزّان ،وبه مدينة تحمل اسم الإقليم،تبعد حوالي خمس عشرة مرحلة من مدينة زويلة،أغلبية سكان كوّار من البربر ،يشتغلون بتجارة العبيد من السودان (اليعقوبي ،المصدر السابق،ص102؛ الادريسي (أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن إدريس الحمّودي الحسني،المعروف بالشريف الادريسي):نزهة المشتاق في اختراق الآفاق،عالم الكتب ،1409 هـ/1989 م ، المجلد الأول، ،ص29 –30 ،افتتح هذه البلاد عقبة بن نافع، وفرض على ملكها ثلاثمائة وستين عبدا(ياقوت الحموي ،المصدر السابق،مج4،ص486.)

(4)الكندي،كتاب الولاة،ص12-13.

وأنّ الصيغة اللغوية التي كتب بها الشرط ،كما وردت في المصادر العربية، تعني:الأبناء،والفتيات،والنسوة، الأحرار ،وليس العبيد ،"لأن كلمة نسائهم جاءت معطوفة على كلمة الأبناء"[1]ممّا يتناقض مع تحريم الفقهاء ،شراء أبنائهم أو سبيهم، لقول الخليفة عمر بن الخطاب:"لا تشتروا من رقيق أهل الذمّة ،ولا ممّا في أيديهم"[2].وقد سئل الليث ابن سعد عمّا إذا كان ما يؤخذ من لواتة هم العبيد؟ فأجاب:"لو كانوا عبيدا ما حلّ منهم ذلك"،لأنهم كما جاء على لسان الخليفة عمر بن الخطاب:"أهل خراج[3]، يبيع بعضهم بعضا"[4]،في حين يستطيع المسلمون شراء أبناء ونساء المهادنين ،لأنهم ليسوا أهل ذمّة [5]، بل مُصَالَحونُ،يعرفون بأهل العهد[6]، وإذا أخذنا بحرفية ما جاء في النص،فإنه احتوى على كلمة بيع مما يدل على أن العملية إن تمت بين المسلمين ولواتة إنّما هي عملية تجارية[7].

وذهب حسين مؤنس إلى أن العرب كانوا يضمون ما تدفعه لهم لواتة من أبنائها الذكور "إلى الجيش ،"فيستقرون في الحاميات،ويتربّون تربية إسلامية عسكرية،ويندرجون في جملة الجند الإسلامي"[8]،دون أن يذكر المصدر أو المصادر التي استقى منها هذه المعلومات .

(1)أنظر لقبال موسى،المغرب الإسلامي،ص140.

(2) ابن قيّم الجوزية ،أحكام أهل الذمّة،جـ1،ص56.

(3)عن تعريف الخراج لغة(أنظر:ابن منظور ،المصدر السابق،مج2،ص251(؛ وعن تعريفه شرعا(أنظر: أبو يوسف المصدر السابق،ص24 ؛الماوردي ،المصدر السابق،ص148؛ أبو عبيد ،المصدر السابق ،ص121؛ابن رجب الحنبلي(أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد(المتوفى سنة 795هـ):الاستخراج الإحكام الخراج،صححّه،و علق عليه السيد عبد الله الصديق،دار المعرفة للطباعة و النشر،بيروت- لبنان(بدون تاريخ)،ص4 فما بعدها؛ولاحظ البعض أنه كان هناك تداخل بين مفهوم الخراج والجزية في البداية (أنظر :دانييل دينيت،المرجع السابق،ص124 ؛ Cl.cahen dans E.I.T,II,art .Djizya, p.573.

(4) ابن قيم الجوزية ،المصدر السابق،ج1،ص56.

(5)كان أهل النوبة يدفعون إلى المسلمين رقيقا،يأخذونهم من أعدائهم ،وإذا لم يتوفر لهم ذلك، أجاز الفقهاء أخذ أولادهم ونسائهم ،مقابل ما يدفعون لهم من طعام لأنهم لا يخضعون للسلطة الإسلامية ،ولا يربطهم بالمسلمين عهد ولا ميثاق(أنظر:البلاذري ،المصدر السابق،ص281).

(6) ابن قيم الجوزية،المصدر السابق،ج2، ص176،475؛الحميري (نشوان بن سعيد):شمس العلوم ،جـ1، ص271-272 Cheira:Les statuts des pays des Ahd VII ^{e} et VIII^{e} siècle حوليات كلية الآداب ،جامعة إبراهيم ،العدد الأول ،1950م ، ص 43 فما بعدها ؛ عبد المنعم ماجد ،التاريخ السياسي ،للدولة العربية ، عصور الجاهلية والنبوة والخلفاء الراشدين، الطبعة الثالثة، مكتبة الانجلو المصرية،القاهرة،1965 ،جـ1 ، ص 231

(7) أنظر: الطالبي،المرجع السابق،ص 32.

(8)تاريخ المغرب وحضارته،المجلد الأول،الجزء الأول،ص80

والمعروف أن الجيش، في تلك الفترة،كان قسمين:"مسترزقة ،ومتطوعة "،ولم تتحدث المصادر عن جيش محترف من الرقيق،ولكن هناك إشارة إلى وجود الخدم في جيش معاوية ابن حديج ،فقد ذكر ابن عبد البرّ القرطبي،أنّ عبد الرحمن بن ثمامة المهري، لمّا عاد من غزوة إفريقية الثانية التي قادها ابن حديج، دخل على عائشة أم المؤمنين صحبة مجموعة من المقاتلين،فسألتهم عن سيرة قائد الحملة فيهم،أثناء الغزو ،فأجابوها :" ما نقمنا عليه من شيئ،وأثنوا عليه خيرا،وقالوا: إن هلك بعير ،أخلف بعيرا ،وإن هلك فرس ،أخلف فرسا وإن أبِقَ خادم أخلف خادما"[1]، وهذا يدل على تواجد الرقيق في الجيش،يسهر على راحة الجند،ويوفر حاجتهم،كما أن الخليفة عثمان ابن عفان جنّد عددا كبيرا من "رقيق الخمس"[2].

ومن الصعب موافقة سعد زغلول عبد الحميد فيما ذهب إليه من أنّ أخذ المسلمين لأبناء اللواتيين ،كان له هدف ديني، ويتمثل في تربية هؤلاء على العقيدة الإسلامية،ويعتبر أخذ الأبناء من أسرهم،واسترقاقهم ،مقابل الجزية ،طريقة لنشر الإسلام،وعملاً من أعمال البرّ والتقوى[3] و الأمر ،لا شك أنه ،ليس كذلك،بدليل أن الخليفة عمر بن عبد العزيز المعروف بتقواه رفضه.كما أن أهل الذمة،كانوا يتحولون في أغلب الأحيان إلى الإسلام نتيجة مخالطتهم المسلمين، ورغبة في تخلصهم من دفع الجزية[4].

و تصعب موافقة زغلول أيضا فيما يضيفه:من أن العملية كان لها هدف اجتماعي يتمثل في تعريب هؤلاء الصبيان ،وتربيّتهم على العادات والتقاليد العربية بالتزاوج، وأن نشر العروبة كانت رسالة العرب في ذلك الوقت،دون أن يتوقف عند الوسيلة من أجل تحقيـــــــق

(1) ابن عبد البر القرطبي: الاستيعاب في معرفة الأصحاب،تحقيق و تعليق:علي محمد معوّض و عادل أحمد عبد الموجود،قدّم له،و قرّضه؛محمد عبد المنعم البرّي،و جمعه طاهر النجار،دار الكتب العلمية،بيروت- لبنان،1415 هـ/1995م، جـ3 ، ص 469.،ج3،ص469؛الذهبي ،سير أعلام النبلاء وبهامشه أحكام الرجال من ميزان،محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة، الاعتدال في نقد الرجال،تحقيق العمـــــروى،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،بيروت،1417هـ/1997م ،ج4، ص229 ،300.

(2) تاريخ المغرب الكبير ،جـ1 ، ص 132.

(3) الطبري،تاريخ المغرب الكبير،جـ1،ص132 ،مج4،ص370؛فاطمة جمعة : الاتجاهات الحزبية في الإسلام،منذ عهد الرسول حتى عصر بني أمية ،دار الفكر اللبناني ،بيروت،لبنان،(بدون تاريخ)،ص ص115.

(4)أنظر: Bonet-Maurry A.Bel: L'Islamisme et le christianisme en Afrique, Paris,1906, p.6: coup d'œuil sur l'Islamisme en Berberie,Paris,1917,pp.3-4.

ذلك،وكأنه يقول : إن المسلمين كانوا يطبقون سياسة الغاية تبرّر الوسيلة و مهما يكن،فالأمر يحتاج إلى إقامة دليل على وقوعه و كذلك على ما يسميه الهدف السياسي و هو،حسب رأيه ناتج عن الهدفين الأولين،ويتمثل في توثيق أواصر الصلة بين العرب والبربر،و في ذلك توحيد وتقوية الدولة العربية[1] وليس من السهل على من يفكّر في مثل هذه الاستنتاجات ،أن يتقبلها، لأن المنطق السليم لا يقبل أن يكون الاسترقاق،عاملا من عوامل تقوية الصلة بين الشعوب.

ويربط بعض الباحثين،قرار الخليفة الأموي،عمر بن عبد العزيز، الذي أصدره سنة مائة للهجرة (718م) ، في حق فتيات لواتة،والذي جاء فيه:" من كانت عنده لواتية فليخطبها إلى أبيها ،أو فليرددها إلى أهلها"[2]بما اشترطه عمرو بن العاص سنة اثنتين وعشرين ،عندما غزا برقة لأوّل مرة ،ويرى في ذلك دليلا على وقوعه، فالخليفة في نظرهم أصلح إجحاف الوالي عمرو بن العاص في حق اللواتيات[3].

والمعروف أن عمر بن عبد العزيز قام بتنظيم الضرائب" وكان قد فُرض منها ،في عهد عمر بن الخطاب ،ضريبتا الخراج والجزية ،على سكان البلاد المفتوحة"[4] أساء بعض العمّال الأمويين تطبيقها، فأراد عمر الثاني أن يعود إلى ما سنّه عمر الأول ،مع محاولة إيجاد حل للمشكلة المالية.

ويبدو أن المراجع اختزلت الزمن ،فعمرو بن العاص غزا برقة أول مرّة سنة 22 هـ/642م، وتولى عمر عبد العزيز الخلافة سنة 99 هـ/717م وأصدر أمره،بإعادة اللواتيات إلي أهلهن أو خطبتهن،كما جاء في النصوص الشرعية،سنة 100 هـ /718 م ، ومع ذلك فإن بعض المصادر والمراجع تربط ما فعله الخليفة عمر بن عبد العزيز بما فعله عمرو بن العاص،ولعلّ ذلك يعود إلى : أن الجزية تكون سارية المفعول قرنا بعد قرن[5]،فيكون مَن جاء

---

(1) أنظر تاريخ المغرب الكبير،ج1،ص132-133.

(2) البلاذري،المصدر السابق،ص265؛أبو عبيد،المصدر السابق،ص197

(3)الطالبي محمد،المرجع السابق،ص32؛لقبال موسى،المرجع السابق،ص140.

(4)عبد المنعم ماجد،المرجع السابق،ج2،ص 262.

(5)تفرض الجزية على أهل الذمّة باتفاق الوالي أو الإمام في عقدها مع أولي الأمر منهم،لتصبح بعد ذلك لازمة لجميعهم ولأعقابهم،قرنا بعد قرن،فلا يجوز لوالي بعده أن يغيّرها،إلى نقصان منها أو زيادة عليها(ابن رشد،المصدر السابق،ج1، ص693؛ محمود شلتوت: الإسلام و العلاقات الدولية في السلم و الحرب،مطبعة الأزهر،القاهرة،1370هـ/1951م، ص 37. 38).

بعد عمرو من الولاة على مصر،استمروا في تطبيق تلك المعاهدة المبــــرمة مع اللواتييــــن. أو بسبب أن نص القرار ،ورد في كتاب البلاذري ،مباشرة بعد الحديث عن شرط والي مصر على أهل برقة[1]

ولكن اللافت للانتباه،أنّ أمر الخليفة تعلّق بالفتيات دون الذكور اللواتيين،فهل يعني ذلك أنه قبل باسترقاق هؤلاء ،ورفض استرقاق النسوة ،والفتيات؟وإذا كان الأمر خاص بالفتيات، والنسوة،فهذا يعني أن لواتة،تعرضت للسبي، وقد ذكر أبو عبيد أنهم (أي اللواتيين) ،كانوا يدفعون الجزية منذ خلافة عثمان "ثم أحدثوا حدثا بعد ذلك فَسُبوا ،فكتب عمر بن عبد العزيز بما كتب به"[2]

ويفهم من هذا النص أن لواتة كانت تدفع الجزية منذ خلافة عثمان بن عفان في حين تتفق المصادر على أن الذي وضع الجزية، على هذه القبيلة، هو: عمرو بن العاص أثناء خلافة عمر بن الخطاب،فربما تكون لواتة نقضت الصلح الذي عقدته مع عمرو ،فأعيد غزوها في عهد الخليفة عثمان ،أو أن الحديث كان عن نفس الجزية ،لأن عَمْرا كان لا يزال والي مصر في بداية خلافته.

المهم أن لواتة أحدثت شيئا لم يُوضّحه النص،ولم يتعرّض لأسبابه، ولم يضبط تاريخ وقوعه،لكنه أدى إلى نقض الصلح، ما دامت نتيجته هي: السبي وقد أشار ابن الأثير إلى أنّ عمرو بن العاص: "استعمل عقبة بن نافع بن عبد قيس على افريقية ،فانتهى إلى لواتة ،ومزاتة ،فأطاعوا ،ثم كفروا فغزاهم من سنته ،فقَتَل ،وسبى"[3]،وذكر ياقوت الحموي ،أن لواتة:" أسلموا إلى أن استولى المسلمون على البلاد التي تجاورها ،فانتفض ذلك الرسم"[4].

وهناك إشارات تدل على أن لواتة نقضت عهدها مع المسلمين، مرّات عديدة: ففي سنة أربعين للهجرة (660 م)، أرسل عمرو بن العاص،أثناء ولايته الثانية،شريك بن سمي الغُطيفي،على رأس حملة لغزو لواتة،فصالحهم ،لكنهم نقضوا الصلح في السنة الموالية، فبعث لهم عقبة بن نافع،فغزاهم،" فتنحوا ناحية طرابلس ،فقاتلهم عقبة حتى هزمهم ،فسألوه أن يصالحهم،ويعاهدهم، فأبى عليهم، وقال: إنه ليس لمشرك عهد عندنا،إن الله عز وجلّ يقول في

(1) البلاذري ،المصدر السابق،ص265.

(2)نفس المصدر ، ص197.

(3) الكامل،مج3،ص 282.

(4) معجم البلدان،مج1،ص389.

كتابه" كَيْفَ يَكُونُ للمُشْرِكِينَ عَهْد"[1]،لكنني أبايعكم على أنكم توفوني ذأمتي (لعله يقصد ذمتي)،إن شئنا أقررناكم وإن شئنا بعناكم"[2]، ومن هنا يمكن القول أن عملية السبي والبيع محتملة الوقوع.

و لما نقضت هوّارة أيضا عهدها مع المسلمين،كما سبقت الإشارة لذلك، غزاها عقبة سنة ثلاث وأربعين، و في نفس السنة غزا شريك بن سمي لبدة.[3] و هذه المعلومات إنّما تدلّ على أن الصلح الذي تمّ بين عمرو بن العاص واللواتيين سنة اثنتي وعشرين للهجرة قد انتقض. لا يمكن الربط بين ما اشترطه والي مصر عمرو بن العاص و من بين ما أمَر به الخليفة الأموي :عمر بن عبد العـزيز فيما يتعلق بفتيات ونساء لواتة ،كما تنـفي ما قيل عن سكـان برقة بأنهم اشتهروا بحسن الطاعة، أو لعلّ ذلك اقتصـر على فترة ولاية عمرو بن العاص الأولى على مصر.

وتدل في نفس الوقت على أنّ نساء لواتة تعرّضن للسبي،وتمّ توزيعهن على المسلمين، فأصبحن جواري وملك يمين،وربّما دلّ أمر الخليفة عمر بن عبد العزيز بردّهن إلى أهلهن، على وقوع ظلم عليهن، فأراد رفعه ،لأنّه اعتبرهنّ حرّات وأمر أن يعاملن كذلك، وقد يعود ذلك إلى إسلام اللواتيين ،ثم خروجهم عن الوالي،بعد ذلك،فاعتبرهم الخليفة بغاة، ممن لا يجوز سبي نسائهم وبالتالي لا يجوز استرقاقهن .

وتطرقR.Brunschvig ومحمد الطالبي ،لموضوع الجزية التي كانت تقدمها لواتة، فاهتما برواة الخبر الذين اعتمد عليهم كلّ من ابن عبد الحكم والبلاذري ،أمثال:عبد الله بن هبيرة [4]،ويزيد بن حبيب[5]، وناقشا موضوعيتهم ،وصدقهم ،وركزّا على بعدهم عن الأحداث

---

(1) سورة التوبة،الآية.7.

(2) الكندي،المصدر السابق،ص32.

(3) نفس المصدر، ،ص 32-33.

(4) هو عبد الله بن هبيرة بن أسعد بن كهلان السبائي الحضرمي، أبو هبيرة المصري، ولد سنة الجماعة (41هـ/661م)،من رواة الحديث،كان ثقة، مات سنة 126هـ،(ابن سعد،الطبقات الكبرى،مج77، ص356؛ ابن حجر العسقلاني :كتاب تهذيب التهذيب ، ج4، ص520.

(5) اسمه سويد الأزدي ويكنّى أبا رجاء المصري، مولى لبني عامر بن لؤى من قريش، كان عبدا أسود من بلاد النوبة، أعتقه أزدي:كان ثقة، كثير الحديث، روى عن الكثير و روى عنه الكثير، كان مفتي أهل مصر في زمانه، حليما، عاقلا، أول من أظهر العلم بمصر وأول من تكلّم في الحلال والحرام، بهذا البلد، قال عنه الليث: يزيد بن أبي حبيب سيدنا وعالمنا ،مات سنة 128هـ،فيكون قد عاش أكثر من 75 سنة (ابن سعد ،المصدر السابق،مج7،ص354؛ ابن حجر العسقلاني ،المصدر السابق،ج9،ص333-334).

زمنيا ،ورأيا أنهم "اعتمدوا على الزاد المشاع للقصص الخاص بالفتح والذي كان رائجا بمصر"[1]،وخلُصا بالتالي إلى الحكم على مصداقيتهما بالضعف،وهذا يقضي أن تؤخذ روايتهما للأحداث بحذر.

أضف إلى ذلك أن ما ذكرته المصادر ،في شـأن بيع أبناء وبنات ونساء لواتة ، غير دقيق من الناحية الشرعية، لأنّ أهل الذمّة لا يخضعون في جزيتهم لهذه المعاملة،كما أن ما جاء على لسان عمرو بن العاص من أن أهل أنطابلس لهم عهد يوفى لهم به يدل على أنه لا يمكن استرقاقهم بجزيتهم ، و واصل المسلمون الحصول على العبيد كجزية هذه المرة من صحراوات ليبيا.

رقيق الجزية في واحات و قصور الصحراء:

وجه عمرو بن العاص،وهو محاصر لأطرابلس[2] سنة ثلاث وعشرين للهجرة(643م) بُسْر بن أبي أرطأة[3]،إلى ودّان[4]،فافتتحها،وفرض على أهلها ثلاثمائة وستين رأسا من العبيد،يؤدّونها للمسلمين[5]،ثمّ عاد إلى مصر فنقض أهل ودّان عهدهم "ومنعوا ما كان بسر بن أبي أرطـــــأة فرض عليــــهم"[6]،فهل يعتبـــــر ذلك دليلا على ردّتهم،كـــمـــا يرى

(1) أنظر Brunshivg(R) op.cit.,pp 136-137.الطالبي محمد ،المرجع السابق،ص32-33.

(2) فتحها عمرو بن العاص عنوة سنة 22 هـ(الكندي،المصدر السابق،ص10؛ابن الأثير ،الكامل،مج 2،ص428)؛أو سنة 23 هـ(أبو المحاسن،المصدر السابق،ج1،ص95).

(3)هو أبو عبد الرحمن بسْر بن أبي أرطأة ،ويقال له:ابن أرطأة،وابن أرطأة (البكري،المصدر السابق،ص12)أو هو عبد الرحمن بن بسر(الدباغ عبد الرحمن ابن محمد الأنصاري،المعروف بالدباغ):معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان،تونس 1325هـ،المجلد الأول،ص124)،وهو الأصح(المالكي (أبو بكر عبد الله بن محمد):كتاب رياض النفوس في طبقات علماءالقيروان وافريقية وزهادهم ونساكهم،وسير من أخبارهم وفضائلهم،وأوصافهم،حققه:بشير البكوش،راجعه محمد العروسي المطوي ،دار الغرب الإسلامي،بيروت،1414هـ/1994م،الجزء الأول،ص85،كان من الصحابة،ورواة الحديث،شهد فتح مصر،وغزا ودّان لعمرو بن العاص.وشارك في حملة عبد الله بن سعد بن أبي سرح على افريقية.وعرض له وسواس في آخر عمره،وتوفي بالشام(نفس المصدر،جـ1،ص85).

(4) هي قصبة فزّان (ابن الحوقل(أبو القاسم النصيبي):كتاب صورة الأرض،بيروت(بدون تاريخ،ص70)،وهي مدينة قديمة(البكري،المصدر السابق،ص12و 13 ؛الادريسي ،المصدر السابق،ص199).وتقع في الجنوب الشرقي من طرابلس،تبعد عنها حوالي 769كلم،وعن جنوب سرت بحوالي 280 كلم، كما تطلق هذه التسمية على كل الاقليم(الزاوي،المرجع السابق،ص60.)

(5)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص60؛الزاوي،المرجع السابق،ص60-61.

(6)ابن عبد الحكم،نفس المصدر،ص60؛البكري،المصدر السابق،ص12.

الزاوي[1]،رغم أنّ المصادر لم تتحدث عن اعتناقهم الإسلام؟ فبُسر غزاهم ليشعرهم بنفوذ سلطة الدولة الجديدة،وعاد من حيث أتى ،لأنه "كان مضعفا،ولما أدركه الشتاء انسحب،فنقض أهل ودّان العهد"[2]

ولمّا خرج عقبة بن نافع[3]من برقة،لغزو افريقية حوالي سنة ســـت وأربعين للهجرة[4] (666-667م)،نزل بمغمداش[5] من سرت[6]،أو بغدامس[7]،وترك على جيشه عمر بن علي القرشي، وزهير بن قيس البلوي[8]،وسار صحبة بُسر بن أبي أرطأة،ربما للاستفادة من خبرته بالمكان وأهله،وشريك بن سمي المرادي[9]، على رأس أربعمائة فارس،وأربعمائة جمل،على

---

(1)المرجع السابق،ص61.

(2)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص60؛البكري،المصدر السابق،ص13.

(3)لما فتح عمرو بن العاص مدينة برقة،وجّه عقبة بن نافع إلى مدينة زويلة،وكانت آنذاك عاصمة فزّان ففتحها (ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص60)،و لم تتحدث المصادر عما إذا كان قد فرض عليهم آنذاك جزية.

(4)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص60؛البكري،المصدر السابق،ص12.

(5)أو هي مغمداس،تقع غرب مدينة سرت القديمة ،بينها وبين قصور حسان،وتطلق هذه التسمية على صنم أقيم على شاطئ البحر(البكري،المصدر السابق،ص7).

(6)سُرت(بضم السين)،مدينة كبيرة ،تقع على الخليج الذي يحمل نفس الاسم الآن،وتبعد عن البحر إلى الجنوب بنحو 4 كلم وتبعد حوالي 554 كلم عن مدينة :طرابلس إلى الجنوب الشرقي عنها،(أنظر :الزاوي :ولاة طرابلس من بداية الفتح العربي إلى نهاية العهد التركي،دار الفتح للطباعة والنشر،بيروت،1390هـ/1970م،ص37)،وهي مدينة قديمة ،مسورة وبها جامع،وحمام،وأسواق،ولها ثلاثة أبواب،قبلي ،وجوفي،وباب صغير يفتح على البحر وليس لها أرباض.يشتغل سكانها في البساتين ،ويغرسون النخيل.ويعرف أهلها بعبيد قرلة،ويغضبهم هذا اللقب(ويبقى سبب ذلك غير معروف).وقد هجاهم بعض الشعراء بقوله:

عبيد قرلة شرّ البرايا　　　معاملة وأقبحهم فعالا

فلا رحم المهيمن أهل سرت　　　ولا سقاهم عذبا زلالا

(البكري،المصدر السابق،ص6).

(7)مدينة قديمة،تقع بين جبل نفوسة ،ومدينة طرابلس،تفصلها عن الأولى مسيرة سبعة أيام في الصحراء؛وعن الثانية ،مسيرة ثلاثة أيام؛وعن مدينة تادمكت:أربعون مرحلة(البكري،المصدر السابق،ص182؛ J.Despois,dans E.I.T.II,art. ghadamés, ,pp.1014.1015

(8) يرى سعد زغلول عبد الحميد أن الذي قاد مجموعة الجند،ودخل بهم الصحراء،هو عقبة بن نافع،لأنه من غير المعقول،على حد قوله،أن يترك الجيش دون عمل مدة خمسة أشهر،ويكون قد اصطحب إلى جانب ابن أبي أرطأة ،شريك ابن سمي المرادي،وليس زهير بن قيس البلوي(المرجع السابق،جـ1،ص179)

(9)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص60؛البكري،المصدر السابق،ص13.

كلّ جمل منها قربتان من الماء،إلى ودّان فأعاد فتحها،وجدع أذن ملكها تأديبا له، وجزاء على نقضه العهد،كي لا يفكرّ في حرب العرب مرّة أخرى،وأخذ منه ثلاثمائة وستين رأسا من العبيد كان بُسر بن أبي أرطأة قد فرضها عليهم[1].

ثم توجه عقبة إلى جرَمةَ،أكبر مدن فزّان[2]،على مسيرة ثمانية أيام من ودّان،فنزل على بعد ستة أميال منها،ودعا أهلها الجرامنت إلى الإسلام،فاستجابوا ،وخرج ملكها للقائه طائعا،فحالت خيل المسلمين بينه وبين موكبه،وأجبرته على قطع كل المسافة راجلا،حتى أُنهك و "جعل يبصق الدم"[3]، كل ذلك حتى لا يفكر في حرب العرب،وفرض عليه ثلاثمائة وستين عبدا،و قد يكون وجّههم إلى المشرق[4]،إما دليلا على انتصاره،أو ضمن الخمس.

ثم غزا عقبة بعدها قصور فزّان[5]،ولم تتعرّض المصادر،لما فرضه عليهم ولما وصل بلاد كاوار[6]سار فيها خمسة عشر يوما،فوصل قصر جاوان أو خاوار[7]. لكن أهله امتنعوا عليه ،فحاصرهم شهرا،دون جدوى ،ثم قرّر مواصلة طريقه إلى أقصى قصر بالمنطقة،فغزاه،وقطع إصبع ملكه،وأخذ ثلاثمائة وستين عبدا[8].

ويتبيّن من خلال هذه الغزوات أن سكــــــان واحات وقصور الصحراء الليبية ،كانوا يعيشــــــــون على شكل وحدات اجتماعية متفــــــــــــرقة،ليس لها علاقة تربطها ببعضها و من ثمّ لم يتمكنوا من التحالف ضد المسلمين. كما أن المصـــــــــــــادر لم تسجل أي تدخــــــــل،أو وجود للروم بالمنطـــــــقة أو أي خضــــــوع للسكــــــان لقوى أخرى،و لم

---

(1) ابن عبد الحكم،المصدر السابق،البكري،المصدر السابق،ص13.

(2)عنها أنظر: dans E.I,T,2,art.Ezzan pp.895 sqq.J.Despois ؛عبد المنعم ماجد،التاريخ السياسي للدولة العربية ،الجزء الثاني:عصر الخلفاء الأمويين،الطبعة الثالثة،بيروت،1966 م، ص58 ؛الزاوي،ولاة طرابلس،ص25.

(3)ابن عبد الحكم ،المصدر السابق،ص62؛البكري ،المصدر السابق،ص13.

(4)ابن عبد الحكم،نفس المصدر،ص62.

(5)يستبعد حسين مؤنس أن يكون عقبة بن نافع هو الذي فتح فزّان، و ودّان ،وزويلة .لصغره ،إذ كان سنة ،إذّاك،ثلاث عشرة سنة ،أو أربع عشرة سنة ،ويكون أبوه نافع هو الذي قام بذلك(أنظر:تاريخ المغرب وحضـــــارته ،القسم الأول،الجزء الأول،ص80) ونافع هو أخ عمرو بن العاص لأمه(البلاذري ،المصدر السابق،ج 1 ، ص 280)،أو يكون عقبة غزا فزّان سنة 46 هـ/666-667 م (أنظر : J.Despoit,op.cit.,p.896)

(6) ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص62

(7) نفسه.

(8) نفسه

تكن لهم قوة عسكرية خاصة بهم، بدليل تمكن عقبة من انتصاره على عدة ملوك منهم،بأربعمائة فارس دون أن يبدوا أيّة مقاومة تذكر،باستثناء أهل قصر جاوان أو خاوار.

ولم تشر المصادر إلى اهتمام القادة بنشر الإسلام بين ربوع هؤلاء ولا إلى ترك حاميات،أو وال،أو قائد يشرف على تنظيم شؤونهم وتنفيذ الأحكام،ورعاية المصالح العامة،وجباية الضرائب،أو دعاة ينشرون الإسلام أو حفظة القرآن،لتعليم الناس مبادئ الدين الجديد،أو بناء مساجد. وكل ما ركّزت عليه هو الجانب العسكري،والسياسي الذي يتمثل في إخضاع هؤلاء لسلطة العرب،أو إشعارهم بوجود سلطتهم في المناطق المجاورة،و عدم التفكير في محاربتهم.

وما يدعو هنا إلى الدهشة فعلا،هو ما ذكرته المصادر تلك من أنّ عقبة كان يطبق سياسة الترهيب،فيعاقب الملوك جسديا ،بقطع الأذن،أو الاصبع،رغم أنهم يأتونه طائعين،حتى يمنعهم من محاربة العرب ثم أنه كان ،كلما غزا واحة أو قصرا أخذ من أهله عددا محدّدا من العبيد يتمثل في ثلاثمائة وستين رأسا. وتكرّر ذلك ثلاث مرات ،من أهل ودّان،ومن أهل جرمة،ومن أهل أحد قصور كاوار،وهو نفس العدد الذي فرضه بُسر بن أبي أرطأة على أهل ودان ،في غزوته تلك البلاد،حوالي سنة 23 هـ/643م .

وقد فرض المسلمون عددا غير محدّد من الرقيق على أهل النوبة بمصر[1]،غير أنّ ما يفهم من نص البلاذري ،أن ذلك لم يكن جزية ،بل كان على سبيل التبادل،فلا هدنة بين الطرفين،كما جاء على لسان يزيد بن أبي حبيب:"ليس بيننا عهد،ولا ميثاق،إنما هي هدنة بيننا وبينهم"[2] وقد تراوح عدد العبيد الذي كان يتسلمه المسلمون منهم،حسب اختلاف الروايات بين ثلاثمائة وستين رأسا وأربعمائة رأس،[3]غير المعيب ،والمتوسط[4]،في كل سنة[5].

---

(1)ياقوت الحموي،المصدر السابق،ج8،ص323.

(2)البلاذري،المصدر السابق،ص281.

(3)نفس المصدر،ص281 ،282.

(4)عبد المنعم ماجد،المرجع السابق،ج1،ص230.

(5)البلاذري،المصدر السابق،ص280؛وقد بقي ذلك الاتفاق ساري المفعول منذ ولاية عبد الله بن سعد بن أبي سرح إلى أن تولى المهدي أبو عبد الله محمد بن المنصور فأمر أن يؤخذ لكل ثلاث سنين بقط سنة (أنظر:نفس المصدر ،ص 281).

وقد يكون قادة الفتوح،أخذوا ذلك العدد من العبيد تقليدا لبعضهم البعض وحتى في هذه الحالة لا بد من أن يكون هناك سبب جعل القائد الذي فرضه، أول مرّة ،يختاره رغم أن المصادر لا تشير إلى شيئ من ذلك،وربما دفعت نفس الظروف بُسر وعقبة إلى فرض نفس العدد من العبيد،على سكان المناطق التي تمّ غزوها.

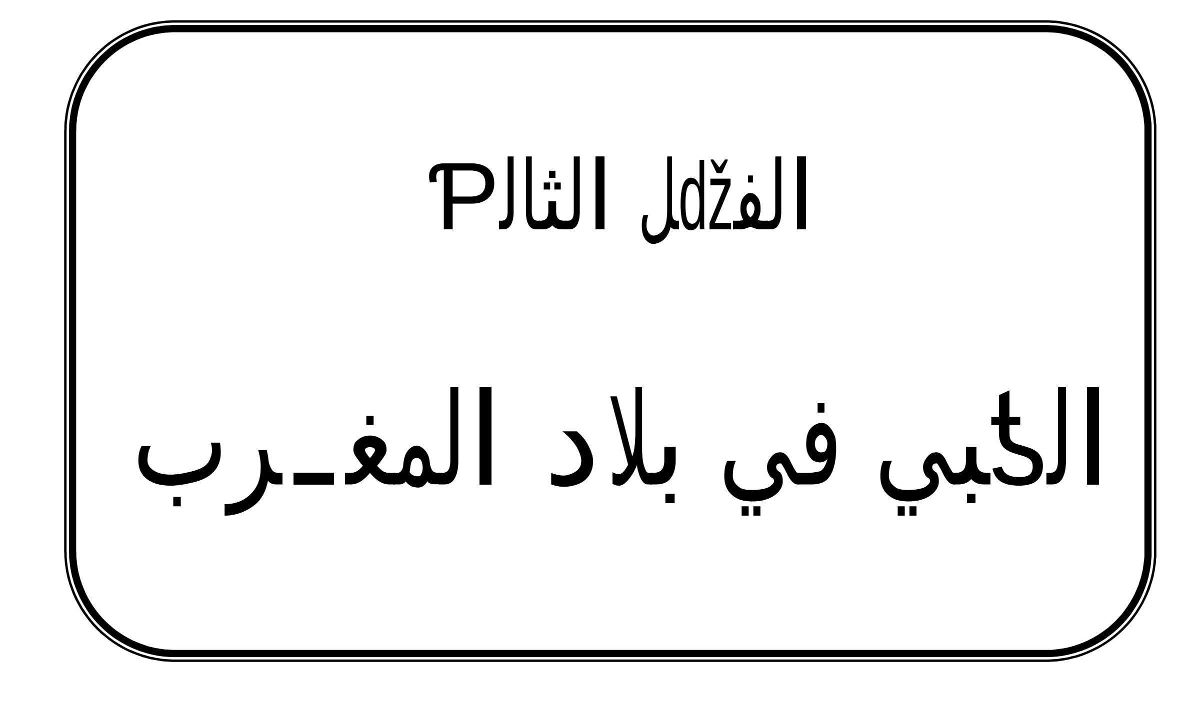
وممّا يلاحظ أن هذه المناطق ،تقع في الصحراء ،فهي عبارة عن واحات، أو قصور فقيرة في الإنتاج الزراعي والماء ،فعقبة عندما توجه إليها أخذ معه جمالا محمّلة بقرب الماء،ومع ذلك فقد احتاج وأصحابه إلى الماء حتى حفروا ما سمّي بماء فرس ،وهي تقع على مشارف مناطق جلب العبيد.

ويبدو واضحا أنّ هؤلاء كانوا متوفرين هناك،و ربما كانوا يمثلون الثروة الأساسية للسكان.وبما أن العرب ،كانوا متفوقين عسكريا فمن البديهي أن يأخذوا منهم الغنائم التي تعوّدوا على جمعها في غزواتهم من جهات أخرى،في شكل العبيد،و هم البضاعة الرّائجة آنذاك.

ولم تحدد المصادر،،ما إذا كان العدد الذي ذكرته من الرقيق يسلم للمسلمين سنويا ،أم مرّة واحدة،عند نهاية الغزوة،فلا توجد معلومات تدل على أن أهل الواحات والقصور كانوا يؤدّون هذه الضريبة سنويا بعد غزوة عقبة بن نافع عام ست وأربعين أو تسع و أربعين للهجرة(666 أو 669 م)،كما هو الحال بالنسبة لأهل النوبة الذين التزموا باتفاقهم مع المسلمين عدة سنوات. وربما دفعه سكان هذه المناطق على المسالمة والموادعة ،لوقتهم ،فيكون أمانا لهم في الانكفاف به عن قتال المسلمين ولا يعتبر جزية مستمرة ،ولا يمنع من جهادهم فيما بعد[1] .

فالجزية كانت أحد مصادر الرقيق ببلاد المغرب،خاصة تلك التي كانت تفرض على سكان واحات و قصور الصحراء الليبية.و الرافد الأهم هو السبي و الأسرى الذين يستولي عليهم المسلمون في الغزوات البرية و البحرية و ما يحصلون عليه من رقيق الخمس و رقيق النفل و رقيق المنهزمين الذين سيكون موضوع الفصول الموالية من هذا البحث.

(1)الماوردي،المصدر السابق،ص47؛الفرّاء،المصدر السابق،ص32.



الفصل الثالث

الطبي في بلاد المغرب



الكبي في بلاد المغرب

- الكبي ǉ أحƢǐǴ
- الكبي في بلاد المغرب
  - الكبي في الƸرǅ الأǉǙ ǃلǊجرة(7م)
  - الكبي في الƸرǅ الثاني ǃلǊجرة(8م).

السبـــــي في بــــلاد المغــــرب

السبـــــي و أحكامه :

السبي هو أخذ الناس عبيدا وإماء[1].فيقال:"سبى العدو سبيا وسباء[2]،إذا أسره[3]،وأخذ أهله وأولاده[4].ويقال:تسابى القوم إذا سبى بعضهم بعضا[5].

فالسبي إذن هو:الأسر[6]،الذي وقع على الرجال والنساء والصبيان [7].و يقال:"قوم سَبْيٌ"[8]،و"هؤلاء سبْيٌ كثير" [9].

وقد اختصت كلمة السبي في الاصطلاح الفقهي بالنساء والصبيان[10]،و صنـــــــف

---

(1)ابن منظور،المصدر السابق،المجلد الثالث،ص93.

(2)السكيت(أبو يوسف يعقوب بن إسحاق):"كنز الحفاظ في كتاب تهذيب الألفاظ"،هذبه أبو زكرياء يحي بن علي الخطيب التبريزي،وراجعه وكتب حواشيه الأب لويس شيخو اليسوعي،دار المعارف للطباعة والنشر،سوسة،تونس،الطبعة الثانية،2002،ص69،،و هنا و هناك ؛الأزهري(أبو منصور محمد بن أحمد)(282-370هـ):تهذيب اللغة،تحقيق:أحمد عبد العليم البردوني،مراجعة علي محمد البجاوي،الدار المصرية للتأليف والترجمة،القاهرة،(بدون تاريخ)جـ13،ص101؛ابن منظور،المصدر السابق،مج،ص93.

(3)الرازي،مختار الصحاح،ص124؛ابن منظور،المصدر السابق،مج3،ص93.

(4)ابن القطاع(أبو القاسم على بن جعفر السعدي)(المتوفي سنة 515هـ):كتاب الأفعال،بيروت،1403هـ/1983م،الجزء الثاني،ص171.

(5ابن منظور،المصدر السابق،مج3،ص93؛الأزهري،المصدر السابق،جـ13،ص101.

(6ابن منظور،المصدر السابق،مج3،ص93؛نديم وأسامة مرعشلي:الصحاح في اللغة والعلوم،تجديد صحاح العلامة الجوهري،والمصطلحات العلمية والفنية للجامع والجامعات العربية،تقديم عبد الله العلايلي،دار الحضارة العربية،بيروت،1974م،المجلد الأول،ص566.

(7) المدونة الكبرى،رواية الإمام سحنون،الجزء الثالث،ص19؛الشافعي ،موسوعة الإمام الشافعي،دقق ألفاظه على النسخة الأزهرية،وخرّج آياته،وصنع حواشيه أحمد عبيد و عناية،دار إحياء التراث العربي،بيروت،1420هـ/2000م،الجزء الخامس،كتاب الحكم في قتال المشركين،ومسألة مال الحرب،ص499؛الشيرازي(أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف)الفيروز أبادي (المتوفي سنة 476هـ):"المهذب في فقه الإمام الشافعي"،وبذيل صحائفه:"النظم المستعذب في شرح غريب المهذب"لمحمد بن محمد بن بطال الركبي اليمني(المتوفى سنة 633هـ)،ضبطه وصححه،و وضع حواشيه:زكريا عميرات ،دار الكتب العلمية،بيروت،1416هـ/1985م،الجزء الثالث،ص288.

(8)المقرىء:المصباح المنير،ص140؛مرتضى الزبيدي:تاج العروس من جواهر القاموس،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،بيروت-لبنان،1414هـ/1994م،المجلد:19،ص505.

(9)ابن منظور،المصدر السا بق، مج3،ص93.

(10)فيقال: سُبيت النساء سبيا،و يقال للجارية المسبية هذه سبية فلان، والجمع:سبايا.(أنظر:الكفوي،المصدر السابق،ص515 الزمخشري:"أساس البلاغة"تحقيق:محمد إسماعيل باسل عيون السود،منشورات ،محمد علي بيضون،دار الكتب العلمية،بيروت،1419هـ1998م ،الجزء الأول،ص436؛ الصاحب إسماعيل بن عبادة (326-385هـ):المحيط في اللغة،تحقيق:محمد حسن آل ياسين،عالم الكتب،بيروت،1414 هـ/1994م،جـ8،ص397).

الماوردي الغنيمة إلى"أقسام:أسرى،وسبي،وأرضين،وأموال؛فأمّا الأسرى،فهم:الرجال المقاتلون من الكفار،إذا ظفر المسلمون بأسرهم أحياء"(1)،.و أمّا السبي فهم:"النساء والأطفال"(2). فالمحاربون كانوا يصطحبون أحيانا معهم،إلى المعركة،نساءهم وأطفالهم لكي يحرضوهم وينشروا الحماس بينهم،ولتكثير سوادهم،فإذا انهزموا تعرض نساؤهم وأطفالهم للسبي. فقد كانت ابنة جرجير مثلا تحمّس جيش الروم أثناء معركة سبيطلة،فتمرّ بين صفوف المقاتلين،مرتدية لباس الرجال،تشجعهم على القتال.وكان أبوها أمر مناديا ينادي:من قتل عبد الله بن سعد بن أبي سرح،فله مائة ألف دينار و أزّوجه ابنتي.فلمّا انتصر المسلمون،أخذوها سبية(3).

كما كان المسلمون يسبون أهل القرى والمدن التي يغزونها. فالسبي عند الفقهاء،يتكون من:نساء العدو وأطفاله الذين وقعوا في الأسر(4)،في حرب مشروعة(5).

مع العلم أن الإسلام لم يفرض السبي ولم يحرّمه(6)،و الرسول(ص)،نهى عن قتل النساء و الولدان(7). بالمريسيع، في شعبان سنة ست للهجرة(8)واتبع الخلفاء سياسة الرسول(ص) و سبـــى أبو بكر الصديق و على بن أبي طالـــب بني ناجية،وهم من قريش ،و لمّا فتـــح الصحـابة بلاد فارس وبلاد الروم(9).وبلاد البربر،سبوا النساء والولدان،

(1)الأحكام السلطانية،ص152.

(2)نفس المصدر ،ص155؛الفرّاء،الأحكام السلطانية،ص35.

(3)المالكي،المصدر السابق،ص12.

(4)المدونة الكبرى، ،جـ3،ص19؛القزويني الشافعي (أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي)(المتوفي سنة 623هـ):"العزيز ،شرح الوجيز،المعروف بالشرح الكبير"،تحقيق وتعليق:علي محمـــد عوض،وعادل أحمد عبد الموجود،الجزء الحادي عشر،دار الكتب العلميـــة،بيروت،1417هـ/1997م،ص409؛أبو يوسف،المصدر السابق،ص129.

(5)الباجي(أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب،القاضي)(المتوفى سنة 494هـ):المنتقى،شرح موطأ الإمام مالك،تحقيق:محمد عبد القادر أحمد عطا،منشورات محمد علي بيضون،دار الكتب العلمية،بيروت،1420هـ/1990م،المجلد الرابع،ص317 فما بعدها؛يوسف القرضاوي ،المرجع السابق،جـ2،ص618.

(6)أحمد مصطفى المراغي،تفسير المراغي،جـ4،ص188؛محمد خير هيكـــل،المرجع السابق،جـ2،ص1432.

(7)ابن هشام،السيرة،جـ4،ص79؛البخاري،صحيح البخاري،كتـــاب الجهاد والسير،الجزء الثاني،ص926-927؛العسقلاني،فتح الباري،الجزء السادس،كتاب الجهاد،باب قتل النساء في الحرب،ص179-180؛القاضي عياض:"شرح صحيح مسلم"المسمّى اكمال المعلم بفوائد مسلم،الجزء السادس،كتاب الجهاد،باب تحريم قتل النساء "المحلى بالآثار"،جـ5،ص347-348.

(8) ابن هشام:السيرة النبوية،جـ.3،ص205 و 209.

(9)الشوكاني(محمد بن علي بن محمد)(المتوفى سنة **1255** هـ):نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار،شرح منتقى الأخبار،ضبطه وصححه و رقم كتبه و أبوابه وأحاديثه:محمد سالم هاشم،دار الكتب العلمية،بيروت،1415هـ/1995م،مج 8 ص2.6.

واتفق أغلب الفقهاء على منع قتل النساء لضعفهن،والولدان لقصـورهم عن فعل الكفر[1].

ويرجع سبب إباحة السبي إلى كون الحرب تؤدي أحيانا إلى استئصال الرجال،خاصة إذا كانت القبيلة محدودة العدد[2]،فتضيع النساء ويهلك الصبيان[3]مثلما حدث لبني قريظة، عندما قتل الرجال ،و لم يبق غير النساء و الأطفال كما أنّ استبقاء النساء و الأطفال ينفع المسلمين،إمّا باسترقاقهم،دون خطر منهم،أو بالفداء فيمن يجوز أن يفادى به[4]. و لهذا كان للسبي أربعة أحكام ،هي:القتل[5]،و المنّ[6]، و الفداء[7]،و الاسترقاق و هذا موضع اهتمام البحث.

- الاسترقـــاق:

يسترق نساء وأطفال المشركين،و من هم في حكمهم[8]،سواء كانوا من أهل الكتـــاب أو من المجوس[9]،فإن لم يمنّ عليهم الإمام و لم يفادهم،يُرَقون،ويقسمون مع الغنيمة:سهم منهم لبيت المال،وأربعة أخماسهم للغانمين[10].

---

(1)العسقلاني،فتح الباري،شرح صحيح البخاري،جـ6،باب قتل الصبيان،وباب قتل النساء في الحرب،ص179.180 ؛مصطفى العدوي:"جامع أحكام النساء،الجزء الرابع:الطلاق والأدب واللباس والزينة وسائر الأبواب،دار ابن عفان،القاهرة،1419هـ/1999م،ص631-632.

(2)المراغي،تفسير المراغي،جـ4،ص188.

(3)الطبري،تاريخ الأمم والملوك،مج2،ص612.

(4) العسقلاني،فتح الباري،جـ6،ص180؛العدوي مصطفى،جامع أحكام النساء،جـ4،ص632.

(5)ابن رشد،بداية المجتهد و نهاية المقتصد،جـ1،ص656. 657 ؛ الباجي، المنتقى،مج4، ص333؛ ابن هبيرة(عون الدين أبو المظفّر يحي بن محمد)(المتوفى سنة 560هـ):الافصاح عن معاني الصحاح(في الفقه على المذاهب الأربعة)و في مقدّمته:جزيل المواهب في اختلاف المذاهب،تأليف السيوطي(جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر)(المتوفى سنة 311هـ) تحقيق أبي عبد الله محمد حسن اسماعيل الشافعي،دار الكتب العلمية،بيروت 1417هـ/1996م،جـ2، ص224؛ الشافعي، موسوعة الإمام الشافعي،جـ5، ص500.

(6) سورة القتال، الآية :4؛ المراغي،تفسير،مج2، جـ4، ص188؛ محمد خير هيكل، المرجع السابق،مج2، ص1432؛ ابن جزي ،المصدر السابق،ص170.

(7) ابن هشام،السيرة،جـ3، ص236؛ابن قدامة، المغني، جـ12، ص545؛ المقدسي، الشرح الكبير،جـ12، ص545 ؛ الحطاب الرعيني،المصدر السابق،جـ4، ص557؛ الفرّاء،المصدر السابق،ص127.

(8)وهم:المعتوه،والشيخ الفاني،الذي لا قدرة له على القتال،والأعمى،والزمن،والمريض المقعد أو المشلول،أو المصاب بالفالج وغيره(أنظر:ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي،جـ2،ص176؛الحطاب الرعيني،مواهب الجليل،جـ3،ص351)

(9)الفراء،المصدر السابق،ص35.

(10)الماوردي،المصدر السابق،ص117

السبي في بلاد المغرب:

أ- السبي في القرن الأول للهجرة(7م):

قام المسلمون بسبي الروم والبربر،الذين تصدوا لهم،أثناء حملاتهم على إفريقية وبلاد المغرب: فبعد انتصار عبد الله بن سعد بن أبي سرح على جرجير،صاحب سبيطلة،سبى المسلمون نساء المدينة وأطفالها[1]،وكانت بين تلك السبايا،ابنته[2]،كما سبت السرايا التي توجهت إلى قفصة وحصن الجَمّ،و مَرْمَاجــنّة ،نساء وأطفال تلك المدن،فكانت أعدادا لا تحصى[3]،وانفرد ابن عذارى بذكر حملة قادها عبد الله بن سعد بن أبي سرح،فور انتصاره بسبيطلة،إلى قرطاجنة،مركز ثقل الروم،فحاصرها،واستطاع الدخول إليها "و أصاب فيها من السبي ما لا يحيط به الوصف"[4]،فإن صحّ هذا الخبر ،فإن هذه الهزيمة السريعة للروم يمكن تفسيرها،باعتماد المسلمين على عنصر المفاجأة،لأنّ أهلها لم يكونوا ينتظرونهم هناك،أو أنّهم لم يتوقعوا انتصار المسلمين،وهزيمة ملكهم جرجير،فأذهلتهم المفاجأة،أو أنّ جندها يكون قد توجه إلى سبيطلة لمؤازرة جرجير ،وتبعثرت صفوفه بعد الهزيمة،فوجد المسلمون المدينة في متناول أيديهم،وعادوا منها بغنائم كثيرة و أهمها السبي.

وقد أدّت هزيمة الروم في سبيطلة،من جهة،وانسحاب المسلمين إلى المشرق،من جهة ثانية،دون أن يتركوا حامية[5]،إلى فراغ سياسي في إفريقية،نتج عنه انتشار الفوضى،وانعدام الأمن فيها،ولم يستطع البيزنطيون فرض سيطرتهم عليها من جديد،رغم انتقال الإمبراطور قنسطانس الثاني(Constance II)،إلى جزيرة صقلية،ليستعيدها[6]. و محاولة استعادة سيطرة

(1)المالكي،المصدر السابق،ص12. 13 ؛ابن عذارى ،المصدر السابق، ص12؛ابن الأثير ،المصدر السابــــق،مج 2، ص487.

(2)المالكي ،المصدر السابق،ص12.

(3)المصدر السابق،ص18 ؛ابن خلدون ،العبر،جـ2 ،ص215.

(4)ابن عذارى(أبو عبد الله محمد المراكشي:البيان المغرب في أخبار ال؟أندلس و المغرب،تحقيق و مراجعة ج.س. كولان وإ. ليفي بروفنسال،ط. بيروت 1948 ،جـ1 ،ص12.

(5)لم تتوقف المصادر عند أسباب ذلك،وذهب.Ch.A.Julien.إلى أنّ عبد الله بن سعد بن أبي سرح ربما تخوف من هجوم معاكس للبيزنطيين:المرجع السابق،ص345)كما يدل هذا الانسحاب حسب نفس المؤلف على أن هذه الحملة كانت من أجل الغنائم(.op. cit.P.347).

(6)السيد عبد العزيز سالم ومختار العبادي:تاريخ البحرية الإسلامية في المغرب والأندلس،دار النهضة العربية للطباعة والنشر بيروت- لبنان ،1969 م ص22 ؛ .H.Terrasse;,Histoire du ch C.A Julien,op.cit.,pp.346-347 Maroc des origines a l'établissement du protectorat français,Casablanca,1949,p.79.

إمبراطوريته على المنطقة.

وبعدما انتهت الفتنة الكبرى،التي دارت رحاها في المشرق،والتي تسببت في توقف الفتوحات بهذه البلاد،ظهرت الخلافة الأموية،فأرسى خليفتها الأوّل،معاوية بن أبي سفيان قواعد ملكه،ثمّ التفت من جديد إلى بلاد المغرب[1]،فأعاد عمرو بن العاص إلى ولاية مصر سنة إحدى وأربعين للهجرة[2](661م)، و راح هذا الأخير ينشط من جديد في النواحي الغربية من ولايته فوجّه عقبة بن نافع "إلى لواتة ،ومزاتة،وهوّارة،فأطاعوا ثم كفروا،فغزاهم من سنته وقتل،وسبى..."[3].

وفي سنة خمـــــس وأربعين للهجرة (665م)،أرسل الخليــــــــفة ،معاوية ابن أبي سفيان،واليه على مصر وقائد جندها:معاوية بن حديج السكوني،أو الكندي[4]، على رأس عشرة آلاف مقاتل[5].فيهم عدد من أشـراف قريش؛نزلوا موضــعا يقال له:قمّونية،أو جبل القرن[6]. وتصــدوا لثلاثين ألف مقاتل من الروم نزلوا بين صفاقـص وسوســـــــــة[7]:بساحل أجم"[8]

(1) أنظر عبد الله العروي،المرجع السابق،جـ1 ،ص122.

(2)ابن الأثير،أسد الغابة،جـ3،ص263.

(3)ابن الأثير ،الكامل في التاريخ،مج3،ص282 ؛الكندي ،المصدر السابق،ص32.

(4)اختلف المؤرخون حول عدد وتاريخ غزوات معاوية بن حديج بإفريقية(أنظر:ابن عذارى ،المصدر السابق،ص14.16؛ ابن عبد الحكم ،المصدر السابق،ص58 .60 ؛ابن أبي دينار القيرواني (أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم الرعيني القيرواني المعروف بابن أبي دينار):المؤنس في أخبار إفريقيا وتونس،تحقيق وتعليق:محمد شمـــــــّام ،نشر المكتبة العتيقة ،تونس 1387 هـ/1967 ،ص27 ؛أبو المحاسن ،المصدر السابق،جـ1 ،ص187. و معاوية بن حديج السكوني. ، ويكنى أبو نعيم، وأبو عبد الرحمن الكندي،وهو من أشراف كندة شهد اليرموك ،وشارك في فتح مصر(السلاوي (أحمد بن خالد الناصري):كتاب الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى،تحقيق وتعليق:أحمد الناصر،منشورات وزارة الثقافة والاتصال،الدار البيضاء ،2001 ،الجزء الأول،ص87)،كان عثمانيا،انحاز إلى معاوية بن أبي سفيان،امتنع عن مبايعة علي ابن أبي طالب،وقتل محمد بن أبي بكر (ابن خلدون(أبو زيد عبد الرحمن بن خلدون المغربي): كتاب العبر و ديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب و العجم و البربر و من عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، بيروت،1959 م، جـ2، ص9.)،مات بمصر سنة اثنتين وخمسين للهجرة(الذهبي ،سير أعلام النبلاء،الجزء الرابع،ص229 فما بعدها ؛أبو المحاسن،المصدر السابق، ،جـ1، ص187).

(5)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1،ص16؛ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق ،ص27.

(6)ابن عذارى(أبو عبد الله محمد المراكشي): البيان ،جـ1، ص15 ؛ السيد عبد العزيز سالم:بحوث إسلامية في التاريخ والآثار،دار الغرب الإسلامي ،بيروت- لبنان ،1992 م ،القسم الأول،ص564.

(7)أو في ميناء سوسة (أنظر. Ch. A.Julien,op.cit.,p.347)

(8)ابن خلدون،تاريخ ،جـ6 ،ص216 ولعله يقصد قصر الجم.

وهزموهم ،وحاصروا مدينة جلولاء بألف فارس[1]،وقاتلـــــوا الروم الذين تحصنوا بها،وهزموهم ثم دخلوا المدينة عنوة،فأصابوا"فيهـــــــا سبيا كثيرا"[2]،وغنموا كل ما كان بها[3]،وقسم ابن حديج كلّ ذلك على المسلمين[4]فكان نصيب الرجل مائتي مثقال،والفارس ستمائة[5]. واختلف الجند حول ذلك التقسيم حتى اضطر ابن حديج إلى رفع الأمر إلى الخليفة،فكتب إليه:"إنّ العسكر ردء للسرّية"،ممّا جعله يعيد تقسيمها . وضرب للفرس بسهمين،ولصاحبه بسهم واحد وتحصل عبد الملك بن مروان على ستمائة دينار،اشترى بها لنفسه جارية[6].كما وقعت في سهـــــم عبد الله بن عمر[7]،جارية فائقة الجمال[8].

وفور انتهاء المعارك،انسحب المسلمون من إفريقية[9] دون أن يتركوا عاملا على المنطقة،التي انجلى عنها الروم،للحفاظ على فتوحاتهم.واكتفوا بهزيمة البيزنطيين،وإبعاد خطرهم[10]،والحصول على الغنائم ،و السبي.

وفي سنة خمسين للهجرة(670-671م)،عزل الخليفة معاوية بن أبي سفيان،معاوية بن

---

(1)ينسب بعض المؤرخين فتح حصن جلولاء إلى قائد الحملة،معاوية بن حديج (ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص58؛ المالكي ،المصدر السابق ،ص29 ؛ابن عذارى ،المصدر السابق ،جـ1 ،،ص17 ؛الدباغ:معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان،أكمله وعلق عليه:أبو الفضل أبو القاسم بن عيسى ابن ناجي التنوخي(توفي سنة 839 هـ)،تصحيح وتعليق: إبراهيم شتوح،مكتبة الخنانجي بمصر ،الطبعة الثانية،1968 ،ص43. 44).

(2)المالكي،المصدر السابق،ص29؛الدباغ،المصدر السابق،جـ1،ص44.

(3)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص58 ؛ابن عذارى ،المصدر السابق، ،جـ1 ، ص16 ؛ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق،ص28؛الدباغ ،المصدر السابق،ص44.

(4)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص58؛ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق،ص28.

(5)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص58،أمّـــــا الدباغ فإنه يذكر أن معاوية بن حديج"أنفــــذ الغنائـــــم إلى معاوية بن أبي سفيـــــان إلى الشام"(المصــــــدر السابـــــق،جـ1 ،ص44)و لعلـــــه يقصـــــد خمس الغنائم.

(6)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص58.

(7)عنه أنظر :محمد روّاس قلعة جي،موسوعة فقه عبد الله بن عمر،عصره وحياته،دار النفائس،بيـروت،الطبعة الثانية،1416 هـ/1995 م ص105 .

(8)محمد روّاس قلعة جي،المرجع السابق،ص107.

(9)الدياغ،المصدر السابق،جـ1،ص45.

(10)حسين مؤنس،المرجع السابق،مج 1،جـ1، ص85 فما بعدها؛السيد عبد العزيز سالم،تاريخ المغرب الكبير ،الجزء الثاني: ص 195 ،196.

حديج عن فتوح مصر، ووجّه إليها عقبة بن نافع الفهري[1]الذي كان يتنقل مع جنده،أثناء ولاية عمرو بن العاص،بين برقة و فزان ،و ودّان ،وزويلة،جنــوب طرابلــس،بالصحراء [2]،فخبر المنطقة ،وتمرّس على القتال فيها،وعرف العرب والبربر،وأعاد فتح لواتة ،ومزاتة وهوّارة،سنة إحدى و أربعين للهجرة،فقتل ،وسبي[3].

ولمّا تلقى عقبة تعيينه واليا على إفريقية ،ترك جيشه في غدامس،وسار إلى ودّان وفزّان،ثم إلى خاوار،حيث فاجأ أهله ليلا، واستباح ما فيه ،وسبى نساءه،وذراريه،واستولى على ما كان فيه من أموال وقتل مقاتليه[4].وفتح ودّان[5].

ثم دخل إفريقية،ففتح المدن التي مرّ بها[6].ونزل قرب معسكر القرن،واختار موقع القيروان.وأثناء انشغاله بتمصيرها،كان يرسل البعوث إلى الأطراف،ليصرف سكان المنطقة عن مضايقة المنهمكين في عمليات البناء[7]،وفي هذا الإطار بعث بسُر بن أبي أرطاة إلى قلعة قرب مدينة مجانة،فقتل وسبى[8]. و صارت تلك القلعة تحمل اسمه، بعد ذلك

ولم تذكر المصادر أن عقبة فرض جزية على قبيلة،أخضعها،أو مدينة افتتحها،فكان على ما يبدو،يكتفي بالأسلاب التي يحصل عليها الجند،وكذلك السبي قصد قهر العدو،فعمله،خلال هذه الفترة،كان يهدف إلى إنشاء مركز استقرار للمسلمين،وكسب ولاء السكان،فلم يجمع كثيرا من الغنائم والسبي،كما تعوّد قادة الحملات السابقة،وربما كان ذلك من أسباب عزله[9].

(1) هو عقبة بن نافع بن عبد القيس بن لقيط بن عامر بن أمية،بن طرف أو بن الضرب(ابن الأثير،أسد الغابة،جـ3، ص 263)،بن الحارث بن فهر القرشي،ولد قبل وفاة الرسول(ص)بسنة(ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1،ص19).

(2)ابن الأثير،المصدر السابق،جـ3،ص263 ؛وفي هذه الفترة أي حوالي سنة 41 هـ غزا عقبة لواتة و مزّاتة لمّا ارتدوا (نفسه).

(3)الكندي،كتاب الولاة،ص32؛ابن الأثير،الكامل،مج 3 ،ص282؛ى أو سنة 48 هـ(أنظر :السيد عبد العزيز سالم،بحوث، جـ1 ،ص567).

(4)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص60؛ابن أبي دينار،المصدر السابق،ص30.

(5)هي من حيّز برقة(ابن الأثير ،ص64 ؛ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1،ص19 ؛ ابن الأثير،أسد الغابة،جـ3،ص263.

(6)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص64؛ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ،ص19 ؛ ابن الأثيــــــر،أسد الغابة،جـ3، ص 263 ؛ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق،ص30.

(7) أنظر : لقبال موسى،المرجع السابق،ص35.

(8)البلاذري،المصدر السابق،ص268.

(9)أنظر:لقبال موسى،المرجع السابق،ص29.

وقد تمّ عزله على يد مَسْلَمة بن مخلّد الأنصارى[1]،الذي ولاّه معاوية بن أبي سفيـــــان على مصر و المغرب،سنة خمس وخمسين للهجرة[2](674-675م)،خلفا لمعاوية بن حديج. فاختار مسلمة،مولاه[3] دينارا لافريقية عوضا عن عقبة.ويكنى دينار هذا :أبا المهاجر[4].مكافأة له على صبره، اصطناعا له.[5] فلما قدم افريقية،بنى مدينة ممّا يلي طريق تونس ،على بعد ميلين شمال مدينة القيروان،التي بناها عقبة بن نافع.واستقرّ بها. ومن هناك بدأ نشاطه في المنطقة،بتوجيه جيشه[6] إلى قرطاجة ،فحارب أهلها،ومن هناك وجّه جيشا إلى ما صارت تعرف بعد ذلك بجزيرة شريك[7]،فافتتحها،وقتل أهلها،وغنم منها، وسبى سبيا عظيما[8]،وفور تلقيه خبر الانتصار،توجّه أبو المهاجر للقاء جنده،فاستلم الفيء، و وزّعه على عناصر الجيش،وبعث بالخمس إلى مولاه مسلمة،بمصر[9].

وعاش أبو المهاجر بإفريقية حوالي سبع سنين،من سنة خمس وخمسين إلى سنة اثنتين وستين للهجرة(من 674 إلى 682 م)اتبع خلالها سياسة تختلف عن تلك التي انتهجها القادة الذين سبقوه،حيث عمل على مصالحة بربر إفريقية وعجمها.ولم تزودنا المصادر بتفاصيل عن نشاطه العسكري،فهي لم تتطرّق إلى المعارك،ونتائجها،و لا إلى عدد الأسرى والسبي،واكتفى المالكي بتسجيل معلومات مختصرة جدا عن الفيء،مفـــــــــــــــادها أنّ أبا المهاجر كـــان

---

(1)عنه أنظر:المالكي،المصدر السابق،جـ1 ،ص19 ؛أبو المحاسن،المصدر السابق،جـ1، ص175 –176 ؛كان من رجال الحزب العثماني،جمع له الخليفة :مصر والمغرب،والصلاة و الخراج،توفي سنة 62 هـ(المالكي،المصدر السابق،جـ1 ،ص19 ؛ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ،ص21.22 ،أبو المحاسن، المصدر السابق ،جـ1 ،ص175 .176).

(2)أوْ ولاّه سنة إحدى وخمسين (ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق،ص29) أو سنة سبع و أربعين(أبو المحاسن،المصدر السابق،جـ1 ،ص175).

(3)أو هو مولى الأنصار (ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص66)؛أو ولاّه الخليفة يزيد قائدا لفتوح افريقية(ابن خلدون، العبر،جـ6 ،ص216).

(4) نفسه.

(5)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص68 ؛ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ،ص21 .

(6) كان قائد جيشه:حسين بن عبد الله الصنهاجي(المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص20)،أو حنش بن عبد الله الصنعاني (ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق،ص29).

(7)سمّيت كذلك نسبة إلى شريك العبسي،الذي كان واليا عليها. تقع بين مدينة تونس ومدينة سوسة،كانت عامرة،بها مدن وقصور كثيرة،ومزارع غنية(ابن أبي دينار القيرواني،ـالمصدر السابق،ص29 ؛التجاني ،رحلة،ص140).

(8)ابن أبي دينار القيرواني ،المصدر السابق،ص29.

(9)المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص20.

يرســـــــل الخمس إلى مصر،دون التعرّض لمحـــــــــــتوى هذا الفيء من أموال وأسلاب ،وسبي.

والذي يمكن استنتاجه ممّا قدّمه المالكي،هو أنّ أبا المهاجر كان يستلم الغنائم،ويشرف على توزيعها،حسب الأحكام الشرعية،فيستخرج منها الخمس،ويبعث به إلى الوالي بمصر، واستمر في ممارسة مهامه إلى أن عُيّن عقبة بن نافع على إفريقية مرة أخرى، بعد وفاة الخليفة معاوية بن أبي سفيان سنة 60 هـ (679-680م) و تولية ابنه يزيد الخلافة،عند ذلك قُلّد عقبة ولاية إفريقية ،سنة اثنتين وستين للهجرة[1](681-682م)، عمّر عقبةمدينة القيروان من جديد ومنها شرع في حملته المشهورة على المغرب الأقصى ،مرورا بمدينة باغاية[2] حيث تحصّن منه الروم و البربر[3]،دَاخَل أسوارها.وتجمع المصـــــــــــادر على أنّ المسلمين،قاتلوا أهلها،وهزموهم،وأصابوا غنـــــــــــائم كثيرة[4]،إلاّ أنها اختلفت حول مكان المعركة،فمنها ما ذكرت أنه استطـــــــــاع دخول المدينة[5] و منها ما ذكـــــــرت أنّه قاتلـــــــــهم خارجها.[6]

وبعد انتصار جيوشه على أهل باغاية،يكون عقبة قد توجّه إلى قرطاجنّة ،و ما والاها،وكان سكانها من المجوس والنصارى،فهزمهم "وأخذ المسلمون من سبـــــيهم شيئا كثيرا"[7] أو أنّه رحل من مدينة باغاية إلى مدينة لميس[8]،وهي أعظـــــــــــم مدائن الروم

---

(1)ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص24؛ ابن خلدون ،العبر ،جـ6 ،ص297.

(2)تكتب بغاية وبغاي،وهي مدينة كبيرة،قديمة،مسوّرة بالحجارة،تقع قرب جبل أوراس،تفصلها عن مدينة قسنطينة ثلاث مراحل،وعن مدينة طبنة ،ومدينة قسطيلية،أربع مراحل (البكري،المصدر السابق،ص50 ؛الادريسي،المصـــــدر السابق، ص177 .178).

(3)حسب الرقيق القيرواني ،فإنهم كانوا من النصارى(المصدر السابق،ص41).

(4)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ،ص23 ؛المالكي ،المصدر السابـــــق،جـ1 ، ص23 ؛ابن الأثير ،الكامل ،مــــج 3، ص451؛ابن أبي دينار القيرواني ،ـالمصدر السابق،ص30.

(5)ابن الأثير،المصدر السابق،مج 3 ،ص451 ؛ ابن عذارى ،المصدر السابق ،جـ1 ،ص23 .

(6) المالكي،المصدر السابق،جـ1 ،ص23 ؛ الرقيق القيرواني،المصدر السابق ،ص41.

(7)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ،ص24.

(8) تفصلها مرحلتان عن مدينة قسنطينة (ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق،ص30)أو يكون عقبة قد توجه من مدينة باغاية إلى مدينة المسن ،وهي أيضا إحدى مدائن الروم، ولعلها مدينة المنستير(الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص42).

فقاتل أهلها،وهزمهم[1]،أو غادر باغاية رأسا إلى اقليم الزاب[2]،وقاعدته حينذاك مدينة "أذنة" أو "أربة "،" تحيط بها ثلاث وستون قرية،فلقي عقبة ملوك البربر،ومن انضمّ إليهم من الفرنجة"[3]،في وادي السهر،على ثلاثة أميال من المدينة[4].فاشتدّ القتال،وقتل المسلمون فرسانهم[5]،واستباحوهم[6].

وذلّت الروم،وذهب عزّهم من الزاب[7]،وكانت جيوش عقبة،في كلّ مرّة ،تصيب غنائم كثيرة،ولكن المصادر لم تذكر مكوّناتها بشيئ من التفصيل،فلم تتعرّض لعدد الأسرى، والسبي،و لكنّها تفيد أن المسلمين كانوا يصطدمون أحيـــانا بالروم[8]، وأحيانا بالبربر[9]، وأحيانا أخرى بهما معا[10].

وفرّ الروم أمام زحف المسلمين،من الزاب إلى تيهرت القديمة[11]،حيث تقيم قبيلة برقجانة البربرية،واستغاثوا بها؛غير أنّ عزيمة عقبـــة و رباطة جأشـه،وتشجيعه لجنوده،أكسـبه النصر[12]،فهزم القوم، وغنم الكثير[13]،وسـبى السكان[14] ،ثم واصـل طريقـه غربـا إلى السـوس الأدنـى[15]،ودخل طنـجة ،عاصـمة

(1)ابن أبي دينار،المصدر السابق،ص30.

(2)ابن الأثير،الكامل،مج 3 ،ص451.

(3)اعتبر ابن خلدون سكان مدينة أذنة من الفرنجة ،فقال:" وما يسمع في كتب الفتح من ذكر الروم،في فتح افريقية،فمن باب التغليب ،لأنّ العرب يومئذ،لم يكونوا يعرفون الفرنجة"(العبر،جـ6 ،ص297).

(4)الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص43.

(5)نفس المصدر ،ص42.

(6)ابن خلدون ،العبر،جـ6 ،ص297.

(7)المالكي،المصدر السابق،جـ1 ،ص23.

(8)نفس المصدر،جـ1 ،ص24 ؛ ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق،ص30.

(9)الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص42.

(10)ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ،ص24.

(11) المالكي،المصدر السابق،جـ1،ص24.

(12)ابن الأثير،الكامل،مج3 ،ص451 ؛الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص43.44؛ لقبال موسى،المرجع السابق،ص42.

(13) الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص44.

(14) المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص23؛ ابن خلدون ،العبر،جـ6، ص297.

(15)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص70؛المالكي،المصدر السابق،جـ1 ،ص25.يقسم بعض الجغرافيين بلاد السوس إلى السوس الأدنى،ويشمل كتلة سلسلتي الأطلس،والسوس الأقصى،ويبعد عن أرض درعة،أربعة أيام،وقاعدته مدينة تارودنت.وتضم بلاد السوس قرى كثيرة،وعمارات متصلة ،وتنمو بها أشجار الفواكه المختلفة(أنظر:الادريسي،المصدر السابق،تحقيق اسماعيل العربي ص130 فما بعدها)

الإقليـــــــــم[1]،فأشرف على البحر[2]،و"لقيه "البربر في عدد لا يعلمه إلاّ الله... و أمعنت خيل المسلمين في البلاد والسواحل"[3]،فهرب من استطاع من السكان،وغنم أموالهم،وسبي نساءهم[4]،و أرسل بهن إلى المشرق،فبيعت الجارية منهنّ بثمن مرتـــــفع وصل إلى ألف دينار[5]،لجمالهن[6].

ثم توجه إلى السوس الأقصى[7]فانتهى إلى قاعدة الإقليم:تارودنت[8]فقاتل بربر صنهاجة،أهل اللثام،وكانوا ماجوسا[9]فقضى على عدد كبير منهم ،وغنم وسبي،سبيا كثيرا[10] وفتح مدينة درعة وبعدها مدينة نفيس،وأصاب غنائم كثيرة.[11]

ثم رحل إلى ما وراء السوس،فالتقـــــى ببربر مسوفة وهزمهم،وسبا منهم[12]، و لم يكن

---

(1)مدينة قديمة،(أزلية)،تقع على جبل عال،مطل على البحر،يقيم أهلها فوق السفوح الشمالية،على ضفة البحر،بينها وبين أزيلة مرحلة خفيفة(الادريسي ،المصدر الســــــــــابق،ص249 .250) وبين طنجة ومدينة القيروان ألف مرحلة(ابن أبي دينار القيرواني،المصـــــــــدر السابق،ص31.) وربما التقـــــــــــى عقبة هنـــــاك إليان(Julien)رئيـــس قبيلة غمـــارة،الذي أعلـــــــــن خضوعه له وأشـــــــــار عليه بالزحـــــــف على البربـــــــــر(أنظـــــــر:
Charles André julien op.cit.,p348; Levi:Provençal dans E.I.T.III,art .Okba b,Nafi p.1041
؛عن إليان(Julien)أنظر: H.Terrasse Histoire du Maroc,p69 sqq

(2)المالكي ،المصدر السابق،جـ1 ،ص23 ؛البكري،المصدر السابق،ص109.

(3)المالكي،المصدر السابق،جـ1،ص23.

(4)نفسه؛البكري،المصدر السابق،ص109؛ ابن الأثير،الكامل ،مج 3 ،ص451 ؛ ابن ؟أبي دينار،القيرواني،المصدر السابق،ص30.

(5)المالكي،المصدر السابق،ص23؛ ابن عذارى: المصدر السابق، ص26-27 ؛ الرقيق القيرواني ،المصدر السابق، ص26

(6)Terrasse,op.cit.,p.81

(7) الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص46.

(8) ابن خلدون،العبر،جـ6 ،ص217 ؛أو هي عاصمة السوس الأدنى(الرقيق القيرواني ،المصدر السابق ص45)أما ابن دينار فإنه ذكر أنّ عاصمـة الإقليم هي:طرفلة ومنها إلى تاجرة عاصمة السوس الأدنى مسيرة شهرين (المصدر السابـــق، ص31).

(9)ابن خلدون ،العبر،جـ6 ،ص217.

(10)دحلان،المرجع السابق،جـ1 ،ص166.

(11)ابن أبي دينار،المصدر السابق،ص31.

(12)ابن خلدون،العبر،جـ6،ص297 ؛إلا أن ch.A.Julien و Brunschivig يشككان في هذه المعلومات ،لأنهما يعتقدان أن عقبة لم يتجاوز في حملته هذه المغرب الأوسط وأقصى مكان يمكن أن يكون وصل إليه هو وهران،رغم ثقتهما في صحة المعلومات التي تفيد أن عقبة سبى عددا كبيرا من النساء الجميلات(أنظر ch.A.Julien ,op.cit.,p348 .R.brunschivg,op.cit.,pp 161 sqq.

يكتفي بهزيمة عدوّه في ساحة المعركة،بل يلاحق أفراده،ويواصل نشاطه فيستولي على النساء والأطفال،مع ملاحظة أن المصادر تكتفي بذكر السبي دون الحديث عن الأسرى،إلا في القليل النادر،وهو ما يعود ،ولا شك،إلى أنّ الرجال كانوا يقتلون في المعركة أو يفرّون،ولا يقع منهم بين أيدي المنتصر إلاّ الضعفاء.،فيضمّونهم إلى النساء والأطفال،أو لأن مصطلح السبي كان يستعمل للدلالة على الأسرى من الرجال والنساء والأطفال.

فعقبة إذن غزا في ولايته الثانية بلاد السوس،وسبا نساءها الجميلات[1].وبينما ذكر المالكي ثمن الجواري الروميات اللائي بيعت في المشرق،ذكر آخرون،أنّ الجواري من صنهاجة تمّ بيع الواحدة منهنّ بألف دينار وأكثر، فهل كان الثمن هو نفسه بالنسبة للجواري البربريات والروميات؟ قد يكون عقبة جمع سبي الروم والبربر،وأرسل بهنّ معا إلى المشرق.أمْ أن الأمر اختلط على رواة الأخبار ،فلم يفرّقوا بين البربريات والروميات؟أم أنهم اعتمدوا على تقسيم السبي من حيث المعتقد،فقصدوا بالروميات النصرانيات،وبالبربريات الوثنيات؟ و من الصعب بمكان توضيح هذه النقطة.

ولمّا تولّى حسان بن النعمان الغساني[2]افريقية،سنة ثلاث.وسبعـــين للهجرة[3](692-693م)أو سنة تسع وستين[4]،أو سنة ثمان وسبعين[5] من قبل الخليفة عبد الملك بن مروان[6] وفدخلها على رأس أربعين ألف مقاتل[7]. بلغة ،و هو بالقيروان أنّ الروم تمركزوا في "قرطاجـــــنة دار ملك افريقية"[8]فتوجه إليها وحاصرها،وقاتل من خرج إليه منها فانتصر عليهم،وهرب الباقون عبر البحر إلى جزيرة صقلية ،والأنـــــــــدلس[9]،ودخلـــــها

(1)أنظر: Ch.A.Julien,op.cit.,pp.348..349

(2)هو حسان بن النعمان بن المنذر الغساني،كان يدعى الشيخ الأمين "لثقته،وجلالته"(الذهبي ،سير أعلام النبـــــلاء،جـ5، ص269).

(3)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص76.

(4)ابن خلدون،العبر،جـ6 ،ص218.

(5)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ،ص34.

(6)ابن عبد الحكم ،المصدر الســـــابق،ص76؛ المالكي،المصـــــــــدر السابق،جـ1 ،ص31 ؛ ابن عذارى، المصـــدر الســـابق،جـ1 ،ص34 ؛عن عبد المـــلك بن مـــروان (أنظر:- H.A.R.GIbb:.dans E.I.,T.1.art. Abd Almalik ,b.Marwan, pp.78.79.80

(7)ابن عذارى،المصدر، السابق،جـ1،ص 34.

(8)نفس المصدر ،جـ1،ص 35.

(9)نفسه؛ابن خلدون ،العبر،جـ6 ،ص218.

"بالسيف،وسبـــــاها،وغنم ما فيها"[1] مع ملاحظة أنّ المالكي الذي أورد هذه المعلومات لم يتطرّق إلى عدد السبي،ولم يتكلّم عن عناصره،ولا عن جنسه. لكن ابن عبد الحكم قال:إنه" لم يصب فيها إلا قليلا من ضعفائهم"(أي الروم).ولا يُعرف ما ذا كان يقصد بالضعفاء:النساء والأطفال،أم العاجزين عن القتال وعن الهرب لكبر سنّهم،أو لمرضهم.ويدل كلام ابن عبد الحكم على أن السبي كان من الروم،فقد ذكر أنّ المدينة كانت آهلة بهم،ولم يتحدث عن تواجد الأفارق أو البربر بداخلها[2] أو تكون نسبة هؤلاء قليلة.

ولما انصرف عنها ،دخلها أهل البوادي،والأقاليم المحيطة بها،مما اضطره إلى العودة إليها،فحاصرها،وقاتلهم قتالا شديدا ،ودخل المدينة مرّة ثانية،وأعمل السيف فيهم ونهبهم وسباهم[3] مرة أخرى.

و من اللاّفت للانتباه أن ابن عذارى تحدّث عن غزوتين متتاليتين لقرطاجنة [4]في حين ذكر المالكي أن الغزوة الثانية جرت بعد مقتل الكاهنة،وسببها أنّ الروم،عادوا إلى قرطاجة فتوجه إليهم و هزمهم[5].

وقد كان مع حسّان عندما وصل إلى الفسطاط،لمقابلة والي مصر وإفريقية ،عبد العـــــزيز بن مروان[6]الذي عزله من منصبه[7] خمسة وثلاثين ألف رأس من الرقيق[8]و كان قد "عهد إلى الجواهر،والذهب،والفضة،فجعله في قرب الماء،وأظهر ما ســـــــوى ذلك من

---

(1)المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص32 ؛ابن الأثير،الكامل،مج 4 ،ص135 ؛ دحلان ،المرجع السابق،ص169 ؛.
J.Valvé:carthage et Carthagène au VIII^e siécle,dans Actas Del II coloquis hispano-Tunecino de Estudios historicos(Madrid-Barcelone,Mayo de 1972),p.2.

(2)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ،ص35.

(3) نفسه.

(4) نفسه.

(5)المالكي،المصدر السابق،جـ1 ،ص37.

(6)عنه أنظر:.K.V Zettersteen dans E.I.T.1,art . Abd Al Aziz b.Marwan,p37

(7) ناقش سعد زغلول عبد الحميد أسباب عزل حسان بن النعمان عن فتوح إفريقية ،وذكر عدة أسباب،و رجح منها سببا رئيسا،يتمثل في الخلاف بين الرجلين حول برقة(أنظر:تاريخ المغرب الكبير،جـ1، ص235 .236)؛واعتمد في ذلك على ما أورده ابن قتيبة.(أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري(المتوفى سنة 276هـ):الإمامة و السياسة،علق عليه و وضع حواشيه:خليل المنصور،دار الكتب العلمية، بيروت ،1418 هـ/1997 م، جـ2، ص49.

(8)ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ،ص38. 39.

الأمتعة،وأنواع الدواب،والرقيق،وسائر أنواع الأموال[1]وأخفى ما يمكن إخفاؤه بعدما تفطّن إلى ما كان يضمره له عبد العزيز.

ولم يكتف هذا الأخير بـ"مائتي جارية،من بنات ملوك الروم،والبربر[2]"واللائي أهداهنّ إليه حسان،بل سلبه"جميع ما كان معه من الخيل،والدواب،والأحمال،والأمتعة،والوصائف والوصفان[3]،وتركه يرحل بما أخفى من غنائم إلى دمشق حيث سلمّها طواعية إلى الخليفة.

ويلاحظ هنا أن عدد السبي كان كثيرا،وأنّــه يتكوّن من وصائف و وصفان.إضافة إلى عناصر من البربر،وأخرى من الروم.

ويستنتج من هذه النصوص أنّ حسانا لم يكن يرسل الخمس في حينه إلى المشرق،بل احتفظ به إلى حين عودته،وتسليمه بنفسه للخليفة،ولعلّ السبب في ذلك هو سوء العلاقة بينه وبين أمير مصر،ومع أنّ المصادر لم تتعرّض لهذا الجانب قبل تلك العودة إلاّ أن علاقتهما ربما ساءت عندما كان ابن النعمان يقيم في برقة في انتظار المدد للقيام بزحفه الثاني على الكاهنة، وكان يتعامل مباشرة مع الخليفة، أو أنّه لم يوفر لوالي مصر ما كان ينتظره من غنائم وسبي قبل تلك الإقامة.

ولعلّ عبد العزيز بن مروان،تصرّف على أساس أنه أخو الخليفة ،و ولي عهده[4]،فأراد أن يُظهر لحسان أنه صاحب الفضل في الانتصارات التي حققها،بتزويده بالمال،وبتجهيز حملته،وبالتالي فهو صاحب حق في جنْيِ ثمارها. أو ربما أراد أن يعود إليه وحده حق اختيار من يتولى افريقية آنذاك،وهذا ما فعله مباشرة بعد عزل حسان،إذ عيّن في ذلك المنصب:موسى ابن نصير،فاستقل بالتعيين والاختيار،دون موافقة الخليفة الذي أنكر اختيار موسى لما كان منه في البصرة[5].

لم تسجل المصادر متى و أين جمع حسان وقادته السبي و لا كيف تم ذلك،باستثناء إشارة مختصرة بمناسبة معاودته فتح قرطاجنة،واكتفت بذكر العدد الإجمــــــــــــالي دون

---

(1) ابن عذارى: المصدر السابق،جـ1،ص39.

(2) نفس المصدر،جـ1 ،ص39.

(3) المالكي ،المصدر السابق،جـ1 ،ص37 ؛ الدباغ ،المصدر السابق،جـ1 ،ص69.

(4)لم يتولّ عبد العزيز بن مروان الخلافة الأموية،لأنه سبق أخاه عبد الملــــك إلى الموت(أنظر:الذهبي ،سير أعلام النبلاء،جـ5،ص236. 237).

(5) أنظر: ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص84 ؛ ابن عذارى ،المصدر السابق ،جـ1 ،ص39 .40 ؛ابن قتيبة ،المصدر السابق،، جـ2 ،ص227.. E.I,T.III, art.Musa b.Nusair p790 E.Levi-Provençal

توضيح ما إذا كان الأمر يتعلق بخمس السبي أم بمجموعه.

سبي موسى بن نصير:

و موسى بن نصير الذي عُيّن على ولاية إفريقية،سنة تسع وسبعين للهجرة[1](698-699م) هو :أبو عبد الرحمن موسى بن نصير بن زيد[2]مولى بني أمية.[3]، بدأ نشاطه بعد وصوله إلى مقر ولايته بدراسة أوضاع المنطقة،فبث عيونه في مختلف أنحاء البلاد،ودسّ بعضهم بين القبائل البربرية[4]،فجمعوا له أخبارا عن الظروف الطبيعية ،والبشرية،وعلى أساسها وضع خطة[5].أعلن عنها في خطبة ألقاها بالمسجد: استهلها بنقد لاذع لسابقيه من قادة الفتوح،بسبب مواجهتهم للأعداء المتواجدين في أقاصي البلاد،على حساب الأعداء المتواجـــدين بالقرب منهم ،والذين كانوا يشكلون عليهم خطرا دائما ،وقرّر تغيير تلك الخطة والعمـــل على إخضاع الأقرب فالأبعد من أولئك الأعداء[6].

- ثم راح يهتمّ بأحوال الجند،فضاعف لهم أعطياتهم ثلاث مرّات[7]،ليستميلهم،ويسلسوا له القيادة[8]،وربما كان ذلك بأمر من مولاه عبد العزيز بن مروان.

واختار جنده من المتمرسين في القتال،والعارفين بفنونه،والمخلصين له،والمستعدين

---

(1)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص86؛ ابن قتيبة،الإمامة و السياسة،جـ2 ص 228 ؛ أو هو قدم سنة 89 هـ(707 – 708 م)،ابن الأثير، المصدر السابق،مج 4 ،ص252.؛ابن خلكان (أبو العبّاس شمس الديـــــن أحمد بن محمد بن أبي بكر)(608-681 هـ):وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان،حققه :إحسان عبّاس ،دار صـــادر ،بيروت (بدون تاريخ)المجلد الرابــــــع،ص402)،أو سنة 88 هـ(706-707 م) ،ابن عذارى ،المصدر السابق ،جـ1، ص46.

(2)ابن عذارى ،المصدر السابق ،جـ1 ،ص39 ؛ الكندي ،المصدر السابق، ص 52-53 ؛ وذكر البلاذري في رواية أن أصله من عين التمر،وفي أخرى أنّه من أراشة من بلي (المصدر السابق،ص282)؛ وردّه ابن عذارى إلى بكر بن وائل (المصدر السابق،ص39)؛وفي رواية أخرى جعله المؤلفان من لخم (البلاذري ، المصدر السابق ،ص282 ؛ ابن عذارى المصدر السابق،ص39).

(3) البلاذري،المصدر السابق،28 .

(4)ابن قتيبة ،المصدر السابق،ص231.

(5)أنظر:لقبال موسى،المرجع السابق،ص84 فما بعدها.

(6)أنظر :ابن قتيبة ،المصدر السابق،جـ2 ،ص229.

(7) نفس المصدر ،ص 228.

(8) أنظر لقبال موسى،المرجع السابق،ص85.

للغزو،وأحاط نفسه بأبنائه:عبد الله وعبد العزيز و مروان،وعبد الملك،وبأبناء عقبة بن نافع،عياض ،وعثمان وأبي عبيدة ،وموسى ،وبآخرين منهم:زرعة بن أبي مدرك،وعياش بن أخيل ،والمغيرة بن أبي بردة(1).

وتخلّص من أتباع سلفه،فعزل أبا صالح(2)،نائب حسان ،في القيروان،وسفيان بن مالك الفهري مساعده ،وغرّم كلّ واحد منهما: عشرة آلاف دينار(3)وألحقهما بالمشرق(4)، و مع أن البلاد كانت قد استقامت لحسان قبل أن يغادرها(5) إلاّ أنّ موسى علم بعد حلوله بها أنّ الخوف انتشر بين سكان القيروان،لانعدام الأمن وقرب العدو منهم، حتى امتنعوا عن الخروج لأداء صلاة العيدين(6) و قد يكمن هذا الانفلات الأمني وراء إبعاد موسى لأبي صالح و أبي مدرك بحجة عدم قدرتهما على حفظ الأمن و حماية أرواح المسلمين من أعدائهم الذين كانوا يهددونهم في عقر دارهم؛ ولفتت الجبال المشرفة على مدينة القيروان وما حولها نظر ابن نصير "وكانت أكثر مدن إفريقية خالية،آمنة ،باختلاف البربر عليها" (7) ،ولم يبق سوى"قمم الجبال يلجأ إليها المغيرون"(8) .

وبناء على ما جمع من معلومات،وضع ابن نصير خطته،لكسر شوكة سكان المناطق التي يمكن أن تشكل مواقعا لانطلاق الغـــــارات على المسلمين،فبدأ بضرب قلعة تقع بجبل زغوان(9)غرب مدينة تونس،وعلى مسافة يوم من القيروان(10)،وكان سكانها "يغيرون على سرح المسلمين،ويرصدون غرتهم"(11)فوجه إليهم خمسمـــــــائة فارس،يقـــودهم رجل من خشين،يدعى:عبد الملك(12). فقاتلهم و استولى على قلعتهم،و سبى منها عشرة آلاف رأس.فكان

(1) ابن الأثير ،الكامل،مج4 ،ص252؛ لقبال موسى،المرجع السابق،ص85 .

(2) ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص86 .

(3) ابن قتيبة ،المصدر السابق،جـ2 ،ص228.

(4)نفسه، لقبال موسى ،المرجع السابق،ص85.

(5) ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص80.

(6)ابن قتيبة: المصدر السابق، جـ2 ص44؛ ابن الأثير :الكامل،4 ،252.

(7) ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ،ص41 ؛الرقيق القيرواني،المصدر السابق، ص68.

(8)أنظر: الطالبي محمد ،المرجع السابق،ص38.

(9)ابن أبي دينار القيرواني ، المصدر السابق،ص35.

(10)ابن عذارى ، المصدر السابق،جـ1 ،ص40.

(11) ابن قتيبة، المصدر السابق ،جـ2 ،ص229.

(12) نفسه.

هذا أول سبي دخل مدينة القيروان في ولاية موسى بـــن نصير[1].

ويرى حسين مؤنس أن هذه القلعة صغيرة،وعدد سكانها الإجمالي عشرة آلاف، ويتساءل كيف يشمل سبيها كلّ هؤلاء[2]،غير أنّه لم يذكر المصدر الذي استقى منه معلوماته حول حجم القلعة،وعدد سكانها،وفي نفس الوقت فإن المعروف أن أرقاما كهذه ،لا تخلو من مبالغة.فالاستيلاء على مثل هذا العدد ،يفرغ القلعة من سكانها،أو يتسبب ،على الأقل ،في اختلال بنيتها،خاصة وأن المصادر لم تذكر شيئا ،عن مفاداة بعضهم،أو المنّ عليهم،أو أن بعضهم اعتنق الإسلام،وربما يكون ابن نصير اكتفى بقتل المقاتلة وسبي الآخرين.

ولا يوجد في المعلومات المتوفرة حول هذه الغزوة،ما يوضح كيف تسنى لكتيبة من خمسمائة فارس،سبي عشرة آلاف رأس ،متحصّنين بقلعتهم ،يعرفون دروب الجبل،ممّا يسمح لبعضهم ،على الأقل بالفرار ،وقد ذكر المالكي أنّ أبا صالح،قاتل أهلها،قبل ذلك،ثلاثة أيام،فلم يقدر عليهم،إلى أن أنجده حسّان بعدد من الخيل،فافتتحها[3].و قد يكون هذا ما دفع ابن نصير إلى الاعتماد على الفرسان،مع أنّ المصادر لم تحدّد دورهم.وربما لم يكن بالقلعة محاربون، من الفرسان،ويبقى المجال مفتوحا لكثير من الافتراضات،منها أنْ يكون فرسان موسى،استخدموا عنصر المفاجأة ،كالهجوم على السكان في الصباح الباكر،عندما فتحوا أبواب القلعة للخروج بمواشيهم إلى المرعى.أو الهجوم على هؤلاء،وهم خارج القلعة،أثناء الرّعي. أو ربما هناك من أدخلهم القلعة،من البربر أو العرب المسلمين،الذين افتتحوها في ولاية حسان،ويعلمون عوراتها.أو لعل موسى بن نصير اختار هذه القلعة لأنّه كان متأكدا من الانتصار عليها،وأراد أن يجعل منها مثالا لسكان المناطق الأخرى،تطبيقا للمقولة:أشج رأس الضعيف،فيها بني القوي.ولعلّ هذا سبب عدم سماحه بالمفاداة أو المنّ،فلم يعط فرصة لهؤلاء حتى يعودوا إلى الإسلام.

وبهذه الغزوة،يكون ابن نصير،قد وجّه ضربة موجعة لسكان المنطقة،لصدّهم عن التفكير في مهاجمة المسلمين،أو التعرض لماشيتهم.كما وجّه في نفس الوقـــــــــت،وبنفس

---

(1) ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ، ص40 ؛ ابن أبي دينار القيرواني ،المصدر السابق،ص325 ؛ابن قتيبة ،المصدر السابق ،جـ2 ،ص229.

(2) تاريخ المغرب وحضارته ، مج 1 ،ص118.

(3)المصدر السابق،جـ1، ص37 ؛الدباغ،المصدر السابق،جـ1 ،ص67 .68.

الضربة،إنذارا إلى القبائل القاطنة قرب مدينة القيروان،كي لا تتجرأ على المسلمين.فحقق بذلك هدفين اثنين،هما:شيئا من الأمن الذي افتقده سكان المناطق المحيطة بمدينة القيروان وثنْيَ البربر عن مقاومة المسلمين،فكانوا يفرّون من شدّة الرُّعب أمام جيشه في اتجاه الغرب .

وكان موسى يستعين بابنيه مروان وعبد الله[1]،فوجههما إلى بعض نواحي افريقية[2]،لم تحدد المصادر مواقعها بالضبط،ولم تذكر أسماءها،في حين ذكرت أنّ كلاّ منهما، عاد بمائة ألف رأس من السبي[3] انفرد ابن الأثير بذكر غزوة عبد الله بن موسى،دون أخيه،وقال:بأن عدد السبي ،بلغ ألف رأس[4].

واستفاد ابن نصير من نشاط القادة الذين جالوا في المنطقة قبله،وشرع في تخليصها من العناصر المشاغبة،واستعان ببعض رجال الجيش الذين شاركوا في الغزوات السابقة، فساعدوه على معرفة طبائع أهل البلاد،ونقاط الضعف والقوة عندهم،وقد أشهر سيف السبي،فسلّطه على من حاول مقاومته من أهل القلاع والمدن والقبائل.

كما أراد أن يقطع خط الرجعة على الروم الذين كانوا يترددون على المناطق الساحلية،فينزلون بالمرافىء الصغيرة،مثل ميناء رادس ،شمال مدينة تونس ،وموانىء أخرى، كطرابلس.فيقتلون المسلمين ،ويغنمون ،ويَسْبون،ويعودون سالمين.

وكان هدفه من وراء شن هجماته على المناطق الوسطى والغربية من بلاد المغرب حماية قواعده الخلفيّة ،وقد يعود ذلك إلى ارتداد سكان إفريقية فيما عاد مدينة القيروان [5]ممّا دفعه إلى الإغارة ،على قبائـــل هوّارة ،وزناتة ،وكتامة[6]، فأرسل إليها عياش بن أخيل [7]،في ألف فارس ،فأغار على بعضها و قتل أهلها،وسبـــــــــى منهم:خمسة آلاف رأس ،وقبــض على

---

(1)أو أن عبد الله،هو ابن أخي موسى بن نصير(ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص86).

(2)أو إلى بعض نواحي القيروان (أنظر :السيد عبد العزيز سالم ،تاريخ المغرب الكبير،جـ2 ، ص 254)،ذكر ابن الأثير أنه بلغ موسى بن نصير خروج قوم عن الطاعة في أطراف البلاد،فوجه إليهم ابنه عبد الله الذي سباهم (الكامل، مج 4 ،ص252)

(3)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص86؛ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ،ص42.

(4)ابن الأثير ،الكامل،مج 4 ،ص252؛وقد اختصر ابن الأثير المعلومات المتعلقة بغزوات موسى بن نصير وأبنائه،فلم يحدد المناطق التي هاجموها ،ولم يتعرّض للمعارك ولأعداد السبي،باستثناء ما جلبه عبد الله. وذكر فقط بأن الخمس بلغ ستين ألف رأس من السبي(الكامل،مج 4 ،ص252).

(5)ابن قتيبة،المصدر السابق،جـ2 ،ص44.

(6)ابن عذارى،المصدر السابق ،جـ1 ،ص41.

(7) ابن قتيبة،المصدر السابق،جـ2 ،ص232.

رئيسهم،كمامون[1]،وبعث به إلى عبد العزيز بن مروان بمصر،فقتله عند بركة ،قرب قريةعقبة ،فسميت باسمه ،وضعف البربر،ولجأت بعض قبائلهم إلى الصلح مثل كتامة التي قدّمت إليه رهائن من خيار أبنائها[2]، وفرّ آخرون إلى الغرب بحثا عن النجاة[3].

و واصل ابن نصير غاراته،فقصد قبيلة صنهاجة،المنتـــــــشرة فيما بين المسيلة ومليانة[4]وكان عيونه قد أبلغوه أنها كانت "بغرّة منهم وغفلة،وأن إبلهم تنتج ،ولا يستطيعون براحا"[5].فحشد أربعة آلاف جندي من أهل الديوان،و وضع على مقدّمة جيشه عياض بن عقبة ابن نافع،وعلى الميمنة المغيرة بن أبي بردة،وعلى الميسرة:زرعة بن أبي مدرك،واستعان بألفين من المتطوعة ،ومن قبائل البربر.

فباغت صنهاجة،ومن كان معها ،من قبائل أخرى ،و هم لا يشعرون،فهزمهم وأخذ منهم سبيا "بلغ مائة ألف رأس،ومن الإبل ،والبقر ،والغنم،والخيل ،والحرث ،والثياب ،ما لا يحصى"[6]و راح قائده:المغيرة بن أبي بردة يغزو مضارب صنهاجة، مع من التحق به من المتردّدين الطامعين في الغنائم،فجمعوا ستين ألف رأس من السبي[7].

وقدّر ابن قتيبة،الذي انفرد بالحديث عن هذه الغزوة،مجموع سبيها بمائة وستين ألف رأس وهذا رقم لا يخلو من مبالغة،كما هو واضح، لكنّه يدل مع ذلك على إصرار الجند على الحصول على أكبر عدد من المسبييّن،لأنه يشكل مصدرا للثروة بالنسبة إليهم.

وكانت كثرة السبي بالنسبة للبربر،كالقتل أو أشدّ، لأنّه ذلّ لمن يقع عليه، وإضعاف للقبيلة من الناحية الديموغرافية،ولهذا فإن الأحياء منهم فرّوا من المسلمين ،وفضلـــــــوا اللجوء إلى

(1) أو هو طمامون (ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ،ص41).

(2)ابن قتيبة ،المصدر السابق،جـ2، ص70 ؛ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ،ص41.

(3) أنظر محمد بن عميرة،دور زناتة في الحركة المذهبية بالمغرب الإسلامي ،المؤسسة الوطنية للكتاب ،الجزائر،1984م، ص42 .43 .

(4) عن قبيلة صنهاجة ،ومضاربها ،وفروعها (أنظر:ابن خلدون ،تاريخ ،جـ4 ، ص96 و جـ 12 ،ص177 و هنا وهناك ؛ لقبال موسى ،كتامة ،ص 81. 82 ؛الهادي روجي إدريس ،الدولة الصنهاجية ،تاريخ إفريقية في عهد بني زيري من القرن العاشر إلى القرن الثاني عشر ميلادي،نقله إلى العربية،حمّادي الساحلي ،دار الغرب الإسلامي بيروت – لبنان، 1992،جـ1، ص31 فما بعدها.

(5) ابن قتيبة ،المصدر السابق،جـ2 ،ص231.

(6) ابن قتيبة: المصدر السابق ،جـ2 ، ص231. 232.

(7) نفس المصدر ،جـ2 ،ص232.

أقصى المناطق الغربية ،لكنّ ابن نصير راح يتتبّعهم و لما اجتاز رجال الجيش نهر ملوية ووصل إلى سجوما [1]، لقيهم رجال قبيلة أوربة . وكانوا مستعدين لحربهم فدام القتال بين الطرفين ثلاثة أيام، ثم انتصر المسلمون،وقتلوا ملوك أعدائهم[2]،"وبلغ سبيهم مائتي ألف رأس، فيهم بنات... ملوكهم ،وما لا يحصى من النساء السلسات ،اللائى ليـــس لهن ثمـــن و لا قيمة" [3].

وقد دفع موسى بأبناء عقبة بن نافع:عياض ،وعثمان،وأبوعبيدة للانتقام من رجال أوربة،الذين قتلوا أباهم بقيادة رئيسهم كسيلة،فقتلوا حوالي ستمائة من كبارهم ،ولم يتوقفوا حتى كفّهم موسى عن ذلك[4]،ثم واصل طريقه إلى طنجة[5]فهرب البربر خوفا من جيوشه و بث السرايا خلفهم، فلاحقتهم خيله إلى السوس الأدنى و سبى رجاله منهم الكثير[65]،مما اضطرهم إلى طلب الأمان و الطاعة. و قد يكون موسى استخلف على طنجة ابنه مروان،مرابطا على ساحلها لكنه جهد هو و أصحابه[7] و لم يتحمل مشاق الرباط و مسؤولية المرابطين،ورهائن البربر،فانسحب إلى القيروان،وعيّن على الحامية و على مدينة طنجة مولاه طارق ابن زيّاد[8]

و كان مع ابن نصير عند عودته إلى القيروان مائة ألف رأس من السبي[9]. كما " دانت له البلاد كلها"،أي المناطق التي مرّ بها جيشه. وقد أصيب البربر بالذعر الشديد ففروا إلى المناطق الجنوبية – الغربية من بلاد المغرب بحثا عن النجاة،ولم يبرز بينهم آنذاك قائد يجمعهم،وينظم صفوفهم ،للدّفاع عن أنفسهم.

---

(1) قرب المكان الذي بنيت فيه مدينة فاس(أنظرH.Terrasse,op.cit,p.84)

(2) وردت بعـــض الأخطاء في رواية ابن قتيبة هذه، كقوله مثلا:قتل المسلمون ملك البربر،كسيلة بن لمزم(المصدر السابق،جـ2 ،ص232)،لعله قصد أحد رؤساء قبيلة أوربة،وهي قبيلة كسيلة،أو أنه قصد شخصا آخر يدعى كسيلة،أو أن كسيلة لقب تسمى به شيوخ القبيلة.

(3) ابن قتيبة،المصدر السابق،جـ2 ،ص232. 233.

(4) ابن قتيبة ،المصدر السابق،جـ2 ،ص235 ؛ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ 1 ، ص41.

(5)ابن عبد الحكم :المصدر السابق،،ص88.

(6) ابن عبد الحكم، المصدر السابق،ص88؛ابن عذارى:البيان،1، 42؛الرقيق القيرواني: المصدر السابق، ص69.

(7)نفسه.

(8) ابن عذارى :البيان،1، 42 ؛ابن الأثير :الكامل،4، 252

(9)ابن خلدون،العبر،جـ6 ،ص212.

وبعد أن أعاد موسى تنظيم صفوف جنده في عاصمة الاقليم،وجّه ابنه مروان إلى السوس الأقصى ،على رأس خمسة آلاف فارس من أهل الديوان[1].فانتصروا على البربر،وجمعوا غنائم كثيرة،بلغ السبي فيها:أربعين ألفا[2].كما وجّه زُرعة بن أبي مدرك إلى المصامدة في جبال درن [3]،فأذعنوا له دون حرب[4].

وأرسل أيضا قائده بشرا من هناك ، إلى قلعة مجّانة[5]،فافتتحها[6]و"أصاب عددا من ولائد ووصفاء ،وذهبا وفضة"[7] وسبى الذرية[8]،وخمّس كلّ ذلك وبعث بالخمس إلى موسى ابن نصير الذي بعثه بدوره إلى الخليفة الوليد،"فكانت قيمة الخمس عشرين ألف دينار"[9].ولعلّ تقدير قيمة الخمس بعشرين ألف دينار،يدل على أن بشرا يكون باع الولائد والمسبيات،وبعث بالثمــن إلى قائده،أو أن هذا الأخير هو الذي باع محتوى الخمس وبعث بالمبلغ إلى الخليفة.

وبعدما سيطر موسى على الأوضاع في إفريقية والمغرب،وجه سنة 92 هـ(710 - 711 م) ،مولاه طارق بن زياد إلى الأندلس،ثم التحق به ،ففتحا مناطق واسعة ،وعاد إلى القيروان محّملا بالسبي والغنائم[10]، فنزل بقصر الماء،وجلس يستقبل جيوش العرب ،وقال لأصحابه:"أصبحت اليوم في ثلاث نعم،منها:كتاب أمير المؤمنين بالشكر والثناء[11]... ثم كتاب

(1) هو سجلّ ،تُكتب فيه أسماء الجنود،وأماكن إقامتهم ،وتُذْكَر فيه أعطياتهم(ابن قتيبة،المصدر السابق،جـ2 ،ص235.)

(2) نفسه؛ ابن أبي دينار القيرواني ،المصدر السابق،ص36.

(3)عنه أنظر : ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ،ص 5.

(4)أنظر.لقبال موسى،المغرب،ص88.

(5) تبعد حوالي ثلاثة أيام عن مدينة القيروان(الرقيق القيرواني،المصدر السابق، ص35 ؛ ابن عبد الحكم ،المصدر السابق،ص88).

(6)ابن عبد الحكم، المصدر السابق،ص88.

(7) الرقيق القيرواني،المصدر السابق، ص70 . 71.

(8)ابن عبد الحكم ،المصدر السابق،ص88.

(9) الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص71 ؛ ابن أبي دينار القيرواني،المدر السابق،ص35.

(10)ابن الأثير،الكامل مج 4 ، ص264 فما بعدها من عدة صفحات ؛ ابن خلدون، تاريخ ،جـ 13 ، ص 3 فما بعـــــدها ؛ E.levi Provençal, Histoire de l'Espagne musulmane, Tome I:La conquête et l émirat hispano-umaiyade(912-710);Maisonneuve et Larose, paris, 1999 , p.8sqq;;E .F. gautier :Le passé de l'Afrique du Nord,Payot,Paris,1937 p 280 ;Terrasse ;op.cit.p88.

(11)ثم وصف ما أجرى الله على يديه من فتوحات ،فهنئ بذلك (أنظر: ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ،ص44 ؛ المالكي ،المصدر السابق،جـ1 ،ص119).

ابني عبد العزيز،يصف ما فتح عليه،في الأندلس[1]،بحمد الله تعالى...وأمّا الثالثة ،فأنا أريكموها ،وقام ،فأمر برفع ستر ،فإذا فيه جوار مختلفات الألوان ،من ملساء ،إلى ناهد،إلى منكسرة.كأنهنّ البدور الطوالع،من بنات ملوك الروم،والبربر،عليهنّ الحِلِيُ و الحُلَلْ[2].لكن علي بن رباح[3]،الذي كان مع الحاضرين،نبّهه إلى سوء عاقبة زهوه بنفسه،فانكسر وفرّق جواريه من حينه على الناس...."[4]وكان يقول لمن حوله:"يا فلان خذ من هؤلاء الجواري،هذه، قم أنت يا فلان،فخذ هذه حتى أزقّهن كلهن"[5].

ولما غـــــادر بن نصيـــر القيــــروان إلى المشـــــــرق سنة 95 هـ(712-713 م)،أخذ معه:مائة وعشـرين من الملوك وأولادهم[6]،ومن ملاح الوصائف[7]،في هيئة ما سمع بمثلها[8].

فموسى بن نصير إذن قام بغزوات عديدة في افريقية ،وبلاد المغرب،بدءا بغزوة قلعة جبل زغوان،وانتهاءا بالأندلس، وجمع خلال ذلك أعدادا كبيرة من السبي أفاضت المصادر في الحديث عنه،وقد أولى ابن قتيبة اهتماما خاصا لنشاط هذا الفاتح ،فأورد الأرقام التالية:

- عشرة آلاف رأس من قلعة جبل زغوان .
- مائة ألف رأس من بعض نواحي إفريقية على يد عبد الله بن موسى .
- مائة ألف رأس أيضا من بعض نواحي إفريقية على يد مروان بن موسى .
- خمسة آلاف شخص من قبيلة هوّارة .

---

(1)وأمر موسى بكتاب ابنه،فقرىء فقام الحاضرون،وهنؤوه (أنظر:ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ،ص44 ؛ المالكي، المصدر السابق، جـ1 ، ص120).

(2)فهُنيء بذلك(ابن عذارى ،المصدر السابق جـ1 ، ص44 ؛ المالكي،المصدر السابق،جـ1 ، ص120).

(3) ابن الأثير،الكامل ،مج 4 ، ص252 ؛قدم أبو عبد الله على بن رباح بن قصير اللخمي افريقية مجاهدا واستقر بالقيروان، وبنى بها دارا ومسجدا عند باب نافع،كان تابعيا،محدثا وفقيها،(عنه أنظر:المالكي،المصدر السابق، جـ1 ، ص119 .120 ؛ الدباغ ،المصدر السابق ،جـ 1 ، ص199 . 200).

(4)المالكي،المصدر السابق،جـ1 ، ص120 ؛ الدباغ ،المصدر السابق ،ص200.

(5) المالكي ،المصدر السابق ،جـ1 ،ص 120.

(6) الزركلي،الأعلام ،قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب ، والمستعربين ،والمستشرقين ،دار العلم للملايين، بيروت- لبنان ،الطبعة السابعة، 1986 م ، المجلد السابع، ص330.

(7)الذهبي ،تاريخ الإسلام ،(حوادث وفيات 81-100 هـ) ، ص 486 .

(8)الزركلي ،المصدر السابق،ص 330.

- مائة ألف شخص من قبيلة صنهاجة في الغزوة الأولى .

- ستون ألف رأس من قبيلة صنهاجة في الغزوة الثانية.

- مائتي ألف رأس من سجوما.

-أربعين ألف رأس من السوس الأقصى [1]

فيكون مجموع ما سباه موسى بن نصير وقادته وأبناؤه في إفريقية والمغرب،حسب هذا المصدر،خمسة عشر ألفا وستمائة ألف شخص ،بلغ خُمُسُه ثلاثا وعشرين ألفا ومائة ألف.

واللاّفت للانتباه في هذه الأرقام، أن ما سباه ابن نصير، وابناه،عَادَلَ ،أوتجاوز المائة ألف شخص، في الغزوة الواحدة، أمّا ما سباه قادته، فكان أقلّه : خمسة آلاف شخص، سباهم عياش ابن أخيل ، بالمغرب الأوسط، وأكثره :ستين ألف شخص ، استولى عليهم المغيرة بن أبي بردة بمضارب صنهاجة .

كما تدلّ هذه الأرقام،على أنّ ما سباه موسى بن نصير ،فاق الأعداد التي جمعها من سبقه من القادة، ومن جاء من بعده منهم.

وقد سجلت بعض المصادر اندهاش عبد العزيز بن مروان ،أمير مصر، لمّا وصله كتاب مولاه يعلمه فيه بأنّ خمس سبي إفريقية بلغ ثلاثين ألفا واعتبر ذلك وهما (أي خطأ)من الكاتب[2] .وأحاطه علما بذلك، فردّ موسى على كتابه:"بَلَغَني أنّ الأمير ،أبقاه الله، يذكر أنّه استكثر ما جاء من العدّة التي أفاء الله علي ،وأنّه ظن أن ذلك وَهْما من الكاتب .فقد كان ذلك وهما على ما ظنّه الأمير.والخمس أيّها الأمير: ستون ألفـــــا حقا ثابتا ،وبلا وهم"[3]. كما سجلت المصادر أيضا ردًّا للخليفة الوليد بن عبد الملـــــــك على كتاب لموسى أخبره فيه أن نصيبه(الخمس)"من سبي سقيوما[4]مائة ألف رأس"[5] ،قال له فيه "ويْحك،إني أظنّها،من بعض كذباتك،فإن كنت صادقا فهذا محشر الأمة"[6].

و حسب هذه المعلومات، فإنّ مجموع السبي بلغ ثلاثمائة ألف رأس .في حين أن ابن (1)

ابن قنيبة، المصدر السابق، ص229 . 230.

(2) نفس المصدر ، ص 229.

(3)ابن قتيبة،المصدر السابق،جـ2 ، ص 230 ؛ ابن الأثير ،مج 4 ، ص 252.

(4) أهي سجوما أو سقوما(ابن خلدون:العبر،6، 212)

(5)ابن قتيبة:المصدر السابق،2، 235.

(6)الرقيق القيرواني:المصدر السابق،ص77؛ و قال له"فهذا محشر الأمم"(السلاوي الناصري، الاستقصاء،1 ، 120).

قتيبة ،الذي أورد الأرقام المتعلقة به، ذكر مائتين وعشرة آلاف شخص، بين ما سُبي بقلعة زغوان، وما جلبه أبناء موسى من بعض نواحي إفريقية، وهذا دليل على أنّ تلك الأرقام لم تكن دقيقة.

وفي رواية الليث بن سعد،أنّ الناس بالقيروان ،هالهم عدد السبي الذي عاد به ابنا موسى ابن نصير ،مروان وعبد الله ،وقد بلغ حوالي مائتي ألف رأس ، فلم يصدّقوه وقالوا: إنّ ابن نصير والله أحمق ،من أين له أربعون ألفا ،يبعث بهم إلى أمير المؤمنين في الخمس"[1]،وتضيف رواية الليث أنّه :" لم يسمع قط بمثل سبايا موسى بن نصير في الإسلام وكثرتهم"[2]. وقد ردّ موسى على هؤلاء الذين وصفوه بالأحمق بالقول:" ليبعثوا من يقبض لهم أربعين ألفا..."[3]

وقد خاض ابن نصير حروبا لا هوادة فيها، برهن على حنكة عسكرية، حققت له النصر، فلم ينهزم قط، وهو القائد الذي لم يرض الخليفة عبد الملك بن مروان بتعيينه في ولاية إفريقية ، فأراد أن يبرهن على استحقاقه لهذا المنصب فأصرّ على الانتصار وجمع السبي وكان يرسل خمسه إثر كلّ معركة إلى والي مصر ، الذي أعجب به، واغتنم الفرصة لاقناع أخيه الخليفة بصواب اختياره.

وزادت موسى انتصاراته ثقة، فعاد من الأندلس إلى القيروان و هو مزهو بنفسه، واعتبر ما جمعه من السبي نعمة، من بين ثلاث نِعَم الله عليه،فلا تقل أهمية عن فتح البلاد، فكان يفتخر بذلك في مجالسه، كما كانت كثرة هذا السبي ، وسيلة ترغيب في الجهاد بهذه البلاد البعيدة عن مركز الخلافة ،وربما كان من بين الأسباب التي أدت إلى مضاعفة عدد جند موسى، ودلّ هذا بدوره على مدى تعلق المقاتلين بالفيء. ومن جهة أخرى ، كان السبي وسيلة ضغط على القبائل التي غزاها ابن نصير،لأنّه ذلّ لرجالها ،واسترقاق لنسائها وأطفالها. ويؤدي إلى ضعفها ديموغرافيا ،واقتصاديا ،فتضطر إلى الصلح و اعتناق الإسلام أحيانا والفرار أحيانا أخرى.

ولم تذكر المصادر، أنّ سكان بلاد المغرب، كانوا يفتدون السبي أو على الأقل بعضه. كما أنه لم تسجل منّ المسلمين على بعضهم.ولعلّ ارتفاع عدد السبي إثر غزوات موسى بن

(1) الذهبي ،المصدر السابق ، ص 486.

(2) ابن الأثير ،الكامل، مج 4 ، ص252 ؛ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1،ص 229 .230.

(3) الذهبي ،المصدر السابق ، ص486.

نصير نتج عن إصراره على تطبيق سياسة القتل أو الاسترقاق ،ولم يسمح بما عدا ذلك، ليقدم الدليل على استحقاقه لمنصبه، كما أن المسلمين ،لم يقبلوا الفداء في تلك الفترة بالمشرق والمغرب إلاّ نادرا.

فموسى بن نصير فتح ،إذن مناطق عديدة من إفريقية وبلاد المغرب، وحاول نشر الإسلام بين السكان، فأقام بينهم من يعلّمهم القرآن، ويفقههم في الدين، واختار بعض الشباب، وأعطاهم فرصة قيادة الجيوش ،وفتح البلاد.

واهتم في نفس الوقت بجمع الغنائم،والاستيلاء على أعداد كبيرة من السبي.ربما كان مدفوعا إلى ذلك برغبته في إبراز قدراته ،وكسب ثقة الخليفة وإرضاء مولاه أمير مصر. كما التزم بتطبيق الأحكام الشرعية المتعلقة بالسبي فكان يرسل الخمس إلى والي مصر، إثر كل غزوة ،ويبعث تقريرا مفصلا عما جمعه من غنائم ،ويقسم الأربعة أخماس على الجند.

ولما عاد إلى دمشق ،استجابة لأمر الخليفة الوليد بن عبد الملك، سنة خمـــــس وتسعين للهجرة(713 م)، استخلف ابنه عبد العزيز على الأندلس ، وابنه عبد الله على إفريقية،و بعد موت الوليد و تولية أخيه سليمان منصب الخلافة،تعرّض موسى و آله للنكبَة و عُين على ولاية بلاد المغرب محمد بن يزيد القرشي [1]بالولاء، أو الأنصاري و قدم إفريقية، فدخلها سنة سبع وتسعين للهجرة[2](715 م) ،وكانت المهمة الرئيسية ،التي كلفه بها الخليفة ،هي تصفية آل موسى بن نصير، واستئصال أموالهم ببلاد المغرب والأندلس[3]،وانفرد ابن عذارى بذكر نشاط آخر للوالي الجديد ،يتمثل في إرسال السرايا إلى ثغور إفريقية، وتقسيم ما أصابه فيها على الجنود[4]، لكنّه لم يسجل مواقع ،وأسماء هذه الثغور ،ولم يتعرض للغنائم بالتفصيل ،فلا يعرف ما إذا احتوت أسرى وسبي أم لا.

ب) السبي في القرن الثاني للهجرة(8م):

ثم تولى إفريقية بعده عبيدة بن عبد الرحمن السّلمى سنة عشر ومائة للهجرة[5] (728م)

(1)ابن أبي دينار القيرواني، المصدر السابق، ص39.

(2) ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1 ، ص47.

(3) نفسه.

(4) نفسه)

(5) ابن عبد الحكم، المصدر السابق ، ص118 ؛ابن الأثير ،الكامل ،مج 4 ، ص403؛ ابن أبي دينار القيرواني، المصدر السابق، ص39 ؛ أو هو: البركاني من بني سُليم (أنظر: حسين عاصي :خليفة بن خياط ، في تاريخه وطبقاته ،دار الكتب العلمية، بيروت ،1413 هـ /1993 م ، ص116.

وعاد إلى دمشق سنة إحدى وعشر ومائة للهجرة (729- 730م) ،آخذا معه :" من العبيد،والإماء، والجواري المتميزة، سبعمائة جارية ،وغير ذلك من الخصيان ،والخيل، والدواب والأواني من الفضة والذهب..."[1]وهناك استقال من عمله[2].

ورغم إشارة المصادر إلى هدية عبيدة هذه للخليفة: هشام بن عبد الملك،إلاّ أنها لم تذكر أية معلومات عن الغزوات التي قام بها هذا العامل ،واستطاع أن يحصل بفضلها على الغنائم، وعلى هذا العدد من العبيد ،والاماء، والخصيان ،و قد يكون حصل عليها من غزواته البحرية في جزيرة صقلية،وبلاد الأندلس ،مع العلم أنها كانت فاشلة[3] و ما يلفت الانتباه هنا أن المصادر تتحدث لأول مرّة ،عن الخصيان . دون تحديد مصدرهم، فهي لم تذكر ما إذا كانوا من المغرب ،أم جُلبوا من مناطق أخرى.

بعد ذلك، أسند الخليفة هشام بن عبد الملك(105-125 هـ/724–743م)،ولاية إفريقية لعبيد الله بن الحبحاب[4]،مولى بني سلول بن قيس[5]، وأمره بالمسير إليها، فدخلها سنة ست عشرة ومائة للهجرة[6](734-735 م) .واهتم ،هو الآخر بجمع الغنـائم ،وخاصة السبي [7] ومن أجل ذلك ركزّ نشاطه على غزو القبائل البربرية، التي لم تعتنق الإسلام بعد، وسكان جزر بحر الروم (الأبيض المتوسط)، فجهّز جيشا، وضع على رأسه ، حبيبا بن أبي عبيدة، حفيد عقبة بن نافع الذي توّجه نحو الغرب ،يغزو القبائل الواحدة تلو الأخرى[8]،حتى بلـــــغ

(1)ابن الأثير، الكامل ، مج 4 ، ص 404 ؛ ابن أبي دينار القيرواني ، المصدر السابق، ص40.

(2) أنظر:حسين مؤنس:تاريخ المغرب وحضارته،مج 2 ، جـ 1 ، ص149.

(3) أنظر: gâteaux Albert:Kitab foutouh Ifriqiya et l'Egypte, texte arabe et traduction française ,Alger,1948 , p.171, note 146.

(4)الرقيق القيرواني، المصدر السابق، ص105 .106 ؛الناصري السلاوي ، المصدر السابق ، جـ 1 ، ص48.

(5)ابن القوطية (أبو بكر) :تاريخ افتتاح الأندلس،تحقيق وتعليق : إسماعيل العربي ؛المؤسسة الوطنية للكتاب ،الجزائر ،1989 م ، ص40.

(6)وكان والي مصر، فاستخلف عليها ابنه (ابن عبد الحكم ،المصدر السابق، ص122.؛ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1 ، ص51 .؛ En - Noweiri , Conquête,septentrionale par les musulmans et l'histoire de ce pays sous les émirs arabes,dans Ibn Khaldoun,histoire des Berbers et des dynastie musulmans de l'Afrique septentrionale traduit del'arabe par le Baron de slane,T.1,Paris1968,p359. ؛ابن الآبار ،الحلّة السيراء، جـ 2 ، ص236 ؛ أو سنة سبــع عشرة ومائة (735-736 م) (ابن الأثير ،الكامل ،مج 4 ، ص412 ، و ص416).

(7) أنظر بن عميرة ،المرجع السابق، ص61.

(8) ابن الأثير ، المصدر السابق، مج 4 ، ص404 ؛ الرقيق القيرواني، المصدر السابق، ص107.

السوس الأقصى،فأصاب من الغنائم والسبي ومليء أهل المغرب منه رعبا. و واصل طريقه إلى"أرض السودان،ولم يقاتله أحد؛إلا ظهر عليه،وأصاب ما شاء من السبي"[1].وقد ذكر ابن الأثير بأنّه أصاب جارية أو جاريتين من جنس تسمية البربر"إجان" ليس لكل واحدة منهما غير ثدي واد"[2]،فضلا عن كميات من الذهب والفضة[3].

وكان بعض الخلفاء يستحبّون نساء المغرب[4]فيراسلون ولاتهم بالقيروان،يطلبون منهم أن يبعثوا لهم بالجواري؛ومن ذلك أن الخليفة هشام بن عبد الملك،كتب إلى واليه عبيد الله ابن الحبحاب:"أما بعد،فإنّ أمير المؤمنين،لما رأى ما كان يبعث به موسى بن نصير،إلى عبد الملك(رحمه الله)،أراد مثله منك. وعندك من الجواري البربريات،المالئات بالأعين (لعلها للأعين)،الآخذات للقلوب،ما هو معوز لنا بالشام و ما ولاها.فتلطّف في الانتقاء،وتوخّ أنيق الجمال،وعظم الأكفال،وسعة الصدور،ولين الأجساد، ورقة الأنامل،وسبوطه العصب، وجدالة الأسؤق، وجثود الفروع،ونجالة الأعين،وسهولة الخدود،وصغر الأفواه،وحسن الثغور،وشطاط الأجسام،واعتدال القوام،ورخامة الكلام،ومع ذلك،فاقصد رشدة المولد،وطهارة المنشأ،فإنهن يتخذن أمهات أولاد والسلام[5].

و قد يكون هذا الكتاب إن ثبتت صحته وصل ابن الحبحاب مع كتاب توليته،أو بعد ذلك بقليل.لأنّ فترة ولايته سرعان ما عرفت تدهورا في النواحي الأمنية،فظهرت في البلاد اضطرابات جرّاء ثورات البربر،التي انطلقت من المغرب الأقصى،وعمّت بقية المناطق،وتواصلت في الزمن إلى ما بعده.

وتضمّن الكتاب إشارة إلى سبي ابن نصير الذي لم يسمع قط بمثله. والذي تجاوزت أعداده من سبقه، ومن لحق به ،وقد حثّ الخليفة عامله ابن الحبحاب على الاقتداء به،فحاول تطبيق جزء من خطته باختيار أركان حربه،فاستعان مثله بابنه إسماعيل، وبحفيد عقبة بن نافع،حبيب بن أبي عبيدة،كما فعل موسى مع أبنائه، إلى جانب أبناء عقبة،وحصّل جميعهم على أعداد كبيرة من السبي،وأطلق ابن الحبحاب يد ابن أبي عبيدة في منطـــــقة السوس،فلم يترك

(1)ابن الأثير ،المصدر السابق،ص404 ؛412 ؛ أبو المحاسن،المصدر السابق،جـ1 ،ص353.

(2) نفس المصدر ، ص416

(3) الرقيق القيرواني،المصدر السابق ،ص72

(4) ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ،ص51.

(5)التيجاني ،تحفة العروس ونزهة النفوس ، ص160.

قبيلة"إلاّ دخلها ،وأصاب من السبي أمرا عظيما"[1] فيها.

و إذا تم التسليم بالأرقام التي أوردتها المصادر عن السبي يمكن القول:إن بلاد المغرب كانت تزوّد بلاد المشرق بأعداد كبيرة من الجواري ،وكان العمال يَحرِصون كلّ الحرص على إرسال المسبيات من روم و بربر[2]، و غالبا ما كان هذا التزويد عن طريق إرسال الخمس،وهو حق الخلافة الشرعي في الغنائم.لكن هذه الأعداد تناقصت،مع مرور السنين وتناقص عمليات الغزو التي دامت فترة تجاوزت ثلاثا وخمسين سنة،انتشر بعدها الإسلام بإفريقية والمغرب،ولم يبق سوى سبتة،التي كانت خاضعة اسميا للدولة البيزنطية[3]. و بذلك عصم أهل البلاد رقابهم من الأسر،والسبي،إمّا باعتناق الإسلام، و إمّا بعقد الذمّة[4]،فنضب مورد الرقيق المغربي؛في حين زاد الطلب عليه في المشرق .

وقد عبّر،عن ذلك،الخليفة هشام،في كتابه،بقوله"ما هو معوز لنا بالشام و ما والاها"،لتلبية حاجته الخاصة في القصور،وحاجة المسؤولين في هياكل الدولة،وحاجة عامة الناس في المنازل،و الحرفيين،والمزارعين،والتجار،إذ أن هذه الفئة من المسترقين أصبحت ضرورية ،لخدمة المجتمع في جميع مجالاته،مما جعل الخلفاء يدفعون عمالهم إلى المبالغة في السبي،للحصول على أكبر عدد من الأرقاء.

ولم يخف الخليفة هشام إعجابه بالجواري البربريات،فوضع شرطين أساسيين ،يجب توفّرهما فيهنّ:يتعلق أولهما بمظهرِهِن الخارجي،فذكر الكثير من الأوصاف الجمـــــالية أو على الأقلّ الأوصاف التي كانت تعدّ من الجمال في تلك الفترة.

وقد كثر مدح جمال النساء البربريات آنذاك،فوصفن بـ"البدور الطوالع"[5].وقد انبهر عبد الله بن عمر بمسبية بربرية،وقعت في سهمه إثر غزوة سبيطلة،فلم يتمالك نفسه و"جعل يقبلها والناس ينظرون"لأنها كانت جميلة جدا،حسب رواية :أيوب بن عبد الله اللخمي،الذي قال عنها:"كأنّ عنقها إبريق فضّة"[6]،ربما للدلالة على شدّة بياض جلدتها،وقيل عن المسبـــيات

(1)ابن الأثير ،الكامل،مج4، ص404 ؛الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص107.

(2)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص53.

(3) أنظربن عميرة محمد،المرجع السابق،ص44.

(4) عن تراجع المسيحية واليهودية (أنظر: Bonet-Maury:L'Islamisme et le christianisme en Afrique, Paris,1906,p06;Bel:coup d'œil sur l'islam en Berberie, Paris,1917,pp.3.- 4.

(5)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ،ص44 ؛ياقوت الحموي،معجم البلدان،مج 1 ، مادة البربر،ص368 . 369.

(6) محمد رواس قلعة جي:موسوعة فقه عبد الله بن عمر،ص107.

اللواتي استولى عليهن عقبة بن نافع في بلاد السوس،أثناء حملته الثانية"وأصاب نساء لم ير الناس في الدنيا مثلهن"[1]،ولعلّ هذا ما جعل المسلمين في المشرق،يرغبون فيهن،حتى قيل:"تزوجوا في نسائهم"[2]أي نساء البربر.

وما يلاحظ على الرسالة التي بعث بها الخليفة هشام لابن الحبحاب،أنها كُتبت بأسلوب أدبي،كأنّه لوحة فنية ،رسم فيها الخليفة الجواري البربريات بتفاصيل دقيقة،عبّر فيها عن النماذج التي كان يرغب في الحصول عليها،وربما سبق له أن رآها.وهذه اللوحة تذكر بالمشهد الذي أراه موسى بن نصير لأصحابه،عندما عادمن الأندلس إلى القيروان[3]و بوَصْف ابن عبد الحكم للجواري اللواتي قدم بهن حسان بن النعمان إلى مصر[4]،و كذلك الشاعر نصيب أبي محجن الذي قال:"لقد حضرت عند عبد العزيز (بن مروان والي مصر)،سبيا من البربر،ما رأيت قط وجوها أحسن من وجهوهم"[5]و وصف الرقيق القيرواني،سبي موسى هذا بقوله،"فإذا ببهو فيه جوار مختلفات الألوان ،من ملساء ،إلى ناهد منكسرة،عليهن الحلي والحلل"[6].

أمّا الشرط الثاني الذي كاتب به الخليفة عامله،فله صلة بالدور الذي ستقوم به بعضهنّ في قصور الخلفاء والأمراء،لذلك طالبه باختيار المنبت،ومراعاة النشأة،وهذا يعني أنّه كلّفه بسبي نساء من شريحة اجتماعية محددة،كبنات ملوك البربر،وشيوخ قبائلهم،ليكنّ في مستوى ما هو مطلوب منهنّ،من إنجاب الأطفال وتربيتهن حتى يكون الذكور منهنّ لائقين لتولي مسؤوليات كبرى في البلاد،والإناث لائقات للحياة في القصور،والمصاهرة،والتزاوج.

وقد حاول ا بن الحبحاب تلبية طلب الخليفة،لكن الحصول على جوارٍ تتوفر فيهنّ الشروط والمواصفات التي نصت عليها الرسالة،يتطلّب حشد عدد كبير من السبايا ،ثم انتقاء اللائي تنطبق عليهن، و قد يكون منّا هم (الخلفاء)بالكثير،وتكلّف لهم،أو كلّفوه أكثر مما كان،فاضطرّ إلى التعسف وسوء السيرة[7]و راح ينهج سياسة عدم مصالحة القبائل التي غزاها وإلى عــدم

(1)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ،ص26 .27.

(2) ياقوت الحموي،المصدر السابق،ص369.

(3)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ،ص44.

(4) أنظر ما قبل ، ص93

(5) أنظر البلاذري :المصدر السابق،جـ1 ،ص270.

(6)المصدر السابق،ص87.

(7)ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ،ص 52.

قبول الفداء في الأبناء،أو المنّ عليهم،كما نص عليه القرآن ،بل بذل قصارى جهده للحصول على أكبر عدد من السبايا،ليلبّي رغبة الخليفة،وقد نفذّ تلك السياسة بواسطة عامله على المغرب الأقصى،حبيب بن أبي عبيدة،وهو ما دعى البربر إلى إرسال وفد منهم إلى دمشق لبحث هذا الأمر مع الخليفة،و لما لم يتمكنوا من مقابلته تركوا له تقريرا عبّروا له فيه عن تذمّرهم من الولاة الذين ساوموهم أن يأخذوا كلّ جميلة من بناتهم،مع أنهم عصموا رقابهم من الأسر والسبي بإسلامهم،وفي ذلك تجاوز صارخ للأحكام الشرعية.

ويستخلص من الشكوى التي تقدّم بها هذا الوفد الذي كان يقوده ميْسرة،أنّ عبيد الله بن الحبحاب،أمر عمّاله بغزو القبائل التي كانت قد اعتنقت الإسلام.لأنّه لو أمرهم بغزو البربر الذين لم يدخلوا الإسلام بعد،ولم يكونوا ذمّة،لما كان هناك مبرر لشكواهم.إلاّ إذا كان عبيد الله اعتبر بلاد المغرب قد فتحت عنوة،وأنّ أهلها رقيق،له أن يخمّسهم.و قد ترتب عن غضبهم،أن تحينوا فرصة غياب الجيش إلى صقلية ،ليثـــــــوروا بقيادة ميسرة[1]"وكان خارجيا صفريا"[2]،فبايعوه بالخلافة،وقتلوا عامل ابن الحبحاب عليهم.وتوالت الهزائم على جيوش الخلافة،إلى أن قضى عليهم حنظلة بن صفوان الكلي[3].

ويتبيّن ممّا سبق،أن الخليفة هشام لم يقدّر عواقب السياسة التي رسمها لعمّاله،من أجل الحصول على السبي،من بلاد المغرب،والأخطار التي تنجم عن ذلك. وكانت النتيجة:انتشار الرعب،والخوف في قلوب السكان،فاعتنقوا مبادئ الصفرية من الخوارج،وراحوا ينتفضون باسمها.ودارت معارك طاحنة بينهم وبين جيوش الخلافة،ممّا أدى إلى ضعف سلطتها في المنطقة.و نتج عنها أيضا بروز أول محاولة استقلالية فيها على يد عبد الرحمن بن حبيب الفهري.

وكان عبد الرحمن هذا،قد شارك في معركة ضد الخوارج إلى جانب كلثوم بن عياض،وابن أخيه بلج وفي سنة خمس وثلاثين ومائة للهجرة غزا مدينة تلمسان،فظفر بعدد كبير من أهلها[4].

(1)عنه أنظر:ابن الأثير،الكامل،مج 4 ،ص416 ؛بن عميرة محمد،المرجع السابق،ص68.- E.Levi Provençal;.dans E.I,T.III, ,art. Maisara, pp.163.164

(2)ابن الأثير،الكامل،مج4 ، ص 416 ؛E.Levi -Provençal,op.cit.pp.163.164 ؛ بن عميرة محمد ،المرجع السابق، ص 68.

(3)ابن الأثير ،الكامل،مج 4 ،ص 417 . 418 .

(4)ابن الأثير،الكامل،مج 4 ،ص 501.

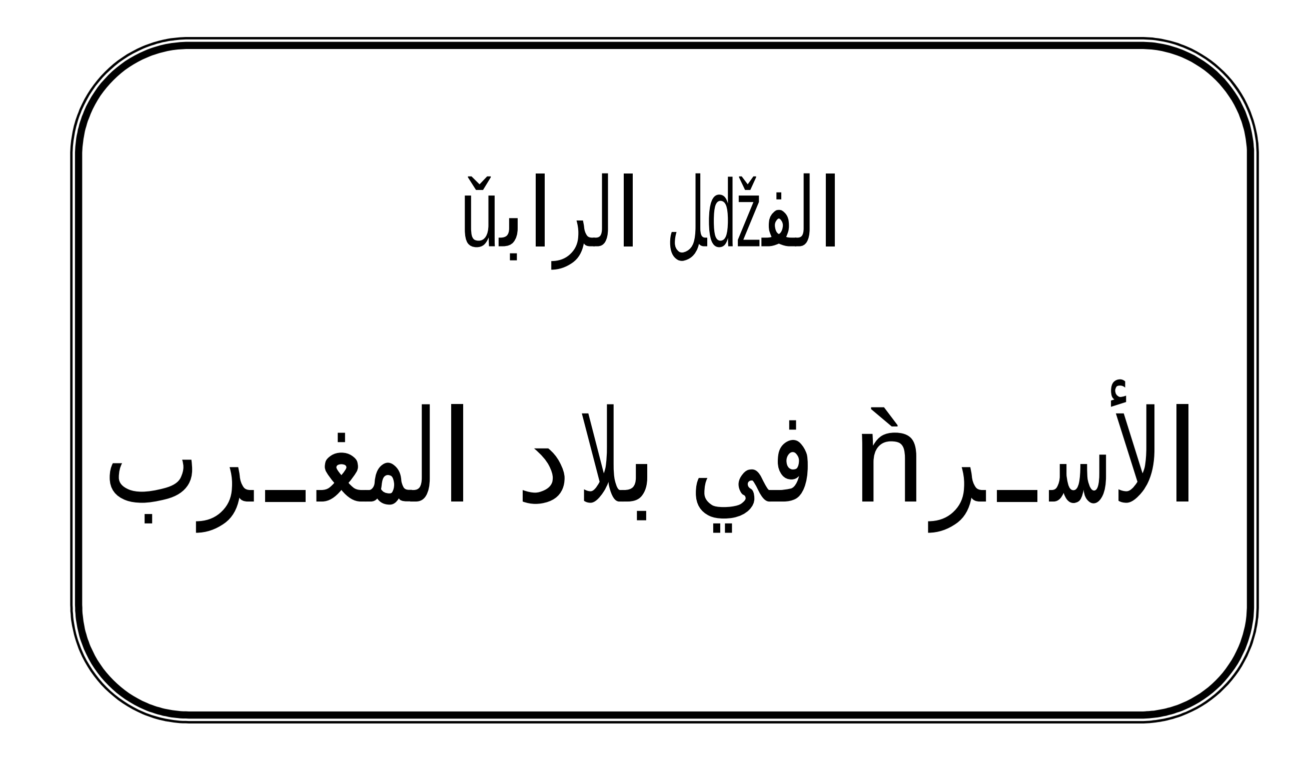
ولمّا تولي أبو جعفر المنصور الخلافة العباسية ببغداد،أرسل إليه عبد الرحمن هدية وكتابا جاء فيه:"إنّ إفريقية اليوم إسلامية كلها.وقد انقطع السبي منها، "فغضب المنصور وأرسل يتهدده"[1].فكان ذلك سببا في خلع طاعته و محاولة الاستقلال بإفريقية[2].

و هكذا فقد استولى المسلمون على أعداد كبيرة من السبي،منذ بداية فتح بلاد المغرب إلى آخر القرن الثاني للهجرة، و تحوّل جلهم ،إن لم يكونوا كلهم ، إلى رقيق، رحل كثير منهم إلى المشرق ضمن خمس بيت المال ،و ما حصل عليه المقاتلون في أسهمهم. و ملك القادة والجند و السكان ما تبقى منهم. فانتشر رقيق السبي في البلاد،بين جميع الأوساط.

---

(1)ابن الأثير ،المصدر السابق،مج 4 ، ص501.

(2)نفسه.



الفصل الرابع

الأسـرة في بلاد المغـرب

الأسرة في بلاد المغرب

- الأسرة و أحكامها .

- استرقاق الأسرة في بلاد المغرب

الأســـرى في بـــلاد المغـــــرب

الأســـرى و أحكامهم:

شكلّ الأسرى رافدا من روافد الرقيق في بلاد المغرب والمشرق معًا ،خلال الفترة التي شملتها هذه الدراسة،و كان لهذه الظاهرة أحكام خاصة يتطلب الأمر التعرّف عليها.

والأسر : هو الحبس[1].يقال أسره،يأسَرُه،أسْرًا،وإسَارً و الإسار،هو:القيد أو الحبل الذي يربط به الشخــص.ومنه سُمّي:الأسير،ويقــال له:المأسـور.ثم كثر استعمـاله،حتى سُمّي كلّ من يؤخذ قهــرًا:أسيرا،وإن لم يشـدّ، أو لم يقيد[2].

والأسير هو الأخيذ ،والمقيدّ،والمسجون،والمحبوس[3].قال تعالى:"فإذا لقيتم الّذين كفروا فضَرْبَ الرّقابِ،حتّى إذا أثْخَنتُموهُم فَشُدّوا الوثَاقَ"[4]ويُشدّ الوثاق خوف فرار الأسير.وتجمع كلمة أسير على أسْرَى،وأُسَرَاء[5].أمّا أَسَارَى وأُسَارَى فهي جمع الجمع[6].أو أن الأســـــراء. هم :الذين جاؤوا مستأســــرين،أي الذين سلّـــموا أنفسهم.والأســـــارى ،هم :الذين جاؤوا بالوثاق[7].وتستعمل كلمة أسير للدلالة على الرجل والمرأة،كما تلحق بالكلمة علامة التأنيث،فيقال:أسيرة[8].

---

(1)ابن منظور،المصدر السابق،مج1 ، ص60.

(2) نفســـه؛أبو الحسيـــــن أحمد بن فارس بن زكـــريا:معجـــــم مقاييس اللغة،تحقيق،وضبـــط:عبد السلام محمد هارون،دار الجيل،بيـــــروت،1411هـ/1991م ،المجلـــّد الأول،ص107؛الرازي:مختار الصحـــاح،ص14؛الكفوي :الكلّيات،معجـــــم في المصطلحات والفروق اللغوية، ص 114.

(3)عثمان جمعة ضميـــــرية:أصول العلاقـــــات الدولية في فقه الإمام محمد بن الحـــــسن الشيباني،دراسة فقهيـــــة مقارنة،دار المعــــالي،عمّان- الأردن،1419 هـ/1999م،الجـــــزء الثاني،ص1207.

(4)سورة محمد،الآية4.

(5)أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا،المصدر السابق،مج1، ص107.

(6)ابن منظور،المصدر السابـــــق،مج1، ص60؛الزبيدي : تـــــاج العروس من جواهـــــر القاموس ،مج6،ص23؛القاضي الأندلســـــي: (محمد عبد الحق عطية) المحرر الوجيز في تفســـير الكتـــــاب العزيز ، تحقيق الرحالي الفاروق و زملاؤه 1398هـ/1977 م،جـ1، ص283.

(7)الكفوي،الكليّات،ص114.

(8)أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ،المصبـــاح المنير،ص13؛وقد أطلـق الفقهاء على النساء والأطفال،مصطلح:السبي.

والأسرى عند الفقهاء،هم:الرجال المقاتلون،من الكفّار الذين ظفر بهم المسلمون في الحرب،سواء كانوا جنودا أو متطوّعين،أو مرتزقة أو جواسيس.والحربيون الذين دخلوا دار الإسلام، دون عهد أو أمان،فوقعوا في أيدي المسلمين،قبل أن يسلموا[1].ومَنْ يؤخذ من المرتدين،والبغاة الخارجين على إمام المسلمين[2].ويكوّن الأسرى المقاتلون الذين وقعوا في أيدي المسلمين،بعد الاثخان، أحدَ المصادر الهامة للرقيق.ولكل صنف من هؤلاء أحكام خاصّة به[3].

وأجمع العلماء على أنّ الأسر مشروع في الإسلام،لقول الله تعـــالى"وخُذُوهُمْ واحْصُروهُم"[4].ولقوله:"فَشُدُّوا الوِثاق"[5]فالوثــــــــاق هنا،كناية عن الأسر[6].وقوله عزّ و جلّ ": وقَذَفَ في قُلُوبِهِمْ الرُّعـــــب فريقًا تَقــتُلـــونَ وتأْسَرُون فَريقـــــــًا"[7].كما ثبت أن الرســــــول(ص)كان له أســـرى، وقعوا بيـــن يديــــه،إثر انتصـــاراته في غزواته.

وكثر هؤلاء في عهد الخلفاء الراشدين،والأمويين،والعبّاسيين والفاطميين،نتيجة حروب الفتوحات التي خاضوها في المشرق والمغرب.

وقد أجمع الفقهاء على تمكين المسلمين من الأسرى، لكسر شوكة الأعداء،ودفع خطرهم.وكان هذا دأب الفاتحين في بلاد المغرب.فقد سجّلت المصادر أنهم أسروا أعدادا كثيرة من الروم والبربر،منذ بداية اتصالهم بالمنطقة،في عهد الخليفة عثمـــان بن عفــــــــان (23-35 هـ/644-655م" الذي بلغه ما كانت تصيبه جرائد خيل المسلمين،التي كانت تغير

---

(1)جمعه ضميرية ،المرجع السابق، جـ2، ص1207.

(2) ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص 381.

(3)أبو عبيد القاسم بن سلام: المصدر السابق، ص128؛ أبو يوسف،المصدر السابق، ص204؛ الماوردي ،الأحكام السلطانية،ص131؛ابن عرفة الدسوقي ،حاشية الدسوقي على الشرح الكبير،جـ2، ص172 ؛ الكاساني،بدائع الصنائع،جـ9 ، ص 4341.

(4) سورة التوبة ،الآية :5.

(5) سورة محمد، الآية :4

(6)الزمخشري:تفسير الكشاف،مج4 ، ص309؛ وهبة الزحيلي،آثار الحرب في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة،دار الفكر،ط3، 1419هـ/1998م.، ص429. 430 ؛ الفار عبد الواحد يوسف محمد: أسرى الحـــــــرب ،دراسة فقهية وتطبيقية في نطاق القانـــون الدولي و الشريعــــة الإســــلامية،عالم الكتـــب، القاهرة، 1975م، ص186.

(7) سورة الأحزاب ،الآية : 26.

على أطراف إفريقية "من أموال وأنفس"[1].فأغزا والي مصر،عبد الله بن سعد بن أبي سرح[2] إفريقية[3]،الذي دخلها سنة 27 هـ/648م، على رأس عشرين ألف جندي،معظمهم من الفرسان،جاؤوا من المدينة ،ومصر ،وطرابلس[4].

وخرج البطريق[5]جرجير[6]، حاكم المنطقة الواقعة ما بين طرابلس وطنجة[7]، بجيش قدّر ما بين مائة ألف[8]، ومائة وعشرين ألفا[9].فلقي المسلمين بفحص عقوبة[10] على مسافة يوم ،أو يوم وليلة[11] من سبيطـــــــلة (Suffetula)[12]،دار ملكـــــه، و يوميـــــن من

(1)ابن الأثير ،الكامل في التاريخ، مج2، ص480.

(2) هو عبد الله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري(ابن عذارى،البيان،جـ1 ، ص9)،أبو يحي ،أخو عثمان من الرضاعة،وله صحبة(الذهبي (شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان)(المتوفى سنة 748هـ):تاريخ الإسلام، و وفيات المشاهير والأعلام،تحقيق :عمر عبد السلام تدمري،دار الكتاب العربي،بيروت،1410هـ/1990 م، عهد الخلفاء الراشدين، ص529)، ولاّه الخليفة عثمان مصر،بعد أن عزل عمرو بن العاص ،سنة خمس وعشرين ،أو ست وعشرين هجـــــــــــرية(646 أو 647م)(المالكي:رياض النفوس،جـ1 ، ص14؛ الطبري:تاريخ الأمم والملوك، المجلد الثاني ، ص597 ؛ ابن الأثير، المصدر السابق ،مج 2، ص124 و ص179 و ص 482 فما بعدها،ابن كثير: البدايـــــــــــة والنهاية،مج4، ص122.C.H Becker . dans E.I..T,1,art. Abd- Allah b. sa'ad ,p.53

(3)عن تفاصيل هذه الغزوة، أنظر:الطبري،المصدر السابق،مج 2 ، ص 597 فما بعدها ،المالكي،المصدر السابق،ص 14 فما بعدها؛ابن الأثير ،المصدر السابق ،مج 2 ، ص483 فما بعدها ؛ابن عذارى ،المصدر السابق ، ص9 ؛ لقبال موسى: تاريخ المغرب الإسلامي ،دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع،الجزائر، الطبعة الرابعة، 2001 ، ص 25 ، 26.

(4) المالكي،المصدر السابق، ص17 ؛ وقد شارك في هذه الحملة جماعة من أعيـــان الصحابة (ابن الأثير :المصدر السابق،مج2ص483)و يشترك المصدر الأخير مع الذهبي في القول أن عدد الجيش،بلغ عشرة آلاف(الذهبي ،المصدر السابق، ص321_؛ أمّا ابن كثير فيذكر في خبر عشرة آلاف(البداية،مج4، ص122)، وفي خبر آخر :عشرين ألفا(نفس المصدر، ص123).

(5) لقب يدل على خطة مدنية في التنظيم الروماني المتأخر(عبد الله العروي،مجمل تاريخ المغرب المركــــز الثقافي العربي، ط.5 ، الدار البيضاء، 1996م.،جـ1 ، ص121)وهو لقب للقائد من الروم.

(6)أو هو جريجو ريوس أو غريغوار(أنظر: حسين مؤنس، تاريخ المغرب،ص82) ويصفه الطبري:بالأجلّ (المصدر السابق،ص597).وجرجير هذا هو الذي انتهز فرصة عدم موافقة الكنيسة الإفريقية على اختيارات إمبراطورية القسطنطينية،في ميدان العقيدة،ليعلن استقلاله(أنظر:عبد الله العروي،المرجع السابق،ص121).

(7) ابن عبد الحكم،المصدر السابق، ص42؛البلاذري ،المصدر السابق، ص 267 ؛ابن الأثير، المصدر السابق،ص483.

(8)المالكي، المصدر السابق،ص 14؛ ابن الأثير ،المصدر السابق، مج 2 ، ص483.

(9) المالكي، المصدر السابق، ص23 ؛ ابن كثير، المصدر السابق، ص123 ؛ ابن عذارى ،المصدر السابق، ص10.

(10)البلاذري، المصدر السابق، ص 267.

(11)ابن الأثير، المصدر السابق، مج 2، ص483.

(12)مدينة جرجير ملك الروم،بينها وبين القيروان سبعون ميلا(أنظر :ياقوت الحموي،معجم البلدان ،المجلد الثالث،ص187)

من القيروان[1] .

وبعد مناوشات طويلة، حسم المسلمون الموقف لصالحهم،بقتل البطريق جرجير وعدد من جنوده، وبث أبن أبي سرح، بعد ذلك، السرايا ،فبلغت مدينة قفصة،وحصن الجم، ومرماجنة،فأكثرت من القتل والأسر في الروم،حتى كان يتجمع في الموضع الواحد أكثر من ألف أسير[2].لم يقدّم المؤرخون عددهم الإجمالي ،واكتفوا بذكر كثرتهم[3].

وأرسل عمرو بن العاص ،سنة إحدى وأربعين للهجرة، جيشا من الفرسان،إلى مدينة صبراتة[4].ففاجأوا أهل المدينة،في الصباح الباكر،قبل أن يصل إليهم الخبر بفتح طرابلس وكانوا قد فتحوا أبواب المدينة ،لتسريح ماشيتهم للمراعي[5].فدخلها الجند،وقتلوا من قاومهم،فلم ينج إلاّ قليل منهم،ركبوا البحر إلى جزيرة صقلية.واستولى المسلمون على من بالمدينة فأسروهم ،وغنموا كلّ ما فيها[6].

ومع أنّ المصادر لم توضح وضع هذه المدينة الإداري ،غير أنّ فرار بعض الناجين منها، إلى جزيرة صقلية ،يوحي أنهم كانوا يشكلون أفراد الجالية الصقلية،أو أنهم كانوا من أتباع الروم.ويبقى عدد القتلى،والأسرى ،والسبي مجهولا. و ما توفّر من معلومات يدل على أنّ المسلمين قتلوا عددا من السكان،وأسروا من بقي منهم.

وتواصلت غزوات المسلمين إلى أن تم فتح البلاد،و كانوا يستولون في كل معركة على أعداد كبيرة من الأسرى.

أحكـــام الأســرى:

وقد اختلفت الأحكام الشرعية لهؤلاء الأسرى،لأنها كانت تخضع للظروف،ومتطلبات مصلحة المسلمين العامة،اقتداء بالرسول(ص)،الذي ثبت عنه أنّه تصرّف معهم حسب ما تقتضيه المصلحة العامّة للمسلمين ومن ثمّ اتفق الفقـــهاء على تفويـــض الأمـــر فيهـــم لصاحب السلطة،من إمام أو أمير جيش،يكون مخيّرًا في اتخاذ الحكم الذي يراه فيهم "فيفعـــل

(1)الذهبي،المصدر السابق، ص318.

(2) ابن الأثير،المصدر السابق، مج2 ، ص487.

(3) المالكي،المصدر السابق، ص20؛ ابن الأثير ،المصدر السابق، مج2 ، ص484.

(4)هي صبرة،أو سبرة، أو سبرت (ابن عبد الحكم، المصدر السابق، ،التجاني: رحلة، ص212).وهي السوق القديم لأطرابلس(ياقوت الحموي،معجم البلدان،مج3 ، ص184).

(5)ابن عبد الحكم،المصدر السابق، ص38.

(6)نفسه ؛ التجاني ،المصدر السابق، ص42.

الأصلح من ذلك"[1] " والتّخيير في الأسرى ،ليس على الحكم فيهم بالهوى،وإنما هو:على وجه الاجتهاد فـــي النظر ..."[2].فالإمام ملزم بتحرّي الحكم الأصلح،حسب الظروف والأحوال،كل ذلك اقتداء بالرسول(ص)الذي قتل بعض الأسرى ،وقبل فداء آخرين بالمال،ومنّ على البعض ،واسترق النساء،والذريّة.وهكذا فإن الإمام مخيّر "تخيير مصلحة واجتهاد،لا تخيير شهوة، فمتى رأى مصلحة في خصلة من هذه الخصال،تعيّنت عليه، ولم يجز العدول عنها"[3].

ولذلك تعددت أحكام الأسرى من المقاتلين الرجال،حسب سنّ كل واحد منهم ،والجنس الذي ينتمي إليه. فأحكام العرب منهم تختلف عن أحكام الأسرى من العجم،وتختلف باختلاف الدّين الذي يدينون به،فأحكام أهل الكتاب والمجوس تختلف عن أحكام عَبَدة الأوثان ،وأحكام الأسرى البغاة تختلف عن أحكام الأسرى المرتدين[4]، وعن أحكام الأسرى من الكفار بدار الحرب.

وينبغي على الإمام أن يطبّق خياره الأصلح،قبل قسمة الغنائم[5].ويذهب المالكيـــــة إلى أنه مخيّر بين خمسة أمور،هي:القتل،والمن على بعضهم،والفــــداء بمال أو بأســــــرى من

(1)ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق ، ص170.

(2 ابن رشد القرطبي ،المقدّمات والممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدّونة من الأحكام الشرعية والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات، ، الجزء الأوّل ص 367 ؛ البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة، وضمنه المستخرجة من الأسمعة المعروفة بالعتبية،لمحمد العتبي القرطبي، الطبعة الثانية،دار الغرب الإسلامي ،بيروت، 1988م ،تحقيق محمد حجي وآخرون،جـ2 ، ص 561 .562 ؛ابن قدامة :المغنى ويليه الشرح الكبير، ، جـ12 ، ص 544 المقدسي ،الشرح الكبير ،جـ12 ، ص 549 .

(3) ابن قدامة ،المغنى، جـ10 ، ص402.

(4) محمد خير هيكل:الجهـــــاد والقتال في السياسة الشرعية، ،جـ3 ، ص 1538 ؛ عبد الســــلام بن الحسن الأدغيري، ص 30 .31.

(5)ابن رشد،المقدّمات الممهدات ،الجزء الأول، ص366- 367 ؛ الإمام الشافعي :موسوعة الإمام الشافعي، كتاب الأم،دقق ألفاظه على النسخة الأزهرية ،وخرّج آياته ،وأحاديثه،وصنع حواشيه:أحمد عبيد وعناية،طبعة جديدة مصححة ومرقمّة الكتب والأحاديث،مع تبيان ما عليه الفتوى في المذهبين القديم والجديد،دار إحياء التراث العربي،بيـــــــروت-لبنان،1420هـ/2000م،الجزء الخامس، ص419 فما بعدها؛الشيباني(عبد القادر بن عمر)،وابن ضويان(إبراهيم بن محمد):المعتمد في فقه الإمام أحمد،جرى فيه الجمع بين:نيل المآرب بشرح دليل الطالب للشيباني ،ومنار السبيل في شرح الدليل لابن ضويان،ويضم ملخص تخريجات:إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل،أعده وعلّق عليه:علي عبد الحميد بلطة جي و محمد وهبي سليمان،دققه وقدّم له:الأرناؤوط،دار الخبر،مكّة المكرّمة،الطبعة الثانية،1414 هـ/1994م، جـ1، ص382.

المسلمين،وضرب الجزية عليهم، والاسترقاق[1].ويقتصر الحنفية على تخيير الإمام في الأسرى بين ثلاث،هي:القتل،أو ضرب الجزية،أو الاسترقاق[2]،ويرى الشافعية أنّ الإمام مخيّر بين أربع،هي:القتل،أو المنّ أو الفداء، أو الاسترقاق[3].وكذلك الحنابلة الذين يوضحون بأنّ المنّ يكون بعوض أو بغير عوض[4].ويحصر الظاهرية خيار الإمام في قتلهم أو ضرب الجزية عليهم[5].ويرى الزيدية[6] أنّ الأسرى يسترقون ،فيملكهم المسلمون،وفي رأي آخر، فإنّه يجوز فداء أسرى المسلمين بأسرى الكفّار.ولا يجوز مفاداتهم بالمـــال،ولا المنّ عليهم[7].أما الإباضية فيرون أنّ الإمام مخير بين فداء الأسرى واسترقاقهم[8].

فالخلاف بين المذاهب يدور إذن حول ضرب الجزية،والمنّ ،والفداء.لكنها اتفقت على أمرين،هما القتل،والاسترقاق.و يتطلب الأمر معرفة كل واحد من هذه الأحكام و منها:

أ- حكـــم القتـــل: اتفق أغلب الفقهاء على خيار قتل الأسرى[9]،لقول الله تعالى

---

(1)المدّونة الكبرى، جـ3، ص19 فما بعدها؛ابن رشد،المقدّمات الممهدات،،الجزء الأول،ص366 .367 ؛ بداية المجتهد ونهاية المقتصد ،ـ ص 654 .655.

(2)الكاساني،بدائع الصنائع، جـ6،ـ ص74.

(3)موسوعة الإمام الشافعي،جـ5 ، ص419.

(4) مجد الدين أبو البركات،المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ،الجزء الثاني،ص172؛ الشيباني وابن ضويان،المصدر السابق،الجزء الأول،ص381. 382.

(5)ابن حزم(أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم)(المتوفى سنة 456هـ):المحلى،طبعه مصححة على عدّة مخطوطات ونسخ معتمدة،كما قوبلت على النسخ التي حققها:أحمد محمد شاكر،تحقيق لجنة إحياء التراث العربي ،دار الجيل بيروت،دار الآفاق الجديدة بيروت(بدون تاريخ)،الجزء السابع،ص298-299؛ محمد المنتصر الكتاني،وأشرف بن عبد المقصود:موسوعة تقريب فقه ابن حزم الظاهري،مكتبة السنة ،القاهرة، 1412 هـ/1992 م ،المجلد الأول، ص 261. 262

(6) عنها أنظر: الشهرستاني،الملل والنحل،جـ1 ، ص179 فما بعدها ؛ابن حزم الظاهري، الفصل في الملل والأهواء والنحل،تحقيق محمد إبراهيم نصر،وعبد الرحمن عميرة،دار الجيل ،بيروت ،الطبعة الثانية 1416 هـ/1996 م ،الجزء الخامس،ص 35- 36 ؛إسماعيل بن علي الأكوع: الزيدية ،نشاطها ومعتقداتها ،دار الفكر المعاصر ،بيروت، دار الفكر ،دمشق، ،الطبعة الثالثة، ،1418 هـ/1997 م ، ص 14 فما بعدها.

(7)الإمام زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: مسند الإمام زيد،جمعه :عبد العزيز بن إسحاق البغدادي،دار الكتب العلمية،بيروت،(بدون تاريخ)،ص317.

(8) المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية،موسوعة الفقه الإسلامي،القاهرة،1418هـ/1997 م ، الجزء التاسع، ص324.

(9)وخالف ذلك:الحسن البصري،وعطاء وحماد بن سلمة،ومجاهد،ومحمد بن سيرين،لأنهم مالوا إلى عدم قتل الأسير،لقول الله تعالى":فإمَّا منًّا بَعْدُ وإمَّا فِدَاء"(سورة محمد،الآية:4).فحكم هذه الآية لا تعدو أحد أمرين:المنّ،أو الفداء(أنظر:الطبري:اختلاف الفقهاء ،كتاب الجهاد والجزية،وأحكام المحاربين،تحقيق:يوسف شخت،لين،1933م،ص145؛ابن كثير،تفسير،جـ4، ص173).

"فَاقْتُلُوا المُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ"[1]،ولأنه ثبت عن رسول الله (ص)،أنه قتل بعضهم يوم غزوة بدر،منهم،النّضر بن الحارث،من بني عبد الدار،وطعيمة بن عدي من بني نوفل،وعقبة بن أبي معيط.وقتل رجال بني قريظة بعد نزولهم على حكم سعد بن أبي معاد.وبعد فتح مكّة،أهدر دمى هلال بن أخطل،ومقيس بن صبابة،وعبد الله بن سعد بن أبي سرح،فقال: اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة[2] كما قتل الخليفة عمر بن الخطاب،معبد بن وهب،وهو من أسرى بدر[3].

و قيّد الفقهاء قتل الأسير بشروط أهمها أن يكون:من أهل النجدة والفروسية،والبأس،والنكاية في المسلمين[4].ويوجب مالك قتل"من خيف منه،... وذلك لما نال المسلمين من أبي لؤلؤة (قاتل عمر بن الخطاب(رضه)،أما غير ذلك فهم الحشوة[5]" [6]وكان الخليفة الثاني يقول:" لا تحملوا إلى المدينة من علوجهم[7](علوج الكفار)أحدا".ولما أصيب قال:" من أصابني ،قالوا ،غلام المغيرة،فقال،قد نهيتم أن تحملوا إلينا من هؤلاء العلوج أحدا فعصيتموني"[8].

ورأى بعض الفقهاء أنّ الآية"فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم" تنص على قتل الذين كانوا حربا على المسلمين[9].كما أنّ عدد الأسرى الذين قتلهم الرسول(ص) كان محدودا،ويندرج في سياق المعنى الذي ذكره الفقهاء؛لأنّ هؤلاء أعلنوا عداء شديدا للمسلمين.فقد أنكّلوا ،وألّبوا القبائل،وحرّضوهم ضدّهم،وآذوا الرسول(ص)،وتمـــــــادوا في ذلك[10].

(1)سورة التوبة،الآية:5.

(2)الجصاص،المصدر السابق،جـ2،ص391؛أبو عبيد القاسم بن سلام،الأموال،ص128.

(3)الواقدي،المغازي،جـ1، ص105.

(4)ابن رشد:المقدمات والممهدات،جـ1، ص367؛ الصادق عبد الرحمن الغرياني،مدونة الفقه المالكي وأدلته،جـ2، ص468؛ ابن قدامة ،المغني ،جـ12، ص540 فما بعدها ،المقدسي ،الشرح الكبير،جـ12 ، ص 542 فما بعدها.

(5)هي:ما يحشى به الشيء،والحشو من الناس من لا يعتمد عليه(الوسيط،جـ1، ص184).

(6) المدوّنة الكبرى ،جـ3، ص20.

(7)مفردها علج،وهو : الرجل القوي الضخم؛(النويري ،المصدر السابق،جـ3، ص286.)

(8)المدونة الكبرى،جـ3، ص20 .21.

(9)ابن العربي،أحكام القرآن،جـ2، ص889؛الطبري،المصدر السابق،ص 146.

(10)أبو عبيد القاسم بن سلام،المصدر السابق،ص128؛الجصاص ،أحكام القرآن،جـ2 ، ص391.

ولا يجوز قتل الأسرى،إذا كان بينهم وبين المسلمين عقد أمان،أو كانوا من المعاهَدين،أو تمت قسمتهم مع الغنيمة،فهم جزء منها.لأنهم في هذه الحالة يصبحون ملكا للغانمين.أو بيعوا،أو أعلنُوا إسلامهم،فمن أسلم منهم،حرم قتله،لقول الله تعالى:" فَلاَ عُدْوَانَ إلاّ عَلَى الظَّالِمِين"[1].ولقول الرسول (ص):" أُمِرْتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ،حَتَّى يَقُولوُا: لاَ إِلَهَ إلاّ الله، فإنْ قالُوها ،عَصَمُوا مِني دِمَاءَهُم،وأمْوَالَهُمْ"[2].وقال عمر بن الخطاب(رضه):" ؟إذا أسلم الأسير في أيدي المسلمين ،أمن من القتل ،و هْوَ رقيقٌ"[3].

فإباحة قتل الأسرى،مرتبطة إذن بسلوكهم،قبل وقوعهم في الأسر،وتكون في حالات خاصة،وللضرورة القصوى؛ولهذا فهو أقرب إلى التحريم منه إلى الإباحة.

ب- حكم الفــــــــــداء:

الفداء هو إطلاق سراح الأسير ،مقابل عَوَض بمال،أو مبادلته بأسير مسلم، أو غير ذلك ممّا يراه الإمام [4].

وقد اتفق الفقهاء على قبول فداء الأسرى[5].فإذا كان للأسير قيمة،وبُذل فيه أكثر من قيمته،وجب على الإمام قبول ذلك[6]،لقول الله تعالى:"إمّا منًّا بَعْدُ وَ إمَّا فِداءً"[7].كما ثبــت عن

---

(1)سورة البقرة،الآية: ص 193.

(2)أخرجه البخاري،في صحيح البخاري،،كتاب الإيمان،باب" فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتـــوا الزكاة فخلوا سبيلهم"حديث رقم 24 ،المجلّد الأول، ص22؛ الإمام مسلم القشيري النيسابوري (أبو الحسين مسلم بن الحجاج(الجامع الصحيح المسمى:صحيح مسلم،دار الجيل ،بيروت،دار الآفاق الجديدة،بيروت.(بدون تاريخ):كتاب الإيمان،باب:الأمر بقتال الناس حتى يقولوا:لا إله إلا الله محمد رسول الله،المجلد الأول،ص38.

(3)الكاساني،المصدر السابق،جـ7، ص4352.

(4) ابن كثير،تفسير،جـ2 ، ص326؛ ابن العربي،المصدر السابق،جـ2، ص868.

(5)ابن قدامة،المغنى،جـ12 ، ص542 .543؛ المقدسي،الشرح الكبير،جـ12 ، ص 550.

(6) ابن رشد،المقدّمات الممهدات،جـ1، ص367؛

Mohammed Abou Zahra:La conception de la guerre dans l'Islam, traduit par cesa Ahmed Kassem, revu par Mohammed Abd E l' Hamid Ambar, série études sur l'Islam,Ministére des Wakfs,conseil supérieur des affaires islamiques,R.A.U., Le caire,1987,p.79.

(7)سورة محمد ،الآية: 4.

الرسول(ص)أنه فادى أسيرين من أصحابه،بأسيرين من المشركين العرب من بني عقيل يوم أحد[1].وسمح لمن لا يملك ما يفادي به نفسه،من أسرى بدر،أن يفعل ذلك بتعليم أبناء المسلمين القراءة والكتابة.وإذا تمّ الفداء بالمال ضمّ إلى مال الغنيمة.وإذا وقع تبادل لأسرى،فإنّ قيمة الفداء تحسب من الخمس،حتى لا يضيّع الإمام حق المقاتلين[2].وقد وقعت بعض عمليات فداء في إفريقية منها تلك التي حصلت سنة 27هـ.و لّما قدم مبعوث الإمبراطور الروماني من القسطنطينية إلى إفريقية،ليطالب المنهزمين في معركة سبيطلة إثر حملة عبد الله بن سعد بن أبي سرح،يدفع مبالغ مالية،مساوية لتلك التي دفعوها للمسلمين،أجابوه بأن"الذي كان بأيدينا من الأموال،فدينا به أنفسنا من العرب"[3].فكانت تلك أوّل عملية فداء جماعية تمت بين المسلمين،وبين سكان إفريقية و قدّر مبلغها بألفي ألف دينار وخمسمائة ألف دينار[4]،أو بمائة ألف رطل ذهبا،أو ثلاثمائة قنطار منه[5].وكان نصيب الفارس،من مجمل غنائم إفريقية ثلاثة آلاف دينار،ونصيب الراجل ألف دينار[6].

ولم تتعرّض المصادر إلى الجهة التي دفعت هذه المبالغ المالية،بل تذكر أن المناطق التي لم تُغز،فعلت ذلك،لتفادي الوقوع فيما وقع لأهل سبيطلة.ويمكن أن يكون البربر من بين هؤلاء الذين افتدوا أنفسهم.

جـ- حكم المـــــنّ:

المنّ من فِعْل منّ، يقال:منّ عليه منّا ،وامتنّ عليه به،أي:أنعم عليه به،واصطنع عنده صنيعه.والاسم:المنّة[7]،والمنّان[8]،والمنـــــــّة هي النعمة الثقيـــــــــلة. والمنّ،هـــو

(1) ابن قدامة،المغني،جـ12، ص542 فما بعدها؛المقدسي،الشرح الكبير،جـ12، ص550.

(2) الصادق عبد الرحمن الغرياني،المرجع السابق،جـ2، ص468.

(3)المالكي،المصدر السابق، ص17؛ الطبري،تاريخ،مج 2، ص589 و ص 599 ؛ الذهبي ،المصدر السابق، ص321.

(4)البلاذري،المصدر السابق،ص268.

(5)المالكي،المصدر السابق،ص18؛ابن عذارى ،المصدر السابق،ص12؛ البلاذري،المصدر السابق،ص268.

(6)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص44؛المالكي،ـالمصدر السابق،ص9؛ابن عذارى،المصدر السابق،ص12.

(7)أبو الحسيــــن أحمـــــد بن فارس بن زكريا،المصدر السابق،جـ5،ص276؛ابن منظور،المصدر السابق،مج 5 ، ص 536؛الراغب الاصفهاني،المصدر السابق،ص627.

(8)اسم من أسماء الله تعالى،ويعني المعطي ،والمنّ معناه:الإنعام،وهو غير واجب،لأنه لو كان واجبا كان حقا لا نعمة(أنظر. البقاعي (برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي)(المتوفى سنة 885هـ):نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، خرّج آياته وأحاديثه و وضع حواشيه:عبد الرزاق غالب المهدي،دار الكتب العلمية،بيروت- لبنان، 1415 هـ/1995م، الجزء السابع،ص152)؛الزمخشري،تفسير الكشاف،المجلد الرابع،ص309؛ابن منظور،المصدر السابق،مج5، ص536.

الإنعام[1].ويكون على وجهين:أحدهما بالقول،وهو مستقبح فيما بين النّاس.وقد قيل فيه:المنّة تهدم الصنيعة.والثاني:بالفعل،فيقال منّ فلان على فلان،إذا أثقله بالنعمة[2].ومن ذلك قوله تعالى:"لَقَدْ منَّ اللهُ على المُؤْمِنِين"[3].

والمنّ بمعنى الإنعام،من الخيارات في تقرير مصير الأسرى[4]،وذلك بإطلاق سراحهم إلى بلادهم من غير عوض[5]،ولا فداء[6].لقوله تعـــالى في الأسرى بعدما تضع الحرب أوزارها[7]"حَتَّى إذَا أثْــخَنْــتُــمُوهُم فَشدُّوا الوثَاقَ فإمّا مَنًّا بَعْدُ وإمَّا فِداءً"[8]وهذه الآية،هي :النص القرآني الوحيد المتضمن حكم الأســـــرى،فهي إذَنْ الأصل الدائم للمسألة[9]،وتبقى هي المحكمة،وتدل على جواز المن[10].

وقد منّ رسول الله (ص)على بعض الأسرى ،منهم:أبو العاص بن الربيــــع،زوج ابنته زينب[11]،والمطلب بن حنطب بن الحارث بن عبيد بن عمر،وصيفي بن أبي رفاعة بن عابد

---

(1)محمد الطاهر بن عاشور،تفسير التحرير والتنوير،مج12،جـ26،ص80 ؛ الزمخشري،المصـــدر السابق،المجلد الرابع،ص309.

(2)الراغب الإصفهاني،المصدر السابق،ص627.

(3)سورة آل عمران،الآية :164.

(4) الطبري،تفسير الطبري،مج 11، ص307 ؛ابن كثير ،تفسير القرآن العظيم،طبعة منقحة ومراجعة ،المكتبة العصرية،صيدا- بيروت،1418 هـ/1998 م ،المجلّد الرابع،راجعه ونقحه:خالد محمد محرّم ،ص155 فما بعدها من عدّة صفحات.

(5)محمد سليمان عبد الله الأشقر،القرآن الكريم،وبالهامش:زبدة التفسير من فتح القدير دار المؤيد،الرياض،الطبعة الرابعة،1419هـ/1998م ، ص672.

(6)القرطبي(أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أحمد الأنصاري القرطبي):الجامع لأحكام القرآن،منشورات علي بيضون،دار الكتب العلمية،بيروت- لبنان ،الطبعة الخامسة ،1417هـ/1996 م ،المجلد الثامن ،ص150.

(7)ابن كثير،تفسير القرآن،ص221؛ الطبري،تفسير الطبري ،المجلد 11 ، ص 307 .

(8) سورة محمد، الآية: 4.

(9)سيد قطب ،في ظلال القرآن، مج6 ، جـ26 ، ص3285.

(10) ذهب الأحناف إلى أن هذه الآية منسوخة (نفسه).

(11)ابن هشام(أبو محمد عبد الملك بن هشام المعافري(المتوفى سنة 218 هـ)السيرة النبوية،ومعه ألفية السيرة النبوية، أرجوزة شعرية،للحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي(المتوفي في 806هـ)،تقديم ومراجعة :صدقي جميل العطار،تحقيق وتعليق:سعيد محمد اللحام،الجزء الثاني ،بإشراف مكتب البحوث والدراسات،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،بيروت،الطبعة الثالثة،1419هـ/1998 م، ص 230. 231 ؛ عبد السلام هارون:تهذيب سيرة ابن هشام،مؤسسة الرسالة،بيروت،الطبعة 23 ،1416 هـ/1995 م ، ص121 –122.

ابن عبد الله بن عمر،من بني مخزوم[1].وثلاثتهم من أسرى المشركين في غزوة بدر،ومنّ على أبي عزّة الشاعـــــر من بني جمـــــــــح[2]،وعلى ثمامة بن آثال الحـــــــنفي،سيّد أهل اليمامة[3]وآخرين.ومنّ على بعض الجماعات،كرجال خيبر،الذين تركهم عمّالا في الأرض"معاملة على الشطر لحاجة المسلمين إليهم،حتى أجلاهم عمر"[4].ومنّ كذلك على ثمانين رجلا من مشركي مكّة،نزلوا من جبل التنعيم،عند صلاة الفجر،ليقتلوه وأصحابه،فأخذهم[5]،وأطلق سراحهم[6]،وعلى أهل مكّة ،يوم فتحها،وقال لهم:"اذهبوا فأنتم الطلقاء"[7].

وعمل الخلفاء بعمل الرسول(ص)،فمنّوا على سكان المدن والقرى الذين غزاهم المسلمون،ولم يدخلوا في الإسلام،لكن هذا المنّ كان مشروطا بدفع الجزية[8]، من ذلك أن الخليفة عمر بن الخطاب منّ على أهل العراق،فتركهم أحرارا بالذمّة.واتفق أغلب الفقهاء على أنه إذا لم تبذل في الأسير قيمة،وكان قادرا على دفع جزية،يفرضها عليه الإمام،ويصبح من أهل الذمّة،وتطبق عليه أحكامها[9].و في هذه الحالة تحسب قيمة الأسير من الخمس.ويوضــــــــع ما يؤدّيه في بيت المال[10].وقد اختلف الفقهاء في ما إذا كان الإمام مخيرا في عقد الذمّة أم لا ،فقال مالك وأبو حنيفة:هو مخيّر.وقال الشافعي وأحمد :ليس له ذلك[11].

(1)ابن هشام،المصدر السابق،ص282.

(2)نفس المصدر ،ص283.

(3)عبد السلام هارون،المرجع السابق،ص259.

(4)ابن هشام،المصدر السابق،جـ3 ، ص258-259 ؛أكرم ضياء العمري:السيرة النبوية الصحيحة،محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية،مركز بحوث السنة والسيرة،قطر،1411 هـ1991 م ،جـ1،- ص330.

(5)القرطبي،الجامع لأحكام القرآن ،جـ3 ، ص 151؛ ابن العربي،أحكام القرآن،القسم الرابع،ص1702.

(6)القرطبي،نفس المصدر،جـ3 ، ص151؛ ابن العربي، نفس المصدر، القسم الرابع، ص1720.

(7) ابن هشام ،السيرة النبوية،الجزء الرابع،ص41 ؛ ابن كثير السيرة النبوية،تحقيق مصطفى عبد الواحد ، دار إحياء التراث العربي(بدون تاريخ) الجزء الثالث،ن ص570.

(8)أبو عبيد القاســــم بن سلام،المصدر السابـــق،ص144 فما بعدها؛سيد قطب،المرجع الســــــابق،مج6 ، جـ26 ، ص3282 .3283.

(9) ابن رشد،المقدّمات الممهدات،جـ1 ، ص367 ،؛الصادق عبد الرحمن الغرياني ،المرجع السابق،جـ2، ص469.

(10)الصادق عبد الرحمن الغرياني،المرجع السابق،جـ2 ، ص469.

(11) محمد عبد الرحمن الدمشقي،رحمة الأمّة في اختلاف الأئمة،القاهرة،ص536.537.

ومنّ الخليفة عثمان بن عفان،على وَزْمَـار صقلاب جدّ بني خزر،الذي وقع أسيرا بين يدي المسلمين،في الحملة التي قادها عبد الله بن سعد بن أبي سرح.وكان وزمار يومئذ أمير مغراوة وسائر زناتة ،فبعثوا به إلى المدينة ،فأسلم على يد الخليفة،الذي أطلقه ،وعقد له على قومه[1]،فكانت أوّل عملية منّ جرت بين المسلمين والبربر،سجلتها المصادر كما منّ فيما بعد أبو المهاجر دينار على رئيس أوربة كسيلة بن لمزم ،وأبقاه إلى جانبه[2]،فأسلم ومنّ الخليفة الفاطمي المنصور بالله أيضا على حرم أبي يزيد مخلد بن كيداد وأولاده،فأطلق سراحهم ،مقابل وعده بالطاعة ،إلاّ أنه خالف وعده ،وعاد للثورة[3].

د- حكم الإسترقاق:

لا يوجد نص واحد صريح في القرآن،يأمر باسترقاق الأسرى،لكن الصحابة ومن تبعهم،استدّلوا على جواز استرقاقهم بالتشريعات التي وردت في الآيات التي تحدّثت عن ملك اليمين،وتلك التي حثـت المسلمين على تحرير الرقيق.لأنه إن لم يكن رقّ في نظرهم لما كانت هناك دعوة لتحرير الأرقاء.كما أنّ الإسلام لمّا ظهر،وجد الرق شائعا عند مختلف الأمم،وكان الأرقاء منتشرين بين العرب،الذين كانوا يأنفون من القيام ببعض الأعمال،فيستعينون عليها بهم .وقد ثبت عن الرسول(ص) ،أنه :استرق نساء وذراري بني قريضة،وسبي هوازن.ولكن لم يثبت أنّه استرق ذكرا بالغا.

وقد كثر الأسرى ،عند المسلمين،أثناء الفتوحات ،فاستـرق الخلفاء الراشدون الكثير منهم[4]وحذا حذوهم الخلفاء الأمويـون[5]،والعباسيون،والفاطميـون.و كذلـك الولاّة والأمراء وقادة الجيوش،في مختلف مناطق البلاد الإسلاميـة،وعبر مختلف الفترات.

---

(1) ابن خلدون:كتاب العبر ،الجزائر ،1959 م ،جـ6، ص215 .216.

(2) ابن خلدون ،العبر ،جـ 6، ص21.

(3) ابن حماد، المصدر السابق،ص42.

(4)فكان الخليفة عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان يبيـعان بعض الأسرى(أبو عبيد القاسم بن سلام،المصـدر السابق،ص135).

(5)ذكر أحد حرّاس الخليفة عمر بن عبد العزيز،أن هذا الأخير أوتي بأسرى من الترك،فأمر باسترقاقهم(أنظر:عبد الكريم فرحان،المرجع السابق،ص113).

واتفق فقهاء السنة[1]والشيعة[2]والخوارج[3]على إباحة الاسترقاق،ورأوا فيه وسيلة لنشر الإسلام،و وضعوا له شروطا منها:

- وقوع الأسر في حرب شرعية،يشنها المسلمون لإعلاء كلمة الله،وأن تكون هذه الحرب ردّا لاعتداء الكفار على المسلمين، و لا يكون هؤلاء هم المعتدون،وأن لا تكون حرب،من أجل النهب والسلب[4].

ويُصنّف الأسرى ،إلى ثلاثة أنواع،هي:

أولا:السبي،من نساء وذراري وعبيد،وهؤلاء يُسترقون بذات الأسر.

ثانيا:المقاتلون،الذين تمّ أسرهم بالتغلب عليهم في ساحة القتال،أو وقعوا فيئا لأحد المسلمين،أو لبعضهم،و هؤلاء يُترك النظر في استرقاقهم إلى الأمام.

ثالثا:المرتدّون[5]،والمشركون العرب[6]،لا يجوز استرقاقهم ،أمّا المرتدون فإنّهم يستتابون، فإن لم يسلموا ،يقتلون.وأمّا المشركون من العرب فيخيّرون بين الإسلام والسيف،لقول الله تعالى:"فَاقْتُلُوا المُشْرِكِين حيث وَجَدْتُمُوهم"إلى قوله:فِإنْ تَابُوا،وأَقَامُوا الصَّـلاة وآتوا الزكَّاة فَخَلُّوا سَبِيلَهُم"[7]ولقول رسول الله(ص):اقتلوا شيوخ المشركين ،واسْتَحْيُوا شَـرْخَهُم"[8].وقال فيهم الخليفة عمر بن الخطّاب:"إنّه لقبيح بالعرب أن يملكوا بعضهم بعضا"،كما قال:ليس على عربي رق"،

---

(1)ابن رشد،بداية المجتهد،جـ1، ص653 .654.

(2)الحلي(أبو منصور الحسن بن يوسف المطهري الأسدي):مختلف فرق الشيعة،تحقيق ونشر مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين بقُم،الطبعة الأولى،1413هـ،الجزء الرابع،ص 4211.

(3)محمد بن يوسف أطفيش:كتاب النيل الشافي وشفاء العليل ، جـ14 ، ص485.

(4)عبد العزيز جاويش:الإسلام دين الفطرة،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،1984م،ص109 .110 ؛عبد السلام بن الحسن الأدغيري،حكم الأسرى في الإسلام،ص206 ؛يوسف القرضاوي ،فقه الزكاة ،دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة، الجزء الثاني،ص618 - 619.

(5) هم:الذين كفروا بعد إيمانهم،وأسلموا ثم تركوا الإسلام إلى غيره(ابن منظور،اللسان،المجلد الثاني،ص1150).

(6)هم:الذين لا يقرّون بالتوحيد مثل عبدة الأصنام والثنوية(أنظر:بدران أبو العينين بدران:العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين في الشريعة الإسلامية واليهودية والمسيحية،مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع ،الإسكندرية ،1984م، ص13.

(7)سورة التوبة،الآية:5.

(8)أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد،باب قتل النساء،جـ4، ص13.وأخرجه الترمذي ،كتاب السير ،باب النزول على الحكم،جـ5، ص207؛أخرجه أحمد،المسند،جـ5 ، ص12 و ص20.

وقال:لا يُسترق عربي"[1]

وهو ما يعني أنّ الوقوع في الأسر ،ليس بالضرورة :الوقوع في الرّق.فقد اتفق الفقهاء على أنّ الأسير من المقاتلـــــــين الرجـــــال،لا يرق بذات الأسر. إنما يفوّض أمره إلى الأمام،فإن لم ير قتله أو مفاداته أو المنّ عليه،يرق[2]،أي:"إن شاء(وليّ الأمر)استحياهم،وجعلهم فيئـاً"[3].

ويحكم الإمام باسترقاق الأسرى،إذا رأى في ذلك تحقيقا لمصلحة المسلمين،كأن يكون الأسير ،من الذين ينتفع بخدمتهـــــم،ويؤمن شـــــرّهم،فلا يكون من أهل البأس والكيد للمسلميـــــــن،فيأمـــــن هؤلاء غائلتهم،وتكون لهم قيمة ،ويكون استرقاقهم أصلح.[4].

وإذا حكم الإمام باسترقاقهم أعادهم إلى الغنيمة.لأنهم وقعوا في أيدي المسلمين عنوة،فهم جزء منها؛ و عندئذ وجب تخميسهم فيخرج الخمس لأهله،ويقسم الأخماس الأربعة بين من أصابوهم،فيصيرون ملكا لهم.لقول الله تعالى:"وَاعْلَمُوا إنمّا غَنِمْتُمْ مِنْ شيء فإِنَّ لِلهِ خُمَسُـهُ ولِلرّسُولِ ولِذِي القُرْبَى واليتَامَى والمَسَاكِين وابن السّبيل"[5].

ولا يسقط الرق عن الأسير،إذ أعلن إسلامه،بعد استرقاقه لأنه إذا بطل الرق،سقط حق الغزاة،وهذا غير جائز[6]. وكان المقاتلون المسلمون يفضلون استرقاق الأسرى ،لأنه جزء من المقابل الذي يحصلون عليه،لما يبذلونه من جهد،و يقدمونـــــــــه من نفس .فالمقاتل كان يستفيد من هؤلاء الأسرى بتشغيلهم فيمـــــا يحتاجه من أعمال أو يبيعهم و يقبـــض

---

(1)أبو عبيد القاسم بن سلام،المصدر السابق،ص135؛محمد رواس قلعه جي:موسوعة فقه عمر بن الخطاب،عصره وحياته،دار النفائس ،بيروت،الطبعة الثالثة،1406هـ/1986م،ص95.

(2)باستثناء الحنفية،فإنّهم لا يجيزون ذلك(أنظـــر :المجلس الأعلى للشؤون الإسلاميـــة،موســـوعة الفقه الإسلامـــي،القاهـــرة،1418هـ 1997 م، الجزء التاســـع،ص312،فما بعـــدها من عدة صفحات.

(3)المدونة الكبرى،رواية الإمام سحنون،جـ3 ، ص19.20.

(4)ابن رشد:المقدمات والممهدات،جـ1 ، ص367 ؛الصادق عبد الرحمن الغرياني، مدونة الفقه المالكي و أدلته،مؤسسة الريان للطباعة و النشر و التوزيع 1423هـ/2002 م ، جـ2، ص468 ، جـ2، ص468 ؛محمد بن يوسف أطفيش،المصدر السابق،جـ14 ، ص385.

(5)سورة الأنفال،الآية:41.

(6)الكاساني،بدائع الصنائع،جـ6، ص92.93.

ثمنهـــــــــم .

و كان المسلمون يعتبرون استرقاق الأسرى، عوضا عن قتلهم، جزاء على كفرهم،لأنّه يؤدي إلى فقدانهم أهلية التصرّف،ويصبحون آلة في يد السيد الذي اشتراهم أو حصل عليهم في نصيبه من الغنائم.

وقد وردت مبررات كثيرة تبيح لهم استرقاق الكفّار،وهي على نوعين،منها ما تتعلّق بالأسرى،ومنها ما تتعلّق بأوضاع الدولة الإسلامية،أمّا التي تتعلق بالأسرى فهي كثرة عددهم،وعدم سعي الدول التي استخدمتهم في الحـــــــــرب لتخليصهم من الأسر،إذ قلّما كان الروم يفتدون أسراهم بالمال،إمّا لأن أغلبهم من المرتـــــــــزقة الغرباء[1]،وإمّا لكثرتهم،وإمّا للسّببين معا. كما لم يكن في استطاعة أغلبهم فداء نفســـــــــه بمال ،أو عوض آخر.

أما التي تتعلق بالدولة الإسلامية ،فمنها:

عدم توفر السجون التي يمكن أن تستوعب ذلك العدد الكبير منهم .وعدم استطاعة الدولة توفير العدد الكافي من الحرّاس لهم.وعدم وجود ورشات عمل يمكن أن تشغّلهم،وصعوبة توفير ما يكفيهم من الغذاء،والكساء. كما أن المنّ عليهم يمكن أن يؤدّي بهؤلاء إلى محاربة المسلمين من جديد[2].ثم إن استرقاقهم يعني بقاءهم في البلاد الإسلامية،وفي ذلك إضعاف للعدوّ،و كان المسلمون يستفيدون من خدمات هؤلاء ومن أثمانهم عند بيعهم،و كانوا أيضا يتقربّون إلى الله بعتقهم، و كانت الدولة الإسلامية تستفيد هي الأخرى من قيمة ما يعود إليها من خمس الغنيمة منهم،إمّا ببيعهم أو باستخدامهم في بعض الأعمال كخدمة الجيش أثناء الحملات العسكرية.

ويعتبر الاسترقاق ،في نهاية الأمر ،وسيلة إلى إسلام تلك العناصر ،لأنهم يخالطون المسلمين،فيطّلعون على محاسن هذا الدين،مع إجماع الفقهاء على أن إسلام الأسير لا يخرجه من الرق[3].

---

(1) أنظر : جرجي زيدان،تاريخ التمدن الإسلامي،جـ5، ص35.

(2)أنظر: عبد السلام بن الحسن الأدغيري،المرجع السابق،ص203.

(3)الطبري،اختلاف الفقهاء ،دار الكتب العلمية،بيروت- لبنان،(بدون تاريخ)،ص146 ،الشافعي ،الأم،جـ4 ، ص159.

وعلى عكس ما كان يحدث عند الأمم القديمة،فالأسر عند المسلمين لا يعني بالضرورة الاسترقاق، فهو يختلف عنه في أسبابه وفي معناه،لكنّه طريق إليه فبعض الأسرى لا يصلحون للرق ،كالمرتدين و عبدة الأوثان، و البعض الآخر لا يصير رقيقا،كالمرتد وعابد الأوثان.وإذا صلح لذلك،فلا يصير رقيقا إلا بنظر الإمام فيه؛ و لهذا الأخير خيارات متعدّدة ومشروعة يمكنه العمل بها لتحقيق مصلحة المسلمين.

فالأسر إذن مشروع في الإسلام،ومصير الأسرى يعود إلى نظر الإمام الذي يكون مخيّرا فيهم بين القتل أو المن أو الفداء أو ضرب الجزية أو الاسترقاق ،حسبما تقتضيه مصلحة المسلمين؛ و هو ينتج عن الحرب،وهذه حالة استثنائية ،فهو إذن جزء من حالة استثنائية.

استرقاق الأسرى في بلاد المغرب:

إنّ المعلومات حول الأسرى في هذه البلاد شحيحة جدا .ولعل السبب يعود إلى استعمال مصطلح السبي للدلالة على كل من استولى عليه المسلمون،رجالا ونساء و أطفالا،ولهذا سيتم الاقتصار في هذا الفصل،على التطرّق إلى الأسرى الذين انتهى بهم المطاف في أغلب الأحيان، إلى الاسترقاق.

لقد استولى جند عمرو بن العـــــــــــاص على من بقي بمدينة صبراتة ،فلم يقتل ولم يفرّ[1].وهذا يعني أن المسلمين أسروا ضعفاء القوم،من الذين ليس لهم مكان يفرّون إليه،أو لا يتمتعون بالقدرة على الفرار.و كان مصير أغلب هؤلاء بطبيعة الحال الاسترقاق بعد تطبيق الأحكام السابقة الذكر عليهم و تقسيمهم بين ذوي الحقوق.

وأسر المسلمـــــــون الآلاف من الروم والبربر،إثر انتصـــاراتهم في غزوة سبيطلة‘جنوب إفريقية ، وانتشرت الفوضى ،واطلعواعلى عورات البلاد و العباد،واستولوا على كثير من الغنائم[2].

وقد عاد عبد الله بن قيس الفزازي،قائد الأسطول الذي أرسلـــه معاوية بن حديج لغزو جزيرة صقلية بعدد غير معروف من الأسرى[1]،فكان مصيرهم المحتوم ،هو :الاسترقاق؛ولما

---

(1)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص38؛التجاني،رحلة،ص212.

(2)أنظر:(ch.A)Julien op..cit.p,.345

غادر موسى بن نصير القيروان، بعد انتهاء مهمته، إلى المشرق،سنة 95هـ/713-714م ، أخذ معه: مائة وعشرين من الملوك وأولادهم ،في هيئة ما سُمع بمثلها[2]مما يوحي أن عدد الأسرى من العامّة ،كان لا شك كبيرا جدا .كما يدل اصطحابه لهؤلاء على أنه كان يحتفظ بوجوه القوم ليقدمهم بنفسه للخليفة وفي نفس الوقت فإن هذا التصرف يدل على أن هذا العدد لم يكن ضمن الخمس الذي يرسله في حينه إلى مركز الخلافة .وربما كان هؤلاء خليطا من رؤساء البربر والقوط.

وفي سنة أربعة عشر ومائتين للهجرة(829م)،أسر المسلمون عددا كبيرا من روم قصريانة[3]،بجزيرة صقلية،بينهم تسعون بطريقا[4].و عاد بهم قائد الحملة أبو فهر محمد بن عبد الله، إلى مدينة بلرم حيث تعرّض للاغتيال على أيدي بعض جنده.الذين التــــحقوا بالروم[5]،ممّا يدفع إلى التفكير بأنهم قاموا بقتله بإيعاز من السلطة البيزنطية،انتقاما من المسلمين لأسرهم عددا كبيرا من وجوه قومهم.

وبعد ذلك،فاجـأ المسلمون الروم قرب سواحل هذه المدينة فهاجموهم في البحر،وغنموا تسعة مراكب،برجالها وعتادها[6].

وعندما قمع الأمير الأغلبي إبراهيم الثاني ثورات قامت ،بمدن قمودة، والجزيرة،وصطفورة سنة 280هـ/893م، ،دخل جنده مدينة تونس،مركز تلك الثورات،وأسروا حوالي مائتين وألف شخص،من الأعيان ،ثمّ عرضهم مع السبايا بمدينة القيروان[7]،لإهانتهم واسُترقّ عدد كبير منهم[8]،زيادة في إذلالهم،ودرســــــا لغيرهم حتى يكُفّوا عن الانتفاضات التي تعدّدت بتلك المدينة. مخالفا بذلك الأحكام الشرعية،التي تمنع استرقاق المسلم للمسلم.

---

(1).Vasiliev,op.cit.,p.62؛عزيز أحمد،المرجع السابق،ـ ص8 .9.

(2) خير الدين الزركلي،الأعلام،مج7، ص330.

(3)أنظر:.(M)Amari:Storia,T1,p.411

(4)أنظر: الطالبي محمد ،المرجع السابق،ص469؛الزهراني ،المرجع السابق،ص56؛Vasiliev;op.cit.T.1,p.86 .

(5)ابن الأثير ،المصدر السابق،مج5، ص438 ؛ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ، ص 104 ؛ أماري ميخائيل ،المكتبة الصقلية ،جـ1 ،ص 431؛عزيز أحمد،المرجع السابق،ص18.

(6)ابن الأثير،المصدر السابق،مج5 ، ص439؛الزهراني ،المرجع السابق،ص59.

(7)النويري،المصدر السابق،جـ2 ، ص85 ؛ الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص321.

8)أنظر . الطالبي محمد،المرجع السابق،ص321.

وقد اشترط القائد الأغلبي العباس بن الفضل على أهل مدينة بثيرة(Butéra)بجزيرة صقلية خمسة آلاف رأس،في مقابل عقد صلح معهم [1]و ذهب محمد الطالبي إلى القول إنّ أغلب هؤلاء من الفلاحين وإن أهل المدينة ضحوا"برعاع القوم"[2]من أجل سلامتهم.فكان الثمن زهيدا .

وقد يكون محمد الطالبي استنتج ذلك من المعلومات التي أوردها بعض المؤرخين أمثال Maurice Andrieux،الذي ذكر أنّ الكنيسة منعت الرّق فوق أراضيها،فأدّى ذلك إلى انتهائه في المزارع الكبرى بتلك الجزيرة، منذ القرن السادس الميلادي،وأصبح الفلاحون أجراء[3]،ويكون هؤلاء هم المقابل الذي سدّد به أهل قلعة بثيرة ثمن الصلح المبْرم بينهم وبين القائد الأغلبي،الذي قبل بهذا العرض،لأنه كان في حاجة إلى هؤلاء،ليستخدمهم في إحياء واستغلال الأراضي ،التي غادرها أصحابها ،بعد حلول المسلمين بها،واستقرارهم فيها،فيكون العبّاس بن الفضل قد"باع السلام مقابل الغنائم والأسرى"على حدّ تعبير محمد الطالبي[4].

وحاصر العباس،أيضا،حصن القصر الجديد ،سنة 242هـ/857م،فأجبر الروم بعد طول الحصار،على الاستسلام،في مقابل إطلاقه سراح "مائتي نفس"[5].ربّما كانوا من النبلاء،ورجال السلطة،ورجال الدين. فأجابوهم.وباع بعد ذلك كلّ سكان المدينة.[6] واستطاع سنة 243هـ/857م، الدخول إلى مدينة قصريانة،فأسر أهلها،بمن فيهم:أبناء ملوكها[7]وأرسل بعضهم إلى أميره في إفريقية[8].فكانت لهذا الأسر نتائج وخيمة على الروم بحيث أصيبوا بذلّ شديد[9].

كما أسرت سريّة أرسلها سوادة بن محمد بن خفاجـــــــــة،والي صقلية ،عددا كبيرا من

---

(1)ابن الأثير ،المصدر السابق،مج6 ، ص 112.

(2)المرجع السابق،ص507.

op.cit .,p.198.(3)

(4)المرجع السابق،ص507.

(5)ابن الأثير الكامل،جـ6، ص113.

(6)نفسه؛دحلان،المرجع السابق،جـ1،ص261 فما بعدها؛الطالبي محمد ،المرجع السابق،ص508.

(7)ابن الأثير،المصدر السابق،جـ6،ص 113- 114.

(8)أنظر أماري ميخائيل،المكتبة الصقلية،جـ1 ، ص455- 456 ؛عزيز أحمد، المرجع السابق، ص20.

(9)ابن الأثير،المصدر السابق،جـ6، ص114.

من سكان مدينة رمطة، فيما بين سنتي 271-273هـ/ [1]884-886م ،و في سنــــة 288هـ/ 901 م،تمكّن العباس المشار إليه من أسر و سبي،حوالي سبعة عشر ألف شخص من سكان مدينة مسينا[2].

ولما دخل أبو عبد الله الشيعي مديـــــنة الأربس في 24 جمادى 296هـ/20 مارس 909م.تصدى لرجاله جيش زيادة الله وأهل إفريقية ،وعبيدهم.فشن عليهم أتباع أبي عبد الله هجوما قويّا،وأعملوا فيهم السيف،فقتلوا عددا كبيرا منهم،وأسروا عددا آخر،وغنموا ما كان معهم[3]بالطبع و كان مصير هؤلاء الأسرى و لا شك، الاسترقاق لأن المصادر تكلمت عن القتل ولم تذكر المنّ أو الفداء .مع العلم أن الفاطميين كانوا يبيحون استرقاق أتباع المذاهب الأخرى.

في سنة 300هـ/912-913م استطاعت سرية أرسلها أحمد بن قرهب والي صقلية لعبـــيد الله المهدي أن تأسر عددا من الروم[4] و أخرج المهدي أيضا ابنه أبا القاسم في حملة إلى المناطق الغربية من بلاد المغرب ،سنة 316هـ/928-929م،فهاجم حصن برقجانة: أغزر ،واستولى عليه،و"أسر جميع من كانوا فيه"[5].

وأرسل الخليفة الفاطمي أسطولا إلى مدائن الروم،في 7 رجب من سنة 322هـ/23 جويلية 934 بقيادة يعقوب بن إسحاق،فصادف في طريقه مجموعة مراكب لبعض التجار من النصارى القادمين من غرب البحر الأبيض المتوسط،فأسر ركابها[6].و فـــي سنة 351 هـ 923م أسر جيش المعز لدين الله الفاطمي الروم،عندما قدموا لمهاجمة أهــــل جزيرة إقريطش[7]وأسر رجال الحسن بن علي الكلبي المقاتلين الذين ثاروا ضد الفاطميين في مدينة بلرم وجرجنتي،سنة 946م[8].

(1)المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص270 ؛ ابن الأثير ،المصدر السابق،ج7، ص17؛ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص129.

(2)ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص131.

(3)القاضي النعمان،رسالة افتتاح الدعوة،ص204. 205 ؛ الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص133 ؛ابن الأثير، الكامل،مج 6، ص458.

(4)ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص193.

(5) ابن الأثير،الكامل،،مج7، ص100.

(6) ابن الأثير،الكامل،مج6، ص475.

(7) ابن خلدون:العبر،4، ص 450-451.

(8)عزيز أحمد،المرجع السابق،ص34.

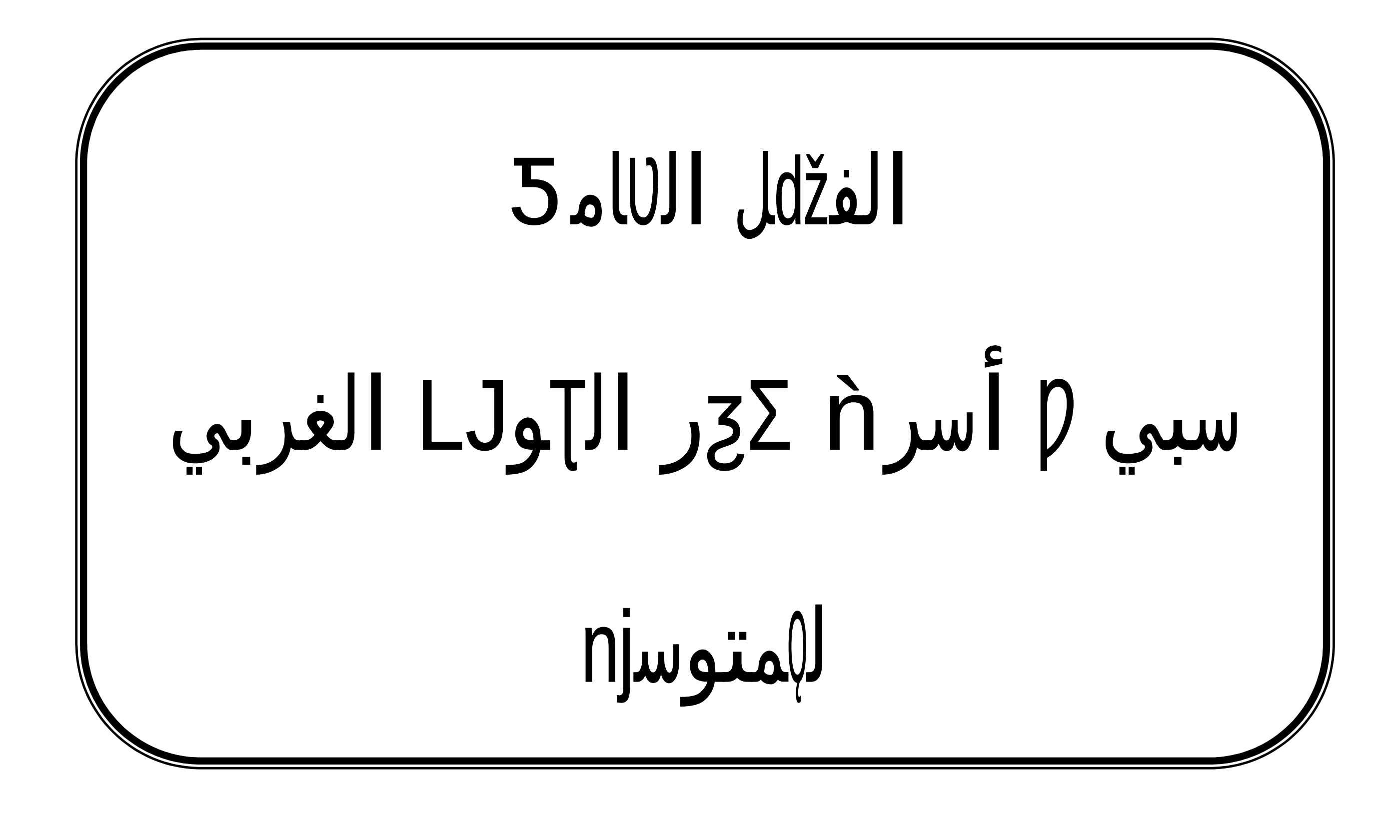
وفي سنة 353هـ/964م، حاصر أحمد بن حسن الكلبي،والي جزيرة صقلية مدينة رمطة،واشتبك رجاله مع الروم،في موقعة ذات المجاز،فهزموهم،وأسروا الكثير من الجند،أرسلوهم إلى الخليفة الفاطمي[1].

فالمسلمون إذن، استولوا على عدد كبير من الأسرى في الغزوات التي شنوها على بلاد المغرب وجزيرة صقلية ،تحوّل أغلبهم إلى أرقاء،بعد إخراج الخمس منهم،وتوزيعهم على المقاتلين.كما شمل هذا المصير الخارجين عن سلطة الأغالبة والفاطميين،والخوارج الصفرية والنكارية .

وكان هؤلاء الأسرى ينتمون إلى فئات مختلفة،منهم :وجوه القوم وأعيان البلاد كالبطارقة،ورجال الدين،ورجال السلطة،والكثير منهم من الحشوة،كالتجار والفلاحين والبحارة،فالأسر كان يطال كل الفئات ومن كل الأعمار،فكان هؤلاء مادة حيّة زوّدت مختلف القطاعات بإفريقية وبلاد المغرب والمشرق بعدد كبير من الأرقاء المتعددي الأعراق واللغات والمهن ،و كانت المعلومات الخاصة بهم شحيحة ومقتضبة إضافة إلى أن المصادر كثيرا ما كانت تستعمل مصطلحي السبي والأسرى بمعنى واحد ؛ممّا اضطرّنا إلى الاعتماد على الأخبار على الصريحة منها فقط.

---

(1)أنظر: دحلان،المرجع السابق،جـ1 ، ص299 ؛ حسن إبراهيم حسن،المرجع السابق،ص104 ؛الزهراني ،المرجع السابق،ص82.



سبي و أسر سكان جزر الحوض الغربي للمتوسط

أولا- سبي و أسر سكان جزيرة صقلية:

أ- في القرن الأول و الثاني للهجرة(7-8م)

ب- في عهد الأغالبة.

ج- في عهد الفاطميين.

ثانيا- سبي و أسر سكان الجزر الأخرى في الحوض الغربي للمتوسط.

أ- سبي و أسر سكان جزيرة جربة.

ب- سبي و أسر سكان جزيرة سردانية.

ج- سبي و أسر سكان جزيرة البليار.

سبي و أسرى جزر الحوض الغربي للمتوسط

أولا: سبـي و أسرى جزيرة صقلية:

أ- في القرنين الأوّل و الثاني للهجرة (7-8م):

دفعت غارات البيزنطيين،انطلاقا من جزر البحر الأبيض المتوسط،على سواحل بلاد المغرب، المسلمين إلى التفكير في بسط نفوذهم عليها، منذ فترة مبكرة،حتى يؤمّنوا أراضيهم من ذلك الخطر المحدق بهم، وكانت صقلية أقرب تلك الجزر ،فهي امتداد طبيعي ،لشبه جزيرة إيطاليا[1] يفصلها عنها من الجنوب،مضيق مسينة ،الذي لا يتعدى عرضه ثلاث كيلومترات[2]، وهي تحتلّ موقعا مركزيا بين حوض بحر الروم[3] بين المغرب والقبلة(أي جنوب غرب)،مقابلة لإفريقية"[4] يفصلها عن أقرب موضع بها(إقليبية) مائة وأربعون ميلا[5] وهي"مثلثة الشكل، بين كل زاويـــــة وأخرى مسيرة سبعة أيـــــام"[6] وتبلغ مساحتها **25708** كلم ^{2} [7].

وقد أدىّ موقعها الإستراتيجي هذا،إلى تنافس الدول الكبرى عليها ،لأنها همزة الوصل بين إفريقية وإيطاليا.حكمها الإغريق،والفينيقيون ،وبعدهم الرومان ،ثم البيزنطيون[9]، وبعـــد

(1) صقلية،وتكتب أحيانا بالسين ،وأكثر سكانها يفتحون الصاد واللام (ياقوت الحموي،معجم البلدان،جـ3 ، ص 416)، وتعني كلمة صقلية :تين وزيتون ،(الحميري (أبو عبد الله محمد عبد المنعم(توفي سنة 723 هـ/ 1323 م ، أو سنة 727 هـ/1326 م): الروض المعطار في خبر الأقطار،تحقيق :إحسان عبّاس ،الطبعة الثانية ،مكتبة لبنان، بيروت 1964م ، ص367.،

(2)أنظر: حامد زيان:تاريخ الحضارة الإسلامية في صقلية وأثرها على أوربا ،دار الثقافة ،القاهرة، 1977 ، ص 4 ؛ الزهراني (علي بن محمد بن سعيد:الحياة العلمية في صقلية الإسلامية (212 –484 هـ/826-1091 م) ،إصدارات مركز بحوث العلوم الاجتماعية، جامعة أم القرى،مكّة المكرّمة ،1416 هـ /1996 م ، ص34.

(3) ابن خلدون ،تاريخ العلامة ابن خلدون، جـ1 ، ص83 ،ويسميه موريس لومبارد:البحر الداخلي ،(أنظر:الجغرافيا التاريخية للعالم الإسلامي ،خلال القرون الأربعة الأولى،ترجمة عبد الرحمن حميدة،دار الفكر المعاصر ـ،بيروت، دار الفكر، دمشق، 1419 هـ/1998 م ، ص120.

(4)ياقوت الحموي، المصدر السابق ،جـ3 ، ص416.

(5) وهي مسافة يومين بالريح الطيبة (معجم البلدان، جـ3 ، ص 416 ،أي حوالي 165 كلم (أنظر الزهراني ،المرجع السابق، ص31 ؛ موريس لومبارد،المرجع السابق، ص120).

(6) ياقوت الحموي، المصدر السابق ،جـ3 ، ص 416.

Grand Larousse universel ,T.13. Article sicile PP.9562 Sqq(7)

(8) تنافس القرطاجيون مع الرومان حول الجزيرة طيلة قرون، واستولى عليها القرطاجيون لكن الرومان عادوا إليها، بعد انتصارهم في الحروب البونيقية (أنظر ما قبل ، ص)

(9) أنظر : leppelly Claude: .dans E.U.corpus,art.sicile,:20p.1020

ذلك استولى عليهـــــا القوط الشرقيون سنة 495 م، واستعادها منهم البيزنطيون 535م[1].

و صارت صقليـــــــــــــة قاعدة تنطلق منها الغارات البيزنطية على إفريقية، أثناء عملية الفتح الإسلامي ممّا دفع الخليفة معاوية بن أبي سفيـــــــــان إلى التفكير في إشغال الروم بالدفاع عنها،وإبعادهم عن مناطـــــــــق نشاط جيشه[2].ومن ثمّ راح يمدّ قائده،معاوية بن حديج بمائتي مركب،ويكلّفه بغزوها[3].فهاجمها المسلمون و"سبوا وغنموا،وأقاموا فيها شهرا،ثم انصرفـــــــوا إلى إفريقية بغـــــــــنائم كثيرة،ورقيق وأصنـــــــــام منظـــــــومة بالجواهر ،وبعث ابن حديج بالخمـــــس إلى ابن أبي سفيان"[4].

ويستنتج من كلام ابن عذارى،أنّ غزوة صقلية هذه، وقعت أثناء فتح ابن حُديج إفريقية أي في غضون سنة خمس وأربعين للهجرة(665م)،أو في السنة التي تلتها[5].لكن أماري جعل تاريخها سنة اثنتي وثلاثين للهجرة(652م).وقد استند في ذلك على ما جاء في كتاب فتوح البلدان للبلاذري[6]إلا أن هذا الأخير أورد خبر وقوعها دون ذكر تاريخها فقال:" غزا معاوية بن حديج الكندي، أيّام معاوية بن أبي سفيـــــان،سقليـــــــة،وكـان أوّل من غزاها

---

(1)حول تطور صقلية السياسي (أنظر: .dansE.I.,nouvelle R.E.Darley-Doran èdition,leiden;Brill,1998,T..IX,art. sikilliya p.604sqq. ؛حامد زيان،المرجع السابق، ص 11 فما بعدها ؛إحســــــان عبّاس:العرب في صقلية،الطبعة الثانـــية،دار الثقـــــافة،بيروت- لبنان ، 1975م،ص25 فما بعدها؛الزهـــــــــراني،المرجع الســـــابق، ص35 ؛ إبراهيم طرخــــــان، المسلمـــــــون في أروبا في العصـــــور الوسطـــــى، مؤسسة سجـــــل العرب ،القاهرة،1966م، ص87. 88.

(2)عن نشاط الخليفة معاويـــــة بن أبي سفـــــيان البـــــحري(أنظر:عبد المنعم ماجد:التاريـــــــخ السيـــــاسي للدولة العربية،جـ2، ص58 ؛.Cheira:La lutte entre Arabes et Byzan tins,Alexandrie,1947,p.136

(3) ابن خلــــــــدون،تاريخ،جـ2 ، ص84 ؛ الناصـــــــــري الســـــــــلاوي ،المصـــــدر السابق،جـ1 ، ص88 .

(4)ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1 ، ص181.

(5) ابن عذارى، المصدر الســـــــــابق،جـ1 ، ص 18 ؛ وذكر أبو الفدا أن تاريخ الحملـــــــــــة على صقلية وقع سنـــــــة 49 هـ/669 م (أنظر :مختصـــــــر تاريخ البشر،طبعـــــــــــــة دار الكتـــــاب اللبنـــــــاني، بيـــــــــــروت، 1959-1961 ،جـ1 ، ص186 .187؛ أخذ برأيه شعيرة (op.cit.,p.136)

(6)أنظر:.Amari (Michel):Storia die Musulmani di sicilia,catane,1933, p.194 sqq

ولم تزل تُغزى بعد ذلك[1]"

ويتفقVasiliev مع أماري حول تاريخ الغزوة.ويضيف بأن الحملة تكون"انطلقت من سواحل سوريا وربما من طرابلس السورية"،لأنّ والي سوريا،في نصف القرن السابع الميلادي(الأول الهجري)،هو معاوية بن أبي سفيان، الذي كان يطمح إلى توسيع رقعة البلاد الإسلامية مدفوعا بمنافسته لوالي مصر:عبد الله بن سعد بن أبي سرح الذي كان يتمتع بتقدير الخليفة عثمان بن عفّان،لنجاحه في فتح إفريقية؛ لذلك كلّف معاوية ابن حديج بهذه الحملة فجمع الغنائم والسبي،وعاد بهم إلى الشام[2].

ويبقى الإختلاف حول تاريخ هذه الحملة قائما،بحيث يُلاحَظ أنّ بعض المؤرخين اعتمدوا على أماري، فرجحوا وقوعها سنة اثنتين وثلاثين للهجرة(652م)،ومن هؤلاء:لويس أرشيبالد،وحجته في ذلك :انتقال قنسطانس الثاني إلى مدينة سرقوسة بصقلية لدفع خطر العرب عن إيطاليا وافريقية[3]،ونحا نحوه الطالبي[4]. وربما يكون أماري خلط بين غزوة جزيرة قبرص التي وقعت سنة ثلاث وثلاثين للهجرة(653م) ،وغزوة صقلية التي تمت سنة ست وأربعين[5](666م).

وهناك من يرى أنها حدثت أثناء خلافة عثمان سنة سبع وعشرين (647م)،أو ثمان وعشرين للهجرة[6](648م)،حيث أرسل آنذاك والي الشام معاوية بن أبي سفيان القائد،معاوية بن حديـــج لغزو جزيرة رودس ،ثم صقلية[7]، أو يكـــون والي الشـــام هو الذي قاد الحملـــة

---

(1)المصدر السابق، جـ1 ، ص278 ؛ ولم يسر ابن الأثير إلى غزو ابن حديج صقلية في هذه السنة. لكنه ذكر أن أهل قبرص أعانوا الروم في سنة 32 هـ ،بمراكب أعطوهم إياها فغزاهم معاوية سنة ثلاث وثلاثين،ففتحها عنوة (الكامل،مج 2، ص 67).

(2) Vasiliev: Byzance et les Arabes,T-1 La dynastie d'Amorium(820-867),éd.fr.présentée par H. Grégoire et autrs,Bruscelles 1935,P.62.

(3) القوى البحرية والتجارية في حوض البحر الأبيض المتوسط،القاهرة،1960م،ص94.

(4)الدولة الأغلبية، ص421 ؛ وهامش 215 من نفس الصفحة.

(5) أنظر :السيد عبد العزيز سالم وأحمد مختار العبادي، تاريخ البحرية الإسلامية،في المغرب والأندلس، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت- لبنان 1969 ، ص23 ؛ وذكر شوقي أبو خليل أن هذه الغزوة،وقعت سنة 36 هـ (656 م)(أنظر. فتح صقلية بقيادة الفقيه المجاهد أسد بن الفرات،دار الفكر المعاصر،بيروت-لبنان،دار الفـــكر،دمشق ســـورية،1998م، ص59).

(6)حسين مؤنس،تاريخ إفريقية والمغرب،ص125.

(7)نفسه.

بنفسه[1]. أما سنة اثنتين وثلاثين للهجرة،فقد غزا المسلمون أثناءها جزيرة قبرص[2]،وكانت أول عمل بحري لهم.وينفي مؤرخون آخرون حدوث غزوة جزيرة صقلية ،قبل سنة ست وأربعين للهجرة[3] .

وقد اختلفت المصادر والمراجع أيضا حول مكان انطلاقها.هل خرجت من مصر أم من إفريقية.واختلفت في اسم قائدها،هل هو عبد الله بن قيس الفزاري،أم معاوية بن حديج[4]، أم هو عقبة ابن نافع[5]

واللافت للانتباه أنّ المعلومات الواردة في المصادر عن حملة صقلية من اسم قائد الحملة، وعدد مراكب الأسطول،هي نفسها المعلومات التي وردت في شأن غزوة جزيرة قبرص[6]

---

(1)الذهبي (الحافظ):العبر في من غبر،حققه وضبطه على مخطوطتين أبو هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول،دار الكتب العلمية،بيروت- لبنان، (بدون تاريخ)،جـ1 ، ص21 ؛ أو قادها : عبد الله بن قيس الفزاري(أنظر :شوقي أبو خليل ،المرجع السابق، ص44).

(2)هي محطّة بحرية، هاجمها المسلمون لحماية أنفسهم في بلاد الشام وإفريقية (أنظر: شوقي أبو خليل ، المرجع السـابق، ص43 .44 ؛ السيد عبد العزيز سالم وأحمد مختار العبادي،المرجع السابق، ص23)، و قد يكون معاوية بن أبي سفيان أعاد عليها الكرّة سنة 33 هـ/653 م(أنظر: فرّوخ(عمر): تاريخ صدر الإسلام والدولة الأموية،دار العلم للملايين ،بيروت- لبنان الطبعة السابعة،يناير ،1986 م، ص114).

(3) السيد عبد العزيز سالم وأحمد مختار العبادي، المرجع السابق، ص23 .24 ؛ السيد عبد العزيز سالم: بحوث إسلامية في التاريخ والحضارة والآثار ، القسم الأول، ص566؛ ويضيف هذا الأخير بأنه ليس من المعقول أن يكون غزو جزيرة صقلية حدث سنة 32هـ، ويعتبر هذا التاريخ مبكرا،لأن جزيرة صقلية متطرفة في البحر الأبيض المتوسط،على عكس جزيرة قبرص القريبة من ساحل الشام، كما أن فتح جزيرةِ أَرْوَاد القريبة ،هي أيضا ،من سواحل الشام،لم يتم إلاّ سنة 54 هـ. وغزو جزيرة صقلية يحتاج إلى خبرة بالبحر المتوسط، والإلمام بثقافة بحرية واسعة.ويحتاج في نفس الوقت إلى سيطرة المسلمين على سواحل إفريقية حتى ينطلقوا من موانئها لغزو الجزيرة(تاريخ المغرب الكبير،جـ2 ، ص186 ؛بحوث ،قسم1 ، ص566)؛ بينما يذهب شعيرة إلى القول أن غزوة ابن حديج لصقلية لا يمكن أن تكون قد حدثت قبل سنة 49 هـ(op.cit.,p.136)

(4) ذكر ابن خلدون أن"معـاوية بن حديج أغزى صـقلية، أيام معـاوية بن أبـي سفيان" (تاريـخ،جـ2، ص84)؛لكنه لم يذكـر السنـة التي تمّ فيـها الغزو ،ولا مكان الانطلاق.

(5) أنظر: السيد عبد العزيز سالم وأحمد مختار العبّادي،المرجع السابق، ص 23 .24 ،ويؤكد لويس أرشيبالد ،أن عقبة بن نافع غزا صقلية (المرجع السابق ،ص96).

(6)عن أحداث فتح هذه الجزيرة(أنظر:أبو المحاسن،المصدر السـابق،جـ1 ، ص107 ،108) وعن أهمية موقعها(أنظر :طرخان (ابراهيم)،المسلمون في أوروبا،ص79 فما بعدها؛السيـد عبد العزيز سالم ،تاريخ المغرب الكبير، جـ2 ، ص286 .)

فلعلّ هذا ما أدّى إلى اختلاط الأمور على المؤلفين.

المهم أنّ معاوية بن حديج أرسل أسطولا ،بقيادة عبيد الله بن قيس الفزّاري[1]" لغزو جزيرة صقلية ،فعاد منها بالسبي[2]، والأسرى، والغنائم[3]،وربما يكون معاوية بن حديج اختار ذلك التوقيت لِمَا بلغه من انتشار الفوضى بمدينة سرقوسة ،إثر اغتيال الإمبراطور قنسطانس الثاني[4] (642-648)، أو أنه اختار مهاجمة جزيرة صقلية ،ليشغل الروم عن النزول بإفريقية ،ويمنع تحالفهم مع الروم الأفارقة.

فإذا تم التسليم بوقوع تلك الغزوة سنة اثنتين وثلاثين للهجرة(652م) فهذا يعني أنها انطلقت من سواحل بلاد الشام، ثم عاد المسلمون من حيث جاءوا ،فالسبي الذي استولى عليه هؤلاء لم يدخل إفريقية ؛أمّا إذا تم التسليم بوقوعها سنة 45 هـ(665م) ،فإن هذا يعني أن السبي والرقيق الذي جلبوه،دخل إفريقية ،وكان من نصيب جندها،وهو ما يهم موضوع البحث.

والمفيد أن الغارات توالت على جزيرة صقلية [5]فكانت الأساطيل تقوم بغارات تجمع فيها الغنائم ،ثم تعود إلى موانئها.كما كان البيزنطيون ينطلقون منها، ليهاجموا سواحل البلاد التي فتحها المسلمون،فكانت هذه الجزيرة محلّ صراع.وهو ما جعل الإمبراطور قنسطانس الثانيينقل عاصمته ،إلى مدينة سرقوسة،كي يتمكّن من الإشراف عليها ،وعلى جنوب إيطاليا،وإفريقية .

وقد حاول البيزنطيون استرجاع نفوذهم بإفريقية مرّات عديدة، بعد هزيمتهم في معركة سبيطلة،فأرسلوا ممثلا للإمبراطور، يدعى أوليمة (أولمبوس)كلّف بمهمة جمع مبالغ مالية من السكان تضاهي ما دفعوه للمسلمين، مقابل انسحابهم ،فطردوه[6]،مما دفع المسلميـــــــن مـــن

---

(1) لم يعثر على ترجمته،وذكر ابن الأثير أنه كان يقود الصوائف والشواتي (الكامل، مج3، ص313 .314)وربما يكون هو الذي قاد حملة ضد جزيرة قبرص عام 28 هـ/648 م ففتحها ،وعاد منها بالسبي(أنظر :شوقي أبو خليل،المرجع السابق، ص44).

(2) ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1، ص18.

(3) .Vasiliev,op.cit.,p.62؛ عزيز أحمد، تاريخ صقلية الاسلامية، ص 8. 9.

(4) عزيز أحمد ،المرجع السابق، ص9

(5) حسب ما جاء عند محمد طالبي،فإن المسلمين قاموا في نصف قرن بما لا يقل عن عشرين غزوة،انتهت كلّها تقريبا لصالحهم(المرجع السابق، ص422).

(6) ابن الأثير ،الكامل،مج2 ، ص482.

جهتهم،إلى العودة إليها و القيام بعدة نشاطـــــــات عسكرية فيهـــــــا،و صادف ذلك إخراج الإمبراطور البيزنطي حملة من صقلية بقيادة نقفور،نزلـــــت على الساحـــــل بين مدينة سوسة ومديـــــنة تونس [1]،فوجه إليه قائد الجيوش العربية معاوية بن حديـــــج عبـــــد الله بن الزبيـــــر على رأس سريـــــة فانسحـــــب أمامه، دون قتـــــال.

ومع أن جزيرة صقلية، كانت قاعدة بحرية، تنطلق منهـــــا القـــــوات البيزنطية نحو سواحل البلاد التي فتحها المسلمون،إلا أن حامياتها لم تكن تقوى على صدّ الغارات العربية[2].

وكانت صقلية منذ بداية فتح بلاد المغرب،ملجأ للروم والأفارقة الفـــارّين من الفاتحين[3].فقد قصدها بعض النازحين من مدينة طرابلس،فرارا من قوّات عمرو بن العاص التي فتحت المدينة[4]،ومن مدينة قرطاجة،عندما هاجمها حسان بن النعمان[5] .وبطبيعة الحال،فإن أمثال هؤلاء ، لا بدّ و أن يفكّروا في الانتقام ممّن كانوا السبب في هجرتهم،وصاروا يشكّلون خطرا على المسلمين هناك[6]، مما دعا القادة المسلمين،أوائل القرن الثامن الميلادي،إلى القيام بغزو تلك الجزيرة، أكثر من مرّة،خاصّة منذ أن شرع حسان بن النعمان في بناء دارًا لصناعة السفن بمدينـــــة تونـــــس[7]،بتشجيع من الخليفـــة عبد الملك

---

(1) ابن الأثير :المصدر السابـــــق،مج.2، ص 482 ؛ ابن عـــــذارى، المصـــــدر السابـــــق، جـ 1 ، ص 161.

(2) أنظر لومبارد،الجغرافية التاريخية، ص120.

(3)أنظر:لقبال موسى، المغرب الإسلامي، ص122.

(4)أنظر عزيز أحمد، المرجع السابق، ص8.

(5)نفسه.

(6) أنظر: لقبال موسى ، المرجع السابق، ص127.

(7)اختلف المؤرخون حول مؤسس دار الصناعة بتونس، فبعضهم ينسبها إلى حسان النعمان(البكري،المغرب، ص38؛ ابن خلدون ،تاريخ، جـ2 ، ص84)؛وبعضهم ينسبها إلى موسى بن نصير(ابن قتيبة،المصدر السابق،جـ2 ، ص234 ؛ ابن أبي دينار القيرواني ،المؤنس، ص 35. 36).وينسبها آخرون ؟إلى عبيد الله بن الحبحاب (الرقيق القيرواني، المصدر السابق، ص71) والأقرب إلى واقع الأحداث ،أن حسان بن النعمان،هو الذي أنشأها، وأجرى البحـــرَ بيْن مرسى رادس وموضع دار الصناعة(البكري،المصدر السابق،ص38 ؛المالكي ،المصدر السابق ، ص49). و واصل موسى بن نصير بناءها ؛ ووسّعها عبيد بن الحبحاب ،حتى أصبحت من أكبر ثغور الجهاد البحري، والغـــــزو بإفريقية (الســـــيد عبد سالم بحوث، ق1 ، ص576).

بن مروان[1]،الذي أمر أخاه عبد العزيز،والي مصر، بإمداد حسان،بالصنّاع من القبط، لشهرة هؤلاء في هذه الصناعة.فأمدّه بألف قبطي متخصّصين في صنع المراكب[2] و كان سكان البلاد،من البربر يوفّرون لهم الخشب فينقلوه من الغابات إلى تونس التي أصبحت المدينة الإسلامية الثانية بعد القيروان[3].

وشق حسان قناة تصل بين المدينة والبحر[4]،وأنشأ ميناء تحتمي به السفن من الأنواء والرياح،فأصبحت تونس قاعدة بحرية و طوّر موسى بن نصير الذي تولى إفريقية بعد حسّان دار الصناعة تلك،وأمر بإنشاء المراكب بها،ومكن المسلمين من غزو العديد من جزر البحر الأبيض المتوسط ،ومنها، صقلية ،وكورسيكا، وسردينيا ،وجزر البليار.

وكان موسى اكتسب خبرة في مجال الغزو البحري،بفضل قيامه بغزو قبرص[5]سنة 27هـ/647 م،أثناء ولاية معاوية بن أبي سفيان على بـــــــلاد الشام[6] وبنى بها بعـــض

---

(1)اهتم عبد الملك بن مروان بالبحرية، فشجّع الولاة على إنشاء وتطوير الموانئ،ودور صناعة السفن، بسبب حملات الروم المتكرّرة على سواحل البلاد الإسلامية، والأضرار التي كانت تسببها في المناطق التي ينزل بها الجند،من أسْر، وسبي،وقتل. وقد كان من الذين شاركوا في فتح إفريقية ،ضمن حملة معاوية بن حديج(أنظر:السيـــــــد عبد العزيز سالم، بحوث، ق1 ، ص 576 .577)لكن الرقيق القيرواني ذكر أن الخليفة الذي أمر ببناء دار صناعة تونس،وخرق البحر إلى المدينة،وصناعة المراكب والإغارة على سواحل الروم،هو الوليد بن عبد الملك(المصدر السابق ، ص36)

(2) الرقيق القيرواني، المصدر السابق، ص36؛ لومبارد ،الإســـلام في مجده الأول(القرن 8-11 م /2-5 هـ) ،ترجمة وتعليق :إسماعيل العربي ،الشركة الوطنية للنشر والتوزيع،الجزائر ،1979 ، ص39 ؛الجغرافية التاريخيـــــة، ص94 ؛ G.Marçais:Les villes de la côte algérienne et la piraterie au moyen âge, dans A.I..E.O,XIII,1955 pp.127-128 ;Talbi(M): dans E..I.T.III,Paris,1990, art. Hassan b. Al-Numan ghassani ,p279 ;G.Scolin et cl.cahen dans E.I ,Paris ,1965,T.II, art.Dar- assina'a p.133.

(3)أنظر: محمد صالح منصور:أثر العامل الديني في توجيه الحروب الصليبية، ص109 ؛ أرشيبالد لويس: القوى البحرية، ص 90 ؛ إبراهيم العدوي، الأمويون والبيزنطيون، ص 228.

(4) أنظر :لومبارد ،الجغرافية التاريخية ، ص 94.

(5)تكتب بالصاد، وبالسين (قبرس)، يقدّر الادريسي قطرها بستة عشر يوما،بها ثلاث مدن،هي :التميسون،وتقع جنوب الجزيرة ،ومدينة لفقسية وتقع وسط الجزيرة ،ومدينة كرينية ،لا يحدد مكانها،ومن قبـــــرص إلى مدينة طرابلـــــس مجريـــــان ،ويمتد شرق الجزيـــــرة بحر الشام(نزهـــــــة المشتاق في اختـــــراق الآفـــاق ،جـ2 ، ص643 .644).

(6)أنظر:Vasiliev, op.cit ;T.1,p.62

الحصون،منها:حصن الماغوصة[1]، وحصن يانس[2].ولما قدِم إفريقية، وضع سياسة بحرية تقوم على الضغط على الروم،انطلاقا من الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط.

وفي سنة 85 هـ/704 م،أمر بإنشاء مائة مركب[3]أسند قيادتها إلى ولده عبد الله الذي قام بما عرفت،فيما بعد،غزوة الأشراف ،شارك فيها ما بين تسعمائة وألف رجل،من بينهم عدد من أهل الشرف[4]،أغاروا على إحدى المدن،بأطراف جزيرة صقلية،وأصابوا فيها غنائم كثيرة،عادوا بها إلى إفريقية[5]،ويعتبر ابن أبي دينار تلك الغزوة هي الأولى في بحر إفريقية،فربما قصد أنها أول غزوة،استعملت فيها مراكب ،صنعت بميناء مدينة تونس،لأن معاوية بن حديج استخدم في غزوته البحرية مراكب أتته من مصر،أوأن ابن أبي دينار قصد أنها أوّل غزوة، انطلقت من ميناء تونس،لأن حملة ابن حديج كانت قد انطلقت من ميناء سوسة.

وقد شجع النجاح الذي حققه عبد الله بن موسى في هذه الحملة والده على توجيه حملات أخرى إلى نفس الجزيرة،فأغزاها سنة 86 هـ/705 م ، عياشا بن أخيل[6]،أحد أركان حربه، على مراكب إفريقية، فشتى في البحر،ونزل بها ،وقاتل أهل مدينة سرقوسة[7](Syracuse)

(1) يعرف باسم فماغو ستا(الذهبي ،تاريخ الإسلام،مج 6 ، ص485 ،هامش :3 ؛ أبو المحاسن ،المصدر السابق،جـ1 ، ص301).

(2)ابن كثير: البداية والنهاية،اعتنى بهذه الطبعة عبد الرحمن اللاذقي و محمد غازي بيضون،دار المعارف ، بيروت – لبنان 1418 هـ/1998م.جـ9 ، ص 203 ؛الذهبي :سير أعلام النبلاء ، جـ 5 ، ص409 ؛ ابن عذارى، المصدر السابق ،جـ1 ، ص46 .

(3) ذكر عزيز أحمد أن الأسطول الذي غزا صقلية كان صغيرا،لكنه لم يقدم معلومات حول عدد المراكب ،ولا المصدر الذي استقى منه معلوماته،لكنه يضيف بأن هذه الغزوة أدت إلى الاستيلاء على إحدى المدن ،وإلى الظفر بغنائم كثيرة، (المرجع السابق، ص10).

(4)ابن قتيبة ، المصدر السابق، جـ2 ، ص235.

(5) لم يذكر ابن قتيبة اسم المدينة (المصدر السابق، ص235).

(6)هو عياش بن شراحيل الحميري ،أو عياش بن أجيل الحميري، رعيني في عداد المصريين، ولي البحر لبني أمية،دخل الأندلس،وعاد منها بالسفن إلى إفريقية،سنة مائة للهجرة(718م)(عنه أنظر :الحميدي الأندلسي(أبو محمد بن أبي نصر فتوح ابن عبد الله الأزدي(المتوفى سنة 488 هـ): جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس ،تحقيق :روحية عبد الرحمن السويفي ، دار الكتب العلمية ،بيروت- لبنان، 1417 هـ/ 1999م، ص 290 ؛ الضبي (أحمد بن يحي بن أحمد بن عميرة الضبي (المتوفى سنة 599 هـ): بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس،تحقيق روحية عبد الرحمن السويفي ،دار الكتب العلمية،بيروت- لبنان، 1417 هـ/1999 م ، ص 417 .418.

(7)هي مدينة ساحلية ،تقع جنوب شرق صقلية، كانت أكبر مدن الجزيرة ،وكان بها ملك الروم ،يبلغ طولها تسع وثلاثون درجة وثمان عشرة دقيقة، وعرضها تسع وثلاثون درجة(أنظر: ياقوت الحموي ،المصدر السابق، جـ3 ، ص214).

فهزمهم ورجع بغنائم كثيرة[1]،لم تتعرض المصادر لتفاصيلها.

وفي سنة تسع ومائة للهجرة(717 م) ،غزاها والي إفريقية بشر بن صفوان الكلبي[2] بنفسه فأصاب سبْيًا كثيرا[3]،و وّجه عبيده بن عبد الرحمن السلمي[4] ‘بعده ،عدّة حملات للإغارة على الروم في الجزر القريبة من إفريقية ،مني بعضها بالفشل[5] لكن أغلبها كانت مظفّرة ،وتناقضت المعلومات حول الغزوة التي أبحرت إليها سنة عشر ومائة للهجرة (728م) بقيادة عثمان بن أبي عبيدة على رأس سبعمائة مقاتل و تذهب بعضها إلى أنه تغلب على البطريق البيزنطي [6]،في حين يذهب بعضها الآخر إلى أن البيزنطيين تمكنوا من أسره[7].

ولما غزاها ثابت بن هيثم،سنة اثنتي عشرة ومائة(730م) عاد منها بسبي كثير وغنائم[8]،في "ظفر لم ير مثله"[9]، على حد تعبير الرقيق القيرواني.

وقد اتسمّت حملات المسلمين على الجزيرة،بالكرّ والفرّ،وكانوا يعودون ،بعد كلّ انتصار بالغنائم ،والأسرى، والسبي، وبدأت فكرة استقرارهم بها تبرز شيئا فشيئا ،منذ ولاية عبيد الله بن الحبحاب،الذي وجّه إليها سنة 122 هـ(739-740م) حملة بقيادة حبيب بن أبي عبيدة بن عقبة

(1) أنظر الطالبي محمد، الدولة الأغلبية ، ص 422؛ السيد عبد العزيز سالم وأحمد مختار العبادي ، تاريخ البحـــــرية، ص325؛ لقبال موسى ، المغرب الإسلامي ، ص127.

(2)هو بشر بن صفوان بن نوفل ،وليَ إفريقية سنة 102 هـ ، وكان عامل مصر، فاستخلف عليها أخاه حنظلة، فكانت ولايته الأولى :أربع سنين وشهرا وأربعة أيام ، و ولايته الثانية حوالي ثلاث سنين ،توفي بإفريقية في شوال سنة 109 هـ /727 – 728 م (ابن عبد الحكم، المصدر السابق، ص 116 .117 ؛ الرقيق القيرواني ،المصدر السابق، ص 102 .103 ؛ ابن أبي دينار القيرواني ، المصدر السابق ، ص 16).

(3) ابن الأثير، الكامل مج 4 ، ص383 ؛ ابن عذارى ، المصدر السابق، جـ1 ، ص49 ؛ أبو المحاسن ، المصدر السابق، جـ1 ، ص313.

(4)هو أخو الأعور السلمي، صاحب خيل معاوية بن أبي سفيان (الرقيق القيرواني،المصدر السابق، ص 68) أو هو أبن أخي الأعور السلمي(ابن عذارى، المصدر السابق،ص 50؛ابن الآبار،الحلة السيراء،جـ1، ص64)قدم إفريقية سنة عشر ومائة (الرقيق القيرواني ،المصدر السابق،ص68؛ ابن الأثير ،الكامل،مج 4 ، ص383).

(5) قاد المستنير بن الحارث حملة على صقلية سنة إحدى عشر ومائة (729م) تتكوّن من 180 سفينة ،لكنها فشلت،و قد يعود فشلها إلى قلّة خبرة القائد، أو بسبب الظروف المناخية التي أدّت إلى غرق الأسطول(أنظر:الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص423).

(6) نفسه.

(7)أنظر:الزهراني ـالمرجع السابق ، ص40.

(8) أنظر :الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص423 ؛ الزهراني ،المرجع السابق، ص41.

(9)المصدر السابق، ص73 .-

بن نافع،الذي صحب معه ابنه عبد الرحمن،فظفر بسبي"لم ير مثله" [1]هو الآخر. ولما أصبـــح واليا لإفريقية ،قرّر ضمّها إلى سلطته ،فجهـــز حملة ،وزحف إليها ســـنة 135 هـ(752 م)،فأسر جنده،وسبوا عددا كبيرا من أهلها [2]،لكنه فشل في تحقيق هدفه.

وبعد سنة 135 هـ/752 م ، توقف المسلمون عن غزوة جزيرة صقلية بسبب الفوضى التي انتشرت في بلاد المغرب، بعد مقتل عبد الرحمن بن حبيب، سنـــة 137 هـ(754 – 755 م) ،والاضطرابات التي نتجت عن ثورات الخوارج،" اشتغل ولاة إفريقية بالفتن"[3] إضافة إلى أنّ الروم البيزنطيين اغتنموا فرصة ركود نشاط الأسطول الإفريقي فعمّروها من " كلّ الجهات،وبنوا بها المعاقل والحصـــون ،ولم يتركوا جبلا إلا جعلوا عليه حصنا"[4].

كما اعتنى الإمبراطور قسطنطين الثاني بتنمية القوّة البحرية،في شرق البحر الأبيض المتوسط،و وسطه ،بعد الإهمال الذي عرفته في عهد الإمبراطور ليو الثالث،والذي تسبب في ضعف قوّة الروم الدفاعية في جزر الحوض الشرقي[5]

سَبْيُ و أسرى جزيرة صقلية في عهد الأغالبة:

وفي العهد الأغلبي ،اغتنم ثالث أمرائهم ،زيادة الله الأول(201-223هـ/817-838م)، فرصة انتشار الفوضى بمدينة سرقوسة الصقلية،ونقْضَ البيزنطيين لاتفاقِ كانوا عقدوه مع المسلمين، ليحاول فتح صقلية ،فوجّه إليها عدة حملات ،قاد الأولى منها،ابن عمه :محمد بن عبد الله ،سنة 201 هـ/817م. وقد أسفرت عن جلب غنائم وسبي[6]،منها، وقام نفس الأمير بمحاولتين أخريـــــن إحداهما سنة 204 هـ/819 م، والأخرى سنة 207 هـ 821 م ، دون أن تحصلا على نتائج أفضل من الأولى.

---

(1) ابن عذارى،البيان، جـ1، ص61 ؛ ابن أبي دينار القيرواني ،المؤنس، ص 36 ؛ الرقيق القيرواني ،تاريخ ، ص 73؛ بن الأثير ،الكامل،مج 4 ، ص416 .

(2)ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص 61 ؛الأثير ،الكامل ،مج 4 ، ص 416؛ R.Traini:E.I.T.IX, art sikilliya P.606.

(3) النويري، المصدر السابق، في المكتبة الصقلية،ص426.

(4)نفسه؛ الطالبي محمد ،الدولة الأغلبية ، ص425 فما بعدها من عدّة صفحات؛R.Traini:op.cit.,p.606

(5) أنظر :عزيز أحمد ،المرجع السابق، ص 13.

(6)المالكي،المصدر السابق، جـ 2 ، ص 271.

وفي ربيع الأوّل من سنة 212 هـ/ 827 م، جهز زيادة الله حملة[1]من عشرة آلاف مقاتل،بقيادة أسد بن الفرات[2]،أبحرت يوم السبت من منتصـــــــف نفس الشهر (11 جوان 827م)، من ميناء مدينة سوسة[3]،في أسطول ،بلغت عدته مائة مركـــــب[4]،نزل بمدينة مازر(Mazara)،في 15 جويلية 827م. فلقيهم قائد الروم:بلاطة[5] (Balata)،على رأس مائة وخمسين ألف مقاتل[6]،بمرج بلاطة(Corléone)، وكان النصر حليف المسلمين الذين"أصابوا سبيا كثيرا ،وسائمة........وكراعا،وكثرت الغنائم"[7]عندهم ،كما استولوا على بعض الحصون والمدن،مثل ميناو(Minéo)[8]،فاضطر سكان تلك المنطقة إلى طلب الأمان ودفع الجزية[9].

---

(1) قد يكون فيمي (Euphemius)قائد الأسطول الرومي،هو الذي حرّض زيادة الله بن الأغلب على هذا الغزو،إثر خلاف نشب بينه وبين قسطنطن،عامل الإمبراطـــــــور الروم على صقلية(أنـــــظر: ابن الأثيـر ،الكامـــل،مج 5، ص436 ؛. Maurice Andrieux:La sicile carrefour des mondes et des empires, villes et pays, Les grandes études historiques,Fagard Paris,1965,p.204.Jean Hurè:Histoire de la sicile,Presses universitaires de France.Paris,1957,p.63.

(2) هو أسد بن الفرات بن سنان، أصله من خراسان- نيسابور.ولد سنة 142 أو 143 أو 145 هـ ،بحرّان أو نجران،أو العراق.قدم والده القيروان،في جند محمد بن الأشعث ،أثناء حركة الخوارج،فأتى به وهو طفل،نشأ بعاصمة الولاية ،ثم انتقل إلى مدينة تونس.تعلّم القرآن،واهتم بعد ذلك بالفقه،رحل إلى المشرق سنة 172هـ. سمع من مالك.وكتب الأسدية عن أبي القاسم، وعاد إلى القيروان سنة 181 هـ. فاشتغل بالتدريس ثم تحول إلى مذهب أبي حنيفة،تولى قضاء القيـــــروان سنة 206هـ.وفي سنة 212 هـ استعمله زيادة الله على الأسطول ،فغزا صقلية، ومات هناك سنة 213هـ/829م(المالكي ،المصدر السابق ، جـ2 ، ص270.. 271 ؛ ابن الأثير ،الكامل ،مج 5 ، ص436 ؛ ابن خلدون ،تاريخ ،جـ2 ،ص 84؛ الزركلي الأعلام ،مج 1 ، 298 ؛ حسن حسني عبد الوهاب: كتاب العمر في المصنفات والمؤلفين التونسيين ،مراجعة واكمال:محمد العروسي المطوي،وبشير البكوش،دار الغرب الإسلامي،بيروت- لبنان ،1990 م ،المجلد الأول،ص 896-897.)

(3) J.Hopkins:Sousse et la Tunisie orientale médiévale vue par les géographes arabes, dans cahiers de Tunisie,XXXI,1960, p.83sqq.

(4)(الزركلي ،الأعلام ،مج 1 ، ص298 ؛الطالبي محمد ،الدولة الأغلبية ،ص458 ؛عزيز أحمد ،المرجع السابق ، ص 14 ؛ R.Traini,op.cit.,p.609.

(5)عنه أنظر، ابن الأثير،المصدر السابق،مج 5 ، ص436.

(6) المالكي ،المصدر السابق، جـ1 ، ص188.

(7)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ، ص102.

(8) Maurice Andrieux,op.cit.p.205.

(9)ابن الأثير ،المصدر السابق، مج 5 ، ص 437 ؛ طرخان ،المسلمون في أوربا،ص92.

و واصل ابن الفرات نشاطه، فحاصر مدينة سرقوسة(Syracuse)،عاصمة الجزيرة[1] ،دون جدوى،لكنه استطاع أن يهزم حامية بلرم(Palermo)، بعد حصار طويل في السنة الموالية[2] فأصبحت قاعدة ينطلق منها نحو المناطق الداخلية، بطريقة منظمة،بدءا بمهاجمة تلك التي تحيط بقلعة الكرّاث، حيث كان يأسر و يغنم[3].

وتولى غزو صقلية ،بعد ابن الفرات،أبو الأغلب إبراهيم بن عبد الله، فوجّة سرية إلى مدينة قسطلياسة(Castellucio)،فغنموا ،وسبوا.[4]وفي سنة أربعة عشر ومائتين للهجرة (829 م)، حاصر المسلمون ،مدينة قصريانة [5](Castrum Emmae)[6] فتصدى لهم البطريق"توطد" [7](Théodote) بجيش كبير ، واشتدت المعركة،وقتل عدد كبير من الطرفين،وأسر المسلمون عددا كبيرا من الروم،وأعادوا الكرّة على هذه المدينة عدة مرات[8]).منها هجوم أبي فهر محمد بن عبد الله [9] سنتي 219 هـ/834 م ، و220 هـ /835 م.حيث كان ينطلق من بلرم و يعود إليها بغنائم وسبي كثير، وتمكن من أسر البطريق وزوجته [10]. لكنّه

(1)عنها أنظر: MAURICE Andrieux,op.cit.,p.200

(2)ابن الأثير،المصدر السابق،مج5، ص437 ؛ طرخان ،المرجع السابق، ص92؛أو في سنة 831 م(أنظر M. Andrieux,op.cit.,p.2005) ؛ ساعده في ذلك الأسطول الأندلسي الذي كان يتألف من 300 مركب ،بقيادة أصبغ بن وكيل الهواري،المعروف بفرغلوش(أنظر:(E.Levi Provençal, Histoire de l'Espagne,T..1,pp.243-244)

(3) ابن الأثير ،المصدر السابق، مج 5 ، ص437 ؛ الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص463.

(4)ابن الأثير ،المصدر السابق،مج 5 ، ص439.

(5) وهي مدينة كبيرة، تقع فوق سن جبل يسمى قصريانة،فأخذت اسمها منه.وهي كثيرة الأنهار والبساتين(ياقوت الحموي،معجم البلدان،مج3 ، ص 417)

(6)هذا اسم المدينة اللاتيني (أنظر: الطالبي محمد، المرجع السابق، ص469)وتسمى أيضا: Castro giovani(أنظر:(Amari:storia,T.1P.411)

(7)وهو "تيودوت"("الطالبي محمد،المرجع السابق،ص470).أو"Théodosius" أنظر:(Vasiliev:op.cit.T.1,P.86..Amari ,op,cit,p.413.)

(8) الزهراني،المرجع السابق، ص56.

(9) هو: محمد بن عبد الله بن الأغلب،يلقب أبا فهر،ابن عمّ الأمير زيادة الله الأول، عيّنه خلفا لعثمان بن قرهب(ابن عذارى، المصدر السابق،جـ1، ص104).

(10) ابن الأثير، المصدر السابق، مج5 ، ص438 ؛ عزيز أحمد ،المرجع السابق،ص18.

قتل على يد بعض جنده الذين لحقوا بالروم[1].

وقد يكون البطريق البيزنطي، وراء هذه الحادثة ،انتقاما من القائد العربي لما قام به من سبي وأسر،خاصة وأنّ زوجته كانت من بين المسبيات، ولكن المصادر لم تتحدث عن مصيرها،ولا عن فدائها بمال أو بأسرى من المسلمين.كما أنها لم تتعرض لمن نالها في سهمه، إذ كانت من جملة السبي الذي قسم بين المقاتلين.وقد يكون الروم،استطاعوا تخليصها من الأسر.

ولما أخرج أبو الأغلب إبراهيم بن عبد الله سريّة إلى جبل النار،سنة 221 هـ/836 م" غنم رجالها" غنائم عظيمة حتي بيع الرقيق بأبخس الأثمان"[2].وهاجموا مدينة قسطلياسة في الليل ،فسبوا من أهلها عددا كبيرا[3]، وفي سنة أربع وعشرين ومائتين للهجرة(839م)،غزا الأغلب بن إبراهيم[4] ابن الأغلب،صقلية،وعاد بغنائم كثيرة[5]،وبعد سنتين،سبى أهل مدينة قصريانة،وغنم حصن الغيران[6].وبعد سنتين أخريتين أغار المسلمون ،مرّة أخرى على مدينة قصريانة،فغنموا،وأحرقوا،وسبوا[7].ونزل الفضل بن جعفر الهمذاني بمرسى مدينة مسيني،سنة 228هـ/843م.فبث السرايا في المناطق المحيطة بها،واستولى على غنائم كثيرة،بعد سنتين من الحصار والقتال[8].و وجّه محمد بن عبد الله، سنة 235هـ(849-850م)السرايا والجيوش من مقره بمدينة بلرم إلى مدينة قصريـــــــانة، فغنموا،وسبوا ،وأحرقوا،وقتلوا أهلها"[9].

---

(1) ابن الأثير، المصدر السابق،مج 5 ، ص438؛ ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1 ، ص 104 ؛ أماري ،المكتبة الصقلية، جـ1 ، ص431.

(2) ابن الأثيــــــر، المصــــــــــدر السابق، مج5، ص 438 ؛دحـــــــــلان ،المرجــــــــــــــع السابق، ص261.

(3)ابن الأثير ، المصدر السابق،مج5 ، ص439 ؛Amari,storia,T.1,p.438 الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص482.

(4)هو: أبو عفان،أخو زيادة الله(ابن الأثير،المصدر السابق،مج6، ص49).

(5) نفسه.

(6) نفسه.

(7) نفسه

(8)ابن الأثير،المصدر السابق،مج 6 ، ص 75 .77 ؛دحلان ،المرجع السابق، ص 255.

(9) ابن الأثير ، المصدر السابق،مج6 ،ص76 ؛دحلان ،المرجع السابق، ص255.

وفي السنة الموالية،غزا العباس بن الفضل،قلعة أبي ثور(Caltavuturo)،في الطرف الشمالي من الجزيرة،فغنم،وسبى الكثير من سكانها[1]،ونزل على بُثيرة(Butéra)،فحاصرها حوالي خمسة أشهر،ثمّ صالحه أهلها،على أن يدفعوا له خمسة آلاف رأس[2] و لا يعرف ما إذا كان هؤلاء من الأحرار،أم من العبيد، وذهب محمد الطالبي إلى القول أنّ أغلبهم من الفلاحين.

وفي سنة 243 هـ/858م،فتح نفس القائد مدينة قصريانة[3]،التي استعصت على المسلمين قبل ذلك،رغم إلحاحهم عليها،وغَزْوِهم أطرافها،وسبْيهم سكانها، مرارا،وتكرارا،ذلك أنها كانت مركز الدفاع البيزنطي. ،وسبى العباس عددا كبيرا من أهلها،وربّما كلّ أهلها ،بمن فيهم أبناء الملوك،وبنات البطارقة،"فذلّ الشرْك يومئـــــذ ذلا عظيما"على حد تعبير ابن الأثير[4].وأرسل بعض الأسيرات إلى أمير إفريقية ،فانتقى عددا من المسبيات، هادى بهن الخليفة المتوكل على الله(847-861م)،ببغداد[5].

ولما استولى جيش أغلبــي آخر بقيادة خفاجـــة،على مدينة راغوزا(Ragusa)،سنة 252 هـ(866-867م)،سبى أهلها وسمح لبعضهم بمغادرتها.وقد يكون هؤلاء ،افتدوا أنفسهم بالأموال،أو ربّما تمّ تبادلهم بأسرى المسلمين.[6]

وفي سنة 268 هـ(881م)،خرج محمد بن الفضل، والي صقلية(268-270 هـ/881-883م)،على رأس جيش كبير ،فمرّ بمدينة قطانية ،وطبرمين[7] ثم توجه إلى قلعة قريبة منها،بناها الروم،وسمّوها:مدينة الملك.فدخلـــــــها عنوة،وقتل مقاتليها،وسبـــــى من فيها،وعاد إلى بلرم[8].ثمّ أرســــــل سنة 271 هـ/885م، سوادة بن محمد بن خفاجـــــة

(1) ابن الأثير، المصدر السابق ،مج 6 ، ص112.

(2) نفس المصدر ، مج 6 ، ص113.

(3)كانت دار الملك بالجزيرة ،انتقل إليها من سرقوها ،لحصانتها،بعد أن ملك المسلمون بعض مناطق صقلية (ابن الأثير،الكامل، مج 6 ، ص113).

(4) المصدر السابق ،مج 6 ، ص 113. 114.

(5) أماري، المكتبة الصقلية،جـ1 ، ص 455 .456 ؛ عزيز أحمد، المرجع السابق، ص20.

(6) وقد حدث ذلك في سرقوسة،وغيرها(أنظر : ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1، ص116.

(7)R.Traini,op.cit.,p.607

(8) ابن الأثير،المصدر السابق، مج6 ، ص312 .313 ؛الزهراني ،المرجع السابق ، ص65.

(271-273هـ/884-886م)،على رأس سرّية إلى مدينة رمطة"فخرّبت و غنمت، وسبت،وأسرت كثيرا،وعادت"[1].

وفي سنة 288هـ/901م، أغار أبو العبّاس عبد الله على مدينة مسيني،فغنم رجاله الكثير،وبلغ عدد السبي والأسرى الروم،حوالي:سبعة عشر ألفا[2]واللافت للانتباه أن المصادر لم تذكر أعداد السبي إلا في القليل النادر،لكن المبالغة تبدو واضحة على هذا الرقم.وفي السنة الموالية،قرّر أمير إفريقية،إبراهيم بن أحمد بن محـــــــمد بن الأغلب(261-289هـ/875-902م)،قيادة جيش بنفسه،لفتح مدينة طبرمين،فخرج على رأس أسطول،من ميناء مدينة سوسة،ونزل بمدينة يرطينوا،ومنها توجه إلى طبرمين،فغزاها ،في 23 شعبان من نفس السنة، وقتل عددا من المقاتلين،وغنم أموال سكانها،وسبى ذراريهم،وأمر ببيع السبي والغنيمة[3].

وبذلك تم فتح صقلية بعد سلسلة من الغارات،والمعارك المتواصلة ،في مختلف أنحائها،استمرّت من سنة 212 هـ/826 م ، إلى سنة 289هـ/902 م و يعود طول مدّة فتحها لأسباب عديدة منها:تحصيناتها القوية،والإمدادات البيزنطية المتواصلة لأهاليها،وتشجيعهم ،ممّا كان يدفعهم للاستماتة في الدفاع عنها،ولكن إصرار الأغالبة كان أقوى من كلّ ذلك،خاصة وأنّ جيشهم كان يحصل على غنائم كثيرة ،وعلى السبي الذي يتكوّن من سكان المدن،ومن المزارعين الذين يعملون خارج الأسوار،و كان هؤلاء أكثر عرضة للقتل والأسر.

سبي جزيرة صقلية في عهد الفاطميين:

بعد سقوط الإمارة الأغلبية سنة 296هـ/909م،انتقلت السلطة في صقلية إلى الفاطميين[4]فواصلوا غزو الجزر والسواحل التـــــــــــابعة للبيزنطيين.وجهّزوا لذالك عدة حملات،كانت بعضها تنطلق من ميناء المهـــــــــدية،وأخرى من صقليـــــــــــة.نفسها و كان خليفتهم الأول،عبـــــــيد الله المهدي،ولى عليها: الحســــــن بن أحمد بن أبي خنزير[5].فنزل مدينـــة مازر،في 10 ذي الحجـــــــــة

(1)ابن الأثير،المصدر السابق،مج 6 ،ص312 .313 ؛ الزهراني ،المرجع السابق، ص65.

(2) ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1 ،ص 131.

(3)ابن الأثير، المصدر السابق، مج6 ، ص256 -257؛ .G.Marçais:.dans E.I.T.1,art :Aghlabides ,p.256

(4)عن انتقال الجزيرة من حكم الأغالبة إلى حكم الفاطميين،وأوضاعها خلال ذلك(أنظر:R.Traini,op.cit.,p.607)

(5)أساء السيرة،فثار عليه أهلها،وحبسوه،وكتبوا إلى المهدي،فعزله،وولى عليهم،علي بن عمر البلوي،في ذي الحجة سنة 299هـ/911 م(ابن الأثير، المصدر السابق،مج6 ، ص461 ؛الزهراني،المرجع السابق،ص 65).

سنة 298هـ/910م، ومن هناك غزا مدينة دمنش،فغنم،وسبى الذرية[1].وذكر الداعي إدريس أنّ عبيد الله المهدي أخرج فتاه:جعفر بن محمد بن عبيد[2]،على رأس أسطول كبير،في أوّل محرّم،سنة 312ه/ 9 أبريل 942مم ،إلى بلاد الروم فغزاها،وافتتح مدنا عديدة،وسبى سبيا كثيرا،بلغ أحد عشر ألف شخص[3].وقدم بهم إلى المهدي بعد حوالي خمسة عشر شهرا من غيابه في 12 جمادى الأولى،سنة 313 هـ/[4] 29 مارس 925مم،ولم يحدد صاحب عيون الأخبار،الذي أورد هذا الخبر،بلاد الروم هذه.ولم يذكر أسماء المدن التي تعرض أهلها للسبي.واكتفى أماري بذكر اسم مدينة واحدة هي أوريا(Oria).

وفي سنة 315هـ/927م،غزا صابر الفتى بلاد الروم،فنزل بقلورية (calabre وسبى الذرية[5]،و أعيد غزوها في عهد الخليفة المنصور(334-341/945-952م))فأتى بسبيها ،وفيئها[6]،و كذلك في عهد الخليفة الرابع المعز لدين الله(341-365هـ/953-975م) وسبي أهلها مرّة أخرى[7] كما قاد صابر أسطولا من أربعة مراكب،سنة 317هـ/929م، غزا به مدينة ترمولة ببلاد الروم.فهزم أسطولا من سبعة مراكب ونزل بالمدينة،و"سبى فيها سبيا كثيرا"[8]ثم عاد بهم إلى المهدية.

ولم تتوقف حملات الفاطميين على السواحل الشرقية الشمالية،من البحر الأبيض المتوسط،معتمدين في ذلك على فتيانهم،وخاصة الصقالبة منهم،الذين جمعوا فيها الكثير من الغنائم والسبي.وفرضوا نفوذ مواليهم،في حوضيه الشرقي والغربي.

وكان الأسطول الفاطمي يهدد ،باستمرار،جنوب إيطاليا ،وجنوب فرنسا،منذ خلافة عبيد

---

(1) ابن الأثير: المصدر السابق،مج6،ص461.

(2) هو أبو جعفر بن عبيد الحاجب(ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص 190).

(3) تاريخ الخلفاء الفاطميين بالمغرب،القسم الخاص من كتاب عيون الأخبار ،تحقيق:محمد اليعلاوي،دار الغرب الإسلامي،بيروت- لبنان،1985م، ص262.

(4) نفسه.

(5)المكتبة الصقلية، ص 436؛ تقع جنوب إيطاليا،يفصلها عن جزيرة صقلية،مضيق مسينا(ياقوت الحموي، المصدر السابق، جـ4 ، ص392)؛القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة،ص277 ؛ابن عذارى، المصدر السابق،جـ1 ص 192.

(6)القاضي النعمان،المصدر السابق،ص279.

(7)نفس المصدر ، ص281.

(8)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص194.

الله المهدي،ففي 7 رجب سن 322 هـ /935 م أخرج الخليفة القائم بأمر الله أسطولا من ميناء المهدية،بقيادة يعقوب بن إسحاق[1] ،إلى مدائن الروم[2]،فلقي في طريقه مراكب لبعض التجار النصارى القادمين من غرب البحر الأبيض المتوسط،فأسر ركابها ،ثم واصل طريقه حتى نزل مدينة جنوة،فحاصرها ،وقتل عددا كبيرا من رجـــالها،وسبى الذرية[3]وبلغ عدد المسبيات حوالي ألف امرأة[4].ثم عاد إلى "ساحل المهدية بجميع من كان معه،و وقف في مرساها،يوم الأربعاء لأربع ليال بقين من شهر رمضان سنة 328هـ"[5](28 أغسطس 935م).

وفي ولاية الحسن بن علي الكلبي،عامل الخليفةالمنصور الفاطمي،ثار الروم بمدينتي بلرم وجرجنتي،سنــــة 946م.و وصلهم المدد من القسطنطينية،لكن المسلمين هزموهم و قتلوا وأسروا،وغنموا منهم الأثقال والسلاح والدواب[6]

ولما هاجم الروم أهل جزيرة اقريطش سنة 351هـ/923م؛أرسل الخليفة الفاطمي المعز لدين الله نجدة لأهلها،فقاتلتهم،وانتصرت عليهم وأسرت من كان بها منهم[7].وفي نفس السنة،حاصر أمير صقلية ،أحمد بن الحسن الكلبي،قلعة طبرمين،للقضاء على الاضطرابات التي ظهرت بها بتحريض من الروم،وطال الحصار،وانقطع الماء عن سكانها.فطلبوا الأمان،فلم يجبهم،وشدّد الحصار عليهم طيلة سبعة أشهر ونصف،فطلبوا أن يؤمنّوا على دمائهم،ويكونون رقيقا للمسلمين،وأموالهم فيئا لهم[8]فأجابهم لذلك،وأخرجهم من البلد،وملكه المسلمــــون.وبعث بأكثر من ألف وخمســــــمائة من السبي للخليفـــــة

---

(1)ابن خلدون،المقدمة،ص150 .151 ، أرشيبالد لويس،المرجع السابق،ص235 .236؛ آدم ميتز، الحضارة الإسلامية ، جـ2، ص426؛ و يعقوب ابن إسحاق هو أخو إسحاق بن خليل(فرحات الدشراوي:الخلافة الفاطمية،ص242).

(2)ذكر القاضي النعمان أن هذه المدائن تقع بناحية الأندلس حيث قال:" افتتح (القائم)مدائن الروم،وغزاهم بناحية الأندلس،وأتى بفيئهم،وسبيهم،ومغنمهم(رسالة افتتــاح الدعوة، تحقيق وداد القاضي ،دار الثقافـــة،بيــروت، لبنان، 1970م)، ص 277 .

(3)ابن الأثير،المصدر السابق، مج 7 ، ص100.

(4) الذهبي،تاريخ الإسلام بالمكتبة الصقلية،ص459.

(5)الداعي إدريس،المصدر السابق،ص262؛ فرحات الدشراوي،المرجع السابق،ص242.

(6)عن هذه الثــــورة(أنظر: H.H.Abdul- wahab,op.cit.,p.5 ؛ دحلان ، أحمـــد بن زيني ؛ الفتوحات الإسلامية بعد مُضي الفتوحات النبوية،دار صادر ،بيروت،لبنــان،1417 هـ/1997 م ، جـ1 ، ص 294.

(7) ابن خلدون،العبر،مج4 ، ص 450. 451 ؛ابن الأثير ،الكامل، مج 7 ، ص276 .

(8)أنظر: دحلان ،المرجع السابق، جـ1 ، ص 298.

المعز[1].ثم حاصر مدينة رمطة،مدّة ثمانية أشهر،نشب بعدها قتال بينه وبين الروم سنة 353 هـ[2]/964م، في موقعة ذات المجاز،انتصر فيها المسلمون،وأسروا الكثير من الجند،أرسلوهم إلى الخليفة الفاطمي الذي أمدّهم بعدد آخر من المقاتلة،والعتاد والأموال.ولما دخل المسلمون المدينة، عنوة،وقتلوا من أهلها،وسبوا النساء،والأطفال،وغنموا ما فيها،وكان شيئا عظيما.[3].

سبي و أسرى الجزر الأخرى بالحوض الغربي للمتوسط:

أ- سبي و أسرى جزيرة جربة:

ومن الجزر التي شملتها عملية السبي و الأسر أيضا، منذ وقت مبكر،جزيرة جربة[4]،حيث وجّه إليها معاوية بن حديج،عامله على طرابلس ،رُوَيْفع "ابن ثابت الأنصاري[5]،سنة 46 هـ[6]666م، فغزاها، وجمع فيها السبي والغنائم[7].وأعاد غزوها فضالة بن عبيد،سنة تسع وأربعين،فشتا بها،و" أصاب فيها سبيا كثيرا"[8].

ب- سبي و أسرى جزيرة سردانية:

وطالت عملية السبي و الأسر أيضا جزيرة سردانية[9]،منذ أن عقد موسى بن نصير ،لعبد

(1) أنظر دحلان ،المرجع السابق، جـ1 ، ص 298.

(2) أو سنة 354 هـ/965م(أنظر:حسن إبراهيم حسن،تاريخ الدولة الفاطمية،تاريخ الدولة الفاطمية في المغرب و مصر و سوريا،و بلاد العرب ،ط.2 ، القاهرة،1958م. ص 104؛الزهراني،المرجع السابق، ص81 .82).

(3)أنظر.دحلان،المرجع السابق، جـ1 ، ص299 ؛ حسن إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص104؛ الزهراني، المرجع السابق، ص82.

(4) تقع في شرق البحر الأبيض المتوسط،يفصلها عن مدينة قابس مجاز(البكري،المغرب،ص19 ،وص 85؛ ابن أبي دينار،المصدر السابق،ص28).

(5)هو رويفع بن ثابت بن سكن بن عدي بن حارثة الأنصاري من بني مالك بن النجار،صحابي ،وُلّي طرابلس لمعاوية بن أبي سفيان،ثم ولاه مسلمة بن مخلد والي مصر،برقة، وبها توفي سنة ثلاث وخمسين(المالكي ،المصدر السابق ، جـ1 ، ص53 .54 ؛التجاني (أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد التجاني): رحلة التجاني ،تقديم حسن حسني عبد الوهاب،تونس ،1958م ، ص124.

(6)أو سنة 47 هـ/6678م(ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق،ص28؛التجاني،المصدر السابق، ص124.

(7)أبو المحاسن، المصدر السابق،جـ1، ص173؛ ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق السابق، ص28 ؛التجاني ،المصدر السابق، ص 124.

(8)الطبري،تاريخ،جـ3 ، ص206 ؛البكري،المصدر السابق، ص19 ؛ التجاني ،رحلة، ص124، أبو المحاسن،المصدر السابق، جـ1، ص181.

(9)سردانية(Serdegna)ثاني جزيرة من حيث الأهمية في البحر الأبيض المتوسط،تقع في البحر التيراني ،يفصلها مضيق بونيفاسيو عن جزيرة كورسيكا.تبلغ مساحتها 24.089 كلم^2(عنها أنظر: André Palluel guillard:.dans E.U,corpus 20 , ,art. sardaigne pp.589.590 ؛ ؛السيد عبد العزيز سالم وأحمد مختار العبادي،تاريخ البحرية الإسلامية ،ص122.

الله بن مُرّة على بحر إفريقية سنة 89 هـ/707 م. وكان قدم إليها"على طالعة أهل مصـــر"[1] فهاجمها،ونزل على أرضها، وافتتح بعض مدنها.وكان مجـــــموع ما سباه منها:ثلاثة آلاف رأس[2].

وفي سنة 92هـ710م، وجة إليها موسى بن نصير حملة أخرى[3]فأغارت عليها،وغنمت "ما لا يعد ولا يوصف"[4].منها لكن الأسطـــــول غرق وهو في طريق العودة[5]،بسبب رداءة الأحوال الجوية؛وقد تعرضت هذه الجزيرة لغزو المسلمين سنة 103هـ/721م، وسنة 106 هـ/724م[6]، كما غزاها جيش عبيد الله بن الحبـــحاب،سنة 117 هـ 735م، وغنم منها الكثير[7]وفي سنة 135هـ/752م، غزاها عبد الرحمن بن حبيب بن أبي عبيدة الفهري فسبى ،وصالحه أهلها على الجزية[8]،وانسحب منها دون أن يترك حامية تسهر على المكتسبات التي حققها..فعاد إليها الروم،وعمّروها وحصنوها بالقلاع[9]، وانقطعت عنها غزوات المسلمين بعد ذلك إلى سنة 201 هـ/816 م، حيث جهز زيادة الله بن إبراهيم بن الأغلب،جيشا، قام بغزوها سنة 202 هـ/817م،فنزل أرضها،وقتل،وسبى[10].كما وجة إليها الخليفة الفاطمي المنصور ،بعد ذلك،أسطولا من ميناء المهدية، سنة 323 هـ /939 م، فاستولى منها على كثير من السبي[11].

(1)ابن قتيبة، المصدر السابق، ص235.

(2)نفسه؛ الطالبي محمد، الدولة الأغلبية ، ص 422.

(3) ابن الأثير، الكامل،مج 4 ، ص271 .272.؛أو أنّ أمر والي مصر، عبد العزيز بن مروان بحملة قادها عطا بن رافع الهذلي إلى جزيرة سردانية ،سنة أربع وثمانين للهجرة(703م):فقدم أسطوله إلى ميناء مدينة سوسة للتزود ،لكن زوبعة أصابت المسلمين في طريق عودتهم ،فغرقوا ، (أنظر: الطالبي محمد، المرجع السابق ، ص422).

(4)نفسه.

(5) يرجع ابن الأثير سبب غرقهم إلى غلول الجند في الغنائم(نفسه).

(6) أنظر : السيد عبد العزيز سالم وأحمد مختار العبادي، المرجع السابق، ص38.

(7)ابن الأثير،المصدر السابق، مج4 ،ـ ص272 ؛ السيد عبد العزيز سالم وأحمد مختار العبادي، المرجع السابق، ص39.

(8) ابن الأثير، المصدر السابق ،مج 4 ، ص272 و ص 501.

(9) السيد عبد العزيز سالم وأحمد مختار العبادي، المرجع السابق، ص39.

(10) ابن الأثير، المصدر السابق، مج6 ، ص76 ؛ الذهبي ،تاريخ الإسلام(حوادث وفيات 201-202 هـ، ص6 .

(11) ابن الأثير، المصدر السابق، مج 4 ، ص276.

جـ) سبي و أسرى جزر البليار:

عرفت جزر البليار نفس المصير،هي الأخرى،حيث بعث موسى بن نصير ، ابنه عبد الله إلى جزيرة ميورقة، فنهبها، ،وسبى و أسر عددا كبيرا من أهلها[1].كما أخرج عبد الرحمن بن حبيب حملة إلى "افرنجة، فأتى بسبيها"[2]ولما تولى أحمد بن قرهب صقلية للخليفة الفاطمي عبيد الله المهدي،أرسل سرية إلى قلّورية،سنة 300هـ/912م، "فغنموا منها،وأسروا من الروم وعادوا"[3].

فالغزوات في جزيرة صقلية وجنوب إيطاليا ،وجنوب فرنسا، وجزر البليار أدت إذن إلى سبي عدد كبير من النساء والأطفال، قدّرته المصادر بعشرات الآلاف.تحوّل أغلبهم إلى رقيق ،بعد توزيعهم على الجند، وقادة الجيش.وفي كلّ مرة كان القادة يرسلون الخمس إلى أمراء إفريقية الذين كانوا ينتقون أفضلهم ،فيُهَادُون بهم الخلفاء ببغداد.

ولما استولى الفاطميون على بلاد المغرب وصقلية،حصلوا على نصيب من هؤلاء،ومع أن المصادر لم تتحدث عن أعدادهم وقسمتهم وخمسهم إلا أنها لم تغفل الإشارة إلى أنه في كلّ مرة كان يؤتى بالسبي إلى الخليفة الفاطمي بإفريقية .

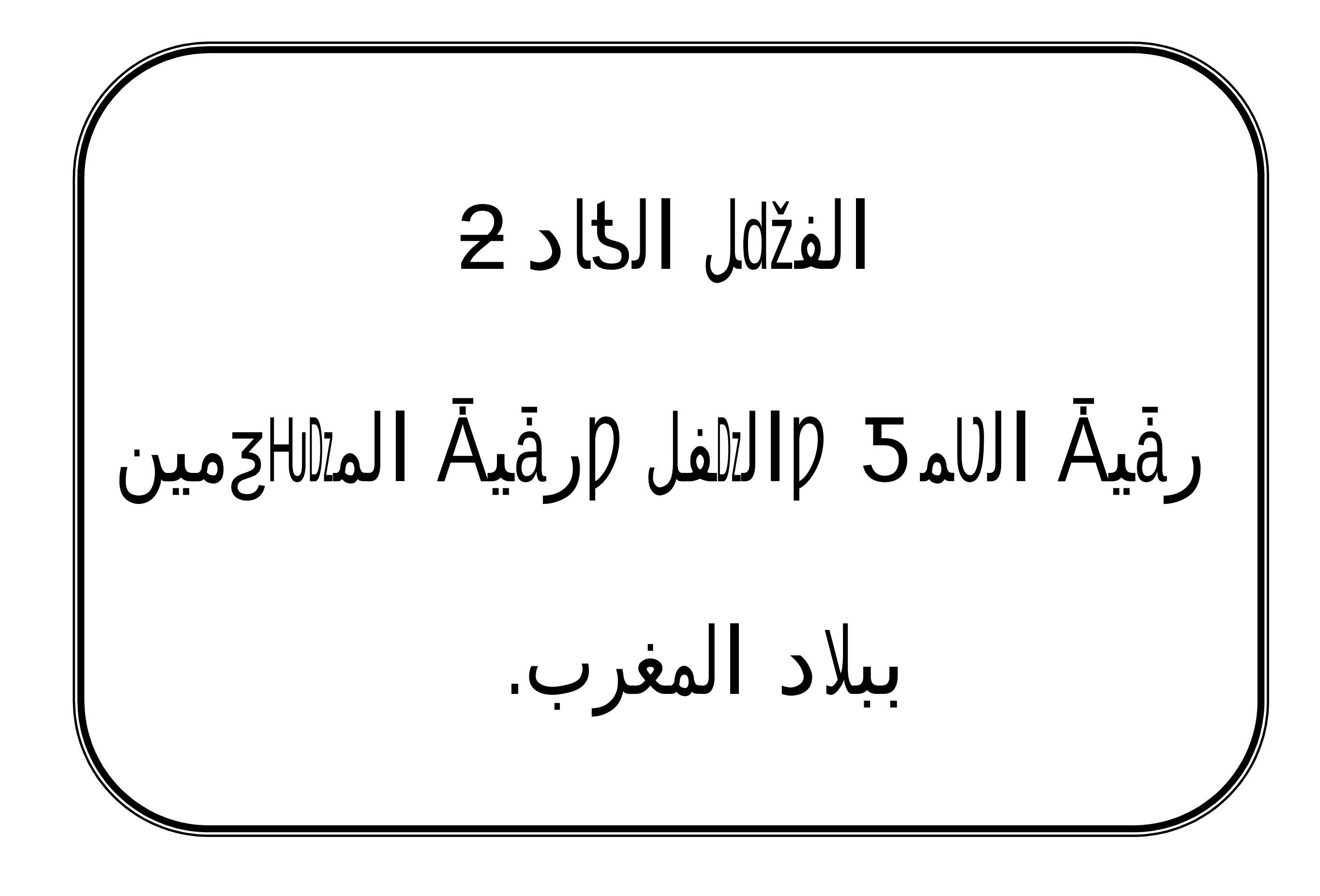
فجزيرة صقلية و جزر الحوض الغربي للبحر المتوسط، و قّرت أعدادا كبيرة من السبي و الأسرى ،طيلة أربعة قرون،زوّدت بهم بلاد المغرب بالرقيق فامتلكه الجند و الولاة و الأمراء والخلفاء، و قدّموا هدايا للخلفاء في دمشق،و بغداد.

---

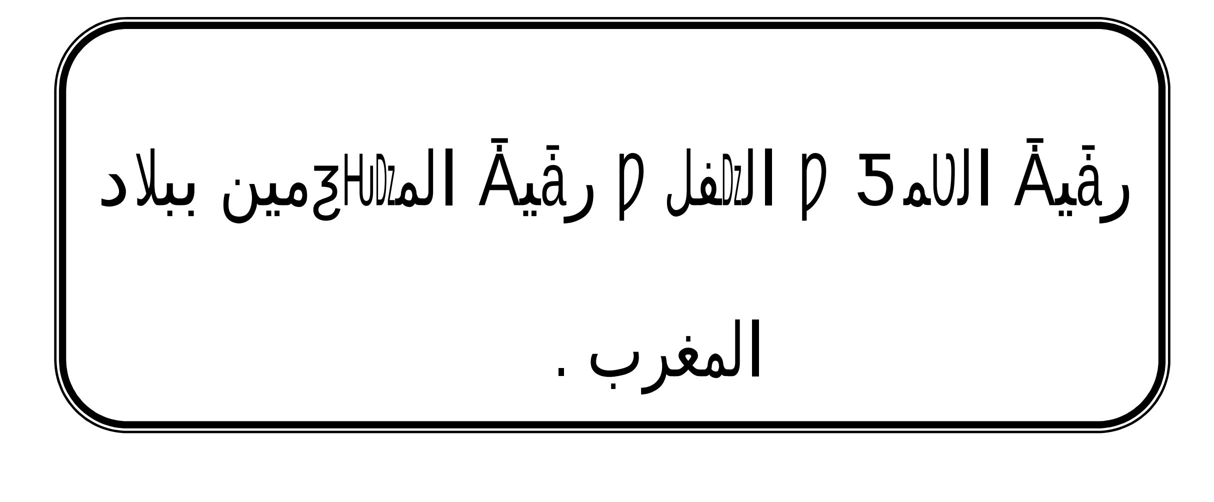
(1)ابن الأثير، المصدر السابق،مج4 ، ص 252 ؛ دحلان،المرجع السابق، جـ1 ، ص190.

(2) ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1 ، ص 61.

(3) ابن الأثير، الكامل، مج 6 ، ص 475.



ببلاد المغرب.



رقيĀ الƱم5 ǡ الفǢل ǡ رقيĀ المǗǖǕمين ببلاد المغرب .

- الƱم5 ǡ أحǦامǴ .
- رقيĀ الƱم5 ببلاد المغرب .
- الفǢل ǡ أحǦامǴ.
- رقيĀ الفǢل ببلاد المغرب.
- رقيĀ المǗǖǕمين في الغǕǡاƟ ببلاد المغرب.

رقيق الخمس والنفل،و رقيق المنـهزمين في الغزوات ببلاد المغرب :

للرّق ببلاد المغرب مصادر مختلفة ، منها: الخمس و النفل و رقيق المنهزمين :

الخمس و أحكامه :كان الأسرى والسبايا، في بلاد المغرب،يخضعون للقسمة،مثل بقية الغنائم.ويُرسل الخمس منهم إلى الخلافة بالمشرق.سواء بالمدينة أو بدمشق أو ببغداد .

والخُمــُسُ، أو الخُمْــسُ لغة،هو :واحد من خمسة أجزاء،وجمعه أخماس.ويقال:خَمَسْت مال فلان،وخَـمَسَــهم،يَخْمُسهم،(بالضم) خَمْــسًا:أخذ خُــمُس أموالهم.[1]. و الخُمسُ اصطلاحا:هو:اسم الجزء الذي يأخذه أمير الجيش من الغنيمة قبل قسمتها.ويجب في كلّ مال حصل عليه المسلمون بسبب الغزو.

وقد جاء في حديث عدي بن حاتم:رَبَعْتُ في الجاهلية،وخَمَسْــــتُ في الإسلام؛يعني:قُدْت الجيوش في الحاليــــن.لأنّ أمير الجيش في الجاهليــة،كان يأخذ الرُبــــع من الغنيمة،ولما جاء الإسلام جعله خُمُسا.وجعل له مصــــارف حدّدتها آية:"واعلموا أنّما غنمْتُـم من شيء فإنّ لله خمسه، وللرسول،و لذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل"[2].

ويتفق الفقهاء على القول إنّ الإمام يجب أن يخرج الخمس من الغنيمة قبل قسمتها[3] لكنّهم اختلفوا،حول قسمة هذا الخمس.فتمسّك بعضهم بظاهر الآية،وقالوا:يوزع خمس الغنائم على من سمّاهم الله،وهم:ستة:"الله،والرسول(ص)،وذوي القربى،واليتامى،والمساكين،وابن السبيل،فتكون الأسهم ستة"[4].وفي هذه الحالة يكون سهم الرسول (ص)مستقلا عن السهم الذي خُصّص لله.

وقال آخرون، في رواية نسبت لعبد الله بن عبّاس،إنّ السهم السادس ،الذي هو لله،كان يصرف في مصالح الكعبة[5]،كعماراتها،وكسوتها. وأضاف بعضهم،زيادة على ذلـــك،أنّه كان

---

(1) ابن منظور،المصدر السابق،المجلد الثامن،مادة:خمس،ص903؛ محمود عبد الرحمن عبد المنعم،معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية،جـ2، ص57.

(2) سورة الأنفال،الآية :41.

(3)أبو يوسف ،المصدر السابق،ص195؛ الجصاص ،المصدر السابق،ص96.

(4)الشعراوي،تفسير الشعراوي،مج 8 ، ص 4706.

(5)ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص1733؛ الماوردي،الأحكام السلطانية،ص122.

يصرف منـــــه،في مصالح الدِّين العامـــــــّة،كالدعوة للإســـــلام،وإقامـــــة شعائره[1].

وجاء في رواية ثانية لابن عبـــاس:"أنّ الخمـــس،كان يقسم زمـــن الرســـــول(ص)،على خمــــسة أسهم"[2]وإلى هذا مال أغلـــب العلماء ،فقالـــوا بأنّ خمس الغنـــــائم،يقسم على خمـــــسة أسهم،فيكون لله وللرســـــول(ص)سهـــم واحد[3].وكان في حياته ينفق منه على نفسه،وأزواجه،كفايته مدّة سنة.ويصرف منه في مصالح المسلمين[4].

واختلف في الأمر بعد موته،فهناك من رأى ميراث الأنبياء و بالتالي فهو موروث عنه،يعود إلى ورثته.و هناك من رأى أنه يعود إلى الإمام،لقيامه بأمور الأمّة ،مقام الرسول(ص).ورأى غيرهم:أنّه سقط بموت الرسول(ص)،وسقط في نفس الوقت سهم ذي القربى.وفي هذه الحالة ينبغي أن يقسم الخمس على ثلاثة أسهم للباقين،و هم: الفقراء، والمساكين،وابن السبيل[5] أو يصرف في مصالح المسلمين،كأرزاق الجيش،وإعداد الكراع، والسلاح،وبناء الحصون،والقناطر،وتدفع منه رواتب القضاة،والأئمة،وما جرى هذا المجرى من وجوه المصالح[6]

ويرى المالكية أنّ هذا الخمس ،يوضع في بيت المال[7]، يجتهد الإمام فيه،فيأخذ منه كفايته،ولو استغرقته كله،ويصرف ما تبقى في مصالح المسلمين[8].وهذا ما يراه الحسن البصري،في خمس الأموال المنقولة[9].

ولمّا تولى عمر بن عبد العزيز الخلافة،جعل خمس الغنائم ،للأمّة الإسلاميــــة،وليس

---

(1)المراغي(أحمد مصطفى)،تفسير المراغي،الأجزاء:10 .11. 12 ص 4.

(2)عبد الله بن عبّاس:تنوير المقياس من تفسير ابن عباس،دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان،1421 هـ/2000 م ، ص193.

(3)أبو حيّان الأندلسي:النهر المادّ من البحر المحيط،تحقيق :عمر الأسعد ،دار الجيل ،بيروت، 1416 هـ/1995 م ، مج3 ، ص31؛ الشعراوي ،المصدر السابق،مج8، ص4706.

(4)الماوردي،المصدر السابق،ص110.

(5) ابن عبد البر،فتح المالك،جـ6، ص253.

(6)الماوردي،الأحكام السلطانية،ص 110. 111.

(7)ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص170؛ابن حيان الأندلسي،المصدر السابق،مج 3 ، ص31 فما بعدها.

(8)ابن جزي الغرناطي،نفس المصدر ،ص173.

(9)أنظر روضة جمال الحصري ،المرجع السابق،جـ3، ص116.

للخليفة[1].أمّا الأسهم الأربعة الباقية فتوزّع على الذين ذُكـروا في الآية وهم:ذو القربى،واليتامى[2]،ذوو الحاجات،ويستوي فيه حكم الغلام والجارية و يستفيدون منه ،إلى سنّ البلوغ،لقول رسول الله(ص)"لا يُــتم بعد حلم"[3]، ثم المساكين من المسلمين الذين ليس لديهم ما ينفقونه على أنفسهم،لكل نوع منهم سهم واحد[4].

واختلف الفقهاء فيما إذا يبقى سهم ذي القربى ، في قرابة الرسول(ص)،من بني هاشم،وبني عبد المطلب،دون بني عبد شمس وبني نوفل[5]،كما كان في عهده أم يترك إلى الإمام،يتصرّف فيه[6].

و يرى الشافعي أنّ حقهم فيه ثابت[7]،لأنه لا تحل لهم الصدقة ،غنيهم وفقيرهم[8].

أما مالك فيتفق مع أبي حنيفة وأبي يوسف على أنّ الخمس،يقسم على ثلاثة: أسهم،سهم لليتامى،وسهم للمساكيـــــــــن،وثالث لأبناء السبـــــــيل[9].ورأى ثلاثتـــــــــهم أن حق الرســــــــول(ص)،وحــــــق ذي القـــــــربى ،سقط من الغنـــــــائم بعد وفاتــــــــه.

وقد اتفق الفقهـــــــــاء،حول نصيب اليتامى والمساكين وابن السبــــــــيل،لكنهم اختلفوا في تحديد أخمـــــــاس الخمـــــــس،وما إذا كان التصرف فيه يترك لخلفاء الرسول(ص).[10].

أما مالك فقد فوّض أمره إلى اجتهاد الإمام ،إن رأى قسّمه بين هـــــؤلاء،وإن رأى أن

---

(1) ابن سعد(أحمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري،المعروف بابن سعد):الطبقات الكبرى،دراسة وتحقيق:محمد عبد القادر عطا،منشورات :محمد علي بيضون،بيروت، لبنان،الطبعة الثانية،1418 هـ/1997م، جـ 5 ، ص258.

(2)اليتم ،هو:موت الأب مع الصغر(الماوردي،المصدر السابق،ص111).

(3)الماوردي : نفس المصدر ، ص 111.

(4)نفسه؛الشعراوي،المصدر السابق،مج8 ، ص4806.

(5) المراغي(أحمد مصطفى)،المصدر السابق،الأجزاء:10 .11 .12 ، ص 4 ؛ حول تحديد قرابة الرسول(ص)،واستثناء بني نوفل وبني عبد الشمــــــــــس(أنظر :محــــــــــمد عبد المنعم الجمال:موسوعـــــــة الاقتصاد الإسلامي،ص 243.

(6)سيد قطب،المصدر السابق،مج3، ص1518.

(7)الماوردي،المصدر السابق،ص111.

(8)ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص173.

(9)نفسه؛الماوردي،المصدر السابق،ص122.

(10)سيد قطب ،المصدر السابق،مج3، ص1519.

أعطاه بعضهم دون بعض ،وإن رأى غيرهم أولى وأهم أعطاه غيرهم[1].

فالحكمة من تقسيم الخمس على هذا النحو،إذن،هي توفير نصيب من المال لأولي الأمر،ينفقون منه،على أنفسهم وعصبتهم،وقرابتهم،ويديرون بما تَـبقى منه شؤون البلاد،فيرعون المصالح العامّة، وشعائر الدين،وينفقون على ما تحتاجه البلاد من وسائل الدفاع،ويوفرون حاجة الضعفاء[2].

ويذهب الشيعة الفاطميون إلى أنّ الغنيمة،لا تقتصر على ما يؤخذ من المشركين،فحسب بل هي:كلّ كسْــب،كسبه المرء"[3].ويوجبون تقسيم ذلك إلى خمسة أقسام.فيدفع "جميع المؤمنين "خمس ما غنموا ،في كل عصر ،إلى إمام ذلك الزمان من أهل بيت الرسول، صلى الله عليه وسلم،كما أمر الله عز وجل بذلك،مع زكاة أموالهم"[4] امتثالا لقول الإمام جعفر بن محمد الصادق:"أوجب الله تعالى لنا الخمس في أموال عباده المؤمنين،وجعله لنا حقا عليهم.فمن منعنا حقنا ونصيبنا في ماله،لم يكن له عند الله من حق ولا نصيب"[5].

فخمس كسب كل مؤمن عامل ،في الدولة الفاطمية، يعود لأهل البيت،يعطون منه:يتاماهم،ومساكينهم،وأبناء سبيلهم،وحجتهم في ذلك أن هؤلاء ليس لهم حق في الصدقات[6] وقد خصص الفاطميون ديوانا للخمس،يسمى المسؤول عنه:"صاحب الخمس"[7]

وقد كان أبو عبد الله الشيعي يلتزم بما سنه الفاطميون في الغنائم،فلم يمدّ يدُه إلى ما جمعه في حروبه ببلاد المغرب قبل قدوم الإمام"إلاّ ما أتاه كتابه بأخذه،وربما أبطأ ذلك عليه،فيحتاج،فيرجع إلى بيع ما عنده في السرّ...،والأموال الكثيرة في يده"[8].أبقاها في أيدي المشايخ إلى أن قدم المهدي ،فدفعوها إليه[9].

---

(1)الزمخشري،تفسير الكشاف،المجلد الثاني،ص214.

(2)المراغي،تفسير،جـ10 .11 . 12 ، ص 4.

(3)القاضي(النعمان بن محمد المغربي)(سنة 363 هـ /973-974م): الهمّة في اتباع آداب الأئمة،تحقيق،ونشر:محمد كامل حسنين،دار الفكر العربي،القاهرة(بدون تاريخ)،جـ1، ص69.

(4)نفسه.

(5) نفسه.

(6)نفس المصدر،جـ1، ص68.

(7)مؤلف مجهول:تاريخ جزيرة صقلية،في المكتبة الصقلية ،ص168.

(8)ابن عذارى،البيان،جـ1، ص128.

(9)القاضي النعمان،افتتاح الدعوة ،الفقرة 123 تحقيق الدشراوي.

رقيــــــق الخمــــس ببلاد المغرب:

وتدل المعلومات القليلة،التي وردت في النصوص ،التي تحدثت عن فتح بلاد المغرب،أنّ ولاة فتح افريقية والمغرب،كانوا يبعثون خمس الغنائم،من أسلاب،وأسرى وسبي. إلى الخليفة،بعاصمة البلاد،ليتصرّف فيه حسب ما نصّت عليه الآية. و في هذا الإطار أرسل عمرو بن العاص خمس غنائمه إلى الخليفة عمر بن الخطاب،و أرسل بعده عبد الله بن سعد بن أبي سرح،خمس غنائم غزوة سبيطلة إلى الخليفة عثمان بالمدينة[1]، وكان يحتوي على عدد كبير من الأسرى ،والسبايا.و قد استرقوا .

وأنفذ معاوية بن حديج خمس غنائم افريقية ،وصقلـــــية ،إلى الخليفة معاوية بن أبي سفيان[2]، وكان أبو المهاجر دينار يرسل خمس ما يغنمه إلى مولاه،:مسلمة بن مخلد ،في الفسطاط[3]:فيبعث به هذا الأخير إلى الخليفة.

وكان موسى بن نصير ،يرسل الخمس ،في بداية ولايته إلى مولاه:عبد العزيز بن مروان،والي مصر،فيوجهه بدوره إلى أخيه،عبد الملك بن مروان[4].وبعد وفاة عبد العزيز،أصبحت ولاية إفريقية ،تابعة مباشرة للخليفة،ولهذا أصبح يبعث الخمس مباشرة إلى الخليفة

أمّا حسان بن النعمان الغساني،فكان مثل القادة الذين سبقوه،يخمّس الغنائم،مباشرة بعد انتهاء المعارك،لكنّه يحتفظ بالخمس حتى عودته إلى المشرق،ويسلّمه للخليفة هناك. فكان معه من السبي والغنائم،عندما رحل إلى عبد الملك بن مروان"خمسة وثلاثون ألف رأس من سبي البربر"[5].

وكان خمس الغنائم هذا الذي يصل الخلافة في المشرق أحد أسباب تكاثر الرقيق المغربي وانتشاره هناك .

وقد اضطربت المعلومات حول مبلـــغ خمس غنائـــم إفريقية،،وتصـــــرّف الخليفة

(1)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص44؛المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص17 ؛ابن عذارى ،المصـــــدر السابق،جـ1 ، ص 13 ؛الطبري،تاريخ ،مج 2 ، ص597.

(2)المالكي،المصدر السابق، جـ1، ص18 .19.أو أنه حملها له بنفسه إلى دمشق.(نفس المصدر ،جـ1، ص 19).

(3) نفس المصدر ،جـ1 ، ص 20.

(4)ابن عبد الحكم،المصدر السابق، ص86.

(5)المالكي،المصدر السابق، جـ1، ص38.

عثمان بن عفّان فيه،عندما أرسله له ابن أبي سرح؛حيث ذكر ابن الأثير أن مروان بن الحكم "اشتراه بخمسمائة ألف دينار،فوضعها عنه عثمان"[1]

وذكر ابن عذارى ،أنّ مروان طفق على الخمس،لمّا بيع بالمدينة ،فأخذ منه خمسين ألف دينار"[2].وقال أبو المحاسن،إن الخليفة عثمان"أطلقها (أي الغنائم)كلها في يوم واحد،في آل الحكم،ويقال في آل مروان"[3].وذكر ابن عـــــذارى في رواية ثانـــية ،أنه أعطـــاه عبد الله بن سعد[4]،وأضـــاف ابن الأثير في رواية أخرى ،أنه يكون قد أعطاه مروان بن الحكم[5].

واللافت للانتباه،أنّ المصـــــادر تتحدث عن خمس الغنيـــمة،مع أن مصـــارفه محددة بالنص كما تبيّن من قبل و كان المفروض أن تخـــوض في الحديـــث عن مصاريف خمس الخمـــس.لأنه من صلاحيـــات الإمام ،وله حريـــة التصرّف فيه دون غيره.

ويلاحظ أنّ خمس غزوة سبيطلة يحتوي على أعداد كبيرة من الأسرى ومن السبي والأسلاب،و يحدّد ابن الأثير قيمته بخمسمائة ألف دينار في حين يحدد ابن عذارى مبلغ ما أخذه مروان بن الحكم بخمسين ألف دينار، فإذا كان هذا المبلغ يمثّل خمس الخمس. فإنه يعني، أنّ خمس الغنائم بلغ مائتين وخمسين ألف دينار،وليس خمسمائة ألف. ولم تشر المصادر إلى عدد الأسرى والسبي عند كلامها عن هذه الغزوة.

وما ذكره ابن الأثير من أن مروان بن الحكم اشترى الخمس،يقوم دليلا على أنّ هذا الخمس ،كان من أسلاب،وأسرى،وسبي.وهؤلاء أصبحوا،حسب التشريع الإسلامي،رقيقا مباشرة بعد قسمة الغنائم،ويمكن حينئذ التعامل بهم تجاريا.

كما أنه من حق الإمام أو الخليفة،شرعا،بيع الخمس،والتصرف في ثمنه،حسب ما يراه،في مصلحة الأمّة،بعد أن يأخذ كفايته منه.ويضيف نفس المؤلف أن عثمـــــان وضع

---

(1)الكامل،مج3 ، ص91.

(2) المصدر السابق،جـ 1 ، ص14.

(3)النجوم الزاهرة،جـ1، ص102.

(4)المصدر السابق، جـ1، ص14.

(5) ابن الأثير،المصدر السابق،مج3 ، ص91.

ثمن الخمس عن مروان بن الحكم،دون الإشارة إلى أسباب ذلك،مع أنّ مروان ليس من أهل الخمس.فربما يكون الخليفة كلّفه بتجهيز حملة بذلك المال،أو أنّه أنفق ماله في حملة العبادلة.فأراد الخليفة أن يعوّضه من سهمه في الغنائم.

وقد أورد ابن عذارى حوارا ،جرى في مجلس الخليفة معاوية بن أبي سفيان تصدى فيه عبد الله بن الزبير لمروان بن الحكم عندما قال:" ثلاث لم أدخل فيهن حراما قط:داري بالمدينة ومالي بذي خُشُب،وصدُقاتي نسائي!"[1]فاعترض عليه ابن الزبير قائلا:"خرجنا مع ابن أبي سرح إلى غزوة إفريقية، فوالله ما كان مروان أحسننا وجها،ولا أكثر نفقة،ولا أعظمنا في العدو نكاية! فطفق على خمس!إفريقية بما تعْلم،وتحابى له من تعلم،فبنى منه الدار،واتخذ منه الأموال،وتزوّج منه النساء"[2]

فإن صحّ ما ذكر ابن الزبير هنا،فإن مروان لم يزد عن دور المقاتل العادي ،وبالتالي ليس هناك ما يبرر منحه أي امتياز، مع العلم أن أبا المحاسن لم يتعرّض إلى الأسباب التي دفعت الخليفة لإعطاء آل الحكم ،أو آل مروان خمس الغنائم،رغم أن أصحابها حدّدهم الشرع، كما هو معروف .

فهل تصرّف الخليفة عثمان فعلا في خمس غنيمة سبيطلة بهذه الكيفية مما،أدّى إلى تفاقم الأزمة،أثناء خلافته؟ أم هو مجرد تلفيق نسجه معارضوه للقضاء عليه به، شأن ما يحدث في كل الصراعات السياسية في كل زمان و مكان.

وإن كانت المصادر تتحدث عن خمس الخمس فقط،وليس عن الخمس كلّه،فذلك هو سهم الخليفة،ويستطيع أن يقدّم شيئا منه،أو يقدمّه كلّه إلى ذوي قرباه،أو عصبيته.وربما هذا ما دفع الخليفة عثمان إلى وضعه ثمن الخمس عن مروان،إن حصل ذلك فعلا.

وإذا كان الخليفة نفل قائد الحملة،عبد الله بن سعد بن أبي سرح خمس خمس الغنيمة،فيكون ذلك وفاء لما وعده به من أنّه "إن فتح الله عليك إفريقية،فلك ممّا أفاء الله على المسلمين خمس الخمس نفلا"[3]فلما انتصر في سبيطلة ،وقسم الغنائم،أبقى ما وُعد به لنفسه،وبعث بأربعة الأخماس الباقية إلى عثمان بالمدينة.ولما شكا وفدٌ من المقاتليـــــــن هذا

(1) المصدر السابق،جـ1، ص13.

(2) نفسه.

(3)الطبري،تاريخ،مج2،ص597؛ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص14؛دحلان(أحمد زين)،المرجع الســـابق، جـ1، ص148.

الأمر إلى الخليفة،أجابه:"أنا نفلته إيّاه"[1]ويعود ما وعد به الخليفة قائده من نفل،ولا شـــك،من باب تشجيعه على الجهاد[2]خاصة وأنّ إفريقية بعيدة جغرافيا عن مركز الخلافة.و أن عمر بن الخطّاب قبْله أثنى عمرو بن العاص عن فتحها،لما استأذنه في ذلك[3]ممّا قد يكون ،ترك شيئا من التردد،والخوف بين المسلمين، فيكون عثمان أراد إزالة ذلك،وحثّ الناس على الجهاد في بلاد المغرب،و بعث العزيمة في الراغبين في هذا العمل،خاصة وأنّ طلب الغنائم.كان من الأسباب التي جعلت الكثير من المسلمين يرغبون في الغزو .وربما يرجع طرح مشكل ذلك النفل بتلك الحدّة،إلى كون قائد الحملة عبد الله بن سعد،هو أخو عثمان من الرّضاعة،مما دفع الناس إلى اتهام الخليفة بالمحاباة.

فتوزيع خمس غنائم إفريقية ،أدّى إلى سخط المقاتلين،و إلى الطعن فيمن أخذه،وانتقاد من بذله،وطلب المحتجون من الخليفة عزل قائده قائلين:"فاعزله عنّا،فإنّا لا نريد أن يتأمّر علينا،وقد وقع ما وقع.فكتب إليه أن استخلف على إفريقية رجلا ممّن ترضى،ويرضون ،واقسم الخمس الذي كنت نفّلتك في سبيل الله،فإنّهم قد سخطوا النّفل.ففعل ورجع عبد الله بن سعد إلى مصر"[4].

وكان للتخميس تطبيقات أخرى على أرض إفريقية وبلاد المغرب.ففي سنة ستّ عشرة ومائة للهجرة (734-735م)،ولّى عامل إفريقية عبيد الله بن الحبحاب ابنه إسماعيل ومعه عمر بن عبيد الله المرادي،مساعدا له،على طنجة وما والاها[5].فحاول الأخير تخميس البربر،أي أنه حاول أن يستقطع منهم،الخمس المخصص لبيت المال"زاعما أنّهم فيء للمسلمين"[6].

(1)الطبري،المصدر السابق،مج2،ص597؛ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1،ص14.

(2)أنظر:الطالبي محمد،المرجع السابق،ص26. 27.

(3)كتب عمرو بن العاص إلى الخليفة بن الخطاب:"إنّ الله قد فتح علينا أطرابلس،وليس بيننا وبين إفريقية إلاّ تسعة أيّام فإن رأى أمير المؤمنين أن يغزوها ،ويفتحها الله على يديه،فعل".فرفض الخليفة معللا ذلك بقوله:"لا إنها ليست إفريقية ،ولكنّها المفرقة.غادرة مغدور بها.لا يغزوها أحد ما بقيت"(ابن عبد الحكم ،المصدر السابق،ص40).وقد بلغ الخليفة أن أهلها كانوا يؤدّون شيئا إلى ملك الروم،لكنهم يغدرون به كثيرا (البلاذري،المصدر السابق،القسم الأوّل، ص266).

(4)الطبري،تاريخ،مج2، ص597.

(5)ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ، ص51 ؛En Noweiri,conquête,p.359

(6)الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص108؛ابن الأثير ،المصدر السابق،مج4، ص416 ؛ابن عذارى ،المصدر السابـق،جـ1 ، ص52 ؛ الناصري السلاوي ،المصدر السابق ، جـ1 ، ص48.

وقد اختلف الباحثون حول محتوى هذا الخمس.فرأى عبد الله العروي أن هذه العملية تعني فرض ضريبة الخمس على إنتاج الأرض،دون تعليل ذلك،واعتبر هذا الإجراء جورا"إلى أقصى حدّ"،في حق البربر،إذا كانوا فعلا أسلموا.أمّا إذا كان إسلامهم شكليا فله ما يبرره[1]. ولكن هل من السهل أن يتم التمييز بين الإسلام "الشكلي"والإسلام"الحقيقي"وبالتالي ،فإنه لا يمكن أن يكون كلاما كهذا مبررا لارتكاب مثل تلك الأعمال،خاصّة وأنّ ضريبة الأرض معروفة ،وضريبة الإنتاج محددّة شرعا. ولا يوجد إسلام فعلي وإسلام شكلي بالنسبة للضرائب ولا لغيرها.فإمّا أن يسلم الفرد أو القبيلة،فتخضع للأحكام الشرعية الخاصة بالمسلمين.وإما أن تبقى على معتقدها،وتخضع للضرائب الخاصة بأهل الذمّة،أو أهل العهد.

ورأت سامية توفيق عبد الله،أنّ عمر بن عبيد الله المرادي أراد أن يقوم بإحصاء السكان،واستقطاع الخمس منهم رقيقا[2]وكان رأي جورج مارسي توفيقيا بين الرأيين الأوّلين حيث قال:"إنّ النصوص المكتوبة تسمح... بالتأكدّ بأنّ الشأن لا يمس الموارد الاقتصادية فقط،بل والبشرية كذلك.فكان واجبا على البربر المسلمين تقديم حصّتهم من الجواري الجميلات"[3].و لم يشر مارسي إلى أن الشرع لا يسمح لمسلم أن يسبي مسلما آخر،ولا يسترقه.أمّا إذا كان البربر لم يعتنقوا الإسلام فإنّهم،إمّا أن يكونوا معاهَدين ،أو أهل ذمّة ،فلا يجوز سبيهم،أو استرقاقهم،إلاّ إذا نَـقَضُوا عهدهم،بخروجهم عن السلطة الشرعية كما سبقت الإشارة إلى ذلك .

ولعلّ جورج مارسي وصل إلى استنتاجه اعتمادا على ما تردّد في بعض المصادر من أن عمر بن عبيد الله المرادي،اعتبر البربر فيئا للمسلمين[4].

---

(1) مجمل تاريخ المغرب،جـ1 ، ص145.

(2) دراسات في تاريخ بلاد المغرب،من الفتح العربي حتى أواخر القرن الثامن الهجري،دار الكتاب الجامعي،القاهرة،1985/1406م، ص42.

(3)أنظر: بلاد المغرب وعلاقاتها بالمشرق الإسلامي في العصور الوسطى،ترجمه عن الفرنسية :محمود عبد الصمد هيكل، راجعه واستخرج نصوصه:مصطفى أبو ضيف أحمد،توزيع منشأة المعارف بالإسكندرية ،1991م، ص51.

(4)أنظر: ابن الأثير،المصدر السابق،مج4،ص416؛ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص52؛الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص108؛الناصري السلاوي،المصدر السابق،جـ1، ص48.

و الفيء ،هو:مال الكفّار الذي أُخذ بحق،وبدون قتال،كالجزية والخراج وعشر التجارة، وهو يتعلّق فقط بالإنتاج الاقتصادي،دون أن يتعدّاه إلى البشر.ومهما يكن فإن سياسة هذا العامل استفزّت مشاعر البربر،فاعتبروها غير شرعية،وغضبوا.فاغتنموا فرصة غياب جيش المسلمين بصقلية ،وانتفضوا وقتلوه سنة ثلاث وعشرين ومائة للهجرة(740م).فكان هذا الحادث بداية ثورة البربر بشمال المغرب الأقصى ،بزعامة ميسرة السقاء[1].

وهكذا تسبب سبي المسلمات،واسترقاقهنّ في قيام ثورة البربر هناك.

النفــــل و أحكـــــامه :

يعد النفل من مصادر الاسترقاق،إذ يتحوّل الأشخاص الذين يقدّمون نفلاً إلى رقيق،والنفل،لغة ،مِنْ نَـفَلَ نفلا،وأنْفل،ونَفَله(بتخفيف الوسط).ونَـفّلَ،ويقال: نفلته،أي:أعطيته نَفَلاً ونَافِلــةً وغَنَمًا،من المعروف. ونفّلته:سوّغت له ما غَنِمَ.ونفّل الإمام الجند،جعل لهم غنيمة. والنّفل (بتحريك الوسط)،والنافلة :الغنيمة،والهبة،والجمع:أنْفال ونِفال.ومعنى النفل والنافلة :ما كان زيادة عن الأصل[2].وهـــــــو عطيّة التطوّع،والزيادة في العطاء على الواجب[3]،كصلاة النافلة[4]. و قد يعني النَّـفلُ (بتحريك الوسط) الغَنيمة،و يعنى النَّفْلُ (بسكون الوسط) الزيادة، وقد يستعمل اللفظان بمعنى واحد[5].

وقد أطلق مصطلح النفل على الغنيمة[6]؛لأن المسلمين فُضِّلوا بها على سائر الأمم[7]

(1)ابن الأثير ،المصدر السابق،مج4 ، ص416 ؛ ابن عذارى،المصدر السابق،جـ 1 ، ص52 ؛ الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص108؛ابن خلدون ،العبر ،جـ3 ، ص 362؛ البكري،المصدر السابق،ص135؛ابن القوطية،تاريخ افتتاح الأندلس،ص40؛أبو المحاسن،المصدر السابق،جـ1، ص287.

(2)ابن منظور،لسان العرب، مادّة نفل،مجلد 6 ، ص 694. 695.

(3) الباجي (أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيّوب)(المتوفى سنة 494هـ)؛المنتقى،شرح موطأ مالك،تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا،منشورات علي بيضون،دار الكتب العلمية ، بيروت،1420 هـ/199م، المجلد الرابع، ص352.

(4)المراغي(أحمد مصطفى):تفسير المراغي،الأجزاء،7 .8 .9 ، ص481.

(5) يترادف مصطلح الأنفال مع مصطلح الغنائم عند ابن عباس(أنظر:تنوير المقياس من تفسير ابن عباس،ص188 ؛صحيح سنن أبي داود،مج2، كتاب الجهاد،حديث رقم 2740 ، ص 166 و 167 ؛ومجاهد،والضحاك وقتادة وعكرمة وعطاء(أنظر: الماوردي،النكت والعيون،مجلد 2، ص292 .2933؛ محمد الطاهر بن عاشور،تفسير التحرير والتنوير، دار سحنون للنشر و التوزيع،تونس ، 1997م.مج6، ص6). ويعلل الزمخشري ذلك بكونه من فضل الله تعالى وعطائه(أنظر: تفسير الكشاف،مج2، ص187).

(6)الثابت حسب الشعراوي،أن الغنائم لم تكن تحل لأحد من الأنبياء قبل رسول الله(ص)(أنظر:تفسير الشعراوي،مج8، ص4706).

(7) ابن منظور:المصدر السابق،مج6، ص 695.

تفضيلا لهم على غيرهم من أفراد الجيش،لما عانوه من أمر العدو،وباشروه من قتال،وعاشوه من خوف.وقد نفّل النبي(ص)السرايا،في البدأة؛الرّبع،وفي القفلة؛الثلث[1].إلاّ أن مالك قال:لم يبلغني أنّ رسول الله(ص)،نفّل في مغازيه كلّها،وقد بلغني أنّه نفّل في بعضها،يوم حنين:"[2].

والنفل عند الفقهاء :أن يقول الإمام ،من قتل قتيلا فله سلبه[3].وإذا بعث سرية من العسكر،وأراد أن ينفّلها مما غنمت،دون بقية أفراد الجيش،فله أن يخمّس ما غنمت ،ثمّ يعطي السرية مما بقي بعد الخمس ما شاء،رُبُعا أو ثلثا.ولا يزيد عن الثلث،لأن هذا القدر هو أقصى ما نفله الرسول(ص) [4].

ويرى الإمام مالك أن النفل ليس حقا مستقلا بالحُكم،بل يخضع لاجتهـــــــاد أمير الجيش[5]،والتنفيل لا يكون قبل قسمة الغنائم[6]،لأنه لا نفل إلا بعد إحراز الغنيمة[7].ولا يجوز التنفيل إلا من الخمس[8]لأنّ الموجفين قد استحقوا الأربعة أخماس[9].ولأنه لو كان النفل من الأربعة أخماس التي للمقاتلين،لما كان في ذلك فائدة،فهو لهم،حتى لو لم ينفلوا[10].

ولا يحدّد مالك مقدار النفل في الخمس[11]،اعتمادا على ما عمل به الخلفاء الثلاثة،بعد رسول الله(ص).وهو لا يرى قسمة الخمس أخماسا،إنّما حكم الخمس من الغنيمة،هو حكم الفيء الذي لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب مما أفاء الله على المسلمين[12].فالنفـــل إذن لا حدّ له ولا

(1)صحيح سنن أبي داود،مج2، كتاب الجهاد ،حديث عن مكحول رقم 2750 ، ص 169 و 170.

(2)موطأ الإمام مالك،رواية يحي بن يحي الليثي، ص 233.

(3)ابن عبد البرّ، فتح المالك على موطأ الإمام مالك، بتبويب التمهيد لابن عبد البرّ،ترتيب و تحقيق مصطفى صميدة،منشورات محمد علي بيضون،دار الكتب العلمية،بيروت-لبنان،1418هـ/1998م،،جـ6 ، ص 286.

(4) أنظر:صحيح سنن أبي داود،مج2 ،كتاب الجهاد ،حديث عن عبد الله بن عمر رقم 2746 ، ص 170.

(5)ابن عبد البر،فتح المالك على موطأ الإمام مالك،جـ6، ص250؛الكافي،ص215.

(6)موطأ الإمام مالك ،ص232. 233 ؛ المدوّنه الكبرى ، جـ3 ، ص 57.

(7)ابن عبد البر،فتح المالك على موطأ الإمام مالك،جـ6 ، ص 246 ؛ الكافي ، ص215.

(8) موطأ الإمام مالك، ص 232؛أورد ابن عبد البرّ آراء مختلفة حول هذا الموضوع (أنظر : فتح المالك،على موطأ الإمام مالك، جـ6 ، ص246 .247 .248 ؛ الكافي ، ص 214.

(9)ابن عبد البر، فتح المالك على موطأ الإمام مالك،جـ6 ، ص249.

(10)المنتقى،مج4، ص352.

(11)ابن عبد البر،الكافي،ص247.

(12)ابن عبد البر،فتح المالك على موطأ الإمام مالك،جـ6 ، ص 252.

يكون فيما زاد عن الخمس .

وذهب الأوزاعي إلى القول:إن النّفل يخرج من ثلث الخمس[1].واختلف غيره من الفقهاء في حدّ النفل من الخمس،هل يبلغ جميع الخمس،أم يخرج من خمس الخمس،فقال مالك من الخمس كلّه،ولو استغرقه،وقال سعيد بن المسيب والشافعي وأبو حنيفة:النفل من خمس الخمس[2].واختلفوا أيضا،فيما إذا يكون إخراجه في أوّل مغنم،أو في آخره،فرأى الشاميون إخراجه،في أوّل مغنم،ولا يفرّق جماعة الأمصار بين إخراجه في أول مغنم أو في آخره،حسب الاجتهاد[3].

لكن أغلبهم اتفقوا على أنه لا يكون إلا من الخمس حتى لا يُعطى حق أحدٍ من المقاتلين لغيره،لأن ذلك يفضي إلى إبقاء الإحن في نفوسهم،وربّما كان سببا لعصيانهم.

ولا يكون النفل عند مالك،من رأس الغنيمة،لأنه إذا كان كذلك، كان من مال الموجفين،وأهل الخمس جميعا. ورأى الكوفيون أن النفـــل يكون من رأس الغنيمة،قبل أن تحرز[4].ولا يجيز مالك النفل قبل القتال،لأنّ القتال في هذه الحالة،يكون على الدنيا[5].ولانفل عنده إلاّ السلب للقاتل وما جرى مجراه،لقول رسول الله(ص):" من قتل قتيلا عليه بيّنة،فله سلبه"[6] .

رقيـــق النفـــل ببلاد المغرب:

وتبقى المعلومات التي قدّمتها المصادر عن النفل في بلاد المغرب شحيحة ،ومع ذلك فهو يشكّل أحد روافد الرّق،من ذلك أن الخليفة عثمان بن عفان،وعد قائد حملة العبادلة،عبد الله بن سعد بن أبي سرح أن ينفله خمس الخمـــــس،إذا انتصر على الروم بإفريقية ، عندما أمره بالتوجـــــه إليها[7].فلما قسم عبد الله الغنائـــــم على الجند،اقتطعه ،و بعـــث

(1) ابن عبد البر،فتح المالك على موطأ الإمام مالك،جـ6 ، ص 248؛ ابن عاشور، المصدر السابق،مج6، ص6 - 7.

(2)ابن عاشور،المصدر السابق،مج5، ص252.

(3)ابن عبد البر،الكافي ، ص 215؛يورد أسماء الشاميين وعلماء الأمصار واختلافهم،وحججهم (أنظر :فتح المالك،جـ6 ، ص249).

(4)ابن عبد البر،المصدر السابق،جـ6، ص250.

(5)نفس المصدر ،جـ6 ، ص 249.

(6)العسقلاني،(أحمد بن علي حجر)،فتح الباري،الجزء السادس،ص296 .297.رقم الحديث:3142.

(7) الطبري،تاريخ،مج2،ص597.

بأربعة أخماسه إلى المدينة المنوّرة.

ولمّا شكى وفدُ المسلمين إلى الخليفة عبد الله فيما أخذ ،أجابهم: "أنا نفلته... وقد أمرت له بذلك،فإن رضيتم فقد جاز،وإن سخطتم فهو ردّ.قالوا :" فإنّا نسخط،قال :فهو ردّ..."[1].

وكان من بين سَبْي غزوة سبيطلة، ابنة البطريق جرجير،فوقعت حسب إحدى الروايات في سهم رجل من الأنصار ،لا يُعرف هويته. فأركبها بعيرا و أنجز يقول:

يا ابنة جرجير تمشي عقبتك   إنّ عليك بالحجاز ربتك.

لتحملنّ من قباءٍ قربتك.

و قد يكون ابن أبي سرح نفلها عبد الله بن الزبير،لقتله والدها [2]. فاتخذها أمّ ولد[3].

و بعد وحصوله عليها شرع يقول :

ابنة جرجير تلقي نحلتك[4]   لقيت بالنحلة ثكلا أبتك

لتأخذنّ في الطريق عقبتك   لتسقينّ من قباء قربتك

شرّ عجوز بالحجاز ربّتك[5]

أو أنه قال فيها،و هو في طريق عودته بها إلى المدينة:

يا ابنة جرجير   تهنّي[6]عضبتك

ستبصرين بالحجاز ربتـــــك

ما أحسن الوجه وأجلى مقلتك.

لتحملنّ من بُديــْر قربتـــك

ولتعظمنّ في الإماء لقمتك[7]

ويلاحظ أن المصادر لم تذكر اسم ابنة جرجير.كما أن قلة المعلومات حول هذه المرأة،وتَــنَاقُضَ ما توفرّ منها،يدفع إلى الشك،بأن القصة من وضع الرواة ،مثل كثيـــــر من

---

(1) الطبري: المصدر السابق،جـ6 ، ص 250.

(2) ابن الأثير،الكامل،مج 2 ،ص484.

(3)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص12.

(4)هي: العطية

(5)المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص21 .22.

(6)هنّ،يهنّ،هنا،وهنينا،بكى ،بكاء مثل الحنين.

(7)المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص24. 25.

قصص الفتح،أو من اختراع الزبيريين[1].

جـ) رقيق المنهزمين في الغزوات ببلاد المغرب:

كانت غنائم الغزوات تتضمن، إلى جانب السبي والأسرى،رقيق المنهزمين.فيكون هؤلاء من نصيب المقاتلين بعد قسمتهم،وإخراج الخمس منهم،لكن المعلومات التي وردت في المصادر،حولهم،شابها شيء من الغموض،لأنها تطلق كلمة الرقيق و العبيد على السبايا والأسرى الذين أصبحوا ملكا للمقاتلين،وعلى رقيق المنهزمين.

فقد استولى جيش معاوية بن حديج،بسواحل صقلية على رقيق،لم تحدّد المصادر عددهم.وأتى بهم إلى إفريقية،فقسمهم،وبعث بخمسهم إلى الخليفة معاوية بن أبي سفيان[2].
وفي ولاية موسى بن نصير،فتح بشر قلعة مجانة،و وجد بها ولائد و وصفاء.استولى عليهم.وقسّمهم في عين المكان،فوزّع أربعة أخماسهم على المقاتلين،وبعث بالخمس إلى القيروان.ومن هناك أرسلهم موسى إلى الخليفة الوليد[3].وقد جرت العادة أن أمير الجيش هو الذي يشرف على توزيع الغنائم،لكن بشر هو الذي قام بهذه العملية،في هذه الغزوة ولم تذكر المصادر أسباب ذلك.واهتمت فقط بالخمس.

كما أن موسى لما غادر إفريقية عائدا إلى دمشق،أخذ معه"ملاح الوصائف"[4]ربما انتقاهنّ من سبي بلاد المغرب أو أتى بهنّ من الأندلس،أو من البلدين معا،ولم تسعفنا المصادر بتفاصيل عنهن،واكتفت بالإشارة إلى جمالهن، بصفة عامة،ولعلّ ابن نصير أعدهنّ ليكنّ هدية للخليفة،و وجوه القوم في المشرق.

---

(1)ذكر E.F.Gautier.أنّ اسمها "يمينة"وفي نفس الوقت هو يشكك في وجودها.ومع ذلك فقد اعتمد على قصتها ليقارن بين العرب الذين وصفهم بأنصاف المتوحشين،والروم الذين وصلوا إلى درجة عالية من الرقي،فقال:"لا يهم إذا لم يكن لابنة جرجير وجود ولكن أسرها ونقلها عربي يرمز إلى لحظة رعب مأساوي،يساير كل الثورات ويمثل وضعا أليما لامرأة من الأرستقراطية الراقية التي سقطت فجأة في أيدي أنصاف متوحشين (أنظر: Le passé de l'Afrique du nord,pp.252.253.) واتفق معه(H.Terrasse) حيث قال:إن هؤلاء الأفارقة المتحضرين(يقصد الروم بإفريقية)القدامى كانوا ينظرون إلى الجند المسلمين على أنهم برابرة(Histoire du Maroc,pp.78-79)

و تبنى هذه الأفكار كذلك Julien Ch.A. op.cit.,p.345

(2)ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1 ، ص16-17.

(3)الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص 70-71.

(4)الذهبي ،تاريخ الإسلام(حوادث وفيات 81-100)، ص 486 ؛ ابن عذارى ،المصدر السابق، ،جـ1، ص 38. 39.

وهادى والي إفريقـــية عبيـدة بن عبــد الرحمن السلمي[1](110-111 هـ/728-730م)،الخليفة هشام بحوالي سبعمائة بين عبيد وإماء وخصيان[2] وضمت الغنائم التي استولى عليها جيش أبي عبد الله الشيعي في هجومه للمرة الثانية على قبيلة مزاتة،على رقيق كثير.ومع أن المصادر لم تسجل تاريخ هذه الحملة ،إلاّ أنّ محمد الطالبي أوردها بعد الحملة التي وجهها الداعي إلى مدينة سطيف[3].

ولما دخل أبو عبد الله الشيعي قصور رقادة،استولى على جواري زيادة الله الثالث.وكنّ على درجة فائقة من الجمال.وكلّف امرأة صالحة بالسهر عليهنّ. و وفرّ لهن حاجاتهن[4].ولما وصل عبيد الله المهدي ،قدّمهن له.فاختار عددا منهن لنفسه،ولولده،وفرّق ما بقي على وجوه كتامة[5].

فالخمس و النفل من روافد الرقيق أيضا إلى جانب رقيق المنهزمين التي زودت المجتمعين: المغربي و المشرقي بعدد لا يستهان به من العبيد،ذكورا و إناثا،وإن لم تزودنا المصادر بمعلومات وافية عنهم.

---

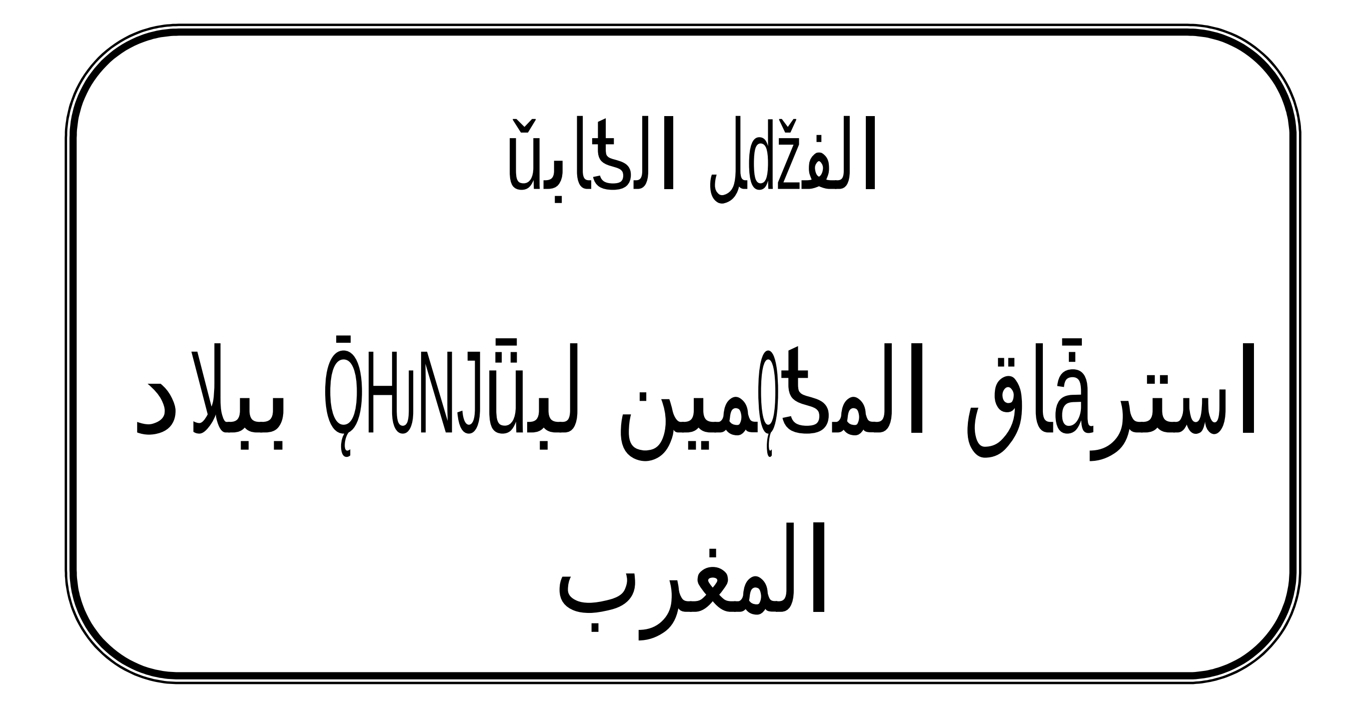
(1)ابن خلدون،تاريخ،جـ6، ص306 .307.

(2)أنظر :حسين مؤنس،تاريخ المغرب وحضارته،جـ1 ، ص 149.

(3)المرجع السابق،ص673.

(4)ابن الأثير،الكامل،مج 6، ص459.

(5)نفس المصدر ،مج6، ص461.-


المغرب

استرقاق المسلمين لبعضهم ببلاد المغرب

- استرقاق المسلمين في عهد الأغالبة
- استرقاق المسلمين في عهد الفاطميين
- استرقاق المسلمين عند الخوارج الصفرية
- استرقاق المسلمين عند الخوارج الإباضية

استرقاق المسلمين لبعضهم ببلاد المغرب

استرقاق المسلمين في عهد الأغالبة:

أدّى تطوّر الأوضاع في الدولة الاسلامية،بعد سقوط الدولة الأموية و قيام الدولة العباسية إلى ظهور عدة ثورات و بروز عدة كيانات سياسية، من بينها الامارة الأغلبية التي تأسست سنة 184هـ/800م على يد إبراهيم بن الأغلب بن سالم بن عقال التميمي الذي حظي باعتراف الخليفة العباسي به،أميرا مستقلا .

و كانت هذه الامارة بمثابة حاجز أمام احتمال توسع خطر إمارتين أخريين نحو الشرق و هما إمارة الأدارسة بفاس،و إمارة الرستميين بتيهرت.

وقد امتدت سلطة إمارة الأغالبة هذه،جغرافيا،إلى عنابة غربا،وإلى الزاب جنوبا،وإلى طرابلس شرقا واستمر قيامها من سنة 184 إلى سنة 296هـ/ من 800 إلى 909 م و توارث الحكم فيها خلال هذه الفترة،أحد عشر أميرا آخرهم،زيادة الله الثالث.

و واجه هؤلاء ثورات عديدة داخل إفريقية،أخطرها ثورات الجند العربي،الذي هدّد الإمارة،خاصة في عهد زيادة الله الأوّل.ولم يتردّد قادة جيوشهم في قتل وأسر الثائرين،وسبي نسائهم،وأطفالهم،واسترقاقهم رغم إسلامهم[1] و لم تقتصر ممارسة مثل هذه التجاوزات على الأمراء الأغالبة وحدهم في المنطقة آنذاك،بل هناك قوى أخرى كانت تقوم بنفس الشيئ ،كما حدث سنة 265 هـ(778-879م)،عندما زحف العباس بن أحمد بن طولون،من مصر مخالفا لأبيه،في ثمانمائة فارس،وعشرة آلاف راجل من العبيد السودان.فدخل مديــــــــنة لبدة، ببرقة[2]فنهبها قتل الرجال،وسبى النساء،حتى استاء أهل المناطق المجاورة،من الإباضية،ونهضوايدافعون عن البلاد والعباد[3].

وفي شهر ذي القعدة من سنة 289 هـ/902 م، خرج أبو الأحول محمد بن عبد الله بن

---

(1)أنظر: G.Marçais:La berberie.; dans E.I.,T.I,art. Aghlabides,pp.185-186: G.Demombynes.: musulmanes et l'orient au Moyen âge Paris,1946,p. 8 sqq;H.Fournel:Les berbers,Paris,1875-1881,T.1,p 403sqq; M.vonderheyden,La berberie orientale sous la dynastie des Benoul-Arlab(800-909)Paris,1927.pp10 sqq. ؛ الطالبي محمد،الدولة الأغلبية،ص 53 فما بعدها.

(2)عن وضع برقة،وعلاقتها بمصر وإفريقية(أنظر:ابن الأثير ،الكامل،مج 6 ، ص255-256).

(3)الطبري،تاريخ،المجلد الخامس،ص321؛ابن الأثير،الكامل،مج6،ص21؛ابن خلدون،العبر4،ث434؛أبو المحاسن،المصدر السابق،جـ2 ،ص21 .24 ؛ أو أن ذلك حدث سنة 267 هـ(ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ،ص119).

إبراهيم بن أحمد الأغلبي[1]،من مدينة تونس،إلى سطيف،على رأس جيش من اثني عشر ألف رجل ،بين فارس وراجل،زيادة عمن انضاف إليهم في الطريق[2]،فأغار بهم على الذين اتبعوا دعوة أبي عبد الله الشيعي من"كتامة،فقتلهم قتلا ذريعا،وانتهب أموالهم،وسبى نساءهم، وذراريهم..."[3].

ولمّا ثار عمرو بن سليم التجيبي،المعروف باسم القويبع[4]،بمدنة تونس ضد الأمير محمد بن الأغلب[5]،سنة 234هـ(848-849م)،أخرج إليه قائده خفاجة بن سفيان،فحاصره بقية السنة[6]،لكنه فشل في القضاء عليه،ثم هاجمه قائد آخر هو محمد بن موسى العريان،إلا أنه مُني بالهزيمة ،هو أيضا وعاد إليه خفاجة مرّة أخرى،فانتصر عليه في ربيع الأوّل سنة 236 هـ[7](20 سبتمبر 850م)[8]ودخل جنوده المدينة ،واستباحوها،وسبوا نساءها[9]،و وزّع السبي على الجند،فتفرّقت المسبيات في مناطق مختلفة من البلاد،حسب مقرّات الجنود،وسُكّـنى من اشترى بعضهنّ.

وتصدى الإمام سحنون[1]،قاضي الإمارة،لعملية السبي هذه ،وحاول تحريرهن من أيدي

(1)لقب بالأحول ،ولم يكن كذلك،وربما كان إذا طـــال النظر في شيئ ،كســر جفنه(أنظر :ابن الأثير ،المصدر السابـق،مج6، ص414 .415 ؛القاضي النعمان افتتاح الدعوة،(تحقيق الدشراوي)،ص138.

(2)القاضي النعمان،المصدر السابق،ص137.

(3)نفس المصدر ،ص140

(4)أو هو القويع(أنظر:ابن الأثير،المصدر السابق،مج6،ص102؛القاضي عياض،ترتيب المدارك،ص351).

(5)نفسه؛ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص110.

(6)الطالبي محمد ،المرجع السابق،ص267.

(7)ابن الأثير،المصدر السابق،مج 6 ،ص102

(8)أنظر:الطالبي محمد،المرجع السابق،ص268.

(9)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1،ص110.

(10)هو أبو سعيد عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي،قدم أبوه في جند حمص،لقب بسحنون و هو اسم طائر حديد لحدته في المسائل،ولد سنة 160هـ،ودرس بالقيروان ثم رحلّ إلى المشرق سنة 188هـ، سَمِع ابن القاسم بمصر،وعاد إلى افريقية سنة 191 هـ(806م).راوده الأمير محمد بن الأغلب على تولى قضاء البلاد سنة كاملة،ولما قبل شرط عليه،أن لا يرتزق له شيئا على القضاء وأن ينفذ الحقوق على وجهها في الأمير وأهل بيته،فتولاه سنة 234هـ/848 م،وكان عمره 74 عاما.ومات وهو قاضي سنة 240 هـ/854 م(عنه أنظر:مخلوف(محمد بن محمد بن عمر بن قاسم(المتوفي سنة 1360 هـ):شجرة النور الزكية في طبقات المالكية،خرّج حواشيه،وعلق عليه:عبد المجيد خيالي،دار الكتب العلمية،بيروت-لبنان،1424 هـ/2002م، المجلد الأول،ص 103. 104. 105 ؛القاضي ابراهيم بن نور الدين المعروف بابن فرحون المالكي (ت. 799 هـ):الديباج المذهّب في معرفة أعيان علماء المذهب،دراسة وتحقيق:مأمون بن محي الدين الجنان،دار الكتب العلمــية،بيروت- لبنان، 1417 هـ/1996 م ،ص263.

الجند الذين حصلوا عليهن،وردع من قام بسبْيهن،ومنع وقوع هذا الأمر مرّة أخرى،ولما شكا أصحاب السبي أمرهم إلى الأمير،حاول مناصرتهم ثم تراجع عن ذلك .

وعندما علم الإمام سحنون أن منصور الطنبذي،أحد قادة الجيش،دخل مدينة القيروان بمجموعة من المسبيات،ركب فرسه،وتوجه إليه،وانتزعهن منه،فشكا الطنبذي سحنون إلى الأمير وشق ثوبه أمامه،فغضب غضبا شديدا،وحاول عدّة مرات،أن يجبر القاضي على ردّهن لصاحبهن،وهدّد بقطع رأسه،إلا أنه اضطر في نهاية الأمـــــر إلى التراجع أمام إصرار هذا القاضي[1]،الذي كتب يقول له:" يا قوم مالي أدعوكم إلى النجاة ،وتدعونني إلى النار"[2]

ورأى الإمام سحنون ،ذات يوم،وهو جالس أمام داره،حاتما الجزري[3]وهو "بائع أسود للرقيق،أصيل الوطن القبلي"[4]. راكبا على برذونه،ومعه عدد من النسوة،من سبي تونس فاستعان بأصحابه وخلّصهن منه.ففزع حاتم إلى الأمير شاكيا،باكيا.فأمر بردّهن إلى سيّدهن،لكن القاضي رفض[5]. وأجاب:"إنهن أحرار،ولا سبي عليهن،وقد أطلقتهن"[6] فغضب الأمير غضبا شديدا،وقال:"لا أدري أهو علينا،أم نحن عليه"[7]وتمسك الإمام سحنون بموقفه،وقال "والله لا أفعل(أي لا أردّهن إلى حاتم)،حتى يفرّق بين رأسي وجسدي[8].
وأضاف يقول :"إن كنّ إماء ،فمثل حاتم لا يؤتمن على الفروج"[9]بل سجن حاتما حتى تخلى عن السبي،مقابل سبعة دنانير[10].

وعلم سحنون أيضا،أن زوكاي بن زُريْـــــخ،أحد قادة بني الأغلب،انصرف من بعض المعارك،التي وقعت بالجزيرة،في الوطن القبلي،بعدد من الحرائر،وأتى بهن إلى مدينة

---

(1)أنظر السراج،محمد بن أحمد الأندلسي الوزير)(المتوفي سنة 1149هـ):الحلل السندسية في الأخبار التونسية،تقديم وتحقيق:محمد الحبيب الهيلة،دار الغرب الإسلامي،بيروت ،1985م،المجلد الأول،ص789.

(2)سورة غافر،الآية 41.

(3) السراج،المصدر السابق،مج 14 ، ص765 ؛ أو هو:الجراوي (أنظر :القاضي عياض ،ترتيب المدارك،جـ1، ص349).

(4)القاضي عياض،المصدر السابق،جـ1، ص349 ؛وربما كان من الجنود السود،الذين شاركوا في المعركة.

(5) الدباغ،معالم الإيمان،جـ2،ص52.

(6)السراج،المصدر السابق،مج 1 ، ص765.

(7) القاضي عياض،المصدر السابق،جـ1 ، ص109.

(8)نفس المصدر ،جـ1، ص350.

(9)نفسه؛السراج ،المصدر السابق،مج 1 ، ص 765.

(10)القاضي عياض،المصدر السابق،جـ1 ، ص349 ..350.

القيروان،فأرسل إلى جميع البوادي ،في الصوفية،فاجتمع له منهم،نحو ألف رجل،اختار منهم مائة[1].أرسلهم بعد صلاة العشاء[2]،إلى بيت زوكاي بن زريخ،فاقتحموه،وأخذوا منه سبعة عشر مسبية تونسية،أتوا بهنّ إلى دار القاضي،وكان ابن زريخ يصرخ في وجههم قائلا:"خدمي أَخَذْتُهن بسيفي"[3]ثم توجه إلى الأمير،أبي العبّاس،شاكيا:"وقد شق ثيابه،ونتف لحيته،وأخذ في البكاء"[4]فانتصر إليه الأمير،وأمر بردّهن.لكـــن سحنون رفض بشدّة ،وهدّد بترك ولاية القضاء[5]،حيث قال:"بالله الذي لا إله إلاّ هو،لا أخرجتهن من داري،حتى يعزلني،ويعلم الله أني لا نظر لي،ولا قضاء على رجلين مسلمين"[6]،وبعث ابنه محـــمد بسجل القضاء يرده إلى الأمير[7].

لكن هذا الأخير اضطر إلى التراجع عن أمره،واسترضى قائده بمبلغ من المال،ولم يتوقف القاضي عن البحث عن السبي،وتحرير من وصل إليهن،وردع من استولى عليهن،فأمر محتسبا،يدعى:أبو زكي البربري[8]؛كان مختصا في مراقبة التجارة مع المناطق المجاورة لإفريقية"أن يفتش الرفاق(القوافل)فاعترضها،وكشف البراقع،فمن زعمت أنها من سبي تونس رفعها إلى سحنون،فأطلق منهن عدّة"[9].

وهكذا تسبب سبي النساء المسلمات بمدينة تونس والجزيرة في:بروز دور الإمام سحنون بإفريقية. وقد استغل هذا الظرف ليفرض على الأمراء الأغالبة،استقلال القضاء على السلطة السياسية،وفي كلّ مرّة كان يتمسك بموقفه،رغم المحاولات المتكررة لعرقلة مساعيه.

كان أيضا وراء تنظيم الحسبة،وتوضيح دور المحتسبين،وتكليفهم،لأوّل مرة،بتحرير السبي،ومراقبة ما يباع من هذه البضاعة،خارج إفريقية ،فقد أدى سبـــــــــي نساء مدينة

(1)المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص310 ؛القاضي عياض،المصدر السابق،جـ1 ،ص351 ؛ أو مائتي شاب ،أرادهم لأمر يأجره الله عليه(أبو العرب ،طبقات،ص234 ؛الدباغ،المصدر السابق،جـ2، ص58 فما بعدها).

(2) أو بعد صلاة المغرب(القاضي عياض،المصدر السابق،جـ1، ص351 ؛ السراج ،المصدر السابق،مج 1، ص768).

(3)المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص281 ؛الدباغ ،معالم الإيمان ،جـ2 ،ص58.

(4)أبو العرب،طبقات ،ص235 ؛ القاضي عياض،المصدر السابق،جـ1، ص352؛ الدباغ،معالم الإيمان،جـ2 ،ص92.

(5)القاضي عياض،المصدر السابق،جـ1، ص350 ؛ محمد زينهم محمد عزب:الإمام سحنون ، ص138.

(6)أبو العرب،المصدر السابق،ص235 ؛القاضي عياض،المصدر السابق،جـ1، ص352.

(7) المصدر السابق،جـ1 ، ص350.

(8)القاضي عياض ،المصدر السابق،جـ1 ، ص350 ؛ أو هو زكريا (السراج ،المرجع السابق ،جـ1 ، ص 766.

(9) المالكي،المصدر السابق،جـ1 ، ص280 ؛القاضي عياض،المصدر السابق، جـ1 ، ص350.

تونس،والجزيرة ،وموقف سحنون من حاتم الجزري،والأمير الأغلبي أدّى إلى اهتمام هذا الأخير بنظام لحسبة،إذ لم يكن المحتسبون يُعرفون بإفريقية قبل ذلك،وقد جاء على لسان هذا الأمير :"أرسلوا إليه،(إلى سحنون)،يرسل إلينا المحتسبة،لنكتب لهم السجلات،حتى يذهبوا بها إلى أقصى عملي،ليأخذوا من يجدونه من الحرائر،وكان ذلك "[1] فسحنون هو أول من نظر في الحسبة ،من القضاة[2].

وقد برزت صلابة سحنون ،بانتصاره للحق،وللضعفاء،رغم تهديدات الأمير،الذي قال عنه:"إن سحنون لم يركب لنا دابة ،ولا عقل كمّه بصرّة،فهو لا يخافنا"[3].وكان هذا الرجل لا يهاب سلطانا في حق يقيمه[4]إذ تحدى الأمير محمد الأول(226- 242 هـ/841 –856 م)، ثلاث مرّات ،بسبب سبي نساء مسلمات ؛و أعاد له في إحداها سجل القضاء،وفضّل العزل على التخلي عن المبادئ و التراجع عن قراراته،وأيّده وجوه الناس ولمّا شكـــــروا له صنيعه ،قال لهم :"إنّ الله قد أحب الشكر من عباده،فتقدموا إلى باب الأمير ،واشكروه على تأييد الحق ،لما فيه من صلاح الخاصة والعامة"[5].

وما يلفت الانتباه أنّ قادة الجيش الأغلبي،انتقموا من الثائرين بمدينة تونس والجزيرة،بسبي نسائهم وذراريهم،رغم تحريم الشرع ذلك[6]. و قد يكون الأمير هو الذي أوْعز لهم به بدليل أنه كان ينتصر في كلّ مرّة للسابين على القاضي سحنون.

ولما ثار سكان قمودة،والجزيرة،وصطفورة،بإفريقية،ضد إبراهيـــــم الثاني(261-289هـ/875-902م)،سنة 280 هـ/893م، وجّه إليهـــــم عبده ميمون الحبشي،على رأس جيش،فقتل منهم عددا كبيرا من الرجال،ودخل مدينة تونس،مركز الثورة،فاستباحها،ونهـــب

---

(1)السراج،المصدر السابق،مج1 ، ص766.

(2)القاضي عياض،المصدر السابق،جـ1 ، ص350 ؛السراج ،المصدر السابق،مج 1 ،ص765. وعن علاقة القضاء بالحسبة(أنظر :هوبكنز:النظم الإسلامية في المغرب،ص228 .229).

(3)القاضي عياض،المصدر السابق،جـ1، ص351.

(4)أبو العرب،المصدر السابق،ص184.

(5) القاضي عياض،المصدر السابق،جـ1، ص350؛ السراج ،المصدر السابق ،مج 1 ، ص769.

(6)كان علي بن أبي طالب لا يحل سبي نساء وأطفال البغاة،فطعن عليه السبئية عقب موقعة الجمل،وقالوا:كيف يحل لنا دماؤهم ولا يحل لنا أموالهم(أي سبيهم).فردّ عليهم عليّ:" أيكم يحب أن تصير أم المؤمنين في سهمه؟فسكت القوم"ابن كثير: البداية والنهاية،الجزء السابع،ص262.

أموال أهلها،وسبى نساءهم[1] وأسر مائتين وألف شخص من أعيان البلاد[2]. وقسمّت المسبيات على الجند،وبيعت كثيرات منهن في الأسواق؛وأرسلت بعضهنّ،هديـــــــــة للخليفة المعتضد بالله(297-289هـ،/892-902م)،وضمت إلى جواري القصر ببغداد،ولمّا تقدّم أهلهن بشكوى إليه لتخليصهن من الرق،غضب الخليفة لذلك،[3]. وأدخلت أخريات قصور رقادة.

وقد صاحت بعضهن مستغيثات،بقاضي القضاة عيسى بن مسكين[4]،وكان بمسجد رقادة،فسمع صراخهن وأمر بإمساكهن ،بحجة أنه لا يجوز الاستيلاء عليهن شرعا،لأنهن مسلمات،لكن السابي تمسك بهن.وراح يشكوه عند الأمير.وفي نفس الوقت كان ابن مسكين قد وجّه إليه كتابا،يطلب منه التدخل لإطلاق سراحهن،ومما جاء فيه"و يَا قوْمِ مَالي أدْعوكمْ إلى النّجاةِ وتدعونني إلى النّار،تدْعونني لأكفر بالله وأشْرك بهِ ما ليس لي به علمٌ.وأنا أدعوكمْ إلى العزيزِ الغفّارِ لا جَرَمَ أنّما تدْعونني إليه ليْس لهُ دعوةٌ في الدنيا و لا في الآخرة،وأنّ مرَدَّنا إلى الله وأن المُسْرفينَ هُم أصحاب النّارِ.فَستذكُرُون ما أقول لكُم ،وأُفَوّضُ أمْري إلى الله إنّ الله بصير بالعبادِ" [5]فلما قرأه الأمير قال:" هذا رجل يحاربنا بالله،لا حاجة لنا بهم،أتركوهم (يقصد المسبيات)"[6].

فابن مسكين اقتدى،كما هو واضح،بشيخه سحنون،في صلابة الموقف،وعدم التراجع عنه،وفي طريقة إقناع القوي،بإنصاف الضعيف و في موقفه من السلطة،وكما يبدو من تصرفات الأمراء الأغالبة وقادة جيوشهم،أن مخالفة صاحب السلطة ،كانت تؤدّي إلى استباحة المدن،وأهلها. وقد وضّحَ خطوط هذه السياسة ،الأمير زيادة الله الثالث(290-296هـ/903-

(1)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص124.

(2)النويري،المصدر السابق،جـ2،ص 85.

(3) أنظر :الطالبي محمد، المرجع السابق، ص 321.

(4) هو: عيسى بن مسكين بن منصور بن جريح بن محمد الإفريــــــــقي،أصله من العجم،مولى قريش ،ولد حوالي سنة 214هـ، سمع من شيوخ إفريقية:سحنون وغيره،رحل إلى المشرق مرتين طلبا للعلم،أصبح فقيها،فصيحا،زاهدا،يلبس الصوف..اشتغل بالتدريس. و ولاه إبراهيم بن أحمد الأغلبي(261-289هـ//875-902 م)،القضاء برقادة جبرا.فاشترط أن يعامل الأمير وأبناء عمومته،وجنده ،وفقراء المسلمين،على حدّ سواء،وطلب أن يكتب هذا الشرط اقتداء بشيخه الإمام سحنون،ودامت ولايته القضاء ثماني سنين وأحد عشر شهرا توفي سنة خمس وسبعين ومائتين،أو خمس وتسعين ومائتين.شهد له الأمير الأغلبي بأنه،نسيج وحده،(أنظر :القاضي عياض،المصدر السابق،جـ1 ، ص465 ؛ابن فرحون المالكي،المصدر السابق، ص280 .281 ؛ مخلوف(ابن القاسم)،المصدر السابق،مج 1 ، ص108-109.-

(5)سورة غافر،الآية: 41 .42 .43 .44 .

(6) المصدر السابق، جـ1 ، ص.495

909م) إذ كتب،حسب القاضي عياض،على دنانير،هادى بها الخليفة العبّاسي المكتفـــــي بالله (289-295هـ/902-908م)،سنة 295 هـ/908 م ما يُبيّن سياسته تجاه الثائرين ،فذكر على الوجه الأوّل:

يا سائرا نحو الخليفة قل أن قد كفاك الله أمـــــرك كلّه.

بزيادة الله بن عبــد الله سيف الله من دون الخليفة سلّه.

وعلى الوجه الثاني:

ما ينبري لك بالشقاق منافق إلا استباح حريمــــه وأحــلّه

من لا يرى لك طاعة فالله قد أعماه عن طريق الهدى وأظله[1]

فالأمراء الأغالبة إذن كانوا يبيحـــــون سبي نســـــاء وذرية المسلميـــــن الثائرين عليهم.ويستقبلون المسبيات في قصورهم،دون حرج، رغم ما كانوا يصطدمون به، أحيانا، من معارضة الفقهاء. وبقدر ما كان هؤلاء صارمين في تطبيق النصوص الشرعية،بقدر ما كان الأمراء يستجيبون لطلبهم.

مع ملاحظة أنه إذا كان تدخل بعض القضاة ،مثل سحنون،وعيسى بن مسكين، لتطبيق الأحكام الشرعية ،مَنَعَ سبي المسلمات؛ فإنّ ذلك لم يكن يحصل في كلّ مرّة تعرّضت فيها نسوة إفريقية إلى السبي،و القليل منهن فقط استفدن من مثل هذه الإجراءات لغير هذين القاضيين وتدلّ المعلومات ،التي سجلتها المصادر ،على أنّ الأميرات ،والوجيهات ،هنّ اللواتي كنّ يستفدن من تلك التدخلات التي كانت تأتي متأخرة ، وتحدث بعد توزيع المسبيات أو عدد منهن.فكانت هذه النسوة تسترقن فتدخلن الحريم، ولا تخرجن منه إلا نادرا؛إمّا لأنّ مولاهنّ لا يتنازل عنهن ،وقد أصبحن مالاً يمتلكه، أو لأنهن ترفضن العودة إلى أهلهن ،بعد ذل السبي،وانتقالهن من سيّد لآخر،وربما من سوق لآخر، ذلك أن السبي كان يسبب لهن ولقبائلهن عارا.لهذا كان الرجال يستميتون في القتال، حتى يمنعوا حدوث ذلك.

وكان شبحُ السبي، يتخذ وسيلة ،لاقناع الناس على اتخاذ مواقف معينة،مثلما حدث عندما اجتمعت بعض القبائل[2] ضد أبي عبد الله الشيعي، وأرسل سهل بن بركاس إلى فحل بن

---

(1)القاضي عياض ،المصدر السابق، جـ1 ، ص495.

(2) هي:إجانة،ولطاية،ومزاتة ،وجميع من يلي ميلة، من القبائل،(القاضي النعمان،افتتاح الدعوة ،ص109 ، و ص 112).

توج من لطاية ،لِمَا بينهما من علاقة ،وأوصاه بما يقول ،فذهب إليه ودعاه ثم قال له:"يا أبا تميم،أنت مقدّمنا،وأميرنا،وابن أميرنا،وصهرنا،أفتَرْضَى لأخواتك أن تسبيهن البربر- يعني مزاتة-...وأن يقتل إخوانك،وبنو عمّك على أيديهم؟ فردّ عليه أبو تميم: لا والله،ما أحـــــبّ هذا،وما أرضاه..."[1].فأوّل ما استدلّ به ابن بركاس هنا،كما يلاحظ،هو السبي،وبعده،القتل ليقنع أبا تميم بالانضمام إلى أبي عبد الله الشيعي.ولم يحاول إقناعه بعقيدة الشيعي،أو ظلم الأغالبة،أو بالعدل،أو بالحق، أو بالحصول على مركز مرموق بل استعمل السبي أولا،والقتل ثانيا وأخيرا.

وكان القتل في ساحة المعركة فخرا لرجال القبائل،لأنّه دليل على الشجاعة،والفروسية.ولكن السبي ذل،وعار أشد من القتل عليهم.

وكان السكان يهجرون مدنهم،وقراهم أحيانا خوفا من أن تُسبى نساؤهم،وذراريهم؛عندما يتأكّدون من أنّهم لا يستطيعون المقاومة والدفاع عن أنفسهم[2].وكانت النسوة تتركن عائلاتهن،فرارا من السبي،مثلما حدث لِدَوْسر،عندما فرّت إلى صحراء ورجلان،خوفا على نفســـــــها من ذلك المصير،عندما دخل أبو عبد الله الشيعـــــي تيهرت في شوّال،سنة 296 هـ/جويلية 908 م[3].

ويدفع السبي الناس إلى التضحية بأرواحهم من أجل إنقاذ من يقع فيه،فقد قُتل زهير بن قيس البلوي،وهو يحاول إنقاذ السبايا الذين استولى عليهم الروم،في سواحل طرابلس.واتفق جماعة على قتل أبي يزيد مخلد بن كيداد،لكثرة سبيه،وقتله الناس،وتخريبه الأملاك ؛ كما اجتمع عليه خلق كثير وأسمعوه كلاما غليظا.عندما أوعز إلى بعض أصحابه بقتل رجل من القيروان،وسبى بناته الثلاثة،فاضطر إلى الاعتذار إليهم.وأمر بردّ البنات؛ولما سبى ابنه فضل امرأةَ أحدِ القيروانيين،وقتله ،حمل أتباع أبي يزيد المقتول إلى الجامع،وأعلنوا التخلي عنه.وقالوا :"لا طاعة لنا إلاّ للقائم،وأرادوا الوثوب بأبي يزيد ،فاجتمع عنده أصحابه،ولاموه،وقالوا له:"فتحت على نفســـك ما لا طاقـــــة لك به..."[4].فجمـــــع أهل

(1) القاضي النعمان،المصدر السابق،ص 112.

(2)نفس المصدر ،ص139.

(3)أنظر: Ch. A. julien;G.Marçais,.dans E.I.T.III, Rustemides,art pp.1270.12711

op.cit.,pp.367 sqq. ؛ لقبال موسى،كتامة،ص342.

(4)ابن الأثير ،المصدر السابق،مج 7 ،ص195.

القيروان،واعتذر إليهم،وأعطاهم العهود،بأنه لا يقتل،ولا ينهب،ولا يأخذ الحريم.ولما أتاه سبي أهل تونس،وأصحـــابه عنده،وثبوا إليهم وخلّصوهم[1] .

وكان سبي النساء،والأطفال،عقوبة تسلّط على المدن،والقبائل التي تنهزم في الحروب،فتقع الحرّات ضحية للهزيمة،وتدفعن ثمن فشل أولياء أمورهن،وأقاربهن،وأزواجهن، فيتم توزيعهن على الجند المنتصرين،كل حسب مركزه،ودوره في المعركة فيحصل الراجل على سهم ،والفارس على سهمين من هذه الغنيمة البشرية الضعيفة . وتتفرّق المسبيات في مختلف أنحاء البلاد،فمنهن التي تضم إلى الحريم،ومنهن التي تباع في الأسواق.لأنّ السبي يحوّل المرأة إلى بضاعة،لا تختلف عن الحيوانات،والأشياء،التي يتم الاستيلاء عليها من العدوّ المهزوم.

و مع ذلك فإنّ سكان مدينة تونس انتفضوا ضد الأمراء الأغالبة أكثـــــر من عشرين مرّة[2]و في كلّ مرّة كانوا يمتحنون بالقتل و السبي.

وقد أدّى سبي إبراهيم بن أحمد نساء مدينة تونس إلى نفور أهلها منه،ومن أسرته إلى درجة أنهم نسجوا حوله قصة مفادها أن هذا الأمير ،الذي عرف بجماله،اسوّد لونه عند وفاته،و هذا دليل على قطع أواصر الاتصال بينه وبين أهل البلاد.

استرقاق المسلمين في عهد الفاطميين[3] :

ولما قرّر أبو عبد الله الشيعي أو الدّاعي، مُسقِط الدولة الأغلبية،أن ينتقل إلى مرحلة

(1) ابن الأثير : الكامل ، مج .7، ص 195.

(2)عن ثورات أهل مدينة تونس في عهد الأغالبة(أنظر :البكري،المصدر السابق،ص 40 ؛ابن الأثير ،الكامل ،مج 5، ص 369 ؛G.Marçais, ,dans:E.I.T.1, art. Aghlabides, pp.255.256.

(3)تم إسقاط الإمارة الأغلبية و قيام الدولة الفاطمية على يد الدّاعي،أبي عبد الله الشيعي في معركة الأربس،سنة 296هـ/ 909 م. وقدم الإمام الإسماعيلي عبيد الله المهدي،من سلمية بالشام،إلى إفريقية .فوصلها سنة 297 هـ/909 م؛ و أصبح أوّل الخلفاء الفاطميين هناك حيث،أنشأ عاصمة جديدة، نسبها لنفسه (المهدية) ثم راح يتخلص من أبي عبد الله، لمّا شعر بمنافستـــه في النفوذ،وحاول التوسع شرقا وغربا،و لما توفي سنة 334هـ/945م ، خلفه ابنه أبو القاسم،الذي تلقب بالقائم بأمر الله فقضى معظم فترة حكمه في محاربة أبي يزيد مخلد بن كيداد النكاري الذي كاد يسقط الدولة .ثم تولى الخلافة بعده،ابنه إسماعيل سنة 334هـ/945م ،وتلقب بالمنصور بالله فقضـــــــى على ثورة أبي يزيد و بعد المنصور تولى الخلافة ، ابنه معد ،الذي تلقب بالمعز لدين الله 341هـ/952-953م)،فحاول بسط نفوذه على المغربين الأوسط والأقصى ، ثم وجة سنة 358 هـ-969 م ، قائده جوهر الصقلي إلى مصر ،ففتحها،وأسس بها مدينة القاهرة،ثم نقل مقر خلافته إليها سنة 362 هـ/973 م.ليرث الفاطميون بعدها مُلكَ الإخشيديين في مصر والشام والحجاز إلى سنة 1171 م(عن الخلافة الفاطمية وتطورها في المغرب والمشرق،(أنظر :القاضي النعمان،رسالة افتتاح الدعوة،ص 62 فما بعدها؛الداعي إدريس،المصدر السابق،ص 30 فما بعدها ؛ابن حماد(أبو عبد الله محمد الصنهاجي):أخبار ملوك بني عبيد وسيرتهم،تحقيق وتعليق:جلول أحمد البدوي،المؤسسة الوطنية لكتاب،الجزائر،1984 م، ص 17 فما بعــــــدها؛لقبـــــال موسى،كتامة،ص193 **فما بعدها** ؛ E.Graefe,.dans E.I.,Tome II, ,art Fatimites pp.93 sqq؛الدشراوي فرحـــــات:الخلافــــة الفاطمـــية بالمغرب (296-365 هـ/909 –975 م)،التاريخ السياسي والمؤسسات ،نقله إلى العربية:حمّادي الساحلي ،دار الغرب الإســــلامي،بيروت ،1994 م ، ص61 فما بعدها).

الهجوم.اختار أن يضرب خصما ضعيفا حتى،ينتصر عليه،فيُلقي الرعب في نفوس المعارضين له والمتردّدين في الوقوف إلى جانبه،فوجد ضالّته في قبيلة مزاتة[1]،التي بلغه أن شيخها:يوسف الغاطشي[2]،اتصل بإبراهيم بن أحمد بن الأغلب،وأبدى له استعداده للقضاء على خصمه فراح هذا الأخير يهاجـــم قبيلته و هزمهـــا ،و نهب ديــــارها ،و لما فرّ شيخها[3]استولى الداعي على جارية ، كان الأمير الأغلبي أهداه إيّاها محاباة،وتشجيعا له على موقفه،وحثا له على مقاومة الزحف الشيعي.

و قد اصطفى الداعي تلك الجارية لنفسه،فأصبحت أمّ ولده"ولم يكن له غيرها"[4].و كان قبل ذلك يعيش بين الكتاميين، دون أن يتزوّج، و هو ما اعتُبر أحد مظاهر زهده الذي اتصف به،قبل قيام الدولة الفاطمية،وهو من أسباب إعجاب الناس به،وتأييدهم له فيما كان يقوم به. وقد حرص الداعي أن يتجنّب في انتصاراته الأولى،سبي النساء ؛لأنه كان يدرك حساسية سكان المنطقة في شأن أعراض النساء ممّا جلب له تقدير خصومه ، و يسّر له، بالتالي، مهمته العسكرية.و كان سلوكه آنذاك منسجما مع معتقداته فالرجل كان محتسبا صوفيا،متعطشا للسموّ الأخلاقي ،والعدل الاجتماعي[5].و يبدو أنه تحلى بهذه الصّفات في المعارك التي خاضها في البداية ضد الأغالبة،و شهد له القاضي النعمان أنه لم يعرض لامرأة حرّة ،عندما انتصر في إحداها ،ألا وهي معركة بلزمة[6]. فهل كانت هذه مجرّد سياسة مقصودة منه،لكسب تأييد أهل إفريقية؟

إن الجواب عن هذا السؤال بنعم هو ما يفسّر سلوكه عندما دخل مدينة الأربس عنوة،في 24 جمادى الآخرة من سنة 296 هـ/909م ،عندما أخذ يقتل،ويأسر رجالهـا[7]،ويسبي النساء

(1)لا يعرف تاريخ حملة أبي عبد الله على هذه القبيلة.فالمصادر لم تذكر ذلك،وتبقى التواريخ المتعلقة بنشاط الشيعي الحربي،في بلاد كتامة ،نادرة إلى حدّ ما(أنظر:الطالبي محمد،المرجع السابق،ص675).

(2)أو هو :الغطّاشي(المرجع السابق،ص670)؛أو هو:العطاشي(الدشراوي فرحات:الخلافة الفاطمـــية بالمغرب،(296-365 هـ/909-975)،التاريخ السياسي والمؤسسات ، ص 105.

(3) تعود هزيمة مزّاتة حسب الطالبي إلى ضعف إمكانياتها العسكرية،وتخلي الأمير الأغلبي عنــــها(أنظر :المرجع السابق، ص670).

(4) القاضي النعمان،المصدر السابق،ص 108. 109 .و ص126 ؛ ؛النويري ،المصدر السابق،جـ266 ، ص28.

(5)أنظر الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص673 ؛الدشراوي فرحات ،المرجع السابق، ص 113.

(6)القاضي النعمان،المصدر السابق، ص179 (تحقيق الدشراوي).

(7) الداعي إدريس ،المصدر السابق،ص133.

والذرية[1] و لم يتراجع عن تطبيق هذه السياسة، بعد نجاحه في تلك المعركة و ما نجم عنها من إسقاط الدولة الأغلبية و إحلال الدولة الفاطمية محلها،حيث أنه عندما قاد حملة على غرب البلاد سنة 297 هـ/909 م، قَصْدَ القضاء على العناصر المناوئة للسلطة الجديدة، في بعض المناطق[2]،وانتهى إلى طبنة،هزم ابن خزر الزناتي ، و"افتتح المدن،وقتل،وسبى"[3]. مع ملاحظة أن المصادر لم تحدد مناطق تلك الاضطرابات،ولم تتعرّض لهوية هؤلاء المسبيين،غير أن ما يبدو واضحا،هو أنّ سبي النساء والأطفال ،استخدم وسيلة للانتقام من الثائرين،وردعا لغيرهم لما فيه من ذلّ ومهانة وإضعاف للقبيلة.

وفي سنة 298 هـ/910 –911 م ،هاجم أبو عبد الله قبيلة صدينة[4]،وزناتة[5] فقتل الرجال،ونهب الأموال ،وسبي الذرية[6].ثم عاد إلى عاصمة إفريقية،بعد غياب دام عدة شهور،قضى فيه مؤقتا على الاضطرابات[7].

وفي سنة 299 هـ/911 –912 م، حاصرت جيوش الإمام عبيد الله المهدي[8] مدينة تيهرت(تاهرت)،مدة ثلاثة أيام،أجبرت فيها محمد بن خزر،زعيم زناتة ،على مغادرتها، وكان قد طرد منها عاملها دوّاسا، فدخلها الجند الفاطمي ،يوم الثلاثاء 4 صفر من نفس السنة،وقتلوا الرجال،ونهبوا المدينة،وسبوا النساء والأطفال[1].

(1)القاضي النعمان،المصدر السابق،ص205 (تحقيق وداد القاضي)؛أو أنه فعل ذلك بعدما ألحق هزيمة بعساكر زيادة الله الثالث، في أوّل جمادى الآخرة ،من نفس السنة (ابن الأثير،المصدر السابق،مج6 ،ص 458.)

(2)عن هذه الاضطرابات (أنظر :الدشراوي فرحات،المرجع السابق،ص194 ؛ لقبال موسى: دور كتامة في تاريخ الخلافة الفاطمية ، ص 285 فما بعدها.

(3)ابن عذارى، المصدر السابق،جـ1، ص160.

(4) من بطون بني فاتن،من ضريسة البترية(ابن خلدون،العبر ،مج 6 ، ص239 .

(5) أنظر: E.Levi -Provençal:Histoire de l'Espagne musulmane,T.2,p.86

(6) ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1 ، ص162.

(7) حسب حسن إبراهيم حسن،فإنّ الشيعي أخضع في جولته هذه المغربين الأوسط والأقصى (تاريخ الدولة الفاطمية في المغرب ومصر وسوريا وبلاد العرب،الطبعة الثانية،القاهرة،1958 ، ص 84).

(8) اختلف في نسبة ،فهناك من المؤلفين من يربطه بالرسول(ص):(المقريزي ،اتعاظ اكتفاء ،جـ1 ، ص32. 33 ؛ ابن الأثير ،المصدر السابق ،مج 6 ، ص452 ،وهنا وهناك ؛ ابن خلدون ،العبر،جـ 4 ، ص28) ؛ ومنهم من ينسبه إلى ميمون القدّاح (الدواداري (أبو بكر بن عبد الله بن أبيك (توفي في القرن الثامن من الهجري): كنز الدرر وجامع الغرر ،تحقيق: صلاح الدين المنجد،القاهرة،1961 ،م ، ص18 ؛ (أنظر:E.Levi Provençal op.cit.,T.2,p.91.I)

(9)ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ 1 ،ص 165 ؛ لقبال موسى ،كتامة ، ص 352 ؛ بن عميرة محمد ،المرجع السابق ، ص 177.

وفي سنة 301 هـ(913-914م)،أخرج المهدي جيشا بقيادة حباسة بن يوسف إلى برقة.وكان نائبُ الخليفة العباسي المقتدر بالله،قد أمر عامله على مصر،أبا منصور ،بالاهتمام بالحدود الشرقية لبلاد المغرب[1]. فعيّن أبا النّمر أحمد بن صالح على رأس حامية برقة.فتصدى لحباسة الذي قتل" حارثا ونزار، ابني حمّال المزّاتي في نفر من أبنائهم،وبني عمّهم وباع نساءهم، وأخذ جميع أموالهم"[2]،انتقاما منهم لأنّ بعضهم سرق حمل مال، ومتاعا،لعبيد الله المهدي، عند مروره بهم حين دخل المغرب.فكاتب أهلها الخليفة الفاطمي بما فعله بهم قائد جيوشه.فاعتذر لهم وأظهر أنه لم يكن يعلم عن ذلك شيئا ،إلا ما يتعلق بابني حمّال المزّاتي ،ورجلٍ منهم شتمه،ولطمه ،عندما طالبهم بما سُرق منه. وبعد رحيل حباسة عن برقة ،حارب الحصون المجاورة لها، وقتل أهلها ،وسبى ذراريهم[3].

و في يوم الخميس،3 محرم سنة 305 هـ/ 26 جوان 917 م [4]، هاجم مصالة بن حبوس[5]مدينة نَكّور[6]، لأن أهلها رفضوا الدخول في طاعة الفاطميين.وقتل رئيسها ،سعيد بن صالح،ونهبها،"وسبى النساء والذرية"[7].

وعند قيام أبي القاسم بن عبيد الله المهدي بحملته الثانية ،على الإسكندرية[8] سنة 307 هـ

---

(1) الكندي ،المصدر السابق، ص286.

(2) ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ، ص165.

(3) نفس المصدر ،جـ1 ، ص171.

(4)كانت هذه بداية حملة واسعة، أمر بها عبيد الله المهدي للقضاء على الاضطرابات التي حدثت في المغربين الأوسط والأقصى(أنظر,E.Levi Provençal op.cit.T.2,p91)

(5) هو مصالة بن حبوس بن منازل المكناسي(ابن خلدون،العبر،مج 4 ، ص 81) ؛أهو مصالة بن حبوس الصنهاجي (ابن خلدون يحي، بغية الرواد، ص81) ولاه الإمام عبيد الله المهدي مدينة تاهرت،التي أصبحت قاعدة تخرج منها القوات الفاطمية إلى المناطق الغربية (أنظر : حسن ابراهيم حسن ،المرجع السابق،ص 85. 86) .

(6) تقع بمنطقة الريف، أسسها سعيد بن إدريس ،حفيد صالح ،قامت بها إمارة بني صالح ، نسبة إلى مؤسسها،صالح بن منصور الحميري،المعروف بالعبد الصالح(أنظر : ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ 1 ، ص246 ؛ ابن خلــــدون ،العبر، مج 1 ، ص439؛ البكري المصدر السابق ، ص 90 ؛ ابن الخطيب ،أعمال الأعلام ،القسم الثالث ، ص171.).

(7)أدّت هذه الأحداث إلى تحالف صنهاجة والأمويين من جديد ضد الفاطميين ،مما سمح لأبناء سعيد بالعودة إلى عاصمتهم نكّور(أنظر:ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ، ص175 و ص 179 ؛ البكري ،المصدر السابق، ص95).

(8)خرج أبو القاسم من مدينة رقادة يوم الاثنين فاتح ذي القعدة سنة 306 هـ(أفريل 919 م) ودخل قائده سليمان الاسكندرية يوم 9 صفر سنة 307 هـ (11 جويلية 919 م) ثم توجهّ إلى الفيوم ،والاشمونين ،فاستولى عليهما ،ونهبهما (أنظر: المقريزي ،اتعاظ الخلفاء ، جـ1 ، ص 71 ؛ السلاوي الناصري ،المصدر السابق،جـ2 ، ص64).

(919-920م)تغلب قائد مقدّمة جيشه،سليمان بن كافي الجميلي [1]،على الفيوم،"فدخلها بالسيف ،وقتل أهلها،وانتهب أموالها،وسبى الذرية..."[2]

ولمّا أغار الداعي الكتامي،عليّ بن سلمـــــــان،عَلى نفوسة للمرّة الثانية، في 18 شعبان 311 هـ / نوفمبر 923 م، وكانت قد هزمت جيشه سنة 310 هـ /922 م ، عندما ثارت بزعامة أبي بطة ،ضد الوالي الفاطمي بطرابلس، دخل حصنها،وهدمه ،وقتل الرجال،وسبى الذرية[3].

وفي سنة 312 هـ/624 –925 م ،خرج مصـــــالة بن حبوس،على رأس جيش كبير من مدينة تاهرت(تيهرت)[4]،وهاجم زناتة،التي ثارت بقيـــــادة محمد بن خزر في الشلف،وجبـــــال الونشـــــريس ،فقتـــــل الرجال،وسبـــــى الذرية[5].لكنه قتـــــل في نفس السنة[6].

وقاد أبو القاســـم حملة على المناطق الغربيـــــة من بلاد المغرب،سنة 316 هـ/928-929 م، فزحف على أغزر ،حصن برقجانة،واستولى عليه وقتل"وأسر جميع من كانوا فيه"[7].وفي سنة 324 هـ/934 –935 م، دخل ميسور الفتى مدينة ورزيغة[8].و هو في طريق عودته من مدينة فاس إلى مدينة رقادة، فقتل رجالها، وسبى نساءها[9].

(1) عنه أنظر: الكندي، المصدر السابق، ص268 ؛ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1 ، ص 181 ؛ الداعي إدريس، المصدر السابق، ، ص 193 .194 ؛ لكن ابن الأثير لم يذكره ؛ وتحدث فقط عن سليمان الخادم ،جـ 7 ، ص501.

(2)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ، ص 181.

(3) نفس المصدر ،جـ1 ، ص 188 ؛لقبال موسى ، المرجع السابق، ص 407 . 408.

(4) كانت هذه المدينة مركزا هامّا على طريق القوافل التجارية بين المشرق ،والمغرب، والسودان الغربي .وكانت زناتة تراقب هذه التجارة(أنظر: عادلة على الحمد: قيام الدولة الفاطمية في بلاد إفريقية والمغرب، دار ومطابع المستقبل،الإسكندرية، 1980 ، ص 242) ؛ ثم أصبحت قاعدة للقوات الشيعية التي تخرج نحو المغرب الأقصى للقضاء على حركات تمرد الزناتيين(أنظر :حسن إبراهيم حسن،المرجع السابق، ، ص85 .86).

(5) القاضي النعمان، افتتاح الدعوة، ص190؛لقبال موسى، المرجع السابق، ص 354 ؛ بن عميرة محمد، المرجع السابق، ص 181.

(6) ابن عذارى ،المصدر السابق ، جـ 1 ، ص 197.

(7) نفس المصدر ، جـ1 ، ص193.

(8) تقع المدينة على الطريق الذي يبرط مدينة نكور بمدينة رقادة، وتبعد عن الأولى بحوالي أربع مراحل(البكري،المصدر السابق، ص 155).

(9)نفسه

وكتب الخليفة الفاطمي المنصور بالله(334-341هـ/945-952م) إلى زناتة ،يأمرهم بالإغارة على سدراتة[1]، واستئصالها ،لأنها كانت تموّن أبا يزيد ورجاله، وهو مُحاصَرٌ بجبل كيانة، فكثر عنده الطعام،وانخفض ثمنه،رغم طول الحصار.وأراد الخليفة التضييق عليه بمنع تموينه.فزحفت زناتة على سدراتة ،وقتلت عددا كبيرا من رجالها،وسبت حريمها وأطفالها،ونهبت أموالها،وتوقفت الإمدادات عن أبي يزيد [2]واغتنم المنصور الفرصة،فحاصره في رمضان من سنة 335 هـ /646 –947 م ، واشتبك معه في معركة الحريق[3].

فقتل عددا كبيرا من رجاله، وسبى نساءهم وذراريهم[4]، وكان من بينهم حرم أبي يزيد وأولاده ،فطلب من المنصور إطلاق سراحهم مقابل طاعته ،ولما استجاب لطلبه،خالف وعده، وعاد للثورة[5]، فأرسل الخليفة الفاطمي فتاة قيصر ،صحبة زيري بن مناد الصنهاجي إلى مدينة الغدير،الواقعة على بُعد خمسة عشر ميلا من قلعة كيانة،فقتل الرجال، وسبى الذرية، وأحرق الديار[6]

وفي إطار الصراع الذي كان يدور بين الفاطميين،وبين الأمويين الذين كانوا يعتمدون فيه على زناتة ،قرّر الخليفة المعز لدين الله(341-365هـ/952-973م) استمالة محمّد بن خزر ،زعيم مغراوة، وضمّه إلى الجيش الذي أخرجه سنة 347 هـ /959 –960 م، بقيادة جوهر الصقلي ،ليسترجع المغرب الأقصى[7] فمرّ هذا الأخير بتيهرت،وقتل يعلي بن محمد

(1) عنها أنظــــــر : Brahim Zarouki:L'imamat de Tahert, premier Etat musulman du Maghreb. 144/296 de l'hégire Tome1:Histoire politoco -socio- religieuse,Edition, L'Harmaton, Paris 1987,p.95.

(2) عن علاقة الزناتيين بالفاطميين(أنظر: بن عميرة محمد،المرجع السابق، ص220 فما بعدها من عدّة صفحات ؛ عادلة على الحمد ،المرجع السابق، ص 241 فما بعدها؛ح عبد العزيز فيلالي :العلاقات السياسية بين الدولة الأموية في الأندلس ودول المغرب، دار الفجر للنشر والتوزيع،القاهرة، الطبعة الثانية، 1999 م ، ص 140 فما بعدها، الدشراوي فرحات، الخلافة الفاطمية، ص 247 فما بعدها؛.Brahim Zarouki ,op.cit.T.1,pp75 sqq

(3) سمّيت كذلك لأن جيش المنصور أحرق أخصاصا كثيرة لأبي يزيد(أنظر :ابن حمّاد أبو عبد الله محمد الصنهاجي:أخبار ملوك بني عبيد و سيرتهم،تحقيق و تعليق جلول أحمد البدوي،المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر،1984م، ص42.

(4)نفسه.

(5) نفسه.

(6) ابن الأثير ، الكامل ،مج 8 ، ص437 ؛المقريزي، اتعاظ ، ص 83.

(7)لسان الدين بن الخطيب:المغرب العربي في العصر الوسيط،ص220 ؛ H..Mones:.dans E.I.,T.II, ,art. Djawhar al- sikilli p.507

اليفرني، وهو زعيم زناتي آخر، ثم استولى عليها،و منها سار إلى مدينة سجلماسة،حيث قبض على أميرها، محمّد بن الفتح المدراري،وأرسله إلى المهدية.ثم رحل إلى فاس[1]،فحاصرها،ودخلها في 20 رمضان سنة 348 هـ (نوفمبر 959م)، وقتل رجالها،وسبى نساءها[2]؛و بعدئذ عاد إلى المهدية ،سنة 349 هـ/961 م. بعد غياب بضعة أشهر ، "فبلغ من العزّ والظهور، ما لا شيئ فوقه"[3]

و قد استطاع جوهر أن يقنع الخليفة المعز ،بفضل ما حققه من انتصارات،في تلك المهمّة أنه القائد الذي سيحقق،حلم الفاطميين في الاستيلاء على مصر انطلاقا من بلاد المغرب.

فالفاطميون إذن لم يختلفوا عن الأغالبة، في معاقبة المتمرّدين عليهم إذ كانوا في أعقاب كل معركة ينتصرون فيها، يقومون بعمليات سبي واسعة، منذ أن بدأت كفة الداعي أبي عبد الله الشيعي ، ترجح على الأغالبة و استمروا طيلة بقاء دولتهم في بلاد المغرب ، وكانت النتيجة المباشرة لهذه الممارسات ،هي فرار سكان المناطق التي اشتدّ عليها ضغطهم ،بحثا عن الأمن، مما أدّى إلى نزوح جماعي واسع، في اتجاه المغرب الأقصى،وحتى إلى الأندلس.

ولم توضح المصادر مصير السبي،عند الفاطميين إلاّ أن اعتمادهم على الفتيان في كلّ النشاطات الاقتصادية، والعسكرية يدلّ على أنهم،كانوا يرغبون في سبي الأطفال ، لتربيتهم على المذهب الشيعي ،بعيدا عن التأثيرات العائلية السنية والخارجية، فينشأون بذلك جيلا من المتشبّعين بعقيدتهم، يساهم في نشرها بإخلاص وبتفانى في خدمة المذهب، مثل الأستاذ جوذر، الذي يُعدّ مثالا نادرا ، في خدمة الأئمة وطاعتهم لدرجة أنه كان يقدّسهم.

ولتربية هؤلاء ،الأطفال أيضا تربية عسكرية، كي يصنعوا منهم: أداة لقمع الانتفاضات المتكررة، التي أشعرتهم أنهم لا يستطيعون الاعتماد كلية على العناصر المحلية، ذلك أنهم اعتمدوا في بداية أمرهم على قبيلة كتامة، ثمّ اجتهدوا في الحدّ من نفوذها ،واستمالوا صنهاجة لخلق نوع من التوازن داخل الدولة،و أخيرا فكروا في إيجاد عنصر ثالث تمثل في

---

(1) عنها أنظر: R..Letourneau:.dans :E..I.T.II, art. Fas, pp.837

(2) ابن الأثير، المصدر السابق، مج6 ، ص354 ؛ ابن عذارى ،المصدر السابق ، جـ1 ، ص222 ؛ ابن أبي زرع الفاسي، روض القرطاس، ص 56 ؛ لسان الدين الخطيب ،المصدر السابق ، ص 220.

(3) لسان الدين الخطيب ،المصدر السابق، ص 220.

الفتيان،فكان منهم قادة الجيش،أمثال: جوهر الصقلي الذي ضرب أروع مثل في الحفاظ على العلاقة مع مواليه، إضافة إلى كفاءته في التسيير الإداري ،وقيادة الجيوش، و مع أنه كان باستطاعته الاستقلال بمصر لكنه فضل عدم الخروج عنهم، وكان الفاطميون يحشدون ولا ريب ،أكبر عدد من الأطفال المسبيين ،للاستعانة بهم في فتحها.

أ- استرقاق المسلمين عند الخوارج الصفـــــــرية[1]:

استحل الصفرية سبي نساء وأطفال المسلمين ببلاد المغرب[2]،منذ أن قتلوا والي افريقية كلثوم بن عياض القشيري[3]، حيث اقتسموا آنذاك البلاد و" حريمها وأموالها"[4]، وكان زعيمهم عكاشة بن أيوب الفزاري ،يتهيأ للزحف على مدينة القيروان بمساعدة عبد الواحد بن يزيد الهواري،عندما بعث الخليفة هشام بن عبد الملك إليها، حنظلة بن صفوان الكلبي[5]،على رأس ثلاثين ألف جندي [6]، وهبّ العلماء يحثون أهل المدينة، على الجهاد إلى جانبه،وخطبوا في الناس، يذكرّونهم بما تفعله الصفرية" بالنساء من السبي، وبالأطفال من الاسترقاق، وبالرجال من القتل:[7].

ولقي حنظلة جيش الصفرية قرب جبل القرن،فهزمهم ،وتمكن عكاشة من الفرار ،لكنّه أسر فيما بعد وقتل[7]، وعاد حنظلة مباشرة بعد انتصاره إلى القيروان، لحماية أهلها من خطر عبد الواحد بن يزيد الهـــــــــــواري الصفري [8]، وكانوا يائسين "من الحياة للذي يتخوفونه من سبي الذراري ،وذهاب النساء، والأموال"[9] و هاجـــــم حنظلـــــــة رجــــال عبـــــد

---

(1)عن هذه الفرقة أنظر: G.Levi Della Vida:.dans E.I.T.IV ,art.Al Sufriya, p521.Sq الشهرستاني ،الملل والنحل ،جـ1 ، ص137 و ص159؛المبرّد (أبو العباس بن محمد بن يزيد المعروف بالمبرد النحوي(المتوفي سنة 285هـ): الكامل في اللغة و الأدب ، مراجعة ومقابلة وشرح: تغاريد بيضون ،ونعيم زرزور ،دار الكتب العلمية ،بيروت،- لبنان ، 1416 هـ /1996 م ،الجزء الثاني ، ص231 ؛ابن حزم الظاهري، الفصل في الملل والأهواء والنحل، جـ5 ، ص53-54.

(2) ابن عبد الحكم، المصدر السابق، ص136 ؛ابن عذارى ،المصدر السابق ،جـ1 ، ص59.

(3)ابن الأثير ،المصدر السابق، مج 4 ، ص457 و ص 498 ؛ ابن عذارى ، المصدر السابق، جـ1 ، ص58

(4)ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1 ، ص59.

(5)ابن عبد الحكم ، المصدر السابق، ص134؛ أو أن ذلك العامل هو: حنظلة بن سفيان ،أو حنظلة ابن المعز (ابن خلدون، العبر ، جـ 6 ، ص 222)

(6)ابن الأثير ،المصدر السابق، مج 4 ، ص418 .

(7)ابن عبد الحكم، المصدر السابق، ص134 ؛ ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1 ، ص59.

(8)المالكي، المصدر السابق، جـ1 ، ص103 ؛ ابن الأثير ، المصدر السابق، مج3 ، ص223.

(9)ابن عذارى ،المصدر السابق، ص70.

الواحد فهزمه بالأصنام[1]. وقتله[2].

وعندما التفّ عدد كبير من البربرالذين تفشى فيهم مذهب الصفرية، حول عاصم بن جميل، مقدّم وفرجومة[3]انتهز بهم فرصة الخلاف الذي دبّ بين أفراد الأسرة الفهرية،حول حكم الإمارة التي أسسها عبد الرحمن بن حبيب بن أبي عبيدة ،فزحف على القيروان،وهزم مقاتليها،ودخلها مع رجاله،فاستحلّوا المحرّمات"وسبوا النساء والصبيان،وربطوا دوابهم في الجامع وأفسدوا فيه"[4]فأُخْلِيّت المدينة ولم يبق فيها إلا ضعفاء أهلها[5]. واستفحل أمر الصفرية بها، إلى أن قدم أبو الخطاب الاباضي من طرابلس،فهزمهم وطردهم من القيروان، واستخلف عليها عبد الرحمن بن رستم[6]ثم عاد من حيث أتى .

استرقاق المسلمين عند الخوارج النكارية:

ولم يختلف النكارية عن الصفرية في سبي ذراري المسلمين،المنهزمين أمامهم منذ أن بُويع قائد ثورتهم أبو يزيد مخلد بن كيداد اليفرني الزناتي على قتل الشيعة،واستباحة الغنائم، وسبي النساء الذرية[7]

و كان أبو يزيد هذا يلقب بصاحب الحمار لالتزامه بركـــوب حمار أشهب ،أهدي له، بمرماجنة[8]،و هو من مواليد تادمكة،ببلاد السودان الغربي ،حوالي سنة 270هـ/883م[9] أو 272 هـ/885م، نشأ بتوزر حيث تعلّم القرآن و خالط جماعة من النُّكارية فاعتنق مذهبهم[10]

---

(1) تقع على بعد ثلاثة أميال من مدينة القيروان(ابن الأثير ،المصدر السابق، مج 3 ، ص222-223)

(2)ابن الأثير، المصدر السابق، مج 3 ، ص224 ؛ ابن عذارى، المصدر السابق، جـ 1 ، ص59 ؛ابن خلدون ،العبر،مج 6 ، ص222؛ الرقيق القيرواني، المصدر السابق، ص122.

(3)أنظر.:..Julien(Charles-Andrè)op.cit.,p.364

(4) ابن الأثير،المصدر السابق، مج 4 ، ص502-503 ؛البكري، المصدر السابق، ص26.

(5) البكري، المصدر السابق، ص26.

(6) ابن الأثير،المصدر السابق، مج 4 ، ص50.

(7)ابن خلدون ،العبر، جـ2 ، ص17 (ط.دوسلان)،

(8) ابن الأثير: الكامل في التاريخ،مج.7 ، ص 188 –189 ؛أنظر: dans E.I.éd .1960, T.I.art .Abu yazid al- Nukkari pp.167-168 S.M stern

(9)أنظر .S.M.Stern:op.cit.p167

(10) عن هذه الفرقة ،أنظر Dans E.I.,T.VIII,1995,art.Al- Nukkari,pp.115-116. T..Lewiki Chronique d'Abou Zakaria,Alger1978,p.53sqq:E..Masquery, La Berberie orientale sous les benou - l-Aghlab,Paris, 1927,p.48.

ثم انتقل إلى تيهرت فأقام بها يعلّم الصبيان[1].

و تذكر بعض المصادر أن رجال الخليفة الفاطمي القائم بأمـــــــــر الله، أوْدعوه ،بعد ذلك،السجن[2] لقيامه بنشاط معاد للدّولة لكنه تمكن من الفرار إلى الصحراء بمساعــــــدة صاحبه أبي عمّار،رأس النكارية آنذاك، و بعد سنة انتقل الاثنان إلى جبل أوراس حيث التف حولهما حوالي اثنا عشر ألفًا من قبيــــلة هوّارة[3] و أخذ له منهم أبو عمار البيعة، ويظهر من خُطَب أبي يزيد و وصاياه لقادته،وممارساته،أنه لم يكن يتردد في العمـــــل بالسياسة،التي يستبيح فيها نساء المسلمين المخالفيـــــن له[4] ،ففي بداية نشاطه العسكــــري عندما قرّر مهاجمـــــة بني كيداس بتبســــة،سنة 332 هـ/943 م، ،خطــب في أصحابــــــه قائلا:"اذهبوا بنا لنأكل أموالهم،ونسبي ذراريهم،ونقتل رجالهم[5]".فلما دخلها،قتل المحاربين،وسبى النساء،والأطفال،وقسّمهم مع الغنائم الأخرى على أتباعه .واحتفظ لنفسه بالخمس.[6] وفي نفس السنة (332 هـ/943م) ،زحف على دقة، وأمر أبا سليمــــــــان أيّوب بن خيران الزويلي،قائد مزاتة "أن يقتل مَنْ وافاه على الطريق ،ويسبي ،ويحــــــرق كلّ منزل يمرّ به، ليرهب بذلك كتامة"[7].

---

(1) ابن الأثير ، المصـــــــدر السابـــــــــق،مـــــج.7 ، ص188 –189 ؛ ابن عـــــــــــذارى :البيان،1 ، ص17.

(2) القاضي النعمان:المجــــالس و المسايـــــرات ،و تونس 1978 ، ص 214 ؛ الدّاعي إدريس، المصــــدر السابق، ص264؛ الدشراوي فرحات : الخلافة الفاطمية بالمغرب (296- 365هـ 909-975م) التاريخ السياسي والمؤسسات،نقله إلى العربيــــــة حمـــــادي الساجلي، دار الغــــــرب الإســــلامي ،بيـــــروت،لبنان ،1994 ، ص 247؛..R..letourneau: La révote d'Abu yazid,dans cahiers de Tunisie,n^{0}2,1953,p.105

(3) ابن خلدون:العبر، 2، 17 (ط. دوسلان)؛ أو ثمانية عشر ألف فارس (أبو زكرياء: المصدر السابق،ص118)؛ أنظر: E.M Stern :op.cit .mp.167.

(4)ابن حماد، أخبار ملوك بني عبيد، ص 31.

(5) الداعي إدريس ،المصدر السابق،ص 271 ل.

(6) نفســــــــه؛ ورأى Letourneau (R)والدشــــــــرواي فرحــــــــــات ،في احتفـــــــاظ أبــــــي يزيد بالخمـــــــــس هنــــــا ، دليلا على طموحــــــــــه للخلافة .op.cit.pp.111.112؛المرجـــع السابق ، ص 50.

(7) الداعي إدريس،المصدر السابق،ص273 ؛الدشراوي فرحات،المرجع السابق،ص253.

وفي يوم الأربعاء 15 ذي الحجة، دخل الأربس ،واشترط على أهلها أن يسلموه خدم السلطان ،وأتباعهم [1] . ولمّا قرّر الهجــــوم على باجة ،قدّم إبراهيـــــم بن أبي سلاس،وقال:" إن كنت لي ناصحا، فاقتل من لقيت، واسب حريمهـــم ،وخذ أموالهــــــم"[2] وعندما دخلها في 13 محرّم من سنة 333هـ/سبتمبر 944 م ، نهبها رجالُه ،وقتلوا أطفالها ، وأخذوا نساءها .وطال سبيهم المناطق المحيطة بها[3]فلم يُحْصَ السبي لكثرته[4] حتى قـــال راجز في ذلك:

وبعدها باجة أيضا أفسدا   وأهلها أخلى منها وشرّدا

وهدم الأسواق والقصورا   والدّور قد فتّش والقبورا[5]

و لما فرّ الناجون إلى مدينة القيروان ،ولم تكن محصّنة ،زحف إليها أبو يزيد [6]في 23 صفر 333 هـ [7]/16 أكتوبر 944 م ، و ترك أصحابه ينهبونها، ويقتلون رجالها،ويسبون نساءها و أطفالها.فانتشر الرعب بين السكان ،ولم يتوقف النكار عن أعمالهم،إلا بعد موافقة سكانها على مناصرته،والقتال في صفوفه[8].

و صار أتباعه، بعد ذلك ،يعودون إليها،كلما انتصروا،بما غنموه من الأموال،و"السبايا من النساء والولدان، ركبانا ورجالة، مخضبات بالدماء، باكيات ، حاسرات، مستغيثات إلى الله جلّ وعلا. وكان الناس يأتونها في طلب أمهاتـــهم وذوات أرحامهم ،فمـــــن عــرف منهم أحدا بـــادرت إليه البربـــــر فقتلته[9]" عمــــــلا بقــــول أبي يزيد،إذا جاءه أحـــــد يطلــــب ذات رحمه ،وألــــح في ذلــــك:" إنما أبحنـــا لكــــم نســـاءهـــم

(1)الداعي إدريس،المصدر السابق، ص273.

(2)المصدر السابق،ص276.

(3)ابن الأثير ،الكامل، مج7 ، ص189 ؛الداعي ادريس ،المصدر السابق، ص 277 ؛ الدشراوي فرحات ،المرجع السابق، ص253.

(4) الداعي إدريس ،المصدر السابق ، ص277.

(5)ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1 ، ص219 ؛ المصدر السابق، ص57.

(6) القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة، ص332 (تحقيق الدشراوي فرحات)

(7) E.M.stern,op.cit.,p.168.

(8) الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص256.

(9)الداعي إدريس،المصدر السابق، ص299 .300.

بعد أن تقتلوهم، فأمّا وهم أحياء ،يشنعون علينا، " فَيَثِبُ أتباعُه على من جاء لذات رحمه فيقتلوه[1].

وقد أثر القتل وكثرة السبايا في سكان مدينة القيروان ،فقرّروا التخلص من صاحب الحمار، واتفق اثنان من وجوه القوم، مع جماعة من البربر ،يسمّون بني بياضة على قتله.لكنّه أحبط المؤامرة،وحاول تهدئة الأمور [2] مؤقتا ،لأنه عمليا ،واصل سياسة نشر الرعب بين أهل البلاد، وفي نفس الوقت أوصى قائده أيوب بن خيران الزّويلي، عندما وجهه للقاء قائدي جيش القائم بأمر الله ،حسن بن عليّ وبُشْرى الخادم،في جزيرة شريك،قائلا:" اقتل من مررت عليه في طريقك،واسب الذرية ،وانتهب الأموال ،وأحرق المنازل...فإنّ الناس بذلك يخافون ويرهبون،ويعرفون قوّة أمرنا،وشدّة بأسنا"[3].

و لمّا دخل قرية جميلة،التي تقع على بعد خمسة عشر ميلا من المهدية،في 20 جمادى الأولى سنة 333 هـ / يناير 945 م ، انتشر جنوده ،يقتلون الرجال،ويسبون النساء،ممّا أدّى ذلك إلى فرار الناس من مدينة المهدية ،طلبا للنجاه[4].و من النتائج التي نجمت عن انتصاراته، و عمّا كان يحصل عليه أتباعه من غنائم و سَبْيٍ ، في المرحلة الأولى،من ثورته، الْتِفاف عدد كبير من الناس حوله أتوه من مختلف المناطق ،طلبا للنّهب والسّلب[5].

وفي 3 جمادى الثانية سنة 333 هـ /فبراير 945 م، حاصر مدينة المهدية،و ترصّد أتباعُه " الخارجين منها، طلبا للطعام ،فسبوا نساءهم،وأطفالهم"[6].

وفي صفر 334 هـ/945 م ، عاد إلى القيروان ،ومنها أرسل جيوشه إلى مختلف أنحاء البلاد"وأمرهم بالقتل والسبي ،والنهب ،والخراب، وإحراق المنازل"[7] وكان هذا شأنهم، عند دخولهم مدينة تونس ، بعدما دخلوها عنوة [8]، في 20 صفر من نفس السنة ،إذ "نهبوا

(1)الدّاعي إدريس، المصدر السابق، ص 301.

(2) نفس المصدر السابق، ص329 ؛الدشراوي فرحات، المرجع السابق ، ص265.

(3)نفس المصدر السابق، ص281.

(4) نفس المصدر ، ص304 ؛ الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص259.

(5) الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص306.

(6) نفس المصدر ، ص316.

(7) ابن الأثير ،الكامل ،مج 7 ، ص1495.

(8) E.M.stern: op.cit.,p.168.

جميع ما فيها ،وسبوا النساء والأطفال ،وقتلوا الرجال، وهدموا المساجد ،ولجأ كثير من الناس إلى البحر[1] فغرقوا وقد تأثر بعض الشعراء بذلك التخريب،و قال:

"فويلْ لتَرْشِيش و ويْلُ لأهلها   من الحبشي المتغاضب"

وقال آخـــــر:

"لعمرك ما ألفيتُ تونس كاسمها   ولكنني ألفيتُها وهي توحش"[2]

وفي جمادى الثاني من نفس السنة حاصر الثائر النكاري مدينة سوسة ،فلم يختلف مصير أهلها عن مصير أهل المدن الأخرى[3].

وقد وصف أبو زكريا أعمال أبي يزيد بشيء من المبالغة[4]، فقال:" سار يريـــــــد القاسم(يقصد أبا القاسم ،القائم بأمر الله)[5] بالقيروان ،وكل قرية ومدينة مرّ بها في طريقه، خرّبها ،و سبى ذريتها ،وغنم أموالها ،كفعل نافع بن الأزرق[6]، وغيره من الخوارج ، بل قد زاد عليهم وربا [7]".وهذه المقاربة في الممارسات،بين فرقتيْ الأزارقة ،في المشرق والنُّكَّارية في المغـــــرب، هي التي جعلـــت ، ولا شـــــك،العزيـــزي يصـــــف أصحاب أبي يزيـــــــد بالأزارقة[9]رغم أنّ هؤلاء لم يصلـــــوا إلى بلاد المغـــــرب،

---

(1)ابن الأثير، الكامل، مج 7 ، ص17.

(2) البكري،المصدر السابق، ص 40.

(3)E.M.stern:op.cit.,p.168,

(4) تبدو المبالغة فيما كتب حول القتل والسبي والتخريب الذي قام به أبو يزيد وأتباعه ،في المصادر التي سجلت أخبار هذه الثورة، ممّا يعكس بوضوح الصراعات المذهبية التي كانت سائدة آنذاك،مع ملاحظة عدم توفر مصادر لأصحاب هذه الحركة، بل إن كل المعلومات الواردة في شأنها كتبها مؤلفون من مذاهب معادية لها.

(5)هو القائم بأمر الله ،الخليفة الفاطمي الثاني ،وقد زحف أبو يزيد على مدينة القيروان ودخلها في 23 صفر سنة 333 هـ/946 م ،(أنظر: E.M.stern:op.cit.,p.168)

(6) هو أبو راشد نافع بن قيس بن نهار.تنسب إليه فرقة الأزارقة ،ثار في دولة يزيد بن معاوية ،بالبصرة، واشتدت شوكته، وكثرت جموعه فغلبوا على الأهواز وفارس، وكرمان ،وقتلوا عمال عبد الله بن الزبير بتلك المنطقة وقُتل ابن الأزرق سنة 65 هـ/685 م (أنظر: الشهرستاني ،المصدر السابق، جـ1 ، ص136 فما بعـــدها ؛ابن حزم الظـــــاهري ،المصدر السابق، جـ5 ، ص 52)

(7) المصدر السابق، ص118.

(8) سيرة الأستاذ جوذر، ص 48.

(9)أبو زكريا ،المصدر السابق، ص 118 .119.

بل اندثروا بسرعة في المشرق ،ولم تبق أصداء لحركتهم إلاّ في الكتب.

و قد أتت أبا يزيد،ذات يوم امرأةٌ تشكوه جنده الذين سبوا ابنتين لها، بمنطقة الساحل، وكانتا حرّتين فغصبوهما فأجابها " هل في إفريقية حرّة؟ "[1]فخافت الأم على نفسها منه،ومن جنوده ولاذت بالفرار ،طلبا للنجاة[2].

وكانت تصرفاته هذه مع أهل مدن إفريقية وقُراها، أحد الأسباب التي أدّت إلى انتقاض الناس عليه[3] وأكثر من ذلك ،فقد أنكر عليه علماء مذهبه فِعلَه،إذ قال له أحدهم :" إنّ هذا لَهُوَ الخروج عن الدين"، فقتله،[4] ومن ثم تحوّلت انتصاراته بسرعة إلى هزائم متلاحقة حتى مات متأثرا بجروحه في 27 محرّم سنة 336 هـ[5]/ 19 أوت 647 م.

وتجدر الإشارة إلى أن الذين دوّنوا أخبار انتفاضة النكارية بزعامة أبي يزيد ،ليسوا من نفس المذهب ،بل هم من السنة ،والشيعة ،والوهبية ،وقد ركّز جميعهم على سلبيات هذه الحركة ،من قتل ،وتخريب ،وسبي ،مع المبالغة في كل ذلك،مثلما كان وما يزال بين أصحاب الإيديولوجيات المختلفة، ولم تتعرّض المصادر إلى إيجابيات المذهب النكاري ،مع أنّها سجلت أنّ جماعة أهل السنة،انضموا إلى هذه الحركة ،أوّل دخوله مدينة القيروان، لأنهم رأوا في النكارية ،فرصة يمكن أن تخلصهم من الشيعة[5] الذين لم يتردّدوا،هم أيضا،في قتل وسبي من يعارض مذهبهم،وسلطتهم لكن انتصاراته الأولى على الفاطميين جعلته ،على ما يبدو،يغترّ بنفسه ،فراح يعامل الجميع ،شيعة وسنة ،بنفس القسوة وكان السبي أحد الأسباب التي أثرت سلبافي السكان، فانقلبوا عليه.[6]

وقد كتب القاضي النعمان عن ذلك السبي ،"والله لقد حاز العدوّ أيّام الفتنة ،من حازوا من النساء ،والأطفال ،ولقد كانت وصاياهم، وكتبهم تأتينا ،يأمروننا بالصبر مع ولي الله، وأن لا نعطي لمكانهم (ربما قصد فداءهم)الديّة لأعداء الله، فصبروا على السراء والضرّاء ،والسبي

(1)أبو زكرياء ، المصدر السابق، ص117-118.

(2) نفس المصدر ، ص119.

(3) المقريزي ،اتعاظ الحنفا ،جـ1 ، ص82.

(4) أبو زكريا ،المصدر السابق، ص118 ؛ الدرجيني ،المصدر السابق ،جـ 1 ، ص100.

(5) القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة، ص 333 .334 (تحقيق الدشراوي فرحات)؛ ابن حماد: أخبار ملوك بني عبيد وسيرتهم ، ص 44.

(6)اتخذت حركة أبي يزيد في البداية شكل انتفاضة سنية لدرجة أن فقهاء المالكيـــة لقبوه بالشيخ(أنظر لقبال موسى :كتامة، ص 427 و 429).

والأسر، حتى أظهرنا الله تعالى ،واستنقذناهم قسرا ،بحول الله وقوته"[1].

و ممّا لا شك فيه أنّ عدم إسراع الفاطميين إلى إنقاذ ذلك السبي ،كما يتضح من خلال ما كتبه القاضي النعمان ،يعود إلى أن غالبيتهم من أهل السنة ،الذين سبق وأن مالوا إلى حركة ابن كيداد فأرادوا تركهم في أيدي عدّوهم،يتجرّعون ذلّ السبي ،ومرارة الأسر ،حتى لا يتردّد أهلهم في تقديم يد العون لدولتهم، فيساعدوهم على التخلص من الثائرين عليهم، ويظهرون بعد ذلك بمظهر السلطان الذي يحمي رعيته؛ وذلك بإطلاق سراح من استطاعوا الوصول إليهم منهم، فينالون تأييدهم ،ولا ينساق السكان مرة أخرى وراء أعدائهم.

وقد دامت ثورة أبي يزيد عدة سنوات، توفي خلالها ،ولا ريب،عدد كبير من السبي ،جرّاء سوء المعاملة ، ويكون عدد آخر قد شُرِّد بسبب بيعهم بعيدا عن بلدهم، ويكون من بقي منهم على قيد الحياة قد عانى من ويلات لم يأبه لها، القاضي النعمان ومواليه، ربما للأسباب التي سبق ذكرها، أوحفاظا على الأموال التي كانوا يجمعونها من أجل توطيد مُلكهم ،وتوسيع رقعة البلاد التي تخضع لهم، واستعدادا لفتح مصر؛ أمّا ما ذكره من وصايا ،و الكتب التي كان السبايا يبعثون بها إلى الخليفة ؛فربما كانت تأتي من بعض الموالين للفاطميين .وأراد النعمان أن يدلل بها على طاعة أهل إفريقية لهم، أو أنّ هؤلاء السبايا كانوا كالغرقى ،لم يجدوا من يفك أسرهم إلا الإمام الفاطمي .

(1) المجالس والمسايرات، ص 322.


الفصل الثامن



رقǎيĀ الشراƊ ببلاد المغرب

- المتاƩرة بالرقǎيĀ.
- ƞجار الرقǎيĀ المƾƿموǆ
- ƞجار الرقǎيĀ اليƬود.
- ƞجار الرقǎيĀ المƾƫيوǆ.
- المƾƸƨ التجارƸƦ بين بلاد المغرب ƹ بلاد الƾوداǆ.
- مƾƸƨ الرقǎيĀ الأƹرƹبي.
- الأسواق.
- شرƹǋ بيǓ الرقǎيĀ.
- أǅƾǆاف الرقǎيĀ.
- عرǇ الرقǎيĀ.
- أسƗار الرقǎيĀ.
- أهمية المتاƩرة بالرقǎيĀ.

رقيق الشـــراء ببلاد المغـــرب

المتاجرة بالرقيق:

كانت المتاجرة بالعبيد إرثا قديما،مارستها مختلف الشعوب و نشرها البيزنطيون في المنطقة المحيطة بالبحر الأبيض المتوسط،فتوارثها المسلمون عنهم في المشـــــرق والمغرب[1] و زادت رواجا بعد انتهاء مرحلة الفتوحات.لأن الغزوات التي كانت تدر أعدادا كبيرة من الرقيق،عن طريق الأسر و السبي الذي يحصل عليه الجند و بيت المال من الفيئ والجزية،والغنيمة،قد تناقص على مرّ السنين في حين عاش العالم الإسلامي نهضة عمرانية واقتصادية تطلبت قوّة محركة من اليد العاملة،وجدها في العبيد الذين عملوا في مجالات مختلفة كالزراعة،والمناجم،والجيش،والإدارة،والحرف،والقصور،والمنازل وغيرها...

و كان سكان العالم الإسلامي،يتكوّنون من أغلبية مسلمة،لا يجوز شرعا استرقاق أفرادها[2]،و من أقلية غير مسلمة،وهم:أهل الذمة،من النصارى واليهود،والمجوس، و هؤلاء تحميهم الشريعة الإسلامية،بحيث يحرم الإسلام استرقاقهم كما تبيّن من قبل،و أمام هذا الوضع اضطر المسلمون إلى البحث عن اليد العاملة، في البلدان التي يتوفر فيها العبيد عن طريق الشراء.

و كانت تزوّد الأسواق العالمية بهذه البضاعة البشرية في تلك الفترة،ثلاث مناطق ،هي :بلاد الأتراك أو تركستان بآسيا الوسطى[3].وهذه الفئة لا يتناولها البحث،لأنه لم يعثر في المصادر المستخدمة فيه على معلومات تدل على وجودها في بلاد المغرب،في القرون الأربعة الأولى للهجرة(من القرن السادس إلى القرن العاشر الميلادي)؛و بلاد الصقالبة،وهي بلاد الغابات الواسعة بأروبا الوسطى،ومنها كان يأتي الرقيق الصقلبي إلى بلاد المغرب،عبر مسلك ينطلق من الشمال الشرقي،وينتهي في إيطاليا،ثم إلى مدن سواحل إفريقيه عن طريق البحر الأبيض المتوسط و مسلك آخر يأتي من الشمال الغربي،وينتهي إلى الأندلس،ومنها إلى بلاد المغرب،وبلاد السودان على حافات أدغال:إفريقيا و قد كانت تجلب منها هي الأخرى أعداد كبيرة إلى بلاد المغرب،عبر عدّة مسالك.

(1)أنظر آدم ميتز،الحضارة الإسلامية،جـ1،ص288 ؛ جرجي زيدان ،المرجع السابق،جـ5،ص46.

(2)حصلت بعض التجاوزات كما سبق و أن أشرنا إلى ذلك ،لكنها لم تكن تدر أعدادا كبيرة من الأسرى و السبي ،يمكن أن تفي بالحاجة .

(3)آدم ميتز،المرجع السابق،جـ1،ص290.

و كان التبادل التجاري جاريا بين المسلمين و بين أهل هذه المناطق،وهي دار كفر في حالتي السّلم و الحرب[1]. وتدخل الفقهاء[2]لاستنباط أحكام تنظم التجارة بين المسلمين وغيرهم،فوضعوا تشريعات خاصة بالتجار المسلمين في دار الكفر،والتجار غير المسلمين في البلاد الإسلامية. واهتموا بالبضائع،فحددّوا لكل طرف النوع الذي يحق له المتاجرة به،و من بينها الرقيق،وراعوا في ذلك المصلحة العامة و الخاصة للبلاد و العباد في البلاد الإسلامية،آخذين بعين الاعتبار الجانبين العسكري و الديني[3] فيما أُطلق عليه «أحكام تجارة الرقيق» ومنها:أن لا يدخل التجار المسلمون دار الحرب إلا بأمان[4].وأجاز مالك وابن حزم استيراد الرقيق لكن التعامل التجاري مع الحربيين،يكون بدار الإسلام و يمنعانه بدار الحرب إذا كانت أحكام الكفار تجري على التجار المسلمين،وذَهَبَا إلى منع المسلم من الإقامة في دار الشرك لقول الرسول(ص):"أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر الكفار"[5]و رأى سحنون أن التجارة إلى أرض الحرب جرحه،وينبغي على الإمام أن يمنع الناس من الدخول إليها[6].

و لا يجوز للتجار المسلمين التعامل مع غيرهم في دار الحرب بالرّبا عند أغلب الفقهاء ولا التعامل بالمحرّمات،كأن يشتري التاجر المسلم أَمَةً بالخمر أو الخنزير[7].

---

(1)وهبة الزحيلي ،آثار الحرب،ص512 .

(2)أنظر:أبو يوسف،كتاب الخراج،ص188-189.

(3)منع التجار المسلمون من استيراد:الخمر والخنزير،والميتة(أبو يوسف،المصدر السابق،ص189 ؛ابن جزي الغرناطي ،المصدر السابق،ص313؛الونشريسي (أحمد يحي (المتوفي بفاس سنة 914 هـ):المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقية و الأندلس و المغرب،خرّجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي،دار الغرب الإسلامي،بيروت (بدون تاريخ)،جـ6، ص126.

(4)عنه أنظر ابن جزي الغرناطي ،ص177 ، 178 ؛وهبة الزحيلي،المرجع السابق،ص291.

(5)رواه أبو داود و الترمذي ،بإسناد حسن(وهبة الزحيلي،المرجع السابق،ص513.

(6)ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص313.؛و رأى الفقهاء المغاربة أن سفر المسلم للتجارة ببلاد الكفر لا يجوز و لا عذر بالحاجة إلى القوت لقول الله تعالى:"إنَّمَا المُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا المَسْجِدَ الحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا و إنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمْ الله مِنْ فَضْلِه"،وعللوا ذلك بعلل شتى منها،أنه:إذا سافر المسلمون إلى بلاد الكفر غلت عندهم الأقوات و صار إليهم من عند المسلمين،أموال عظيمة يقوون بها على محاربتهم و غزو بلادهم (أنظر الونشريسي،ج6 ، ص 318.)

(7)سحنون،المدونة الكبرى،جـ7 ، ص256؛غير أن بن عامر توفيق ذكر أنّه يمكن للتجار المسلمين التعامل مع التجار غير المسلمين بدار الكفر بمعاملتهم ،فيشترون العبد و الأمة مقابل الخمر و الخنزير،كما يجوز أن يتعاملوا معهم بالربا(المرجع السابق،ص159)معتمدا في ذلك على كتاب السير الكبير للشيباني،وشرح السير الكبير للسرخسي.

و يجوز للتاجر المسلم أن يصحب معه بعض عبيده لخدمته،شرط عدم بيعهم بدار الحرب.

و حرّم الفقهاء على التجار بيع رقيق المسلمين،في دار الكفر ،لأنّهم "عدّة حرب"[1]. وذهب أبو يوسف إلى القول بأن التجار الذين أعطوا الأمان،إذا أرادوا أن يرجعوا إلى دار الحرب،فإنهم لا يخرجون معهم سلاحا و لا كراعا و لا رقيقا،على أن يعوّضوا ثمن هذه البضائع"[2].و ذلك لاعتبار هذه المواد الثلاث:الأسلحة والخيل[3]و الرقيق،معدّات حرب،تزيد من قوة العدو ،وهي في نفس الوقت، ضرورية للمسلمين،في حال اندلاع حرب بينهم و بين غيرهم،ولم يُجز مالك وابن حزم تصدير أيّ شيء إلى الكفّار،دون تحديد للبضائع،لأنّ في ذلك تقوية لهم على المسلمين.ويرى مالك أن"كلّ ما هو قوّة على أهل الإسلام ممّا يتقوّون(أهل الحرب) به في حروبهم... فإنهم لا يباعون ذلك"[4].ويضيف فقهاء مدينة فاس إلى أهل الحرب:"عصاة المسلمين"،و إلى السلاح"كلّ ما يتأذى به مسلم"[5].

و أجاز الفقهاء للتاجر غير المسلم،أن يدخل بلاد الإسلام،بأمان لغرض التجارة،واشترط مالك و أحمد،وأصحاب الشافعي:أخذ العشر من ماله[6].لكنهم حرّموا عليه التعامل بالربا،والخمر،والخنزير مع التجار المسلمين[7] و كذلك اشتراء الرقيق في دار الإسلام،وبيعهم

---

(1)سحنون ،المدونة الكبرى،جـ7، ص254 ، 255.

(2)كتاب الخراج،ص188 ، 189.

(3)عن الخيل أنظر:الونشريسي،المعيار،جـ6 ، ص182.

(4)سحنون،المدونة الكبرى ،جـ7 ، ص254 ، 255 ؛ الزرقاني (عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن محمد الزرقاني المصري(المتوفي سنة 1099 هـ):شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل،(المتوفي سنة 776 هـ) ومعه الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني ،وهو حاشية العلامة:محمد بن الحسن بن مسعود البناني(المتوفى سنة 1194 هـ) ضبطه، وصححّه،وخرّج آياته :عبد السلام محمد أمين،منشورات محمد علي بيضون لنشر كتب السنة والجماعة،دار الكتب العلمية،بيروت ،لبنان1422 هـ/2002 ، جـ5 ، ص20؛الدسوقي ،المصدر السابق،جـ4 ، ص10 البرزلي،المصدر السابق،جـ3، ص249.

(5)الونشريسي،المعيار،جـ6،ص126.

(6)أمّا الشافعي فقد قال بتعشير تجارة غير المسلمين،إذا اشتــرط عليهم ذلك(أبو يوسف،المصدر السابق،ص188 ؛أبو عبيد القاسم بن ســـــلام،كتاب الأمـــــــوال، ص256 فما بعدها من عدّة صفحـات؛الطبري:اختـــــلاف الفقهــــــاء، ص273 ؛الدمـــــشقي:رحمة الأمـــــــة في اخـــــتلاف الأئمـــــــة ، ص 548.

(7)سحنون،المدونة الكبرى،جـ7،ص258.

في دار الحرب[1].و لم يجيزوا له استبدال عبد بآخر و لو كان من جنسه،و لا العودة بعبد له إذا أسلم،إلى دار الكفر[2].و رأى الشيعة الفواطم جواز بيع عبيد أهل الذمّة،إذا اعتنقوا الإسلام فقالوا:"إذا أسلم رقيق أهل الذمّة،بيعوا عليهم"[3].

و أجاز الفقهاء للتاجر غير المسلم بيع أبنائه،و أمهات أولاده،وعبيده،إذا لم يكن بينه وبين المسلمين عهد[4].وكذلك بيع الرقيق الذي جلبه من بلاده،في دار الإسلام. و لا يجوز للتاجر المسلم،وغير المسلم التفرقة بين صغار العبيد و بين أمّهاتهم في البيع،الجواري والغلمان على حدّ سواء،"حتى يثغر الولد"[5] لقول رسول الله(ص):"من فرّق بين والدة وولدها فرّق الله بينه و بين أحبته يوم القيامة"[6]،سواء كانوا من أهل الشرك،أو من أهل الإسلام[7] .و توسّع القاضي النعمان في ذلك فقال:"لا يفرّق بين ذوي الأرحام،إلاّ أن يكونوا بالغين،ورضوا بذلك"[8]. ففي آخر القرن الأول للهجرة ،وجه إسماعيل بن عبيد المعروف بتاجر الله مجموعة من المولدات إلى المشرق و خرج يشيعهم إلى قصر الماء،قرب القيروان، فسمعهن يبكين لفراق آبائهن و أمهاتهن و أخواتهن. فقال باكيا:" أشهدكم أنّ كل من لها أب أو أم أو أخت في هذه الرقعة،فهي حرّة لوجه الله عزّ و جلّ فأنزل من المحامـــــل ،سبعين مولّدة"[9].

و حث الفقهاء إمام البلاد على إقامة "مسالح" في المواضع التي تنفذ إلى بلاد أهل الشرك من الطرق،فيفتشون من مرّ بهم من التجار...فمن كان معه رقيق ردّ...و لا ينبغي للإمام أن يدع أحدا ممّن أسر من أهل الحرب،و صار في أيدي المسلمين يخرج إلى دار الحرب راجعا إلا أن يفادى به.فأمّا على غير فداء فلا".[10]

---

(1)سحـــنون المصـــدر السابق ،جـ7، ص263 ؛ابن قيـــّم الجوزية:أحكام أهل الذمة،القسم الثاني، ،ص730 فما بعدها.

(2)سحنون ،المدونة،جـ7،ص 265.

(3)القاضي النعمان،دعائم الإسلام،جـ2،ص58.

(4)سحنون ،المدونة ،جـ7، ص268-269.

(5)ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص283 ؛القاضي النعمان ،المصدر السابق،جـ2 ، ص58 .

(6)أخرجه الترمذي في البيوع،الحديث رقم 1283.

(7)سحنون :المدونة الكبرى،جـ.7، ص268-269.

(8)القاضي النعمان،المصدر السابق،جـ2، ص58.

(9)أبو العرب،طبقات ،ص85. 86 ؛ معالم الإيمان ،ص 193.

(10)أبو يوسف،كتاب الخراج،ص190.

و عمل المسيحيون مثل المسلمين على توجيه تجارتهم الخارجية . منذ القرن الثاني للهجرة(الثامن الميلادي)،حيث سعى بعض الأباطرة ،والبابوات إلى وضع ضوابط في مجال المبادلات التجارية مع المسلمين.فحاولوا منع تجارهم من بيع كل ما من شأنــــــــه أن يزيد في طاقة أعدائهم،كالأسلحــة،والخيـل،والمراكب البحــرية،والمـواد التي تستعـمـل لبنائـهـا وتجهيـزها كالـخشـــب،والحبـال،والرقيق[1].

و في القرن الثالث الهجري(التاسع الميلادي)، استنكر أقوبارد(Agobard)(163-226هـ/779-840م)،أسقف مدينة ليون(Lyon)"بيع اليهود للرقيق الخصيان"[2].و تأثرت السلطات المدنية بموقف رجال الدين،و حذت حذوهم،حيث منع دوق مدينة البندقية[3]،سنة 349هـ/960م،نقل العبيد المسيحيين إلى الضفة الجنوبية للبحر الأبيض المتوسط[4].وفي عام357هـ/967م،عقد الإمبراطور أوتـو(Otton)الأول،معاهدة مع مدينة البندقيـة "تحضـر على المسيحييـن الذيـن في أرض الإمبراطورية أن يبيعوا،أو يشتروا العبيد و الخصيان المسيحيين،وتسليمهم للمسلمين"[5].

و رغم هذا الحرص من الجانبين فقد بقيت هذه التحريمات دون تطبيق في أرض الواقع. وتواصل التبادل التجاري بين دار الإسلام في المشرق و المغرب الإسلاميـــــن و دار

---

(1) لقد حرم الإمبراطـــــــور شارلمان (165-199هـ/768-814م) و لوثر الأول(226-240هـ/840-855مو أوتـــون الأول(351-363هـ/962-973و غيرهم بيع الرقيق المسيحيين للمسلمين Verlinden(Charles):L'esclavage dans l'Europe médiévale:,Italie-colonies italiennes du levant, levant latin Empire byzantin,gent,1977,T.2pp.116-117-;Brunshvig:dans E.I,T.1.Abd.,p.33.

(2)عبد الإله بنمليح،المرجــــــــــــع السابق،ص198؛عن موقــــــــــف رجال الكنيسة من بيع اليهود للرقيق (أنظر: (Charles)Verlinden:L'esclavage dans l'Europe mediévale,Tome premier,Peninsule ibérique, France,Brugge(Belgie),1955,pp.38.39.

(3)هي.Venetia.باللغة اللاتينية ،أوVeneziaباللغة الإيطالية،تقع في نهـــــاية خليج بحر الأدرياتيك،على بعد 265 كلم من مدينة ميلانو. وتميز تاريخـــــــها في القرنين الميلاديــــــين الأوّلين بالغمـــــوض،ومنذ سنة 697م/68 ،أصبح للبنادقة رئيـــــس مدى الحيــــــاة هو:الدوق(Duc)أو:الدوج.(Doge)،ثم توسعـــــوا في نفوذهم و تجارتهـــــم(أنظر: (ch.)Dezobry et (th)Bachelet:Dictionnaire général de biographie et d'histoire, 11 eme édition , Paris, 1895,p.2872;E.sayous:commerce des Européens a Tunis, depuis le XII éme siècle, jusqu'à la fin du XVI eme,Paris,1929,p.36.

(4)آدم ميتز،المرجع السابق،جـ1،ص270.

(5)(ch.)Verlinden,op.cit.,T.2p.118

الكفر في أوروبا الغربية و الشرقية،زمن السلم و الحرب[1].و كان الرقيق على رأس البضائع المتبادلة بين الطرفين [2]. وهذا يعني أن التجار المسيحيين لم يلتزموا بأوامر الكنيسة والسلطة السياسية.إمّا لضعف وسائل الردع لديها،أو لأنها كانت تغض الطرف على نشاطهم بسبب ما تجنيه من أرباح. و من الآثار المترتبة عن موقف الكنيسة،تأخر انخراط التجار و المدن المسيحية في هذا الميدان،ممّا سمح لليهود بالسيطرة عليه ردحًا من الزمن بأوروبا، و التركيز على المتاجرة بالعبيد الصقالبة.

و قد أطلق على تاجر الرقيق اسم:النخاس[3].وهو في الأصل بائع الدواب[4].و على عملية المتاجرة نفسها،اسم:النخاسة[5].ربما جاء ذلك لوجه الشبه بين البضاعتين ،و الرقيق . فالاثنتان بضاعة حيّة؛و لا تختلفان في حال عرضهما في الأسواق،وتقليب الزبائن لهما،وبيعهما،وشرائهما،و تداول ملكيتهما بين الناس.و ذلك ما يستنتج من حديث لجعفر بن محمد رواه القاضي النعمان بيّن فيه أنّ الرقيق يعامل في المتاجرة كالدواب،والمتاع.[6].

وسمي النخاس بأسماء أخرى منها:الدلاّل،وهو الشخص الذي "يدل المشتري على البائع،والبائع على المشتري"،فهو بائع و وسيط في نفس الوقت.وقد تحدث المقري عن دلاّل

---

(1)Pirenne(H.)Mahomet et charlemagne,Paris,1937.p.14.

(2)نجاة باشا: التجارة في المغرب الإسلامي من القرن الرابع حتى القرن الثامن الهجري، تونس ،1976، ص162.

(3)أبو زيد القيرواني،(أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن(310-386هـ):النوادر و الزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات،تحقيق:عبد الله المرابط الترغي و محمد عبد العزيز الدباغ،دار الغرب الإسلامي،بيروت،1999م ، مج6 ،ص234 و هنا وهناك.

(4)ابن منظور ،المصدر السابق،مج6،ص603؛عبد الفتاح الصعيدي و حسن يوسف موسى :الإفصاح في فقه اللغة،الطبعة الثانية ،دار الفكر العربي،القاهرة،1348هـ/1929م،الجزء الثاني،ص1219؛البرزلي(أبو القاسم بن أحمد البلوي التونسي،المعروف بالبرزلي)(توفي سنة 841هـ/1438م):فتاوى البرزلي ،جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين و الحكام،تقديم و تحقيق:محمد الحبيب الهيلة،دار الغرب الإسلامي،بيروت،2002 ،الجزء الثالث،ص279.

(5)جاءت على وزن فعالة ،للدلالة على الحرف و المهن المختلفة(أنظر :توفيق بن عامر ،المرجع السابق،ص491).

(6)يرى جعفر بن محمد أنه :"لابأس إذا حلّ الأجل و لم يجد صاحب السلم ما أسلم إليه فيه و وجد دوابّ ،÷أو رقيقا،أو متاعا،أن يأخذها بقيمة ذلك الذي أسْلِم فيه"(القاضي النعمان،دعائم الإسلام،جـ2،ص51.)

في سوق الخدم بمدينة فاس[1]. و يسمّـى الصائح،لأنه يصيح في السوق،بسعر العبد والجارية،بأمر من المالك[2]. وهو أيضا السمسار الذي نصب نفسه لبيع الرقيق و غيرهم من السلع،كالدواب،والثياب،في الأسواق،ائتمنه عليها البائعون[3].

وكان أغلب النخاسين يتاجرون أيضا،بأنواع مختلفة من البضائع ،لأن التخصص في المتاجرة ببضاعة واحدة كان نادرا.إذ قد يتعذر بيعها لعارض من العوارض فيتسبب ذلك في خسارة التاجر[4] .و كان النخاس، مثل بقية التجار،مطالبا بالإلمام بأسرار صنعته،حتى يتسنى له ريادة الأسواق،والعمل فيها،مع الالتزام بضوابط المهنة،فيميز بين المباح والمحظور،ويتجنب كل ما يضر بالغير، فردا كان أو جماعة ،ويتحاشى الغرر فيحقق ما يطمح إليه من أرباح في إطار شرعي وكان الخليفة عمر بن الخطاب يطوف بالأسواق،ويضرب بعض التجار بالدرّة،ويقول :"لا يبيع في سوقنا إلا من فقه،و إلا أكل الربا،شاء أم أبا".[5] وهكذا فإنه لا يقلدّ في أمور بيع العبيد إلا الثقاة الأبرار[6]،بحيث لا يتصرّف في سمسرة العبيد و الجواري"إلا من ثبتت عند الناس أمانته،وعفّته،وصيّانته،وأن يكون مشهورا بالعدالة،لأنّه يتسلّم جواري الناس وغلمانهم ،و ربما اختلى بهم في منزله...." [7]فيكون محلّ شبهات أخلاقية كالزنا مثلا،في حين أنّ دوره يقتصر على المحافظة عليهم إلى أن يبيعهم لمالكهم الجديد،فهو وسيط أمين بين من باعه البضاعة ومن اشتراها منه.

(1)نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب،حققه:إحسان عبّاس،دار صادر بيروت،طبعة جديدة،1997م ،المجلد الخامس،ص486؛عبد الإله بنمليح،المرجع السابق،ص225..226.

(2)الونشريسي:المعيار ،جـ6، ص277.

(3)نفس المصدر ،جـ8،ص360 ؛عن دوره في أسواق القيروان و المهدية في القرن الرابع الهجري(أنظر:نجاة باشا، المرجع السابق، ص53 نقلا عن الأحياني كتاب مسائل السماسرة.

(4)ابن خلدون،المقدمة،ص:396-397.

(5)أبو حامد الغزالي :(محمد بن محمد(المتوفى سنة 505هـ):إحياء علوم الدين و بذيله الغني..عن حمل الأسفار في الأسفار،في تخريج ما في الإحياء من الأخبـــار،لزين الدين أبي الفضــل العراقي،اعتنى به،و ضبطه،وراجعه،ووضع فهارسه:القاضـــي الشيخ الدالي بلطة،المكتبة العصرية،صيدا- بيروت، الطبعة الثالثة،1419هـ/1998م،جـ.2، ص93.

(6)السقطي(أبو عبد الله محمد بن أبي محمد السقطي المالكي الأندلسي):في آداب الحسبة،المصدر السابق،ص58. Publié avec une introduction, des notes linguistiques, un glossaire et une traduction française par G.S.Colin et Levi Provençal, Paris,1931,p.58.

(7)ابن الأخوّة(محمد القرشي المعروف بابن الأخوة):معالم القربة في أحكام الحسبة ،عني بنقله و تصحيحه:روبن ليوى،مطبعة دار الفنون،كيمبرج،1937،ص152؛الشيزري(عبد الرحمن بن نصر):نهاية الرتبة في طلب الحسبة ،تحقيق:الباز العريني ،دار الثقافة ،بيروت،الطبعة الثانية،1969م،ص84.

تجار الرقيق المسلمون:

و قد ساهم المسلمون في تنشيط تجارة الرقيق بالمشرق والمغرب الإسلاميين.فكان النخاسون يأتون بهذه البضاعة من مناطق الغزو،حيث كانوا يتبعون الجيش.ويشترون من الجند ما زاد عن حاجتهم في أسهمهم من الأسرى،و السبي،الذي يحصلون عليه ممّا يجمعونه من الغنائم،والنفل،والفيء،وممّا كان يبيعه بيت المال من نصيبه في ذلك. ثم ينقلونها إلى الأسواق لتباع.

و في فترة ما بعد الفتوحات ،أصبح التجار يستوردون الرقيق من بلاد السودان.إلاّ أنّ المصادر لم تسهب في الحديث عنهم،مثل ما فعلت بالنسبة لغيرهم من الصناع و الحرفيين،إذ نادرا ما تذكر اسم أحدهم،في ثنايا كلامها عن أحداث سياسية أو عسكرية أو مذهبية.

ومن المشارقة الذين اهتمـوا بالرقيق المغربي،أبو عثمـان،رئيس النخاسين[1]في المشرق فقد كانت له خبرة واسعة بالجواري البربريات[2]،وأحمد محمد بن موسى الرازي،الذي دخل افريقية في عهد إبراهيم بن الأغلـب(261-289هـ/875-902م)،وتاجر في الرقيق بمدينة سجلماسة[3].

أما في إفريقية فقد وردت إشارات إلى بعض الأسماء مثل:منصور الطنبذي الذي دخل مدينة القيروان بمجموعة من السبي[4]،وحاتم الجزري،وهو نخاس أسود ،أصـيل الوطن القبلي[5]،و زوكاي بن زريخ الذي جلب عددا من حرائر الجزيرة،بالوطن القبلي،ليبيعهم بالقيروان[6].و ذكر البكري اسم أحد النخاسين الإباضيين،يدعى أبو رستم النفوسي،كان بمدينة

---

(1)أو هو شيخ النخاسين (أنظر:فهمي سعيد:العامة في بغداد في القرنين الثالث و الرابع للهجرة،دراسة في التاريخ الاجتماعي،دار المنتخب العربي للدراسات والنشـر و التوزيع،بيـروت،1413هـ/1993م،ص257؛و عن دور رئيس هذه المهنة (أنظـر،اخوان الصفـا و خلان الوفا،رسائل إخوان الصفا،دار صادر بيـروت،1987م، جـ1،ص 289).

(2)السقطي: في آداب الحسبة ، ص 50.

(3) E.Levi- provençal:Histoire de l'Espagne musulamane,T..III le siècle du califat de Cordoue,Maison-neuve et Larose,Paris,1999,pp.501.502..

(4)السراج،المصدر السابق،جـ1،ص789.

(5)القاضـي عياض،المصـدر السابـق،جـ1،ص349 ؛تراجـم أغلبية مستخـرجة من مدارك القاضي عياض،تحقيق محمـد الطالبي،نشـر الجامعة التونسيـة،تونـس،1968م،ص 107 .108 و ص444.

(6)المالكي ،المصدر السابق،جـ1،ص310.

أودغست[1].و هناك تجار آخرون لم تُذكر أسماؤهم كنخاسين لأنهم لم يكونوا متخصصين في المتاجرة بالعبيد،بل كانوا يمارسون إلى جانب ذلك بيع بضائع أخرى مثل إسماعيل بن عبيد المعروف بتاجر الله كان يوجّه المولدات و الأحمال إلى المشرق[2].

وقد اشتهرت بعض القبائل بممارسة تجارة العبيد بين بلاد المغرب و بلاد السودان،كقبيلة مسوفة،التي كانت تنشط بين السودان الغربي،والمغرب الأقصى[3].وكان منها الأدلاء والحراس،والتجار.وصنهاجة التي كان تجـــــــارها يصدّرون الملح مقابل العبيد السود في غانة[4]. وقبيلة مصراتة،وهي فرع من هوّارة ،وكانت تتاجر بين السودان الأوسط و جنوب افريقية [5] .و كانت كل قبيلة من تلك القبائل تتحكم في الفضاء الذي تتحرك فيه و تراقب الصادر ،و الوارد.

و كانت نظرة المجتمع إلى النخاسين سلبية،فقد أورد ابن عذارى عَرَضًا ،اسم نخّاس،يدعى أحمد البلوي،يتاجر بالرقيق في إفريقيه، و كان واحدا من جماعة أظهروا التشريق بالقيروان،وباجة،وتونس،سنة 309هـ/931م[6].فوصفوا بالخارجين عن الدين والمجاهرين بالمعاصي و الكفر[7].و زيادة على اتهامهم بالمروق،فقد وصفهم الجاحظ بأنهم "شرار خلق الله في المبايعة والمعاملة"[8]. فكانوا مذمومين ،ينتمون لزمرة الأشرار وهذا يعني أنّهم لم يلتزموا بمبادئ المتاجرة التي طالب بها الفقهاء،وسهر المحتسبون على تطبيقها في الأسواق.ولعلّ ما جاء في كتب الحسبة من توضيح لوسائل غش هذه البضاعة يؤكد عدم التزام فئة من التجار بالضوابط المطلوبة،و تهافتهم على الربح وجمع الثروات بأية طريقة. ممّا جعل السقطي يرى أن "خطبهم جليل،وأمرهم ليس بالمختصر،و لا القليل،وذلك أنهم يتصـــــــرفون

---

(1)المصدر السابق،ص159.

(2)أبو العرب:طبقات،ص85؛الدّباغ:معالم،جـ.1،ص191.

(3)ابن حوقل ،المصدر السابق،ص99.

(4)القزويني،آثار البلاد،ص 11 و ص 38 .

(5)ابن خلدون،العبر،جـ6،ص290(ط.بيروت)

(6)ابن عذارى،المصدر السابق، ص 185. 186.

(7)نفسه.

(8)الجاحظ (أبو عثمـــــان بن عمر):رسائل الجاحظ،تحقيق و شرح عبد السلام هارون،مكتبة الخانجي،القاهرة ،1964م، جـ1،ص52.

بين الأنساب،والأموال.ويأتي مفسدهم بما لا يقضي الشرع،ولا تقرّه نفس مؤمن ،ولا ترتضيه بحال.ولهم في شأنهم خدع و مكر.يعاملون الناس بها،ويداخلونهم بحسبها"[1].

فالنخاسون إذا يتاجرون ببضاعة آدمية لها خصوصياتها،التي تتمثل في العلاقات العائلية التي تربط الأشخاص المباعين،وإذا لم يراعوا ما حددّه المشرع في شأنها فإنهم يقعون في أخطاء لا تجوز شرعا كخلط الأنساب كما تمثل هذه البضاعة رأسمال مالكها،و الغش فيها محرّم لأنه يؤدي إلى مزجها بالحرام.

و لحماية المشتري من الغش فيها،أوجب الفقهاء الخيار في بيع الرقيق،بحيث يبقى هؤلاء عند مقتنيهم مدة زمنية تتراوح بين ثلاثة أيام وسنة،يطلع فيها المالك الجديد على خلال و عيوب الشخص الذي اشتراه.ومن رَأي مالك أن:" الجارية يكون الخيار فيها...الخمسة أيام والجمعة و ما أشبه ذلك...ينظر إلى خبرها ،وهيئتها وعملها...ويختبر العبد بالاستخدام،فيعرف بذلك عمله ونفاذه ،ونشاطه من ضعفه و بلادته و كسله ."[2]فمن اكتشف عيبا قديمـــا بجارية أو عبد في فترة الخيار،ولم يتفطن له عند التقليب،له حرية الاحتفاظ به إن شاء ذلك،أو يردّه على صاحبه[3].كما أوجب الفقهاء استبراء الجارية،إذا انتقلت من ملك سيد إلى آخر.للتأكد من براءة رحمها من الحمل،لأنها إذا كانت كذلك ،فهي أم ولد ،ولا يجوز بيعها[4].

و لم يف العبيد،الذين كان يجلبهم المسلمون،من بلاد السودان الأوسط والغربي،بالطلب المتزايد كما أن هؤلاء لم يوفـروا الأنواع المرغـوب فيها، مما أتاح الفرصة لمجموعات أخرى من التجار غير المسلمين،كاليهود[5]،والمسيحيين كي يزوّدوا أسواق بلاد المغرب بأعداد،وأنواع أخرى ؛كانوا يجلبونهم من أوروبا،ولاقوا رواجا كبيرا هناك .

---

(1) المصدر السابق،ص50.

(2)أنظر سحنون:المدونة الكبرى،جـ10 ، ص 2 ؛ ابن أبي زيد القيرواني :متن الرسالة في فقه مذهب شيخ الأئمة ،إمام دار التنزيل سيدنا مالك بن أنس الأصبحي رضي الله تعالى عنه،مكتبة النهضة الجزائرية،الجزائر(بيدون تاريخ)،ص90 .91.

(3)سحنون: المدونة ،ج 4، ص44 ؛ ابن أبي زيد القيرواني ،المصدر السابق،ص90. ؛و قد تدوم مدة الخيار خمسة أشهر وأكثر،فقد أفتى ابن رشد بردّ أمة سوداء ،اكتشف كي يجسمها عند وفاتها،بعد خمسة أشهر من شرائها (الونشريسي ،المصدر السابق،ج6، ص 61 .62 ،وص 246).

(4)ابن أبي زيد القيرواني ،المصدر السابق،ص20.

(5)آدم ميتز،المرجع السابق،جـ1،ص270.

تجار الرقيق اليهود:

و أتاحت ظروف أوروبا الوسطى[1]و الجنوبية الشرقية ،والغربية [2]،لليهود فرصة المتاجرة بالعبيد[3].و غلب على الذين اشتغلوا بها اسم"الراذانية"[4] و قد اختلف الباحثون في أصل تسميتهم:فمنهم من ذهب إلى أنها مشتقة من كلمة"ردن"الفارسية،وتعني:"عرف الطريق".ومنهـــــم من ردّها إلى "راذان"،إحدى قرى بغداد[5]،أو "رادانوس"اللاتينية و التي تعني:نهر الرون[6]كما اختلفوا في أصل نشأتهم فجعلهم البعض أوروبيّين،من اسبانيا،وفرنسا،ومنهم من قال:إنهم مشارقة من العراق[7]، أو هم من بقايا الفينيقيّين[8].

و كان اليهــود الراذانية دائمي التنقل،بين مختلف المدن الأوروبيـة،وحواضر العالم الإسلامي،مشرقـــــــــه ومغربه،يسافـــــــــــرون برّا و بحـرا،و يتقنون عدّة لغات[9]، منها:الصقلبــــــية و هي تساعدهم على الحصـــــــول على الرقيق الصقلبـــــي،والافرنجية

---

(1)هي موطن الصقالبة و كانت الظروف الاجتماعية(فقر) و السياسية (حروب وانقسامات)مشجعة على استرقاقهم فاغتنم اليهود تلك الظروف و تاجروا بأعداد كثيرة منهم(أنظر : (jacques)Heers:Esclaves et domestiques au Moyen Age, dans le monde méditerranéen,Fayard,Paris,p.67. (charles) Verlinden:l'Esclavage,T.2, p.124 sqq.

(2)أدّى تحريم الكنيسة بيع الرقيق المسيحيين إلى المسلمين إلى تأخير سيطرة التجار المسيحيين على هذه التجارة،فتقدّم عليهم اليهود(أنظر:.(Verlinden, op.cit.,pp.114 sqq et p.132)

(3)عبد الوهاب المسيري، المرجع السابق،جـ2، ص252 فما بعدها من عدة صفحات.

(4)ورد هذا الاسم بصيغتين الأولى :الراذانية (ابن خرداذبة: أبو القاسم عبيد الله):وصف المغرب و أوروبا في القرن الثالث الهجري،كتاب المسالك و الممالك،طبعة أوروبا، المصدر السابق،ص131).والثانية:الرّاهدانية(ابن الفقيه،المصدر السابق،ص248)أو هم الرهادرة(الدباغ،معالم الإيمان،جـ2،ص167).

(5)ابن الأثير:اللباب في تهذيب الأنساب،دار صادر بيروت،1980م،جـ2،ص5 .

(6)أنظر:(Ch),: Pellat I dans: E .I .éd,1995 T. VIII art. Al Radhaniyya, pp.376-377

(7).Id ؛عبد الوهاب المسيري،المرجع السابق،جـ2،ص258.

(8)لومبار موريس: الإســـــلام في مجده الأول،(القرن 8-11م/2-5 هـ)،ترجمة و تعليق: اسماعيل العربي،الشركة الوطنية للنشر و التوزيع،الجزائر،1979م،ص83.

(9)ابن خرداذبة، المصدر السابق ،ص 131؛ابن الفقـــيه ،المصـــدر السابـق،،ص248 ؛ SR. Lopez et R. (W. Irving): Medieval Trade in the Mediterraneen world, Illustrative documents Translated with Introduction and notes,W.W Norton et company INC. Newyork,p..31.

و يفترض.(ch) Pellat.أن التاجر من هؤلاء كان يعرف لغتين أو ثلاثة فقط...وكانت لليهود الراذانية لغة مشتركة خاصّة بهم تحتوي على كلمات عبرية ،يتخاطبون بها(op.cit.,p.376)

وتدل على أنهم كانوا يمرون عبر بلاد الفرنجة لنقل بضاعتهم،والروميةوالفارسية، والعربية[1].وكانوا على علم بالبضائع التي تتوفر بهذه المناطق ،وباحتياجات الناس فيها.فيشترون السلع بالرخص،وينقلونها إلى البلد الذي تنفق فيه أكثر ،فيعظم ربحهم[2].

و كان هؤلاء يشكلون شبكة [3]،لها فروعها في مختلف مناطق نشاطهم،بالصين و الهند وبلاد الخزر و المناطق المحيطة بنهر الفُولقا و في أوروبا و بلاد المغرب وعلى تخوم الصحراء.مما سهل تنقلهم،من بلد لآخر،ومن سوق لأخرى بين سنتي 800 و 1200 م ،وقد ذكر ابن خرداذبة (ألف كتابه سنة 233 هـ/847م)،أنهم كانو يتاجرون منذ القديم[4]بالرقيق الذي يجلبونه من بلاد الصقالبة إلى جانب سلع أخرى كالديباج،والمسك،وجلود الخزّ،والفراء والسيوف،والسمور[5]واشتهروا في أسواق المدن الكبرى ،وفي القرى و الأرياف إلى درجة أن كلمة "يهودي"أصبحت مرادفة،في ألمانيا ،لكلمة تاجر،في القرن الرابع الهجري (العاشر الميلادي)[6].ثم انقطعت الأخبار عن نشاطهم البحري ،حوالي ثلاثة قرون[7]،لأسباب غير معروفة.لكنهم ظلوا ينقلون بضائعهم عبر الطرق البرية بين بلاد الصقالبة ،وبلاد المسلمين. وورد في وثائق الجنيزة (ق11-13م)أن"مدن البحر الأحمر الساحلية ،وشبه الجزيرة العربية،والهند تفيض بأناس جاؤوا إليها ليس فقط من مدن كبرى في بلاد المغرب الإسلامي

Verlinden,op.cit.,T.2,p.125.(1)

(2)ابن خلدون،المقدمة ،ص396. 397 (ط. المكتبة التجارية الكبرى بمصر،بدون تاريخ)

(3)عن تنظيم الراذانية (أنظر(.op.cit.,pp.378.379,Pellat(ch؛عبد الوهاب المسيري ،المرجع السابق،جـ2 ، ص254.

(4)المصدر السابق،ص131؛ابن الفقيه،المصدر السابق،ص248. 249 ؛غير أنVerlindenيذهب إلى القول أن اليهود بدأوا المتاجرة بالرقيق في أوروبا في نهاية القرن السادس ،معتمدا على رسالة بعث بها البابا جريجوار الأول إلى أسقف مدينة نابولي،مؤرخة في شهر فيفري 599م(op.cit.pp.94.95)

(5)نفس المصدر ،ص131،ابن الفقيه،المصدر السابق،ص248. 249 .

(Lopez(S.R)et Raymond(I..W.)op..cit.,p.31.

(6)ذكر عبد الوهاب المسيري أن وثيقة ألمانية تعود إلى سنة 965 م حملت التعبير التالي"إلى اليهود و التجار الآخرين"(أنظر:المرجع السابق،جـ2 ص255)غير أنّه لم يذكر المصدر الذي عثر عليها فيه.

(7)جوتاين(س.د)دراسات في التاريخ الإسلامي،والنظم الإسلامية،تعريب وتحقيق عطية القوسي،وكالة المطبوعات،الكويت،1980م،ص265؛ لومبارد موريس ،الإسلام في مجده الأول،ص317.

مثل برقة،وطرابلس بليبيا و القيروان،و المهدية،بتونس و تلمسان والجزائر،وفاس و طنجة بالمغرب الأقصى ،ومالقة وجزيرة مايورقة بإسبانيا،ولكن جاؤوا أيضا من مدن صغيرة ليست ذات بال مثل جبل نفوسة بليبيا،والأربس بتونس،ودرعة بالمغرب"[1] . والملاحظ أن تلك الوثائق لا تشير إلى أي نشاط بحري لهم في تلك الفترة[2].

و قد انتشر تجار الرقيق اليهود في أسواق بلاد المغرب حيث دلّت بعض الإشارات القليلة التي وردت في المؤلفات التاريخية على وجود اليهود بمدنها وبواديها [3]. منهم الذين استقروا بها منذ العصور القديمة ومنهم من وفدوا إليها من المشرق،بعد الفتح. ونزلوا بالمدن التي ازدهرت بها التجارة،مثل سجلمساسة ،وتلمسان،وتيهرت التي كان لهم بها درب خاص،يعرف بدرب الرهادنة[4] ،أو هو درب ابن طفيل[5] ،و غلبوا من حيث العدد على سكان فاس،عاصمة الأدارسة ،فقيل "فاس عاصمة بلا الناس"[6]. وكانوا يتنقلون"منها إلى جميع الآفاق"[7].
و توغلوا في أغمات إيلان[8]، و زويلة[9]. و وردت إشارة إلى تاجر يهودي متجوّل أطلق عليه اســم"الطـــــواف"[10]،في ولايــة يزيـــد بن حاتـــــم[11](156-172هـ/772-788م)، بالقيروان[12]. وتدلّ الاجراءات التي اتخذها القاضـــي عبد الله بن أحمد بن طالب [13]،الذي

(1)جوتاين(س.د)المرجع السابق،ص369-370.

(2)نفس المرجع،ص265.

(3)الدرجيني،المصدر السابق،ج2،ص306. 307؛ الونشريسي ،المصدر السابق،ج2، ص253؛ حسن حسني عبد الوهاب:بساط العقيق في حضارة القيروان،وشاعرها ابن رشيق،تقديم العروسي المطـــوي،مكتبة المنار،تونس،ط1970،2، ص25.

(4)ابن الصغير،المصدر السابق،ص363،بحاز ابراهيم بكير،المرجع الساق،ص373.

(5)أبو العرب:المصدر السابق،ص105-106؛ المالكي،المصدر السابق،ج1، ص172 .1733 ؛ الرقيق القيرواني المصدر السابق ص107؛ .Brunshvig la Berberie orientale, T..II.P..423

(6)البكري،المصدر السابق،ص115؛هو بكنز ،المرجع السابق،ص120.

(7)البكري،المصدر السابق،ص115؛و كان اليهود يعملون في البناء إلى جانب التجارة(نفس المصدر ،ص149).

(8)الادريسي،المصدر السابق،ص45(ط.الجزائر،1957)؛لومبارموريس،المرجع السابق،ص118.

(9)أبو زكرياء،المصدر السابق،ص162؛لومبارموريس،المرجع السابق،ص118.

(10)أبو العرب،طبقات ،ص146 ؛المالكي،رياض النفوس،ج1،ص331. 332 .

(11)عنه أنظر:المالكي،المصدر السابق،ص336.337 ؛

(12)نفسه.

(13)عنه أنظر ،القاضي عياض،تراجم أغلبية ،ص207 فما بعدها من عدّة صفحات؛حسن حسني عبد الوهابّ،ورقات عن الحضارة العربية بإفريقية التونسية، مكتبة المنار، تونس ، 1964م ،ص263.264 ؛جورج مارسي ،بلاد المغرب،ص83.

عاش في القرن الثالث الهجري (9م)،على انتشارهم،بمدن الإمارة الأغلبية،فكانت لهم أسواق ودكاكين في مدينتي القيروان،و تونس[1].

وقد استعان بهم الفاطميون في مجالات عدّة،حتى أنّ الخليفة المعز لدين الله،استوزر منهم: يعقوب بن يوسف بن كلّس،وأبا سعيد النسري[2]،وأمّر على جيوشه:جوهر الصقلي. و كان يهوديا من جنوب إيطاليا[3].

و كان التجار اليهود،ببلاد المغرب يستفيدون،من الرفاه الاقتصادي،والتسامح الديني،بصفتهم أهل ذمّة ،فيتمتعون بالأمان على أرواحهم،وأموالهم،مقابل دفع الجزية،وانتشروا على طول الطرق التجارية ،منذ فترة التواجد اليوناني،ثم الروماني،فالإسلامي[4].ورغم أنّ المصادر تتحدث كثيرا عنهم،وعن دورهم،في أســــواق بلاد المغرب،إلاّ أنها لم تبيّن أهمية أعدادهم،في القرون الأربعة الأولى للهجرة(من ق 6 إلى ق 10 م). و مع أنهم اشتهروا بالغـــش و التلاعـــب بالأســـعـــار،والتعامـــل بالربـــا[5] إلاّ أنّهـــم يســـرّوا المبادلات التجارية بين بلدان الأنظمة المتعارضة؛كالفاطميين بالمغرب والأمويين بالأندلس، وبين أوروبا المسيحية و العالم الإسلامي[6]. كما أنهم كانوا يتاجرون بكل السلع التي يجنون من ورائها أرباحا كثيرة،وعلى رأسها العبيد،فاهتموا بصنع الخصيان،وتعليمهم،و تدريبهم.[7]

---

(1)القاضي عياض،تراجم أغلبية،ص359.

(2)كانا يهوديين ثم أسلما(ابن خلدون،العبر،ج7،ص67)(ط.بيروت1959)،عن حقوق اليهود في البلاد الإسلامية(أنظر: الونشريسي،المعيار،ج2،ص259؛ :Chouraqui :Marche vers l'occident, Les juifs d'Afrique du Nord, France, P.U.F.1952p.63.

(3)عبد المجيد مزيان:العرب و اليهود في التاريخ،مجلة الثقافة ،عدد 14 ،السنة الثالثة،أفريل،ماي ،19733 ،ص 116؛ لومبارموريس ،المرجع السابق،ص83 .

(4) أنظر:تاريخ الحاخام أخيماس في لومبار،الإسلام في مجده الأول،ص348).

(5)أنظر: كواتي مسعود:اليهود في المغرب الإسلامي،من الفتح إلى سقوط دولة الموحدين،دار هومة،للطباعة والنشر،الجزائر،1421هـ/2000م ،ص129؛و يبرّر لومبار هذه التصرفات بأنها ناتجة عن تقهقر دورهم في الأسواق العالمية أمام الإيطاليين(الإسلام في مجده الأول،ص317).

(6)لومبار موريس،المرجع السابق،ص118؛ Lombard(M.) :La route de la Meuse et les relations lointaines des pays mosans entre le VIII e et le XI e dans siecle l'art mosan, recueil de travaux publiques par P..Francastel,Paris,1953,pp.28-29

(7)لومبار موريس،الإسلام في مجده الأول، ص315.

تجار الرقيق المسيحيون:

كانت تجارة الرقيق رائجة في أوروبا.و لم تحرمها الكنيسة التي كانت تملك الأرقاء،وتستفيد من خدماتهم،ومن المتاجرة بهم[1].بل كان رجالها يتدخلّون لاسترجاع من أبق منهم[2]. وكان التجار المسيحيون ينقلون الرقيق بين مدن البحر الأبيض المتوسط لبيعهم. يأتون بهم من مدن افرنجة إلى نابولي و رومة بإيطاليا .

وخلال القرن الثامن والتاسع الميلاديين،حاول بعض تجار مدينة أمالفي(**Amalfi**)والبندقية(Venise)،ونابولي(Naples)،ولومبارديا (Lombardie)،تزويد المسلمين ،في المغرب و المشرق،بأرقاء يحصلون عليهم من فقراء المناطق الداخلية بإيطاليا[3].وقد اشترى الأغالبة بعض الأعداد منهم[4].غير أنّ هذا النشاط وصف بالثانوي،لعدة أسبـــــاب منها:أن المدن الإيطالية لم تكن على اتصال ببلاد الصقالبة،وكانت تكتفي بما يتوفر لديها من سكان البلاد[5].وبالتالي كان عدد العبيد الذين تمّ تصديرهم محدودا.وزاد في تثبيط عزيمة التجار،موقف رجال الدين المعارض لبيع الرقيق المسيحي للمسلمين و ما تبعه من تشدد السلطة المدنية بإيطاليا،و من ذلـــك المعاهدة التي عقدها سيكــــــارد(Sicardo) أمير بنفنت(Benfent) مع دوق مدنة نابولي سنة 221هـ/836م،لمدة خمس سنوات ،ونصّت على ألاّ يشتري تجار نابولي اللومبارديين و ألاّ يبيعوهم ما وراء البحر[6].و كذلك ما قام به دوق "أورسو"(Orso)الذي حرّم على التجار البنادقة سنة 876م نقل و بيع الرقيق المسيحي إلى البلاد الإسلامية،وصدر تحريم آخر سنـــة 945م.ثم جدّده الدوق بطـــــرس،في جوان 960 م[7]. ومع ذلك فقد كانت هذه البضاعة تتسرّب من حين لآخر لبلاد المغرب. بدليل أن

(1)Verlinden\op.cit.,pp.98-99,Heers(J);op..cit,T.2 p.96.,

(2)أنظر :الرسالة التي وجهها البابا جريجوار الأول(590-604م)إلى رئيس التراث بصقلية(Verlinden op. cit, pp.92.93.

(3)Verlinden op..cit, p.115.,عن بداية نشاط التجار البنادقة أنظر: Heers(J)op..cit, p.71

(4)أنظر :الطالبي محمد،الدولة الأغلبية،ص585؛بن عامر توفيق،المرجع السابق،جـ1،ص182. 183.

(5)Verlinden,op.cit.,p.169,Heers(J);op..cit, pp.115.116.,

(6)بن عامر توفيق،ص183،عن نص المعاهدة(أنظر: Heyd W. Histoire du commerce du levant au Moyen Age,Amesterdam1959,T.1,p.99;Doehard(R.):Méditerranée et économie occidentale pendant le haut Moyen-Age, dans les cahiers d'Histoire Mondiale,1954,T.1,p.587;Lopez(R) et Raymond(I.W.),op.cit.,p.34.

(7)Verlinden,op.cit.p.116,Heers(J)op..cit, p.105.,

البطريق البيزنطي نيقولا الزاهد(Nicolas le Mystique)دفع في القرن الرابـــع الهجـــري (10م)رطلا من الذهــب إلى أمالفي لإعادة شراء الرقيق الذي تمّ بيعه للمسلمين بإفريقية [1].

و هكذا تأخر نشاط التجار المسيحيين في تصدير الرقيق إلى السواحل الجنوبية للبحر الأبيض المتوسط،إلا أن البنادقة و الجَنَوِيّين و المَرْسِيلِيّين و الكَتَّانيين، بعد ذلك، أصرّوا على منافسة اليهود.و بدأوا يسيطرون على هذه التجارة منذ أواخر القرن الرابع الهجري (العاشر الميلادي).فجلبوا أعدادا كبيرة من الصقالبة القاطنين بالمنـاطق المحيطة بنهر الدانوب،ونهر الراين،ومقاطعة أستريا ودلماسيا[2]. و صدّروهم إلى بلاد المغرب و مصر والشام.فكان هذا النشـاط أحد عوامل ازدهار المدن الساحليــة و على رأسها البندقية[3].

المسالك التجارية بين بلاد المغرب و بلاد السودان:

لا يعرف التاريخ المحدد لبداية اتصال سكان بلاد المغرب ببلاد السودان،فربّما تمّ ذلك منذ دخول الجَمَلِ هذه المناطق[4]. و ربّما كان ذلك في العهد الفينيقي،أو العهد القرطاجي[5]. كما يبقى تاريخ بداية جلب العبيد من بلاد السودان إلى بلاد المغرب مجهولا أيضا لكن اتصال المسلمين بالسودان الأوسط،بدأ على يد عقبة بن نافع الفهري.الذي وصل مع جيوشه إلى كاوار،وعلى يد حبيب بن أبي عبيدة الذي وصل إلى مشارف بلاد السودان الغربي،واتخذ استيراد العبيد السودان من تلك المناطق،شكلا تجاريا ،بعدما توقفت الفتوحات،وعرفت بلاد المغرب نوعا من الاستقرار،وانخفضت أعداد السبي وأسرى الغزوات ،كما جاء في ردّ عبد الرحمن بن حبيب على الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور،سنة 136هـ/753م،بأن السبي انقطع بإفريقية[6].

Heers:op..cit, p.105(1)

(2)أنظر:Brunschivig, op.cit.,T.1 p.33؛ نجاة باشا،المرجع السابق،ص115.116؛بن عامر توفيق،المرجع السابق،ص520.

(3)عبد الوهاب المسيري،المرجع السابق،جـ2، ص255.؛ Letourneau (R):L'occident musulman du 7 e a la fin du 15 e siècles , A.I.E. O.Alger, 1958,p.165.

(4)عن استعمال الجمل في الصحراء الإفريقية(أنظر (C nt)Cauvet; Le Dromadaire d'Afrique, société de géographie d'Alger et de l'Afrique du Nord,T.2 ,1921, p.176 sqq

(5)أنظر: (M.)Delafosse: Les relations du Maroc avec le soudan à travers les âges, Hespéris,T.IV,2 eme trimestre,1924,p..156.

(6)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص67.

و قد بدأ جلب العبيد عن طريق الشراء ينتظم،واتضحت معالم هذه التجارة خلال القرن الثالث الهجري(9م)،وتواصلت لعدّة قرون.

و يتطلب البحث في مسألة توريد العبيد من بلاد السودان التعرض للمسالك التي يدخل عبرها هؤلاء بلاد المغرب،مع العلم أنّ هذه المسالك لا تختص باستيراد العبيد وحدهم ،بل كان هؤلاء يمثلون جزءا من سلع متنوعة يأتي بها التجار من هناك .

وكانت تلك المسالك تكوّن ما يشبه شبكة من الطرقات،تستعملها القوافل لنقل سلع تصدرها[1]،من مناطق شمال الصحـراء،وأخرى تستوردها[2]من جنوبها. و كانت الرحلة فيها تتطلّب بعض الشروط الطبيعية،والبشرية،التي **"**تحدد مسار خطوط التجارة و تتحكّم فيها**"**[3] . منها التضاريس الملائمة ،وتوفرّ الماء و الأمن.

و قد ساعدت الانكسارات في سلسلة الأطلس الصحراوي ،والمنحدرة نحو الجنوب على فتح ممرّات استغلّها الإنسان في تنقلاته عبر الصحراء.وكوّنت الواحات المنتشرة ،في شكل خطوط تكاد تكون متوازية،نقاطا للتقاطع،ومراكز ضرورية للتبادل التجاري ،تحوّلت إلى أسواق.

و من المسالك التي ،اشتهرت بدءا من الغرب:

المسلك الأولّ:و يتمثل في الطريق الساحلي ،الذي يربط بين المغرب الأقصى ،وبلاد السودان الغربي ،انطلاقا من مدينة نول لمطة،في اتجاه مدينة أوليل. و المدينتان المذكورتان تقعان على المحيط الأطلسي[4]. و تستغرق الرحلة بينهما شهرين[5].و قد قدّرMaunyالمسافة بينهما بحوالي ألف وستمائة كيلومترا[6]و يمتدّ هذا المسلك إلى مدينة سلى(Silla)بالسنغال، ويتطلب الوصول إليها ستة عشر يوما ،ومنها إلى مدينة تكرور يومين.

(1)عن الصادرات (أنظر:موريس لومبار:الإسلام في مجده الأوّل ،القرن 8-11م (2-5هـ)، م،ص241 فما بعدها.و عن المسالك (أنظر نفس المرجع ، ص104 فما بعدها).

(2)كانت السلع المستوردة من بلاد السودان أقلّ تنوعا من الصادرات ،وأهمها :العاج و الذهب ،والرقيق (أنظر: موريس لومبار ، المرجع السابق،ص288 فما بعدها)

(3)رضا جواد الهاشمي:تجارة القوافل في التاريخ العربي القديم،في تجارة القوافل،ص19.

(4) أنظر البكري،المصدر السابق،ص171.

(5) نفسه.

(6)أنظر: Tableau géographique,de l'Ouest africain au moyen- age, D'après les sources écrites,la traduction et l'archéologie,I.F.A.N.,Dakar,1961.p.428

ويرى بعض الباحثين أن هذا المسلك قديم ،يعود إلى العهد الفينيقي[1]. ومنهم من ينفي وجوده تماما[2].ويعزو Mauny هذا الاختلاف إلى ضعف نشاط التبادل التجاري في المنطقة فهي لا تتوفرّ سوى على مادّتين هما:العنبر الرمادي الذي يتم تصديره من الشمال،والصّمغ الذي يستورد من الجنوب[3]. وحتى تجارة الملح لم تكن ذات أهمية بحيث كانت تتم على محور غرب شرق[4].ومع ذلك فإن عبد الإله بنمليح يتحدث عنه كمسلك هام لاستيراد العبيد ،دون أن يذكر مصادره[5].

المسلك الثاني:

و يربط مدينة سجلماسة ، شمال الصحراء[6] ، بمدينة غانة نهاية طرق بلاد السودان الغربي .وتستغرق الرحلة فيه حوالي شهرين [7] . يتجه من سجلماسة نحو الجنوب الغربي؛عن طريق مدينة تامدلت بالسوس الأقصى. متبعا نقاط توفّر الماء،مرورا ببئر الجمّالين وهي "من إنباط عبد الرحمن بن حبيب"[8]. ومنها إلى جبل أزْوَر(Azwer)فمدينة تندفس(تندوف)فإلى مجموعة الآبار الثانية التي أمر بحفرها عبد الرحمن بن حبيب أيضا. وبعد ثلاثة أيام تقطع المجموعة الثالثة،ومنها إلى آبار وانزمين(Ouanou Zemin) حيث تجتمـــع مسالك بلاد السودان الغربي[9].ومن ثمّ تتوجه إلى بلد واران،و بعده تصل إلى ماء يقال له"أغرف"،و بعد ثلاثة أيام تصل إلى أترتندي،ثم إلى أوْدَغُست،وتدوم الرحلة فيه حوالي شهرين[10] .

و يتفرع هذا الطريق من أودغســـت إلى فرعين:يتجه أولهما إلى مدينة غانة و ينحرف

---

(1)أنظر:(M) Posanski:Ghana and the Origines of west trad, Volume XI,p.111 Maunny,op.cit.,p.427. A.Q..1971

(2)أنظر:.(j.)Devisse:op.cit.,pp.133-134

(3) Mauny,op.cit.,p.428.

(4)أنظر: Cuoq (Joseph):Histoire de l'Islamisa tion de l'Afrique de l'Ouest, des Origines à la fin du XV siècle,Paris 1984,p.7.

(5)المرجع السابق،ص186.

(6)ابن حوقل،المصدر السابق،ص99.

(7)البكري،المصدر السابق،ص149.

(8)نفس المصدر ،ص156

(9) نفس المصدر ،ص157.

(10)نفس المصدر ، ص157- 158 ؛ و يرى J.Devisse.أن الرحلة تدوم بين 5 إلى 6 أيام (op.cit.,p111)

إلى الجنـــــوب الشرقي في حين يتجه ثانيهما إلى مدينة أَوْلِيل في الجنوب الشرقي، قرب المحيط[1]. وهذا الأخير من أصعب المسالك لأن المسافر فيه يضطر إلى قطع كثبان حادة الانحدارات،كما أنه لا يتوفر على الماء[2].

و تدوم الرحلة من مدينة أودغست ،إلى مدينة غانة ،عشرة أيام أو أكثر بقليل،حسب ابن حوقل[3].و خمسة عشر يوما حسب البكري.[4]واثنتي عشر يوما حسب الادريسي[5].وربما عاد هذا الاختلاف في تحديد المسافات إلى أن القوافل لا تسير في خط واحد باستمرار،لأن الطرق ليست مرسومة،فهي تتبع بعض المنعرجات،و قد تضطر لذلك تلاؤما مع الظروف الطبيعية. فالرمال المتنقلة ،تغطي جزءا كبيرا من سطح الصحراء،فلا يثبت بها طريق،بل كلما هبت الرياح،نقلت الرمال في اتجاهها[6]. ثم إن عدم توفر الماء في جزء من الطريق،يجبر المسافرين على البحث عنه في مكان آخر.لأن الآبار التي كان التجار يحفرونها أحيانا "لا تلبث أن تنهار وتندفن"[7] وقد يضطرون إلى تغيير الطريق هربا من قطاع الطرق،أو من قبائل معادية .

المسلك الثالــــــث:

ويتجه مباشرة نحو الجنوب ،بحيث يقطع منطقة وادي درعة،ثمّ وادي تارجة،و بعدها يصل إلى المجابة ثم يقطع جبل أدرار إن وزّال،ويصل إلى المجابة الكبرى،التي يفتقد بها الماء،مسيرة ثمانية أيام،و بعدها توجـــــــــد مياه:بني ينتسر الصنهاجيين. ثمّ يؤدي إلى قرية مُدُّكن في الأراضي الخاضعة لقبيلة صنهاجـــة أيضا. و بعد مسير أربعة أيام ينتهي عند مدينة غانة[8]. و يكاد رسم هذا الطريق على الخريطة يبدو خطا مستقيما، بدايته بسجلماسة ،ونهايته مدينة غانة .

(1)عن موقع أوليل أنظر:البكري المصدر السابق،ص171؛الإدريسي :المصدر السابق، ص31. 32.

(2)البكري:المصدر السابق،ص92.

(3)المصدر السابق، ص168.

(4)المصدر السابق، ص32.

(5)أنظر بشاري لطيفة، التجارة الخارجية للمغرب الأوسط في عهد إمارة بني عبد الواد، من 0القرن السابع إلى القرن العاشر الهجريين(13-16م)، رسالة لنيل شهادة الماجستير بجامعـــــة الجزائر ، السنة الدراسية 1406 هـ-1407هـ/1986-1987م(غير مطبوعة، ص90.

(6)البكري،المصدر السابق، ص156.

(7) Daveau(suzanne), op.cit. p.35.

(8) البكري، المصدر السابق،ص163. 164.

و يذكر اليعقوبي مسلكا شبيها به ،ينطلق من مدينة سجلماسة في اتجاه "القبلة،يسير في مفازة و صحراء خمسين مرحلة،ثم يلقاه قوم يقال لهم أنبيه من صنهاجة... ثمّ يسير إلى بلد يقال له غسط،و هو واد عامر فيه المنازل و فيه ملك...يغزو بلاد السودان"(1) .و قد يكون اليعقوبي هنا تحدث عن نفس المسلك و في هذه الحالة يكون كلامه دليلا على أن الطرق في الصحراء ليست ثابتة،بل تتغيّر في بعض أجزائها نتيجة العوامل الطبيعية و البشرية' كما أسلفنا القول.

فمدينة سجلماسة إذن هي بداية عدد من المسالك التي تستعملها القوافل في رحلتها إلى بلاد السودان الغربي لجلب العبيد و الذهب،وتنتهي عندها الطرق القادمة من الشمال و الشرق.

المسلـــك الرابــــع:

و يربط مدينة تيهرت بمدينة غانة(2)بحيث ينطلق من تيهرت إلى مدينة غاو(Gao)،عبر واحات ريغ و ورقلة إلى أودغست ،ومن هناك إلى غانة خمسة عشر يوما(3) ثم إلى كوكو ثلاثة عشر يوما(4).

و يربط طريق آخر مدينة تيهرت بممالك السودان الغربي عبر مدينة وارجلان ،و وادي ريغ . وفي عهد الفاطميين صار يمر بمدينة المسيلة التي أصبح لها دور بارز في تجارة ذهب وعبيد بلاد السودان.و قد يكون العُبيْديون اختاروا بناءها في ذلك الموقع لاستقطاب البضائع.ومن هذه المدينة تتوجه القوافل إلى تادمكة و بعد تسعة أيام تصل إلى مدينة كوكو (5).

المسلك الخامـــــــــس:

ويمتد في المناطق الشرقية من بلاد المغرب ،انطلاقا من بلاد الجريــــد بإفريقية،متجها نحو مدينة وارجلان جنوبا(6)،ومنها إلى مدينة تيهرت. و مسافته شهر على الإبل(7). ثم يتوغل في الصحراء ،وبعد مسيرة خمسين يوما تقريبا ،يصل إلى مدينة تادمكة ،ليميل نحو الجنــوب

---

(1)المصدر السابق، ص360.

(2) (T.) Lewiki,Quelque extraits inédits relatifs aux voyages des commerçants et des missionnaires ibadites nord-africains au pays du Soudan,Folia Orientalia,1960,p.308

(3)Id؛ و يبدو أن استعمال هذا الطريق قد بدأ بعد وفاة الإمام الرستمي عبد الوهاب.

(4)البكري،المصدر السابق،ص159.

(5) ابن حوقل،المصدر السابق، ص86.

(6)أنظر:(J.)Devisse op.cit.pp.,139-140

(7)ابن خرداذبة،المصدر السابق، ص6.

الشرقي ،فيصل إلى مدينة كوكو[1].وهناك فرع ثان منه يربط وارجلان بسجلماسة[2]،ومنها يتجه إلى بلاد السودان عبر المسالك التي تعرض لها البحث .

وفرع ثالث ،ينطلق من بلاد الجريد ،لينتهي بمدينة وارجلان و منها مباشرة إلى مدينة تادمكة مرورا بمنطقة أدرار إيفوقاس[3] ،بالهقار دون المرور بتيهرت أو سجلماسة. ثمّ يصل إلى كوكو، مصدر العبيد الذي يجلب إلى مدينة وارجلان[4] .

و يعدّ هذا الطريق المؤدي من الجريد إلى بلاد السودان ،من المسالك الأساسية ،في العلاقات التجارية في القرن الرابع الهجري (10م)[5]. و كان العبيد يجلبون عبره إلى مدن وارجلان ،وسجلماسة ،وتيهرت، و القيروان.

المسلك الســــادس:

و ينطلق من منطقة الجريد، مثل سابقه، في اتجاه مدينة غدامس جنوبا لينقسم هناك إلى فرعين: يتجه أوّلهما نحو الجنوب الغربي.فيتصل بالطريق الرابط بين مدينتي ورجلان وسجلماسة،ومن هناك إلى تادمكة[6]،وبعدها مدينة كوكو؛و يتجه الفرع الثاني جنوبا أيضا، لكن إلى مدينة غات،ومنها إلى الجنوب الغربي ليلتقي مع الفرع الأوّل بتادمكة. و يتفرّع من هناك إلى مدينة مارندا جنوبا.و يصل بين هذه الأخيرة و بين كوكو طريق يمرّ من الشرق إلى الغرب،عبر مدينة تكدة[7].

المسلك السابـــــــع:

و يبدأ من مدينة طرابلس،وبعد خمسة أيام يصل إلى مدــــينة شروس[8]،أم قرى جبـــــل

(1)ابن حوقل ،المصدر السابق،ص86 ؛عن موقــــع هذه المدينة الجغرافي (أنظر :ابن سعيد المغربي،كتـــاب الجغرافيا ، ص228 ؛بحاز إبراهيم بكير،المرجع السابق،ص218 فما بعدها.)

(2) أبو زكرياء، كتاب سير الأئمة،ص109 ؛الدرجيني ،طبقات، ص92.

(3)عنها أنظر:Mauny, Tableau , p.118.Sq

(4)البكري،المصدر السابق، ص183

(5)(J.)Devisse op.cit.pp.,139-140

(6)البكري،المصدر السابق،ص182. 183؛ إبراهيم فخار:تجارة القوافل في العصر الوسيط و دور التجار الليبيين في حضارة الصحراء الكبرى،في تجارة القوافل و دورها الحضاري،حتى نهاية القرن التاسع عشر،المنظمة العربية للتربية والثقافة و العلوم،معهد البحوث و الدراسات العربية،بغداد،1404هـ/1984م، ص 64.

(7)Cuoq,op.cit.,p.27.

(8)ابن حوقل،المصدر السابق،ص94 ؛أو هي :سروس(مؤلف مجهول،الاستبصار،ص31).

نفوسة[1]. وهناك يتفرّع إلى طريقين ":الفرع الأوّل وينطلق من مدينة شروس ،نحو الجنوب الغربي،إلى مدينة غدامس،وهناك يلتقي بالمسلك السادس لينتهي عند مدينة غات،وبعدها مارندة،أو إلى مدينة تادمكة؛و الفرع الثاني يمر بمدينـــــة جادو[2]،إحدى المدن الهامة بجبل نفوسة[3]. ثم ينحرف إلى الشرق،وبعد امتداده ثلاثة أيام،في صحراء رملية،يصل إلى موضع يسمى تيرى،بسفح الجبل ،وبه آبار عديدة. ثم يصعد في ذلك الجبل،ويسير بعده في صحراء مستوية ،حوالي أربعة أيام[4]. ثم يصل إلى مدينة ودّان فزويلة، عاصمة إقليـــــم فزّان. ويتجه جنوبا إلى مدينة كاوار[5].وبعد خمسة عشر يوما،يصل إلى مدينة كانم،قرب بحيرة تشاد. والمسافة بين زويلة وكانم أربعون مرحلة[6]،وهذا الطريق خاص بجلب الرقيق.

المسلك الثامـــــــــن:

وينطلق من مدينــــــة سُرت،و قد سلكه عقبة بن نافع، سنة ستّ و أربعين للهجرة(666-667م)،ونزل بمدينة مغمداش[7](Macemadas Selorum) التابعة لسرت قديما ثم توجه إلى مدينة ودّان، بعد ثمانية أيام،و منها إلى جرمة،إحدى مدن إقليم فزّان،وبعد خمسة عشر ليلة وصل إلى كاوار(خاوار)[8]. وقد استعمل هذا المسلك لجلب الرقيق من السودان الأوسط .

و هناك فرع آخر له،يخرج من مدينة سرت،ليصل بعد خمس مراحل، إلى مدينة أجدابية،ثمّ إلى قصر زيدان الفتى بعد ثلاثة أيام،ومنه إلى مدينة أوجلة، مسيرة أربعة أيام،ثم برقة ومنها إلى سِيوَة بأرض مصر[9].

---

(1)البكري،المصدر السابق،ص9؛عن موقع الجبل وأهله (أنظر:اليعقوبي ،المصدر السابق،ص346؛ابن حوقل ،المصدر السابق،ص94. 95).

(2) ابن حوقل،المصدر السابق،ص95.

(3)البكري،المصدر السابق،ص10.

(4)نفسه.

(5)نفسه.

(6)نفس المصدر ،ص11.

(7)أنظر:(T.)Lewiki op.cit.,p.311.

(8)ابن عبد الحكم ،المصدر السابق،ص62 -63 ؛ مؤلف مجهول، المصدر السابق،ص33.

(9)البكري،المصدر السابق،ص5 -6 ؛ ابن خرداذبة،المصدر السابق، ص3 - ذ4 .

و كان التجار في عهد الإمارة الأغلبية،يصدّرون العبيد السود إلى مصر و بلاد الشام عبر هذا المسلك الأخير،فينطلقون من القيروان،ويعبرون قابس ومنها إلى طرابلس ثم إلى سرت، ويقطعون كل المراحل ليصلوا إلى الإسكندرية ومنها إلى الفسطاط[1].ومن هناك إلى مدينة الرملة وبعدها طبرية ثم الشـــام[2]وقد اهتمت السلطة في بغداد به فوفرت فيه الأمن لأهميته في تنقل الحجاج،وطلبة العلم،ونقل البريد،والسلع بما في ذلك العبيد،بين مدن بلاد المغرب ومدن بلاد المشرق.

و هناك طريق بحري،استعمله التجار المسلمون،بعد تراجع السيادة البيزنطية،وسيطرة الأسطول الأغلبي على البحر الأبيض المتوسط[3]. حيث كانت السفن تخرج من ميناء تونس شمالا،وتتجه جنـــــــوبا،فتمرّ بسوسة وطرابلس،ثمّ الإسكندرية،ومن هناك تتوجه إلى بلاد الشام[4]. مما نتج عنه رواج التجارة بين مختلف المناطق المغربية والمشرقية،خلال القرن الثالث الهجري(9م).

تلك هي بعض المسالك التي كانت القوافل التجارية تنتقل عبرها بين بلاد المغرب و بلاد السودان الأوسط و الغربي،في القرون الأربعة الأولى للهجرة (من ق 6 إلى ق 10 م)،تنتهي كلها في مدينة القيروان،مع العلم أن المسالك الصحراوية غير ثابتة،لأنها تقطع الصحراء الخاضعة لتأثير العواصف التي تلعب برمالها كما تشاء،و تنقلها من مكان لآخر فتتلف بذلك آثار الطرقات التي لم يكن لها معالم تحدّدها،حتى يتعرّف عليها المسافرون.

صعوبات جلب الرقيق من بلاد السودان:

كانت الرحلة التجارية بين بلاد المغرب،و بلاد السودان،شاقة على العبيد،الذين يجلبون من هناك.فيتأثرون بالفارق الحراري،و أرضية المسلك،و هم غالبا ما ينقلون مشيا على الأقدام فمنهم من يصاب بالهزال،و منهم من يصاب بالمرض، ومنهم من يلقى حتفه ومنهم من يفرّ[5].

و تتمثل الصعاب التي يعانيها المعنيون بهذه التجارة في عدة أمور،منها:

---

(1) الونشريسي،المصدر السابق، ص277.

(2) ابن خرداذبة،المصدر السابق،ص72.

(3) أرشيبالد لويس،المرجع السابق،ص255؛محمود إسماعيل،المرجع السابق،ص63.

(4)Vonderheyden,op.cit.,p.242 ؛ جورج مارسي،بلاد البربر و علاقتها بالمشرق في العصر الوسيط،ترجمه عن الفرنسية:محمود عبد الصمد هيكل،واستخرج نصوصه:مصطفى أبو ضيف أحمد،الإسكندرية،1991، ص97.، ص97 .

(5)(T)Lewiki, op.cit.,p.88.

أ- أوضاع المسالك الصحراوية:

فالمنطقة التي تفصل بلاد المغرب،و بلاد السودان "مفاوز و براري منقطعة قليلة المياه،متعذرة المراعي،لا تُسلك إلا في الشتاء،وسالكها في حينه متصل السفر دائم الورد والصدر"[1].و من الصعوبات التي تؤثر في تنقل العبيد في الطرق الصحراوية،اختلاف درجة الحرارة،فالمدى الحراري اليومي و الفصلي كبير،فقد ترتفع الحرارة إلى خمسيـــــن درجة في النهار و تنخفض إلى عشرين درجة تحت الصفر ليلا[2]. مما جعل التجار يختارون الوقت المناسب لرحلتهم ،فتسير قافلتهم بعد صلاة العصر،بين الساعتين الثالثة و الرابعة ،وتقضي جزءا كبيرا من الليل في الطريق،ثم تتوقف لتأخذ قسطا من الراحة. و عند طلوع الفجر تستأنف سفرها إلى أن ترتفع درجة الحرارة ،فتتوقف مرة أخرى ،وتنزل الأثقال عن الجمال، وتنصب الخيام إلى أن تنخفض الحرارة من جديد،،فتستأنف رحلتها مرّة أخرى،وفي بعض الأحيان تقضي الليل كلّه في السير[3].

و من الصعوبات التي تعترض تجار بلاد السودان في رحلتهم ندرة الماء، فمناخ الصحراء جاف ،والأمطار قليلة ،لذا فإن المسافرين يختارون الطريق الذي يتوفر فيه الماء على شكل برك أو عيون أو حفر أو إحساء أو آبار ،ويكون على مسافات متقاربة،أي على بعد كل يومين أو ثلاثة،لأنه من النادر العثور عليه كل يوم،و ربما لا يعثــر عليه إلا بعد أسبوع أو أسبوعين[4]و قد سجّل البكري قلّته في بعض المناطق،خاصّة في الطريق الرابط بين غدامس وتامدلت ،حيث يسير المسافر بين غدامس و تادمكة "... إلى مجابة رابعة أحد عشر يوما في رمال جرد لا ماء فيها و لا نبت..."[5].

---

(1)ابن حوقل ،المصدر السابق،ص103.

(2)أنظر إسماعيل العربي ،الصحراء الكبرى وشواطئها ،المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر،1983م ، ص15.

(3) الادريسي،وصف إفريقيا الشمالية و الصحراوية،تحقيق هنري بيريس،الجزائر ،1957م، ص 18؛بحاز إبراهيم، المرجع السابق،ص226؛ Lessard (jean Michel):Sjilmassa, la ville et ses relations commerciales au XI siècle, d'après EL-Bekri, Hesperis,Tamuda,volume X, fascicule 1 et 2 , 1969, p.14.

(4)البكري،المصدر السابق، ص142 ؛ (V..Magalhaes),Godinho:l'économie de l'empire portugais aux XV^{e} et XVI^{e} siecles,Paris,1969.,p.114.

(5)البكري،المصدر السابق،ص182.

فالخطر الرئيسي و الطبيعي،إذاً، يتمثل في هذه الظاهرة،لأن مناخ الصحراء قاري والمَدَى الحراري اليومي كبير ،و ماؤها قليل ،والمسافر يقطع عشرات الكيلومترات و في بعض الأحيان مئات الكيلومترات[1]،دون أن يعثر على بئر ،أو عين ماء،أو مجرى فيستبد به العطش إلى أن يهلك أحيانا[2].و العبيد هم أكثر المسافرين عرضة لذلك.لأنهم آخر من يحصل على الماء في حالة شحّه.

و قد حاول التجار إيجاد حلول لهذا المشكل ،فراحوا يتكيّفون مع الظروف الطبيعية مستغلين كل الوسائل المتاحة لهم،بدءا بتخزين ماء المطر في الأماكن التي يتوفر فيها[3]:ففي الطريق الرابط بين تامدلت و أودغست، على بعد تسعة أيام من جبل درن بتازقي،تتجمع مياه الأمطار [4].و كذلك في بعض الأودية المتكوّنة من السيول الجبلية كما في طرف جبل لونيا الغربي مثلا ، قرب مدينة تادمكة[5].

إلا أن الاعتماد على مثل هذه المصادر ،يعد مغامرة لأنّ توفره يبقى رهن الصدفة،فالمطر في الصحراء لا ينزل بانتظام،وكمياته متذبذبة،وسرعان ما تتبخر لشدة الحرارة،و قد يتسبب غياب الصدفة الحسنة في هلاك رجال القافلة .

و قد قدّم ابن بطوطة (عاش في القرن7-8هـ/13-14م)شهادة حية عما كان يحدث لهم، أحيانا،عندما تحدّث عن لقاء قافلته مع قافلة أخرى في الصحراء، فأخبرهم رجالها عن انقطاع بعض أصحابهم عنهم،فلما واصل أصحابه طريقهم وجدوا فيه"أحدهم ميتا تحت شجرة...و عليه ثيابه،وفي يده سوط،وكان الماء على نحو ميل منه..."[6].

---

(1)أنظر: Léon L'Africain:Description de l'Afrique, nouvelle édition traduite de l'italien par A.Epaulard,Paris VI,T.2.p.556

(2)ابن بطوطة،الرحلة،ص442.

(3)الأمطار نادرة في الصحراء،و قد تمر بضع سنوات دون أن تنزل،وأحيانا لا يتعدّى معدّل عشر سنوات،عشرين مليمترا في السنة،كما هو الحال في موريتانيا مثلا،وماء المطر ينفذ بسرعة في الرمـــــــال(أنظر:إسماعيل العربي،المرجع السابق، ص14 -15وقد لاحظ ابن بطوطة ،أن ماء المطر يتجمع أحيانا في جذوع الأشجار الجافة،فتصبح كأنها بئر،يشرب الناس من مائها(المصدر السابق،ص441).

(4)البكري،المصدر السابق، ص156.

(5)ابن سعيد المغربي،كتاب الجغرافيا ، ص115.

(6)المصدر السابق،ص442

و كان المسافرون يشترون الماء أحيانا من رجال قبيلة مسوفة،ويحفرون أحيانا أخرى آبارا كالتي أشار إليها البكري،على بعد ثلاثة أميـــــال جنوب جبل أزور،وتسمّى ماء"تندفس"[(1)]،كما احتفر"الرفاق"آبارا في أوكازنت[(2)]،وهي عادة مختلفة الشكل والمضمون،فبعضها عميقة،و بعضها مجرّد حفرة،و قد تكون متقاربة ،أو متباعدة عن بعضها كما تكون ذات مياه قليلة أو غزيرة.و يكون بعضها مشبعا بالملح،و بعضها مرّا و بعضها الآخر عذبا[(3)].

و اهتمت بعض القبائل بتوفير الماء للتجار،فاختص بنو وارث من صنهاجة بحفر عدّة آبار،مثل البئر الكبيرة التي تقع على حدود بلادهم،وآبار أغرف الملحة،وبئر واران،و"ماؤها زعاق"[(4)]و تعددّت الآبار في الطريق الرابط بين سجلمــاسة و أودغست ،مجــال حركة صنهاجة [(5)]وفي الطريق الرابط بين درعة و غانة[(6)].

و ساهم بعض الفاتحين في حفر الآبار،ففي إقليم فزّان ،حفر عقبة بن نافع أثناء حملته سنة 46 هـ /666-667م آبارا عرفت بـ"ماء فرس"[(7)]و آبار حفرها عبد الرحمن بن حبيب،جنوب المغرب الأقصى[(8)]. إضـــــافة إلى مجموعة من الآبار وجدت في الطريق الرابط بين مدينتي زويلة و جادو ،وهي :أبار تيري،و على مسافة أربعة أيام منها،آبار"أرديف"[(9)] وآبار أخرى بمدينة جرمة،ماؤها عذب[(10)]،وغيرها في الطريق الرابط بين مدينة غدامس و مدينة تادمكة[(11)].

وكانت تلك الآبار،عادة ،نقطة التقاء التجار،تحولت تدريجيا إلى أسواق يتم فيها تبادل السلع،و تبقى المعلومات حول نقاط الماء شحيحة،فلم تحدد المصادر مواقعها بالضبـــط،و لم

---

(1)المصدر السابق، ص156.

(2)نفس المصدر،ص157.

(3)نفس المصدر،ص156؛إسماعيل العربي،المرجع السابق، ص20 .21.

(4)البكري،المصدر السابق،ص157.

(5)نفسه.

(6)أنظر:J.Devisse ,Sur les traces d'Aoudagust, dans Tegdaoust,T.1p.103

(7)ابن عبد الحكم،المصدر السابق،ص64.

(8)البكري،المصدر السابق،ص156. 157.

(9)نفس المصدر ، ص10.

(10)الادريسي،المصدر السابق،ص93.

(11)البكري،المصدر السابق،ص142.

تحص عددَها على امتداد الطرق،ولم تفصّل في وصفها ،فلا يُعرف عمق كل واحدة منها،ولا اتساعها،ولا كمية الماء بها،و نوعيته ،وتنعدم المعلومات حول كيفية اكتشاف الماء،و حول كيفية حفرها،عن طريقة صيانتها من الردم و حمايتها من الزوابع الرملية.

كما أن المعلومات عن حاجة المسافرين من الماء غير معروفة،مع العلم أن عدد العبيد الذين يجلبهم التجار غالبا ما يكون كبيرا يحتاج إلى كميات كبيرة من الماء،و لا يستطيعون الاكتفاء في حالة انعدامه ،بشرب ما يمكن الحصول عليه من بطون الجمال أو بقر الوحش.

ب- خطر الرياح و العواصف:

يتعرض التجار و العبيد عند قطعهم الصحراء إلى مصاعب أخرى، إذ تؤثر الرياح القارية الجافة،و العواصف الرملية الفجائية كثيرا عليهم و على حيواناتهم.وتُلحق بهم أضرارا جسيمة.فهي تحمل ذرات الرمال الدقيقة،و تدفع بها إلى كل أجزاء جسم الإنسان ،فتصيبه كسكاكين حادة، ألمها مريع،إذا تراكمت حول الواقف قبرته في بضع دقائق،ولذلك فإن الأشخاص ينصحون بسرعة الحركة أثناء هبوبها[1].ولم تتطرق المصادر إلى حالة الرقيق أثناء العواصف و ما إذا كانوا يواجهونها بقيودهم.

جـ- خطـر الضيـــــــاع:

المعروف أن سطح الصحراء عبارة عن رمال تنقلها الريح فتصنع منها كثبانا في مكان وتنقلها إلى آخر [2]. فلا تظهر بها الطرق و لا آثارها مما ينتج عنه ضياع المسافرين والنتيجة الحتمية للضياع هو الموت،وقد تحدث ابن حوقل عن ذلك :بقوله:"فتواترت الرياح على قوافلهم و مفردتهم فأهلكت غير قافلة ،وأتت على مفردة"[3].وكان التجار يحافظون على وحدة القافلة لتفادي هذا الخطر،بوصل ذيل الجمل الأول برأس الجمل الثاني بواسطة حبل ،ويشترط في تلك العملية أن يكون الجمل الأول قد دُرّب عليها من قبل[4].

د- خطر قطاع الطـــــــرق:

تتعرض القافلة أحيانا لمضايقات قطاع الطرق في أغلب المسالك،وقد ذكر العبدري، في

(1) زاهر رياض:كشف القارة الافريقية منذ أقدم العصور ،ص 66.

(2) ابن حوقل،المصدر السابق، ص61.

(3)نفسه.

(4) زاهر رياض،المرجع السابق، ص66.

وصفه المفازة الواقعة جنوب غرب مدينة تلمسان،أنها"من أضرّ بقاع الأرض على المسافرين،لأن المجاورين لها من أوضع خلق الله و أشدّهم إذاية"[1].كما كانت بعض القبائل الرحل تنتشر حول الطرق التجارية في المنطقة الممتدة بين جبال الأطلس الصحراوي و بين بلاد السودان، لتأخذ دون مقابل ما تحتاجه من القافلة .

وكان التجار مضطرين إلى حمل السلاح للدفاع عن أنفسهم،كما كانوا يستعينون أحيانا بحراس مسلحين،من بعض القبائل[2]وأحيانا يلجأون إلى استعمال عدد كبير من العبيد لهذا الغرض[3] .

كما كانوا يدفعون إتاوة إلى شيوخ القبائل التي يجتازون مواطنها ،كي يُوفرون لهم الحماية إضافة إلى استعمال الحيلة ،كالتظاهر بمرض الجذام المُعْدي فيفرّ منهم اللصوص خشية العدوى[4].

و كانوا يختارون الدليل، الذي يستطيع أن يلعب دورا في حماية قافلتهم ،أوّلا من رجال قبيلته،وثانيا من رجال القبائل المتحالفة معها[5]. و قد اهتمت القبائل المنتشرة في الصحراء بتجارة القوافل فكانت تذلـّـل لها الصعاب أحيانا و تسبب لها مشاكل أحيانا أخرى ،ومن أهم تلك القبائل صنهاجة الصحراء ،التي كانت تجوب المناطق الممتدة بين سجلماسة ،جنوب المغرب الأقصى،و بين و أودغست مدخل بلاد السودان الغربي ،وكانت توفر الماء و الأدلاء، للقوافل.

لكنها كانت تراقبها،و تفرض عليها الضرائب[6]،فكان لأفرادها"لوازم على المجتازين عليهم بالتجارة من كل جمل حمل"[7]،ومثل هذه التصرفات دفعت الباحثين إلى القول بأن لمتونة،وجدّالة ومسوفة كوّنوا حلفا لحماية مصالحها التجارية[8] . لكن المعلومات الواردة في

(1)العبدري البلنسي، الرحلة المغربية ،تحقيق أحمد بن جدو ،نشر الآداب الجزائرية ،الجزائر،، ص 8 . 9

Godinho, op.cit .,p.117. (2)

(3) أنظر بشاري لطيفة،المرجع السابق،ص99.

(4) أنظر:.59 -Brunschivig Deux récits de voyage inédits, pp.58 (R)

Godinho,op.cit.p.116.(5)

(6)بن عامر توفيق،المصدر السابق،جـ1 ، ص237.

(7) البكري، المصدر السابق،ص157.

(8)أنظر: صباح إبراهيم الشيخلي،النشاطات التجارية عبر الطريق الصحراوي الغربي حتى نهاية القرن الخامس، في تجارة القوافل و دورها الحضاري حتى نهاية القرن التاسع عشر،معهد البحوث و الدراسات العربية،المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم، بغداد، 1404هـ/1984م، ص39.

أغلب المصادر،تدل على أنّهم كانوا يفرضون الضرائب على تجار الشمال،و هذا لا يحتاج إلى تحالف عدة قبائل.وكانت لمطة و جزولة[1] تترصــدّهم عند الآبار،والعيون، مثل بئــر وان زميرن ،التي تتوفــر على ماء عذب ،وتلتقي بها الطرق القادمة من السودان الغربي[2]،وتأخذ منهم ما تريد.

كما أنّ الحيوانـــات المتوحشـة تكثر أحيانا،في أماكن المياه فتكون خطـرا على المسافرين[3]،فيضطرون إلى الاستنجاد برجال مسوفة، أو الابتعاد عن تلك الأماكن.

و كان الأدلاء[4] يساعدونهم على الاهتداء إلى الطريـــق،والنجاة من الضياع [5]. وقد اختصت قبيلة مسوفة بهذا العمل في المنـاطق الغربية ،مقابـــــل جباية معتبرة [6]،فامتداد الصحراء يزيد من صعوبة السير في الاتجاه المرغوب فيه.و الأدلاء يعرفون مسالكها الوعرة،يهتدون فيها بالشمس ،والقمر.

مسالك الرقيق الأوروبي:

يمرّ الرقيق الصقلبي هو الآخر عبر عدّة مســـالك[7]،تنطلق من جهات بلاد الصقالبة الواسعة[8]، ينطلق أولها من مدينة بلغار شرقا[9]،عند ملتقى نهري:الفولقا(Volga)، وقاما أوكاما ،بالسهوب، نحو خوارزم ،حيث السوق الرئيسية للرقيق في آسيا الوسطى،ومنها ينقل إلى مدينتي: بُخَارَى و سمرقند،وهما مركزان للخصَاءِ،ثمّ إلى إيران ومن هناك إلى بلاد ما بين النهرين،وكان الغزاة الخراسانيون يسبون الصقالبة ،من ناحية البلغار[10] .

---

(1) عنها أنظر: ابن أبي زرع،المصدر السابق، ص75.

(2) البكري،المصدر السابق، ص158؛ Daveau(suzanne),op .cit.,p.35.

(3) البكري، المصدر السابق، ص157.

(4) و في مرحلة متأخرة أطلق على الدليل اسم" التكشيف"(ابن بطوطة ،الرحلة ،. Léon l'Africain, op.cit.T2,p.463

(5) Lewiki , op.cit.,p,308.

(6) ابن حوقل،المصدر السابق، ص110.

(7) اختلف الباحثون في عدد هذه المسالك، فذكر موريس لومبارد أربعة منها ،(المرجع السابق،ص292 .293 .294) و ذكر توفيق بن عامـــــــــر ثلاثة ،(المرجع السابـق ، ص176 فما بعدها) و ذكر عبد الإله بنمليح خمســـــة (المرجع السابق، ص192. 193).

(8) أنظر: لومبارد موريس ،الإسلام ،الخريطة رقم 21 ، ص 296).

(9)يسميها موريس لومبارد :بلاد الصقلب (المرجع السابق، ص 296).

(10) ابن خرداذبة ،المصدر السابق، ص 22.

و يخرج المسلك الثاني، من بلاد الخزر،جنوب شرق بلاد الصقالبة،انطلاقا من أسفل نهر القولقا،ومن هناك يتوجه إلى مدينة إيتل ،عاصمة الخزر و سوق الرقيق الصقلبي،و هي على ضفاف بحر قزوين،ومنها يصدّر إلى مدينة باب الأبواب ،فأرمينية ،التي كانت هي الأخرى مركز خصاء ، ثم يعبـــــر بحر قزوين ليصل إلى مدينة طبرستان،والري ،فمدينة بغداد[1].

و هناك مسلك ثالث ينطلق من مدينة كييف في اتجاه القسطنطينية ،و منها ينقل العبيد عبر البحر إلى الفسطاط بمصر.

و مسلك رابع،يخرج من غرب بلاد الصقالبة،لينحدر في اتجاه الجنوب على شكل خط شبه مستقيم،يحاذي سواحل البحر الأسود،ومنه إلى البحر الأبيـــــض المتوسط،و ينتهي في الفسطاط هو أيضا[2].

ومن بغداد و الفسطاط،يتم شراء بعض أنواع الرقيق خاصة الجواري اللائي يحترفن صنعة الغناء و الشعر لتزويد القصور في بلاد المغرب و الأندلس.

و ينطلق مسلك آخر من أراضي بوهيميا(Bohème) ،غرب بلاد الصقالبة،حيث توجد مدينة براغ(Prague)،وكانت هي أيضا مركزا يمارس فيه خصاء الرقيق؛ومنها يصل هؤلاء مدينة:راتسبونة(Ratisbonne). ثم يقطع أراضي ألمانيا ،إلى مدينة فردان(Verdun) بأقصى شمال فرنسا.وكانت سوقا كبيرة لهم و مركزا آخر لخصيهم ،ثم يتوجهون نحو مدنية ليون(Lyon)، ،وبعدها إلى آرال بإقليم قطلونيا(Catalogne)،ونربونة(Narbone)، وقد ذكر الحميري أن أسواق فرنسا كانت تستقبل العبيد الصقالبة ،وتقوم بتوزيعهم[3]. و هناك (أي بفرنسا) ينقسم الطريق إلى فرعين ،الأوّل يتجه إلى الأندلس [4]،حيث كانت تجارتهم رائجة في أسواق مدينة المرية[5]. ومنها "يجهز الجواري و الغلمان الروقة من سبي افرنجة وجليقية والخدم الصقالبة"[6] كما أصبحت مدينة بتشينا أو بجانة مركزا متخصصا في خصائهم ،منـــــذ

---

(1)لومبارموريس ،المرجع السابق، ص 296.

(2) الجاحظ،كتاب التبصر بالتجارة،تحقيق حسن حسني عبد الوهاب ،دار الكتاب الجديد بيروت،1403هـ /1983 ، ص36.

(3) (أبو عبد الله محمد بن عبد المنعم(توفي سنة 723 هـ أو عام 727هـ/1323 مم): الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عبّاس،ط.2، مكتبة لبنان،بيروت،1984م، ص26؛ بنمليح عبد الإله المرجع السابق، ص193.

(4)الحميري ،المصدر السابق، ص26.

(5) السقطي، المصدر السابق، ص55.

(6)ابن حوقل، المصدر السابق، ص110.

القرن الثالث الهجري(9 م)[1].

ومن الأندلس كان التجار اليهود يخرجون بهم إلى بلاد المغرب و المشرق الإسلاميين، ويتجه فرع الطريق الثاني،من فرنسا إلى البندقـــــــية ،التي أصبحـــــت قاعدة أساسية لتجارة الرقيق الصقلبي و خاصة منذ القرن الرابع الهجري(10 م). ومنها يَبْحِر التجار به إلى مختلف موانئ البحر الأبيض المتوســــط[2] .حيث كانت موانئ افريقية تستقبل حصة وفيرة منه.

و يذهب ابن حوقل إلى القول بأن:" جميع من على وجه الأرض من الصقالبة ،فمن جلب الأندلس لأنهم عند قربهم منها يخصون،و يفعل ذلك بهم تجار اليهود..."[3] و يتضح من هذا النص أن المؤلف خص الأندلس بتوزيــــــع الخدم الخصيان من الصقالبة،غير أن هناك أماكن أخرى في أوربا كانت ،هي أيضا ،مراكز لخصي الصقالبة الذيــن يبيعهم التجار في شرق البلاد الإسلامية.

و يبدو أن خصاء الرقيق الصقلبي بدأ في مدينتي سمرقند و بخارى، في آسيا الوسطى، ثم انتشر في أرمينية التي اشتهرت بهذه الممارسة،وحذت حذوها عدة مدن أخرى،خاصة بعدما تولى اليهود الراذانية تجارة الرقيق الصقلبي ، و وجدوا إقبالا من المسلمين على الخصيان فأصبحت مدينة براغ تزودهم بهؤلاء ثم تخصصت مدينة فردانVerdunالفرنسية في خصي الرقيق الصقلبي و فاقت شهرتها المدن الأخرى، وأصبحـــــــــت المزود الرئيس للتجار اليهود، وربما هم الذين كانوا يقومــــون بتلك العملـــية بأنفســـــهم، وحاولت بعـض المدن في الأندلس الدخول في المنافسة مثـــــل بجانة ،لكنها لم تصل إلى مرتبة المدينة الفرنسية.

الأســــــواق:

أطلقت كتب النوازل و الفتاوى تسميات مختلفة على بعض أسواق الرقيق،التي وُجدت ببلاد المغرب،في كل من القيروان،والمهدية،وتونس،وتيهـــــــــرت،وفاس،وسجلماسة،وزويلة و منها: سوق الرقيـــــق،و سوق البركـــــة،وسوق الخدم،وســـوق الخدم و العبيــــد،

---

(1) أنظر : بنمليح عبد الإله، المرجع السابق، ص194.

(2) أنظر: لومبارد موريس، الإسلام، ص293 ، 294.

(3) المصدر السابق، ص110.

وسوق النخاسين،والمعرض[1]. كان بعضها متخصصا في بيع الرقيق،في حين اقتصر بعضها الآخر على حجز مساحات خصصت له بداخله،أما المدن الصغيرة بساحل إفريقية ،والمغـــــرب الأقصى فكان يباع في أحـــــــد شوارعها[2]. و في بعض الأحيان،في المنازل[3].لأسباب منها:أن عملية البيع كانت تتم للوجهاء،والأثرياء الذين يستنكفون عن ولوج الأسواق،لاقتناء حاجتهم مع عامّة الناس.وأن التجار يقدّمون لهم رقيقا مميزا،حسب الطلب.وقد تحدّث اليعقوبي عن هذا النوع من الصفقات بقوله:"وكان الرقيـــق الجيد يباع في منزل خاص،أو بواسطة تاجر كبير،وكان بيعه في سوق عام بمثابة عقوبة،و حطّ من قدره"[4].فكان هذا النوع من الرقيق ،ويتعلق الأمر في الغالــــب بالجواري،من النوع الممتاز،كبنات الأمراء و شيوخ القبائــــل اللائي لم يجدن من يفديهـــــن،ويدفع فيهن المشترى أموالا كثيرة.

كما كان بعض القادة العسكريين،يقيمون معارض خاصة ،يقدّمون فيها الجواري المنتقات،من الجميلات،وبنات الأمراء و الملوك.كما فعل موسى بن نصير عندما دعا أعيان مدينة القيروان،بعد عودته من حملته الأخيرة على المغربين الأوسط و الأقصى و الأندلس وعرض أمامهم أجمل الجواري[5].ويبقى أهم تلك البيوع هو ما كان يتم في أسواق المدن الكبرى،كسوق مدينة القيروان. و كانت تطلق عليه تسمية :سوق البركة.وقد أطلقت نفس التسمية على عدّة أسواق ببلاد المغرب و الأندلس،منها:سوق الرقيق بمدينة القيروان و مدينة تونس ،وسوق الرقيق بقرطبة،وعلى المكان المخصص لبيع العبيد بالسوق العام بمدينة فاس[6]

---

(1)القاضي عياض،ترتيب المدارك،جـ4 ،تحقيق عبد القادر الصحراوي،مطبعة فضالة،المحمدية،1983م،ص217؛تراجم أغلبية ،مستخرجة من مدارك القاضي عياض،تحقيق محمد الطالبي،نشر الجامعة التونسية،تونس،1968م،ص216المقري،المصدر السابق،جـ5،ص486 ؛عبد الإله بنمليح،المرجع السابق، ص224.

Yusuf Ragib,Les marchés aux esclaves en terre,d'Islam, settimane di studio del centro italiano distudi still alto médioevo XL,Mercantie Mercanti nell alto médioevoe,l'area europeatica e l'area Méditerranea, Spoleto,1993,p.721.

(2)القاضي عياض،ترتيب المدارك،جـ4، ص217.

(3).Yusuf Ragib,op.cit.,pp.722-723؛عبد الإله بنمليح،المرجع السابق،ص225.

(4)المصدر السابق،ص259.

(5) الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص86. 87.

(6)عبد الإله بنمليح،المرجع السابق،ص225.

وكان سوق الرقيق[1]بالقيروان، يستقبل العبيد من بلاد السوادن الأوسط،والمغربي،عن طريق زويلة،أودغست ،وتيهرت،وسجلماسة،ومن المشرق،عبر مصر.ومن جزر البحر الأبيض المتوسط،إضافة إلى الرقيق المحلي،من مختلف مدن إفريقية[2]خاصة من مدينة تونس.ولا يعرف ما إذا كانت بالقيروان سوق متخصصة فقط في بيع الرقيق،في القرون الهجرية الأربعة الأولى،فالمصادر لم تتحدث عن ذلك.

و يفيد الونشريسي ،بأنّ كلّ سوق من أسواق بلاد المغرب،كان متخصّصا ببيع نوع معين من السلع،وأشار إلى أسواق خاصة ببيع الرقيق،وأخرى تخصصت في بيع الزيت،وأخرى بيع الغزل و العطارة،و اللحم و الخضار[3].

و الذي يمكن استنتاجه من كلام الونشريسي ،هنا.احتمالان اثنان،أولهما ،أن تكون كل سوق منفصلة عن غيرها.وثانيهما،أن تحتل كل بضاعة ناحية من السوق.ذلك أن تجارة الرقيق مثلا،كانت تحتاج إلى أماكن خاصة للعرض،وبنايات خاصة لإقامة الذكور،وأخرى منفصلة عنها للجواري.وتحتوي هذه الاقامات على ما تتطلبه حاجة هؤلاء اليومية.كما كان الفقهاء والمحتسبون يلحــون على فصل البضائع عن بعضها البعــض في الأسواق.وكان لليهود سـوق خاصة بهم بمدينــة القيروان[4].تسمى سوق الرهادرة[5].

و اشتهرت مدينة المهدية،التي أسسها الفاطميون،سنة 303هـ/915م، كسوق للرقيق،الذي ازدهر في القرن الرابع الهجري(10م)؛حيث أسس بها عبيد الله المهدي حيّا خاصّا بالمتاجر في ربض زويلة[6]،وكانت تباع فيه الجواري الروميات اللائي كان يتمّ جلبهن من جزر البحر الأبيض المتوسط،خاصة من صقـلية،والإفرنجيـــات من سواحل أوروبا الغربية،و الصقلبيات والصقالبة من المدن الإيطالية،ومن الأندلس، بالإضافة إلى الرقيق السوداني[7].

(1) أمر والي افريقية ، يزيد بن حاتم ، سنة 156 هـ /772م ، عقب انتصاره على الخوارج ببناء سوق خاص لكل حرفة من الحرف بمدينة القيروان(أنظر : لومبارد ، الإسلام في مجده الأول ، ص 103-104).

(2) الدباغ: معالم الإسمان، جـ2 ، ص 167- 168.

(3) المصدر السابق، جـ3، ص157؛و جـ 10 ، ص 242 . 409 ؛ و جـ 11، ص 125.

(4)أبو العرب، طبقات، ص130؛ القاضي عياض،تراجم أغلبية ،ص359؛البيدق (أبو بكر علي الصنهاجي ،المكنى بالبيدق،أخبار المهدي بن تومرت،تقديم و تحقيق عبد الحميد حاجيات،الشركة الوطنية للنشر و التوزيع،الجـزائر،1975م، ص34).

(5) الدباغ،معالم الإيمان،جـ2 ، ص167.

(6)البكري،المصدر السابق،ص84؛ الحبيب الجنحاني،المغرب الإسلامي،ص63.

(7) الونـشريسي،المصـــدر السابــق،جـ33، ص157 ؛جـ10، ص242 .409 ؛ جـ11 ، ص125.

و كانت بمدينة قابس أسواق تستقبل العبيد من بلاد السودان،كما كانت تونس و سوسة أيضا مراكز استقبال و توزيع العبيد السود،والصقالبة ،إلى جانب سلع أخرى،كان أغلبها يصدر إلى مدن المشرق الإسلامي[1] . و ظهرت في الطرق المؤدية إلى ممالك بلاد السودان،محطات تنزل بها القوافل للراحة،تطورت شيئا فشيئا إلى أسواق،ومنهـا التي أصبحت مدنا.ومن أهم الأسواق التي كانت تستقبل العبيد المجلوبين من بلاد السـودان،وتعيد توزيعهم في مختـلف أنحاء بلاد المغرب،شمال الصحراء،تلك التي كانت بمدن سجلماسة،وتيهرت، وورجلان وزويلة، وغدامس،و كوكو،وأودغسـت،وغانة.

سجلماسـة[2]:

كان موقع سجلماسة ،في البداية ،سوقا يجتمع فيه البربر[3] .ثم ازدهرت التجارة بها،لتوسط موقعها بين دول البحر الأبيض المتوسط، و بلاد السودان الغربي.فهي"مجاورة للبيداء،مع تجارة غير منقطعة إلى بلد السودان،وسائر البلدان"[4].و كانـت القوافل تنطلق منها إلى الجنوب[5]" نحو بلاد جناوة ،وغانة ،والحبشة،وكَوْكَوْ،وزافور،وأميمة...و إليها يخرج سلبها وكل ما يجلب من العبيد ،والخدم،والتبر"[6].ومنها أيضا "يخرج جلب الصحـراء من الخدم والعبيد"[7]إلى أسواق مدن المغرب وهذا يدل على أنها كانت بفضل موقعها،واستقطاب أسواقها للرقيق والذهب،تتحكم،في المحورين التجاريّين الشّرقي و الصحراوي ،مما كان سببا

---

(1)أنظر: لومبار موريس،المرجع السابق،ص100.

(2)اختط هذه المدينة يزيد بن الأسود،أو عيسى بن الأسود،من موالي العرب،و قيل مدرار بن عبد الله.وكان يجتمع إليه أهل تلك الصحراء من مكناسة الذين تمذهبوا بمذهب الصفرية الخوارج.والتف حول هذا الرجل أربعون رجلا(البكري،المصدر السابق،ص 188). أو أربعة آلاف رجل(ابن الخطيب أعمال الأعلام،ص139).وكونوا إمارة بني مدرار الصفرية،واتخذوا سجلماسة عاصمة لها.(البكري،المصدر السابق،ص148؛ابن الخطيب ،المصدر السابق،ص137 فما بعدها ؛الناصري السلاوي، المصدر السابق،جـ1 ، ص55 ، 56). و خلعوا طاعة الخلفاء(القلقشندي،(أبو العباس أحمـد بن علي (توفي سنة821هـ):صبح الأعشى في صناعة الإنشا،وزارة الثقافة،القاهرة،(بدون تاريخ)،جـ5،ص164.

(3)البكري،المصدر السابق، ص149 ؛ Lassard(jean Michel):Sidjilmassa,dans Hesperis,TamudaX,fascicule1 2,1969 p.6.

(4)ابن حوقل،المصدر السابق،ص99؛اليعقوبي،المصدر السابق،ص360.

(5)اعتبرها الجنحاني "ميناء صحراويا"(أنظر:الحياة الاقتصادية و الاجتماعية في سجلماسة عاصمة بني مدرار ،ندوة الحضارة الإسلامية في ذكرى الأستاذ الدكتور أحمد فكري،16-20 أكتوبر ،1976 م، الإسكندرية، 1983م، ص152 .

(6)الزهري،المصدر السابق،ص117 -118.

(7)نفس المصدر،ص 118.

في التنافس الذي تحول أحيانا إلى صراع بين أمويّي الأندلس و فاطمي إفريقية.

و قد عرفت أسواقها نشاطا كبيرا،طيلة القرنين الثالث و الرابع الهجريين(9-10م)إذ شاهد بها ابن حوقل عندما زارها في القرن الرابع الهجري (10م)،الكثير من التجار الأثرياء،مغاربة ومشارقة ،و خص بالذكر من بينهم العراقيين الذين يعقدون بها صفقات الرقيق[1].

و تبقى هذه المعلومات الواردة عن أسواقها شحيحة، فلا تُعرف أماكنها بالضبط و لا كيف كانت المعاملات التجارية تدور فيها،ولا عن كيفية عرض السلع،و لا عن الأسعار.وكل ما ورد عنها أنها كانت نشطة في فترة ازدهار المدينة.

تيهـــــرت(تاهرت):

أسس الرستميون مدينة تيهرت سنة 164هـ/ 780-781م. و أقاموا بها الأسواق،وفتحوها للتجار يؤمونها من مختلف أنحاء البلاد الإسلامية المغربية و الأندلسية والمشرقية[2]،فكانت هذه الأسواق تعج بالوافدين من القيروان،وسجلماسة،والكوفة،والبصرة، وخراسان.ولم يقتصر الأمر على التجار الإباضية النفوسيين،بل كان يدخلها السنة و الشيعة ، والصفرية ،و الواصلية والعجم،والمسيحيين،واليهود[3].فسميت المدينة "عراف المغرب"، وانتعش فيها الغريب، واستطابها اللبيب"[4].

و قد ساهمت القبائل في تنشيط التجارة بأسواق تيهرت(تاهرت)،فكانت لواتة وزناتة تنظمان القوافل،وتراقبان المسالك،وتجلبان البضائع،فاكتسب رجالها أموالا طائلة،وامتلكوا الكثير من العبيد[5].

كما استفاد السكان، أفرادا و جماعات، من موقع المدينة في مركز شبكة من المسالك،ربطتها بمدن عديدة ببلاد المغرب و الأندلس و بلاد السودان و المشرق الإسلامي[6]. منذ أن أنشأ عبد الرحمن بن رستم سوقا وسط تيهرت.وشجع، هو ومن جاء بعده، التجار.فنزلوا في الأسواق،وتاجروا فيها،وجمعوا الأموال،واستقرّ الكثير منهم بالمدينة "حتى لا

---

(1)المصدر السابق،ص99.

(2) ابن الصغير ،المصدر السابق،ص36

(3)المقدسي،المصدر السابق،ص228 ؛..(ch.A) Julien,op.cit.,p.371

(4)نفسه.

(5)ابن الصغير،المصدر السابق،ص54.

(6)نفس المصدر ،ص32.

ترى دارا إلا قيل هذه لفلان الكوفي،وهذه لفلان البصري،وهذه لفلان القروي..."[1].

و كان الأئمة يراقبون الطرقات ،عند قدوم القوافل،ويسهرون على تأمينها بواسطة الجند إلى أن تدخل مدينتهم ،حماية لها من سطو اللصوص و قطاع الطرق،أو خوفا من غارات جيش الإمارة الأغلبية،أو حماية بعضها من البعض الآخر .

و قد أخرج أبو اليقضان ابنه أبا حاتم مع وجوه زناتة "ليجيروا قوافل قد أقبلت من المشرق،وفيها أموال لا تحصى"[2].خوفا من أن تسطو عليها القبائل المنتشرة على طول المسالك.

وكانت أهم البضائع التي تدخل أسواق المدينة الرقيق،و الذهب من بلاد السودان.التي سعى الأئمة لتحسين العلاقات معها،فأرسل الإمام أفلح وفدا برئاسة محمد بن عرفة أحد التجار الوجهاء، بهدية إلى أحد ملوكها ،لم تفصح المصادر عن اسمه و لا عن اسم مملكته مع العلم أن أهم الممالك المعروفة في القرنين الثاني و الثالث الهجريين(8-9م) كانتا مملكتي غانا وكوكو[3].

و قد بلغ النشاط التجاري أوجه بتيهرت في عهد الإمام أفلح ،وكثرت الأموال في يد التجار،و نالهم الكبر أفرادا وجماعات.فكان محمد بن عرفة يخرج محاطا بمجموعة من الأشياع و يدخل على الإمام،وقت ما شاء.ويترأس الوفود ممثلا للسلطة لدى الممالك[4].

و كانت الجواري السودانيات تباع في أسواق تيهرت،و منها اشترى أهلها جارية صفراء [5]لخدمة القاضي محكم الهواري بدار القضاء[6].

ورجلان:

تتوسط مدينة ورجلان الطريق الرابط بين المشرق و المغرب،و هي حلقة وصل بين

---

(1) ابن الصغير ،المصدر السابق، ص39.

(2)نفس المصدر ،ص104.

(3)المسعودي (أبو الحسن على بن الحسين بن علي)(توفي سنة 346هـ/956م):مروج الذهب و معادن الجوهر،تحقيق وتعليق:قاسم الشماعي الرفاعي،دار القلم ،بيروت،1408هـ/1989م، المجلد الثاني،ص222. 223 ؛بحاز ابراهيم ،المرجع السابق، ص219 .223.

(4)ابن الصغير،المصدر السابق،ص62.

(5)هي الخادم الشديدة السواد،تعالج بماء الكروياء فتصبح صفراء مذهبة(أنظر:آدم ميتز،المرجع السابق،جـ1،ص271).

(6)أبو زكريا،المصدر السابق،ص49.

مدينة المسيلة[1]،في الشمال و مدينة تيهرت الرستمية في الشمال الغربي[2].ومدينة القيروان في الشمال الشرقي،ومدينة قفصة في الشرق[3]،ومدينة فاس في الشمال الغربي،ومدينة سجلماسة في الغرب.ومدن تادمكة و غانة و غاو في الجنوب،تخرج منها القوافل باستمرار، وهي تحمل التجار الذين يجلبون بضاعتين هامتين هما:الرقيق و الذهب.

و«كانت تسكنها قبائل مياسير،وتجار أغنياء ،يتجوّلون في بلاد السودان إلى مدينة غانة،وبلاد ونقارة»[4].و هم وهبية [5]إباضية ،نكار ، وخوارج،في دين الإسلام»[6].

و كانت أسواقها نشطة،يباع فيها العبيد الذين يجلبهم التجار عبر الصحراء يوفرّهم لهم أهل غانة الذين يهاجمون بلاد بربرة[7]،و أميمه[8] و يَسْبُون سكانها[9].

و يعود سبب مهاجمة أهل غانة لسكان بربرة،و أميمة،وسبيهم،إلى كون هؤلاء بدائيون[10] " ليس عندهم حديد،إنما يقاتلون بمرازب الأبنوس،ولذلك يغلبهم أهل غانة،إذ يقاتلونهم بالسيوف،والرماح[11] " .

(1)الادريسي ،المصدر السابق،ص127؛ابن سعيد المغربي،المصدر السابق،ص126.

(2)Lewiki, op.cit., p.308.

(3)الإدريسي،المصدر السابق،ص197.

(4)الزهري،كتاب الجغرافيا،ص119.

(5)عن الوهبية أنظر:الدرجيني ،المصدر السابق،جـ2 ، ص202 ؛ ابن الصغير،المصدر السابق، ص37 ،انتشر الوهبية والإباضية بورجلان بعد سقوط تيهرت سنة 296 هـ/909م،واشتغلوا بالتجارة مع بلاد السودان (أنظر: Lewiki(T), op.cit.,p.308)

(6)الإدريسي،المصدر السابق،ص197.

(7)عنها أنظر:الادريسي ،المصدر السابق،ص125.

(8)قبيلة من جناوة ،مجوس،يسكنون ساحل المحيط الأطلسي،بدائيون ،يتعرّضون باستمرار للغزو(الزهري،المصدر السابق،ص125).

(9)نفسه؛ تقع هذه البلاد، شرق الصحراء الكبرى،و تحتل موقع أرتيريا اليوم،و لا يعرف لماذا يذهب أهل غانا من أقصى غرب الصحراء إلى أقصى شرقها لجلب العبيد منه، مع أن هذه البضاعة متوفرّة في المناطق الغربية،فهل يوجد مكان آخر،في السودان الغربي يحمل نفس هذا الاسم،مثلما يحمل نهر النيجر اسم نهر النيل؟

(10)يشبههم ابن خلدون بالصقالبة (المقدمة،ص54).

(11)الزهري،المصدر السابق،ص125.

وكان التجار يشترونهم،ويخرجون بهم إلى أسواق مدن أخرى بإفريقية و بلاد المغرب. وفي آخر القرن الثالث و طيلة القرن الرابع للهجرة(9-10م)سيطر التجار الإباضيون على هذه التجارة،بعد لجوئهم إلى هذه المدينة ،إثر سقـــــوط الإمارة الرستميـــــــــة،على يد أبي عبد الله الشيعي،سنة 296هـ/909م.و كثر العبـيد في أسواق ورجـلان،فاقتناهم أهلهـــــا،وانتشـــــروا بينهـــــــم،حتى أن ابن سعيد المغربي وصفـها ببلاد النخل والعبيد[1].

كـــوكـــــو:

تقع مدينة كوكو[2]في نهاية طريق القوافل التجارية القادمة من الشمال و الشرق،عند ملتقى نهر تلمسي[3]بنهر النيجـــــــــــر[4].وتبعد عن مدينة غانــــة مسيرة شهر[5].وتتكوّن من حيّين،الأول،يسكنـــــــــــه الملك و حاشيته ،والثاني ،،يسكنه تجار أثرياء،مسلمون أغلبهم من زناتـــــــة ،وآخرون سود[6].يتاجـــــرون بالملح،وهو نقدهم يستوردونه من تادمكة[7].

و مدينة كوكو عبارة عن سوق،تستقبل القوافـــــــــل المحملة بالسلع المستـــــــــوردة من مدن الشمال.ويقصد أسواقها عدد كبير من سكان الجنوب ومعهـــــــم كميات كبيرة من الذهب لشراء البضائـــــع التي يجلبها تجار الشمال وأهمّها الشبّ[8]،والملح[9].وكان والد أبي يزيد مخلد بن كيداد يتاجر هناك في النصف الثاني من القرن الثاني للهجرة(8 م).

---

(1)نفس المصدر ،ص126.

(2)تسمى هذه المدينة في المصادر كوكوKoukou،و كاوكاوKawkaw؛و كانكوKankouو كونكوKounkou،أو كاوGao،أو جوجو،Gogoحول مختلف هذه التسميات أنظر:Cornevin(R)dans E..I.nelle:ed, ,T.II.art.gao,p.,999.

(3)و يحمل النهر اسـم كوكـو(أنظر :ابن سعيد المغربـــي،المصدر السابق،ص93؛الادريسي،المصدر السابق،ص98.)

(4)أنظر:.Mauny(R) Le Soudan occidental a l'époque des empires, dans Histoire générale de l'Afrique noire, Presses universitaires de Frances ,p.197

(5)الادريسي،المصدر السابق، ص45.

(6)البكري،المصدر السابق، ص183.

(7)نفسه.

(8)الادريسي ،المصدر السابق،ص45.

(9)دنيس يولم،المصدر السابق،ص46.

أدوغســــــت:

تقع واحة ومدينة أودغست على بعد إحدى و خمسين مرحلـــة جنوب شرق مدينة سجلماسة[1]، واثنتي عشر مرحلة شمال غرب غانة[2]. وتعد من أقدم الأسواق التي أسسها صنهاجة في الصحراء.وكان يؤمها عدد كبير من التجار المغاربة الذين كانوا أثرياء[3]. فساهموا في إعمار الأسواق واستقر بعضهم هناك ،و قد استقطبت طرق التجارة في المنطقة من القرن الثالث إلى القرن الخامس الهجريين (من 9 إلى 11م) و بها كان ينتهي الطريق الذي ينطلق من سجلماسة[4]. وفي نفس الوقت كان ينطلق منها طريقان:الأوّل في اتجاه غانة، و الثاني في اتجاه أوليل،وتفصلها عنها مسيرة شهر[5].وكان التجار يصدّرون إلي أودغست الملح و يستوردون منها العبيد.

و قد تطورت في القرن الرابع الهجري بفضل أسواقها التي زارها ابن حوقل ورأى بها صكا فيه ذِكْرُ حقٍّ لبعضهم على رجل من تجار أودغست،وهو من سجلماسة باثنين و أربعين ألف دينار"[6]مما جعله يعتـــــرف أنه لم ير و لم يسمع بالمشرق لهذه الحكاية شبها و لا نظيرا[7].

و هذه الشهادة إنّما تدل على أن هذه المدينة أصبحت من أغنى المراكز التجارية في تلك الفترة ،فقد شبهها نفس المصدر بمدينة مكّة و مدينة الجرزوان في إيــران[8]. و تحدث البكري عن أسواقها في القرن الخامس الهجــــري(11م) حيث وصفهـــــا بـ" أنها كانــت

---

(1) اليعقوبي،المصدر السابق،ص360؛البكري،المصدر السابق،ص159؛ و حسب ابن حوقل فإن مدينة أودغست تبعد مسيرة شهرين عن مدينة سجلماسة (المصدر السابق،ص92)و يجعل القلقشندي المســـافة،ستا وأربعين مرحلة(المصدر السابق،ص159)؛أما ياقوت الحموي فإنه يحدد موقعها مرّة ،على مسيرة شهرين من سجلماسة عن طريق السوس الأقصى، ومرّة أخرى،هي نيّـــف و أربعين مرحلة من نفـــس المدينة في رمـــــال ومفاوز (معجم البلدان،مجلد 1، جـ1 ، ص 399. 400)أنظر أيضا:.J.Devisse,La question d'Aoudagost,pp.29.30

(2)الإدريسي ،المصدر السابق، ص19، و هي تبعد مسيرة عشرة أيام عن مديـنة غانة حسب ابن حوقـــل الذي زارها سنة 340 هـ/ 951-952 م، المصدر السابق،ص92.

(3) عبلة محمد سلطان لطيف:العناصر المغربية، ص 4 ؛Lewiki,op,cit.,p.336

(4)دنيس بولم،الحضارات الإفريقية ، ص45 ، 46.

(5)الإدريسي ،المصدر السابق، ص31.

(6)المصدر السابق،ص99.

(7)نفسه.

(8) نفس المصدر ، ص92.

عامرة الدهر كله [1]،لا يسمع الرجل فيها كلام جليسه لكثرة جمعه،وضوضاء أهله،و تبايعهم بالتبر،و ليست عندهم فضة"[2].

و قد جلب لها ازدهار أسواقها خليطا من الناس منهم:"أهل إفريقية،وبرقجانة،و نفوسة، ولواتة،وزناتة،ونفزاوة،هؤلاء أكثرهم"[3].و كانت تباع في أسواقها "سودانيات طبّاخات محسنات تباع الواحدة منهن بمثقال وأكثر،تحسن عمل الأطعمة الطيبة، من الجوزينقات والقطائف،وأصناف الحلويات"[4] .

و يصف الادريسي (عاش في القرن السادس الهجري 12م التجارة فيها بالقليلة[5].و هذا يعني أن النشاط التجاري تراجع في تلك الفترة.

و من خلال هذه المعلومات القليلة ،يمكن،مع ذلك القول بأن التجارة لم تكن مستقرة على حال في أسواق أودغست ،بل كانت تتأرجح بين الكساد و الرواج،خاصة بعد القرن الخامس الهجري(11م)،وإذا كان عدم توفر معلومات تاريخية أخرى تسمح للباحث بمتابعة تطور أحوال التجارة فيها بدقة ،فإن المكتشفـــــــات الأثرية التي عُثر عليها،بمكان المدينة،تؤكد أنها بقيت تلعب دورها كسوق و محطة للقوافل القادمة من الشمال حتى القرن الثامن الهجري(14)م [6] .ومنذ ذلك الوقت حلّت محلها مدينة ايوالاتن[7].

زويلـــــــــــــة:

هذه المدينة قديمة(أزلية)[8]،وهي قاعدة إقليم فزّان[9]،تقع وسط الصحراء[10]على حدود

---

(1)ربما قصد بالدهر كله:على مدار السنة.

(2) المصدر السابق، ص158. 159.

(3) نفس المصدر، ص 159

(4)نفسه.

(5)المصدر السابق،ص19.

(6) (J.M)Lessard op.cit.,p.25;Devisse(j.):Route de commerce et échanges en Afrique occidentale en relation avec la Méditerranée , dans Revue d'histoire économique et sociale, Paris,1972,n°1,p.366.

(7)أنظر :.Devisse(J)op.cit.p.366؛بشاري لطيفة،المرجع السابق، ص 65. 66.

(8)مؤلف مجهول:الاستبصار،ص32.

(9)ابن سعيد المغربي،كتاب الجغرافيا،ص127؛ و هي زويلة ابن الخطاب(ابن خلدون،العبر،6،ص291؛التجاني،رحلة، ص112؛الادريسي،المصدر السابق،ص214)،لأن بني الخطاب أقاموا فيها دولتهم،وهي زويلة السودان لتمييزها عن زويلة افريقية(أنظر:الزاوي ،المرجع السابق،ص35).

(10)البكري،المصدر السابق،ص10؛الادريسي،المصدر السابق،ص214 ؛مؤلف مجهول،المصدر السابق،ص32.

بلاد السودان الأوسط[1]،وهي ملتقى الطرق التجارية[2] تربطها بمصر و ما وراءها شرقا ، وبالقيروان في إفريقية،وبجبل نفوسة،وبكوار من إقليم كانم جنوبا،"وبها أسواق يجتمع بها الرفاق من كل جهة منها.ومنها يفترق قاصدهم،وتتشعب طرقهم"[3]يجلب الرقيق إلى أسواقها ومنها يوزع على المناطق المجاورة،فيباع عدد كبير منه بإفريقية و يوجه آخرون إلى المشــرق الإسلامي[4]. و كانوا يمتازون بصفات خاصة ،فهم" جنس على حدة،أشدّ سوادا من الجميع وأصفى... وليس هم بنوبة و لا بزنج و لا بحبشــية و لا من البجـــة[5].و قد كان الفاطميون يشترونهم من أسواقها و اصطحب الخليفة المعز لدين الله معه إلى مصر سنة 362 هـ" العناصر القوية من عبيد زويلة،ومن الفتيان ،فبلغ عددهم حوالي مائة ألف"[6].

و كان العبيد يجلبون إليها من بلد كانم الذي يبعد عنها بحوالي أربعين مرحلة،وقد أمّ أسواقها :تجار من البربر الإباضية،و من خراسان والبصرةوالكوفة فاستقر أغلبهم بها. و استقر آخرون بمدنية كوار التي تبعد عنها مسيرة ثلاثة عشر يوما[7].و كانوا "يخرجون الرقيق السودان من الميريينذن،و الزغاويين و المروبين و غيرهم لقربهم منهم،يسبونهم"[8]فقد كان مَلِكُهم يغزو في أسطوله البلاد التي علــى جوانب البحيرة و يقطع الطريق على مراكبهم فيقتل و يسبى[9]"من غير شيء و لا حرب"[10]و يبــيعهم للتجار الذين يأتون بهم إلى أسواق زويلة،التي كانت مركزا للجلب و للتوزيع إلى مختلف مناطق العالم الإسلامي. لكن دور أسواقها تقلص،على ما يبدو،بعد انتشار الهلاليين،الذين أضروا بالحركة التجارية بين زويلـــة

(1)الادريسي ،المصدر السابق،ص214.

(2)البكري،المصدر السابق،ص10؛الاصطخري،كتاب مسالك المــمالك،ص40؛ و هي تقع حاليا ،جنوب شرق مرزوق وتبعد عنها بحوالي 150 كلم،و عن مدينة طرابلس بنحو 770كلم(الزاوي،المرجع السابق،ص35).

(3)البكري،المصدر السابق،ص10.

(4)نفسه.

(5)البكري :المصدر السابق، ص11؛مؤلف مجهول ،المصدر السابق،ص32؛الاصطخري،المصدر السابق،ص40؛واشتهرت مدينة زويلة 'إلى جانب جلب و توريد الرقيق بدباغة الجلود(اليعقوبي،المصدر السابق،ص345).

(6)الاصطخري:المصدر السابق،ص40.

(7)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص325؛ أبو الفداء،المصدر السابق،جـ2، ص117 ؛المقريزي،اتعاظ،جـ1 ،ص134؛أبو المحاسن،المصدر السابق، جـ4،، ص73 ؛لقبال موسى،كتامة،ص480.

(8)البكري،المصدر السابق،ص10.

(9)اليعقوبي،المصدر السابق،ص345؛ابن سعيد المغربي،المصدر السابق،ص94.

(10)ابن سعيد المغربي،المصدر السابق،ص94.

وممالك بلاد السودان[1].

غانــــــــــــة:

تعني كلمة غانا:الحاكم، ثم أطلقت على مقرّ حكمه[2].و صارت بعد ذلك تطلق على عاصمة أوّل مملكة قامت ببلاد السودان الغربي[3]. تأسست سنة 184هـ/800م[4]بإقليم كومبي صالح التابع لدائرة عيون العتروس،في المنطقة الممتدة شرق نهر السنغال،حول نهر النيجر من الغرب،وبلاد ونقارة من الجهة الشرقية و الصحراء من الشمال،وبــــــلاد لملم من الجنوب[5].وتبعد خمسين يوما من مدينة سجلماسة[6].

و كانت مدينة غانة تتكوّن من حييّن،يسكنُ الأول منهما التجار المسلمون،ويسكن الثاني الملك و حاشيته[7]. و قد استفاد أهلها من موقعها الجغرافي،فكانت القوافل ترد إليها من جميع الجهات،فتمد أسواقها بالذهب من ونقارة[8](بامبوك)بالشرق،والملح من تغازى بالشمال ،والعبيد من بلاد لملم بالجنوب[9].وبربرة و أميمة في كل سنة ،يسبون أهلها[10]،و يبيعونهم من التجار

(1)الادريسي ،المصدر السابق،ص214.

(2)يسمي البكري مدينة غانة:الأوكار(المصدر السابق،ص74؛ ابن خلدون،العبر،جـ6،ص409 فما بعدها(ط.بيروت1959وتقع على بعد 350 كلم إلى الشمال من مدينة باموكو،و95 كلم غرب و شمال غرب مدينة نارة (Nara)،و70 كلم جنوب وجنوب شرق مدينة تيمدرة(أنظر:. Cornevin ,E.F. nouvelle édition , T.II art.ghana p.1025؛زبادية ،مملكة سنغاي في عهد الأسبقيين، ص 16 ؛بازيل دافيدسن:إفريقيا تحت أضواء جديدة،ترجمة م . أحمد ،بيروت 1963م ص 183.

(3)و يسمى السودان النيجيري(Nigérien)(أنظر:Cornevin ,op cit.p.1025.و كان العرب يصفون غانة بأنها بلاد الذهب(المسعودي ،مروج ،جـ4، ص39)

(4) طرخان إبراهيم علي:إمبراطورية غانة الإسلامية ،ص30؛زبادية (عبد القادر)،المرجع السابق،ص16. 20 ؛و يذهب دونيس بولم إلى أن مملكة غانة تأسست في القرن الرابع الميلادي من قبل جماعة من البيض،و خلفتهم عائلة من السود في القرن الثامن الميلادي(الثاني للهجرة)،ثم سيطرت هذه الدولة على السودان الغربي بأكمله و سقطت على يد المرابطين سنة 1076 م(الحضارات الإفريقية، ص49).

(5)الإدريسي،المصدر السابق،ص39.

(6)القلقشندي،المصدر السابق،جـ5، ص284.

(7)البكري،المصدر السابق،ص175؛و حسب أبي الفداء أنّ المدينة (الحي)الثانية "يسكنها ...الكفار"(أنظر :مختصر تاريخ البشر، ص157)

(8)هي بلد التبر(الإدريسي،المصدر السابق،ص38)،يحيط بها نهر النيجر من كل جهة ،طول السنة ،،"فإن كان شهر أغسشت،و حمى القيض و خرج النيل(النيجر)،وفاض غطى هذه الجزيرة أو أكثرها ،فإذا أخذ النيل في الرجوع وبرزت والجزر.... يجد كل إنسان... كثيرا أو قليلا من التبر..."نفس المصدر ، ص39؛ابن خلدون،المقدمة ،ص 54).

(9)الإدريسي ،المصدر السابق،ص39؛القلقشندي،المصدر السابق،جـ5، ص284.

(10)الزهري،كتاب الجغرافيا ،ص125.

الداخلين إليهم،فيخرجونهم إلى سائر الأقطار[1].

كان ملوك غانة يشجعون التجارة،و يفتحون البلاد لها حتى أصبحت سوقا يؤمها عدد كبير من الناس، و كانت على حدّ تعبير البكري،"أوسع المدن متجرا،و إليها يقصد التجار المياسير من جميع البلاد المحيطة بها"[2]واهتم حكامها بالبضائع التي كانت تدخل أسواقهم وفرضوا عليها الضرائب[3].

شروط بيع الرقيق:

و من شروط بيع الرقيق التي كان المحتسب يسهر على تنفيذها[4]،بصفته مسؤولا عما يجري في الأسواق:

- الأمانة:إذ لا ينبغي أن"يتصرّف في سمسرة العبيد و الجواري إلاّ من ثبتت عند الناس أمانته"[5]،وكان من أهل الدين[6].

- العدالة حيث :يجب أن يكون النخاس "مشهور العدالة"لأنّه يتسلم جواري الناس،و غلمانهم وربما اختلى بهم في منزله"[7].

- أن يعرف النخاس بائع الجارية أو العبد،أو الاثنين معا،أو يأتي بمن يعرفه،ويثبت اسمه، وصفته في دفتره.ويباحث العبد و يسائله خوفا من أن يكون مسروقا،أو آبقا،أو له أهل يمكنه العودة إليهم،أو يكون حرّا أو يكون للمرأة زوج أو ولد[8].

أن يتفقدّ النخاس" عهد المماليك المتقدمّة في أيدي مواليهم،ليعلم منها ما قد شرط على المشتري

---

(1)الإدريسي،المصدر السابق،ص33.

(2)المصدر السابق،ص175؛الإدريسي ،المصدر السابق،ص38.

(3)البكري،المصدر السابق،ص176.

(4) ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص290؛أبو حامد الغزالي : إحياء علوم الدين ، جـ2 ، ص107 -108 ؛هارون عبد السلام:تهذيب إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد الغزالي ،مؤسسة الكتب الثقافية،بيروت،1409 هـ/1998م، جـ1 ،ص177 ؛القاضي النعمان،دعائم الإسلام،جـ2 ، ص 52. 53.

(5)ابن الأخوّة ،المصدر السابق،ص152؛الونشريسي ،المعيار،جـ8، ص360.

(6)أبو زيد القيرواني:النوادر و الزيادات على ما في المدوّنة من غيرها من الأمّهات،المجلد السادس،ص288 ؛ البرزلي،المصدر السابق،جـ3، ص279.

(7)ابن الأخوّة ،المصدر السابق،ص152.

(8)السقطي،المصدر السابق،ص56.- 57 ؛ابن الأخوّة ،المصدر السابق،ص152 ؛ الونشريسي ،المصدر السابق،جـ6 ، ص 126 -127 و ص 184-185.

من ذلك بينهما "[1].أن لا يخفي النخاس عيبا علمه[2]،ومتى علم بالمبيع عيبا،وجب عليه بيانه للمشتري[3]. فهناك من العيوب ما يجب بها الردّ[4]،وهناك التي يجب الردّ بها في بعض الحالات، فقط،مثلا:يردّ العبد الرومي بالكي لأنّ هؤلاء القوم يستعملون الكي لعلاج بعض الأمراض[5]،فالكي هنا دليل على مرض العبد،و لا يردّ العبد البربري بكي النار،لأنّ هؤلاء القوم يكوون لغير علّة[6] هناك عيوب لا يُرَدّ بالخفيف منها،و لكن يردّ بالتي تخرج منها عن العادة،كارتفاع صوت الغلام الذي يصل إلى حدّ الصياح،فيفزع منه الأطفال،وتـردّ الأمة إذا كانت مستولدة [7]لأنه لا يجوز بيع أم الولد[8]،كما تردّ إذا كانت سوّالة،أو جوّالة أو مشاية[9].

و قد أدّى تفشي العيوب في العبيد ،وكثرة التدليس و التفنن في الغش إلى تحليف المحتسبين للنّخاسين "بإيمان مغلّظة،أن لا يكتموا عيبا دقيقا و لا جليلا،ولا يخفون ممّا يطلعهم البحث عليه و العلم منهم به كثيرا و لا قليلا و يحرص في ذلك كلّه أن لا يستعمل للمسلمين إلا الخيار،ولا يقلّد في أمورهم إلا الثقاة الأبرار"[10]. مع أن أغلب الفقهاء المالكية يرون أنه لا يمين على النخاسين و المُنادين على بيع الرقيق مطلقا[11]،تجاوبا مع قول مالك"...إلاّ المنادين والنخاسين..."فلا تباعة و لا عهدة عليهم"[12].و لأنه إذا جاز ذلك لحلف على كل صنف في قولٍ لأشهب[13]،و لعلّ الذين ذهبوا إلى تحليفهم قصدوا أن يكون ذلك في بداية ممارستهم

(1)ابن الأخوّة ،المصدر السابق،ص152؛ و عن تلك الشروط،(أنظر :سحنون ،المدونة الكبرى،جـ7 ، ص63 و هنا وهناك؛ أبو زيد القيرواني ،المصدر السابق،جـ6 ، ص 215.

(2) عن العيوب التي يُردّ بها العبيد من الذكور و الإناث(أنظر:أبو زيد القيرواني،المصدر السابق،مج 6، ص278 فما بعدها من عدّة صفحات؛الونشريسي ،المصدر السابق،جـ6 ، ص48 -49.

(3)أبو زيد القيرواني،المصدر السابق،مج6، ص291 -292.

(4)القاضي عياض و ولده محمد:مذاهب الحكام في نوازل الأحكام،تقديم و تحقيق ،وتعليق:محمّد بن شريفة ،دار الغرب الإسلامي،الطبعة الثانية،بيروت،1997 م، ص264.

(5)الونشريسي ،المصدر السابق،جـ6، ص61-62.

(6)نفس المصدر،جـ6، ص61- 62.

(7)نفس المصدر،جـ6 ، ص124.

(8)نفس المصدر ،جـ6 ، ص132- 133.

(9)نفس المصدر ،جـ6 ،ص 47.

(10)السقطي،المصدر السابق،ص57-58.

(11)أبو زيد القيرواني ،المصدر السابق،مج6 ،ص 288 ؛البرزلي،المصدر السابق،جـ3 ، ص297.

(12)أبو زيد القيرواني،المصدر السابق،مج6، ص234.

(13)نفس المصدر ،مج6، ص288.

المهنة.أمّا المالكية فرأوا أنّ هؤلاء لا يحلّفون ،كلّما عرضوا بضاعة على المشتري.

ومن شروط البيع أن لا يخلط التاجر بين الرقيق المجلوب و الرقيق المحلي[1] لأنّ المشتري قد يرغب في شراء الرقيق المستورد،ويكره شراء رقيق البلد.وقد حدث أن أخلط مصري رقيقا جُلب من طرابلس برقيق محلّى،وأمر مناديا "أن يصيح به على أنّه مجلوب كله.فأفتى أبو القاسم وابن رشد بعدم جواز ذلك.ومن حق المشتـــري ردّ البضاعة على صاحبها.[2]

لا يجوز كذلك بيع الجارية دون ولدها،إذا كان صغيرا،ولا يباع الولد دون أمِّه،لأن تسليمه تفريق بينهما بالبيع[3].ولا يجوز بيع الجارية أو المملوك،إذا كانا مسلميـــن لأحد من أهل الذمّة[4] و يحرّم بيع الجارية لمن يتخـــذها للغناء لقول الله تعالى:"ومن النّاس من يشتري لهو الحديث"[5].و لقول النبي(ص):لا تبيعوا القينات و لا تشتروهنّ،و لا تعلموهنّ،و لا خير في تجارة فيهنّ،وثمنهنّ حرامُ"[6] ويرى بعض الفقهاء أنّها تباع لمن يكون ثقة فلا يستعملها في هذه الصنعة و إذ بيعت إحدى الشهيـــــرات في الغناء،فإنها تباع في بلد لا تُعرف فيه فالغناء مفسد للبيع[7].

أمّا الشروط التي ينبغي توفرها في بائع العبيد فمنها:

- أن يكون النخاس بصيرا بالعيوب[8]،خبيرا بابتداء العلل،و الأمراض،فإذا أراد أن يبيع غلاما نظر إلى جميع جسده،سوى عورتـــه،قبل بيعه،ليتـأكدّ أنه لا عيب فيه ولا علّة فيخبر المشتري[9].فهو مطالب بتقليب العبيد،كما تقلب الدّواب تماما[10].إذ عليه،مثلا:أن يتفقد لون بشرتهم فإن وجد اللون حائلا،فذلك يدل على علّة في الكبد أو الطيحال،أو المعدة،أو البواسيـــر

---

(1)لا يجيز المالكية خلط الرقيق المجلوب و الرقيق المحلي(أنظر :الونشريسي،المصدر السابق،جـ6، ص277).

(2)نفسه.

(3)أبو حامد الغزالي ،إحياء علوم الدين ،جـ2 ، ص95 ؛هارون عبد السلام،تهذيب إحياء علوم الدين،جـ1 ، ص177 ؛ ابن جزي الغرناطي ،المصدر السابق،ص283.

(4)سحنون، المدوّنة الكبرى ،جـ7 ، ص 263 .264.

(5) سورة لقمان،الآية 6.

(6)الترمذي ،سنن الترمذي،كتاب البيوع،باب ما جاء في كراهية بيع المغنيات ،جـ33 ، ص41 .42 ، الحديث رقم 1286.

(7)البرزلي،المصدر السابق،جـ3،ص288.

(8)أبو زيد القيرواني،المصدر السابق،مج6،ص292؛ ابن الأخوّة ،المصدر السابق،ص153

(9) ابن الأخوة،المصدر السابق،ص153.

(10)السقطي،المصدر السابق،ص57. 58.

بسبب النزيف الدموي،وأن يتفقد مواضع البهق من أبدانهم،فإن لونه في الابتداء يكون أبيض وأسود.وكذلك مواضع القوباء،وهي خشونة تظهر في الموضع ثم تكبر و تنمو.

و إذا لاحظ في موضع من جسم المملوك،ما يشبه الشامة أو الوشم،أو أثر جرح أو كي يجب التدقيق فيه و ذلك بإدخال العبد الحمام،و غسل الموضع بالماء الحار،والبورق،والخلّ،فإن كان كيّا أو وشما ،ظهر في حينه.و إذا كان برصا قد كوى عليه،أو وشم،وصُبغ عليه فإنه يعود فيظهر بعد مرور بعض الأيام :فالبرص يتسع عن موضع الكي أو الصباغ.

و يتم فحص شعر و جلدة رأس العبد و الجارية ،فيتبيّن صفاءها أو جرحاتها أو سعفتها إن كانت به. و يفحص العينين،فيعرف مبلغ حدّة النظر،وصفاء بياض العين،لأن كدرته وظلمته تنذر بالعلّة الكبرى .والصفرة في العين علامة علة الكبد.و العروق الحمر الكثيرة بها،هي السبلة ،كما يفحص الأجفان و يراقب نقاءها،وسهولة حركتها.ويغمر الماء في عين العبد،فإن سالت منها رطوبة دلّت على ناسور هنالك[1].

و ينظر في حال الأنف،والفم خوف البخر،وزغب حواجب المملوك،وحمرة وجهه.و يتفقدّ أسنانه إذا كانت فيها حركة ،أو بها علة و يتعرّف على أحوال العنق،إذا كان فيها أثر جرح،خوف مرض الخنازير.

و يتمدّد العبد على ظهره،فيفحص بطنه للتأكد من عدم وجود فتق به،و يغمز موضع الكبد،و الطحال،فإذا تألم الشخص،فذلك دليل على المرض.

و ينظر إلى العبد في مشيته للتعرّف على قوّة وطئه،وصلابة عصبه.وتقاس إحدى يديه بالأخرى ،وكذلك رجلاه،حتى لا تكون إحداها أطول من الأخرى ،بسبب كسر أصابه،أو فك قديم[2].

و يلاحظ هنا أن العبد يخضع للتقليب مثل الحيوانات ،ويزيد عنها،باختبار ذكائه،وعقله،وسمعه،وحال كلامه،وبحّة صوته.وتخضع الجارية إلى تقليب خاص بها،إذ أباح الشرع للمشتري أن ينظر إلى وجهها،وكفّيْهَا.وإذا أراد أن يتأكد من سلامة جسمها،فإنه يستعرضها في منزله شرط أن لا يخلو بها،إنما يُحضر نساء يثق بهن "فينظرن جميع بدن

(1) يرى ابن بطلان أن هذه العادة قديمة، رسالة في شري الرقيق و تقليب العبيد،تحقيق عبد السلام هارون،سلسلة نوادر المخطوطات،المجموعة عدد 4 ، القاهرة، 1954م، ص 348 –349.

(2) السقطي،المصدر السابق،ص57-58.

الجارية"[1].ويسمح للمشتري أن يكلمها ،ويلمسها "...للتقليب و النظر،حلال ما لم يشب ذلك ما يحرم"[2].

فعلى النخاس إذا أن يكون بصيرًا بالعيوب ،ليستطيع انتقاء بضاعته،والتفريق بين الجيد والرديء،فيتمكن من تحديد قيمتها،و يكون على دراية بحاجة الزبائن،فيوفر لهم ما يحتاجون إليه.و يكون فقيها في التجارة،فيتجنب ما حُرِّم منها. في حدود ما أمر به المشرّع و يكون على علم بأسرار بضاعته و من ذلك:العلم بمختلف الأجناس التي يتعامل بها.وإتقان بعض اللغات،كاللغة الصقلبية،والفرنجية،والرومية،و السودانية و البربرية،والمعرفة بطباعهم، وعاداتهم و محاسنهم،ومساوئهم و معرفة المهن،والحرف السائدة في الفترة التي يعيش فيها النخاس،أو على الأقل الإلمام ببعض جوانبها.فالتاجر يبيع رقيقا يمتهنون صناعات مختلفة ومتنوعة .فالمشتري يمتحن العبيد أصحاب الحرف،و المهن،والمهارات .فالجارية الطباخة مثلا:تختبر بتحضير بعض الأكلات،مثل طبق الإسفيداج،لأن أبازير كثيرة،وسوء استعمالها يسود المرق،وحكمه أن يكون أبيض[3].

أصنـــــــاف الرقيـــــــــق:

يصعب على الباحث ضبط أعداد الرقيق ،الذين كانوا يعيشون في المجتمع المغربي،في القرون الأربعة الأولى من الهجرة(من ق 6 إلى ق 10م).وكانوا يصنفون عادة حسب لون بشرتهم من بيض و سود،وحسب موطنهم الأصلي فمنهم الأوروبي،و المغربي،و السوداني وحسب الكفاءة و الموهبة،فالعبد التاجر يعد صنفا وحده،ويباع بعبدين خيّاطين أو بنّائـــــين أو جزّارين إلى أجل.كما يمكن أن يبـــــاع بأمة تخبز وتطبخ أو باثنتين[4].كما أن العبد الذي يكسب صنعة يعد صنفا كالخياط،و الصائغ،والجزّار،يباع الواحد منهم باثنين من الذين لا يتقنون شيئا.ويرتب العبد الذي يعرف القراءة والكتابة،في صنف آخر،فالمهنة تختلف في التقدير بحيث تعتبر التجارة في المرتبة الأعلى، بالنسبة للحرف الأخرى، .ربّما لما اشتهر به العبيد من ضعف،وما تتطلبه التجارة من أمانة،وحسن معاملة،وكياسة،وإخلاص.فلا بدّ للعبد الذي يعمل في هذا المجال أن يكون نزيها،أمينا،لا يغشّ البضاعة،و لا يخدع المشتري،ولا

(1)ابن الأخوة ،المصدر السابق،ص152.

(2)الجاحظ ،رسائل ،طبعة بيروت،1988 ،جـ2 ، ص108.

(3)السقطي ،المصدر السابق،ص53.

(4) أبو زيد القيرواني،النوادر و الزيادات،مج6، ص11.

يسرق مال سيّده.

و يصنف العبيد من الإناث حسب الصنعة والجمال.فالتي تتقن الخبز و الطبيخ و الغزل والنسيج تختلف عن التي لا تتقن حرفة[1]. وقد يفوق الجمال الصنعة فالجواري ،عادة ،تتخذن للتسري،وهذا ما ركزّت عليه المصادر.و قد أقبل الناس على اقتناء الجميلات منهن ،وارتفع ثمنهن[2].

و راجت تجارة نوع آخر من العبيد،وهم الخصيان. حيث بدأت عملية خصائهم منذ وقت مبكّر،في مراكز محدودة بأوروبا الشرقية،ثم انتقلت إلى أماكن أخرى ببلاد السودان وأوروبا الغربية مثل :فردان(Verdun) الفرنسية ،التي كان يشرف عليها اليهود ،وراجت المتاجرة بهم في القرنين الثالث والرابع للهجرة(9-10م)،فاقتنتهم الأسر الحاكمة،فكانوا يشرفون على الحريم في القصور،كما كان التجار الإباضية يستوردون الخصيان السود ،من مملكة كانم،وأغلبهم من الزغاويين[3].

والرقيق الأوروبي ينتمي إلى المنطقة التي جلب منها،فمنهم:الروم الذين سباهم المسلمون أثناء حملات الفتح بإفريقية ،والمغربين الأوسط و الأقصى. حيث استولى عبد الله بن سعد بن أبي سرح ومعاوية بن حديج ،وعقبة بن نافع ،وحسان بن النعمان على أعداد كبيرة منهم[4].ومنهم روم صقلية،وجنوب إيطاليا الذين سباهم الأغالبة في القرن الثالث الهجري[5](9م).كما جلب تجار البندقية ،وجنوة الإيطاليتين،وجزيرة صقلية أعدادا من الرقيق الرومي خلال القرن الثالث و الرابع للهجرة(9-10م)،فدخل بعضهم قصور الأمراء الأغالبة، أمثال :خلف،ومسرور[6]،وابن خُنبس[7]. وأُهْدي منهم خمسون جارية ،ومائة خادم من الروم،

---

(1) نفسه.

(2) ابن خلدون، العبر،جـ7، ص118 .119 ؛ البكري، نفس المصدر، ص168.

(3)يذكرابن عامر توفيق الذي أورد هذه المعلومات،أين كان يتم خصاء العبيد السود من زغاوة (أنظر:المرجع السابق،جـ1، ص231.)

(4)عن وجود الروم بإفريقية ،(أنظر: ابن عبد الحكم ،المصدر السابق ص 34 و هنا وهناك؛ ابن خرداذبة، المصدر السابق، ص91 .92 ؛هوبكنز : النظم الإسلامية ، ص124 فما بعدها.9

(5) الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص422 ، 423 ؛ (P.)Sebag:Les expéditions maritimes arabes du VIII siècle, dans les cahiers de Tunisie,XXXI,1960,pp.73-74 ; jacques Heers:Esclaves et domestiques dans le monde méditerranéen, Fayard,Paris,p.25

(6)أنظر:جورج مارسي، بلاد البربر الإسلامية و علاقتها بالمشرق في العصر الوسيط،ص82

(7)أنظر: حسن حسني عبد الوهاب،ورقات، ص257 .258.

سنة 282 هـ/826م[1]،إلى الخليفة المعتضد ببغداد.كما اتخذ الخليفة عبيد الله المهدي رقيقا منهم،وأمر بإثباتهم في ديوان العطاء[2] . و تولّوا مناصب هامّة في دولته ،فكان بعضهم مشرفا على الإدارة،وقصور الخلفاء مثل:الأستاذ جوذر.وقاد بعضهم الجيوش مثل:جوهر الصقلي،الذي تولى أعلى منصب عسكري،فأصبح أميرا للجيش.

و قد انتشر الرقيق الرومي بين الناس كذلك،فاقتناه العلماء ،والوجهاء، و أوساط الناس[3].

دخل بلاد المغرب أيضا الرقيق الإفرنجي عن طريق أسر و سبي سكان جنوب أوروبا الغربية و الأندلس[4]،وكان أغلبهـــــــــم من قاسكـــــونية (Gascogne) واللانقدوك(Languedoc)[4]الذين د جلب موسى بن نصير أعدادا كبيرة منهم.كما أتى عبد الرحمن بن حبيب والي إفريقية من سبيهم[5]"ربما لم يؤت به من بلد"[6].وكان يستعين ببعضهم في القضاء على الثائرين عليه[7].و منهم واحد، لم تفصح المصادر عن اسمه استطاع أن يقتل عروة بن الزبير الصدفي الذي ثار عليه، واستولى على مدينة تونس[8].

و قد أشار ابن حوقل إلى أنّ الرقيق الإفرنجي،كان يصدر من المغرب إلى المشرق بقوله:"ومن مشهور جهازهم (أي المغاربة)الرقيق من الجواري،والغلمان الروقة،من سبي افرنجة ،وجليقية،و الخدم الصقالبة...."[9].

فالرقيق الإفرنجي كان يحضى باهتمام المغاربة،و المشارقة معا، لما كان يتصف به من

---

(1) ابن الزبيـر(القاضي الرشيد):كتاب الذخائر و التحف،تحقيق :محمد حميد الله ،نشر دار التراث العربي،الكويت،1959 ، ص44.

(2) القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة، ص257 (تحقيق وداد القاضي).

(1)المالكي ،المصدر السابق،جـ1، ص 378 .379 ؛ الونشريسي ،المصدر السابق، جـ3 ، ص120 .121 ؛ البرزلي، المصدر السابق،جـ2،ص52.

(3) الحميري ،الروض المعطـار،ص26 ؛ ابن حوقـل ،المصدر السـابق ، ص110 ؛ الونشريسي ،المصدر السابـق،جـ2 ص157 ؛ مـوريــس لومــبارد ،الإســلام في مجــده الأول، ص 194 .

(4) أنظرHistoire de l'Espagne musulmane,T.3 Levi Provençal ;؛ بن عامر توفيق،المرجع الســـــابق، جـ1، ص254.

(5)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص61.

(6) الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص130.

(7)المصدر السابق،ص127- 128.

(8) نفسه.

(9)المصدر السابق، ص140 ؛ و يرى عبد الإله بنمليح أنّ هؤلاء من الروم و ليســـــــوا من الإفرنج (المرجع السابق، ص220.).

طاعة ،وإخلاص مفرط للسادة،فكان يستميت في الدفاع عنهم ،و حمايتهم ؛و من الجمال الفائق،الذي دفع التجار إلى تصديره ،ودفع الخلفاء و الأمراء و الأثرياء ،لاقتنائه،لغرض التسرّي بجواريه واتخاذهن أمهات أولاد.

الرقيــــق البــــربــــر:

و قد استرقت أيضا أعداد كبيرة من البربر في القرن الأول للهجرة، نقلوا إلى المشرق، فذاع صيتهم هناك، خاصة الجواري اللائي تميّزن بجمالهن ،بحيث بيعت بعضهنّ بألف دينار. وكانت الوصائف اللواتي عاد بهن حسان من بلاد المغرب إلى المشرق على جانب كبير من الحسن، و قد استولى عليهن عبد العزيز بن مروان والي مصر أو أنّ حسّانا أهدى له منهن مائتين وانبهر المشارقة بما أخذه موسى بن نصير من الجواري المغربيات و الأندلسيات.

و قد قيل الكثير في الجواري البربريات،من ذلك ما ورد على لسان أبي عثمان شيخ النخاسين ببغداد الذي خبر الرقيق ،وكان يميز بين الردىء منه و الجيد:"إذا وجدت المرأة بنت تسع حجج كتامية الأم ،صنهاجية الأب،مصمودية المنشأ ،قد جلبت إلى المدينة ،وأقامت بها ثلاث حجج و بالعراق عشر حجج ،فتلك التي جمعت حسن الجنس إلى كمال القصد ،وقليل أن تخفى في أجفان العيون"[(1)].

كان الجمال ،إذن ،سمة الجواري البربريات .وقد ألحّ المشارقة ، على طلبهن للإنجاب. ودفعوا مبالغ كبيرة ،حتى بلغ سعر الواحدة منهنّ أكثر من ألف دينار؛حتى أن الخليفة عبد الملك ابن مروان، و هو الذي شارك في فتح مدينة جلولاء ،أثناء حملة معاوية بن حديج، واشترى جارية بإفريقية دفع فيها ستمائة دينار قال،:" من أراد الباءة فعليه بالبربريات..."[(2)] كما أن الخليفة هشام بن عبد الملك أرسل إلى والي إفريقية و المغرب، عبيد الله بن الحبحاب،يطلب منه أن يرسل إليه الجواري البربريات ،واشترط الجمال وحسن المنشأ لأنهن يُتخذن أمهات أولاد. وكان هذا ما طالب به الخليفة العباسي الثاني ،أبي جعفر المنصور، عبد الرحمن بن حبيب والي إفريقية لكن هذا الأخير ردّ عليه بأن افريقية أصبحت:" إسلامية كلها، وقد انقطع السبي منها، فلا تسألني ما ليس قبلي " فغضب الخليفة،وتوعد الوالي [(3)] .لعدم تلبية

(1) السقطي،المصدر السابق،ص50.

(2) التجاني،تحفة العروس،ص159.

(3)الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص133؛ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ، ص52. فما بعدها.

رغبته وكان بعض الأمراء الأغالبة، و الخلفاء الفاطميين يسبون من حين لآخر مجموعة أهالي بعض الثائرين من العرب و البربر في مختلف المناطق المغربية و في بعض القبائل التي لم تعتنق الإسلام مثل برغواطة و لا بد و أن مصير بعض هؤلاء كان الاسترقاق كما سبقت الإشارة إلى ذلك لكن أعدادهم كانت قليلة.

و يقوم الحديث الذي جاء على لسان أبي عثمان ،شيخ النخاسين ،دليلا على أن الجواري البربريات كنّ يلقين عناية خاصة بالمشرق إذا توفرت فيهن بعض الشروط مثل انتمائهنّ إلى قبائل معيّنة ككتامة،وصنهاجة ،وكلها كانت مستقرّة بالشمال، وقد يكون هذا ما عبّر عنه الخليفة هشام بطيب المنشأ؛ و أن تكون قد بلغت من العمر تسع سنين ،حتى تكون لها قابلية للتعليم كما هو معروف،و تخضع لمنهج مدروس بعناية ،ومنظم بحيث تنقل إلى المدينة،و تتعلم هناك مدة ثلاث سنوات ،ثم ترّحل إلى العراق فتتعلم بها حوالي عشر سنين ،وبهذا تصبح صالحة لأن "تخبأ في الجفون"،لكن أبا عثمان لم يفصل في فحوى التعليم، و المعروف أن الجواري بالمدينة كن يتعلمن الغناء والعزف،وهذا لا يمنع من تلقيهن مواد أخرى، كاللغة والأدب و الشعر، أمّا في العراق فالعلوم كثيرة ،ولا يمكن أن نحدد ما كنّ يتلقين هناك[1]. كما كنّ يتلقين تكوينا بإفريقية و يستنتج ذلك من الخبر الذي جاء فيه أن إسماعيل بن عبيد كان يوجه المولّدات إلى المشرق[2]،وقد اقتنى بعضهن أئمة و أمراء و خلفاء و أصبحن أمهات أولاد،فأم إبراهيم الإمام بربرية لم تذكر المصادر اسمها،وأم الأمير عبد الرحمن الداخل بربرية ،نفزاوية ،تدعى راح[3].و أم الخليفة العباسي أبي جعفر المنصـــــور،مولّدة،من مولّدات البصرة[4]،اسمها سلامة[5] فقال الناس:ملك الدنيا ابناء بربرّيتين:المنصور و عبد الرحمن بن معاوية[6]،و كانت للخليفة المعتصم جارية بربرية إسمها قراطيس[7]أنجبت له أبا جعفـــــر

(1)السيوطي: المستظرف من أخبار الجواري،رسائل ونصـــــوص نشرها صلاح الدين المنجد ،دار الكتاب الجديد،بيروت، 1963 ، ص16. 19.

(2) أبو العرب ، طبقات ، ص85.

(3) جورج مارسي،بلاد المغرب و علاقتها بالمشرق الإسلامي في العصـــــــور الوسطى، ، ص28 و ص 136.؛ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ2 ، ص47 ؛ ابن الأثير ،الكامل ،جـ4 ، ص362 ؛ Dozy:Histoire des musulman d'Espagne,2eme édition,Leyde,1932,T.1,p.189

(4)السيوطي،المصدر السابق،ص17؛ التجاني،تحفة العروس،ص167.

(5) ابن عبد ربه،العقد الفريد،جـ5، ص67 ؛السيوطي(جلال الدين عبد الرحمن): تاريخ الخلفاء،تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم،دار الفكر العربي،القاهرة1395 هـ/1975 م ، ص 303.

(6) السيوطي ،تاريخ الخلفاء، ص304.

(7) أو هي رومية حسب السيوطي (تاريخ الخلفاء، ص393).

هارون الواثق(227-232هـ/842-847م) ،كما كانت للخليفة المعتضد جارية تدعى فتول أنجبت له ابنه أبا منصور محمد القاهر[1].

و إذا كانت الجواري البربريات متفوّقات ،على حدّ تعبير جورج مارسي، لأن بعضهن أنجبن خلفاء ،مثل سلاّمة ،وقراطيس ،وقتول [2]،فإنّ دورهن اقتصر على الإنسال،فلم يسجل لهن نشاط سياسي،ولم يبرزن في تسيير شؤون القصور التي كن يعشن فيها،و لم تذكر بعضهن في مجال الأعمال الخيرية ،أو في الأدب والشعر،أو الفقه،أو في الغناء و الموسيقى أو أي فن من الفنون مثل الكثيرات من الجواري الأخريات[3]. وانحصر تفوقهن في جمال الخلقة،وحسن المظهر.

الرقيق الصقالبــــــة:

أطلق الجغرافيون العرب،في العصور الوسطى،اسم الصقالبة[4]،على شعوب عديدة؛كانت تسكن الأراضي الواقعة على الحدود الخزرية بين القسطنطينية و البلغار[5] . تجمع بينها اللغة، وتنقسم إلى صقالبة الشمال ،الذين يقطنون روسيا و بولونيا ،وتشيك وسلوفاكيا،وأكرانيا،وصقالبة الجنوب،وهم البلغار ،و الصرب ،و الكروات ،والسلوفين[6]. وتطوّر مدلول كلمة الصقالبة في القرن الأول الهجري(7م)فأصبح يطلق على الرقيق الأوروبي بما فيهم:الصقالبة،والفرنج،والجرمان و اللومبارديين،و يرى دوزي(Dozy) أنّ

---

(1)ابن حوقل ،المصدر السابق،ص97 أو هي فتنة (السيوطي،تاريخ الخلفاء، ص451).

(2) المرجع السابق ، ص136.

(3)أنظر السيوطي ،المستظرف، ص12 فما بعدها.

(4)مفردها:صقلب و صقلبي،وصقلابي.وتكتب أحيانا صِقلاب(بفتح الصاد أو كسرها)أو بحرف السين بدل الصاد.وأصل هذه الكلمة في اللغة الصقلبية القديمة،هو:سلاڤينينو(SLAVENINU)،وفي اللغة اليونانية:سقلافينوى(SKLABENOI) وتعني سكان البلاد الممتدة بين الخزر و البلغار.وفي القرن السابع الميلادي أصبحت تدل على العبد(SKLAVOS.).وانتقلت بهذا المعنى من اليونانية إلى اللاتينية ومنها إلى الفرنسية.(ESCLAVE)،والألمانية(SKALAVE)،و الإنجليزية(SLAVE) (أنظر: كليليا سارنللي تشركوا:مجاهد العامري ،قائد الأسطول العربي في غربي البحر الأبيض المتوسط،في القرن الخامس الهجري،الطبعة الأولى ،لجنة البيان العربي ،القاهرة،1961 ، ص3.

(5)ابن حوقل،المصدر السابق،ص110؛.Levi- Provençal؛ في دائرة المعارف الإسلامية،مقال الصقالبة ترجمة صبحي،الجزء الحادي و العشرون،الطبعة الأولى،الشارقة،،1418 هـ/1998م، ص6549،

(6)أنظر:إبراهيم حركات:المجتمع الإسلامي و السلطة في العصر الوسيط،الدار البيضاء،1998 ، ص95.

هذا الاسم كان يطلق في البداية على أسرى الجرمان الذين استرقهم عرب الأندلس[1].

و قد بدأ الرقيق الصقلبي يصل إلى بلاد المغرب ،منذ القرن الثاني للهجرة (الثامن الميلادي)،و كانوا من أحسن الأصناف " صورتهم تامة الخلقة في حسن بياض ،ونعومة عجيبة"[2].و دلّت بعض الإشارات التي وردت ،عرضا ،في بعض المصادر أن الأمير الأغلبي إبراهيم الثاني،امتلك عددا منهم[3].وكذلك زيادة الله الثالث،الذي أخفى ألف دينار ذهبي في أحزمة ألف صقلبي عندما غادر إفريقية متوجها إلى المشرق،يوم 26 جمادى الثانية من سنة 296هـ /908-909م . إثر هزيمته أمَامَ أبي عبد الله الشيعي[4].و هكذا دخل الصقالبة إفريقية وعوضوا تدريجيا السودان في حراسة الأمراء الأغالبة ،وتغلغلوا في الجيش.

و أشار ابن الصغير[5]،والدرجيني[6]،إلى وجود الخدم الصقالبة بين العامّة بمدينة تيهرت في عهد أبي اليقضان ،فقد ذكر أن امرأة توجهت إلى القاضي في الليل مصطحبة معها صقليا يحمل سراجا لإضاءة الطريق[7] ممّا يدل على وصول الصقالبة إلى مدن بلاد المغرب الداخلية، لكن قلة المعلومات الواردة في شأنهم لا تمكنّ الباحث من توضيح دورهم في المجتمع الرستمي،وتقييم أهميتهم،و لعل ذلك يعود إلى عددهم النزير،في تلك الفترة،مقارنة بما كانوا عليه في العهد الفاطمي.و ربما كان هذا النوع من الرقيق الذي يجلب من الأندلس،لا يستقر بمدينـــة تيهـــرت،بل كان يصدر من أسواقها إلى المشرق الإسلامي، على يد التجـــــــــار

---

(1)..Dozy(R.), op.cit,Vol.II,p.154

(2)القلقشندي المصدر السابق،جـ5، ص420؛ ابن سعيد المغربي،المصدر السابق،ص70.تعرّف المسلمون على الصقالبة،أثناء معاركهم الأولى مع الروم ،فقد استولى مسلمة في حملته على القسطنطينية ،على إحدى مدن الصقالبة ،بعد أن اجتاز حدود بلاد الروم(أنظر:Barthold (W) دائرة المعارف الإسلامية،جـ21 ، مقال السّـــــــلاف،ص6553)كان الأباطرة السكسونيون يأسرونهم في الحروب و يسترقونهم ،و ترسل أعداد كبيرة منهم إلى مدينة فردان.Verun ومنها يدخلون بلاد المغرب(أنظر.Jacques)Heers:Esclaves et domestiques au Moyen Age,p.23)

(3) ذكر الشماخي أن هذا الأمير أدخل عددا من عبيده الصقالبة إلى غرفة و أغلقها عليهم قصد قتلهم جوعا(أبو العباس أحمد بن سعيد، ت سنة 928 هـ):كتاب السير ،طبعة حجرية،قسنطينة ،الجزائر،1301 هـ، ص272.

(4)القاضي النعمان،رسالة افتتاح الدعوة(تحقيق وداد القاضي) ،ص207.

(5)أخبار الأئمة،ص79 -80.

(6) طبقات المشايخ،جـ2، 242.

(7)نفس المصدر ، ص79.

الإباضية[1]،و وُجد جيش إمارة نكُور عدد من الصقالبة،خلال القرن الثاني للهجرة، حاولوا التحرر،فقاموا بثورة ضـــــد الأمير سعيد الثاني،و تطلب الأمر تدخل السكان للقضاء على حركتهم[2].

و اقتنى منهم الفاطميون أعدادا كبيرة ،واعتنوا بهم، منذ صغرهم، فربّوهم على الطاعة،والوفاء لهم،و الإخلاص لمذهبهم،وصنعوا منهم أداة طيّعة تطبق أوامرهم بأمانة وجعلوا من بعضهم إطارات كفأة، و وثقوا بهم ،فأتاحوا لهم الفرص ليتولوا مناصب هامّة في البلاد، فاستطاع عدد منهم الدخول إلى قصور الخلفاء،والإشراف على شؤون أهلها.وسيطروا على مختلف أجهزة الإدارة،فكان منهم الكاتب ،والمشرف على أموال البلاد،و المسؤول على ضرب السكة،و المكلّف بإدارة الموانئ.وتغلغل آخرون في الجيش ،فكان منهم الجندي والقائد، والأمير.

و قد فعل الخلفاء الفاطميون ذلك لأن الصقالبة،عنصر أجنبي عن بلاد المغرب.وفور استرقاقهم يفقدون انتماءهم فلا يتمتون بعصبية قبلية يَحْتَمون بها،أو يدافعون عنها.ويكون ولاءهم تامّا لهم.

و سهروا على معاملتهم كأفراد ،لا تربطهم ببعضهم أيّة رابطة،يمكن أن يتحوّل إلى تكتل،يجعل منهم قوّة تهدد خلافتهم و كان أغلب المقربين من الخلفاء خصيان،ليس لهم طموح، إلاّ إرضاء سادتهم ،ولم يطمعوا في جاه،ولا في مال.فالعبد و ماله ملك سيّده.وقد امتلك بعض وزرائهم أعدادا كبيرة من العبيد ،فقد ترك وزير المعز لدين الله وابنه العزيز بالله ،يعقوب بن كلس[3]،أربعة آلاف مملوك بين أبيض و أسود[4].

و اللاّفت للنظر أن هؤلاء الصقالبة لم يجدوا صعوبة في التأقلم بمحيطهم الجديد ببلاد المغرب،فتعلّموا لغة سادتهم ،وتعوّدوا بعاداتهم ،واعتنقوا دينهم و لعل قدومهم في سنّ مبكرة من بلاد كانت لا تزال في مرحلة بدائية [5]، و حلولهم في أخرى بدأت تعرف ازدهارا في

---

(1) أنظربحاز،الدولة الرستمية،ص205.

(2)البكري،المصدر السابق،ص93.

(3)عنه أنظر: لقبال موسى،كتامة،ص466 ، و ص 484.

(4) ابراهيم حركات ،المرجع السابق، ص98.

(5) ابن خلدون ،المقدّمة، ص83؛ توفيق بن عامر، المرجع السابق،جـ1 ، ص217 .218.

جميع نواحي الحياة،جعل عقولهم تتفتح،وأحاسيسهم تنتبه،فنهلوا من هذه الحضارة الفتية حتى صاروا أفضل من الأحرار.

الرقيق الســـــــودان:

سمي العبيد الأفارقة بلون بشرتهم السوداء،وقد اكتسبوا ذلك اللون،من شدّة الحرارة،لأنّ"الشمس تسامتُ رؤوسهم مرّتين في كلّ سنة"[1] و هم خليط معقّـــــد من أمم كثيرة[2]،يعيشون حياة بدائية ،لا يدينون بشريعة[3]"فالدين مجهول عندهم،والعلم مفقود بينهم،وجميع أحوالهم بعيدة من أحوال الأناسيّ،قريبة من أحوال البهائم"على حد تعبير ابن خلدون ممّا أهلّهم للاسترقاق [4].

و تميّزمنهم سود بلاد لملم بكيّ وجوههم،وأصداغهم،يغزوهم سكان غانة و التكرور. فيسبونهم،ويبيعونهم لتجار بلاد المغرب[5].الذين ينقلونهم إلى أسواق سجلماسة ،وتيهرت، ووارجلان ويتم توزيعهم على المدن و الأرياف المغربية المختلفة.

و كان عبيد السودان الأوسط " جنس على حِدَة،أشدّ سوادا من الجميع و أصفى... وليس هم بنوبة،ولا بزنج ،ولا بحبشية،و لا من البجة"[6].ويتم جلبهم إلى زويلة ،ومنها يصدر عدد منهم إلى إفريقية ،وعدد آخر إلى المشرق.

أما الجواري فكانت منهن ،"بيض الألوان " بمدينة أودغست، لعلّهن من أصول بربرية زناتية و صنهاجية لتواجدهن هناك. و قد تميزن بالجمال فكن" حسان الوجوه، بيض الألوان،منثنيات القدود، لا تنكسر لهن نهود،لطاف الخصور،ضخام الأرداف، واسعات الأكتاف..."[7] و جواري سود، تميزن ،هن أيضا ،بالجمال و حسن الصنعة ،تفنّن في الطبخ "يحسنّ عمل الأطعمة اللذيذة من جوزينقات ،وقطائف و أصناف عديدة من الحلويات"[8].

(1) ابن خلدون ،المقدمة، ص 84 (ط .مصر)؛ الإدريسي، المصدر السابق، ص43 (تحقيق إسماعيل العربي) .

(2) Cuoq (joseph):Histoire de l'Islamisation de l'Afrique de l'Ouest des origines à la fin du XVI siècle, Librairie orientaliste Paul Geuthner, SA,Paris, 1984, pp.232-233

(3) ابن خلدون، المصدر السابق، ص83.

(4) نفسه.

(5) الإدريسي،المصدر السابق، ص43؛ ابن خلدون ،المصدر السابق، ص54.

(6) الاصطخري،المصدر السابق، ص40

(7) البكري،المصدر السابق، ص40.

(8) نفسه.

وتهافت عليهن التجار من إفريقية ،و برقجانة ،ونفوسة، و زناتة و نفزاوة "فكان للرجل منهم ألف خادم"[1].

عرض الرقيق للبيع:

يخضع الرقيق،قبل عرضهم في الأسواق،إلى التهيئة ،مثل البضائع الأخرى،و يقدّمون في أحسن حال.و يتطلب ذلك إهتماما بمظهرهم الخارجي لترغيب الزبائن في اقتنائهم،وكسب بائعيهم أكثر ما يمكن من الأرباح.و يتم التركيز بصفة خاصّة ،على أمرين اثنين:نظافة الجسم والهندام،والتجميل.و قد لجأ النخاسون إلى استخدام بعض مواده كالمستحضرات الخاصة ببشرة الوجه،و البدن،صبغ الشعر،و تصفيفه.و عمد بعضهم أحيانا إلى إخفاء بعض العيوب، والعاهات ،مع ما في ذلك من تضليل للمشتري ،لأنه نوع من أنواع الغش.

و سهروا على تنظيف أجسام الرقيق من الطفيليات ،كالقمل مثلا،حيث استخدموا لذلك بعض المواد منها:البورق و الميوزيج،وماء السلق، و دردي الشراب،والصابون[2]. و تنقية أبدانهم من الشعر،باستعمال النورة،وبيض النمل؛أو دهنا طبخت فيه ضفادع خضراء ،أو مرارة الأرنب.ثمّ يُغسل الجسم بالشب،والبورق و العفص و تنظيف الأظافر،بإزالة الشعت من أصولها و غسلها بالخلّ،والعسل،والمرتق،و وضع دهن الورد، واللوز المرّ،عليها بعد ذلك وتنظيف أفواه الجواري،فاستعملوا:السواك و الأشنان،والسكر،والمسحوق الصيني ،أو الفحم،أو الملح المدقوق.

وإزالة رائحة الأنف بواسطة سعوط من دهن المرزنجوش و البنفسج،والنيلوفر،والياسمين وكذلك بخر الفم بمستحضر يتكوّن من:بَسْباسَة ومنّ وسعدى،و جناح ،وماء ورد،وقرنفل.يؤخذ من كلّ صنف جزء ومن الصمغ العربي جزءان.

و تمزج هذه المواد بالطريقة التالية:يحلّ الصمغ بماء الورد،و توضع فيه بقية المواد بعد أن تسحق،وتنخل .ثم تصنع منه حبوب ،وتجفف و تؤخذ كحبّ السعال،توضع في الفم،إلى أن تذوب واحدة بعد أخرى. و لأهمية هذا المستحضر و ربما لنجاعته فقد حفظت طريقة صنعه في الأبيات التالية:

منٌ،وبسباسة،و سعدى　　　إلى جناح ومـــــاء ورد

(1) ابن خلدون،العبر، جـ7، ص 117.

(2)السقطي،المصدر السابق،ص50.

(3)السقطي،المصدر السابق،ص53؛ابن بطلان،المصدر السابق،ص379 .382 ،ابن عامر توفيق ،المرجع السابق،ص308

يَـلّقُها الصمغ إن تلاه قرنفل الهند نظـــم عقد

أجزاؤها كلّها ســواء و الصّمـــغ جزءان لا تعدّ

فيها لِذي خقّة أمـــان إكرام نفس وردّ صــــدّ

و يُطيَّب الفم أيضا بمضغ بعض الأعشاب:كالعود الرطب ،والكزبرة،و الفول و قشر الاترج.كما يطيب الجسد بالصندل ،والورد،والمرتك المربّى بماء الورد و البخورات.

و توضع في ثياب الرقيق،البذور المطيبة،كما استخدمت بعض المستحضرات لإزالة الصنان من أبدان الرقيق منها على سبيل المثال:أخذ كمية من المراد سنجا المبيض و عجنه بماء الورد،ثمّ تصنع منه أقراص،تدفن في الورد حتى تجف،وتحفظ إلى وقت الاستعمال.ويستخدم مستحضر آخر ،يتكوّن من:التوتــية المغســولة ،تدق،وتنخل،وتوضع في ماء وملح،ثمّ ورد و كافــور،و تتخـذ ذرورا، كما تصنع أقراص من الورد الأحمر والمسك،والسنبل،والسعدى،والشبّ تخلط هذه المواد بماء الورد و تستعمل عند الحاجة [1].

و قد استعملت عدّة مستحضرات،كانت تصنع من النباتات،والزيوت،والدهون،لتغيير لون البشرة،كتبييض الوجوه المسمّرة،أو لتنقيتها حتى تكتسب صفاء و رونقا.وقد ذكر السقطي وابن بطلان بعض تلك المستحضرات،ونسَبَ المواد التي تتكوّن منها و طريقة استعمالها،ومنها.

نقع الباقلاء في ماء البطيخ ستة أيام،ثمّ تنقع في لبن حليب مدة سبع أيام مع التحريك يوميا.وبعد ذلك يوضع الخليط كقناع على وجه الجارية الدريّة اللون فتبيض بشرتها. واستعمال مستحضر من دقيق الباقلاء،والكرسنّة،خمسة أجزاء،ومن عروق الزعفران،وبورق،وحنّاء ،من كلّ صنف:ربع جزء،و يغمر الوجه بالخليط ،فتحمّر الخدود الباهتة اللون،والمصفرّة ،ويزال شعر الخدود و اللحا[2].

ويُدهن العبيد بزيت البنفسج و الطيب لتحسينها[3]. و ينعم الخشن منها بتدليكها بالشمع و اللوز المرّ،كل ذلك مخلوط بماء الورد و دهن البنفسج[4]. وتغطس الجارية السمراء في إبزن (حوض)ملئ بماء الكرويا،وتترك فيه مدة أربع ساعات من نهار،فتخرج منه،وقد صار بدنها

---

(1)السقطي،المصدر السابق،ص53.

(2)السقطي،المصدر السابق،ص50؛آدم ميتز،المرجع السابق،جـ1،ص272.

(3)السقطي،المصدر السابق،ص50 ، و ص52.

(4)نفس المصدر ،ص51-52.

ذهبي اللون[1]. و شاع استعمال هذه الوسيلة في بلاد المغرب و الأندلس،وراج هذا النوع من الجواري بِهمَا"فكم من سمراء بيعت بصفراء مذهبة"[2].

و كانت الجواري البيضاوات،تخضبن أطرافهن بالأحمر ،والجواري الصفراوات تخضبنها بالأسود،و السوداوات تخضبنها بالأحمر أو الذهبي[3].

و استعمل النخاسون أنواعا من الصبغة ،لتغيير لون الشعر ،بإكساب الشعور الشقراء حالك السواد[4]،مستخدمين في ذلك دهن الآس، و دهن قشر الجوز الرطب،ودهن الشقائق،ثم غسل الشعر الذي تمّ صبغه بطبيخ الأملج.و تجعيد السبط منه باستعمال مستحضر من نبات السدر،والآس،و الزادرخت. واعتنوا بألوان العيون،بتغيير لون العين الزرقاء إلى سوداء ، وذلك بتقطير ماء قشر الرمّان الحلو فيها[5].

و ألبسوا الجواري ما يتناسب و قوامهن،وألوان بشرتهن واختاروا الثياب الشفافة،والألوان الوردية للبيض،والأصفر و الأحمر من الاستبرق،والسندس،والديباج،والحرير ،والخز،و الحلل المطرزة للسود،مع إضافة لمسة من الجواهر،والحلي ،من دمالج في المعاصم.وخلاخل في الأرجل[6].

و قد نتج عن هذه الممارسات،ارتقاء صناعة التجميل،الذي أصبح فنّا ،يحتاج إلى متخصصين.وكثرت مواده،واتسع استعماله.وهذا في حدّ ذاته يدل على الأعداد الكبيرة من الرقيق الذين كانوا محلّ اهتمام هؤلاء ،فراحوا يصنّعون تلك المستحضرات،ويطوّرونها، ويوفرونها في الأسوق.

و يدل اهتمام النخاسين بالجواري ،على رواج تجارتهن،وتفيد بعض المعلومات حول أنواع الأقمشة التي كانت متداولة،والألوان التي كانت مستعملة ،كما أن التنسيق بين اللباس والحلي يعكس الأذواق التي كانت سائدة في القرون الأولى من انتشار الإسلام.

و لا شك أنّ تلك الممارسات،كانت تعتبر من باب إتقان المهنة،جودة العرض،و ليس فيها

(1)ابن بطلان ،المصدر السابق،ص380؛السقطي ،المصدر السابق،ص50.

(2)آدم ميتز،المرجع السابق،جـ1 ، ص 271.

(3)ابن بطلان ،المصدر السابق،ص384.

(4)آدم ميتز،المرجع السابق،جـ1،ص272.

(5)السقطي،المصدر السابق،ص52؛آدم ميتز،المرجع السابق،جـ1، ص303.

(6)آدم ميتز ،المرجع السابق،جـ1، ص303.

ما يخلّ،بقواعد البيع و الشراء،بل تتفق مع ما يتطلبه قانون عرض السلع ،ما دامت لم تغيّر من خلقة الجارية أو العبد[1].

و لكن هناك حدّ لا ينبغي تجاوزه،وإلا دخلت في باب المحرّمات من ذلك،محاولة إخفاء بعض العيوب و العاهات مؤقتا،إلى أن تتم الصفقة،وعدم الاكتراث بظهورها بعد ذلك، كمحاولة اخفاء البرص و الكلف باستعمال معجون،يتكوّن من الشونيز،وأصل قثاء الحمار، وورق الخبّازى ،وبزر الجرجير،وأصل الكرم،يخلط الكل بالعسل،و يدهن به الجسم[2]. وغرز مواضع البرص بالإبر ،و وضع خليط من القلقديس،والعفص،والزنجار بكميات متساوية، تعجن الأصناف بالماء و لبن التين،ثم يوضع الخليط تحت أشعة الشمس مدّة أربعة أيام.و بعد ذلك يكون جاهزا للاستعمال،فيوضع فوق المكان المغروز بالإبر،ثم يزال بعد أربعين يوما، وينّظف المكان بالخلّ و أشنان مغلى أو بماء القلي[3].

و يزال النمش،والوشم،بغمر بقعه بغاسول مصنوع من:عروق القصب،و اللوز المرّ،والكرسنّة،والباقلاء،وحبّ البطيخ،تعجن كلها بالعسل ثم توضع على شكل قناع فوق موضع النمش،أو الوشم[4].و يخفي بـياض ممّو العين بصبغه بتقتير لبن أتان حار فيـها.كما تخفى العروق التي تظهر في سيقان الرقيق بدملجتها[5].

و تـُسّمن الوجوه المقعقعة،والأعضاء الهزلة بدلكها بالمناديل الخشنة و الدّهون الحارّة ويستعمل لذلك ،أيضا نوع من الطلاء يسمّى :العاقر قرحا[6]. و يتم إطالة الشعر القصير، بتوصيل طرفه بجنسه[7].

و تباع الجارية السمراء الكمدة،على أنها صفراء مذهبّة ،والممسوح العجز بثقيل الروادف،وبطين بمجدول الحشا[8].و يخفى حمل الجارية،لأنه يعتبر عيب في الآدميات،تردّ

---

(1)أنظر:بن عامر توفيق،المرجع السابق،جـ1، ص 308.

(2) السقطي،المصدر السابق،ص51-52.

(3)السقطي: المصدر السابق،ص52.

(4) نفسه

(5) آدم ميتز،المرجع السابق،جـ1، ص271.

(6)السقطي،المصدر السابق،ص52.

(7) نفسه

(8)آدم ميتز،المرجع السابق،جـ1، ص286 -287

به، بخلاف سائر الحيوانات[1]. فلا يجب في الجارية بيع و لا شراء[2].

و تباع الثيّب على أنها بكر،و الرديء بمظهر الجيّد،بعد التمويه بوسائل مختلفة[3].

و كانت تلك الممارسات تحدث بصفة خاصة ،في الأسواق الموسمية،التي لا يستطيع فيها المشتري ردّ البضاعة،ولا يطبق فيها بيع الخيار،كبيع نوع من الرقيق بدل نوع آخر،فيبيعون مثلا،المريض بدل المعافى[4]. و في بعض الأحيان جنسا بدل آخر،فيبيعون الغلام بالجارية [5]. والأحرار على أنهم رقيق[6]،مستخدمين ،في الغالب نساء حرّات جميلات،يسهل عليهن لفت نظر الشاري،و كان هؤلاء الأحرار إذا وصلوا بلد المشتري ،فرّوا ،واقتسموا الأموال ثم أعادوا الكرة في مكان آخر[7]. كما بيعت العربيات بدل الأعجميات اللواتي كنّ يجدن رواجا في أسواق بلاد المغرب في حين كانت العربيات يجدن عدة لغات،ويتشبهن بالجواري المجلوبات من بلاد الروم،و يتمّ بيعهن عادة للغرباء عن المدينة،بأسعار مرتفعة[8]. و بيع الأميون على أنهم متعلّمون[9]،فيعمد بائعهم إلى تلطيخ أصابعهم بالحبر ،ليدفع فيهم الزبون مبلغا كبيرا[10].

و هكذا تعدّدت أساليب الغش فمنها التي أخفت بعض العيوب و العاهات ،وتدخل في باب الغش الصريح الممنوع،ومنها التي كانت وسيلة لسرقة أموال الزبائن،و تؤدي إلى عقوبة صاحبها،إن كشف أمره.

و الرقيق هو البضاعة الوحيدة التي تشترك مع بائعها في الغش،كما عبّر الجاحظ عن ذلك بقوله:"ربما شاركت (الجارية)صاحبها في البلوى"[11] غير أن ذلك لا يقتصر على الجواري فحسب بل شارك الغلمان أيضا فيه. لكن الجواري كنّ أكثر عرضة له لأنهن مرغوب فيهن

---

(1)البرزلي،المصدر السابق،جـ3، ص276.

(2)سحنون،المدونة الكبرى،جـ7، ص166.

(3)أنظر :السقطي ،المصدر السابق،ص52 .53 ؛ ابن بطلان ،المصدر السابق، ص379-380.

(4)السقطي،المصدر السابق،ص49.

(5)آدم ميتز،المرجع السابق،ج1، ص272.

(6) الونشريسي،المعيار ،جـ6 ، ص286 -287 ؛ السقطي ،المصدر السابق، ص51- 52.

(7) السقطي، المصدر السابق، ص 51- 52.

(8) نفسه.

(9)ابن بطلان،المصدر السابق، ص375؛السقطي، المصدر السابق، ص52؛ بن عامر توفيق ،المرجع السابق، جـ1، ص313

(10) آدم ميتز، المرجع السابق، جـ1 ، ص287.

(11) الجاحظ رسائل الجاحظ ، جـ2 ، ص174 ؛ أنظر بن عامر توفيق: المرجع السابق، جـ1، ص287.

أكثر لجمالهن.

و لعلّ كساد السوق في بعض الأحيان،أو تراكم أنواع من الرقيق غير المرغوب فيه لكثرة عيوبه، لما يكون قد تعرّض إليه من حوادث،أو أمراض،أو عدم تخصصّه فيما يحتاجه الناس كإتقان حرفة، أو علم ينتفع به مالكه،أو عدم التميّز بصفة خِلْقية محددّة،كالجمال.

كل ذلك دفع بالنخاسين إلى ممارسة الحيل، و اللجوء إلى الغش، و تزويق الرقيق، خاصة في الأسواق الموسمية حيث يسقط شرط ،ألحّ عليه الفقهاء و هو بيع الخيار.

أسعـــــــار الرقيق:

لا تسمح المعلومات المتوفرة حتى الآن من تحديد أسعار العبيد بمختلف أسواق المغرب.في الفترة المخصصة لهذه الدراسة ،ونفس الشيئ بالنسبة للجواري والأطفال.و قد أغفلت المصادر تماما الحديث عما ينفقه السادة على رقيقهم،وعمّا يجنونه من أرباح على حسابهم. و ارتبطت بعض المعلومات المتوفــّرة حول هذا الموضوع بعدد السبي بعد المعارك ،ويستنتج منها أنه كلما كان عدد المنهزمين كبيــرا،كان عدد السبي كثيرا وبالتالي تكون الأسعار منخفضة وفق قانون العرض و الطلب،و لكن هذه الأسعار اختلفت باختلاف الأحقاب والأمكنة، ونوعية الرقيق.

فقد اقتنى عبد الملك بن مروان،و قد شارك في حملة معاوية بن حديج على إفريقية، واقتنى جارية من سبي معركة جلولاء ،في آخر النصف الأول من القرن الأول للهجرة،اشتراها بستمائة دينار(1).و بعد بضع سنوات بيعت المسبية الواحدة من سبـايا عقبة بن نافـع من مدينة إيجلي في السوس بألف دينار و أكثر ،في المشرق(2).كما بيـع في أيام موسى بن نصيــر "العلج الشاطر و زوجته بخمسين درهم"(3).

و يبدو الفرق شاسعا بين هذه الأسعار التي تعود في الحالات الثلاثة إلى القرن الأول الهجري و يمكن تبرير ذلك بكثرة البضاعة وقلتها، فربما زاد العرض عن الطلب فيما يتعلق بالسبي الذي جلبه موسى بن نصير.و يمكن تبرير ارتفاع سعر الجارية التي اقتناها عبد الملك والجواري التي سباهن عقبة، بأنهنّ نوع جديد ،لم يكن معروفا،ومنتشرا بين المسلمين في المشرق.

(2) البكري ،المصدر السابق، ص32.

(3)البكري، المصدر السابق، ص162.

(4)الذهبي ،سير أعلام النبلاء،جـ5، ص411.

و لعل الفرق بين المبلغ الذي دفعه عبد الملك بن مروان،وثمن جواري سبي عقبة، و هو أربعمائة دينار[1]،كان ناتجا عن زيادة تكاليفهن منذ سبيهن إلى وصولهن إلى أسواق دمشق،وغيرها من الأسواق الأخرى، بالمشرق.و السبب الثاني ،هو:الجمال الفائق.فقد وصفهن البكري بقوله: " سبي لم ير مثله حسنا و تماما"[2].

و بلغ ثمن العبد العادي في منتصف القرن الثاني للهجرة(8 م) مائتي درهم[3]. و في القرن الثالث ،بيعت خادم في افريقية ،بعشرة دنانير[4]، و أخرى بأربعين دينار[5].وصبي لرعي الغنم بعشرة دنانير[6].وجارية أخرى بيعت بثمانين دينار[7].وترواح ثمن وصيفة بين مائة و مائة وعشرة دنانير[8]. و لا توجد معلومات توضح على أي أساس كان الفارق في الثمن بين جارية وأخرى، و ما إذا كان راجعا للجمال ،أو للصنعة .أما فيما يتعلق بالسبـــي فقد بيع في صقلية إثر الغارة التي شنها المسلمون على ناحية الإتنا سنة 222 هـ /837 م بأبخس الأثمان لكثرته[9].

و في القرن الرابع للهجرة/ 10 م انخفضت أسعار العبيد فبيع كافور الإخشيدي الذي آل إليه فيما بعد حكم مصر، وكان خصيا حبشيا سنة 312 هـ /924 م بثمانية عشر دينار، فاعـتبر ذلك قليلا ،لأن ثمن عبد عـادي (ليس خصيا)،في نفس الفترة،بالمشرق الإسلامي

---

(1)تعامل المسلمون بالدينار الذهبي، الذي كان منتشرا في منطقة النفوذ البيزنطي، و الدرهم الفضي ،الذي كان منتشرا في المناطق التي خضعت للفرس،ثم قام عبد الملك بن مروان بالإصلاح النقدي، في سنتي 74 و 75 هـ. فضرب الدينار الذهبي الذي كان يزن 4.25 غ . و الدرهم الفضي،الذي كان يزن 4.97غ (أنظر : Ashtor El yahu :Histoire des prix et salaires dans l'Orient médieval,Paris,1969,p.39 ، و قد استقرت العملة طيلة القرون الثلاثة الأولى. و كان الدينار يساوي عشرة دراهم .Ashtor,op.cit.,p.،فهمي سعيد، المرجع السابق، ص301 فما بعدها من عدّة صفحات .

(2) المصدر السابق، ص162.

(3) آدم ميتز،المرجع السابق،جـ1 ، ص266. 267.

(4) القاضي عياض، ترتيب المدارك ،جـ 4 ، ص82.

(5)القاضي عياض، تراجم أغلبية ، ص219.

(6)القاضي عياض ،ترتيب المدارك، جـ4 ، ص82.

(7)نفس المصدر ،جـ4 ، ص319.

(8) نفس المصدر ،جـ4 ، ص414

(9) ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1 ، ص 106 ؛الطالبي محمد، المرجع السابق، ص482 ؛ أو كـــان ذلك سنة 221 هـ /836 م (ابن خلدون ،العبر ،4 ، ص 427 ؛ ابن الأثير ،الكامل،جـ5 ، ص 188).

و بيزنطة كان يترواح بين خمسة و عشرين ،وثلاثين دينار[1].

و في بلاد المغرب، بيعت جارية بألف دينار[2] . لكن المصادر لم تحدد المدينة أو السوق الذي بيعت فيه، و بيعت أخرى بالقيروان ،بعشرة دنانير[3]. و ثالثة بمدينة فاس بثلاثة عشر دينار[4]. و لم تعط المصادر تفسيرا لهذا الفرق الشاسع في الأسعار مما يترك الباب مفتوحا لفرضيات عدة،منها أن الباهضة الثمن ربما كانت أصيلة من عائلة حاكمة :أميرة ،أو ابنة شيخ قبيلة.أو أنها من المولدات اللواتي تلقين تعليما و تربية خاصة ،زيادة على تميزهنّ بجمال فائق.

و يلاحظ أن ثمن العبيد البيض ، ذكورا و إناثا ،كان مرتفعا بالنسبة لثمن العبيد السود فالأوائل هم" أرستقراطيو العبيد"[5].وقد أورد الاصطخري (ق.4 هـ /10 م) أن جارية من الجواري البيض ،دون أن تتقن أي حرفة،كانت تباع بألف دينـــــار وأكثر، و ذلك لجمال وجهها[6]. وربما كان السبب الرئيس ،لهذا الارتفاع في الثمن ،ناتجا عن انقطاع عبيد الأندلس، لخراب الثغور الغربية، وانخفاض عدد رقيق بيزنطة، و أرمينية في القرن الرابع[7]فإن كان هذا هو السبب الحقيقي لارتفاع الأسعار فإنه يعني أنّ الرقيق الأبيض قلّ في أسواق بلاد المغرب،في حين زاد الطلب عليه. و يبقى المبرّر بالنسبة للجواري،على الأقل ،هو الجمال .ورغم تركيز المصادر على جمال البيضاوات فإن ثمن الجواري اللائي يتقنّ بعض الأعمال،كان مرتفعا أيضا ، ولو كنّ سوداوات البشرة:فالجارية السوداء الماهرة في فن الطبخ مع جمال الوجه، و رشاقة الجسم بيعت في أسواق مدينة أودغست "بمائة مثقال [8] وأكثر[9].

(1)أنظر: آدم ميتز،المرجع السابق،جـ1، ص266 .267 .

(2) الاصطخري، المصدر السابق، ص37.

(3) Idriss(H..R):Contribution a l'étude de la vie économique en Occident médiéval:Glanes de données chiffrées, Revue de l'occident musulman et de la Méditerranée, Aix en Provence,no15,1973,pp.75.76

(4) الونشريسي ،المعيار،جـ5 ، ص176.

(5)أدم ميتز ،المرجع السابق، جـ1، ص268.

(6)المصدر السابق،ص45؛ابن سعيد المغربي،المصدر السابق، ص70.

(7) آدم ميتز، المرجع السابق،جـ1 ، ص268.

(8)هو مبلغ يمكن من اشتراء عشرة حملان(بن عامر توفيق،المرجع السابق، ص238).

(9) البكري،المصدر السابق،ص158.

و كان التجار المغاربة يتعاملون مع تجار بلاد السودان الأوسط و الغربي بالمقايضة، وهي تقوم على اقتناء العبيد مقابل سلعة أخرى، كالحبوب و الملح و القماش،مثلا . و هكذا فإن العبيد السود كانوا يباعون" مقابل بضائع زهيدة القيمة"[1] . و كان تجار افريقية يشترون العبيد من زويلة بثياب حمر[2]. و من مدينة البصرة بالكتان و قد حلّ محلّ النقود، بحيث تقتنى به السلع في أسواق المدينة ،فعرفت ببصرة الكتّان[3].

و لما قبض زعيم صنهاجة زيري بن مناد على جماعة من البربر البدو، غير مسلمين،كانوا قد حاصروا مدينة قابس ،أو أحرقوا ربضها ،ونهبوا أموال تجارتها، و أموال أهل الذمّة بها، باع "عشرة منهم في كساء"[4] . و بيعت أمة بالمغرب مقابل نصيب من الشعير[5].

أهمية المتاجرة بالرقيق:

تضاربت المعلومات حول ما يجنيه النخاس من أرباح.و إذ رأى بعض الباحثين أن صاحب هذه التجارة كان يجمع ثروة طائلة من ورائها[6] بدليل أنها كانت تحتل المرتبة الثانية ،بعد الذهب،فيما كان يجلب من بلاد السودان الغربي،والمرتبة الأولى فيما كان يجلب من بلاد السودان الأوسط.كما كانت تجارة الرقيق الأبيض مصدر ثراء اليهود الرادانية،الذين سيطروا عليها طيلة القرن الثالث الهجري(التاسع الميلادي).و كوّنـــــــوا شبكة توزيع لها عبر العالم القديم[7].غير أن القائمين بها كانوا يتعرضون لمخاطر جمة ،أثناء قطع طرق الصحراء،كالمرض،وارتفاع نسبة الوفيات بين الرقيق،و إبـــاق بعضهم،لدرجة بعثت على

---

(1) أنظر: لومبارد، المرجع السابق، ص199.

(2) البكري ،المصدر السابق، ص11؛ لومبار، المرجع السابق، ص199.

(3) المقدسي(شمس الدين أبو عبد عبد الله محمد بن أحمد): وصف إقليم المغرب ،مقتبس من كتاب أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، Texte arabe et traduction française avec une introduction des notes et quatre index, par charles pellat, Alger,1950,p.6 ؛ البكري: المصدر السابق ، ص 110

(4) ابن حوقل، المصدر السابق، ص70.

(5) الونشريسي ،المصدر السابق ،جـ6 ، ص67.

(6)لومبارد موريس ،المرجع السابق،ص294. 295؛ Mauny (R):Le soudan occidental à l'époque des empires ,p.379؛نجاة باشا؛المرجع السابق ص68 ؛ بحاز إبراهيم،الدولة الرستمية ،ص227.

(7)لومبار موريس ،المرجع السابق،ص294. 295.

الاعتقاد أن نصف عدد العبيد كان يضيع في الطريق[1].

و جاء في رواية لأبي محمد عبد الله بن محمد السدراتي(عاش في ق 5 هـ /11م) أن خاله أبا محمد سافر إلى القبلة،فجعل تجارته صامتا(أي ذهبا)،واشترى جملا لركوبه و معه رجل حضري."جعل تجارته رقيقا،فقفلوا إلى أهليهم فكان أبو محمد لا تعب عليه،و لا نصب،إذ ارتحل الناس،ركب جمله،و إذا نزل الناس ضرب خيمته،ويستريح.وكان الحضري يتعب،وينصب في الخدم،و الرقيق هزلت هذه،ومرضت هذه،و هربت هذه،و أبو محمد جالس في الظل و ماله صرّة في صرّة"[2].

و عُلقت، خارج جدار كنيسة أبي مينى الواقعة في قرية ترنوط على الطريق الرابط بين برقة ومصر، صور جميع الحيوانات،ومن بينها أهل الصناعات وكان"من جملتها صورة تاجر الرقيق،و رقيقه معه،وبيده خريطة مفتوحة الأسفل، يعني أن التاجر لا ربح له"حسب ما ذكره البكري[3]. وهناك من يرى أن هذه الصورة لا تعني أن النخاس لا يكسب ثروة من تجارته للرقيق إنما "تدل على أن مكاسبه تذهب سدى لأنها من أبواب الحرام"[4].

و مع أن هذه التجارة لم تكن محرّمة بالمعنى الشرعي بدليل أن الرسول(ص)كان قد باع بعض الأشخاص،غير أنها يمكن أن تنعت بالمكروهة، لما يحيط بها من ممارسات تتعلق بمعاملة الرقيق،وغشهم،كما أنها تجعل من يقوم بها محل شبهات أخلاقية عديدة"كارتكاب المحرّمات معهم وبواسطتهم مثل الزنا و غير ذلك[5].مما دفع المحتسبين إلى مراقبتهم ووضع شروط منها توفر الأمانة و العفّة و الصيانة و العدالة،فيهم "فلا يَتَصرّف في سمسرة العبيد و الجواري إلا من ثبتت عند الناس أمانته و عفته و صيانته و أن يكون مشهور العدالة لأنه يتسلم جواري الناس و غلمانهم و ربما اختلى بهم في منزله..."[6].

---

(1)أنظر: Hubert Deschamps:Histoire de la traite des noirs de l'Antiquité a nos jours, Histoire sans frontiere,Fayard, Paris,1972,p.29.

(2)T.Lewiki:Quelques extraits inédits,p.11.

جودت عبد الكريم،العلاقات الخارجية للدولة الرستمية ،المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر،1984،ص278 .279.

(3)المُغرب ، ص3 .

(4) بن عامر توفيق،المرجع السابق،ص493.

(5) نفسه.

(6)السقطي،المصدر السابق،ص50.

و تعود أهمية مهنة النخاسة في المدن الإسلامية إلى كونها تساهم في تزويد المجتمع بما يحتاجه من طاقة محركة، في جميع النشاطات من العمل في المنازل إلى العمل في مختلف دواليب السلطة من إدارة و جيش مرورا بالزراعة و الحرف والنقل إلى غير ذلك.

واستطاع النخاسون الذين جمعوا ثروات طائلة أن يحتلوا منزلة اجتماعية مرموقة بحيث سمحت لهم مهنتهم بالولوج إلى بلاطات الأمراء و الخلفاء ،والتعامل معهم[1]، و تزويدهم بنفيس ما يصلون إليه من جواري و غلمان،يستنجدون بهم لقضاء حوائجهم، و غالبا ما يجدون منهم العون المطلوب[3]. و قد أدى ثراؤهم و تردّدهم على أولي الرأي إلى تزلف العامة لهم[2].

و كان التجار الذين يفدون من خارج المدينة ،ينزلون في فنادق،للمبيت و تخزين السلع.وكانت هناك فنادق للمسيحيين و اليهود ،يقيمون فيها شعائرهم الدينية بحرية كاملة[4]. وكان بعض التجار يستخدمون العبيد جواسيس لصالح مواليهم: فقد ذكر ابن الصغير أن تاجرا يدعى خلف من موالي ابن الأغلب ،استقر بتيهرت قصد المتاجرة بالعبـــيد والذهب مع بلاد السودان .ولعب دورا في إشعال نار الفتنة بالعاصمة الرستمية[5].

(1)الجاحظ،رسائل الجاحظ، ،جـ2 ، ص172. 173 ؛بن عامر توفيق،المرجع السابق، ص394.

(2) السراج،المصدر السابـق،جـ1، ص765 و ص 789 ؛القاضـي عيـاض ،ترتيب المـدارك جـ1 ص350.

(3) بن عامر توفيق،المرجع السابق،ص493.

(4) كمال أبو مصطفى :جوانب من حضارة المغرب الإسلامي،ص74. 75.

(5) ابن خلدون، العبر، جـ7، ص117.

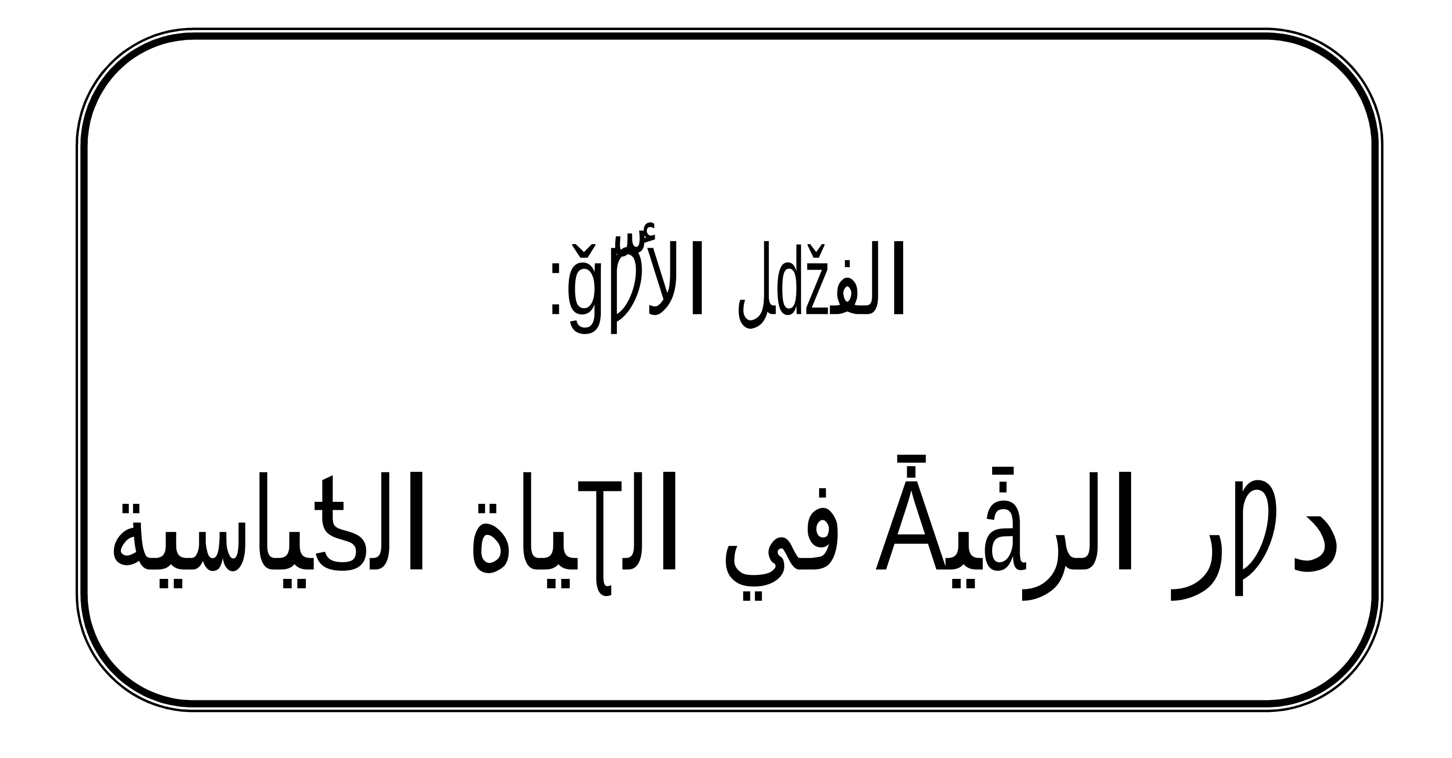


الفصل الثاني

دور الرقية في المجتمع المغربي

دور الرقيق في المجتمع المغربي.

- **الفصل الأول:** دور الرقيق في الحياة السياسية.
- **الفصل الثاني:** دور الرقيق في الإدارة.
- **الفصل الثالث:** دور الرقيق في الجيش.
- **الفصل الرابع:** دور الرقيق في النشاط الإقتصادي.
- **الفصل الخامس:** دور الرقيق في الحياة الثقافية.
- **الفصل السادس:** دور الرقيق في الحياة العامّة.
- **الفصل السابع:** حياة الرقيق الأسرية.
- **الفصل الثامن:** واقع الرقيق في المجتمع المغربي.


الفصل الأول:
دور المرأة في الحياة السياسية



دور الرقيق في الحياة السياسية

1- دور الرقيق في الحياة السياسية الرستمية.

2- دور الرقيق في الحياة السياسية الإدريسية.

3- دور الرقيق في الحياة السياسية الأغلبية.

4- دور الرقيق في الحياة السياسية الفاطمية.

دور الرقيق في الحياة السياسية

1- دور الرقيق في الحياة السياسية الرستمية:

يمكن اعتبار المجهود الذي بذله عبدٌ كان يملكه الإمام عبد الرحمن بن رستم، بحمل سيّده أثناء فراره من القيروان إلى تيهرت، صحبة ابنه عبد الوهاب،طلبا للنجاة، جزءا من نشاط العبيد،في الحياة السياسية للدولة الرستمية: ذلك أن ابن رستم فَقَدَ فرسه في الطريق، وأجهد، وكاد يموت[1] فلولا المساعدة التي قدّمها له كل من العبد و الابن، لَمَا ظهرت الإمارة الرستمية، أي أنّ عبد الرحمن كان سيموت قبل ذلك.

و لمّا أراد خلف بن السمح[2]أن يتولى نفوسة ،بعد موت أبيه، في محاولة للاستقلال بالمنطقة الشرقية عن الدولة الرستمية،أيّام الإمام عبد الوهاب بن عبد الرحمن ،الذي ولّى عليها عبد الحميد الجناوني[3]أمر مواليه ،ومماليكه أن يقتلوا ما قدروا عليه من رجال الإمام و ينهبوا المنطقة[4].

و كان عبد الوهاب يملك عبيدا كثيرين ،يستخدمهم عيونا له[5]، ممّا يدعو إلى التفكير، في انتشار هذا النوع من الجوسسة الداخلية و الخارجية ،آنذاك لدى مختلف القوى السياسية وخاصّة منها المتصارعة.

و عندما أدّى التقارب الذي تمّ، فيما بعد، بين الإمام أبي بكر و بين صهره ابن عرفة إلى إثارة غيرة أبي اليقضان ،و صار هو وإخوته و عمومته لا يدخلون على الإمام، إلا بعد الاستئذان،بينما صهره يصل إليه دون ذلك. أخذوا يتربصون به، و يزرعون بذورالشك في أبي بكر، و يخوّفونه من تنامي سلطته، و ينبهونه لما صار يتمتع به من هيبة بين الناس، كادت تفوق هيبته . فدبّر اغتياله،بأن دعاه ذات يوم إلى نزهة ،وأغرى أحد عبيده بقتله، فطعنه بالرمح بين كتفيه، بينما كان يرفع يديه بالتكبير لأداء صلاة المغرب[6].

(1) الدرجيني، المصدر السابق،جـ1، ص35؛بحاز إبراهيم بكير، المرجع السابق، ص81-82.

(2)عنه أنظر:أبو زكرياء،المصدر السابق،ص82. 83 ؛ الدرجيني،المصدر السابق،جـ1، ص72 .73 ؛ بحاز إبراهيم بكير،المرجع السابق، ص120.

(3)عنه أنظر: الشماخي (أبو العباسي أحمد بن سعيد (توفي سنة 928هـ/1521م) ،كتاب السيـــــــر ،طبعة حجرية، قسنطينة،1301هـ، ص79.

(4)أبو زكرياء،المصدر السابق، ص82 .83 ؛ الدرجيني، المصدر السابق، جـ1، ص72. 73.

(5)ابن الصغير،المصدر السابق،ص68.

(6)ابن الصغير، المصدر السابق، ص98.

و رغم محاولة إخفاء العملية، برمْي الجثة بعيدا عن المدينة، إلا أنّ أهله اكتشفوا المكيدة،فكانت سببا في قيام فتنة بمدينة تيهرت[1]،نجم عنها قتال شديد ،بين أتباع الإمام من جهة، وبين الثائرين بسبب علاقته بمحمد بن عرفة، من جهة أخرى، و الغريب في هذه الفتنة، وجود عبد يُدعى خلف، من موالى بني الأغلب،كان يقاتل إلى جانب العجم ،ضد جيش أبي بكر،لكن أسباب وجوده ،وانضمامه للمعارضين غير واضحة ،مع أن المصادر لا تتحدّث عن أيّ دور للأغالبة في تلك الفتنة.

2- دور الرقيق في الحياة السياسية الادريسية:

كان راشد مولـًى[2]لإدريس الأوّل[3]،اصطحبه معه من الحجاز إلى المغرب الأقصى،بعد وقعة فخ[4]،في ذي الحجّة سنة 169 هـ[5]/يونيو – يوليو 786 م . و قد اختار إدريس هذا المولى بالذات،إمّا لأنه من أصل بربري،فيأويه بين قومه[6]، أو لأن راشد هذا رأى في بلاد المغرب منطقة نائية لا يطال العباسيون سيّده فيها بسهولة، فأشار عليه بالرحيل إلى هناك[7]. وبذل جهدا كبيرا، طيلة الرحلة، ليصل به إلى المغرب الأقصى[8] واجتهد هنـــــاك ،في دعوة

(1)ابن الصغير:المصدر السابق، ص 98.؛سعد زغلول عبد الحميد،المرجع السابق،جـ2 ، ص357 فما بعدها .

(2) ابن خلدون ،تاريخ،جـ8 ، ص11(ط.الجزائر)؛البكري،المصدر السابق،ص119؛ابن أبي زرع ،المصدر السابق، ص5؛ الناصري السلاوي،المصدر السابق،جـ2 ، ص16 ؛أو هو مولى عيسى بن عـــــبد الله أخي إدريس (ابن الآبار،المصدر السابق،جـ1 ، ص 53؛ البكري،المصدر السابق،).

(3) هو إدريس بن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب (الزركلي ،الاعلام ،مج1، ص 279 ؛البكري،المصدر السابق،ص119 ؛ الناصري السلاوي ،المصدر السابق،جـ2، ص16؛ ابن خلدون ،تاريخ ،جـ6، ص215 ،و جـ8 ، ص11(ط.الجزائر).

(4)ابن خلدون،تاريخ،جـ8 ، ص11؛ الناصري السلاوي ،المصدر السابق، جـ2، ص11- 12 ؛وفخ مكان يبعد حوالي ستة أميال من مكة (ابن أبي زرع الفاســـــــي ،المصدر السابق، ص4)أو هو واد بمكة (ياقوت الحموي،المصدر السابق، جـ4، ص237. 238).

(5) ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1، ص83 ؛ الناصري السلاوي ،المصدر السابق، جـ2، ص11؛ أو في ذي القعدة مـــن نفس السنة (ابن الأبّار،المصدر السابق، جـ1 ، ص52 ؛ ابن خلدون ،العبر، جـ4 ، ص23).

(6)أنظر : سعد زغلول عبد الحميد، المرجع السابق، جـ2، ص424 ؛ و قد ذكر أنه نقـــــل هذه المعلــــومة من المغرب للبكري، ص22 لكنني لم أعثر عليها.

(7) البكري،المصدرؤ السابق،ص119.

(8)نفس المصدر، ص118؛الناصري السلاوي ،المصدر السابق، جـ2، ص17. 18 ؛ و قد يكون أنّ راشد هو صاحب فكرة تبادل الشخصيات بينه و بين مولاه ، وهما في طريقهما إلى بلاد المغرب،حتى لا تتفطن لهما العيون،(البكري،المصدر السابق، ص118)؛فصيّر مولاه غلاما،وألبسه مدرعة، وعمامة غليظة، و كان راشـــــــد يأمر إدريس وينهاه (ابن الأبار، المصدر السابق، جـ1؛الناصري السلاوي ،المصدر السابق، جـ2، ص17).

القبائل للالتفاف حول سيّده ومبايعته فكان عمله الدؤوب ، المخلص،وشجاعته ،ورجاحة عقله،وحزمه أهم عوامل قيام الإمارة الادريسية[1]، بعدما انتهى الأمر به و بسيده إلى الاستقرار بمدينة وليلي[2]، سنة 172هـ[3]/788م ،حيث لقي بها إدريس دعم إسحاق بن محمد بن عبد الحميد،شيخ أوربة[4].فانطلـــق يوسّع دولته[5]، لكنّه قتـــــل مسمومـــــا[6]،سنة 175هـ[7]/793م. و عنـــد حديـــث المصـــــادر عـــــن موتـــه،أضفـــــــت

(1) البكري،المصدر السابق، ص118؛ ابن الآبار ،المصدر السابق، جـ1، ص53 ، و ص98 ؛سعد زغلول عبد الحميد، المرجع السابق، جـ2 ، ص424 .و يشبه دور راشد ،دور بدر الجمالي مولى عبد الرحمن الداخل، الذي ساعده سيده في إقامة الإمارة الأموية بالأندلس.

(2)أو هي وليلة(ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص83)،وهي موضع من أحواز طنجة (نفسه؛ياقوت الحموي،المصدر السابق،مج5، ص384)،بينه و بين مدينة فاس مسافة يوم (التنسي،أبو عبد الله:تاريخ دولة الأدارسة (من كتاب نظم الدرّ والعقيان)، تحقيق عبد الحميد حاجيات ،المؤسسة الوطنية للكتاب ،الجزائر،1984م، ص84) و هي قاعدة جبل زرهون (ابن خلدون يحي، بغية الرواد، جـ1، ص166 ؛ ابن أبي زرع الفاسي ،المصدر السابق، ص6)، أو هي تقع بوادي الزيتون (ابن الآبار ،المصـــــدر الســـــابق، جـ1 ، ص55(؛ و عن أسبـــــــاب استقرار إدريس و مولاه راشد بها (أنظر. (Julien(ch.A),op.cit.,pp.376.377

(3) ابن خلدون،العبر،جـ4، ص24(ط.بيروت)؛التنسي ،المصدر السابق، ص35.

(4)ابن خلـــــدون،العبر، جـ4، ص13، ص 23. 24 (ط.بيروت)؛أو هو أبو يحي إسحاق(البكري،المصدر السابق،ص123)؛أو هو:عبد الحميد الأوربي (ابن الخطيب ،المصدر السابق، جـ3، ص191؛ابن أبي زرع الفاسي، المصدر السابق، ص6).

(5)عن حركة ادريس التوسعية أنظر: التنسي،المصدر السابق، ص35 ؛ ابن أبي زرع الفاسي، المصدر السابق، ص7 .8 ؛ ابن خلدون ،العبر، جـ4، ص24 ؛ ابن عذارى، المصدر السابق ،جـ1 ، ص84 ؛ الناصري السلاوي ،المصدر السابق، جـ1، ص37 فما بعدها؛. (Henri)Fournel Les Berbers,T.1,p.397; (E)Carette Recherche sur l'origine et les migrations des principales tribus de l'Afrique septentrionale, Paris, 1853,p.185.

(6) عن قتله أنظر:البكري،المصدر السابق، ص121 ؛ ابن خلدون،العبر ،جـ4 ، ص25؛ الرقيق القيرواني،المصدر السابق، ص178 .180 (ط.بيروت) ؛ ابن أبي زرع الفاسي ،المصدر السابق، ص 20؛(E.F)Gautier op.cit, p.300.وقد يكون قاتله :سليمان بن حديد (ابن خلدون يحي، المصدر السابق، ص166) أو هو سليمان الشماخ ،مولى يحي بن خالد البرمكي (التنسي ،المصدر السابق، ص36) أو هو :سليمان بن حريز الجزري(البكري ،المصدر السابق، ص 120؛ ابن خلدون ،العبر، جـ4، ص 14(ط.بيروت) ؛ أو هو سليمان ابن جرير(ابن أبي زرع الفاسي ،المصدر السابق، ص8)؛أو هو سليمان بن جرير الرقي (ابن الآبار،المصدر السابق،جـ1، ص52).

(7)التنسي، المصدر السابق، ص37؛ البكري، المصدر السابق، ص122؛ ابن خلدون، العبر، جـ4، ص25(ط.بيروت)؛ابن خلدون يحي، المصدر السابق، ص166؛أو سنة 177 هـ (ابن أبي زرع الفاسي ،المصدر السابق، ص9؛ الناصري السلاوي المصدر السابق، جـ2 ، ص26)؛؟أو سنة 174 هـ ابن الآبار، المصدر السابق، جـ1 ، ص55).

الكثير من المزايا على راشد،منها أن الأمير سُمّ في غيابه[1]و كان،قبل ذلك،الحارس الأمين على حياته بمدينة وليلي"لا يزايله و لا يفارقه"[2].كما كان في طريق رحلته، من المشرق إلى المغرب: فقد ذكر ابن أبي زرع أنه قال لواضح[3]. بمصر:" لقد فررت به(يقصد مولاه إدريس)،خوفا عليه من القتل،قاصدا إلى بلاد المغرب"[4] ممّا يدلّ على أنه هو الذي قرّر الابتعاد به من الحجاز و هو الذي اختار بلاد المغرب، و بعدما علم بخبر مقتله ،راح يحقق في الحادث فاكتشف الجاني و خـــرج وراءه، مضــحيا بحياته، ليقتصّ منه مع جماعة" فكلّوا إلاّ راشد "[5]فاستمر يلاحقه طول الليل ،فأدركه ،وحاول قتله ،لكنّه أفلت منه[6]

و هكذا فإنّ راشد يظهر، من خلال هذا الدور، بمظهر الوصي على إدريس ،أكثر مما يظهر أنّه عبده. و قد عاد ،بعد تلك الحادثة إلى وليلي،مقرّ الإمارة ،ليتولى شؤونها فاعتنى بكنزة جارية سيّده ،وكان قد تركها حاملا بعدما قُتل سنة 175هـ[7]791-792م و لما وضعت ابنا أهتمّ به وسماه إدريس كأبيه[8]. بفضل ذلك كتب الاستمرار للإمارة الإدريسية.لكن العباسيين ،قرّروا القضاء عليها. فأوعزوا إلى الأغالبة ليقـوموا بهذه المهمّة. فوجّه هؤلاء حملـة نحو الغرب،وصلت مدينة تلمسـان و حاصرتها[9]. لكنها فشلـت في الوصـول إلى مدينة وليلي. و قرّر ابن الأغلب التخلص من راشد،المسؤول الأول عنها . فدبّر له مكيدة أودت

(1)التنسي، المصدر السابق، ص36؛ ابن خلدون يحي،المصدر السابق، ص166؛ البكري، المصدر السابق، ص120.

(2)ابن أبي زرع الفاسي، المصدر السابق، ص9.

(3) عنه أنظر: الرقيق القيرواني ،المصدر السابق، ص179؛ الناصري السلاوي، المصدر السابق، جـ2، ص15.

(4)ابن أبي زرع : نفس المصدر، ص5.

(5) التنسي، المصدر السابق، ص37؛ ابن أبي زرع، القرطاس، ص9؛ أو هو ركب في مجموعة من الجيش (ابن خلدون يحي ،المصدر السابق، ص166).

(6) البكري،المصدر السابق، ص121؛ ابن خلدون يحي، المصدر السابق، ص166؛ التنسي، المصدر السابق، ص37؛ ابن أبي زرع الفاسي، المصدر السابق، ص9. 10 ؛الناصر السلاوي، المصدر السابق، جـ2، ص26.

(7)ابن الخطيب(لسان الدين):تاريخ المغرب العربي في العصر الوسيط،وهو القسم الثالث من كتاب أعمال الأعلام ،حققه وعلق عليه:مختار العبادي و محمد إبراهيم الكتاني،نشر دار الكتب ،الدار البيضاء،1964-ص189.؛ أو في سنة 174هـ/790-791م(ابن الآبار،المصدر السابق،جـ1 ، ص55)؛ أو في سنة 1777هـ/793م(ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق، ص9).

(8)ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص210 ؛التنسي(أبو عبد الله)،المصدر السابق،ص38 ،ابن خلدون يحي،المصدر السابق،ص166. 167 ؛البكري ،المصدر السابق، ص122.

(9) ابن خلدون ،العبر،جـ7، ص156. 157 (ط.بيروت)؛ لكن Gautier.يشكك في هجوم الأغالبة على الأدارسة بسبب أنهم حفدة الرسول(ص)(op.cit.,p300)

بحياته[1].وخلّد ذلك في أبيات شعرية ،جاء فيها:

ألم ترني أرْديتُ بالكيد راشـــــدا   و إني بأخرى لابن إدريس راصـد
تناوله عزمي على نـــــأي داره   بمختومة قد هيّأتها المكايــــــد[2]
و قد كان يرجو أن يفوت مكايدي   كما كان يخشاني على البعد راشـد
ثلاثون ألفا سقتهم لقتــــــله   لأصلح بالغرب الذي هو فاســـد
فأضحى لديْنا راشد ينتـــبذنّـه   بنات المنايا و الحسان و الخرائـــد[3]
فتاة أخوعك بمهلـك راشــــد   و قد كنت فيه ساهرا و هو راقـــد[4]

و قد يكون الذين تولوا قتل راشد مجموعة من خَدمِه البربر،مقابل أموال كثيرة وصلتهم من إبراهيم بن الأغلب،أمير إفريقية[5] و إذا صحّ هذا، فإنّ الأمير الأغلبي يكون قدّم برهانا قاطعا على ولائه للخليفة ببغداد، فكان ذلك هو الاعتراف الوحيد بسيادتهم و الحفاظ على علاقات حسنة معهم بواسطة إرسال بعض الهدايا من حين لآخر، إضافة إلى سعْيه لإزالة عنصر قلق،يتمثّل في التخلص من منافس خطير له في بلاد المغرب.

و بعد مقتل راشد،تكفلّ بإدريس الثاني أبو خالد يزيد ابن إلياس[6] إلى أن كبُر و تولى زمام الأمور.و لما مات الأميـــــــــر سنة 213 هـ/828-829 م ، آلت الإمارة إلى أكبر أبنائه، محمد فاستقرّ بمدينة فاس،وأشارت عليه جدّته كنزة، بأن يعيّـــــــن إخوته[7] ولاةً على أقاليم البلاد،و ربما كان هدف الجدّة،من وراء ذلك ،تفادي التنافـــــس بين الإخوة على الإمارة،بانشغـــــــال كلّ واحد منهـــــــــم في ولايته.أو هي فكــــــــرت فـــــي

---

(1) اختلف المؤرخون في تاريخ مقتل راشد،فكانت سنـــــة 186هـ(ابن خلدون،العبر،جـ4، ص 13 ؛البكري،المصدر السابق، ص 122)؛أو سنة 188 هـ(ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص11).

(2) ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص12.

(3) ابن الآبار،المصدر السابق،جـ1، ص98.

(4)ابن أبي زرع،المصدر السابق،ص12؛ابن الآبار،المصدر السابق،جـ1، ص98.

(5)ابن أبي زرع،المصدر السابق، ص12.

(6) ابن خلدون يحي،المصدر السابق،جـ1، ص167.

(7)خلف إدريس الثاني اثني عشر ولدا(ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1 ، ص211؛ البكري،المصدر السابق، ص124؛ ابن خلدون ،العبر، جـ4، ص14؛ ابن الأبّار، المصدر السابق، جـ1، ص191.

ذلك من أجل أن تكون المسؤوليات الإدارية،والقيادات العسكرية ،بين أيدي أفراد الأسرة فتزداد الدولة قوّة .وما تجدر الإشارة إليه في هذا الباب ،أنّ سعد زغلول عبد الحميد ،قارن بين ما أشارت به كنزة على حفيدها محمد، و بين ما فعله أبو العبّاس السفاح،الذي عهد بولايات البلاد لإخوته،و عمومته[1]و أن شارل أندري جوليان(ch.A.Julien) رأى ،أنّ سياسة التقسيم هذه ناتجة،عن ذهنية بربرية قديمة[2].

المهم أن الحفيد عمل برأي الجدة،إمّا إرضاء لها، لأنّها هي التي سهرت على تربيته،وكانت وصيةً عليه،و بالتالي استطاعت أن تؤثر فيه، أو أنه أراد أن يبعد اخوته من حوله، أو أنّ نفوذ جدّته السياسي كان قويّا لدرجة لم يستطع رفـــــض ما طلبته منه،فولّى؛ ستّة من اخوته[3]أو سبعـــــــة[4]،أو ثمانــــــية[5]منهم، و ترك الآخريـــــــن في كفالة جدّتهم، لصغر سنّهم[6].

و كان لهذا التقسيم[7] نتائج سلبيّة على وحدة الإمارة،بحيث تسبب في تفتيتها،وانفرد كل واحد من الاخوة بالمنطقة التي تولاّها. ،ودخلوا في منافسة ،تحولّت إلى صراع بينهم .و سار أبناؤهم على نفس الدرب[8]،و لم يستطع أي واحد منهم أن يوحّد البلاد،و من ثمّ كانت عملية التقسيم التي أشارت بها كنزة، قد أدّت إلى تهديم بناء أبيهم السياسي[9]. فهَرمت الدولة بسرعة كبيرة،و لم تتحدث المصادر عن نشاطٍ لهذه الجارية بعد ذلك،في المجال السياسي،وربما تكون عادت إلى دور الجدّة التقليدي فكفلت حفدتها الصغار[10].

---

(1)المرجع السابق،جـ2، ص458.

op.cit.,p379(2)

(3)هم: القاسم،و عمر،و داوود،و عيسى،و يحي ،وعبد الله، (ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص211).

(4)هم: القاسم،وعمر، و داوود،ويحي،،وعيسى،و حمزة،و عبد الله(البكري،المصدر السابق، ص124).

(5)هم:القاسم،و داوود، وعيسى،و يحي،و عمر،و أحمد،وعبد الله،وحمزة(ابن خلدون، العبر، جـ4، ص24).

(6) نفسه.

(7) لقد رأى بعض المؤرخين في هذه العملية،تقسيما للبلاد، (ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1، ص211؛ ابن خلدون، العبر،جـ1، ص24؛ ابن أبي زرع الفاسي، المصدر السابق، ص30).

(8) عن الصراع بين الأدارسة(أنظر:ابن خلدون ،العبر،جـ4 ، ص28 ؛ ابن الآبار ،المصدر السابق، جـ1 ، ص132. 133 البكري ،المصدر السابق، ص124).

Julien ,op.cit.p.381(ch.A)(9)

(10) ابن خلدون،العبر، جـ4، ص.24

3- دور الرقيق في الحياة السياسية الأغلبية:

تتفق المصادر على أن بعض الفتيان[1]من الخصيان الصقالبة[2] قتلوا الأمير الأغلبي،أبا العباس عبد الله الثاني(289-290هـ/902-903م)،يوم 28 شعبان 290هـ[3]/27 جويلية 903م. بإيعاز من ابنه زيادة الله الثالث(290-296هـ/903-909م)،لأنه لمّا كان بصقلية، أظهر ميلا إلى اللّهو ،وشُرب الخمر[4]ممّا وتّر العلاقة بينه و بين والده، خاصة عندما أُبلغ الأب أن ابنه يُفكّر في خلعه بمساعدة بعض قادة الجيش[5].فاستقدمه إلى تونس،وقبض عليه، في 19 جمادى الثانية،سنة 290 هـ/20 ماي 903 م. و جرّده من أمواله، وأمر بجلده،وحبسه[6] .

و من هناك،اتصل الابن ببعض فتيان أبيه، كان يثق بهم، و وعدهم الكثير[7]، أو أن هؤلاء تآمروا على الأمير[87] الأب،رغبة في نيل الحظوة عند الإبن،مغتنمين فرصة وجودهم، دون غيرهم ،في غرفة نومه فتقدّم أحدهم":فاستلّ السيف الذي كان تحت رأسه، و ضربه، ضربة قطع بها عنقه، و لحيته حتى نفذ السيف إلى السرير، ومضى الفتى الآخر إلى ناحية من الدار، فارتقى الحائط، و نفذ إلى زيادة الله، و أعلمه أن أباه قُتل،فظــــنّ أنّها مكيدة عليه. فقال له: إن كنت صادقا فأرني الرأس ،فانصرف مسرعا و رمى إليه بالرأس.فعـــــند ذلك صدّقه"[9]ثم أتوا بحداد كسر قيده[10] فخرج من السجن،ليتولى الحكم،فكان خاتمة الأمراء الأغالبة، بإفريقية.

(1) وكانوا ثلاثة(En Noweiri,conquête,T.1 ,p439.)أو اثنان(ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1، ص134).

En Noweiri,op.cit.,p.439(2)

(3)ابن الآبار:المصدر السابق،جـ1 ، ص175.

(4) ابن خلدون،العبر،جـ4، ص205؛ القاضي النعمان،رسالة افتتاح الدعوة، ص141 (تحقيق وداد القاضي).

(5)القاضي النعمان، المصدر السابق،ص144.

(6)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص135؛ القاضي النعمان ،المصدر السابق، ص93

(7)ابن الآبار، الحلة السيراء،جـ1، ص175 ;En Noweiri,conquête,p.439؛Vonderheyden,op.cit.,p.223.

(8)ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1، ص135 ؛ ابن الخطيب، ،أعمال الأعلام، جـ3 ، ص37.

(9) ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص135؛قارن القاضي النعمان، المصدر السابق، ص145.

(109) ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص135؛ ابن الخطيب ،المصدر السابق، جـ3 ، ص37؛× لكن القاضي النعمان ذكر أن الذي استاء من تصرفات زيادة الله الثالث،وحبسه،هو جدّه إبراهيم بن أحمد، لما كان معه في صقلية و ليس والده (المصدر السابق، ص143)و يعود فيناقض نفسه،ويذكر أن أباه هو الذي ضربه بالعصا ،وقيّده وحبسه(ص145).

و لم يخلّص زيادة الله الثالث من أبي عبد الله الشيعي سوى الفرار إلى المشرق. و عند حلوله بطرابلس،كلّف راشد الأسود بضرب عنق ابن الصائغ أو ابن الصانع[1]، لاتهامه إياه أنّه كان يكاتب الشيعي،ويريد أن يمكّنه منه [2].ثم واصل طريقه بعد ذلك إلى المشرق.فقضى آخر أيّامه وحيدا،بعد أن تركه من كانوا حوله.ومات ببيت المقدس،من سمّ سقاه إياه أحد عبيده الســــود[3]، سنـــــة 299 هـ[4]/911م، أو بالرملة، سنة 303 هـ[5]/915م. ودفن هناك.

و لم تخلُ قصور ولاية صقلية الأغلبية ،هي الأخرى، من المؤامرات السياسية التي كان تنفيذها يتمّ على يد العبيد. فقد اغتيل والي الجزيرة، محمد بن خفاجة[6] على يد بعض خدمه من الخصيان الصقالبة. يوم 3 رجب سنة 257هـ/28 مايو 871م. وكتم هؤلاء العبيد فعلتهم. ليتمكنوا من الهرب ليلا. و في يوم الغد اكتشفـــــــت الجريمة ،وقبض على بعضهم،فقتلوا بدورهم[7].

ومع أنّ أسباب إقدام هؤلاء على قتل مولاهم لم تعرف، إلاّ أنّه لا يستبعد أن تكون وراء ذلك أيادي بيزنطية ؛لأن البيزنطيين سجّلوا آنذاك بعض الانتصـــــــــارات في جزيرة صقلية[8].وكان يحكمهم إمبراطور حازم هو :بازيل الأول[9].

---

(1) القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة، ص223-224.

(2) نفس المصدر، ص206-207؛ ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص148. 149؛ الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص749. 750.

(3) القاضي النعمـــــــان، المصدر الســــــــابق، ص231؛ ابن عذارى، المصدر السابــق، جـ1 ، ص167) ؛ En Noweiri,op.cit.,p.447

(4) ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1، ص173.

(5) نفسه،و قد اختلف المؤرخون حول تاريخ و مكان وفاته،وأهمل آخرون تسجيل ذلك (أنظر:الطالبي محمد، المرجع السابق، ص753).

(6) ولاّه قادة الجند سنة 255 هـ/869م- بعدما اغتيل أبوه على يد خلفون، من قبيلة هوارة البربرية، وأحد جنوده (ابن الأثير،الكامل،مج6 ، ص146 ؛ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص115؛ الطالبي محمد،المرجع الســــــابق، ص251 و 520)و أقرّه الأمير الأغلبي ،محمد بن الأغلب في منصبه .

(7) ابن الأثير ،المصدر السابق، مج6، ص145 ؛ ابن عذارى ،المصدر السابق، ىجـ1، ص 115 ؛مؤلف مجهول :كتاب تشريف الأيام و العصور بسيرة السلطان الملك المنصور، في المكتبة الصقلية،ص310.

(8) ابن الأثير، المصدر السابق، مج5، ص263 ؛عزيز أحمد، المرجع السابق، ص21. 22.

(9) أنظر :الطالبي محمد،المرجع السابق، ص524 ؛ عزيز أحمد ،المرجع السابق، ص21. 22.

كما أن الأغلب بن محمد بن الأغلب، الملقب بـ" خرج الرعونة" و أبن أخيه أبا عقال الأغلب بن أحمد ،أخا الأمير إبراهيم الثاني، قدّما رشوة لبعض غلمان والي صقلية، جعفر بن محمد وكانوا من الصقالبة فقتلوا مولاهم ،سنة 264 هـ / 877-878م. و استـــــولى الأغلب على مدينة بلرم، و ساعــــــده أبو عقــــال في ضبطها.إلاّ أنّ السكان انتفضوا. و ثاروا بهما و أخرجوهما في القيود إلى إفريقية ،في محرّم سنة 265 هـ / سبتمبر 878م.فأمر الأمير إبراهيم بقتلهـــــما ،و ولى الجزيـــرة الحسن بن رباح[1]

4- دور الرقيق في الحياة السياسية الفاطمية:

كان الدعاة الإسماعيلية يستعينـــــون بخدمة ذكور العبــــــيد،خارج بيوتهم وبالجواري في شؤونهــــــم المنزلية،و لم يقتصروا على استغلال رقيقهـــــــم في هذه الميادين العــــــادية،مثل غيرهم،بل علّموهم و دربـــوهم ليكونوا عيونا لهــــــم في مناطق نشاطهم.

فالداعيان أبو سفيان[2]،والحلواني[3]،اللذان بَعَث بهما سادس أئمة الشيعة،أبو عبد الله جعفر الصادق[4]،سنة 145هـ/[5]762-763م لنشر علم الأئمة و فضل آل البيت، بين المسلمين،وطلب من كل واحد منهما أن ينزل في ناحية من بلاد المغرب،وقال لهما:"إذهبا إلى المغرب،فإنكما تأتيان أرضا بورا،فاحرثاها،وكرّباها،وذلّلاها،إلى أن يأتيها صاحب البذر،فيجدها مذلّلة ،فيبذر حبّه فيها"[5].

---

(1) ابن عذارى ، المصدر السابق، جـ1، ص117؛ كتاب تشريف الإمام ، في المكتبة الصقلية، ص311 ؛ سعد زغلول عبد الحميد، المرجع السابق، جـ2، ص268 ؛ الطالبي محمد، المرجع السابق، ص537 ؛عزيز أحمد ،المرجع السابق، ص22.

(2)القاضي النعمان،رسالة افتتــــاح الدعوة،ص54. 55 ؛المقريزي ،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص41،ابن خلدون،العبر،جـ4، ص65 (ط. بيروت)؛أو هو أبو يوســف (المقريزي ،الخطــط،جـ2، ص349)؛أو هو ابـــــــن بكــــار(ابن خلدون،العبر،جـ4،ص66 ؛ المقريزي : اتعاظ الحنفا،جـ1، ص50).

(3)القاضي النعمان،المصدر السابق،ص57؛المقريزي،اتعاظ الحنفا،جـ1، ص41 و ص 50.

(4)هو أبو عبد الله جعفر الصادق بن محمد بن علي زين العابدين بن الحسن بن علي ابن أبي طالب(القاضي النعمان،المصدر السابق، ص54 ؛المقريزي ،اتعاظ الحنفا،جـ1، ص41 ،و ص43).

(5) القاضي النعمان، المصدر السابق، ص54 ؛ سعد زغلول عبد الحميد،المرجع السابق،جـ2، ص535 ؛الطالبي محمد المرجع السابق، ص 630؛و يرى لقبال موسى أنه لا يمكن أن يدخل الداعيان بلاد المغرب في هذه السنة،لأن ظروف المنطقة،وأحداث المشرق لا يسمحان بذلك(كتامة، ص223 و ما بعدها من عدة صفحات).

وافترق الداعيان في مرماجنّة[1]،فنزل أبو سفيان بموضع يقال له تالا[2]حيث بنى مسجدا وتزوّج واشترى عبدا،وأمة؛أمّا العبد ،فجعله عينا له في المنطقة، و واستعان به في أعماله اليومية، وفي نشر الدعوة،وكذلك الأمة،فهي تعين زوجته في الخدمة المنزلية،وتأتيه بأخبار تلتقطها من نساء المنطقة[3]و تساعد سيّدتها في نشر الدعوة بينهن.

و استقرّ الحلواني بالناظور[4]،في منطقة سوق جمار[5]. و تصرّف مثل زميله،فبنى مسجدا،و تزوّج ،واشترى عبدا و أَمَةً،درّبهما على نفس مهام عبد و أمة أبي سفيان.فجعل عبده عينا على رجال المنطقة،و أمته عينا على نسائها.وهذا يدلّ على أنّ الاثنين كانا مدرّبين على منهج واحد.

و كان لعبيد الله المهدي،أثناء رحلته من المشرق إلى المغرب،عين كذلك،هو الطيب الحاضن،و كان "يختلف من سلمية إلى الرملة يعرفه الأخبار"[6]

و ســـــاهـــــــم العبيــــــــد في نقل الرسائــــــــل الرسمية،من ذلك أن أبا عبـــــــد الله الشيعـــــــي بعث مع رقيقـــه إلى اليســـــع بن مدرار[7]أميــــــــــر

(1) مدينة قديمة،تقع في منطقة الكاف،تبعد حوالي مرحلة من سبيبة ،على طريق الذي يربطها بمسكيانة،و على نحو ثلاث مراحل من مدينة القيروان(البكري،المصدر السابق،ص145؛ابن حوقل،المصدر السابق،ص86).و تكتب:تالة.

(2)و تكتب أيضا تالة و هي مدينة قديمة، تقع على بعد 45 ميلا جنوب ،مدينة الكاف.و 17 ميلا شرق الحدود الجزائرية(أنظر:-Ch.Diehl:L'Afrique byzantine Histoire de la domination byzantine(533-709)Paris,1896.,pp.280.281;Ch. Tissot :La province romaine d'Afrique,T.II.Paris,p.630).

(3)أنظر لقبال موسى :كتامة ،ص 217.

(4)القاضي النعمان،المصدر السابق، ص57؛الدشراوي فرحات،المرجع السابق،ص78. 79 و الناظور حصن قديم يقع بين مدينة بجاية و قلعة بني حمّاد(الادريسي،المصدر السابق،ص65؛ابن خلدون،العبر،جـ4، ص176(ط.بيروت).و يرى الطالبي أن الحلواني لم يصل إلى هذا المكان ،فهو لم يتعدّ ناحية سوق أهراس(أنظر: المرجع السابق،ص632،هامش 88).

(5)القاضي النعمان،المصدر السابق،ص57؛أو سوق حمار(ابن الأثير،الكـــامل،مج6، ص 126. 127 ؛ابن خلدون ،العبر، جـ4، ص361 (ط.بيروت)؛أو سوق جمار(العبر، جـ44 ، ص31 (ط.بيروت)؛أو سوق حمّاد(المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص41)؛ أو سوق جمار(H) Fournel:Les Berbers,T.II.pp.47.48).

(6)النيساوري(أحمد إبراهيم(أواخر القرن 4 هـ/10م): استتار الإمام و تفرق الدعاة في الجزائر لطلبه ،تحقيق و نشر إيفاتوف تحت عنوان:مذكرات في حركة المهدي الفاطمي،مجلة كلية الآداب بالجامعة المصـــــرية ،مج4، جـ2 ،ديسمبر 1936م، ص 101 سيرة الحاجب جعفر بن علي ، ص 110.

(7)هو:اليسع بن ميمون بن مدرار بن اليسع بن سمغـــــــون بن مدلان المكنـــــــاسي(ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص157)؛تولى إمارة سجلماسة بين سنتــــــي 270 و 297 هـ/884-909 م(ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق،ص55؛الزركلي،الأعلام،جـ8، ص77؛أبو زكرياء، المصدر السابق،ص110)؛ تلقب بالمنتصر.و بموته انتهت إمارة بني مدرار على يد أبي عبد الله الشيعي(سيرة الحاجب جعفر، ص124).

سجلماسة[1] بكتاب أمان؛قبل أن يدخل المدينة،لتخليص عبيد الله المهدي،وعده فيه بالجميل، ولاطفه،خوفا من أن يقتل مولاه.لكن اليسع رمى بالكتاب و قتل العبيد[2]

و كان عُبيد الله المهدي أحاط نفسه بالعبيد،منذ أن كان يعيش في المشرق[3]. وصحبته في سفره، من مدينة سلمية إلى بلاد المغرب،مجموعة من الصقالبة لحراسته،و خِدْمته،منهم،أبو يعقوب الفهرمان،و هو مملوك نصراني، و خادم قصره فيما بعد[4]و طيّب الحاضن،الذي أوكل إليه العناية بابنه أبي القاسم[5](القائم بأمر الله).و محمد بن عزيزة أو ابن عزيز،و ابن خالته جعفر بن علي الحاجب[6].وكانوا في مستوى المهمّة التي كلّفهم بها مولاهم،و هي حراسته.فقد كانوا مستعدّين لبذل أرواحهم في سبيل حمايته،كلّما تعرض للخطر. ففي مصر،تقدّم جعفر الحاجب إلى التقرير لدى صاحبها،وتحمل التعذيب من أجل إنقاذ حياته[7]. و في سجلماسة تعرّض أبو يعقوب ،وطيب الحاضن،وأبو جعفر إلى التعذيب ،في السجن، فضربوا بالسياط، وبالقضبان،ومع ذلك تجلّدوا و صبروا من أجْله [8].

و لما استولى الفاطميون على السلطة، أصبحت قصورهم تعجّ بالعبيد يجلس عدد منهم أمام الباب، لاستقبال الخليفة، عندما يدخل قصره راكبا جواده[9].

و لمّا نُظم ديوان العطاء، و وُلّى عليه عبدون بن حباسة الكتامي،"أمره المهدي بإثبات

---

(1)مدينة أنشئت سنة 140 هـ/757 م (البكري،المصدر السابق،ص139 ؛ مؤلف مجهول ،مفاخر البربر،ص48 الناصري،المصدر السابق،جـ1، ص55؛ياقوت الحموي،المصدر السابق، جـ3، ص192)؛أو سنة 141 هـ/758-759م (ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص71؛تقع شرق درعة (ابن سعيد المغربي،المصدر السابق،ص125)؛بمنطقة تافيلالت.و تبعد عن مدينة فاس بمائتي ميل.

(2) القاضي النعمان،المصدر السابق،ص238؛المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص65.

(3)استتار الإمام، ص97 فما بعدها؛سيرة الحاجب جعفربن علي ، ص107 فما بعدها ؛ الداعي إدريس،المصدر السابق،ص148.

(4)استتار الإمام،ص97؛الداعي إدريس،المصدر السابق،ص148.

(5)سيرة الحاجب جعفر، ص110؛ استتار الإمام،ص97؛ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص158 ؛ الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص148.

(6)استتار الإمام ، ص98 و ص 108 ؛سيرة الحاجب جعفر ، ص110 ؛ الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص148 ؛ابن عذارى، المصدر السابق،جـ1، ص158.

(7)سيرة الحاجب جعفر، ص113 . 114 .

(8)نفس المصدر ، ص 122- 124. ؛ الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص156.

(9)أنظر :لقبال موسى، كتامة، ص501.

الموالي وأبناء العبيد فيه..."[1] .فكانت هذه إشارة إلى أن الخليفة قرّر خلـــق توازن، من نوع جديد،في دولته،يتمثل في الاعتماد على عناصر جديــــدة، هم العبيد إلى جانب الكتاميين و العرب[2].

و استغل أبو العباس،أخو الداعي أبي عبد الله ، هذا الإجراء الجديد ،و أقامه دليلا على اتجاه عُبيد الله المهدي، لإضعاف مركز الكتاميين ،الذين أقاموا الدولة، و إهانتهم .فتأثر هؤلاء وقال أحدهم:"و لا رضينا أن نأخذ من تحت يديه كما يأخذ العبيد"[3]و التقّت مجموعة منهم حول أبي العباس و أخيه في محاولة لخلع الإمام لكنهم فشلوا.

و هكذا شارك الرقيق في الحياة السياسية ،في المغرب.و كانت مساهمتهم متفاوتة ،فقد لعبوا دورا أساسيا في الإمارة الرستمية، بحيث كان الفضل الأكبر في قيام دولتهم لعبدٍ يملكه الإمام عبد الرحمن بن رستم، و كان للعبيد دورٌ محوريّ في الإمارة الادريسية،فبفضلهم قامت وبفصلهم استمرّت رِدْحا من الزمن بفضل مجهودات راشد مولى إدريس ، و قد ساهمت الجارية كنزة في تقسيمها ،فهَرِمت، وزالت،و قاموا بدور ثانوي في الإمارة الأغلبية ،لأنّ العبيد كانوا مجرد أداة تنفيذ لسياسة الأمراء وقادة الجيش، و الولاة، و كان دورهم هاما في الخلافة الفاطمية ،فقد كانوا عيون الدعاة والخلفاء ،ورسلَهم، وأداة تنفيذ سياستهم.

---

(1) القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة، ص257.

(2)القاضي النعمان ،المصدر السابق، ص261؛ لقبال موسى، كتامة، ص328.

(3) القاضي النعمان، المصدر السابق، ص268.


الفصل الثاني
دور الرقابة في الإدارة



دور الرقيق في الإدارة

- الرقيق نواب الأمراء
- الرقيق نواب الخلفاء
- استخدام الرقيق في الحجابة
- استخدام الرقيق في إدارة البلاد
- استخدام الرقيق في الكتابة
- استخدام الرقيق في الشرطة
- استخدام الرقيق في الحراسة
- استخدام الرقيق رسلا
- استخدام الرقيق في البريد

دور الرقيق في الإدارة:

بدأ العبيد يتسرّبون إلى المؤسسات الإدارية في بلاد المغرب،على مستويات مختلفة، فكان منهم نوّاب الأمراء،ونوّاب الخلفاء،و الكتاب،والولاّة،و عمّال المدن،وغير ذلك.

الرقيق نوّاب للأمراء:

إن موت إدريس بن عبد الله بن الحسن المثنى بن علي بن أبي طالب،مؤسس الإمارة الادريسية بالمغرب الأقصى[1](172-177هـ/789-793م)،سمح لمولاه راشد بتولـّى شؤون دولته،بتفويض من البربر ،بعد اجتماعه بروؤسائهم،و طرْحه مسألة خلافة إدريس الذي لم يترك إلا جارية حاملا تدعى كنزة، وقال لهم:"إنْ رأيتم أن تصبروا عن الجارية حتى تضع حملها، فإن كان ذكرا ربّيناه.فإذا بلغ مبلغ الرجال بايعناه. تبّركا بأهل البيت،و ذريّة رسول الله(ص).و إن كان جارية[2]،نظرتُم لأنفسكم مَن ترونه أهلا لذلك"[3].

و قد بدا راشد في خطابه،لأنصار مولاه إدريس،ذكيّا، لمّاحا بحيث أوحى للحاضرين بأنّه هو الذي سيتكفّل بالمولود إلى أن يكبر، كما أنه استدرّ،عواطف المجتمعين إليه،عندما حدّثهم عن قرابة المولود المنتظر، من الرسول(ص)،وعن التبرك به[4].فهو يعلم أنّهم تعلّقوا بمولاه،بسبب ذلك.فضرب على الوتر الحساس،حتى لا تفلت الأمور من يده،واستطاع أن يبلغ هدفه، و هو يعرف مكانته عندهم،و تأثيره عليهم.فجاء ردّ القوم كما أراد،إذ قالوا له:"أيّها الشيخ المبارك،مالنا رأي،إلاّ ما رأيت.فإنّك عندنا عوض إدريس ،تقوم بأمرنا،كما كان إدريس،وتصلي بنا،بما يقتضي الكتاب،والسنة،حتى تضع هذه الجارية"[5].

---

(1) الناصري ،كتاب الاستقصاء،جـ2، ص19 فما بعدها؛ (R)Basset, E.I.T.II, édition Leyde, Paris,art .Idris 1er, 1927,P.478

(2) ذكر الناصري أن البربر فوضوا راشد أمرهم،حتى و إن كانت المولودة أنثى فقالوا له:"على أنها (أي الجارية كنزة)إن وضعت جارية كنت أحق الناس بهذا الأمر،لفضلك ودينك،وعلمك"(المصدر السابق،جـ2، ص27)في حين يرى Gautier(E.F)أن كلام راشد حول المولود المنتظر،مناورة .لأنه إذا جاء المولود ذكرا فإن الأمر يسير طبيعيا.أمّا إذا كانت أنثى. فلن يترك الأمر يخرج من يده.و سيلجأ إلى استبدالها بذكر(Le passé de L'Afrique du Nord,p.300).ممّا يستنتج منه أنGautier لم يطلع على هذه المعلومات.و حتى و إن اطّلع عليها،فإنّ ذلك هو أسلوبه الذي عُرف به،فيما كتبه عن تاريخ بلاد المغرب.

(3)ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق، ص10؛الناصري،المصدر السابق،جـ2، ص27.

Julien(ch.A),op.cit,p.377;Gautier(.E.F), op.cit. p.300(4)

(5)ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص10؛الناصري،المصدر السابق،جـ2،ص27.

و هكذا أصبح راشـــد الحاكم الفعلي للإمارة الإدريسية، قبل وضع الجارية لحملها، وبعده[1] فحلّ محلّ سيّده ،في إمامة الصلاة،و القضاء بين الناس[2].واستفحل أمره،وأصبح له جيش قوي ممّا يوحي أنه كان يفكر أن يغزو به إفريقية[3]أو أنه على الأقل كان يستعد لصد أي هجوم يقوم به عليه الأغالبة منها لكنه قُتل سنة 186هـ[4]/ 802 م ، دون ن أن يحدث هذا أوذاك.

الرقيق نوّاب الخلفاء:

لجأ الخلفاء الفاطميون،أحيانا،إلى بعض عبيدهم،لينوبوا عنهم. في تسيير شؤون الدولة وهذا ما فعله المنصور،لمّا خرج ، في 26 ربيع الأوّل سنة 335هـ[5]/16 أكتوبر 946م، متوجها إلى الغرب،وراء أبي يزيد حيث استخلف على مدينة القيروان فتاه مداما[6].وأمره ،إذا اضطر إلى اتخاذ قرار مهمّ، في مسألة طارئة تعترضه ،أن يستشير القاضـــي محمد بن أبي منصور فيها[7].

و في 20 جمادى الأولى من نفس السنة / 16 سبتمبر 946م، لما حلّ الخليفة بمدينة المسيلة،وقدم إليه مائة فارس،أرسلهم الخير بن محمّد بن خزر الزناتي يبلّغونه طاعة صاحبهم،ويعرضون عليه خدمتهم، كتب المنصور إلى غلامه مدام"بحفظ من وصل إليه من زناتة،ولا يمنعهم من شراء السلاح،و لا يكلفهم قبالة، و لا مغرما"[8].ليتمكن هؤلاء من الإغارة على سدراته، و منْعها من تزويد رجال أبي يزيد بالطعام في قلعة كيانه[9]و لما هزم المنصور أبا يزيد، بعث كتابا إلى فتاه،فقرأه بالقيروان،وأرسل إليه رؤوس القتلى ليطّوف بهم في شوارع المدينة[10].

(1) ابن خلدون يحي،المصدر السابق،جـ1،ص166؛التنسي ،أبو عبد الله،المصدر السابق،ص37.

(2)ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص10.

(3) أنظر ابن الآبار،المصدر السابق،جـ1، ص100.

(4) ابن خلدون، العبر،جـ4 ، ص13 (ط.بيروت)؛البكـــري، المصدر السابق،ص122؛ابن الآبار،المصدر الســـابق،جـ1،ص100أو كان ذلك سنة 188هـ(ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص11).

(5)ابن حماد، المصدر السابق، ص35؛ابن الأثير، الكامل،مج7، ص199.

(6) نفس المصدر،ص35؛ابن الأثير، الكامـــل، مج7،ص199 ؛ أو هو قدّام الصقلبي (الداعي إدريس ،المصـــدر السابق، ص386. 387).

(7)ابن حماد،المصدر السابق،ص35.

(8)نفس المصدر، ص41.

(9) أنظر بن عميرة محمد،المرجع السابق،ص220.

(10)ابن حماد،المصدر السابق،ص42 و ص 45 .

لكن اسم هذا الفتى لم يرد في سيرة الأستاذ جوذر.وأكثر من هذا فإن المعلومات التي وردت فيه، تذكر أن المنصور ،لمّا عزم على الخروج في طلب أبي يزيد"استخلف الأستاذ جوذر على دار ملكه،وسائر البلاد،وأعطاه مفاتيح خزائن بيت المال" و كلّما توغلّ في بلاد المغرب،كانت كُتبه تَرد على جوذر "وقتًا بعد وقتٍ بأوامره و بالبشارات"[1]

و اللاّفت للنظر هنا، أن المصادر التي ذكرت هذا الفتى، اختلفت في اسمه، فذكره ابن حماد وابن الأثير باسم مدام[2]بينما تحدث الداعي إدريس عن فتى يدعى قدّام الصقلبي[3].و حاول بعض الباحثين التوفيق بين ما جاء عند ابن حمّاد و ابن الأثير،و ما ذُكر في سيرة جوذر،فقال إن مداما ،هو نفسه جوذر[4]. وسواء كان الأمر يتعلق بمدام الفتى أو قدام الصقلبي أو بالأستاذ جوذر فإن الذي يهمّ هنا هو أن الخليفة الفاطمي المنصور بالله أناب عنه، أثناء خروجه في مهمة ملاحقة عدوه،أحد عبيده.

و قد بدأ جوذر يعمل نائبا للخلفاء الفاطميين ،منذ أن دخل في خدمة القائم بأمر الله، في حياة أبيه ،عُبيد الله المهدي،حيث استخلفه القائم على قصره،ومن فيه من حَرَمه و جعله سفيرًا بينه وبين أوليائه و سائر عَبيده[5] مرّتين: الأولى سنة 218 هـ/910م، و الثانية عندما أخرجه والده على رأس جيش لمحاربة محمد بن خَزَر،سنة 315هـ/927-928م. فأدّى جوذر مهمته على أكمل وجه،فحمد له القائم ذلك[6].

و استخلفه المنصور على"دار الملك و سائر البلاد،وأعطاه مفاتيح خزائن بيت المال"[7]لمّا خرج لمحاربة أبي يزيد فنابه في إدارة شؤون البلاد.و يمكن القول بأنه كان الحاكم العام للبلاد نيابة عنه[8].

---

(1) سيرة الأستاذ جوذر،ص44، و ص 48.

(2)ابن حماد،المصدر السابق،ص35؛ابن الأثير ،الكامل،ج7، ص 199.

(3)المصدر السابق، ص386. 387.

(4)مرمول (محمد الصالح):السياسة الداخلية لخلافة الفاطمية في بلاد المغرب الإسلامي، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،1983م،- ص98.

(5) سيرة الأستاذ جوذر،ص8.

(6)أنظر بن عميرة محمد ، بنو خزر، ص 20.

(7) سيرة الأستاذ جوذر،ص44.

(8)نفس المصدر ، ص9.

و لما انتقل المنصور ، إلى مدينة المنصورية، فوّضه الإشراف على شؤون المهدية وكتب له:"... و لاشيء يكون في المهدية كلّها و في كافة ما حولك من الأعمال مثقال ذرّة،إلاّ وأنت تعرفه و تعني به، و تحم فيه"[1]أي أن الخليفة أعطى صلاحيات كاملة لمولاه في تسيير أمور المدينة و أهلها،ولم يوصه بالرّجوع إليه في أمر من الأمور ،كبيرها وصغيرها، ولعل كلام المنصور هذا جاء ردّا على استبداد بعض العمال بولاياتهم و رفضهم الإذعان لأوامر جوذر[2].

و لما علم الناس بما كتبه المنصور لجوذر، استقاموا و سهّلوا له الأمور و صاروا ينفذون أوامره[3]فحمد له ذلك في كتاب بعث به إليه ،جاء فيه: "يا جوذر ،صانك الله، و سلمك.اعلم أنّى كنت حامدا لك في غيبتي أكثر من حمدي إيّاك اليوم.فمثلك عندي مثل وكيل أقامه سيده،ودفع إليه بضاعة قليلة، و غاب فتاجر الوكيل،و قلب المال،فقام بنفسه،و ولده ،وسيده، و عياله، وحشمه ،وفضل بين يديه ربح كثير..."[4]فإطراء المنصور هذا على عبده يدل على مكانه الرجل عنده .و الدور الهام الذي كان يقوم به في إدارة أمور الدولة،و الإخلاص والتفاني في عمله .

و من المهام التي كان جوذر يتولاّها، مراقبة أهل القصر ،وأقارب الخليفة، من إخوته،وبني عمومته.و السّهر على حفظ الأمن و النظام في البلاد،و"مراقبة المصالح الإدارية والعمومية،ونشاط العمال بالنواحي"[5]. و يبدو أنّه من الصعوبة بمكان تحديد الخطة التي كان جوذر يتولاها. فصلاحياته واسعة. إذ كان ينوب عن الخليفة في جميع مهامه، عندما يغيب عن المهدية، و مما فعله،عند خروج الخليفة لحرب أبي يزيد، أنه خفّف من مراقبة أهل القصر "وأمسك عن مراقبة أهل الشغب"[6] فاضطرب الأمن في البلاد،وكثر المفسدون،وقطعت السبل، لأن بعض العمّال بالنواحي تركوا بعض المفسدين يقطعون الطرق. ولمّا أراد جوذر ردعهم ضايقـــــوه من ذلك أنّ ابن الدنهاجـي سمح بنهب رِفْقَةٍ،قرب تماجر، و هـــــم

---

(1)سيرة الأستاذ جوذر، ص70.

(2) نفسه؛لقبال موسى،كتامة،ص112.

(3) سيرة الأستاذ جوذر، ص70.

(4)نفسه.

(5)سيرة الأستاذ جوذر، ص69؛ الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص450. 451.

(6)أنظر: الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص451.

في طريق القيروان، و كانوا خرجوا من المهدية محمّلين بهدية إلى الخليفة المنصور. فكتب جوذر بهذه المناسبة إلى سيده يقول له:" إنّ العمّال بالنواحي لا يريدون من ينظر فيما تقلّدوا أمره من الأعمال بالنواحي .ويجعلون ما أُمروا به من ذلك سببا لتأخر المال"(1). فردّ عليه المنصور بقوله:" أو ليس العجب أنّك كتبت إليّ شكوى المرصدين الذين أقامهم ابن الدنهاجي بالوادي المالح، و غيره ممّن حولك: و من ابن الدنهاجي و غيره في الحق؟ و ما يمنعك أن ترسل في طلبهم، فتروي السوط من ظهورهم و بطونهم، تملأ أعناقهم سلاسل، و كعابهم و ركبهم قيودًا و أثقالا،حتى يلزم كل واحد منهم شغله. و يقبل على عمله وما كلّفه. ويكون القريب و البعيد، والخاص و العام، منك على حذر ،وخوف، أوَ ظننْت أنّي جعلتك وكيلا على باب القصر؟ يا سبحان الله أمَا هكذا و الله يكون الضبط "(2)

فالخليفة كما يتبيّن من تلك الرسالة،عاب على عبده ،ذلك الوضع،واعتبره تهاونا،وحثّه على حفظ الأمن بحزم و صرامة، في مدينة المهدية.وقدّم له بعض الملاحظات كلّفه فيها بالأمن العام فأسند إليه مهمّة الإشراف على الشرطة، أي أنّ مهامه كانت واسعة ،غير محدّدة بدقة بحيث كان يشرف على السلطة القضائية، و الإدارية ،والأمنية في نفس الوقت(3).

و كلّف الخليفة المنصور بالله،أيضا ،مولاه جعفر الحاجب بإقامة صلاة الجمعة، في جامع القيروان، و إلقاء خطبة يَعِدُ فيها الناس ،و يمنّيهم بالأموال، و يعفيهم من جباية تلك السنة(4)بعد الانتصار على أبي يزيد . و يوضح لهم فيها سياسته(5).

و في عهد المعز لدين الله، فتح جوهر مصر ،وتولّى إدارتها حوالي أربع سنوات(6) أي أنّه كان نائبا للخليفة الفاطمي بها، طيلة هذه المدّة .وانتهج خلال هذه الفترة سياسة المراحل في تسيير شؤون تلك البلاد.كي لا يثير مشاعر أهل السنة الذين كانوا يديرون مختلف المصالح بها. خوفا من اختلال الأمور، و اضطراب الأمن، و انتشار الفوضى .

وتلّطف في إدخال الطّقـــــوس الشيعـــــية تفــــــاديا للصـــــــراع بين الشيعــــــــــة و السنـــــــة، الذي ســــــاد بلاد المغـــــرب ،طيـــــلة الفتـــــرة

(1)سيرة الأستاذ جوذر، ص69.

(2)نفس المصدر،ص70.

(3) أنظر: الدشراوي فرحات،المرجع السابق، ص452.

(4)أنظر الملحق(2).

(5) هي سنة 335هـ (أنظر :سيرة الأستاذ جوذر، ص51)؛ الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص379. 380.

(6) ابن خلكان، المصدر السابق، مج1، ص380؛ أبو المحاسن، المصدر السابق، جـ4، ص34.

الفاطمية[1]و تسبب في معاناة كبيرة للسكان، و السلطة. فتعهّد أمام الملأ أنّه سيعمل على تطبيق سياسة التسامح الديني، قائلا:" إن الإسلام سنّة واحدة، و شريعة متبعة، وهي إقامتكم على مذهبكم.و أن تتركوا علة ما كنتم عليه من أداء المفروض في العلم، والاجتماع عليه في جوامعكم ،ومساجدكم ،و ثباتكم على ما كان عليه سلف الأمّة، من الصحابة،رضي الله عنهم، و التابعين بعدهم، و فقهاء الأمصار، الذين جرت الأحكام بمذاهبهم،وفتواهم، و أن يجري الآذان،و الصلاة و صيام شهر رمضان ،وفطره،وقيام لياليه، والزكاة ،و الحج ،والجهاد، على ما أمر الله في كتابه،و ما نصّه نبيّه – صلى الله عليه وسلم- في سنته..."[2].

فطمأن جوهر بكلامه هذا أهل السنة، و أزال مخاوفهم إلى حين.و فنّد ما كان يروج عن العقيدة الإسماعيلية .و اكتفى في البداية بتمجيد الأئمة. و كان، في نفس الوقت،وكلما سنحت الفرصة، يدخل تعاليم مذهب مواليه. من ذلك أنّه أفطر في العيد على غير رؤية الهلال[3]. ومنع قراءة "سبّح اسم ربّك"في صلاة الجمعة، و أزال التكبير[4]. و في 8 جمادى الأولى، سنة 359 هـ/ 19 مارس 970 م ، غيّر الآذان، و في 26 من نفس الشهر ،جهر بالبسملة، في الصلاة[5].

و في الإدارة ،احتفظ جوهر في البادية بالموظفين المصريين، مثل الوزير أبي الفضل بن الفرات[6]. الذي كان يشرف على دواوين الدولة، و أبي الطّاهر ، المسؤول عن القضاء، وعلي ابن يحي بن العرمرم ،عامل الخراج[7]، فترك جوهربذلك فسحة من الوقت للمغاربة كي يلمّوا بشؤون الإدارة هناك. ثمّ أحلّ العناصر الشيعية. عنصرًا بعد أخر. في المناصب الهامة، وأشركهم في المسؤولية ،حتى أنه" لم يدع عملا إلا جعل فيه مغربيا شريكا لمن فيه"[8]. ومن

(1) أنظر: الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص383. 384.

(2)المقريزي، اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص105.

(3) الداعي إدريس، المصدر السابق، ص691.

(4) عن الصلاة في المذهب الإسماعيلي(أنظر: القاضي النعمان، دعائم الإسلام، جـ1، ص189 فما بعدها).

(5) المقريزي، المصدر السابق، جـ1، ص116. 119.

(6)هو جعفر بن الفرات بن حنزابة(308-391هـ)،كان أبوه وزير الخليفة العبّاسي المقتدر بالله، و لما دخل جعفر مصر، أصبح وزير أنُوجور بن أبي بكر الاخشيد، ثم وزير أخيه أبي الحسن علي، و بعده وزيرًا لكافور، و عندما دخل المعز لدين الله مصر، عرض عليه الوزارة فرفضها، كان يحب العلم، فاستقدم الدار قطني من بغداد ،وصنف له مسنده، و مات في خلافة الحاكم بأمر الله (ابن خلكان، المصدر السابق، مج1، ص346 فما بعدها من عدة صفحات).

(7) المقريزي، المصدر السابق، جـ1، ص119؛ الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص684. 685.

(8) المقريزي، المصدر السابق، جـ1،- ص119.

ذلك أنه أشرك رجاء بن صولات مع علي بن يحي بن العرمرم في جباية الخراج[1].

و كان جوهر قليل الثقة بالمسؤولين المصريين،على الأقلّ في الفترة الأولى، فقد وضع خادما يبيت مع أبي الفضل بن الفرات[2]يراقب كل حركاته،وسكناته،في ذهابه وإيابه.فأدّى ذلك إلى تحديد حركة الرجل،فضعف نفوذه،فلم يبق له من منصبه إلاّ الاسم. و انتهى به الأمر إلى الاستقالة فور وصول المعز لدين الله البلاد[3].و لم يختلف وضع القاضي أبي الطاهر عن ابن الفرات كثيرا.إذ جُرّد من مهامه[4].فبعد أن كان قاضي القضاة،أصبح يرجع ، في كل أحكامه، إلى القاضي النعمان بن محمد[5]،رغم أن هذا الأخير لم يكلّف رسميا بخطّة القضاء[6] .

و عيّن جوهر على الحسبة أبا جعفر الخراساني[7]واختار المسؤولين في الشرطة من المغاربة[8]،و تولّى بنفسه خطّة المظالم. فكان يجلس لها كلّ يوم سبت بحضور أبي الفضل بن الفرات،والقاضي أبي الطاهر، و كبار الفقهاء[9].و هكذا انتقلت المسؤوليات الإدارية من المصريين السنّة إلى المغاربة الشيعة، بطريقة تدريجية،دلّت على بُعد نظر جوهر،و كفاءته في مجال التسيير الإداري.

و لم يُغفل جوهر الناحية الأمنية،فكان صارما مع أولئك الذين حاولوا الإخلال بالنظام العام. فمنع المغاربة من التسلّط على السكان،و قتل مجموعة منهم ،لأنّهم تعدّوا على الناس،وأثاروا الشغب[10].و لم يتردّد في عزل " الكتاميين... لتطرّفهم ،وميلهم إلى السلب، والنهب،ومدّ أيديهم إلى أرزاق الناس،و الاعتداء على حرمات السكان،ومساكنهم تحت ستار الخلاف المذهبي"[11] فترك هذا العمل أثرًا حسنا في نفوس السكان،و قد أتت هذه السياسة الإدارية التي اعتُمد فيها على التدرج،أكلها. و منذ سنة 379 هـ/989 م أصبحت أجهزة

(1)المقريزي :المصدر السابق،1، 119؛ علي إبراهيم حسن، تاريخ جوهر الصقلي، ص66.

(2) المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص107؛ الدشراوي فرحات،المرجع السابق، ص386. 387.

(3)أنظر علي ابراهيم حسن، المرجع السابق،ص68.

(4)المقريزي،المصدر السابق،جـ1، ص121.

(5)الداعي إدريس،المصدر السابق،ص729؛لقبال موسى، كتامة، ص496.

(6)القاضي النعمان،المجالس و المسايرات،ص13.

(7)المقريزي،المصدر السابق،جـ1،ص11؛ الدشراوي فرحات،المرجع السابق،ص386.؛لقبال موسى،كتامة، جـ1، ص117

(8)المقريزي،المصدر السابق،جـ1، ص117.

(9) أنظر :لقبال موسى، كتامة، ص493.

(10) المقريزي،المصدر السابق، جـ1، ص120؛لقبال موسى، كتامة، ص491.

(11)أنظر:لقبال موسى،كتامة، ص492.

الدولة المختلفة في أيدي الشيعة[1].

استخدام الرقيق في الحجابة:

الحجابة هي وظيفة يتولاها الحاجب،وهو :الشخص الذي يتولى الإذن للناس بالدخول على الحاكم (خليفة كان أو أميرا)،حفظا لهيبته، و كلّما كانت الدولة عريقة في المدنية،ومستغرقة في الترف، وقف الحُجّاب بين ملكها و رعاياها . وأوّل من اتخذ حجابا عند المسلمين،هو الخليفة معاوية بن أبي سفيان،أشار عليه بذلك زياد بن أبيه،إثر محاولة الخوارج قتله، و تطوّر عمل الحاجب بعد ذلك. فأصبح يقوم بترتيب الناس في الدخول على الخلفاء،إلاّ لِخَمسٍ ،يدخلون وقت شاؤوا،وهم:المؤذن، و طارق الليل، و رسول الثغر، و صاحب البريد، لأنّ أمرًا مهمّا جاء به، وصاحب الطعام لئلا يفسد[2].

و أول من استخْدَم الرقيق حُجّابا في بلاد المغرب، هو أبو جعفر أحمد بن الأغلب ،شقيق الأمير محمد الأوّل(226-242 هـ/841-856 م)، بعد قضـــــائه على ثورة القصـر، سنة 231 هـ[3]/846م، ليمسك بزمام الأمور،ومن جملة ما قام به، تعيينه خمسة حراس من رقيقه على أبواب قصر أخيه[4]،ليراقب كلّ حركات الأمير ،واتصالاته،لكنّه فشل في تحقيق هدفه،لسوء سيرته.

و بعد ذلك عيّن الأمير إبراهيم الثاني(261-289هـ/875-902م)،عبده فَتْح الرومي حاجبا له[5]،فكانت مهمته تتمثل في تنظيم استقبالات مولاه[6]، و كان فتًى نشيطا، أدّى مهمته بنجاح[7] .كما استخدم نفس الأمير حاجبا آخر ،يدعى بلاغ، لم توضّح المصادر ما إذا كان تعيينهما تمّ في نفس الفترة، أم أنّ أحدهما عُيّن بعد الآخر. و كان الأخير لا يُدخل أحدا على

---

(1)أنظر علي إبراهيم حسن، تاريخ جوهر،ص65 و ص 69 ؛لقبال موسى، المرجع السابق، ص492.

(2) ابن خلدون، المقدمة، تحقيق:درويش الجويدي ،المكتبة العصرية ،صيدا بيروت 1416هـ/1996م، ص265. 266 ؛جرجي زيدان، المرجع السابق، جـ1، ص260؛أنور الرفاعي ،النظم الإسلامية، ص69؛ levi Provencal E.I ,T.II,art. Hagjib, par,p.219

(3)عن هذه الثورة،(أنظر: ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1، ص108. 109 ؛ الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص247. 248).

(4)أنظر الطالبي محمد، المرجع السابق، ص248.

(5) أنظر:Vonderheyden,op.cit.,p.198

(6)أنظر:الطالبي محمد،المرجع السابق،ص 755.

(7)أنظر: هوبكنز، المرجع السابق،ص55.

سيده إلاّ بموافقته.و كان الذين يريدون مقابلته يضطرون أحيانا إلى الاحتيال على بلاغ[1]

و في العهد الفاطمي، أصبح لأبي عبد الله الشيعي ،حاجب صقلي[2].يأذن للناس بالدخول عليه،للمناظرة بين يديه[3]. و لمّا أذن ذات مرّة ،لسعيد بن الحداد[4]بالدخول غضب منه سيّده؛لأنّه كان أمَرَه بأن لا يدخل عليه أحدا،حتى يجتمع كل الناس (أي المناظرون). فأجابه العبد:" هذا هو الناس كلّهم فأنا فعلت ما أمرتني به"[5].و مع أنّ إجابة العبد، هنا كانت تلقائية،دالّة على سرعة بديهته و ذكائه،إلا أنها تسببت في القضاء عليه، ذلك أن الشيعي أصرّها له إلى أن واتته الفرصة فيه، فقتله،لا لشيئ إلا لإعجابه بعلمه[6].

و كان مجموع من شغل الحجابة في الدولة الفاطمية،في الفترة المغربية، أربعة حجاب،كلهم من العبيد، وهم أبو أحمد جعفر بن عُبيد،ابن خالة أبي الفضل،و يعرف بالصعلوك، وأبو الحسن طيّب بن إسماعيل، المعروف بالحاضن،وأبو سعيد عثمان،المعروف بمسلم السجلماسي[7]و أبو الفضل جعفر بن علي[8]،الذي تولى الحجابة للخلفاء الأربعة[9]و كان أوّل من استأثر بشرف الحجابة ،بسجلماسة،وقد اختاره عُبيد الله المهدي ليقف بينه،و بين الوفود التي أتت لتهنئته بخروجه من السجن،و كان أبـــــو عبد الله الشيـــــــعي ،قد هيأ لذلك

---

(1)ابن الأبّار،المصدر السابق، جـ1، ص173.

(2) الدباغ،المصدر السابق،جـ2، ص309؛ أو صقلبي(القاضي عياض أبو الفضل،تراجم أغلبية، ص358").

(3)عن تلك المناظرات(أنظر: القاضي عياض أبو الفضل،المصدر السابق، ص355.

(4) هو أبو عثمان سعيد بن محمد الغساني،المعروف بابن الحدّاد (الدباغ، المصدر السابق، جـ2 ، ص295)؛ أو هو سعيد بن صبيح ،مولى عثمان و الحدّاد جدّه لأمّه(القاضي عياض أبو الفضل،المصدر السابق، ص351).

(5)الدباغ،المصدر السابق،جـ2، ص309؛القاضي عياض أبو الفضل،المصدر السابق، ص358.

(6) القاضي عياض أبو الفضل،المصدر السابق، ص358؛الدباغ،المصدر السابق، جـ2، ص309.

(7)ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1 ، ص159؛اشتراه عبيد الله المهدي من امرأة بسجلماسة لخدمة ابنه أبى القاسم (سيرة الحاجب جعفر بن علي، ص122؛ الداعي إدريس ،المصدر السابق،ص153)؛و هو من أصل يوناني ،كان يحترف الصياغة)(سيرة الحاجب جعفر بن علي،ص122.؛الدشراوي فرحات،المرجع السابق، ص444)؛أو هو السجلمائي (الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص444).

(8)سيرة الحاجب جعفر بن علي، ص98؛ابن عذارى،المصدر السابق، ص159.

(9) تولى الحجابة لعبيد الله المهـــدي(ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص159؛ ابن حمـــــــــّاد (المصدر السابق، ص29)؛ولابنه القائم بأمر الله (ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص208 ؛ ابن حمّـــــــــاد ،المصدر الســـــــابق، ص32)؛ و للخليفة المنصور (ابن حماد، المصدر السابق، ص35. 48)و للمعز لدين الله (نفس المصدر ، ص55).

مجلسا[1]و وقف أبو جعفر ممتشقا سيفه، أمام الباب ،يقدّم الضيوف ،حسب النظـــام الذي رتّبه الداعي[2]فصار أبو جعفر من ذلك اليوم حاجبه"[3] فعُرف بهذا اللقب،في النصوص ،وفي الحياة العامة[4].

و إذا كان الحاجب،هو ذلك الشخص الذي"يحجب الخليفة عن رعاياه"[5]فإنّ مهام العبد الذي يقوم بهذه المهمّة في الدولة الفاطمية كانت،متعدّدة؛ لا تتطابق مع أي عمل محدّد،ولا تقابل أي وظيفة بعينها[6].فالمتأمّل في عمل حُجّاب عبيد الله المهدي،يلاحظ أنّه يتمثّل أساسا في الخدمة المنزلية،وفي حراسة الخليفة،والتشريفات،فقد كانوا يقفون على يمين و يسار موكب سيّدهم،عند خروجه من سجن سجلماسة و ظهوره لأتباعه،و قاد اثنان منهم الجيوش.فكان أبو الفضل جعفر بن علي ،أحد قادة المنصور بالله في حربه ضد أبي يزيد،فهو الذي قاد طلائع الجيش أثناء تلك المهمة[7]،فنزل بوادي الرمل،و انتقل منه إلى بلاد سبيبة[8]. ولمّا قبض المنصور على خصمه سلّمه لجعفر الحاجب،"فكان عنده إلى أن مات من جراحه"[9]. وقاد أبو أحمد جعفر بن عُبيد حملة بحرّية على قلّورية ،و فتح مدينة واري[10].

و هكذا يبدو أنّ الحجابة، عند الفاطميين كانت،خدمةٌ ذات مرتبة رفيعة، أكثر منها وظيفة

(1)هيأ أبو عبد الله الشيعي مجلسا، ليستقبل أنصارهُ فيه عبيد الله المهدي ،فكانوا يمرّون أمامه عشرة عشرة، من الدعاة والقادة، يسلمون على الإمام ،ويغادرون ثم يمرّ خمسون خمسون من الذين دون العشرة مرتبة ،ثم مائة،مائة، فينظرون في وجه المهدي، و يسلمون عليه دون الوصول إليه." و يدعون ،فيبارك عليهم، و يشكر لهم سعيهم..."(سيرة الحاجب ، جعفر بن علي، ص130 الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص161).

(2)سيرة الحاجب جعفر بن علي ، ص122؛الداعي إدريس،المصدر السابق، ص161؛ الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص444.

(3)سيرة الحاجب جعفر بن علي، الداعي إدريس،الصدر السابق، ص161

(4) أنظر لقبال موسى، دور كتامة في تاريخ الخلافة الفاطمـــــــــــية،منذ تأسيســـها إلى منتصف القرن الخامس الهجري(11م)،الشركة الوطنية للنشر و التوزيع،الجزائر،1979، ص322 ، هامش 435.

(5) Levi Provençal (E)Histoire de l'Espagne musulmane ,Le siècle du califat de Cordoue,Maison neuve, Larose,Paris 1999,T.3,p.18sqq.

(6)الدشراوي فرحات،المرجع السابق،ص445.

(7)ابن حماد،المصدر السابق،ص35.

(8)نفسه.

(9)نفس المصدر ،ص44.

(10)أنظر الدشراوي فرحات،المرجع السابق،ص444. 445.

هامّة،ومحدّدة،من وظائف الدولة[1].و قد يكون تعدّد مهامها،هو ما أدّى إلى إسنادها لأربعة عبيد في آن واحد .

استخدام الرقيق في إدارة البلاد:

ظهر العبيد في الإدارة ببلاد المغرب ،منذ خلافة عبد الملك بن مروان و كـــــان ذلك في برقة[2]حيث ولّى عليها، والي مصر عبد العزيز بن مروان غلامه تليدا مكان إبراهيم بن النصراني ،عامل حسان بن النعمان[3]مما أثار غضب هذا الأخير.. و كان أحد أسباب الخلاف بين الرجلين[4].

وبعد حوالي قرن عيّن الأمير الأغلبي إبراهيم الأوّل(800-812م) أبا هارون موسى، أحد عبيده الذين يثق بهم،عاملا على مدينة القيروان[5].و هو منصب يتطلب كفاءة عالية،وقدرة على التسيير و ولاءً تامّا [6]،و إخلاصا في أداء المهمّة،وذلك لأهمية مدينة القيروان و تأثيرها في إفريقية .ومكانة أهلها بين سكان الإمارة،كما أن تعيين مولى عاملا على تلك المدينة في تلك الفترة يتطلب جرأة من الأمير،لأن الطبقة الأرستقراطية الحاكمة كانت مكونة من العرب الذين ينظرون للموالي نظرة احتقار،مع العلم أن المعلومات حول العبيد الذين تولوا مسؤوليات إدارية في القرنين الأوّل و الثاني للهجرة شحيحة في المصادر. أمّا في عهد الدولة الفاطمية، فإنّ عدد هؤلاء تضاعف مرّات عديدة، و أصبحوا ينافسون الكُتاميّين الذين كان لهم الفضل في قيامها، و يعوداعتماد الخلفاء الفاطميين على هذا العنصر إلى أسباب،منها:

أنهم كانوا يمارسون السلطة بأنفسهم،ويتصرّفون تصرّفا مطلقا في الإدارة.لذلك كان عليهم اختيار الموظفين من بين أشدّ العناصر خضوعا و إخلاصا لأشخاصهم.و توليتهم،في المناصب، بصفة مؤقتة ،و مراقبتهم إذا اقتضى الأمر، فهم لا يتردّدون في التخلص منهم،[7].

(1)أنظر: الدشراوي:المصدر السابق، ص445.

(2) عنها أنظر:ياقوت الحموي ،المصدر السابق، مج1، ص388. 389.

(3)ابن عبد الحكم، المصدر السابق، ص 84؛ ابن قتيبة ،المصدر السابق،ص227.

(4)كانت برقة محلّ صراع بين ولاة إفريقية و مصر، لبعدها عن القيروان (أنظر: لقبال موسى، المغرب الإسلامي ،منذ بناء معسكر القرن حتى انتهاء ثورات الخوارج،سياسة و نظم،الجزائر،1985 ص115 ؛ حسين مؤنس ،تاريخ المغرب وحضارته مج 1، ص113).

(5)En Noweiri ,Conquête,T.1,p.406

(6) أنظر الطالبي محمد ،الدولة الأغلبية، ص187.

(7)الدشراوي:المرجع السابق،ص419.

و لذلك اعتمدوا عليهم في ربط الصلة بين القصر و مختلف المصالح الإدارية، وأشركوهم مع الكتاميين في تسيير شؤون الدولة، منذ عهد خليفتهم الأول عبيد الله المهدي.

ففي سنة 309هـ/921-922 عندما توجه قائدهم مصالة بن حبوس ، إلى فاس، فاستولى عليها، وأخرج منها، يحي بن إدريس،لأنّه دخل في طاعة الأمويين بالأندلس[1]،عيّن ريحانا الكتامي،مولى العُبيْدين[2]، عاملا عليها[3] و بعد سنة [4]،ثار حسن بن محمد بن قاسم بن إدريس،الملقب بالحجام[5] على ريحان ،وطرده من عمله[6].

و في سنة 314هـ/926م، كان نسيم الفتى عاملا لمدينة القيروان و لم تحدد المصادر تاريخ تعيينه، و يذكر ابن عذارى أنه كان سريع الغضب عنيفا لا يتردّد في ضرب الناس بالسوط، فعزله عُبيد الله ،وأمر بحبسه عند الأستاذ جوذر ،و صادر أملاكه، و ولى على المدينة،مكانه صابر الفتى[7].

و في سنة 335 هـ/946م، كان يَشكرُ الخادمُ واليا على مدينة طبنة ،و عندما حوصر أبو يزيد في قلعة كيانه، وأنجده ابنه فضل مع معبد بن محمد بن خزر، فزحفا على يشكر، لفك الحصار على الثائر النكاري[8].

---

(1)ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص212.

(23) نفس المصدر، جـ1، ص188؛ ابن خلدون يحي،بغية الرّواد، جـ1، ص167؛ الزركلي ،الأعلام،جـ3، ص24؛ أو هو ريحان بن علي الكتامي ،(البكري، المصدر السابق، ص126)؛ أو هو :ريحان المكناسي(ابن أبي زرع الفاسي، أبو المحاسن توفي سنة 724هـ/1324م):الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب و مدينة فاس،صحّحه و طبعه:كامل يوحنا،تورنبورغ،طبعة أو بسالة ،1948م.،ص49.

(3) ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص188؛ ابن خلدون يحي ،بغية الرواد، جـ1، ص167.

(4) أقام ريحان عاملا على فاس و أحوازها حوالي ثلاثة أشهر(الناصري السلاوي،المصدر السابق،جـ2 ص75).

(5)أو هو: حسن بن محمد بن القاسم بن إدريس(ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص213)؛ و لقب بالحجام لأنه ضرب رجلا . بحربة أصابته بموضع المحجم عندما كان يحارب بنى عمه،وأصبح كلما رمى أحدا أصابه في ذلك الموضع(نفسه ؛ الناصري السلاوي، المصدر السابق، جـ2، ص75).

(6) ابن أبي زرع الفاسي ،المصدر السابق، ص50؛ ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص213؛أو كان ذلك سنة 313هـ/925-926 م (ابن خلدون ،العبر،جـ4، ص32(ط.بيروت)أو سنة 316هـ/928-929م(البكري،المصدر السابق، ص126).

(7)المصدر السابق،جـ1،ص191.

(8) الداعي إدريس ،عيون الأخبار، ص432؛ الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص301.

و يذكر ابن عذارى أنه عندما حاول حميد بن يصل الانفصال عن السلطة الفاطمية بمدينة تيهرت[1]، قدم إليها ميسور الفتى، فخرج حميد إلى الأندلس في ذي الحجة سنة333هـ[2]/ديسمبر 944-يناير – 945م، و تولّى القائد الشيعي المدينة[3]، فبذل مجهودا معتبرا لتنظيم شؤونها.و القضاء على الاضطرابات بها، و إعادة الأمن إليها. لكن السكان تحالفوا ضده مع محمد بن خزر[4]. فدخلها ابنه الخير،وملكها في أوّل ذي القعدة من سنة 338هـ/950 م.وأسر ميسورًا ،قائد الشيعي ثم أطلق سراحه،و أخرجه[5]، فعاد إلى المهدية،[6].غير أن ابن عذارى يناقض نفسه، و يذكر في مكان آخر أن فتوح بن الخير بن محمد بن خزر، كبير أمراء زناتة،و صل مدينة قرطبة،في جمادى الآخرة سنة 341هـ/952-953م، صحبة أعيان مدينتي تيهرت ووهران "و أدخلت بين يديه الرؤوس التي احتزّها للقوّاد المشارقة، ووجوههم ،من رجال إسماعيل الشيعي العُبيدي، يُقدمُها رأس ميسور الخصيّ..."[7]. و هذا إن صحّ يعني أن الخير بن محمد ابن خزر لم يستول على مدينة تيهرت سنة 338هـ/949-950م. و أنّ ميسورًا بقي عاملا عليها إلى سنة 341هـ /952-953 م، وأنّ الأمير الزناتي لم يطلق سراحه،و لم يمكنه من العودة إلى المهدية بل قتله.

و من موالي الخليفة الفاطمي الثاني، القائم بأمر الله الذين برزوا الصقلبيان قيصر ومظفر [8].

(1) ابن عذارى ،المصـــــــدر السابق، جـ1 ، ص 195 ؛ ابن خلدون ،العبر ،جـ، ص 306 (ط. بيروت)؛ أو هو حميد بن يصال (ابن عذارى، المصدر السابـــــــــق،جـ1، ص214)؛ أو هو حميد بن يصــــــلي (البكري،المصدر السابق، ص128)،

(2)ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص198 ؛أو سنة 320هـ/932-933م(ابن أبي زرع الفاسي، المصــــــــدر السابق، ص51)؛ أو سنة 321 هـ/933-934 (البكري ،المصدر السابق، ص128؛ ابن خلدون،العبر،جـ4، ص304(ط.بيروت)؛..Terrasse,(Henri),op.cit.,T.1,p.184.

(3) ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص198؛ و حسب ابن خلدون فإن ميسور وليها للخليفة المنصور (العبر، جـ6، ص249(ط.بيروت).

(4)و قد يكون ابنا محمد بن خزر، حميد و الخير،هما اللذان أخرجا ميسور من المدينة (ابن خلــــــدون ،العبر ،جـ6، ص249 ط..بيروت) ؛ أو أن السكان استنجدوا بمحمّد بن خزر و ابنه الخير و مَنْ معها من زناتة (ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص198).

(5) ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص198.

(6) ابن خلدون،العبر،جـ6، ص249.

(7) ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص198.

(8) سيرة الأستاذ جوذر، ص 41 و ص 157، تعليق رقم 30.

كان ذلك في حرب أبي يزيد [1]، فلفتا انتباه ابنه إسماعيل بشجاعتهما،وحنكتهما الحربية، وقيادتهما الحكيمة،و تخطيطهما للمعارك. فلما تولى الحكم بعده ،وتلقب بالمنصور أراد أن يستغل إمكانياتهما في الإدارة، و أن يكافأهما في نفس الوقت .

و مباشرة ،بعد عودته من حرب أبي يزيد،التي شغلته و شغلت والده حوالي أربعة عشر سنة، ولّى قيصر على مدينة باغاية و عهد إليه بإعادة الأمن بجبل الأوراس.فضبط المدينة، و نظّم شؤونها.واستمال شيوخ هُوارة و زناتة ،فاستسلموا إليه و تم نقلهم إلى مدينة المنصورية فاستقبلهم الخليفة، و أغدق عليهم الهدايا.

فزال الخطر بتلك النواحي و استتب الأمن واتسع سلطان قيصر إلى المناطق الغربية[2] .لكن المعزّ عند تولى الخلافة أمر بقتله ،لاستبداده ،و لخوفه من تنامي سلطته لأنه على حدّ تعبيره "لم يكن يحـــبّ أن يرى ،على وجه الأرض ،أحدا إلا واقعا تحت أمره و نهيه و من تحت يده"[3] .و هذا ، في نظره" أعظم الجرم، و أسوأ الاعتقاد"[4]، لم ير له علاجا إلاّ بالقتل.

أمّا مظفّر، فقد عينه المنصور عاملا على مدينة طرابلس ،فنهج بها سياسة قيصر ،وسيطر على المناطق الشرقية من البلاد، إلى برقة،فأثار مولاه هو الآخر،و إن كانت المصادر أرجعت سبب قتله إلى فساد عقيدته[5] أي أنه قد يكون حاد عن مذهب أسياده و كان قتل الصقلبيّيْن سنة 349هـ[6]/960م.

و قد ولّى الخليفة الفاطمي الرابع، المعز لدين الله ،مولاه صندلاً على مدينة باغاية فقدمّ له هديّة ،قُدّرت بمائة حمل من المال،ليتركه عاملا عليها ،و يتسائل حسين مؤنس عن قدر ذلك الحمل، و نوع المال، و ما إذا كان ذهبا أم فضة[7] .و تدل تصرفات صندل هذه على أن العبيد

---

(1)عن نشاطها أنظر: ابن حماد ،المصدر السابق، ص32 و ص 552 ؛ الداعي إدريس ،عيون الأخبار ، ص416 ؛ الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص299 .230 و هنا وهناك .

Canard(M)Vie de l'ustadh Djawdhar,traduite de l'arabe sur l'edition de M.M.Kamel (2) Husayn et M.Abd Al Hadi cha'ira, alger,1958,p.57

(3) القاضي النعمان، المجالس و المسايرات ، ص436 و ص 487.

(4) نفسه.

(5) نفسه.

(6)ابن خلدون، العبر، جـ4، ص47 (ط.بيروت) ؛الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص542؛.. Vie de l'Ustadh Djawdhar,p.57

(7) تاريخ المغرب، مج 1 ، جـ1، ص587.

كانوا يرغبون في تولي المناصب، و يَسْعوْن للحفاظ عليها، فيدفعون هدايا ثمينة للخليفة ليرضى عنهم و لا يعزلهم، مع العلم أن المصادر المستخدمة في هذا البحث ،لم توضح طريقة جمع هذه الأحمال العديدة من المال، و قد يكون من الجباية، و في هذه الحالة ،يكون المال الذي يبعث به العامل من نصيب بيت المال ،و لا يعدّ هديّة للخليفة، و قد يكون صندل يعمل لحسابه الخاص في التجارة، أو يمتلك ضياعا ،تدرّ عليه دخلا معتبرا.

و المؤكد أن الخلفاء الفاطميين ،كانوا يشجعون عمّالهم، أحرارا و عبيدا، على مهاداتهم، باستثناء الخليفة المنصورالذي كتب في رسالة إلى عبده جوذر:" ما قبلت من أحد العباد درهما فما فوقه هديّة قطّ، إلا من جوذر"[1]

فالعبيد كانوا ينافسون الأحرار في دفع الأموال، من أجل الحصول على منصب أو البقاء فيه ،و قد وجّه الخليفة المعز لدين الله كتابا لخادمه جوذر، إثر الخلاف الذي دبّ بين والي المسيلة، جعفر بن علي بن حمدون[2]، و والي أشير،يوسف بن بلكين بن زيري[3]، وضحّ فيه هذه المسألة بقوله:" و لقد احتملنا ما لو كان بين أيدي أقلّ عبيدنا لكَبُر عليهم.لكن للذي أردناه من صلاح الأحوال احتملنا ذلك و صبرنا عليه... قد علم الله أنّ ذلك ليس لفقرنا إلى أحد منهما جميعا، بل لو شئنا الاستبدال بهما لوجدنا كثيرا يبذلون على ذلك الأموال العظيمة[4]. و لا يعرف بأيّ وجه تؤخذ هذه الأموال و ما إذا كانت تعتبر واجبة على كلّ من يتولى منصبا ،من باب الرشوة؟ أم هي حق شرعي للأئمة؟ على اعتبار أن كلّ مؤمن، عند الفاطميين الشيعة، يجب أن يدفع لهم خمس ما يجنيه من عمله[5]ثمّ إن العبد و ماله لسيّده، فجوذر مثلا كان" لا يجتمع له مال، إلاّ تقرّب به إلى مواليه الأئمة"[6].و قد فاق المبلغ الذي تقرّب به إلى مولاه المنصور عشرة آلاف دينار[7].

و كان نصير الصقلبي مسؤولا على بيت المال ،وخزائن البحر بمدينة المهـــدية ،فلقــــــب

---

(1)سيرة الأستاذ جوذر ،ص 62.

(2) عنه أنظر: المقريزي، اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص99.

(3)نفسه، و عن الخلاف الذي دبّ بين الرجلين(أنظر: سيرة الأستاذ جوذر، ص 101 و ص 175 ، تعليق رقم 82).

(4) سيرة الأستاذ جوذر، ص 101 و هنا و هناك.

(5)القاضي النعمان، المجالس و المسايرات، ص 337 فما بعدها.

(6)سيرة الأستاذ جوذر، ص47.

(7)نفسه.

بالخازن[1]. و لما انتقل جوذر إلى المنصورية ،تركه عاملا على المدينة خلفا له. فأصبح نصير مسؤولا على الإدارة المدنية و العسكرية و كان يشرف على ورشات الطرز و صنع الحصر والعبيد الذين يشتغلون بها، لحساب الخليفة، و يراقب أبناء القاسم بن القائم بأمـــــر الله[2]،و يبعث أخبارهم إلى جوذر فيبلغها للمعز، كما كان عينا للأستاذ على أحمد بن المهدي الذي كان يطعن في الخليفة، و يتباطأ في الخروج معه إلى مصر[3].

و كان نصير مسؤولا عن النشاط البحري، كذلك،يعم تحت امرته "صاحب البحر" أو" متولى البحر" الذي يشرف على قادة وحدات الأسطول[4] .كما كان مسؤولا عن بناء المراكب الحربية ،و يزوده جوذر بكميات الخشب التي يستوردها من صقلية[5]

و قد حرص الخليفة المعز لدين الله،على منع الجميع من دخول دار الحرب، حتى على متولى خزائن البحر ذاته، باستثناء جوذر و نصير لأنها كانت منشأة عسكرية ،تُخزن بها الأسلحة و الذخيرة المعدّة للأسطول.و كتب إلى جوذر يأمره بعدم السماح لأيّ كان بدخولها[6].

و كان نصير يستعيـــــــن في تسيير إدارته بالعبيد، فاختـــــــار أحمد بن ريحــــــــاني كاتبا لأسراره[7]،ونظيفا لمهمّة الخازن[8]. و كان نصير في مستوى المهمّات التي كلّف بها، لدرجة أن المعز حمد له إدارته و فضـــــــّله على الأحرار الذين تولوا المنصـــــب ذاتــه مثـــــل عبـــــــد الله بن رفيـــــق[9].واستقـــــدمه سنة 967م ،من

---

(1)سيرة الأستاذ جودر، ص112.

(2)كان الخلاف شديدا بين أبناء القائم بأمر الله ،وأبناء المنصور بالله، فاضطر المعز لدين الله إلى مراقبة تحركات أبناء القاسم ابن القائم، و كلف نصير بمراقبتهم .و كان المنصور ،قد شدّد عليهم الرقابة من قبل، (سيرة الأستاذ جوذر، ص 63 فما بعدها).

(3)سيرة الأستاذ جوذر، ص 105؛.Canard op.cit.,p.159(M)

(4)سيرة الأستاذ جوذر، ، ص86 ، 87 ؛الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص576.

(5) عن استيراد الخشب من صقلية (أنظر: Canard (M),Quelque notes relatives a la Sicile, sous les premiers califes fatimides,studi médiévali in onore di Autonio De Stéfano,Palerme,1956., p.571.Sq

(6)سيرة الأستاذ جوذر ، ص 137.

(7) نفس المصدر، ص117.

(8)نفس المصدر، ص91.

(9)نفس المصدر ، ص114 ،Canard,op.cit.pp.171-172(M)

المهدية ، و ولاّه على "الديوان" خلفا لجوهر الذي توجه إلى المناطق الغربية لجمع الأموال وحشد الرجال، استعدادا للحملة على مصر[1]،ثمّ عيّنه عامـــلا على طرابلس ،قبيل رحيل جوهر[2] ،و كلفه بتوفير مبلغ كبير من المال، جمعه من مداخيل الجباية ،للإنفاق على الأسطول الذي شارك في تلك الحملة على مصر[3] . فكان نصيرُ، مرّة أخرى ،في مستوى المهام التي أسندت إليه و قدّم للخليفة تقريرا مفصّلا عن الأموال التي جمعها ،والمبالغ التي أنفقها على الأسطول و رجاله ،لمّا وصل ميناء طرابلس[4] لكن المصادر مع الأسف لم تحتفظ لنا بهذا التقرير. ثم إن المعز لدين الله طلب منه السهر على جوذر،و خدمته في مرضه الذي توفي على إثره بمدينة برقة[5].

و يبدو، من خلال الرقعة التي كتبها جوذر لمولاه المعز لدين الله، يخبره فيهاب"ما أوجبه شفيع الصقلبي على نفسه في المنازل التي كانت لميسور بمدينة تونس "[6]و عادت إلى الخليفة، بعد موت صاحبها،أنّ شفيعا هذا كان عاملا على تونس . و قد أمره الخليفة أن يؤدي ما على هذه المنازل من جباية إلى الديوان"لكل سنة واجبها"[7]،كما يبدو من قولCanard" وحافظ على منصبه في عهد المعز لدين الله"[8] أنه كان عاملا على تلك المدينة منذ عهد الخليفة المنصور بالله .

و بعد وفاة والي صقلية أحمد بن حسن الكلبي خلفه في منصبه مولاه يعيش[9]لكنه لم يستطع التحكم في أوضاع الجزيرة، لأن السكان استضعفوه ،وثاروا عليه، فانتشرت الفوضى، وانعدم الأمن، واشتدّ الخلاف بين موالي الفاطميين،وأهل الجزيرة،وبين الشيعة، والسنّة،والعرب والبربر فتدخل الخليفة المعز فولى مكان يعيش لتهدئة الأوضاع أبا القاسم بن

---

(1) سيرة الأستاذ جوذر ، ص118 . 119 ؛الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص481.

(2) رحل جوهر إلى مصر يوم 14 ربيع الأول سنة 358 هـ/ 5 فيفري 969 م؛(Vie del'Ustadh .) Djawdhar,p172

(3) سيرة الأستاذ جوذر، ص 118؛ الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص491.

(4) سيرة الأستاذ جوذر، ص 118 ؛Vie de l'Ustadh Djawdhar,p178.179

(5)سيرة الأستاذ جوذر، ص 145. 146.

(6)نفس المصدر، ص95. 96.

(7) نفس المصدر، ص96.

op.cit .,p.142.,note311.(8)

(9)أو هو مولى أبيه(النويري، نهاية الإرب، في أماري ،المكتبة الصقلية، ص 442؛ لقبال موسى،كتامة، ص398).

بن حسن الكلبي سنة 359هـ/969-970م[1]

وولّى المعز لدين الله، طيّان الصقلبي،أحد قادته العسكريين، من العبيد الروم، على مدينة باغاية، فزحف عليها، أبو خزر الوسياني[2]،على رأس النكار.فكتب طيان إلى خليفته بالخبر[3] فخرج للقائه ،يوم 23 شوّال سـنة 358 هـ/968م. فسارع أبو خزر،وقتل طيّانا قبل وصول مولاه[4] مع ملاحظة أن المصادر لم تتعرض إلى تفاصيل الأحداث التي أدت إلى قتله.

دور الرقيق في الكتابة:

كان أوّل من اتخذ الكُتّاب في الدولة الإسلامية هو الرسول(ص)و كان يختارهم من صحابته الذين يجيدون القراءة و الكتابة ،كزيد بن ثابت ، وعلي بن أبي طالب ،وعمر بن الخطاب ،وطلحة،ومعاوية بن أبي سفيان،واقتصرت مهمّتهم على كتابة الوحي.

و لما ظهر ديوان الجند، و تأسس بيت المال، أصبح منصب الكتابة ضروريا ،فعين الخلفاء،على رأس كل واحد منها، كاتبا ثمّ تضاعف عدد الدواوين في الدولة الأموية ، و عيّن الخلفاء كاتبا على رأس كل ديوان ،فأصبح هناك كاتب الرسائل ،وكاتب الخراج، و كاتب الجند، و كاتب الشرطة، و كاتب القضاء، و ترسخت مهمّة الكاتب مع مرور الزمن ،لحاجة الأمراء والخلفاء لمن يعبّرعن مقاصدهم بلغة عربية سليمة[5].و من شروط اختيار الكاتب حسب ابن خلدون؛شرف النسب ،فكان يُنصح"بعدم توليه سفلة الناس،لأنّ النعمة على الإشراف أبقى ،وهي بهم أحسن،والمعروف عندهم أشهر،والشكر منهم أكثر"[6].

(1)أنظر: لقبال موسى، المرجع السابق، ص398. 399.

(2) قام أبو خزر بهذه الحركة انتقاما لمحمد بن يعقوب المزاتي الذي سجنه المعز لدين الله ولمقتل صاحبه أبي القاسم(عن أسباب ذلك أنظر: أبو زكرياء ،المصدر السابـق، ص139 .140 و ص 142 ؛الدرجيني ، المصدر السابـق، جـ1، ص119 ؛ابن عميرة محمد، دور زناتة ص 234)؛ و أبو خزر هذا هو يعلى بن زلتاف الزناتي الاباضي، ينتسب إلى بني وسيان، (أبو زكرياء، المصدر السابق، ص136)؛الدرجيني ،طبقات المشايخ ،جـ1، ص101) من بنى يفرن الزناتيين (بن عميرة محمد،المرجع السابق، ص234).

(3) الدرجيني ،المصدر السابق، جـ1، ص101؛ حسب أبي زكرياء فإن الكتاب وجهه أصحاب أبي خزر إلى بني أمية في قرطبة ،لكن عيون المعز أخذوه ،وأوصلوه إليه(المصدر السابق، ص142).

(4)الدرجيني،المصدر السابق،جـ1، ص129 ؛ ابن الأثير، الكامل،7، ص314. 315.

(5)أنظر: ابن خلدون ،المقدّمة، ص 246 ؛ جرجي زيدان،المرجع السابق،جـ1،ص254؛الكروي(إبراهيم بن سليمان، عبد التواب شرف الدين:المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، منشورات ذات سلاسل ،الكويت ،1984م، ص62).

(6) المقدمة، ص246.

و كانت مهمة الكاتب تتمثّل في إصدار السجلات ،و الجلوس بين يدي الحاكم ليقدّم له الرسائل و الشكايات ،و التوقيعات[1]فيفصل فيها، و يأمره بما يكتب، و كيف يُجيب.

و في بلاد المغرب، وردت إشارة في بعض المصادر، جاء فيها أنّ إبراهيم بن أحمد بن محمد الأغلبي (261-289هـ/875-903م) قدّم ابن البناء ،و هو أحد مواليه،كاتبا لمساعدة القاضي عيسى بن مسكين ،عندما رفض تولّى مهمّة القضاء بحجة أنّه قليل الكلام، لا يقوى على الخصوم .وكان ابن البناء هذا فقيها. يلمّ إلماما واسعا بالأحكام فـ" لم يكن في عصره أعلم منه بفنون ذلك"[2].

و قد استغنى الفاطميون عن الوزارة، طيلة الفترة المغربية ،ربما لتخوّفهم من نفوذ أصحابها، و فضّلوا الاستعانة بالكتاب، فاختاروهم من بين الصقالبة[3] و قرّبوهم منهم، حتى أصبحوا يمثلون السلطة التنفيذية لسياستهم.و برز منهم جوذر فكان أهمّ من شغل هذا المنصب لفترة طويلة[4] و كان يجلس بين يدي الخلفاء، فيحادثونه ،و يبيحون له بأسرارهم. وكان يشرف على كلّ كبيرة وصغيرة في البلاد . و ينفّذ أوامر مواليه حرفيا.

و لما انتقل جوذر،بعد وفاة المنصور،إلى خدمة المعز لدين الله حظي عنـــــده بنفس المكانة[5]التي كان يحظى بها مع أبيه بحيث أصبح مستودع سرّه[6] فأبلغه ،في أوّل كتاب وجهه إليه، خبر وفاة المنصور، و أمره بكتمان ذلك، و الاجتهاد في تكذيبه إذا أُفْشيَ قائلا:"...و عليك فيما قبلك ،بالاحتراس ما أمكنك، و الضبط ما استطعت...و الكتمان ثمّ الكتمان عن الأهل والخاص و العام، و إن اتصل بهم شيء من ذلك فكذّبه ما استطعت ، وخوّفهم ما قدّرت..."[7] وكان جوذر مستودع سرّ المنصور فقد أستأمنه على خبر موت أبيه

---

(1) هي إجابة الخليفة على طلب أو شكوى، أو غير ذلك مما يعرض عليه، و يتعلق بأحوال الناس و تكون الإجابة فوق نفس الورقة، و يضطلع بكتابتها المتمكّنون في اللغة العربية (جرجي زيدان، المرجع السابق،جـ1، ص254: 255).

(2) القاضي عياض أبو الفضل،تراجم أغلبية ، ص237 فما بعدها ؛الدباغ،المصدر السابق ،جـ2، ص216؛ بن حمدة عبد المجيد ،ثقافة المجتمع القيرواني في القرن الثالث الهجري،طبع شركة فنون الرسم، و النشر،و الصحافة،القصبة،تونس،1418هـ/1997م؛ص105.

(3)سيرة الأستاذ جوذر، ص 8، فما بعدها.

(4)نفس المصدر ، ص3 فما بعدها.

(5)Canard(M)La vie de L'ustadh Djawdhar,p.11

(6)Ibid

(7)سيرة الأستاذ جوذر، ص 72 فما بعدها من عدة صفحات

القائم بأمر الله دون سائر أفراد عائلته و المقربين إليه[1].

و توسعت صلاحياته في عهد المعز، وانتقل معه إلى مدينة المنصورية. فأسكنه معه بقصره، في دار البحر"حسب ما جرت عادته من السكنى مع مواليه"[2] فأصبح عينا له "يطالعه بأخبار دولته، و يستأمر فيما يحتاج إلى الاستئمار [3]و يكتب التقارير عن تحركات كبار الموظفين، فهو الذي أبلغه أخبار حركة عثمان بن أمين الذي كان يقدح بالمحمدية في الدولة، ويتصل ببني أمية بالأندلس و" يرعون ذمامه هناك، ويقضون حوائجه"[4] دون أن يتصدى له عاملها للفاطميين جعفر بن علي بن حمدون[5].

و كان المعز يجيب مولاه جوذر بالتوقيعات التي كانت تتضمن قراراته وأوامره ونصائحه فيتكفّل بإبلاغها لأصحابها ،والسهر على تنفيذها[6]

و كلّفه الخليفة أيضا بالقيام بدور صاحب "ديوان التوقيع"[7]،مع أنّ هذه الوظيفة لم تكن موجودة رسميا في أجهزة الدولة الفاطمية. وكان المعز يرشد جوذر إلى طريقة الكتابة،والمعاني التي يجب أن تتضمنها،مراعيا،في ذلك،الشخص المعني[8].

و كان جوذر أحيانا، يبلغ الرسالة التي تصله كاملة[9] إليه ،فيكتب الردّ على ظهر الورقة[10]،و يقتصر أحيانا أخرى على اقتطاع النقاط الهامة منها فيرفعها إلى الخليفة و يترك له هامشا في آخر الصفحة ،ليكتب ردّه فيه[11].

---

(1) الداعي إدريس،المصدر السابق، ص381؛الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص277.

(2).نفس المصدر، ص86.

(3) نفس المصدر ، ص 10.

(4)نفس المصدر، ص 123. 124.

(5)نفسه.

(6)الدشراوي فرحات ،المرجع السابق، ص452.

(7) Canard(M):op.cit.,p.11

(8)Canard(M):op.cit.,p.11

(9)سيرة الأستاذ جوذر،ص93 . 94؛Canard(M):op.cit.,p.11

(10)المصدر السابق، 89؛Canard(M):op.cit.,p.11

(11)المصدر السابق، 89؛Canard(M):op.cit.,p.11

و استعان جوذر في مهامه بمجموعة من العبيد الصقالبة ،كانوا كتّابا له، أمثال زياد [1] وغانم[2]،و نظيف الريحاني،ومحمد بن عثمان و خلف[3] و كانواكلّهم يلقبون بالكتاب .و قد وردت في سيرته رقعة "برسم غانم الكاتب"[4].

و كان أبو عبد الله محمد بن عثمان أحد هؤلاء، لزمه زهاء أربعين سنة[5]. و وصفه المعز لدين الله بأنه "نعم الخادم الوفي"[6]و سأل محمدُ بن عثمان الخليفة ضيعة لولده جعفر عن طريق جوذر، فأسعفه بها[7].و طلب منه الإذن في دخول ابنه مع ذوي الرتب[8]فلم يتردد المعز في قبول الطلب، اعترافا بخدمة الوالد و أملا في وفاء الابن.

و منهم أيضا أحمد بن ريحاني كاتب سرّ نصير ،عامل المهدية، لكنّه كان سيئ السيرة "يكثر شرب المسكر"[9].فخاف نصير أن يذيع كاتبه أسرار العمل،إذا سكر، فشكاه لمولاه جوذر.فأراد أن يعاقبه بضربه بالعصا واستشار الخليفة المعز لدين الله في ذلك، فشجعه على نصحه أولا، و عدم البطش به بضربه "فإن صلحت له حال فقد سعد" و إذا لم تُفِد النصيحة"ففي الناس له سعة يستبدل به إذا شاء ،ولكن لا يكون ذلك إلا بعد معاودة الزلل، إذا كان عبدا يضرب بالعصا، لا يصلح للأسرار..."[10] و هذا ما يوضح أن الشرط الأساسي في الكاتب هو كتمان السر. وأنّ الضرب بالعصا لا يساعد على اكتساب القدرة على الكتمان.

و كان أبو علي المنصور العزيزي الجوذري[11]نائب سيده جوذر على رقيـــــق قصور

---

(1)سيرة الأستاذ جوذر ، ص69.

(2)نفس المصدر ،ص89. و ص 113.

(3)نفس المصدر ،ص113.

(4)نفسه.

(5)سيرة الأستاذ جوذر، ص97.

(6)نفسه.

(7) نفسه.

(8)نفس المصدر،ص126؛.Vie de l'Ustadh Djawdhar,pp.191.192

(9)نفس المصدر،ص 117.

(10)نفس المصدر، ص 117. 118.

(11)أما العزيزي، فنسبه إلى الخليفة العزيز و أما الجوذري فنسبة إلى سيده جوذر، و هو من رقيقه و يرجح أنه صقلبي مثل مولاه ،دخل في خدمته سنة 350هـ/961م و عاصر الخليفة المعز لدين الله وابنه العزيز بالله و ابنه الحاكم بأمر الله (المقريزي،اتعاظ الحنفاء، جـ3، ص7؛ سيرة الأستاذ جوذر،ص3؛Canard(M):op.cit.,p.8

الفاطميين[1]التي كان مولاه يدير شؤونها، و رأى في تكليفه بتلك المهمة :" جزيل الرتبة، وشرف المنزلة"[2] لأن سيده آثره بها على غيره.لكنّه لم يضبط دوره، فتعرف وظيفته . و مع ذلك يُستشفّ من كلامه أنّه كان يعمل جاهدا ليكون في مستوى المهام التي أنيطت به. و يرى في سيّده مثالا يقتدى به، و يتمنى أن يصل عنده، و عند الأئمة إلى ما وصل إليه مولاه.و لذلك كان مثالا في الطاعة ،و الإخلاص،والوفاء[3] لسيده، و للأئمة من بعده .فقال في آخر سيرة جوذر:" ثمّ أسعدني الله بخدمتي له"[4].

و لعلّ ثقة جوذر بالعزيزي، هي التي دفعت المعز لدين الله، و من بعده ابنه العزيز بالله، إلى اختياره لخلافته فحلّ محلّه،واحتلّ مركزه و اجتهد في طاعة الأئمة ،و تقديسهم و الوفاء لهم وعبّر عن ذلك بقوله:" و أدركني من بركاته (يقصد مولاه جوذر)، ما أوجب لي في قلب وليه مولانا و سيّدنا (يقصد المعز لدين الله)...الرأفة،و الرحمة، فصيّرني مكانه مقدّما على أسبابه ، وجميع أصحابه ،وإلى الله أرغب بخالص الطلبة، أن يختم لي بمثل ما ختم له، و أن يعين على المفترض من طاعة وليه، و ابن نبيه،وخيرته من خلقه،وخالصة عباده،عبد الله ووليه، نزار أبي المنصور الإمام العزيز بالله، أمير المؤمنين ، صاحب العصر والزمان...فمن تمام السعادة في العاجل،والآجل ،أن أحياني الله – جل وعزّ- إلى عصره الطاهر، فنوّه باسمي، و أشاد ذكري..."[5].

واشتغل العزيزي كاتبا لسيده الأستاذ جوذر سنة 350هـ/961م، و قد ذكر في بداية تدوينه لسيرة هذا الأخير أنّه استخدمه "كاتبا بعد وفاة كاتبه رشيق"و كان ذلك في سنة خمسين وثلاثمائة..[6].

و كان جوذر يثق به فكلّفه بالحفاظ على التوقيعات التي ترد عليه من الخليفة المعز لدين الله، و المكاتبات التي كانت تصله من مختلف الجهات.و كانت تتضمن كثيـــــــرا من الأخبار

(1)سيرة الأستاذ جوذر، ص3.

(2)نفسه.

(3)أنظرمصطفى غالب،أعلام الإسماعيلية،ص547.

(4)سيرة الأستاذ جوذر، ص 147.

(5)نفس المصدر ، ص 147. 148 ؛ و تولى العزيزي ،في عهد الحاكم بأمر الله إدارة الوقف ،والحسبة ،وسوق الرقيق (سيرة الأستاذ جوذر، ص 4؛المقريزي ،الخطط ،جـ3، ص 7؛ Canard(M):op.cit.,p.8؛ و قال عنه المقريزي ،إنه كان ذا كفاءة (المصر السابق، جـ3، ص7).

(6)سيرة الأستاذ جوذر، ص 3؛ Canard(M):op.cit.,p.8 ؛مصطفى غالب، أعلام الإسماعيلية ، ص 546.

و الأسرار؛ استخدمها في تصنيف كِتَابٌ ضمّنه سيرة سيده، و استعان على ذلك بما كان يشافهه به في جلساته معه، و كان يؤانسه و يجالسه ،فيحدثه بما شاء ،و يجيبه عن أسئلته المختلفة دون حرج بشهادته التي جاء فيها:" و كان تطوّله عليه، و امتنانه ،وتفضله، وإحسانه أن بسطني ، وآنسني بنفسه،وأمرني بالجلوس بين يديه ،ومحادثته ،فدعتني نفسي عند ذلك إلى سؤاله"(1) وهكذا فإن جوذر كان يتصرّف مع عبده العزيزي كما كان يفعل معه مواليه الخلفاء الفاطميون،ابتداء بالقائم بأمر الله إلى المنصور ثم المعز لدين الله.

و رأى العزيزي في هذه المعاملة إحسانا جزيلا ،لم يكن ينتظره فعلّق على ذلك بقوله:" حتى أني لم ألكُ شيئا مذكورا ،فجعل منّي أشياء مذكورات"(2) فكان من أخلص العبيد للخلفاء ، وموضع ثقتهم و توصل إلى مرتبة الكاتب،في الدولة ، و هي أعلى المراتب التي يمكن أن يصل إليها مولى .

و قد حمل جوهر الصقلي،هو الآخر، لقب الكاتب،منذ بداية خلافة المعز لدين الله و كان جوهر هذا غلاما لأبيه المنصور، أهداه إليه الفتى خفيف، و لا تذكر المصادر سنّه عندما دخل قصور سادته.إلا أنه سرعان ما لفت انتباه مواليه، بمواهبه المتعدّدة و ثقافته الواسعة ، وقدرته على الكتابة،ولا يعرف ما إذا كان تعلّم مع الموالي و الأمراء أم أنه تعلّم على أيدي الفتيان الذين كانوا يعيشون معه.

و وردت أول إشارة عن عمل جوهر في الكتابة ،عندما أمره الخليفة المنصور بإرسال سجلات لإبلاغ نبأ انتصاره على أبي يزيد ،إلى جميع أقاليم الدولة." فكتب إلى الأستاذ (جوذر) سجلا عظيما"(3)ثم واصل القيام بتلك المهمة في عهد المعز الذي أمر جوذر بأن يقدم ولد حسن الكلبي (4) إلى جوهر ليكتب لهم سجلا بجميع ما لهم من دواب ،و بإطلاقها حيث توجهت من هذه الطرقات و غيرها(5)وكان هذا السجل ،على ما يبدو،عبارة عن رخصة مرور تسمح لهم

---

(1)سيرة الأستاذ جوذر، ص 33. 34.

(2) نفس المصدر ، ص33.

(3) سيرة الأستاذ جوذر، ص51.

(4) هو الحسن بن علي بن أبي الحسن رأس أسرة الكلبيين و أحد صنائعهم و من وجوه قادتهم ،ولاه الخليفة المنصور صقلية ، عام 336هـ، خلفا لعطاف الأزدي الذي وثب به أهل مدينة بلرم سنة 335هـ ،بقيادة بني الطير،وبقي الحسن واليا على صقلية إلى سنة 341هـ، ثمّ تركها لابنه أحمد إلى سنة 353هـ، حيث عاد إليها إلى أن توفي بها سنة 354 هـ(ابن خلدون ،العبر، جـ4، ص442؛ سيرة الأستاذ جوذر ، ص173،تعليق 76؛ كتامة، ص395).

(5)سيرة الأستاذ جوذر،.Canard(M), La vie de l'Ustadh Djawdhar, pp165.166 ,

بالتنقل عبر الطرقات ،فلا يضايقهم العبيد المكلفون بحراستها[1].

فجوهر إذا بدأ يبرز في مجال الكتابة منذ أن كان غلاما للمنصور، ثم خصه المعز بالكتابة لأعيان البلاد و أعوان الدولة،ومن ذلك أنه عندما رفع إليه الأستاذ جوذر رقعة ،لما اعترض عليه حمزة بن صلوك، عامل جزيرة شريك، في ضيعة كانت له هناك،أقطعه إياها المهدي،أرسلها المعز إليه، و كتب على ظهرها،"يا جوهر، اكتب إلى حمزة بأن لا يعرض لمنازل جوذر بسبب من الأسباب . فليتنا نجد من الإنصاف مع كل من غمر إحساسنا ما نجده مع جوذر،ودعه يأخذ منهم حقوقنا بالحق و العدل،واكتب له منشورا بذلك"[2] و لاشك أن جوهر نفّذ أمر مولاه لكن المصادر مع الأسف لم تحتفظ بكتابات جوهر في المرحلة المغربية.

و كانت الكتابة منصبا مهما في الدولة يسنده الخلفاء لمن علموا فيه"القدرة على معالجة الأمور.و كانت الخطوة الأولى إلى الوزارة، إذا ما حاز صاحبها رضا الخليفة"[3] و هذا ما فعله المعز بالنسبة لجوهر حيث رقّاه إلى رتبة الوزارة سنة 347هـ[4] تشريفا له، قبل إرساله على رأس حملة ضد الثائرين في بلاد المغرب الأوسط و الأقصى"لكنّه لم يلّقب بالوزير"[5]

و قد احتفظت المصادر بنصين من كتابات جوهر، تعود إلى فترة إقامته بمصر، ويتضمن أولهما عهد الأمان الذي كتبه للسكان بعد دخوله البلاد[6] و يتضمن الثاني تجديدذلك العهد[7] و من خلال هذين النصين يمكن أخذ فكرة واضحة عما كان يتمتع به جوهر من ملكة أدبية متميزة وحكمة في إدارة الأمور، و رؤية واضحة لأوضاع البلاد، مكنته من حسن التصرف، و تأليف القلوب ،فكان لكتاباته أبعد الأثر في تهدئة خواطر الناس، مباشرة بعد حلوله هناك.

و قد ورد في كتاب المقريزي أن جوهرا "عبد الفاطمي بمصر":" كتب موقّعا في قصّة رفعها أهلها إليه:" سوء الاحترام ،أوقع بكـــم حلول الانتقام،وكفر الأنعام،أخرجكـــم من حفظ

(1)سيرة الأستاذ جوذر، ص110.

(2) سيرة الأستاذ جوذر، ص 99؛ Canard(M):op.cit.,p.148

(3) أنظر علي إبراهيم حسن،المرجع السابق، ص15.

(4)المقريزي ،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص93 ؛ابن خلدون ،العبر، 4، ص96 .97.

(5) أنظر لقال موسى، كتامة، ص483 ؛لم يتخذ الفاطميون وزراء في الفترة المغربية (سيرة الأستاذ جوذر،ص 8 و ص 16

(6) المقريزي، اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص103 فما بعدها ؛ابن حماد ،المصدر السابق، ص50 .51 ؛ عن نصه (أنظر. الملحق رقم 2).

(7) أنظر ما قبل ص 280.

الذمام، فاللازم فيكم ترك الإنجاب.و اللازم لكم ملازمة الاجتناب .لأنكم بدأتم فأسأتم.وعدتم فتعديتم فابتداؤكم ملوم.و عودكم مذموم .و ليس بينهما فرجة تقتضي إلا التبرّم بكم، و الأعراض عنكم .ليرى أمير المؤمنيـــن(ص)رأيه فيكم"[1]مع ملاحظة أن هذه التوقيعات التي يصفها المقريزي بالبديعة يطغى عليها ما يعرف بأسلوب السجع.

دور الرقيق في الشرطة:

استعان أصحاب السلطة بالعبيد لفرض النظام بالمدن و الأرياف،فكانوا أعوانا لها[2]، فقد ذكر أبو الربيع الوسياني أن شرطة من العبيد أرادوا معاقبة امرأة بورجلان، بأمر من صاحبهم فاعترض سبيلهم ،وخلّص المرأة من أيديهم،و حماهم من غضب سيّدهم[3] .

و كان القضاة يلجأون إلى العبيد للحفاظ على الأمن كما حدث عندما شكا وجوه قسطيلية إلى الأمير الأغلبي ،زيادة الله الثالث، قاضي مدينتهم ، عبد الله بن محمد بن مفرّج ، المعروف بابن الشاعر و طالبوا بعزله سنة 294هـ/ 906-907 م فلبي لهم الأمير طلبهم غير أن كتاب تنحيته وصل في غياب القاضي ،فلم يعلم به ، و لم يتنح عن منصبه.فقرّر الشاكون مهاجمة مجلس القضاء، و شتموا القاضي، و هدّدوه[4] ،فأمر شرطة تتكون من الغلمان بأخذهم ، وضربهم ،و حبسهم ،إلى حين عودة العامل[5].

و لما انتشرت الفوضى بمدينة سوسة، و ساد الخوف بين سكانها،بعدما حاصرها أبو يزيد مخلد بن كيداد ثم انسحب قبضوا على أحمد الهواري و أرسلوا به إلى مدينة المهدية عندئذ، وجّه الخليفة المنصور بالله سبعة مراكب مشحونة بشرطة من العبيد برئاسة واحد منهم، يدعى عبّاس بن منذورة،لضبط الأمن هناك فأنجز مهمته على أكمل وجه، و بقي بها إلى أن قدمها عامل الخليفة الحسين بن ناكسين[6]

---

(1) المقريزي، اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص272 .2733 ؛إبراهيم جلال ،المرجع السابق، ص69.

(2)الوسياني (أبو الربيع) سير مشائخ المغرب ،تحقيق ،وتعليق:إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر، 1985م، ص52.

(3) نفسه.

(4)ابن عذارى، المصدر السابق،جـ1، ص142.

(5)نفسه.

(6) الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص325.

دور الرقيق في الحراسة:

كان الأئمة الرستميون، و الأمراء الأغالبة ،و الخلفاء الفاطميون ،و الوجهاء من سكان البلاد، يحيطون أنفسهم بالحراس من العبيد ،في قصورهم،و في منازلهم،وعند خروجهم، من ذلك أن إبراهيم بن الأغلب (184-196هـ/ 800-812م)اتخذ حرسا من السودان أسكنهم حوله، بمدينة العباسية[1]اختارهم من بين خمسة آلاف عبد ،درّبهم ،و ألزمهم بابه[2]، و حذا حذوه خلفاؤه، فأحاطوا أنفسهم بحرس من العبيد ،و لما انتـــــــقل إبراهيم الثاني (261-289هـ/875-902م)،إلى مدينة رقادة أحاط نفسه، و مدينته بالحرّاس من العبيد السودان أيضا، فضاعف عددهم من خمسة آلاف إلى عشرة آلاف ،و جعلهم يحيطون بقصوره[3].

و استخدمهم أيضا في حراسة الأسرى،فعندما استولى المسلمون على مدنية سرقوسة بجزيرة صقلية ، سنة 265 هـ/878م، ثم نـُقل الأسرى إلى مدينة بلرم، و هي تبعد عن الأولى مسافة ستة أيام ،كلّف العبيد السودان بحراستهم .

و استعمل وجهاء البلاد العبيد أيْضًا في الحراسة، من ذلك أن إسحاق الجبنياني و هو غلام في رفاهية من العيش ،كان إذا مشى يحفه خمسة عشر صقليا ،موّكلين بحفظه[4] و كان الوجهاء يستعينون كذلك بالعبيد لحراستهم في أسفارهم ،فهذا أحمد بن على والد أبي إسحاق الجبنياني،لمّا رحل إلى الحج ،أخذ معه مجموعة من عبيده ،و لمّا هلكت جِمَاله في الطريق، هربوا ،وتركوه وحده[5] واستخدمهم الفاطميون أيضا في حراسة الطرقات، و مراقبة الناس وحيواناتهم في ترحالهم،ونزولهم ،من منطقة لأخرى،و لم يكونوا يسمحون بالتنقل إلا لمن

---

(1)ابن عذارى ، المصدر السابق، جـ1، ص123.

(2) أنظر سعد زغلول عبد الحميد، المرجع السابق، جـ2، ص133؛ حسن حسني عبد الوهاب، ورقات، ص356.

(3) ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص223؛ حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق، ص371 ؛ سعد زغلول عبد الحميد، المرجع السابق ،جـ2، ص136. 137.

(4)اللبيدي (أبو القاسم عبد الرحمن محمد اللبيدي الحضرمي)مناقب الجبنياني , Introduction Edition critique traduction annotée, glossaire, index par hady Roger Idriss Presses Universitaires de France, Paris VI,1959,p2.sq ؛ كان جد أبي إسحاق علي بن أسلم البكري من بكر بن وائل،من أصحاب القاضي سحنون ،وابنه من الرضاعة مع محمد ولاه سحنون قضاء صفاقص ،وسوقها و كان عادلا و له منازل و رباع منها جبنيانة، و لما مات ولى بنو الأغلب ابنه أبا العباس أحمد والد الشيخ أبي إسحاق الوزارة (نفس المصدر ، ص2 فما بعدها).

(5)اللبيدي، المصدر السابق، ص7.

بذلك، و هو عبارة عن سجل ،يصدره الأستاذ جوذر[1]فالسلطة كانت تحْذر السكان ،و تحاول مراقبتهم بواسطة الأرقاء.

استخدام الرقيق رسلا:

من ذلك أن الأمير إبراهيم بن الأغلب بعث خادمين إلى القاضي أبي محرز محمد بن عبد الله المكناني ،ليتأكد من أمانته على خاتمه، بعد أن انتشرت إشاعة مفادها أن القاضي ينزع خاتمه عند الوضوء،لشدّة ورعه، و يتركه في بيته "فتطبع به النساء ما أحببن".

استخدام الرقيق في البريد:

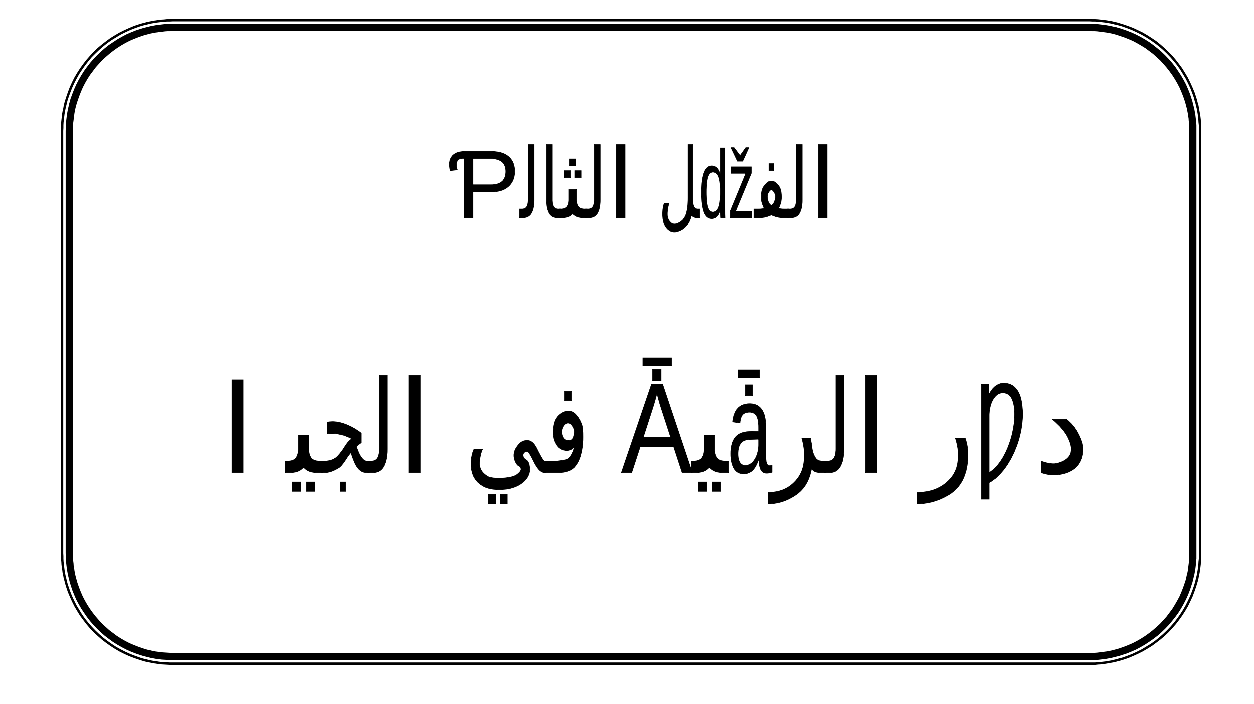
كان العبيد يكلفون بنقل الرسائل المكتوبة و الشفوية فقد أرسل المنصور إلى جوذر ثلاثة من عبيده برسالة مكتوبة ،ورسالة شفوية يخبره بانتصاره على أبي يزيد ،في معركة الجمعة، وكلفهم بمشافهته بما حصل يوم الخميس 13 محرّم 335 هـ[2]/946م .

فالعبيد إذًا عملوا في الإدارة، فتولوا مناصب عديدة و مختلفة، فناب بعضهم الأمراء في الدولة الأغلبية ،وناب آخرون الخلفاء الفاطميين ،و شغلوا مناصب الوالي و العامل، واضطلع بعضهم بمهمّة الحجابة والكتابة ،و انخرطوا في الشرطة ،كما كانوا رسلا بين الحاكم و أفراد أسرته، و رجال إدارته و عملوا في البريد ،و لم يختلفوا في أداء مهامهم عن الأحرار بل فاقوهم في بعض الأحيان بإخلاصهم و تفانيهم.

---

(1) أبو العرب،طبقات، ص 233.

(2) بعث المنصور بالله الرسالة إلى جوهر الصقلبي،وكتبها باسم القائم بأمر الله،و كان قد مات غير أنه لم يصرح بموته،و قد انفرد العزيزي بتسمية هذه المعركة بمعركة الجمعة(سيرة الأستاذ جوذر ، ص 44).



الفصل الثالث

دور الرقابة في الجباية



دور المرأة في الجيش

- دور المرأة في الجيش خلال القرنين الأولين للهجرة(7-8م).
- دور المرأة في الحروب الأموية.
- دور المرأة في الحروب الفاطمية.
- دور المرأة في الإعداد للحرب.
  - تحريض القتال.
  - صقل السيوف.
  - حشد المقاتلين.
  - جمع الأموال.
- دور المرأة في المشاركة البحرية.
- دور المرأة في الغزو البحري.
- دور المرأة في فتح مصر .

دور الرقيق في الجيش ببلاد المغرب

1- دور الرقيق في الجيش خلال القرنين الأولين للهجرة(7-8م)

وردت إشارات في بعض المصادر تدل على أن المسلمين استخدموا العبيد في الجيش، منذ بداية القرن الأول للهجرة(السابـــــع للميـــــلاد)،إذ جند الخليفة الراشدي الثـــــالث عثمان ابن عفّان(23-35هـ/644-656م) عددا كبيرا [1] من رقيق الخمس[2].و قد سألت عائشة أم المؤمنين (رضي الله عنها)مجموعةً من الفاتحين عن سيرة القائد فيهم،إثر عودتهم إلى المشرق ،وكان الأمر يتعلق بمعاوية بن حديج ،فأثنوا خيرا،قائلين:"...وإن أبِقَ خادم أخلف خادما"[3]ممّا يستنتج منه أن الجيش الذي قاده في حملة إفريقية كان يضمّ خدما من الرقيق،وأنّ بعض هؤلاء كانوا يفرون منه و أشار صاحب كتاب فتح الأندلس إلى أن طارق بن زياد، لمّا دخلها"قدّم السودان بين يديه للحرب و الغارة"[4]. و لم ترد معلومات عن كيفية اقتنائهم و عن عددهم وربّما كانوا من العبيد المحلّيين أي أولئك الذين انحدروا من المناطق الجنوبية لبلاد المغرب أو من عبيد الجزية التي فرضها عقبة بن نافع على أهل ودّان،وجرمة،وكاوار[5].لأن المسلمين لم يكونوا قد دخلوا بلاد السودان في تلك الفترة.

و لما بلغ طارق مديـــــــنة قرطبة كلّف واحدا من السودان بمحاولة معرفة مجرى ساقية كانت تدخل إحدى الكنـــــــــــائس قصد قطعها. فأســـــــره الروم "وتعجبـــــوا منه،واختلفوا في لونه،فقال بعضهم إنه خلقة،وقال بعضـــــــــهم إنّه مصبوغ فضمّه الأحداث إلى الساقية،و حكّه الأعلاج بالحبال ،فلم يزدهم حكـــــّـه إلاّ صفاء للونه،ونقـــــاء لخلقته،فأيقنوا أنّه خلقة"[6].واستنتج صاحب هذه المعلومات من تعجـــــــب،وتصـــــرّف

---

(1) ربما وصل عددهم:ألف عبد(أنظرجرجي زيدان،جـ5،ص32)

(2) الطبري،تاريخ،جـ4،ص370 ؛ فاطمة جمعة ،الاتجاهات الحزبية في الإسلام منذ عهد الرسول حتى عصر بني أمية،دار الفكر اللبناني،بيروت، ص 115 .

(3) ابن عبد البرّ القرطبي،الاستيعاب،جـ3 ، ص469 ؛ الذهبي ،سير أعلام النبلاء، جـ4، ص229 .230.

(4) مؤلف مجهول،كتاب فتح الأندلس،دراسة وتحقيق لويس مولينا(Luis Molina)الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي،مدريد ،1994م،؛إبراهيم حركات ،المجتمع الإسلامي و السلطة ،ص92.؛عبد الإله بنمليح ،المرجع السابق، ص111.

(5)ابن عبد الحكم، المصدر السابق،ص60. 61 ؛البكري،المصدر السابق،ص13؛البلاذري،المصدر السابق،ص281.

(6)أنظر: التوزري(محمد بن علي بن الشباط،المصري):وصف الأندلس ،قطعة في وصف الأندلس و صقلية من كتاب صلة السمط و سمة المرط في شرح سمط الهدى في الفخر المحمدي،صحيفة معهد الدراسات الإسلامية بمدريد ،المجلد 14، 1967 .1968، ص116.

الأعلاج، أنه لم يسبق لهم أن رأوْا أسود[1]،و قد لا يكون دخل الأندلس شخص أسود،،قبل ذلك الوقت، كما جنّد والي إفريقية يزيد بن أبي مسلم(102-103هـ/720-721م)عبيد موسى بن نصير واتخذ منهم حرسه و بطانته[2].ويذكر ابن عذارى أن موسى كان يشتري ألف عبد في المرّة الواحدة إلى أن صار يعتدّ في ألف ألف[3]. و هذا رقم مبالغ فيه ،بطبيعة الحال، لكن عملية الشراء في حدّ ذاتها تبقى واردة.

و أخرج محمـــــد بن مقاتل العكي[4]والي إفريقية و بلاد المغرب(1481-184 هـ/797-800م)، مولاه الخصيب لحرب مخلّد بن مرّة، أحد قادة جند الشام و خراسان الذين ثاروا بزعامة فلاح بن عبد الرحمن الكلاعي لمااقتطع من أرزاقهم [5]،فقتل الخصيب القائد مخلد و مرّ بمنزل فلاح الذي فرّ إلى مدينة تونس ،فأحرقه ،واستولى على امرأته،ونظّم في ذلك بعض الأبيات جاء فيها:

لَوْ كُنْتَ حُرًا يَا فلاحُ صَبَرْتَ لي	و حَمَيتَ عِرْسَكَ و الفَتى يَحْمِي
لكن هَرَبْتَ مِنَ القِرَاعِ و أسْلَمْتَ	كَفَّاكَ حُرْمَتَهَا على الرَّغْـــم
ما النجْم أبْعَدَ مِنْك لَوْ طَالَبْـــتَهُ	لَتَنَالُهُ بيديك مِنْ سَلمـــــي[6]

وقد استعمل قادة الفتح الرقيق لخدمة رجال الجيش،ومساعدتهم على القيام بعمليات محدودة كاكتشاف بعض مواطن ضعف و قوّة العدو ،ومنها التعرّف على مصدر الماء الذي يغذي مدينة يريدون حصارها،لأنهم لا يلفتون النظـر مثل الجند، أمّا الخلفاء العباسيون والفاطميون في المشرق و المغرب و الأمراء الأمويون في الأندلس،و الأغالبة في إفريقية، فقد لجأوا إلى استخدام الرقيق لأسباب تختلف تماما عن ذلك.لأنّ هَمَّ هؤلاء كان التخفيف من ضغط الجند العربي،و البربري.الذي لا تتردد عناصـره عن رفع السلاح في وجههم خاصة

---

(1)التوزري،المصدر السابق، ص116 .

(2)ابن عبد الحكم ،المصدر السابق، ص112. 114.

(3)المصدر السابق،جـ1، ص46.

(4) هو محمد بن مقاتل بن حكيم العكي(ابن خلدون،العبر ،3 ، ص418. (ط.بيروت)رضيع الخليفة هارون الرشيد، دخل القيروان في شهر رمضان سنة 181 هـ،خلفا لهرثمة بن أعين(ابن الآبار،الحلّة السيراء ،جـ1 ، ص90. 91).

(5) عن ثورة الجند (أنظر :ابن عذارى ، المصدر السابق،جـ1 ، ص89 ؛ ابن الآبار ،المصدر السابق، جـ1 ، ص 94 ؛ Fournel,les Berbers,p.140; (G.)Marçais:La Berberie musulmane,p.8; vonderheyden, op .cit ,12.

(6) ابن الآبار ،المصدر السابق، ص90- 91.

في فترات السلم حيث يصبحون عالة على ميزانية الدولة،التي لا تلبي رغباتهم أحيانا،فينتفضون ،ويحدثون اضطرابات تُضرّ بالأمن العام.و في بعض الأحيان يهدّدون وجود السلطة ذاتها ،فعمل البعض على إضعافهم،ودفعهـــم إلى الاندمـــــاج في المجتمع المدني ،وإدخـــال عنـــاصر جديـــدة بدلا عنهم تمثلت في الرقيـــق،لغرض الاحتفــــــاظ بالسلطة، و الانفراد بالقرار.

دور الرقيق في الجيش الأغلبي:

تسبب تهديد الجند العربي للأغالبة ،وثوراته المتكررة، في زرع خوف خروج الأمر من أيديهم [1]،زيادة على أنهم لاحظوا أن الرستميين بتيهرت،و الأدارسة بفاس[2]لم يعتمدوا على الجند العربي، فبدأ إبراهيم الأوّل(184-196هـ/800-812م) بإبعاد العناصر المناوئة له منهم إلى المشرق، واشترى خمسة آلاف من العبيد السودان[3]،جعلهم حرسه[4] الخاص و قرّر الابتعاد عن دار الإمارة بالقيروان؛و التحصن بمكان يحميه من أي حصار،أو هجوم محتمل يقوم به الجند العربي؛فاختار موضعا بفحص واسع،يقع جنوب عاصمة الولاية،على بعد بضعة أميال منها (حوالي 5 كلم)،و بنى مدينة العبّاسية[5].ثمّ سكنها مع أهله،وحشمه،وأسكن عبيده في غرف صغيرة،بسيطة البناء،بثكنات أقامها بأطراف المدينة[6]، متخليا عن جنده العربي[7]الذين ثاروا ،ضده سنة 186هـ/802 م بزعامة حمديس في مدينة تونـس ثم سنة 194هـ/810 م

---

(1) المالكي،رياض النفوس،جـ2، ص203.

(2)ابن خرداذبة: المصدر السابق،ص6 فما بعدها، وكانت إمارة نكور بشمال المغرب الأقصى ،تستعين بجند من العبيد الصقالبة (حركات إبراهيم،المرجع السابق،ص96).

(3) ابن الأثير ،الكامل، مج5 ، ص263 ؛ذكر حسين مؤنس أن هؤلاء العبيد من الصقالبة لكنه لم يذكر مصدره(المرجع السابق،مج1، ص267).

(4) ابن الأثير ،الكامل ،مج 5، ص263.

(5)البلاذري،المصدر السابق،القسم الأول،ص277؛ابن الأثير،الكامل،مج5،ص313؛ابن عذاري،المصدر السابق،جـ1،ص92 .R..Basset E.I.T.1 ,article Al Abbasiya,p.16؛93؛حسن حسني عبد الوهاب،ورقات،ص353 فما بعدها من عدة صفحات.

(6)ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ، ص92؛ En Noweri,conquête,T.1p.400, (G)Marçais:Fouilles à Abbassiya, près de Kairouan, Extrait du Bulletin archéologique,1925,Paris, 1927,p.1sqq.

(7)ابن الأثير،الكامل،مج5، ص313 ؛عن عناصر هذا الجند و دوره في إفريقية(أنظـــــر: Vonderheyden op.cit.P.69 sqq.

بزعامة عمران بن مجالد بن يزيد الربعي[1] . فحاصروه بمدينة القيروان مطالبين بأرزاقهم[2].

و قد جعل إبراهيم المدينة الجديدة حصنا منيعا للاحتماء به من خطرهم ،مستبدلا إياهم بعبيد من السودان،غرباء عن البلاد،ليس لهم صلة بأهلها،ولا يتكلّمون اللغة المحلية ،فلا تنفُذ بينهم الدسائس[3] ،و ليس لهم عصبية تجمعهم،أو تحميهم و ليس لهم طموح في السلطة يسعون لتحقيقه. بل يقتصر دورهم على تنفيذ أوامر سيدهم. فضمن بذلك ولاءهم،واطمأنّ لحمايتهم،وأوكل إليهم مهمّة حراسته،فكان بذلك أوّل من اتخذ حرسا من العبيد السود في بلاد المغرب.

و هكذا عوّض الأمير الأغلبي ، جزءا من الجند العربي بالعبيد ،وهو يعلم أنّ ذلك ليس أمرا هيّنا لما فيه من إهانة للأوائل. إذ كان واحدا منهم و كان و لا شك يعلم ردّ فعلهم في كل من بغداد و قرطبة،عندما لجأ أمراء هذه و خلفاء تلك إلى إدخال الرقيق في الجيش ممّا يعني:تخليه عنهم و لو جزئيا ،و هو في نفس الوقت مؤشر لبداية انتزاعه السلطة من أيديهم ،وتسليمها لمجموعة من الغرباء لم يكن لهم أي فضل في تأسيس الإمارة ،و إحلالهم محلّ أحرار في المجتمع و في ذلك ازدراء واضح لهم.

و لكي يتقي شرهم ،أخذ كثيرا من الحيطة،فانتقل إلى المدينة الجديدة ليلا،و "جعل ينقل السلاح و الأموال سرّا،و هو يراعي في ذلك أمور أجناده،ويصلح طاعتهم،ويصبر على جفائهم..."[4]. و عندما نفذ مشروعه،أظهر أنّه أراد أن ينزه الرعية عن القيام ببعض الحرف الشاقة،و يخفف عن الجند بعض الأعباء،مثل:حراسة القصر،و حمل السلاح،ولإقناعهم بصواب قراره ،وكسب ثقتهم إلى حين إنجاز مشروعه،"اشترى عبيدا(آخرين)لحمل سلاحه، وأظهر للجند أنّه أراد إكرامهم"[5] . فتحوّل الجند العربي تدريجيا ،من الولاء التام،إلى الحياد

(1)هو قائد حامية تونس ،حاول القضاء على إبراهيم بن الأغلب ،وأجبره إلى ترك القيروان،والتحصن بالعباسية ثم تراجع إلى الزاب و بقي يهدد الأغالبة إلى أن قضي عليه أبو العباس عبد الله بن إبراهيم ثاني أمرائهم(ابن الأثير ،الكامل،مج5،ص313 .و هنا و هناك؛ حسين مؤنس ،تاريخ المغرب، مجلد 1 ،جـ1 ، ص267).

(2) البلاذري،فتوح البلدان،القسم الأول، ص276. 277.

(3) أنظر الطالبي محمد،الدولة الأغلبية ، ص154؛قلّد الأغالبة الخلفاء العباسيين الذين أحاطوا أنفسهم بالعبيد و كذلك الأمراء الأمويين بقرطبة الذين اعتمدوا على الصقالبة في جيشهم،وكان يطلق عليهم هناك"الحرس الصامت"لأنهم لا يتكلّمون اللغة العربية(أنظر:Vonderheyden,op.cit.p.197)

(4)النويري،نهاية الأرب،جـ2 ، ص64؛الرقيق القيرواني ،المصدر السابق،ص222 .

(5)أنظر:En Noweiri, Conquête, T.1,p.400؛الرقيق القيرواني،المصدر السابق،ص222.

والتحفظ ثم إلى العداء[1]،وتواصلت ثوراته[2]،ممّا دفع الأمراء الأغالبة إلى العمل أكثر على إضعافه.و واصل خلفاء إبراهيم اشتراء العبيد ،و الاعتماد عليهم ،أكثر فأكثر ،في حراستهم، وفي خدمتهم في قصورهم ،وفي الجيش.

واستعمل الأمير زيادة الله الأول(201-223هـ/817-838م)،وحدات من الحرس الأسود لقمع ثورة عامر بن نافع بسبيبة في 20 محرّم من سنة 210 هـ[3]/13 ماي 825م. و قد أبيد جيشه عن آخره،وكاد أن يفقد ملكه[4]لولا تفاني عبيده و إخلاصهم في الدفاع عنه و خلد تلك الهزيمة التي حلت به في بعض الأبيات ،نظمها لأمه جلاجل، و هي أم ولد ،جاء فيها:

أفنت سبيبة كل قرب باســـــل   و من العبيد جماجما أبطـــــــالا

فإذا ذكرت مصائبا بسبـــــيبة   فأبكى جلاجلُ وأُندبي أعــــــوالا

يا ويح نفسي حين أركب غاديا   بالقيروان تخالني مختــــــــارا

في فتية مثل النجوم طوالــــعُ   و تخالني بين النجوم هــــــــلال

فاليوم أركب في الرعــــــاع   و لا أرى إلا العبيد و معشر أنذال" [5]

و مع أن الأمير أبا إبراهيم أحمد (242-249/856-863م)استفاد من الأموال الكثيرة ،التي دخلت بيت المال من غنائم جزيرة صقلية[6].فزاد في عطاء الجند،ليصطنعهم ،ويهدئهم،لكنه بقي محتاطا منهم ،لكثرة انتفاضاتهم في عهد أسلافه ،فاشترى أعدادا أخرى كثيرة من الرقيق.

---

(1) أبدى الجند العربي إخلاصا للأمير حتى سنة 186 هـ/802 م ، كان ذلك في قضائه على ثورة خريش ،لكنّه أظهر حيادا واضحا في أحداث طرابلس ،سنة 189 هـ/805م، ثم أصبح يتآمر ضده بعد ذلك(أنظر :الطالبي محمد،الدولة الأغلبية ، ص167 Vonderheyden,op.cit.pp.84sqq)

(2)من أهم الثورات : تلك التي قام بها زياد بن سهل،سنة 207 هـ/823م،و ثورة عمرو بن معاوية بالقصرين في نفس السنة وثورة منصور الطنبذي ،سنة 208هـ/824م،وثورة سالم بن غلبون،سنة 233هـ/847-848 م ، و ثورة القويبع بتونس، سنة 234 هـ/849م، (أنظر :ابن الأثير ،الكامل مج6، ص102 و هنا وهناك)، و يسميه ابن عذارى القويع (البيان، جـ1، ص96 فما بعدها ؛ابن خلدون العبر،جـ4 ، ص420 فما بعدها ؛الطالبي محمد ،المرجع السابق،ص163 و هنا و هناك؛ Vonderheyden,op.cit.p.16 et p.76sqq).

(3) ابن الأثير ،الكامل ،مج 5، ص186 ؛ ابن عذارى ،البيان،جـ1 ، ص100 فما بعدها.

(4)ابن الآبار، الحلة السيراء ،ج1، ص163.

(5) ابن الآبار، المصدر السابق، جـ1 ، ص163 ؛و كان زيادة الله شاعرا (الرقيق القيرواني ،المصدر السابق، ص176).

(6)أنظر حسن حسني عبد الوهاب،ورقات، ص371؛الطالبي محمد، المرجع السابق، ص273. 274.

و كوّن منهم فرقة خاصّة به ،واتخذ منهم جندا[1]. وينفرد سعد زغلول عبد الحميد بالقول بأنّ هؤلاء من الصقالبة ،وليسوا من العبيد السود.و بعد التخلص منهم لجأ الأغالبة إلى اقتناء العبيد السود[2] في حين أنّ المصادر تتفق على أن الأغالبة كانوا يشترون السودان منذ بداية دولتهم ؛فإبراهيم الأول، هو الذي اشترى هذا النوع من العبيد ،وجعلهم حرسا له، ليتخلص من ضغط الجند العربي،و لا توجد إشارة في المصادر على أنه اشتراهم ليعــوض بهم الصقالبة[3]. مع العلم أن زغلول لم يشر إلى المصدر الذي استقى منه معلوماته .

و قد اقتنى إبراهيم الثاني(261-289هـ/874-902م)،تاسع الأمراء، عددا كبيرا من العبيد السودان[4]. بعدما قتل أولئك الذين كانوا قبلهم في القصـــــــر القديم، سنة 264 هـ/877-878 م،على إثر انتفاضتهم ضده ،لأمره بقتـــــل واحد منهم،يدعى مطــــــروح بن أمّ بادر[5]،لأسباب لم تذكرها المصادر، أو لأن هؤلاء العبيد احتجوا على مغادرة القصر القديم لأنهم نشأوا هناك كما يرى سعد زغلول عبد الحميد[6].غير أن طبيعة علاقة العبيد بسيدهم ،لا تسمح لهم باتخاذ موقف لسبب كهذا فاقتناؤهم تمّ أساسا ،ليكونوا رهن إشارة سيّدهم ،ولم يكن بإمكانهم أن يعارضوا قرار انتقاله من مكان لآخر ،و يحدثوا اضطرابا بالمدينة.

و يرى محمد الطالبي أن صفقة اقتناء الرقيق كلفت هذه المرّة ،بيت المال ،مبلغا كبيرا، في وقت كانت البلاد تعاني من ضائقة مالية، لم تستطع أموال الجباية حلّها ، إلى درجة أن الأمير اضطرّ إلى تحويل مصاغ نسائه إلى عُملة، لتجهيز جيشه الذي أرسله لردّ هجمات ابن طولون على برقة[7].

---

(1)ابن خلدون،العبر، جـ4، ص429؛ ابن الأثير ،الكامل،مج 6، ص66.

(2)تاريخ المغرب العربي، الجزء الثاني:تاريخ دول الأغالبة و الرستميين و بني مدرار ؛ و الأدارسة حتى قيام الفاطميين ، ص116.

(3) لقد انتشر السودان في جيش تلك الفترة حتى في مصر؛ فالعباس بن أحمد بن طولون زحف على برقة، بجيش أغلبه ،إن لم يكن كله من العبيد السود، إذ بلغ عددهم عشرة آلاف(أنظر الكندي ،المصدر السابق، ص219 ؛ أبو المحاسن ،المصدر السابق ،جـ3 ، ص40 ؛ ابن الأثير ،الكامل ،مج 6 ، ص255 و 256).

(4)و يذكر النويري أنّ ابراهيم الثاني ،اشترى سنة 278 هـ/8911-892م ، مائة ألف عبد أسود، أمّر عليهم ميمون وراشد و كلفهم بحراسة قصره(Conquête, T.1,p.428.) لكن هذا الرقم ،كما هو واضح مبالغ فيه.

(5) En Noweiri, op.cit.,p.425.

(6) المرجع السابق، جـ2 ، ص119.

(7) الدولة الأغلبية ، ص 308- 309.

و قد يكون عدد الذين اشتراهم إبراهيم الثاني من العبيد وصل إلى عشرة آلاف،أسكنهم ثكنات خاصة بهم، في مدينة رقادة[1] .مقتديا في ذلك بما فعله جدّه إبراهيم الأول [2] . و أمر بكسائهم وتدريبهم على حمل السلاح ،و أصبح يعتمد عليهم في الحروب، و من بين الذين برزوا منهم، وأظهروا شجاعة ،و جلدا و قوة ميمون الحبشي[3] .

و في سنة 280 هـ/893م طالب إبراهيم الثاني الملاك أن يسلموا العبيد و الخيل للدولة، قصد إضعافهم ،وتقوية صفوف جيشه ،في وقت كانت البلاد تمرّ بأزمة مالية .فثار سكان تونس وجزيرة شريك ،وباجة ،وصطفورة،والأربس ،وقمودة .و لم يسلم من نار الفتنة إلا الساحل وإطرابلس. و لما شعر الأمير الأغلبي بالخطر أمر بحفر خندق حول مدينة رقادة، و أغلق أبوابها الحديدية، و كلّف خمسة آلاف من العبيد السودان بالدفاع عن قصره[4].كما أخرج ميمون الحبشي إلى أهل قمودة ،فهزمهم ،وتوجه من هناك إلى تونس،فانتصر على الثائرين بها، واستباح جنده المدينة،فنهبوا أموالها و سبوا نساءها،وأسروا حوالي ألف ومائتين من وجوه القوم[5].واسترق منهم الكثير،و من هناك تحول ميمون إلى صطفورة، فقتل عددا كبيرا من أهلها[6]. وهكذا استطاع هذا القائد ،القضاء على أولئك المنتفضين بسرعة[7]. بسبب تفرّق أهل هذه المدن ،وعدم توحيد جهودهم"بل أقام كل رئيس بمكانه"[8].و قد يكون ميمون قام بإخضاع أهل قمودة فقط .أما القائـــد الذي قضى على انتفاضـة مدينـة تونـــس

---

(1) شرع إبراهيم الثاني في بناء مدينة رقادة ،سنة 263هـ/876م، على بعد 8 كلم جنوب غرب مدينة القيروان ،ثم نقل إليها أهله ، و حاشيته ،وإدارته ،وأسكن فيها حرسه من رقيق السودان (ياقوت الحموي،المصـــــدر السابق، مج3، ص55-56؛ par G..Marçais,E.I. éd.1936, art.Rakkada, p.1188, .؛ابن عذارى ،البيان،جـ1، ص162 ؛ حسن حسني عبد الوهاب ،المرجع السابق، ص360 فما بعدها).

(2) حسن حسني عبد الوهاب،المرجع السابق،ص371.

(3)ابن عذارى،البيان،جـ1، ص123؛أو هو صالح الخادم(.En Noweiri .op.cit.T1.p.429؛الطالبي محمد ،المرجع السابق،ص319).

(4) ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1 ، ص123. 124 ؛ En Noweiri , op.cit.,p.428

(5) ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص123.

(6)نفسه؛En Noweiri , op.cit.,p.428

(7)أنظر،الطالبي محمد، المرجع السابق، ص319.

(8) النويري،نهاية الأرب،ج2، ص85.

و صطفورة فهو عبدُ آخر يدعى الخادم صالح[1].

و في سنة 281هـ/[2] 894 م ، أوفد الأمير إبراهيم ميمونا، مرّة ثانية، إلى مدينة تونس للقضاء على اضطرابات تسبب فيها جماعة من بني تميم ،فأدّى مهمته بنجاح ،وقتل بعضًا من رجالها،وأسر عددا آخر ،قدم بهم إلى مدينة رقادة من بينهم القاضي أبي شجرة[3] . و لما عاد هذا القائد، نظم له الأميرحفلا بالمناسبة،و ولاه على المدينة[4]. لكنه ما فتىء،بعد ذلك أن قُتل على يد النفوسيين ،في طرابلس[5] .

وقد تصدى العبيد مع جيوش إبراهيم بن أبي الأغلب،لأبي عبد الله الشيعي سنة 289 هـ/902م ولما انهزمت و عاد كل منها إلى موطنه، عادوا إلى القيروان ،فقتلوا عن آخرهم[6].

و في سنة 294 هـ/906 م ، قاد يحفور ،عبد زيادة الله الثالث، خمسمائة فارس للدفاع عن قلعة تيجيس(Thigis)،وتمكن من ردّ جيش الشيعي. إلا أن ابن ركاب ،الوالي عليها اتصلّ سرّا بالدّاعي ،فردّ جيشه إليها ،بقيادة يوسف الغشمي ،و لمّا وصلها أمّن يحفور و من معه،فعادوا إلى الأربس[7]،ممّا دفع القلاع القريبة منها إلى الاستسلام.

كما شارك الحرس الأسود إلى جانب الموالي ،والبربر من قبائل لواتة ،وكرتاتة، ومكلاتة، و هوّارة ،ونفزة،في آخر معركة بين الأغالبة ،وأبي عبد الله الشيعي،لكنهم انهــــزموا[8].ولما دخــل الشيعي رقادة ،أمر بقــتل جماعة من السودان ،خوفا من تآمرهم عليــه مع إبراهيــم القوس[9]، الذي كان يحــرّض على الثـورة ضـــــــــده[10].

(1)En Noweiri ,Conquête , p.429 عادلة علي حمد:قيام الدولة الفاطمية في بلاد إفريقية و المغرب، الإسكندرية،1980م، ص150.

(2)أو سنة 286 هـ(القاضي عياض،تراجم أغلبية ، ص319)

(3)و أمر الأمير بقتل هذا القاضي (نفسه).

(4) ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1، ص123؛ النويري ،المصدر السابق، جـ2، ص85.

(5) En Noweiri , op.cit.,p.430 ؛الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص327.

(6) القاضي النعمان ،رسالة افتتاح الدعوة ، ص167فما بعدها من عدة صفحات (تحقيق وداد القاضي).

(7) نفس المصدر، ص204. 205.

(8)أنظر:(G)Demombynes E.I.,T.1, article :Aghlabides

(9) ابن عذارى ،البيان، جـ1 ، ص146 و ص150؛ سعد زغلول عبد الحميد، المرجع السابق، جـ2، ص581 ؛ والقوس،هو:إبراهيم بن بربر بن يعقوب التميمي،المعروف بالقوس، قتله أبو عبد الله الشيعي خنقا، و قال:" ما أمنت إفريقية حتى قتلت القوس"(ابن عذارى ،المصدر السابق،ص205؛ سعد زغلول عبد الحميد ،المرجع السابق،جـ2 ، ص581)

(10)أنظر لقبال موسى، كتامة، ص312.

و لم يقتصر استخدام العبيد السود في المعارك ،على الأمراء الأغالبة ،بل كان القادة المتمرّدون عليهم أيضا، يفعلون ذلك، ففي سنة 210 هـ/825م، خرج عامر بن نافع، عن زيادة الله الأول، و سار إلى قسطيلية، و كان في جنده ألف من السودان، مسلّحون بالفؤوس ، والمساحي[1]. فانتصر على القائد الأغلبي سوادة [2]. و يدلّ استخدام العبيد(هذه الآلات على أنّهم كانوا يعملون في فلاحة الأرض ،أو أنّ حشدهم للحرب تمّ فجأة،أو أن مولاهم لم يدربهم على حمل السلاح،أو ربما لم يكن له حينئذ أسلحة كافية ليمدّهم بها.

فالأمراء الأغالبة إذا،لم يعودوا يعتمدون على الجند العربي،والبربري لحماية أراضيهم،وسلطانهم،منذ أن أقصاهم زيادة الله الأوّل عن الحياة السياسية. وكلّف هو وخلفاؤه،من بعده الأرقاء من السودان، خاصّة ، بمهمّة الدفاع عن البلاد، و أمرائها. ولم يترددوا في شراء العبيد مهما كلفهم ذلك من أموال،ولو في أوقات الأزمات المالية ؛لما يمثلونه من أداة طيّعة في أيديهم كما يسهل عليهم التخلص منهم، في حالة ما إذا تحوّلوا إلى عناصر شغب، فحتّى سكان البلاد لم يكونوا يأبهون لمقتلهم،لكونهم غرباء،ومن شريحة دنيا.و إذا لم تكن هناك حاجة إليهم يتمّ الاستغناء عنهم بسهولة، دون أن يترك فقدانهم فراغا يذكر.

و في فترة متأخرة من عمر الإمارة الأغلبية ،جنّد الأغالبة الرقيق الصقالبة، في الجيش، إلى جانب السودان[3]فكانوا يشترونهم في سنّ مبكرة و يعتنون بتربيتهم تربية عسكرية،ليصبحوا حرسا خاصا لهم، و جندًا يقومون بحماية سلطتهم[4].غير أن المعلومات حول دورهم في العمليات العسكرية البرية ليست متوفرّة .

و يدل تمسك الأمراء بهؤلاء الأرقاء ،واشتراء مجموعات جديدة ،كلما تخلصوا من التي سبقتها،وإهمال العناصر المحلية العربية، و البربرية، في الجيش، على أنهم لم يكونوا على وفاق معها ،وربما سيطر عليهم هاجس ضياع السلطة من أيديهم، فعملوا على الاستغناء عنها، والانفراد بزمام الأمور، بواسطة الأرقاء،لدرجة جعلت Vonderheyden يرى أنه لم يبــق للإمارة الأغلبية في مرحلتها الأخيرة، جيش رسمي ،ما عدا العبيد السود[5].

(1) سعد زغلول عبد الحميد،المرجع السابق، جـ2 ، ص581.

(2) ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص101 ؛ En Noweiri , op.cit.,p.409

(3) أنظر: الطالبي محمد، الدولة، ص760.

(4) أنظر: حسين مؤنس، تاريخ المغرب،مج1، جـ1، ص267.

(5) op.cit.,p.231.

و رغم اعتمادهم على الرقيق،فإنّ الأغالبة لم يسمحوا لهم بتولي الوظائف الحربية، التي لم يكن يضطلع بها إلاّ الأشخاص الذين ينتسبون لأسرتهم[1]

3- دور الرقيق في الجيش الفاطمي:

I- دور الرقيق في الإعداد للحرب:استخدم الفاطميون الرقيق للإعداد للحرب في عدة أغراض و منها:

أ- تخزين الأسلحـــــــــــة:

كانت الأسلحة و الذخيرة،تخزّن ،في مباني خاصة،بمدينة المهدية[2]. و هي تابعة لإدارة البحرية،يسهر عليها مدير الفتيان الصقالبة،برتبة متولي،و يعمل تحت إشراف الأستاذ جوذر. و كانت لهذا المتولي صلاحيات واسعة،تسمح له بتقديم اقتراحاته بالحلول،التي يراها مناسبة،إذا اعترضت إدارته مشكلة. من ذلك أن الفتى صافي الصقلبي،متولّي خزائن البحر،اقترح استعمال المسجد،الذي يقع عند دار الشبامة بالمهدية،و كان قريبا من مصانع السلاح"لخزن الأزواد،النافذة إليه"[3]. مما يدلّ على أن همّ صافي الأكبر،كان الحفاظ على معدّات الحرب، دون التفكير في فضل المسجد الديني،و ما ينتج عن حجزه كله أو بعضه،من ضيق المساحة الخاصة بالصلاة. وقد أدّى اقتراحه هذا إلى غضب الخليفة المعز لدين الله،ورأى فيه استهانة بالمسجد،وأمره بأن لا يقربه و لا يخزن فيه[4]. و لا يعرف لماذا طرح المشكل بهذه الطريقة ألم يكن لهم الوقت الكافي للتفكير في بناء مخزن للسلاح في مكان مناسب.؟

ب- صنع السيوف:

لمّا حاول الخليفة الفاطمي الثالث،المنصور بالله(334-341هـ/946-952م) صنـــاعة

(1)حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 201

(2) القاضي النعمان،رسالة افتتاح الدعوة،ص303(تحقيق الدشراوي)؛ و المهدية مدينة تنسب للخليفة الفاطمي الأوّل عبيد الله المهدي،أسسها سنة 300 هـ/ 912 –913م(ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1،ص168. 169) ،أو سنة 303 هـ/915-916 م (ياقوت الحموي،معجم البلدان ،مج 5 ص 229 فما بعدها)؛ابن الآبار ،المصدر السابق،جـ1 ، ص192) فوق جزيرة الحمة(ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1،ص168؛القاضي النعمان،المصدر السابق،ص90- 91 (تحقيق وداد القاضي)؛و يرى لقبال موسى أن القراءة الصحيحة هي:الجمة(بالجيم و ليس بالحاء(كتامة ، ص227 ،هامش 128)،تقع المهدية على بعد مرحلتين شمال مدينة القيروان(ياقوت الحموي،المصدر السابق،مج 5 ، ص230)؛ و ينسبها أبو زكرياء إلى ابنه أبي القاسم (القائم بأمر الله)و يسمّيها القاسمية(السيرة ، ص116).

(3)سيرة الأستاذ جوذر،ص 102؛الدشراوي ،المرجع السابق، ص256 و ص 573 ؛.Vie de L'ustadh Djawdhar p.154

(4) سيرة الأستاذ جوذر، ص102

نوع مميّز من السيوف،كلّف الأستاذ جوذر ،بتنفيذ مشروعه و طلب منه الاهتمام بالجودة،قائلا:" اعمل لنا سيوفا بحمائل على نصول ،تطبعها بالمهدية تكون لها.و لا يكون منها إفرنجي، و لا يماني، ولا غيره. فإنّ هذه السيوف المستعملة ،أمضى من كل سيف رأيناه وقد اختبرنا ذلك،و جرّبنا مرارا. و ليكن حلية كل سيف منها،بخمسين دينار"[(1)].

فالمنصور أراد صنع سيوف أجود من السيوف الإفرنجية و اليمانية،و أن تكون كلّ قطعة منها،مصنوعة بعاصمة البلاد فتنسب إليها ،دون غيرها، من السيوف التي اختبر حدّتها في الميدان،أثناء حروبه مع أبي يزيد.و أوكل الإشراف على هذه المهمة الكبيرة إلى أحد عبيده المقرّبين منه.

ج- حشد المقاتليــــــن:

لجأ الفاطميون إلى طريقة "الحشد"لتجنيد الناس و تعبئتهم،و يطلق على الذين يقومون بهذه العملية اسم "الحشاد"و الواحد منهم:يسمّى "حاشد"و كان هؤلاء من فئة العبيد،وقد شبّههم المالكي بالطغاة،لأنهم كانوا يجمعون المجندين "طوعا و كرها،شذر،مذر، في البوادي ،والمدن الداخلية الكبرى،و على طول السواحل" [(2)]. يأتون بهم مقيّدين بالسلاسل،وذكر شاهد عيان أن"صاحب أسطول السلطان،حلّ بقصر زياد ،وهو رباط تمّ تأسيسه سنة 212 هـ/826م، في عسكر عظيم،وصقالبة ،ومعه خلق من الزويليين في السلاسل"[(3)].

و كان الحشد ،أي الجمع الإجباري للجنود ،يتم بإرسال القادة إلى النواحي ،ليأتوا بكلّ شخص قادر على حمل السلاح و يعدونهم بالعطاء. و ذلك عندما تحتاج الدولة إلى عدد كبير من المقاتلين. و يدل اللجوء إلى عملية الحشد على فتور الحماس للجهاد،و تخلّف القادرين على المشاركة في الحرب عنه،و قد لاحظ ابن حوقل أن أهل صقلية ،كانوا لا يرغبون في الخدمة العسكرية ،ويفضلون امتهان حرف قليلة المورد ،كالعمل في التدريس مثلا[(4)].

(1) سيرة الأستاذ جوذر، ص 47 - 48 ؛ و قد انتشرت مصانع الأسلحة في القيروان و المهدية ،وصبرة ،و تونس ،وبونة (البكري،المصدر السابق، ص25 و ص 30 ؛ القلقشندي ،صبح الأعشى،جـ3 ،ص64 ؛ ابن عــــــذارى ،المصدر السابق،جـ1،ص209).

(2)رياض النفوس،جـ2 ، ص368 و ص 381 -382 ؛الدشراوي ،الخلافة ، ص536.

(3)محمد حسن،الجغرافيا التاريخية الافريقية من القرن الأول إلى القرن التاسع الهجري،(7- 15م) ،دار الكتب الجديدة المتحدة ،بيروت ،2004 ، ص154، يقع هذا الرباط على بعد بضع عشرات الأمتار جنوب سيدي مسرّة ،(المرجع السابق، ص 155).

(4)ابن حوقل، صورة الأرض ، ص 120؛الطالبي :المرجع السابق ،ص543.

و كان الصقالبة يجلبونهم إلى المعسكرات،وهي مراكز يتمّ فيها تجهيزهم،قبل توجيههم إلى المعركة،و هي تقع بالعاصمة و بالمدن الكبرى ،كرقادة ،و المنصورية .و كانت تلك العملية تتكرّر كلّما قرّر الخليفة تنظيم حملة عسكرية واسعة النطاق،أو حملة تأديبية فيخرج المحتشدون في موكب كبير،تحت إمرة قائد من الصقالبة ،أو ولي العهد ،أو الخليفة ذاته(1).

ورغم إغفال المصادر لذكر أسماء الفتيان الذين يقومون بعمل الحشد إلا أنه يستنتج من كلام الداعي إدريس ،أنّ جفنة الخادم كان أحد هؤلاء ،فقد جمع حشداً من كتامة لمساعدة الخليفة المنصور ،في معركة كيانه(2). ونفس الشيئ بالنسبة لخفيف الفتى الذي توجه إلى مدينة ميلة،لاستنفار كتامة ،ضد أبي يزيد ،عندما دخل المنصور مدينة المسيلة،مقتفيا أثره(3). وكذلك ربيع الصقلبي عندما خرج لحشد البحريين في الوطن القبلي ،في عهد المعز لدين الله(4)، وتعسف على أهل فندق ريحان(5).

و في نفس الإطار خرج قدام الصقلبي ،مع مجموعة من العسكر من مدينة المهدية "لحشد البحريين و الزويليّيـــــن ،فحشد من تونس و باديتها ،وصطفورة خلقا عظيما،و جاز بهم إلى قصر الحامة..."(6) . كما كان الحســــن بن رشيق الصقلبي يقوم بحشد و تدريب الزويليين(7). وقام جوهر الصقلبي أيضا أثناء حملته على المناطق الغربية،سنة 347هـ/959م بحشد حوالي مائة ألف رجل من كتامة ،و عبيد زويلة ،و الفتيان،استعدادا لغزو مصر(8).و قد شبه الجيش الذي قاده جوهر في فتح مصر بـ" جمع عرفات كثرة وعدة "(9).

---

(1) سيرة الأستاذ جوذر، 104 ، و ص 122. 124 ؛ الدشراوي ،المرجع السابق ، ص553.

(2) عيون الأخبار، ص 425 ؛ الدشراوي ،المرجع السابق، ص553.

(1) ابن حماد، المصدر السابق، ص40.

(4)سيرة الأستاذ جوذر، ص122؛ البكري، المصدر السابق، ص45.

(5) سيرة الأستاذ جوذر، ص122؛ و فندق ريحان ،قرية بين باشواة و الدواميس ، بالوطن القبلي (البكري،المصدر السابق، ص45 ؛ سيرة الأستاذ جوذر ، ص179 ، تعليق رقم 97...Canard(M)op.cit.,p.186 note:415

(6) المالكي،رياض النفوس،جـ2 ، ص381.382 (ط.بيروت)

(7)سيرة الأستاذ جوذر،ص 104. 105 ؛Canard(M)op.cit.,p.157

(8) ابن خلكان، المصدر السابق، مج 5 ، ص226، ابن ظافر: أخبار الدول المنقطعة ،ورقة 47، عن لقبال موسى ،كتامة ، ص 4744 ؛الدشراوي فرحات ، المرجع السابق، ص378..

(9) المقريزي، المصدر السابق، ج 1 ، ص 71 ؛ أبو المحاسن :النجوم، جـ4، ص 72؛ ابن خلكان ، المصدر السابق،جـ1 ص377.

و وصفه ابن هانيء الأندلسي بقوله:

رأيت بعيني قوما ما كنت أسمع و قد راعني يوم الحشـــــر أروع

غداة كأن الأفق قد سدّ بمثله فعاد غروب الشمس من حيث تطلع[1]

د- جمع الأموال: استخدم المعز لدين الله عبيدة في جمع الأموال،استعدادا لغزو مصر، و في هذا الإطار أرسل خفيفا الصقلبي،إلى شيوخ كتامة يطالبهم بالضرائب.

و حمّله خطابا جاء فيه:"يا إخواننا قد رأينا أن ننفذ رجالا من قبلنا إلى بلدان كتامة يقيمون بينهم،و يأخذون صدقاتهم و مراعيهم.و يحفظونها علينا في بلادهم.فإذا احتجنا إليها ،أنفذنا خلفها فاستعنّا بها على ما نحن بسبيله"[2].

و قد غضب أولئك الشيوخ ،و ردّوا على المبعوث إليهم بقول غليظ جاء فيه:"قل لمولانا، والله لا فعلنا هذا أبدا،كيف تؤدّي كتامة الجزية، و يصير عليها في الديوان ضريبة؟و قد أعزّها الله قديما بالإسلام،و حديثا معكم بالإيمان،و سيوفنا بطاعتكم في المشرق و المغرب"[3].

و لما علم الخليفة بالأمر دعاهم ليعاتبهم. و أمام إصرارهم على موقفهم ،رأى أنه من الأفضل أن لا يتخذ ضدهم إجراء صارمًا، و أخذ يداهنهم بالكلام،قائلا:"بارك الله فيكم فهكذا أريد أن تكونوا وإنما أردت أن أجرّبكم ،فانظروا كيف أنتم بعدي إذا سرنا عنكم إلى مصر ،هل تقبلـــــون هذا أو تفعلـــــونه ،وتدخلون تحته ممن يرومه منـــــكم؟و الآن سررتموني بارك الله فيكم"[4] .

و في إطار جمع أموال الحملة على مصر،عيّن الخليفة المعز لدين الله، نصير الصقلبي عاملا على مدينة طرابلس و كان خازنا بالمنصورية فكلّفه بتحصيل أموال الجباية ، وتخصيصها للإنفاق على الأسطول و رجاله[5]،فقام بمهمّته على أكمل وجه[6].

(1) أنظر علي إبراهيم حسن.- تاريخ جوهر ، الصقلي قائد المعز لدين الله الفاطمي.،مكتبة النهضة – المصرية ،الطبعة الثانية ،القاهرة،1963م ص 30 .

(2) المقريزي ،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص98.

(3) نفسه.

(4)نفسه.

(5)سيرة الأستاذ جوذر، ص118 ؛ الدشراوي فرحات ،المرجع السابق، ص379 ؛و قد صنع عشرة صنادل من القارب الكبير(سيرة الأستاذ جوذر ، ص98) مستغلا في ذلك الخشب الذي كان يجلب من جزيـــرة صقلية(الداودي،كتاب الأموال، ص436- 437).

(6) نفسه.

كما قام الأستاذ جوذر من جهته بدور مهم في توفير مبلغ كبير من الأموال التي تطلبتها الحملة على مصر. فباع ما كان في الخزائن من تحف و قدّم أموال الجباية ،ثم راح يضيف إلى ذلك أمواله الخاصة، تقرّبا من مولاه، فبلغ المجموع "مائة ألف دينار و اثنتين وعشرين درهما"[1]. وضعت تحت تصرف القائد جوهر، فبلغت بالإضافة إلى ما عاد به من حملته وما قدّمه له الخليفة المعز" أربعة و عشرين ألف ألف دينار"[2]أي أربعة و عشرين مليون دينار. وهو مبلغ يعادل قيمة ما قدّر به المقريزي الأموال التي جمعها جوهر وَحْدَه من حملته على المغرب الأوسط. مما يدّل على أن أرقام تلك الأموال غير مضبوطة أوّلا و على المبالغة فيها ثانيا،خاصة إذا علمنا أن مجموع ما جمعه الأستاذ جوذر مما كان في الخزائن و من الجباية وأمواله الخاصة ،لم يتجاوز 122000 دينار.

و هكذا يتبيّن أن الصقالبة كانوا يقومون بالمهمات الصعبة و الحساسة ، من تصنيع السلاح و تخزينه،وحشد المقاتلين و جمع الأموال ،بمهارة كبيرة بدليل النجاح الذي كانت تحققه الدولة في المجال الحربي.

دور الرقيق في المعارك البرية:

استخدم الخلفاء الفاطميون، مثل الأمراء الأغالبة العبيد، إلى جانب المخلصين لهم في القضاء على الثائرين عليهم، إذ جمع عبيد الله المهدي عددا منهم[3]. لم تضبطه المصادر. فوضعهم تحت تصرف عروبة بن يوسف الملوسي[4]،لمّا أمره أن يخلّصه من أبي عبد الله الشيعي و أخيه أبي العباس[5]،مع مجموعة من الذين سلموا من " النفاق من المؤمنين"[6]أي الموالين له ،فتمّ قتلهما يوم الاثنين منتصف شهر جمادى الآخرة سنة 298هـ/910م [7].

(1) سيرة الأستاذ جوذر، ص 118؛ الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص379.

(2)سيرة الأستاذ جوذر ، ص119 ؛الدشراوي فرحات ،المرجع السابق، ص379.

(3) القاضي النعمان ،رسالة افتتاح الدعوة، ص263.

(4) و هو غزوية بن يوسف(المصدر السابق، ص115)و كان قائدًا لجيش أبي عبد الله الشيعي في حربه ضد الأغالبة (المصدر السابق، ص194).

(5) عن ملابسات قتله ،أنظر :لقبال موسى،كتامة، ص 404.

(6) القاضي النعمان، المصدر السابق،ص263.

(7)نفس المصدر ،ص267؛ابن خلكان،وفيات الأعيان،جـ2، ص 444؛ابن خلدون ،العبر،جـ4،ص37 ؛المقريزي،اتعاظ الحنفاء ،جـ1، ص68 ؛أو يوم الثلاثاء فاتح ذي الحجة من نفس السنة(ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص 164.

و قد يدّل اعتماد الخليفة ،ولو جزئيا،على العبيد ،لأداء هذه المهمّة،على أنه لم يكن على ثقة تامّة بالكتاميين،لمكانة الداعي، و أخيه بينهم. فتخوف، إذا هو دفعهم إلى القضاء عليه،من أن تكون النتيجة عكسية،فيلتفون حوله و ينقلبون عليه، و يصبحون خطرا على سلطته . وبالفعل فإن موجة من الاستياء لمقتـــل الدّاعي اجتاحت افريقية ،و وصل خبرها إلى المشرق[1]. فاضطر الخليفة إلى شرح موقفه لدعاته هناك، و ثار عليه عروبة الذي سبق و أن قضى على الشيعي في عدد كبير من الكتاميين، سنة 302هـ/914 م. لكن الخليفة أرسل إليه مولاه غالبا ،فقتله و أتاه برأسه[2]. فعبيد الله لجأ مرّة أخرى إلى العبيد للتغلب على الكتاميين، عندما حاولوا الخروج عنه. و يبدو جليا أنه فضّل استعمال أشخاص تسهل قيادتهم،و ليست لهم صلة بالداعي،ولا بالكتاميين و لا توجد بينهم عصبية قبلية تربطهم ببعضهم، أغلبهم من مماليك زيادة الله الثالث ،عاشوا في قصور و ثكنات الأغالبة ،و نشأوا على معاداة الداعي؛ وربما كـــان فيهم من شاركوا في حربه، وعايشوا الصراع الأغلبي الشيعي فلا يرون، مثل الكتاميين ،ذلــك الشخص مبجلا تجب حمايته.

و لما آلت الخلافة للقائم بأمر الله،اختار صندل الخادم،لاسترجاع نكّورإلى سلطته،و كان من العناصر البارزة في قيادة الجيوش.اختلف في موطنه الأصلي ،فذكر اليماني،أنّ عبيد الله لما خرج من سجن اليسع بن مدرار،طلب من حاجبه جعفر بن علي أن يشتري له خادما"من حلب،دخل في ذلك الوقت سجلماسة"[3]. فاشترى له غلامًا "نظيف الوجه"[4]. و لا يعرف ماذا قصد بذلك،ربما لسواد لونه، و وصفه البكري "بالفتى الأسود"[5]. و سماه الداعي إدريس بـ" صندل الخادم الأسود"[6]. فهو إذن من العبيد السود،و إذا كان فعلا كذلك،فالأرجح أنه من عبيد

---

(1)أنظر:لقبال موسى،كتامة،ص439.

(2)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص172؛المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1،ص69.

(3) سيرة الحاجـــب جعفر بن علي و خروج المهدي صلوات الله عليـــه و آله الطاهرين من سلمية ووصـــوله إلى سجلماســـة،و خروجه منها إلى رقـــادة ،تحقيق و نشر و إيفانوف،مجـــلة كليـــة الآداب بالجامعـــة المصـــرية،المجلد الرابـــع، الجـــزء الثانـــي، ديسمير 1936 م، ص122.

(4) نفسه.

(5)المصدر السابق،ص98.

(6)المصدر السابق،ص161.

بلاد السودان الغربي، الذين يكثرون بأسواق سجلماسة. و قد استنتج الدشراوي أنه من زويلة اعتمادا على أنه كان يقود فيلقا من العبيد الزويليين، داخل الجيش الفاطمي[1].أي أن أصله من زويلة، وبيع في سجلماسة،وهذا غير مستبعد. مما يعني إذا ثبتت صحة ذلك، أنه لم يكن من جلب مدينة "حلب" و قد يكون الناسخ أخطأ في كتابة كلمة حلب، بدلا من كلمة "جلب" أي من العبيد الذين تمّ جلبهم إلى أسواق المدينة ،وليس من العبيد المحليّين ،خاصة و أن عبيد الله لم يكن يطمئن لهؤلاء ، خوفا من دسائسهم الهادفة إلى التخلص منه، خاصة بعدما سُجن ،وشاع خبره بالمدينة.

و أضاف الدشراوي بأنه لا ينبغي الخلط بين هذا العبد،وصندل الخصي، الذي أشار إليه الحاجب جعفر في سيرته[2]. فالخصي الذي عناه ،ليس صندل الخادم بل هو صقلبي،من فتيان المعز لدين الله[3].أمّا المعنى هنا ،فهو مولى عبيد الله المهدي، ورثه ابنه القائم بأمر الله، واختلفت المصادر في تاريخ وفاته ،فيكون قتل في حياة مولاه[4] ، عندما كان يحارب إلى جانبه الماوطي، أحد الخارجين ببلد كتامة[5].في حين ذكر ابن خلدون أنّه توجه إلى فاس لنجدة ميسور ،سنة 323هـ[6]/934م،فهذا يعني أنه لم يقتل في تلك المعركة ،أو أنه رقيق آخر يحمل نفس الاسم، وأضاف بأن صندلا هذا لم يكن مولى الخليفة الفاطمي بل كان عبد ميسور الفتى. كما أن البكري،عند حديثه عن نشاطه العسكري ،في المغرب الأقصى،قال:" إنّه صار إلى صاحبه ميسور"[7]، أي سيده.

و لعلّ هذا الاختلاف نتج عن الأسماء المجرّدة،التي تطلق على العبيد دون أن تصحبها كنيات،أو ألقاب،توضح هويتها،وفي نفس الوقت يلاحظ تكرار في تسمياتهم،فالاسم الواحد يطلق على أكثر من شخص .

المهمّ أنّ رقيقا يدعـــــى صندلا آل بعد وفــــاة المهـــــدي لابنه القائم بأمر الله ، فأخرجه في جمـــــادى الآخرة، سنـــــة 323هـ/934م ، من مدينـــــة المهدية،

---

(1)المرجع السابق،ص307.

(2)نفسه.

(3)نفسه.

(4)الداعي إدريس،المصدر السابق،ص153.

(5)سيرة الحاجب جعفر ، ص 122؛ حسين مؤنس،المرجع السابق،مج1،ج1، ص429.

(6) العبر،جـ6 ، ص 442(ط.بيروت)؛أو سنة 322هـ/933م (ابن الأثير ،الكامل،مج7، ص99. 100).

(7)المصدر السابق، ص98.

نكور[1].لأن صاحبها دخل في طاعةصاحب الأندلس ،عبد الرحمن الناصر[2].(300-350هـ/912-961م)، و لمّا بلغ أرض قبيلة جراوة،بعث وفدا إلى صاحب المدينة،إسماعيل بن عبد الملك[3].المقيم بقلعة أكدّى ،ليأمره بالقدوم إليه ،ولمّا قتَل إسماعيل رجال ذلك الوفد زحف إليه، و حاربه مدة أسبوع، فانتصر عليه، و غنم "كل ما في القلعة من نساء إسماعيل و قرابته،وأخذ له ولدْين طفلين،و ولى على المدينة رجلا من كتامة ،اسمه مرماز و ...."[4]و ذلك في شوال سنة 323 هـ/ 934 م ، ثم لحق بميسور الفتى الذي كان يحاصر مدينة فاس[5]. وفور خروجه ،تراجع أهل نكور عن طاعة الفاطميين[6]و قتلوا عاملها ،وبعثوا برأسه إلى عبد الرحمن بن محمد في الأندلس[7]،وقدّموا على أنفسهم ،موسى بن الرومي[8].

و يختلف الباحثون في موضوع صندل الخادم هذا. فبينما يرى ابراهيم حسن، أنه أخرج موسى بن أبي العافية من مدينة نكور في شوّال من سنة 323هـ/سبتمبر أكتوبر 935 م ، مغتنما انشغال ميسور في حصار فاس[9]. يرى حسين مؤنس أنه لم يأت نكور من المهدية ،بأمر القائم بأمر الله، وإنّما كان في صحبة مولاه ميسور الفتى ،أثناء حصاره مدينة فاس.و هو الذي أخرجه إلى نكور[10] في حين ذهب كل من Levi Provençal(E)و الدشراوي إلىالقول إن

---

(1)البكري:المغرب،ص98 ؛.(E)Levi Provençal,op.cit.,T.2,pp.100.101

(2) عن الصراع بين الفاطميين و الأمويين حول مناطق النفوذ ببلاد المغرب(أنظر: ابن حيان القرطبي(أبو مروان 377-469هـ):المقتبسفي أخبار الأندلس،تحقيق:محمد عليّ المكّي،دار الكتاب العربي،بيروت،13933هـ/1973م،المقتبس، جـ5، ص255 فما بعدها من عدّة صفحات ؛ابن عذارى ،البيان،جـ2 ، ص 209 فما بعدها؛ Levi provençal (E), op.cit.,pp.100sqq;Claude sanchez Albornoz:L'Espagne musulmane, traduction Farraggi,Editions; Espasa calpe 1985, p.306sqq ؛فيلالي عبد العزيز: العلاقات السياسية بين الدولة الأموية في الأندلس و دول المغرب،دار الفجر للنشر و التوزيع،ط.2 ،القاهرة 1999م، ص 120 فما بعدها.

(3) هو أبو أيوب بن عبد الملك من أسرة ابن صالح(أنظر:Levi Provençal(E),op.cit.,T.2,p.100) .أو هو أبو نور بن عبد الملك بن سعيد بن إدريس بن صالح ،تولى إمارة نكور سنة 317 هـ/9299م،فأصلح البلاد ،ورممّ ما خرّبه الفاطميون بها، و كان يوالي الناصر بالأندلس(أنظر :مؤنس ،تاريخ المغرب ،مج1 ، جـ1 ، ص429).

(4) البكري،المصدر السابق،ص98؛ابن خلدون ،العبر،جـ6 ، ص443 (ط.بيروت).

(5)أنظر:الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص243.

(6)ابن خلدون، العبر، جـ6، ص443.

(7) البكري، المصدر السابق،ص98؛ حسين مؤنس، المرجع السابق، مج1، جـ1، ص429.

(8)هو: موسى بن رومي بن عبد السميع بن صالح بن منصور (ابن خلدون ،العبر، جـ6، ص443 (ط. بيروت).

(9)تاريخ الدولة الفاطمية، ص89 .90.

(10) تاريخ المغرب، مج1، جـ1 ، ص429.

القائم ،هو الذي بعث صندلا الخادم مباشرة من المهدية إلى نكور. فاستولى عليها بعد معركة دامت أسبوعا،في نفس الوقت الذي أرسل فيه الفتى ميسور إلى فاس،وبعد انتهاء الأول من مهّمته التحق بالثاني[1].

و كان صندل من المشاركين في الدفاع عن المهدية،لمّا حاول أبو يزيد مخلد بن كيداد،اقتحام أسوارها،يوم 3 جمادى الثانية سنة 333هـ/21 يناير 945م،على رأس مجموعة من الزويليّين،صمدوا في باب بكّة أو بقة[2]،أو أكّة[3].وقد تميّز بشجاعة فائقة[4]، فاستمات في الدفاع عن المدينة،إلى جانب مولاه القائم بأمر الله لكنه لقي حتفه فيه[5].

و كان العبيد حاضرين بقوّة في المعارك التي شُنّت ضد أبي يزيـــد،أيام القائـــم بأمر الله (322-334هـ/933-946م). ففي يوم الجمعة أول محرّم سنة 333 هـ/24 أغسطس 944م، أخرج القائم خادمه بُشرَى ،من المهدية ،على رأس جيش من كتامة،و وُجُوه العبيد إلى مدينة باجة،ليعسكر بها،و يضبطها[6].

و لما علم أبو يزيد بخطة الخليفة، قرّر التخلص من بشرى الخادم في باجة،فقصده وكان كلّما مرّ بمنزل،قتل،وسبى أهله من الحرائر المسلمات[7]. لكن بُشرى هزمه،بعد قتال شديد،وتفرّق عنه أصحابه،ولم يبق معه سوى أربعمائة رجل[8].و لمّا حاول ملاحقتهم،فاجأه أبو يزيد بهجوم معاكس ،فتفرّق الجيش الشيعي،واستولى صاحب الحمار على أخبيته، يوم 12 محرّم سنة 333هـ/4 سبتمبر 944م.وانتقم رجاله من أهلها فقتّلوهم مدة ثلاثة أيام[9].واضطر بُشرَى إلى الفرار إلى مدينة تونس[10]. وتذكر بعض المصادر أنّ أهل المدينة طردوه،واتصلوا

---

(1)op.cit.,T.2,pp.100-101؛ المرجع السابق،ص243.

(2)الدشراوي فرحات،المرجع السابق،ص259.

(3)الداعي إدريس ،المصدر السابق،ص260؛الدشراوي فرحات ،المرجع السابق،ص259؛و ينفي محقق عيون الأخبار ،محمد اليعلاوي،وجود باب أكّة أو بقة في سور المهدية(نفس المصدر ،ص306 ،هامش 139).

(4)سيرة الحاجب جعفر ،ص122؛الداعي إدريس،المصدر السابق،ص153.

(5)نفسه.

(6)ابن الأثير،الكامل،مج7،ص189؛الداعي إدريس،المصدر السابق،ص 276.

(7)الداعي إدريس،المصدر السابق،ص276.

(8)ابن الأثير،الكامل،مج7،ص189.

(9)الداعي إدريس،المصدر السابق،ص272.

(10)ابن الأثير،الكامل،مج7،ص189؛المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص76.

بأبي يزيد[1]و يذكر بعضها الأخر أنّ قتالا عنيفا نشب بين النكار و الشيعة، ودارت الدائرة على بُشْرَى.فأمره الخليفة بالانسحاب إلى مدينة سوسة[2].أمّا سبب ميل سكان مدينة تونس لأبي يزيد،فيتمثل في رفض المذهب الشيعي،و حسن سيرة الثائر النكاري في بداية أمره، واستمالته أهل السنة[3].

المهم أنّ مقاومة بُشْرَى في تونس كانت ضعيفة، فانسحب من هناك و توجّه إلى مدينة سوسة، و عسكر فيها،بأمر الخليفة،الذي كان يتابع الأحداث أوّلا بأوّل لأنه هو الذي كان يضع خطط التصدي للثائرين،و يتخذ القرار بتغييرها ،و يبدو أنّ بُشْرَى كان مجرّد منفّذ لإرادة مولاه،و ليس له حريّة اتخاذ المبادرة. و يُعد هذا من الأسباب التي دفعت الخلفاء الفاطميين، والأمراء الأغالبة قبلهم إلى اتخاذ العبيد، و استخدامهم حتى في أكثر المهام خطورة،و حساسية .وبهذا يضمنون تحكمهم في زمام الأمور.

و لمّا توجّه بشرى من مدينة سوسة إلى جزيرة شريك،لاحقته جيوش أبي يزيد . و وقع اللقاء بناحية هرقلية.و تغلب القائد الشيعي،هذه المرّة.فقتل حوالي أربعة آلاف من النُّكار،و أسر نحو خمسمائة آخرين،بعث بهم مقيّدين إلى المهدية "فقتلهم العامّة"[4]. و إذا صحّ هذا الخبر، فإنّه يدل على أنّ أبا يزيد بدأ يفقد أنصاره من السنة، لما ارتكبه رجاله من سبي و تقتيل في باجة سنة 333 هـ /944م [5].

و قد التقى بشرى مرّة أخرى بأبي يزيد ،أمام باب تونس في مدينة القيروان،يوم الاثنين 9 ذي الحجة سنة 335 هـ/22 يونيو 946 م. و جاءه مطيع الخادم بمدد من السلاح ،من مدينة سوسة ،فأجبراه على التقهقر[6].و شارك بشرى، صحبة قيصر و شفيع الصقلبين،في المعركة التي خاضها المنصور إلى جانب جعفر بن علي صاحب المسيلة،ضد أبي يـــــزيد[7]فقاموا

(1)ابن خلدون،العبر،جـ2،ص19(ط. دوسلان).

(2)ابن الأثير ،الكامل،مج 7، ص190؛ الدشراوي فرحات،المرجع السابق ، ص254.

(3)عن موقف فقهاء القيروان من أبي يزيد(أنظر :المالكي،المصدر السابق، جـ2،ص339؛لقبال موسى،كتامة،ص427).

(4)ابن الأثير،الكامل،مج7،ص190؛المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص76؛ غالب مصطفى ،أعلام الإسماعيلية، بيروت،1964ص426.

(5) الداعي إدريس،المصدر السابق،ص272 .276.

(6)نفس المصدر ،ص368. 369 ؛الدشراوي فرحات ،المرجع السابق،ص286.

E.I.,T.1,1960, Article :Abu yazid par stern (S.M),p.168.

(7)الدشراوي فرحات،المرجع السابق،ص294.

بتفريق مجموعة من البربر ،اعترضوا المنصـــــور في طريق عودته بعدما انتصر على أبي يزيد[1]. و لم تتعرّض المصادر لدور بشرى،في ذلك.

و هكذا فإن بشرى أظهر قدرة على قيادة الجيوش،و إدارة المعارك،واستطاع التصدي لثائر أرّق الخلفاء الفاطميين،وكاد أن يقضي على دولتهم. و لكن نهـــــــايته ظلت مغمورة، فلا يُعرف كيف كانت.

كما أخرج الخليفة القائم بأمر الله،بعد أسبوعين من إخراج خادمه بشرى في محرّم سنة 333هـ/أغسطس 944م، ميسور الفتى[2]،إلى الكدية الحمراء[3]،لقطع الطريق على أصحاب أبي يزيد،إذا هم فكرّوا في التوجه إلى المهدية، أو أنّه أراد ضربهم من الخلف،عندما كانوا يستعدّون للزحف على القيروان[4].

و كان ميسور،قبل إخراجه، ببرقة،يعدّ العدة لغزو مصر[5]. فتوجه من هناك،على رأس جيش كبير،إلى فاس[5]،لمواجهة أحمد بن أبي بكر عبد الرحمن بن سهل،الذي ثار ضد حامد بن حمدان الهمذاني،عامله على المدينة،فقتله،و بعث برأسه و بولــــــده إلى موســــــى بن أبي العافية[6]؛الذي أرسلـــــهما بدوره إلى الخليفة الناصـــــــر(300-350هـ/912-961م)بالأندلس[7]. وعيّن أحمد بن أبي بكر عاملا على فاس[8]،و لهذا حاصر القائد الشيعي المدينة،سنة 323 هـ[9](934-935م)،وعلى الرغم من أنّ العامــــــل الأموي بايعــــــه،إلا أنّه قبض عليه،وأرسل به مقيّدا إلى القائم بأمـــر الله[10]،فغضب أهــــــل

---

(1)الداعي إدريس،المصدر السابق،ص467 ؛الدشراوي فرحات ،المرجع السابق، ص303.

(2) هو: ميسور الخصي(ابن خلدون،العبر،جـ4،ص83(ط. بيروت)؛أو هو:ميسور الصقلبي (القاضي النعمان،رسالة افتتاح الدعوة،ص278(تحقيق:وداد القاضي)؛أو هو :ميسرة الفتى(البكري،المصدر السابق،ص31)؛أو ميسور الفتى (نفس المصدر،ص155).

(3)تقع بين القيروان و المهدية،على بعد مرحلة من كل منهما(الداعي إدريس،المصدر السابق،ص276).

(4)أنظر :الدشراوي فرحات،المرجع السابق،ص252.

(5)أنظر :حسن إبراهيم حسن،تاريخ الدولة الفاطمية،ص89.

(6)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص209؛ ابن الأثير،الكامل،مج7،ص191 . 192 ؛ ابن أبي زرع الفاسي ، المصدر السابق، ص52.

(7)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1،ص214؛ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص52.

(8)الناصري السلاوي،الاستقصاء،جـ1، ص82 ؛ ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص52.

(9)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1،ص209؛ابن خلدون،العبر،جـ6،ص277

(10) ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص209؛ابن خلدون،العبر،جـ4،ص83، و جـ6، ص277 (ط. بيروت).

المدينة،و أغلقوا أبوابها في وجهه،فواصل حصارهم، و لما انقطعت أخباره عن الخليفة، بعث إليه مددا بقيادة صندل الفتى[1]. واستمرّ الحصـــــــار حوالي سبعة أشهـــــر،صالحه بعده أهلها على الطاعـــــــة،ودفع الإتـــــاوة[2]،ثم وافق على اختيارهم لحسن بن قام واليا عليها[3].

و رحل ميسور بعد ذلك، إلى موسى بن أبي العافية،الذي كان يدعو لأمويي الأندلس فوقعت بينهما معارك عديدة. و في أثناء ذلك الصراع كان ميسور يسعى إلى استمالة بني إدريس إليه،فانتهزوا الفرصة و تخلصوا من سيطرة موسى عليهم[4].و كان النصر في النهاية حليف القائد الشيعي.وفرّ ابن أبي العافية إلى الصحراء[5].وقبض ميسور على ابنه[6]،فأرسله إلى المهدية[7].و ولّى "القاسم بن محمدّ ،كبير أدارسة الريف،على أعمال ابن أبي العافية ،و ما يفتحه من البلاد"[8].و في طريق عودته إلى إفريقية ،استولى ميسور على مدينة أرشقول[9]. وفي تلك الأثناء،خلع سكان مدينة تيهرت طاعة الفاطميين،واختاروا أبا القاسم الأحدب بن

---

(1) البكري،المصدر السابق،ص98.

(2)قدّم أهل فاس لميسور الفتى ستة آلاف دينار،وإقطاع،ولبود،و قربا لحمل الماء،و أثاثا.و كتبوا بيعتهم إلى الخليفة الفاطمي،ونقشوا اسمه على سكّتهم،وخطبوا له على منابرهم،فقبل ميسور ذلك(ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص52).

(3) ابن خلـــــــدون،العبـــــر،جـ6، ص277 (ط. بيروت)؛ابن أبي زرع الفــــاسي،المصـــــدر السابق،ص52.

(4) ابن خلدون، العبر،جـ6، ص448(ط. بيروت)؛ابن عميرة محمد، بنو خزر و دورهم السياسي و العسكري في المغرب العربي،منشورات وزارة الثقافة و السياحة مديرية الدراسات التاريخية و إحياء التراث،الموسوعة التاريخية للشباب،الجزائر ،1986م،ص25)؛أو أنّ ميسور الفتى،أرغم الأدارسة على الدخول في طاعة القائم بأمر الله (أنظر :حسين مؤنس،تاريخ المغرب،مج1، جـ1، ص490).

(5) ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص52؛أو فرّ إلى ملوية فقتل بها(ابن خلدون (يحي بن أبي بكر محمد بن محـــمد ابن الحسن):كتاب بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد،جـ1 ،تقديم ،وتحقيق :عبد الحاميد حاجيات،نشر المكتبة الوطنية،الجزائر ،1400هـ/1980م، ص 168؛ أو عاد إلى نكور،بعد رجوع ميسور إلى افريقية(أنظر: Terrasse(H) op.cit,p.185.

(6) واسمه الثوري(ابن خلدون ،العبر،جـ4، ص84(ط. بيروت) أو هو البوري (الناصري السلاوي،المصدر السابق ،جـ1 ، ص82)

(7) ابن خلدون ،العبر،جـ6،ص 277 (ط. بيروت).

(8)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص210؛ابن خلدون،العبر،جـ4،ص83؛و جـ6 ، ص448(ط. بيروت)؛ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص52.

(9)أنظر:حسين مؤنس،تاريخ المغرب،مج1،جـ1،ص423.

مصالة بن حبـــوس المكناسي واليا عليهم.فزحف ميسور على المدينة،ودخلها عنوة و قتل واليها[1]. ثمّ رحل إلى إفريقية،فوصلها سنة 324هـ/935-936م[2].الذي دخــلّ مدينة القيروان[3]. فالتقى جيشاهما بمكان يسمى الأخوين[4]،أو بوادي المالح[5].فقُتل ميسور ،وانهزم جنده يوم الأربعاء 10 ربيع الأول من نفس السنة[6].و حمل رأسه إلى أبي يزيد،وطيف به في شوارع مدينة القيروان[7].

ويبدو أن هذا الانتصار تمّ بمساعدة بني كملان الهوّاريين الذين فرّوا من صفوف الفاطميين، فالتحقوا بصفوف عدوهم[8]. فرجحّوا كفة الجيش النكاري. و تبقى أسباب تحوّلهم من خصم لآخر غامضة.لأن المصادر لم تتطرّق لهذا الموضوع ،واستولى أبو يزيد، بعد ذلك،على معسكر عدوّه و أقام فيه حوالي ثمانية أشهر،يبعث السرايا منه إلى مختلف النواحي،ويرسل الكتب بخبر انتصاره[9].وتشجع"رجاله إثر هذا الانتصار،فدخلوا مدينة سوسة ثم توجهوا إلى المهدية،فنزلوا على بعد خمسة عشر ميلا منها في حين انتشر الرعب في صفوف الفاطميين،وشعر خليفتهم بالخطر ،فأمر بحفر خندق حول المدينة[10].

و مع أن بعض المصادر سجلت مقتل ميسور الفتى على يد رجـــــال أبي يزيد،في سنة333هـ/944م. فإن البعض الآخر يتحدث عنه في أحداث سنة 338 هـ/950م،بحيث يذكر أنه التقى، فاتحَ ذي القعــــــــدة من تلك السنة ،في معــــركة مع الخيـــر بن محمــــد بن

(1)أنظر:غالب مصطفى:أعلام الإسماعيلية،ص496؛لقبال موسى،كتامة،ص359.

(2)أنظر :بن عميرة محمد،بنو خزر،ص25.

(3)ابن الأثير،الكامل،مج7،ص191 ؛المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص77.

(4)تقع على مسافةمتساوية بين مدينتي القيروان و المهدية(البكري،المصدر السابق،ص31).

(5)يبعد عن المهدية بحوالي 10كلم(أنظر: Hady Roger Idriss La Berberie oriëntale sous les zirides, X e XIIe siècle,Paris,1962,T.1,P.18 ؛ابن الأثير ،الكامل،مج7،ص191.

(6)القاضي النعمان،رسالة افتتاح الدعوة،ص278(تحقيق وداد القاضي)؛ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص218؛ البكري،المصدر السابق،ص31؛ و كانت موقعة كبيرة ،قال فيها علي بن علي بن ظفر يمدح أبا يزيد:

هذا و كم من وقعة مشهورة   أبقيتها مثلا لكـــلّ ممثّل

بثينة الأخوين يوم تركتهـم   متوسّدين وسايدا من جندل.

(البكري،المصدر السابق،ص31).

(7)أنظر مصطفى غالب،أعلام الإسماعيلية، ص496؛حسين مؤنس،المرجع السابق،مج1،جـ1 ، ص498 .

(8) ابن الأثير،الكامل،مج7، ص191.

(9)المقريزي،اتعـــاظ الحنـفاء،جـ1 ، ص77؛ ابن أبي دينار القيرواني،المصـــــدر السابق،ص59 ،ابن الأثير، الكامل،مج7،ص191.(10)المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص78؛ ابن الأثير،الكامل،مج7، ص191.

خزر الزناتي بمدينة تيهرت. وانتهى القتال بينهما بانهزام القائد الشيعي الذي أُسر مع مجموعة من أصحابه[1]. فهل معنى ذلك أن اسم ميسور أطلق على أكثر من فتًى من فتيان الصقالبة في الفترة ما بين 322هـ/933 م و 338هـ/950م[2] أو أن هناك خطأ في كتابة الاسم أو التباس بين اسمه و بين اسم الفتى مسرور؟

ليس من السهل الإجابة على هذه الأسئلة، و المفيد أن ميسور الفتى،قد لعب دورا هامّا ،في أحداث المغربين الأوسط و الأقصى ،وفي الحدّ من نفوذ الأمويين،وتوطيد سلطة الفاطميين بالمنطقة و خاصة في فاس و تيهرت.

و بعد مقتله،دخل أبو يزيد و رجاله المدينة ،فعاثوا فيها فسادا، و أغاروا على القرى المجاورة لها[3]. فوجّه إليها الخليفة المنصور إسماعيل بن القائم عبده رشيق في أسطول،لا يُعرف عدد مراكبه و رجاله. فأرسى في مينائها ،يوم 12 شوّال 334هـ[4]/16 مايو 946م؛ في الوقت الذي وصل فيه يعقوب بن إسحاق في ستة مراكب[5]،أو أن هذا الأخير وصل بعد أسبوع من الأول[6]. وأمره الخليفة بالتعاون مع رشيق. وعدم الاشتباك مع أبي يزيد وجيشه. وفي يوم الاثنين 21 شوّال التحق المنصور بالله بمدينة سوسة،محاطا بستمائة فارس،جلّهم من عبيده، وأراد أن يقود الهجوم بنفسه ،لكن قادة الجيش أثنوا عزمه فعاد إلى المهدية[7].

والتقى جيش رشيق بجيش أبي يزيد،واشتدت المعركة ،ولمّا رأى القائد الشيعي أن جنوده تراجعوا ،أضرم النار في الحطب الذي جمعه أبو يزيد،و في دباباته التي وضعها لاختراق السور.وتصاعد الدخان،فحجب الرؤيا وانتهز الجند الفاطمي الفرصة،وأضرموا النار في خيام

---

(1)ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ2، ص216 ؛ ابن خلدون ،العبر،جـ2 ، و ص25 (ط .دوسلام).

(2) بن عميرة محمد ،الحركة المذهبية ،ص 223.

(3) أنظر:الدشراوي فرحات، المرجع السابق،ص259؛لقبال موسى،المرجع السابق،ص429.

(4)ابن الأثير،الكامل،مج7، ص197؛ الداعي إدريس،عيون الأخبار، ص343؛ الدشراوي فرحات، المرجع السابق، مج7، ص197.

(5)ابن الأثير،المصدر السابق،مج7، ص197.

(6)الداعي إدريس ،المصدر السابق،ص352. 353..

(7)نفسه؛ وحسب ابن الأثير فإن المنصور بالله أمر القائدين بالجدّ في القتال،وعاد من منتصف الطريق(المصدر السابق،مج7، ص197)؛و ربما يكون المنصور قد عزّز الجيش البحري ،بجيش بري(أنظر:الصفاقصي (أبو الثناء سيدتي محمود بن سعيد بن مقديش):نزهة الأنظار،طبعة حجرية،تونس ،1321هـ، ص134).

عدوّهم،فانهزم إلى مدينة القيروان[1].وتصدى له سكانها ،وقتلوا جماعة من رجاله،وطردوه[2] ففرّ مع زوجته أم أيّوب،وعدد من أصحابه إلى ناحية تبسة[3].

و لما حاصر أبو يزيد مدينة المهدية،في جمادى الثانية سنة 333هـ/ يناير جانفي 945م ،قاد مُدام الفتى الصقلبي[4]،المركوشيين[5]،إلى باب أصرم ،لمقاومة رجال ابن كيداد في الهجوم الذي شنّه يوم الاثنين 5 ذي القعدة،سنة 334هـ/ 8 يونيو 946 م[6]. و تولى رشيق الريحاني على رأس مجموعة من العبيد السودان، و الصقالبة ،حراسة السور ،والدفاع عن منافذ الخندق الذي تمّ حفره حول المدينة، أيام القائم بأمر الله[7]. فتصدوا للنكار،وقتلوا جماعة منهم[8] .ثم قاتلهم هؤلاء عند باب الفتح، و فرّقوهم . و لما اقترب المهاجمون من باب المهدية،يريدون الدخول إليها،عرف أحد العبيد أبا يزيد ،فقبض على لجامه،وصاح: هذا أبو يزيد،فاقتلوه.لكن أحد أصحابه تمكن من قطع يد العبد ،وتخليصه[9]فاقتحم المدينة ،واستولى على زويلة[10]. وتحصنّ رشيق بقصر الرباط[11]،" و تفحّم كثير منهم في البحر، و تعلقوا بسور المهدية، وبالحجارة التي حوله،في وسط الماء، فتحصنوا بها من البربر"[12].

و في المواجهة الأخيرة، بين المنصور و أبي يزيد،قاد قيصر الخادم جيشا،أغـــار به على هوّارة،فهزمها،ثم التحق بقلعة كيانه،فزحف على الجهة الشمالية من جبل القلعـــــــة،وهاجم

(1)المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1 ،ـ ص82 ؛ الصفاقصي ،المصدر السابق،ص 134؛ ابن خلدون ،العبر ،جـ 2 ، ص 21 (ط. دوسلان)

(2) التجاني ،رحلة، ص327 ؛ أو أن رجاله تخلوا عنه،ففرّ(ابن الأثير ،الكامل،مج7، ص197)

(3) ابن الأثير،المصدر السابق،مج7،ص197؛ أو أنّه دخل مدينة القيروان (الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص353 ؛ الدشراوي فرحات ،المرجع السابق، ص259).

(4)ابن حماد، المصدر السابق،ص25 . 43؛ أو هو: قدّام الصقلبي(الدشراوي فرحات،المرجع السابق ، ص285).

(5)هم عبيد لاتينيون،ينسبون إلى ماركوس(أنظر:الدشراوي فرحات ،المرجع السابق،ص285).

(6) الداعي إدريس،المصدر السابق،ص307؛.(S.M).Stern,E.I.T.1,1960,art.Abu yazid, p.168

(7) ابن الأثير ،الكامل،مج7، ص 191؛ المقريزي ،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص78.

(8) الداعي إدريس ،المصدر السابق،ص 426 ؛ الدشراوي ،المرجع السابق ، ص301.

(9) ابن الأثير ،الكامل ،مج 7 ، ص192. 193.

(10) نفس المصدر، مج7، ص192؛ المقريزي ،اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص78 ؛ و زويلة ربض تابع للمهدية،جعل فيه عبيد الله المهدي الأسواق و الفنادق(أو هو الحي التجاري لمدينة المهدية(أنظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان ،جـ4 ، ص6966؛ التجاني،رحلة، ص224).

(11)ابن خلكان، المصدر السابق، مج2، ص212.

(12) الداعي إدريس،المصدر السابق، ص317.

أو سجيت من بلد عجيسة.لكن أهلها فرّوا منه، وانضموا إلى أبي يزيد ،فتحوّل عندئذ إلى الناحية الغربية من القلعة.

و كان الخليفة المنصور يحاصرها من الجهة الشرقية. فاستعصت عليه، وطال الحصار فأمر بحفر خندق،حول معسكره ، بأسفل الجبل،وأمر قيصر بمهاجمة بني عوسجة،وهم فرع من عجيسة.فقاتلهم ،وهزمهم،رغم ما لاقاه من صعاب،لوعورة تضاريس المنطقة،واستولى على قلعة شيكر[1]. وانضمّ شفيع الصقلبي إلى قيصـــــــــر ،و قاما على رأس كتيبة من الجيش بعملية تضليلية ،لمساعدة مولاهما في حركته و وفد جفنه الخادم على رأس حشد من كتامة،يوم الخميس 7 رمضان،إلى كيانه، و شنّ هجوما كبيـــــــــرا يوم الثلاثاء 17 شوّال / 11 مايو 947م.واستمرّ الضغط على أبي يزيد.وقامت مجموعة بقيادة طارق و وصيف الخادمين الصقلبيين بحملة ناجحة على قلعة شاكر المجاورة، يوم الخميس 11 ذي القعدة سنة 335 هـ/ 3 يونيو 947م، فاستسلم سكانها لهما[2].

و نظم إسماعيل(المنصور بالله) جيشه لخوض المعركة الأخيرة، فقاد ميمنة جيشه بشرى الخادم إلى جانب جعفر بن علي الأندلسي،صاحب المسيلة، و تتكـــوّن من كُتاميّي جيملة، ولهيصة[3]و تَجمّع في القلب عدد كبير من العبيد،وبعض المقرّبين من الكتاميين والبرقيين،حول المنصور[4]،وكان اللقاء يوم الجمعة 6 محرّم سنة 335 هـ[5]/ 7 أغسطس 946م، و تغلب أبو يزيد على ميمنة الجيش الفاطمي ،وهاجم القلب.فنادى المنصور عبيده قائلا:" تحرّكوا نحو هذا الفاسق،وامشوا بنا إليه، فهذا يوم الفتح إن شاء الله"[6]. فراحوا يدفعون رجال العدوّ ،و يحمون مولاهم الذي حمل على مركز قيادة أبي يزيد. وشقّ صفوف النكارية، بشجاعة فائقة،ممّا شجعّ رجاله،فثبتوا في مواقعهم،والتحق بهم حسن بن رشيق على رأس ثلاثمائة من العبيد الزّويليّين. وفور وصولهم أخذوا في هدم البيوت،وشاركوا في القتال الذي

(1) ابن حماد،المصدر السابق، ص43.

(2)الداعي إدريس،المصدر السابق، ص425؛ الدشراوي فرحات،المرجع السابق،ص300.

(3) ابن الأثير، الكامل، مج7،ص199؛ و أضاف الداعي ادريس إلى هؤلاء بني ينطاس (المصدر السابق، ص375)؛ ويقصد بهم بني وطاس(الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص287).

(4)الداعي إدريس،المصدر السابق،ص393؛الدشراوي فرحات ،المرجع السابق،ص560.

(5)الداعي إدريس ،المصدر السابق،ص393؛أو يوم الخميس 21 محرم سنة 336هـ (نفس المصدر،ص432).

(6)الداعي إدريس،المصدر السابق،ص376.

استمــرّ، إلى يوم السبت[1].فكانت معركة حامية الوطيس،انتهــت باقتحام الجيش الفاطمي للقلعة[2].وفرار أبي يزيد جريحا[3].

و لمّا عاد المنصور بالله إلى معسكره،حمّل ثلاثة عبيد من الذين شهدوا معه المعركة، رسالة النصر إلى عبده،وعبد آبائه جوذر، وأمر لكل واحد من الثلاثة بمائتي درهم، جعلوها في صُرر، وطافوا بها في المعسكر[4]. وفور وصولهم إلى المهدية،قرأ جوذر الرسالة على المنبر[5]. و قد يكون المنصور اختار العبيد من الذين شهدوا المعركة ليصفوها لأهل عاصمة البلاد،و لكل من يلقاهم،و لينقلوا أخباره،وإعجابهم به، و بدوره البطولي فيها،و ذلك من باب الدعاية له.

كما كلّف الخليفةُ الحاجب جعفر بن علي ،بإقامة صلاة الجمعة بجامع القيروان فألقى خطبة أعلن فيها انتصار مولاه ،وإسقاط الجباية ، عن" جميع الناس،مسلمهم ،وذمّيهم،رفقا بهم، وعونا لهم على عمارة أرضهم،وبواديهم"[6].و كانت الحرب قد أضرّت بالعباد،و الزرع، والحرث، و الحيوانات.

وقاد شفيع الصقلبي[7] مع قيصر الجيش الذي أرسله المنصور لمحاربة فضل بن أبي يزيد، وحليفه معبد بن خزر الزناتي [8]،عندما استأنف القتال بعد مقتل صاحب الحمار.وكان معهما حوالي ثلاثين ألفا من مختلف القبائل[9]. وقاما بهجوم على الجيش الفاطمي،لكن شفيعا

---

(1)أنظر:Vie de L'ustadh Djawdhar,p.65

(2)ابن حمّاد، المصدر السابق،ص34؛ ابن خلدون، العبر، جـ2، ص22(ط. دوسلان)؛أبو الفداء، المصدر الســابق، جـ3، ص117 ؛المقريزي، اتعاظ الحنفاء،جـ1،ـ ص85؛ ابن الأثير، الكامل ،مج 4،ص310.

(3) ابن الأثير، الكامل،مج7،ص199؛المقريزي، اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص85؛ الداعي إدريس ،المصدر السابق،ص376 فما بعدها، الدشراوي،المرجع السابق، ص287. 288 ؛لقبال موسى،كتامة، ص431.

(4) الداعي إدريس،المصدر السابق، ص434..

(5)سيرة الأستاذ جوذر،ص51 فما بعدها.

(6)الداعي إدريس، المصدر السابق،ص379. 380 ؛ الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص288 ..289 ؛ لقبال موسى،المرجع السابق، ص431.

(7)هو عبد المنصور، و وَرِثَه المعز لدين الله(سيرة جوذر،ص96).

(8)ابن خلدون،العبر،جـ4، ص44؛ المقريزي،اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص191 . 196.

(9)أبو زكرياء، المصدر السابق،ص120.

تمكن من إفشال تلك الحركة،فاختفت نهائيا[1].

و كان المنصور في معاركه ضد أبي يزيد،ينتصب في قلب الجيش مع بعض المقرّبين من الكتاميين،ويحيط نفسه بالعبيد،و يتظلل بالمظلة التي كان يرفعها فوق رأسه،قائد صقلبي،ثمّ يبدأ الهجوم .و كان الفتيان هم الذين يعدّون له الخباء التي ينزل فيها. ففي طرف بلاد صنهاجة،كان ينزل في خباء طارق الفتى،قرب حائط حمزة[2].

و لمّا كان المنصور يشيد بانتصاراته،كان يذكر دور العبيد الذين شاركوا بقوّة في صفوف جيشه،قادة و جندا،منذ بداية تصدّيه لعدوّه،إلى أن قضى عليه نهائيا،فيقول:

ألم ترني بعت المقام بالســـرى و لين الحشا بالخيول الضـــوامر

و فتيان صدق لا ضغائن بينهم يثورون ثورات الأسود الخوادر[3].

و كان للقادة العبيد دور كبير في الانتصار،الذي حققه المنصور على عدوّه و قضائه على حركة طالما هدّدت كيان دولته،فمن أجله قتل القائدان:ميسور،وصندل،وعدد كبير من جنودهم. وفي نفس الوقت هيأ الفرصة لعدد منهم ،من أمثال قيْصر،ومُظفّر لإبراز قدراتهم الحربية.

و في سنة 347هـ/958-959 م ، وجّه المعز لدين الله حملة تتكوّن من عشرين ألف مقاتل،بقيادة جوهر الصقلبي،يساعده كلّ من صاحب أشير،زيري بن مناد الصنهاجي[4]، ووالي المسيلة،جعفر بن علي الأندلسي[5]،لاسترجـــــاع نفوذه في المغربين الأوسط،والأقصى[6].وقد قصد المعز لدين الله، بمشاركة هؤلاء القادة الثلاث أن يكون النصر مشتركا بينهم،فلا تكون لأحد منهم يد عليه.و قد قال في ذلك:" ومنحهم (الله)الظفر بلا معاندة،وجعل أيديهم في الظفر بالخائب يدا واحدة،و لم يخصص بالظفر بعضهم دون بعض. فتشمخ بذلك نفس الظافر،ويقتصر له الخائب..."[7].

(1)ابن الآبار، المصدر السابق، جـ2 ، ص389؛ أبو زكرياء،المصدر السابق،ص121. 122 ؛بن عميرة محمد، دور زناتة في الحركة المذهبية، ص214. 215.

(2)ابن حمّاد ،المصدر السابق،ص39.

(3)سيرة الأستاذ جوذر،ص50.

(4)عن دوره (أنظر :ابن خلدون،العبر،جـ6، ص314(ط. بيروت).

(5)القاضي النعمان،المجالس و المسايرات،ص 391-392 ،و ص 459؛المقريزي ،اتعاظ الحنفاء،جـ1 ، ص93 ؛ ابن خلدون العبر ،جـ4، ص97 (ط.. بيروت).Mones(H)E..I.T.II,art Djawdhar al sikkili,p.507.

(6)القاضي النعمان،المصدر السابق،ص218.

و كان صاحب سجلماسة أعلن خروجه عن السلطة الفاطمية،في الوقت الذي كان فيه الخليفةوالناصر لدين الله الأموي ،يعتبر المغرب امتدادا لسلطانه، وتمكن من السيطرة على المناطق الممتدة غرب تيهرت[12].فثارت حفيظة الخليفة الفاطمي ،و وصف المنضوين تحت سيطرته بأهل البغي[2].

و قد تمكنّ جوهر في حملته تلك من هزيمة بني يفرن الزناتيين،قرب تيهرت[3]،أو قرب إفكان[4]. واستولى على المدينة،وقتل أميرهم،يعلى بن محمد [5]،سنة 347هـ/958م[6]،وأخذ ولده أسيرا.وقصد ،بعد ذلك ،مدينة فـــــاس،مركز نفوذ الأمويين،فحاصرها ،لكنّها استعصت عليه[7].فتركها إلى سجلماسة[8]،في الجنوب الغربي منها، حيث تمكّن من أسر صاحبها،محمد ابن الفتح بن ميمون بن مدرار بن واسول[9].وكان على المذهب الصفري،ثم تحوّل إلى المذهب السنّي.و" قطع الدعوة عن ملوك الشيعة،ودعا إلى نفسه،وتسمّى بأمير المؤمنين،وتلقب بالشاكر بالله"[10]، سنة 342هـ/953—955م.و ضــــــرب الدراهم ،والدنانير باسمه[11]. فحبسه جوهر في قفص من خشــــب،وحمله إلى القيـــــــروان .فطيف به هنـــــــاك.و سجن

(1)ابن خلدون ،العبر،جـ4، ص96 ،و جـ7 ، ص55 (ط. بيـــــروت)؛ابن أبي زرع الفـــــــــاسي،المصدر السابق، ص55.

(2)القاضي النعمان،المصدر السابق،ص55.

(3)ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص55؛السلاوي الناصري،المصدر السابق،جـ1، ص86.

(4) تبعد عن تيهرت بحوالي ثلاث مراحل(ابن خلدون،العبر،جـ4، ص96)و كانت سوقا من أسواق زناتة فمصّرها يعلى بن محمد بن صالح اليفرني،الذي بدأ تأسيسها سنة 338 هـ/950م(البكري،المصـــدر السابق،ص79 ؛ابن الأثير،الكامل،مج7ص 261؛ياقوت الحموي،معجم البلدان،جـ2 ، ص232).

(5)ابن خلدون،العبر،جـ4، ص96(ط.بيروت)؛ابن عذارى، المصدر السابق،جـ1 ، ص222؛ ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص55؛السلاوي الناصري ،المصدر السابق،جـ1،ص86

E.I.T.II,art Djawdhar par Mones (H),1977,p.507.(6)

(7)القاضي النعمان،المصدر السابق،ص491..

(8)ابن خلكان،وفيات الأعيان،مج5، ص225.

(9)القاضي النعمان،المصدر السابق،ص388- 389 و ص 418؛ابن خلدون ،العبر، جـ4، ص27(ط.بيروت)؛ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق،ص63؛المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص94 ؛ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص222

(10)ابن خلدون،العبر،جـ6،ص270(ط.بيروت(؛المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص94؛ابن الخطيب(لسان الدين)،المصدر السابق،ص148؛ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص55؛القاضي النعمان،المصدر السابق،ص388 ..389.

(11)البكري،المصدر السابق،ص151.

برقادة إلى أن توفي بها، سنة 354هـ[1]/965-966م.

و عاد جوهر في شهر رمضان إلى مدينة فاس،فحاصرها ثلاثة عشر يوما ،ودخلها يوم الخميس 20 رمضان سنة 348 هـ[2]/نوفمبر – ديسمبر .959م. فقتل بها خلقا كثيرا ،وأسر الأمير أحمد بن أبي بكر الزناتي ،عامل الناصر عليها[3].و خمسة عشر رجلا من شيوخها،عاد بهم إلى مدينة المهدية[4]بعد أن أخضع سكان المغرب للفاطميين،و ضمّ إلى سلطتهم المناطق الغربية الممتدة إلى المحيط الأطلسي[5].و قد أنهى القائد جوهر ،بعمله هذا، التوسع الذي بدأه أبو عبد الله الشيعي، سنة 291هـ/896م.

و قام نفس القائد بحملة ثانية إلى المغرب الأوسط،في سنة 355 هـ/965 –966م، ولم يعد من جولته إلاّ في 27 محرّم سنة 358هـ/22 ديسمبر 968 م، و هي السنة التي توجه فيها إلى مصر . و قد يكون الهدف من ورائها هو جمع الأموال[6]،وحشد الرجال، لتجهيز الحملة على مصر[7].و قد يكون المعـــــز لدين الله أراد أن يعدّ قائـــــده ،و يدرّبه،للتأكد أكثر من قدرته على القيادة .

و قد بلغ ما جمعه من الأموال، ألف حمل، حسب تقدير أبي المحاسن[8] أو أربعة وعشرين مليون دينار، حسب المقريزي[9]،و بلغ حشد ما جمع من الرجال، مائة ألف،جلّهم من كتامة،و زويلة[10].

---

(1)ابن الخطيب،(لسان الدين)،المصدر السابق،ص148.

(2)تمّ الاستيلاء على مدينة فاس بفضل شجاعة رجال زيري بن مناد الصنهاجي،الذين تسلقوا السور ليلا، و قتلوا الحرّاس،وفتحوا الأبواب لجيوش جوهر،فتمكنت من الدخول،(ابن الأثير ،المصدر السابق،،مج7، ص262 ؛ ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1، ص222؛ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص56).

(3)القاضي النعمان، المصدر السابق، ص492؛ابن أبي زرع الفاسي ،المصدر السابق،ص54. 55). و يسميه ابن خلدون أحمد بن بكر بن أبي سهل الجذامي(العبر،4،ص97).

(4)ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص55.

(5) أنظر:لقبال موسى،كتامة،ص360 فما بعدها من عدّة صفحات،بن عميرة محمد ،المرجع السابق، ص229 فما بعدها.

(6)ابن خلكان، وفيات الأعيان، مج2، ص102.

(7)ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق،ص65؛ابن خلكان ،المصدر السابق،جـ2، ص102 ؛سعد زغلول عبد الحميد،المرجع السابق،جـ3، ص251.

(8) النجوم ،جـ4، ص41.

(9)اتعاظ الحنفاء،جـ1 ، ص97.

(10)ابن أبي دينار،المصدر السابق،ص64.

- دور الرقيق في الغزو البحري:

كانت تونس قاعدة بحرية ،بفضل وجود دار الصناعة بها. و كان لها نشاط بحري، منذ بداية الفتح الإسلامي لبلاد المغرب،لكنّه توقف نسبيّا بعد سنة 135هـ/752 م، لأسباب عديدة، داخلية و خارجية[1].و لمّا أمسك الأغالبة فيها بزمام السلطة، و وطدّوا أركان إمارتهم،وجّهوا أنظارهم إلى الجزر القريبة منها، و إلى سواحل جنوب غرب أوروبا. فأرسلوا حملات عديدة نحوها.و لعب العبيد دورا في قيادة بعضها .ومن هؤلاء حياة[2]مولى الأمير محمد بن أحمد بن الأغلب(250-261هـ/838-841م)،الذي أرسـله على رأس حملة إلى مدينة بارة(Bari) جنوب إيطاليا. و فشل في تحقيق النتائج المرجوّة منه، لكن خلفون البربري،بعده نجح في غزوها ،سنة 250هـ[3]/864م.

و ذكر ابن عذارى أن مجموعة من الرقيق الأسود ،كانوا يقومون بحراسة أسرى مدينة سرقوسة، فيهم الراهب تيودوز،عند نقلهم إلى مدينة بلرم، إثر هجوم يوم الأربعاء 14 رمضان سنة 264 هـ[4]/21 مايو 878م[5]. ويُفترض أن يكون هؤلاء جزءا من الجند الذين انتقلوا من إفريقية للغزو البحري في الجزر المجاورة لها، و أنّهم كانوا يُستخدَمون في حراسة الولاة.

و قاد نصر الخادم، جيشا أغلبيا ،غزا ساحل صقلية الشمالي،لدعم القوات البرية هناك[6]. فسجلّ انتصارا باهرا، سنة 268 هـ/822م[7].

و أغزا إبراهيم الثاني(261-289هـ/876-902م)،خادمه عليًا بلاد إفرنجة و نواحي الروم، فوقع أسيرا مع مائة و خمسين من أصحابه لدى بارتادي توسكانيا(Berthe de Toscane) حفيدة شارلمان، سنة286هـ[8]/899م.فاصطفته لنفسها،وأصبح خادما أميـــنا

(1) عنها،أنظر: الطالبي محمد، الدولة الأغلبية ، ص419 فما بعدها.

(2) ابن الأثير ،الكامل ،مج 6 ، ص67 ؛الدباغ ،المصدر السابق، جـ2، ص57؛ عبد المجيد بن حمدة، المرجع السابق، ص41، أو هي حبلة (البلاذري، المصدر السابق، القسم الأول، ص277)

(3) ابن الأثير، الكامل،مج6، ص67؛البلاذري ،المصدر السابق، ،القسم الأول، ص277.

(4)المصدر السابق، جـ1، ص117.

(5) الطالبي محمد، المرجع السابق، ص535.

(6)ابن الأثير،الكامل،مج6، ص 50؛ الطالبي محمد، المرجع السابق، ص543 .

(7) الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص545.

(8)القاضي الرشيد بن الزبير، كتاب الذخائر و التحف، المصدر السابق، ص48 ،فما بعدها من عدة صفحات ،الطالبي محمد، المرجع السابق، ص582.

عندها.أرسلته إلى الخليفة العباسي المكتفي بالله(290-296هـ/902-908م)،وحمّلته رسالتين،إحداهما مكتوبة والأخرى شفوية[1]،وهدايا و ذلك في سنة 293هـ[2]/905م. و لما كان عائدا رفض المرور بإفريقية ،خوفا من عقاب مولاه الأغلبي السابق[3]، لكونه فضـــل البقـــــاء بإرادته إلى جانب بارتا(Berthe)،أو أنّه سرّب لها بعض المعلومات عن حالة الأغالبة. ويبدو من اختيار سيدته له أنه كان يتقن اللغة العربية و الافرنجية.و أنه مدرّب على مخاطبة رجال السلطة.

و استطاع الصقالبة فرض أنفسهم ،في مجال الملاحة البحرية، وأظهروا كفاءة عالية، مكنّتهم من السيطرة على مبادئها ،في عهد الفاطميين الذين اعتنوا بدورهم، بالجيش البحري؛قصد حماية سواحل البلاد، وبسط سيطرتهم على الحوض الغربي من البحر الأبيض المتوسط [4].

و يبدو أنّ ما اكتسبه أولئك من خبرة في الغزو البحري، جعلت العُبيديين يعتمدون عليهم، و يؤمّرون المتفوّقين منهم على أسطولهم.ومن هؤلاء مسعـــــود الفتى، الذي قاد سنة 310هـ/922-923 م،أسطولا يتكوّن من عشرين شينيا،هاجم به قلّورية، واستـــولى على ميناء أغاتي(Agatadi calabria)،ودخل المدينة ،وغنم ما فيها، و سبا نساءها ،[5]و عاد بهنّ إلى المهدية.

و في سنة 313هـ/925-926م، أعاد القائد أبو أحمد جعفر بن عبيد الحاجب، مولى عبيد الله المهدي ،الكرّة على سواحـــل قلّوريـــــــة ،فأغــار عليها، واستولى على مديـــنة واري[6](Oria)و أســــــر بطريقهـــا[7]،و سبـــا عددا كبيـــرا مـــن نســــــائهــا

(1) قد تكون برتا، اقترحت على الخليفة المكتفي عقد حلف ضد بيزنطة،أو أنها طلبت منه وضع حدّ لهجمات الأغالبة على إيطاليا (الطالبي محمد، المرجع السابق، ص582).

(2) القاضي الرشيد بن الزبير، المصدر السابق، ص48- 49.

(3) نفس المصدر ، ص56.

(4)أنظر:حسن حسني عبد الوهاب: بساط العقيق في حضارة القيروان،وشاعرها ابن رشيق، ص50 ؛ السيد عبد العزيز سالم، و أحمد مختار العبادي:تاريخ البحرية الإسلامية في المغرب و الأندلس،دار النهضة العربية للطباعة و النشر، بيروت لبنان ،1969، ص 136-137

(5)ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص188 ؛ السيد عبد العزيز سالم و أحمد مختار العبادي، المرجع السابق، ص138.

(6) سيرة الحاجب جعفر بن علي ، ص110.

(7) اقتدى البطريق نفسه بخمسة آلاف مثقـــال (ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1 ، ص190 ؛ لقبـــــال موسى،كتامة ، ص392).

و أطفالها[1]،وجمع بها غنائم كثيرة[2] . أدهشت جلساء الخليفة المهدي فقال :" تعجبون ممّا بعث إلي،والله ما أعطاني من الجمل إلاّ أذنيه"[3] . و المقصود من هذا الكلام، إنْ قاله المهدي عبيد الله فعلا، غير واضح.لأنّ المعروف، شرعا،أنّ العبد و ماله لسيّده ،هذا إذا كان المال، مال العبد، أمّا هنا ،فإن الغنائم و السبي تعود،أربعة أخماسه للجند،و الخمس الباقي لبيت المال،فكيف يتحدث المهدي عن قلّة ما بعث به إليه عبده. و لا يذكر نصيب بيت المال، و ماذا فعل عبده ببقية ما جناه من غزوته هذه . و هل معنى ذلك أنّه لم يكن محلّ ثقته الكاملة؟. و لو كان كذلك لماذا كلّفه بقيادة الأسطول؟

و في سنة 315 هـ/927-928م قاد صابر الفتى[4]أربعة و أربعين مركبا،هاجم بها شواطئ قلّورية(Calabria).فأصاب كثيرا من الغنائم[5]،و أعاد الكرّة على سواحل بلاد الروم،في العام الموالي،بثلاثين مركبا،ففتح موضعا يعرف بالغيران،وقلعة الحسب،واستولى على ما وجده بها.و زحف على مدينة سَلير(ساليرنو)،فطلب أهلها الصلح مقابل دفع مال وديباج،و منها توجه إلى مدينة بلرم،فصالحه أهلها أيضا،على مال و ثياب.ثم ذهب بعد ذلك إلى جزيرة صقلية[6].

كما أغار سنة 317هـ/929م ،على بلاد الروم.بمساعدة سالم بن راشد الكناني،وافتتح مدينة طارنت(Tarento)،و خرّب مدينة أذرنت[7]،و هاجم جنوة،و جزيرتي سردينية وقورسقة،جنوب إيطاليا[8].و هزم قائد أسطول الروم السردغوس(Serguis)،وفتح مدينـــــة

(1) حسب ابن عذارى،فإن جعفر الحاجب أخرج من المدينة عشرة آلاف سبية (المصدر السابق، جـ1، ص190)؛و تبدو المبالغة واضحة هنا.

(2)سيرة الحاجب جعفر بن علي،ص110؛و تتكون هذه الغنائم من جوهر و ديباج(ابن عـــــذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص190 أرشيبالد لويس ،المرجع السابق،ص234).

(3) ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص190 ؛ و نسب حسين مؤنس هذا القول إلى الخليفة المنصور (المرجع الســـابق،مج 1، ص555).

(4)هو أحد عبيد ابن قرهب(ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1،ص191)،و ربما يكون هو الذي جلب جوهر الصقلي .

(5)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص191؛أرشيبالدلويس،المرجع السابق،ص270.

(6)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1 ، ص193؛السيد عبد العزيـــــــز سالم و أحمد مختـــــار العبادي،المرجع السابق،ص138؛لقبال موسى،كتامة،ص393.

(7)السيد عبد العزيز سالم و أحمد مختار العبادي،المرجع السابق،ص138.

(8)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1،ص194.

ترمولة(Termoli)،و عاد إلى المهدية بسبي كثير[1].وهكذا يكون الفتى صابر قد قام بنشاط بحري كثيف أدّى إلى تزايد الضغط على السواحل الشمالية للبحر الأبيض المتوسط.
و كان سببا لعودة ظهور القوى البحرية البيزنطية في البحر التيراني لمواجهة الغزو الفاطمي الذي توقف بعد سنة 323هـ،بسبب ثورة أبي يزيد.

و قد أمَّرَ الخليفة الفاطمي الثالث،المنصور بالله،رشيق الكاتب،على أسطول، لم تحدد المصادر عدد مراكبه،ولا عدد رجاله.فنزل بميناء مدينة سوسة،وقاتل جيش أبي يزيد الذي حاصرها ،في جمادى الآخرة سنة 334هـ[2]/يناير – فبراير 946م. فانتصر عليه[3].و دخلها المنصور ،يوم 24 شوّال من نفس السنة،فأمّن أهلها،وتوجّه إلى القيروان[4].

دور الرقيق في فتح مصر:

جهّز الخليفة الفاطمي الأوّل، عبيد الله المهدي،حملة عسكرية،أمر عليها ابنه أبا القاسم،وأخرجه من عاصمة دولته رقادة ،لغزو مصر،في 15 ذي الحجة سنة 301هـ/13 جويلية سنة 914م، و كان الجيش يتكوّن من العبيد و الكتاميين[5]،واستطاع أبو القاسم الدخول إلى الإسكندرية في 15 ربيع الثاني سنة 302هـ[6]/7 نوفمبر 914م،والتقى بجيش الأخشيدي،لكنه انهزم ،وعاد بمن نجا من رجاله من القتـــل،و الأسر إلى عاصمة الدولة في 11 ذي القعدة سنة 302 [7]هـ/ مايو 915م.

و في يوم الاثنين،فاتح ذي القعدة،سنة 306هـ[8]/5 أفريل 919 م، انطلق القائم بأمر الله،مرّة ثانية من رقادة على رأس حملة ثانية،وقاد مقدّمة جيشه،سليـــــمان بن كافي،الملّقـــب

---

(1)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص193؛لقبال موسى،كتامة،ص393.

(2)المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص82؛ابن خلدون،العبر،جـ2، ص21 (ط.دوسلان)

(3) ابن الأثير،الكامل،مج7،ص199؛المقريزي،المصدر السابق،جـ1، ص82.

(4)المقريزي،المصدر السابق،جـ1، ص82.

(5)ابن الأثير،الكامل،مج7،ص100؛مصطفى غالب،المرجع السابق،ص426.

(6)الداعي إدريس،المصدر السابق،ص195-197 ؛ الطبري ،المصدر السابق، مج5 ، ص679. 680 ؛ الدشراوي فرحات، المرجع السابق،ص212 .213 ؛ لكن أبا المحاسن ذكر أن الذي قاد الجيـــش هو الخليفة عبيـــد الله المهدي(النجوم،جـ3، ص205)؛و خرج معه القائد حباسة و لم يذكر خروج أبي القاسم(المصدر السابق،جـ3، ص192).

(7)الداعي إدريس،المصدر السابق، ص 207؛ الدشراوي فرحات، المرجع السابق،ص214.

(8)أبو المحاسن ،المصدر السابـــق،جـ3، ص187. 196 ؛ أو سنـــــــة 308هـ/920 م (سيرة الأستاذ جوذر،ص43، و ص 158، هامش رقم 38).

بالخادم، و كان من رؤساء الصقالبة[1]، بأمـر الخليفة عبيد الله المهدي . و يكون القائدان خرجا معا حسب بعض المصادر[2].لكن ابن الأثير ذكر أن سليمان قدم مصر بعد ذلك،على رأس إمداد بحري ،مؤلف من ثمانين مركبا،صحبة يعقوب الكتامي[3].و شارك في الحملة بعض القادة الصقالبة ،منهم:أبو غانم الكاتب ،و الأستاذ جوذر[4]. فنزلوا بالإسكندرية ،وتقدّم سليمان الخادم إلى الفيوم" فدخلها بالسيف،وقتل أهلها ،وانتهب أموالها،و سبى الذريّة ،وجبى الخـــراج"[5].ولما علم الخليفة العبّاسي المقتدر(295-317هـ/907-929 م) بذلك ،أخرج إليــــــه من مدينة طرسوس[6]أسطولا مكوّنـــــا من خمس و عشرين قطعة بقيادة ثمل الخادم[7]. ونشب القتال بين الطرفين،على ساحـــــل رشيد ،يوم الأحد 18 شــــوّال / 12 مارس من نفـــس العام.فأحرقـــت بعض قطع الأسطـــول الفاطمي،واستولـــى صاحب مصر تكيـــن على ما تبقـــى منها[8].و انهزم الجيـــش ،وأسر سليمان الخادم، و وضع بالسجن إلى أن مات[9].

وانسحب القائم إلى برقة ثمّ دخل المهدية في أوائل شهر رجب ،سنة 309هـ[10]/نوفمبر 921م، و ما يسجّل في هذه الحملة ،هو أنّ بطلي المعركة الحاسمة فيها، من الجانبين، الفاطمي والعبّاسي،كانا عبدين.

---

(1) ابن حمّاد،المصدر السابق،ص23).

(2) نفسه ؛ ص23؛المقريزي ،الخطط،جـ1 ، ص351؛ الدشراوي فرحات ،المرجع الســـابق،ص218؛لقبال موسى،كتامة،ص468.

(3)المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1 ، ص71.

(4) سيرة الأســـتاذ جوذر، ص43،تعليق35؛عبد المنعـم ماجد،ظهور الخلافة الفاطميةو سقوطها في مصر،دار المعارف،القاهرة،1968م، ص98؛لقبال موســـى،كتامة،ص468.

(5)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ض181.

(6)هي(Tarse) مدينة تقع جنوب قيليقيا،ولد بها يولس الرسول ،وفتحها الخلفة المأمون سنة 172 هـ/788م ،و بها دفن (ياقوت الحموي،المصدر السابق، مج4، ص 28-29).

(7)نفسه؛الكندي ،المصدر السابق،ص275؛أو هو :ثمال(الداعي إدريس، المصدر السابق، ص206).

(8)أبو المحاســـــن ،المصدر السابق، جـ3، ص219 ؛ابن الأثير ،الكامـــــل ،مج 6 ، ص161 ؛أبو الفـــداء، المختصر جـ2، ص96.

(9) المقريزي،المصدر السابق، جـ1، ص71 ؛ابن عذارى ،المصدر السابق ،جـ1 ، ص181 ؛ الكنـــــدي ،المصدر السابق، ص244.

(10) الداعي إدريس، المصدر السابق، ص208.

واغتنم أبو القاسم بن عبيد الله المهدي فرصة انفصال بعض المعارضين عن والي مصر،ولجوئهم إلى برقة[1]،ليرسل خادمه زيدان على رأس جيش، يصفه ابن الأثير بأنه بالغ في تجهيزه ،والنفقة عليه[2]. فلّما حلّ ببرقة انضمّ إليه المعارضون المشار إليهم، إضافة إلى حامية كتامية ترأسها يعيش،وهاجم الجميع الإسكندرية فدخلوها ،لكنّهم اصطدموا بقوات محمد طغج الإخشيد ،التي بلـــــــغ تعدادها خمسة عشر ألفا فانهزم المغاربة،و أسر عدد كبير منهم[3]،واختفت أخبار زيدان ،فلم تتحدث عنه المصادر ،بعد وصوله إلى برقة.

و في سنة 311هـ/923-924م، قاد مسرور بن سليمان الخادم،حملة ،خرجت من برقة إلى مصر[4].فهزم عاملها الكرمازى،و أَسَر ابنه، و ابن أخيه ،وأخذ يتوسع في المنطقة ،لكـن الأوبئة انتشرت بين جنده ،فمات عدد كبير منهم، و اضطر إلى الانسحاب،والعودة من حيـــث أتى .و مع ذلك ،فقد أشاد الفاطميون بالمجهود الذي بذله ،والنتائج التي حققها[5].

و قد يعود اختيار مسرور بن سليمان لهذه المهمةلأسباب منها:الكفاءة، التي مكنته من أن يَنْفُذ لصعيد مصر ،وينتصر على الوالي هناك، في حين فشلت الحملات الفاطمية السابقة في تحقيق هذا الهدف. كما أن هذا القائد كان لديه دافع شخصي ،يتمثل في الانتقام لوالده الذي سجن في الفسطاط،ومات هناك . وقد توقفت الحملات الفاطمية على مصر، بعد ذلك، إلى أن ولي المعز لدين الله الخلافة ،فاهتمّ بتتبع أخبار لإخشيـــــــديـــين،والعباسيـــين،لتحديد تاريــــــخ تحرك الجيش، فعلم أنّ أحوال مصـــــر متردية في جميع المجالات، في السنوات الأخيرة من حكم كافـــور[6]. بســـبب انخفـاض النيل سنة 350هـ، و نُدرة القمح

(1) و من هؤلاء :علي بدر و بحم ،قائدا الأسطول،وحبشي بن أحمد قائد حامية الإسكندرية (أنظر : الكندي ،المصدر السابق، ص287 ؛ الدشراوي ،المرجع السابق، ص244؛ لقبال موسى، كتامة، ص471).

(2) الكامل، مج7، ص100.

(3) ابن عذارى ،المصـــــــدر السابق، جـ1، ص209؛ ابن الأثير،الكامـــــــل،مج7، ص100؛ الكندي،المصدر السابق،ص305 ؛لقبال موسى،المرجع السابق، ص471 .472.

(4) أنظر: لقبال موسى، المرجع السابق،ص470.

(5)ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص265؛ سيرة الأستاذ جوذر، ص152.

(6)هو:كافور الاخشيدي ،عبد خصي يكنّى أبا المسك لسواد بشرته ،ويلقب بالأستاذ كان بدينا ثقيلا ، ملكه أحد أثرياء مصر، ثم انتقل إلى ملك أبي بكر محمد بن طغج الإخشيد، أحد رؤساء الأجناد،سنة 312هـ،فنسب كافور إلى مولاه و لما آلت إلى محمد بن طغج ولاية مصر، أخذ كافور يترقى في البلاط، و لمّا مات سيده استطاع بمهارته و ذكائه أن يستولى على الحـــــكم،سنة 355هـ، فخُطب له على منابر مصر و الشام، و الحجاز،(ابن حماد، أخبار ملوك بني عبيد،ص49؛ابن خلكان،وفيـــــــات الأعيان،مج4،ص99 فما بعدها ؛ابن كثير ،البداية و النهاية،جـ 11، ص253. 254).

وارتفاع الأسعار ،وانتشار القحط،وتفشي الوباء[1]،و موت عدد كبير من السكان ، قدّره البعض بـ 600.000 شخص[2]. و هاجم القرامطة حجاج مصر سنة 355هـ/966م، و لم يستطع كافور ردّ غارات النوبيين المتكررة، و عجز عن دفع رواتب حرسه و غلمانه الذين بلغ عددهم حوالي 1700 ، فثاروا عليه[3]؛ أمّا العباسيون، فقد سيطر عليهم بنو بوية من سنة 334هـ/945م إلى سنة 447هـ/1055م. وساد البلاد الاضطراب و الفوضى،و تعدّدت الإغارة عليها، وانشغلوا بقتال الديلم[4].

و قد أخرج المعز لدين الله حملة إلى مصر سنة 355هـ/966م ليختبر قوتها و لما تبين له أن ثمرتها قد نضجت و حان قطفها،عكف على تحضير حملة جدية ونهائية عليها،بما في ذلك إصدار أوامره بمد الطرق بين مصر و إفريقية ،وحفر الآبار على طولها ،وبناء بعض القصور و المنازل لتكون استراحات ينزل بها مع حاشيته[5].

و بعد ذلك قرّر توجيه حملته فحدّد تاريخها بيوم الرابع عشر من شهر ربيع الأوّل من سنة 358 هـ[6]/6 فبراير 969 ، واختار عبده جوهرا لقيادتها،لما كان له من حنكة عسكرية قدّم دليلها ،عندما قاد الجيوش إلى المغربين الأوسط و الأقصى بانتصاره على الثائرين هناك، وتوطيد حكم الفاطميين بهما.

كما كانت له كفاءة إدارية ملحوظة جعلت منه كاتب المعز الخاص، يلعب دور الوسيط بينه و بين رجال الدولة و العمال،فكان محل ثقته و قد عبّر عن تلك الثقة بقوله:" و الله لو خرج جوهر وحده،لفتح مصر،و ليدخلنّ إلى مصر بالأردية من غير حرب، و لينزلن خرابات ابن طولون،ويبني مدينة تقهر الدنيا،و هو كلام إن دلّ على شيئ،إنما يدل على قناعته بكفاءته وحسن ولائه.

---

(1) أنظر: علي إبراهيم حسن، تاريخ جوهر الصقلي ، ص23.

(2) ابن خلكان، المصدر السابق، مج1، ص376.

(3)أنظر: علي إبراهيم حسن، المرجع السابق، ص23.

(4)القاضي النعمان، المجالس و المسايرات ، ص476-477

(5)ابن أبي دينار،المؤنس ،ص64؛سعد زغلول عبد الحميد،المرجع السابق،جـ 3، ص 250.

(6) المقريزي ،اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص97؛ ابن أبي دينار القيرواني ،المؤنس،ص 64؛أبو المحاسن،المصدر السابق،جـ4، ص29؛أو 12 رجب (ابن خلكان ،وفيات الأعيان ،مج 1، ص377).

و كان جوهر من الغلمان الذين تميزوا بالذكاء و صلابة العود،و أبدى كثيرا من الحنكة والشجاعة،والكفاءة في الحملة التي قادها على المغربين الأوسط و الأقصى. فقد هزم أمراء القبائل المنتفضة،وقادة بني أمية وضم مناطق واسعة للدولة الفاطمية و كان عمره قد بلغ الثامنة و الخمسين ،حين توجه لمصر و هو "سن استكمال العقل و رسوخ القدم"[1].

و بقي المعز يتحيّن الفرصة، للانقضاض على فريسته ،فكان له ذلك عندما وصله خبر وفاة كافور الإخشدي في جمادى الآخرة سنة 355هـ/مايو – يونيو 966م [2]،فاجتمع بقائده،ودرس معه الوضع و رسم له خطّة العمل، و ضبط معه الأمور بدقة، و حمل الناس على تكريمه و الاذعان لرئاسته .وأمــر وَلِيَ عهده ،عبد الله[3]وبقية أبنائه،وإخوته،وسائر أهل دولته، بالترجل بين يدي جوهر، لتوديعه عند خروجه على رأس الجيش. وكتب بذلك لولاة الأمصار التي يمرّ بها. و قد حاول أفلح الكتامي ،عامل برقة التملص من ذلك ،بدفع مائة ألف دينار ،ليعفى من الترجل لجوهر العبد،لكنه لم يظفر بما أراد.واضطر إلى تأدية التحية له على النحو الذي أمر به المعز لدين الله [4].واحتفل المعز بيوم خروجه .و طلب من شاعره ابن هانئ نظم قصيدة تخلّد هذا الحدث الهام فقال:

رأيت بعيني فوق ما كنت أسمع	و قد راعني يوم من الحشر أروع
فلم أدر إذ سلمت كيف أشيّـــع	و لم أدر إذ شيّعت كيـــف أودع
و أين و مالي بين ذا الجمع مسلك	و لا لجوادي في البسيطة موضـع
فلا عسكر من قبل عسكر جوهر	تخب المطايا فيه عشرا و توضـع
فلما تداركت السرادق في الدجى	عشوت إليها و المشاعل ترفـــع
تحُفُ به القـــوادُ و الأمرُ أمره	و يقدمه زي الخلافة أجمـــــع
برود أمير المؤمنـــين بروده	كساه الرضا منهن ما ليس يخلـع
وأعلامه منشـــورة و قبابـــه	و حجابه تُدعى لأمرٍ فتســـرع

(1)أنظر :إبراهيم جلال،المرجع السابق، ص69.

(2) ابن أبي دينار، المصدر السابق، ص64؛ أو سنة 357هـ/967-968م(ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص 228.).

(3) كان لا يزال حيّا في ذلك الوقت؛ ابن خلكان ،وفيات الأعيان ،جـ 1، ص377.

(4) ابن خلكان ،المصدر السابق، مج 1 ، ص 377 ؛ علي إبراهيم حسن ،المرجع السابق، ص29. 30 ؛أو ربما يكون أفلح حاول إهداء خمسين ألف دينار للقائد جوهر، كي يعفيه من الترجل له إلا أنه رفض ،ونفذ أمر المعز(إبراهيم جلال، المعز لدين الله، دار إحياء الكتب العربية ، مصر (بدون تاريخ)، ص72. 73).

و سل سيوف الهند حول سريــــره ثمانون ألفا دارع و مقنـــع

فسر أيها الملك المطاع مؤيــــدا فللدين و الدنيا إليك تطلـــع

وقد أشعرت أرض العراقين خيفـــة تكاد لها دار السلام تضعضع

وأعطت فلسطين القياد وأهلهــــا فلم يبق منه جانب يتمـــنع

و ما جهلت مصر و قد قيل من لها بأنّك ذاك الهبْرَزِيُّ السّمَيْدع

و إنّك دون الناس فاتح قفلـــــها فأنت لها المرجو و المتوقع[1]

و كان لكلام المعز لدين الله ،حول قدرة جوهر على فتح مصر وحده،ولتشريفه بالأمر، بترجّل الجميع له، وَقْعٌ كبير في نفس هذا القائد، حتى أنّه ذكر ذلك في آخر أيامه،فقال:" لقد أرجل لي مولانا المعز، لما سرت إلى مصر، أولاده و إخوته،وولي عهده،وسائر أهل دولته،فتعجّب الناس من ذلك..."[2] فتفانى في عمله ،ونجح فيه.

و قد انطلق جوهر من إفريقية ،في ربيع الأوّل سنة 358 هـ[3]/فبراير 969م. بعد أن ودّع مولاه،وقبّل يده ،وحافر فرسه[4].

و كانت تلك الحملة هي الثالثة التي قام بها الفاطميون على مصر بعد الحملتين اللتين قادهما أبو القاسم ،في عهد أبيه ،عبيد الله المهدي[5]. و قد ساعد جوهرا في حملته البرية هذه أسطول بحري،سيطر على موانيء برقة، و الاسكندرية[6].

و لم يخيب جوهر ظن مولاه فلم تمض سوى أربعة أشهر على خروجه،حتى دخل مصر وكان ذلك يوم الثلاثاء 17 شعبان ،سنة 358هـ[7]/يونيو يوليو 969م فحلّ بالإسكندرية دون

(1) البحر الطويل ،إبراهيم جلال،المرجع السابق،ص73 ؛ أبو المحاسن،المصدر السابق،جـ4، ص30.

(2) المقريزي،الخطط،جـ1 ،ص379.

(3)ابن أبي دينار القيرواني،المصدر السابق،ص64؛ابن خلكان ،المصدر السابق،مج1 ،ص377.

(4)ابن خلكان،المصدر السابق،مج1 ،ص377

(5)يردّ هادي روجي إدريس فشل حملتي عبيد الله على مصر ،لأنّهما كانتا سابقتي لأوانهما (أنظر: الدولة الصنهاجية ،تاريخ افريقية في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12م ،نقله إلى العربية :حمّادي الساحلي،دار الغرب الإسلامي ،بيروت، 1992م، ص40).

(6) الذهبي،تاريخ الاسلام، حوادث و وفيات ، ص29؛لقبال موسى، كتامة، ص466.

(7)المقريزي،اتعــــاظ الحنفاء،جـ1، ص103 .104 ؛ أو يوم 13 شعبـــان (أبو المحاســن،النجوم الزاهرة، جـ4، ص22)أو 11 شعبان / 30جوان.(H.mones:E.I,T.II,art .Djawhar,p.507

قتال و أجزل العطاء لجنده حتى يمنعهم من التعرض للسكان.و بهذا العمل ألّف قلوب الناس وهدّأ من روعهم.والتقى بوفد من المصريين ،فكتب لهم عهد أمان[1]،باسم الخليفة و أشهد عليه الحاضرين،وتعهد فيه بنشر العدل،والأمن،وحماية البلاد ضد الهجمات الأجنبية،والقضاء على الفوضى، بمنع قطاع الطرق من الإخلال بالنظام العام.

و أبدى جوهر نوعا من المرونة،فترفق بالسكان، و ترك لهم حرّية أداء شعائرهم الدينية في المساجد،وأمر بترميمها.واكتفى في البداية بالدعاء لإمامه على المنابر[2]،ولم يغيّر الآذان حتى يوم الجمعة 8 جمادى الأولى سنة 359 هـ/969 م. ثم بدأ يشيد بآل البيت، ويتحدث عن الاعتراف بأحقيتهم في الخلافة، تمهيدا لنشر المذهب الشيعي،في فترة لاحقة،وقام بتحسين السكّة ،وإصلاح الجسور، و تجميل البلاد؛وعيّن جعفر بن الفرات وزيرا له،وهزم مجموعة من الإخشيديين، اصطدموا معه بقيادة شخص يدعى "نحرير شويزان"[3]يوم الثلاثاء 16[4] شعبان بالجيزة لرفضهم تسليمه البلاد دون قتال. و هكذا تمّ استيلاؤه على مصر . وعفا عن المصريين الذين أرسلوا إليه أبا جعفر مسلم العلوي لتجديد عهد الأمان[5]. فكان لهم ذلك في كتاب جاء فيه:

"بسم الله الرحمن الرحيم:وصل كتاب الشريف الجليل[6]،أطال الله بقاءه ،وأدام عزّه وتأييده،وعلوه، و هو المهنا بما هنأ به من الفتح الميمون.فوقف على ما سأل من إعادة الأمان الأولّ.وقد أعدته على حاله، وجعلت إلى الشريف أيّده الله أن يؤمن كيف رأى ،وكيف أحب، ويزيد على ما كتبته كيف يشاء.فهو أماني و عن إذني وإذن مولانا،وسيدنا أمير المؤمنين،صلوات الله عليه، و قد كتبت إلى الوزير[7]أيّده الله بالاحتياط على دور الهاربين إلى أن يرجعوا إلى الطاعة،ويدخلوا فيما دخلت فيه الجماعة ،ويعمل الشريف أيّده الله، على لقائي يوم الثلاثاء لسبع عشرة تخلو من شعبان"[8]

(1)المقريزي،المصدر السابق،جـ1،ص103 فما بعدها من عدة صفحات، عن نص عهد الأمان ،أنظر الملحق رقـــــــم:2

(2) المقريزي،المصدر السابق، جـ1، ص114. 115؛ إبراهيم جلال،المرجع السابق،ص79.

(3) أو:الشوبزاني (ابن خلكان،المصدر السابق،مج1 ،ص378).أو : الشويزاني (أبو المحاسن:المصدر السابق،جـ4، ص31)

(4)أو يوم 11 شعبان (أبو المحاسن،المصدر السابق،جـ4 ، ص31).

(5)أنظر :علي ابراهيم حسن، تاريخ جوهر،ص34 فما بعدها من عدة صفحات.

(6)هو أبو جعفر مسلم بن عبد الله الحسيني(عنه أنظر: المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص103؛لقبال موسى،كتامة،ص482)

(7) هو جعفر بن الفرات(عنه أنظر:لقبال موسى،كتامة،ص465 فما بعدها)

(8)المقريزي،اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص110 ؛ابن خلكان،المصدر السابق،مج1،ص 378.

و في صبـاح يوم الخميس 19 شعبان، توجه وفد من الأشراف،والقضاة والعلماء،والتجار[1]وعلى رأسهم أبو جعفر مسلم العلوي ،والوزير جعفر بن الفرات إلى الجيزة،لاستقباله،فسلموا عليه، وعادوا إلى الفسطاط.

و هكذا ضم مصر إلى سلطة الفاطميين ،فأصبحت دولتهم تمتد ،في تلك الأيام،من المحيط الأطلسي إلى البحر الأحمر و بعد أربعة أشهر من دخوله مصر؛في شهر ذي الحجة من نفس السنة أخرج حملة أمّر عليها جعفر بن فلاح الكتامي لفتح بلاد الشام في ذي الحجة من نفس السنة وضم الحجاز ،وفي سنة 366هـ/ 976م، أصبحـــت الخطبة في مكّة،والمدينة تلقى باسم الفاطميين[2].

و بعد ستة أشهر من مغادرته إفريقية، كتب إلى المعز يخبره بدخوله مصر،و يلحّ عليه بالقدوم إليها[3]. ففعل المعز،وخلد ابن هانىء الأندلسي،تلك المناسبة بقصيدة هنأه بها ومطلعها:

يقول بنو العباس هل فُتحت مصر ... فقل لبني العبّاس قد قُضي الأمــر

و قد جاوز الإسكندرية جوهــرا ... لصاحبه البُشرى و يَقْدُمُه النَّصــْرُ[4]

و هكذا كان العبيد و خاصة منهم ،الصقالبة يمثلون إحدى دعائم القوة الفاطمية إذ كانت منهم مجموعة تقوم بمهمة تأطير الجيش ،وحراسة الإمام في ساحة الوغي،و نيل شرف القتال إلى جانبه"[5].وقاد المتفوّقون منهم الجيوش في حرب أبي يزيد التي أرّقت الدولة، وهددّت وجودها ببلاد المغرب.و أظهر منهم ميسور الفتى و بشرى إخلاصا نادرا، وقدرة حربية كبيرة أثناء المعارك، و ساهم ميسور و صندل في القضاء على الاضطرابات الأخرى، واستطاع جوهر توسيع نفوذ مواليه بضم مناطق شاسعة من البلاد الغربية لسلطانهم،و قام أمثال مسعود الفتى وجعفر بن عبيد بالغزو البحري.ففتحوا مدن جزيرة صقلية ،وأبلوا في أعمالهم العسكرية البلاء الحسن، كما سمح انخراط الصقالبة بأعداد كبيرة في الجيش ،بالتفوق العددي للفاطميين

(1)علي إبراهيم حسن،المرجع السابق،ص37؛ابراهيم جلال،المرجع السابق،76.

(2)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص221 ؛المقريزي اتعاظ الحنفاء، جـ1 ،ص 239. 240 .

(3)ابن عذارى،البيان،جـ1، ص221؛ ابن أبي دينار القيرواني،المؤنس،ص64.65.

(4)أبو المحاسن ،المصدر السابق،جـ4 ، ص31؛(القصيدة من البحر الطويل)؛ابراهيم جلال، المرجع السابق، ص 97 .98
أنظر. الملحق رقم:4

(5) أنظر :الدشراوي فرحات، الخلافة الفاطمية ،ص 541.

أمام أعدائهم.

و مع الأسف،فإنّ النصوص التاريخية، قلّما تشير إلى مصير القادة الفتيان سواء بعد الانتصارات ،التي يحققونها ،أو الهزائم ،التي يتكبدونها و لا يستثنى من ذلك سوى عدد قليل منهم ،أمثال الأستاذ جوذر ، و القائد جوهر ،وميسور الذي قتل على يد جيش أبي يزيد.


الفصل الرابع
دور الرقابة في النشاط الاقتصادي

دور الرقيق في النشاط الاقتصادي

- دور الرقيق في الزراعة.
- دور الرقيق في الحرف.
- استخدام الرقيق في الصناعة المنزلية.
- استخدام الرقيق في البناء.
- دور الرقيق في دور الضرب.
  - أ- في عهد الإمارة الأغلبية.
  - ب- في عهد الخلافة الفاطمية.
- استخدام الرقيق في التجارة.
- استخدام الرقيق في النقل.
- امتلاك الرقيق العقار.
- الرقيق مالك.
- استخدام الرقيق في تسيير الشؤون المالية.

دور الرقيق في النشاط الاقتصادي:

كان العبيد يلعبون أدوارا هامة في مختلف النشاطات الاقتصادية و من أهمها:

1- دور الرقيق في الزراعة:

وردت معلومات قليلة عن الدور الذي قام به العبيد في المجال الفلاحي لكنها"ذات أهمية كبرى لأنها عبارة عن أمثلة نموذجية يمكن الاعتماد عليها في استنتاج الدور الحقيقي الذي كان يلعبه هؤلاء في هذا المجال. و من أهم تلك المعلومات أنّ عبد الرحمـــن المعافري[1]،وهو عالم،ومحدّث،تولّى قضاء القيروان مرّتين،ولاه في الأولى آخر خلفاء بني أميّة،مروان بن محمد الجعدي،و ولاه في الثانية ثاني الخلفاء العباسيين،أبو جعـــفر المنصور[2]؛كان له عبيد يعملون في أرضه فيزرعون الخضار،و يوفّرون له حاجته منها[3]. وأن يعقوب بن أفلح الإباضي الرستمي كان يشغل العبيد في مزارعه[4]

وأنّ الأمير الأغلبي إبراهيم الثاني(261-289هـ/875-902م)،أوكل إلى مجموعة من مواليه السودان،مزرعة إبيانة[5]،و هي قرية تقع في أحواز مدينة تونس ليفلحو ها[6].

و وردت بعض الإشارات في كتب التراجم و كتب الطبقات،تدلّ على أنّ بعض الملاّك الكبار، كانوا مستقرّين بالمدن،و يلجأون إلى عبيدهم لاستغلال ضيعاتهم في الرّيف[7].و من

(1)هو: أبو خالد عبد الرحمن بن زياد بن أنعم المعافري السفياني الشعياني(أبو العرب، المصدر السابق،ص95؛أبن عذارى،المصدر السابق، جـ1، ص97 ؛الدباغ،المصدر السابق،جـ1، ص234؛المالكي،المصدر السابق، جـ1 ، ص52 روى حديث أمهات الأولاد و هو الحديث الذي رواه أبو سعيد الخدري و جابر بن عبد الله ،و لفظه:" كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله(ص)وأبي بكر،و يضيف جابر:فلما كان عهد عمر نهانا فانتهينا (سنن أبي داوود ،الحديث رقم 3953-3954؛مستند الإمام أحمد ،جـ3، ص22؛و الروايتان جاءتا من غير طريق عبد الرحمن بن زياد(المالكي،المصدر السابق،ص153 وهامش 8).،توفي سنة 161 هـ (أبو العرب، المصدر السابق، ص95)أو سنة 162 هـ(ابن عذارى،المصدر السابق، جـ1 ، ص80؛المالكي، المصدر السابق، جـ1، ص154 ؛ودفن بباب نافع (المالكي،المصدر السابق، جـ1، ص154)

(2)أبو العرب،المصدر السابق ، ص95؛ الدبّاغ،المصدر السابق، جـ1، ص234؛ المالكي، المصدر السابق،جـ1، ص155.

(3)أبو العرب،المصدر السابق، ص95.

(4)ابن الصغير،المصدر السابق، ص54.

(5)هي:مزرعة كبيرة،تقع بسهل مرناق،جنوب شرق مدينة تونس،على بعد حوالي 5 كلم (الطالبـــــي محمد ،الدولة الأغلبية، ص309 ،310)، و كان الأمير إبراهيم الثاني افتكّها من أهلها عنوة بواسطة عبيده،الذين سلّطهم على أهلها(الدبّاغ،المصدر السابق، جـ1 ، ص115)

(6)القاضي عياض أبو الفضل،المصدر السابق، جـ2، ص120.

(7) انظر :محمد حسين،المرجع السابق، ص19.

هؤلاء محمد بن مسروق،أحد أعيان القيروان الذين عاشوا في القرن الثاني للهجرة(الثامن للميلاد). و كان يملك قرى عديدة،خارج المدينة،يعمل فيها عبيده[1].و كان الإمام،و القاضي، سحنون يعتمد على الأرقاء في زراعة أراضيه الواسعة بمنطقة الساحل،فيحرثونها ، ويغرسونها،ويعتنون بأشجار الزيتون،ويجنون حبّه و يتاجرون به[2].وبعد وفاة سحنون حذا حذوه ابنه في استغلال الأرض بنفس الطريقة[3]. و كذلك القاضي عبد الله بن طالب[4]. والقاضي الرشيد بن غانم [5].

و لم يتغيّر الوضع في عهد الدولة الفاطمية.بل تعدّاه ،أحيانا إلى امتلاك بعض الأرقاء الأراضي،واستغلالها بواسطة عبيدهم فمن هؤلاء :الأستاذ جوذر،و مظفر،و رصيف،و كلّهم من الصقالبة،كانوا يملكون الضيعات و يعمل فيها عدد كبير من الأرقاء[6].

و من الأعمال التي قام بها العبيد،توفير المياه لري المحاصيل،كما يبدو ذلك من استعانة الفقيه أبي الربيع سليمان بن موسى،بواحد من عبيده،على حفر عين تقع إلى الشرق من مسجد تامولسة[7].

و من مهامهم أيضا تربية الماشية لمواليهم حيث كانوا يقومون بالرعي،والحراسة، فالرستميون مثلا كانوا يعهدون للعبيد بتربية مواشيهم بحصن نماليت،بطرف لواتة[8].

2- دور الرقيق في الحرف:

و كان الأرقاء يمثلون أغلبية العمّال في معاصر الزيتون المنتشرة في مختلف المدن المغربية ،فكان أصحاب المعاصر في جزيرة جربة يشغلون العبيد السودان[9]. و في القيروان كان القاضي عيسى بن مسكين،يشغل عبدا له لا تعرف هويته في ردّ حبوب الزيتون إلى المطحنة،أثناء دورانها،ويستعين في إدارتها بدابة،بينما يجلس مولاه أمامه،و هو يقـــــــرأ

(1)أنظر محمد حسين :المرجع السابق،ص19.

(2)القاضي عياض أبو الفضل،تراجم أغلبية،ص127؛حسن حسني عبد الوهاب،المرجع السابق،ص92 .93.

(3) القاضي عياض أبو الفضل،المصدر السابق، ص382.

(4)نفس المصدر،ص212.

(5)نفس المصدر،ص18.

(6)سيرة الأستاذ جوذر،ص95 فما بعدها ،وص116.

(7)الدرجيني،المصدر السابق،جـ2، ص318؛و تكتب تامولست(أبو زكرياء ،المصدر السابق، ص14 و هنا و هناك؛أبو الربيع الوسياني،المصدر السابق، ص74. 75).

(8)ابن الصغير، المصدر السابق،ص93، ص93؛سعد زغلول عبد الحميد،المرجع السابق،جـ2، ص374.

(9) الجربي أبوراس محمد،مؤنس الأحبّة، ص162 ؛في بحاز إبراهيم بكير،المرجع السابق، ص166.

أحاديث الرسول(ص)[1].

و المعروف أن مطحنة الزيتون تنحت من الحجارة[2]. و تحتاج إلى طاقة كبيرة كي تطحن الحبوب. فتستعمل الدوّاب لذلك. أمّا العبيد،فربّما كانوا ينقلون أكياس الزيتون،و ينظفون الثمار،ويفرغونها داخل المطحنة، و يردّونها إ'ليها كلما تدفقت على جوانبها. و يعبّؤون الزيت و ينظفون المكان.

و إلى جانب معاصر الزيتون ،انتشرت مطاحن الحبوب، التي يشتغل بعضها بالمياه.فقد أقيم منها على الأودية[3].و أكثر العاملين بها من العبيد[4] فذلك العمل يحتاج إلى مجهود عضلي يوفّره شبّان تلك الفئة.

- استخدام الرقيق في صناعة النسيج:

كانت الهضاب العليـــــا و لا تزال مسارح للغنم، و هي مصدر أنواع جيّدة من الصوف[5]،استغلّها سكان المدن القريبة من المنطــــقة في حرفة النسيج،وصنع الملابس الصوفية[6].واستُغِلَّ الرقيق،ذكورا و إناثا في تلك الصناعة،وخاصة في الدولة الرستمية ،التي كانت تتوفرّ فيها المادة الأوّلية[7]. و قد وردت إشارة مفادها أنّ أم الخطّاب ،القاطنة بجبل نفوسة،كانت تشغّل ثلاثة عشر جارية في بيتها[8].و لاشك أن هذا لم يكن المثال الوحيد في مجال هذه الصناعة.

واستُخدم العبيد في مجالات الصناعة المختلفة ،والحرف اليـــــدوية،بقدر تنوع حاجة

---

(1)القاضي عياض أبو الفضل،ترتيب المدارك،جـ1 ، ص501.

(2)عن الحجارة الخاصة، بصنع المطاحن في بلاد المغرب (أنظر: ابن حوقل،المصدر السابق، ص84).

(3) الكعاك عثمان: موجز التاريخ العام للجزائر، من العصر الحجري إلى الاحتلال الفرنسي، تقديم و مراجعة :أبو القاسم سعد الله، محمد البشير شنيتي، ناصر الدين سعيدوني،إبراهيم بحاز، دار الغرب الإسلامي ،بيروت، 2003، ص177 ؛ بحاز إبراهيم ،المرجع السابق،ص166.

(4) ابن الصغير ،المصدر السابق، ص12.

(5)أنظر:لومبارد موريس ،الجغرافيا التاريخية، ص224 ؛بحاز إبراهيم، المرجع السابق، ص167.

(6) أنظر:بحاز إبراهيم بكير، المرجع السابق، ص167. 168.

(7) أنظر:الكعاك عثمان، المرجع السابق، ص178 ؛ عبد العزيز سالم، تاريخ المغرب الكبير،جـ2 ،العصر الإسلامي،دراسة تاريخية ،وعمرانية،و أثرية،دار النهضة العربية،بيروت، 1981م، ص577 ؛محمود إسماعيل:الخوارج في المغرب الإسلامي،دار العودة، بيروت، 1976، ص 206..

(8)الشماخي،المصدر السابق، ص247؛ بحاز إبراهيم بكير، المرجع السابق، ص167.

الإنسان،واستطاع الكثير منهم أن يتفوّقوا في بعضها و من أبرز هؤلاء أبو سعيد الصيقل،مولى إبراهيم الثاني و كان ذكيّا ،يتقن بعض المهارات اليدوية، و حذق صنع الآلات الرياضية،وأجاد سنّ السيوف ،وجلائها حتى أنه لُقب بالصيقل[1]، كما كان متعدّد المواهب فتفوق في الأدب نثرا و شعرا.

و في العهد الفاطمي، اشتغل العبيد رقامين ،يرسمون بالذهب على ملابس الأئمة و على البُسُط،ويكتبون أسماءهم فوقها. و يضعون اسم الخليفة و لقبه، في الألوية التي يحملها قادة الجيوش عند توجههم إلى القتال[2].

وعمل أرقاء آخرون حصريّين ،صنعوا حصرا جميلة،ومتقنة الصنع قال عنها جوذر إنّها من عجيب الأعمال ،ومعجزة الصنعة[3]. و نالت إعجاب المنصور فوصفها بالريّاض المونقة،وأمر بحفظها[4].

و كانت صناعة الحصر تنجز بالمهدية، و يخصص بعضها للصلاة، و يتضح ذلك ممّا أمر به المعز لدين الله مولاه جوذر بأن يكتب إلى نصير الصقلبي ،خليفته على المدينة، ليصنع حصير مصلّى هديّة لصقلبي ،أسره الحسن بن عمار بن أبي الحسين[5] في صقلية،و أسلم[6]. ولعل اهتمام المعز لدين الله بهذا الأسير الصقلبي ،يعود إلى كونه أحد وجهاء قومه،فسرّ الخليفة بإسلامه[7].أو أنّه توسّم فيه خيرا.ورأى فيه من الصفات ما يؤهله ليكون من الموالي،الذين يمكن أن يقربّهم إليه، و يستخدمهم ،مثل جوذر، و جوهر، و غيرهما.

و كان جوذر مسؤولا عن الرسومات التي تنقش فوق الملابس و البُسُط فيرسم للحصريين النقوش التي يطرزونها لحساب مولاه و كانت مستوحاة من المذهب

(1)أنظر، حسن حسني عبد الوهاب، ورقات، ص249.

(2)سيرة الأستاذ جوذر، ص52.

(3)نفسه.

(4)نفسه.

(5)هو ابن عم الحسن بن علي بن أبي الحسين الكلبي، مؤسس أسرة الكلبيس بجزيرة صقلية و كان الحسن بن عمّار قائد الجيش الذي حاصر مدينة رمطة، سنة 353هـ/ 962-963م، فهزم الروم، و قتل قائدهم مانويل.وأجبرهم على الفرار، فسقط الكثير منهم في جوف خندق يشبه الحفرة، من شدة الخوف،وقتل بعضهم بعضا.فسميت :معركة الحفرة(ابن الأثير،الكامل، جـ8ص200؛ لقبال موسى، كتامة، ص397)؛وشارك القائد حسن بن عمار ،في الحملة الأخيرة على مصر،بقيادة:جوهر الصقلي (سيرة الأستاذ جوذر، ص179،تعليق رقم 95 ؛المقريزي،الخطط ،جـ3 ، ص57).

(6) سيرة الأستاذ جوذر، ص179،تعليق رقم 79.

(7)نفس المصدر،ص188 . 189 ،تعليق رقم 95.

الإسماعيلي،ومطابقة لتوجيهات الخليفة[1] الفاطمي الذي لاحظ،عند اطلاعه على رسوماتهم أن مساحة الحصير ضيقة فلا تحتمل الرسم،فتصرفوا في حيّز و كمية النقوش. فكان أكثر انسجاما مما يدلّ على خبرتهم وإتقانهم صنعتهم.

و لما انتهوا من صنع حصر مصلى الأسير كتبوا فوقه" ممّا عمل على يد جوذر مولى أمير المؤمنين "،و لم يسجلّوا اسم الخليفة المعز لدين الله .فكان ذلك دليلا على أنّ الأستاذ هو الذي كان يشرف على العبيد المكلّفين بالعمل. و على أنهم يتمتعون بهامش من الحرية في عملهم ،فالخليفة لم يؤاخذهم على ذلك ،و لم يعاقب مولاه، بل ردّ اعتذاره .أو أن العبيد الحرفيين لا يعرفون الخليفة، و لا يتصلون به و كان المسؤول المباشر عليهم هو جوذر.

و كانوا يستعملون السامات في نسج حصرهم،وهي عبارة عن عروق من الذهب، والفضة[2]. فهي مكلفة جدّا ،و كانت كُلفتها من بين الأسباب التي جعلت الخليفة لا يأمر بإزالة اسم جوذر و تسجيل اسمه،بدلا عنه في الحصير الذي أمر به للأسير[3]. يضاف إلى ذلك مكانة مولاه عنده.

كما اقترح الأستاذ جوذر على مولاه صنع حصر رفيعة لفرش قصره بالمهدية، و أن يسمح له بدفع تكاليفها من ماله الخاص . فوافق على اقتراحه لكنه تفضل عليه بالمال[4] اللازم لتلك العملية. فَحرفةُ طرز الملابس بخيوط الذهب، و الفضة، و النقش على الحصر، تعد مظهرا حضاريا متطورا يدلّ على ذوق أصحابه الفنيّ الرفيع،ويعبّر عن أناقة في المظهر تعدّت الخلفاء إلى مواليهم ،و عبيدهم ، وأسراهم. وكان للأرقاء الفضل في ازدهارها ،فساهموا بذلك في تطوير الذوق الجمالي الخاص باللباس،والأناقة، وتعدّى الأمر إلى الحصر الخاصة بفرش القصور،والخاصة بالصلاة.

و كانت كتابة اسم الخلفاء الفاطميين على الملابس و البسط من العلامات الخاصة بهم وهي، في نفس الوقت، إحدى شعارات السيادة تبرز اهتمامهم بفرض أنفسهم على الجميع،وتدلّ على أن الحكم الذي كانوا يمارسونه ،فرديّ،مطلق.

---

(1) سيرة الأستاذ جوذر، ص88؛ الدشراوي، فرحات،المرجع السابق، ص 430.

(2) سيرة الأستاذ جوذر، ص183، تعليق رقم 10.

(3) نفس المصدر، ص183.

(4)نفس المصدر،ص100.

استخدام الرقيق في البناء:

من المعلومات الواردة في شأن استخدام العبيد في عملية البناء ببلاد المغرب ،أن عبد الرحمن بن رستم،مؤسس الدولة الرستمية ،كان يستعين بعبده في بناء بيته، فكان يعجن له الطين و يناوله منه ما يصلح به الشقوق(1).و هذا يدل على بساطة البناء في بداية الإمارة الرستمية ،فقد كان يُنجز بالطين و الخشب.و هذا دليل على تواضع الإمام وتقشّفه و على عدم توفر الإمكانيات التي تسمح له بإقامة بناء فخم و ما يؤيد هذا، أن أهل تيهرت لما كثرت الأموال في أيديهم، مثلهم مثل غيرهم ، تنافسوا في بناء القصور (2) .

ودلّت الأسماء التي نُقشت فوق جدران بعض المساجد و الرباطات(3) التي أسست في عهد الإمارة الأغلبية ،مثل نصير ،وفتح،و ريحان ،وحبشـــي وطارق(4)،وخلف.على أن العبيد أشرفوا على تشييدها.فنصير تابع تجديد جامع الزيتونة (5)، وباشر العمل فيه أيام الأمير أبي إبراهيم أحمد بن محمد(242-249هـ/856-863م) و تواصل العمل إلى فترة إمارة زيادة الله الثاني (249-250هـ/863-864م).و ساعد نصيرَ في تلك العملية ،فتًى آخر هو المهندس فتح، مما يعني أن بعض الفتيان كانوا يدرسون فنّ البناء، ويتقنونه .و قد جاء في الكتابة المرسومة بالخط الكوفي على دائرة قبّة محرابه:"بسم الله الرحمن الرحيم،ممّا أمر بعمله الإمام المستعين بالله(6)،أمير المؤمنين العباسي،طلب ثواب الله، و ابتغاء مرضاته على يدي نصير مولاه،سنة خمسين و مائتين" يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله"(7).

---

(1)أنظر: ابن الصغير،المصدر السابق، ص29

(2)نفس المصدر، ص31. 32.

(3)مفردها رباط،وهي قلاع للزهاد و ثكنات للمجاهدين،و في سنة 796م أسس عامل افريقية هرثمة بن أعين،أول رباط بمدينة المنستير،ثم انتشرت الربط في مدن سواحل إفريقية ،بصفاقس و سوسة و بنزرت و شرشال و نكورو سلى(أنظر، Marçais G :Les villes de la côte algérienne, 124 Sqq.

(4)أنظر محمد حسين:الجغرافيا التاريخية، ص 150.

(5) يعد جامع الزيتونة ،الثاني من حيث الأهمية، بعد مسجد عقبة بن نافع في القيروان، أسّسه القائد حسان بن النعمان الغساني،حوالي سنة 80هـ/699م، و أعاد بناءه عبيد الله بن الحبحاب،وجدّده الأمير الأغلبي أبو إبراهيم أحمد بن محمد ،وأتمّ بناءه زيادة الله الثاني سنة 50هـ(حسن حسني عبد الوهاب،ورقات، ص115. 116).

(6 هو أبو العبّاس أحمد بن المعتصم بن الرشيد، أخو المتوكل،ولد سنة 221هـ و أمّه:أمّ ولد، اسمها :مخارق.بويع له بالخلافة سنة 248 هـ /862 م، و خلع نفسه سنة 252 هـ/866 م ،(السيوطي ،تاريخ الخلفاء ، ص413).

(7)سورة النساء الآية :135.

و يبدو من هذا النص أنّ الذي أمر بتجديد المسجد هو المستعين بالله. إلا أن نسبة هذا العمل للخليفة العبّاسي فرضته ظروف التجديد . فالذي أ راد ذلك هو أبو إبراهيم ،سادس الأمراء الأغالبة ،و قد اشتهر بميله لفنّ العمارة. فقام ببناء الحصون ،وأسوار المدن، والجوامع،ووسّع مسجد عقبة بن نافع بالقيروان ،و بدأ في تجديد و زخرفة جامع الزيتونة ،إلاّ أنه توفي قبل انتهاء المشروع.فواصل خَلَفُه زيادة الله الثاني عمله، و لمّا أُنجز ،لم يشأ أن ينسبه لنفسه إكراما لأخيه، و فضّل أن ينسبه للخليفة المستعين بالله، حسب حسن حسني عبد الوهاب،ودليله على ذلك أن الفتى نصير الذي أشرف على عملية التجديد لم يكن عبد الخليفة المستعين بالله، بل كان من موالي الأغالبة ،و نُسب إلى الخليفة لأنه يمثل السيادة العليا على الأسرة الأغلبية[1].

و في عهد زيادة الله الأول(6 ذي الحجة 201-14 رجب 223هـ/25 جوان 817-11جوان 838م)،أشرف مسرور الخادم على بناء قصر الرباط، داخل أسوار مدينة سوسة ،وكان يتكوّن من طابقين[2]. وفي سنة 206هـ/821م ،أنشأ له الفتى خلف منارة في الركن بين المغرب والقبلة، (في جنوبه – الغربي)،أطلق عليه اسم "منار خلف"[3].و عثر على نقيشة بقصر[4] دويد تعود إلى عهد الأمير الأغلبي محمد الأوّل(226-242هـ/841-856م)كتب عليها"ممّا أمر به دؤيد بن إبراهيم بن الأغلب،على يد مولاه مسرور ،سنة 240هـ"[5]/854م.

و لما استقرت أوضاع الدولة الفاطمية ،بعد ثورة أبي يزيد أمرَ،خليفتها الثالث المنصور بالله ،سنة 336 هـ/947م،قدام الصقلبي ،بعمارة مدينة جديدة، في مكان المعركة التي خاضتها جيوشه ضد صاحب الحمار،ظاهر مدينة القيروان،أُطلق عليها اسم المنصورية [6]. كما كلّف

(1)المرجع السابق، ص116. 117.

(2) كتاب العيون و المناظرات ،تحقيق عمر السعيدي،في G.Marçais, notes sur les Ribates en Berberie, danscahiers de Tunisie,1972,n°79-80,P.51. Mélanges d'Histoire et d'Archéologie, Paris,1925.p .395 sqq.؛ محمد حسين ،المرجع السابق، ص148.

(3) البكري،المصدر السابق، ص34.

(4)اطلق مصطلح: القصر،في عهد الأغالبة على الحصن، و على الرباط، و على المخازن الجماعية، و السكنات المحصنة التي تتسع لبضع عشرات الأسر، مثل قصور الجريد.و تصعب التفرقة بين وظائف القصر السكنية و العسكرية لشدّة اختلاطها (أنظر: محمد حسين، المرجع السابق، ص28)و عن معنى القصر (أنظر: الزبيدي ،تاج العروس، جـ3، ص494).

(5) أنظر محمد حسين، المرجع السابق، ص150.

(6)الداعي إدريس، المصدر السابق، ص386. 387 ؛التجاني ،رحلة، ص325؛الدشراوي،الخلافة ،ص542. 543.

ابنُه و خليفتُه المعزُ لدين الله نصيرًا ،نائب الأستاذ جوذر بالمهدية ببناء سور حول زويلة، وهي ربض يقع بين المهدية و البحر" فيه الأسواق و الحمام، و مساكن أهلها"[1] ،وكان عبيد الله ،لما بنى المهدية ،سوّرها[2]،وأحاط ربض زويلة بسور بسيط، و حفر خارجه خندقا لصدّ هجمات أبي يزيد،إلا أنه لم يصمد أمام ضربات المهاجمين ،فاستطاعوا اجتياز الخندق، واقتحام السور، ونهب الحي و قتل عدد كبير من سكانه[3].

و لما انتهت تلك الثورة، أراد المعز أن يبني حولها سورا يكون حصنا لها من أي هجوم[4].فبدأ نصير بأخذ القياسات و قام بدراسة تكاليف البناء، و قدّمها إلى الأستاذ جوذر الذي رفعها بدوره إلى الخليفة فوافق عليها دون تردّد ،وقال:" هذا بنيان لا نستبد منه[5] فاسم المهدية عظيم،وهي الأصل الطيب، و دار الملك، و ما يدركها من سوء يؤلم أنفسنا ،ويوجع قلوبنا...فلا نستكثر ما ذكرته من النفقة..."[6].

و مع أن منصور العزيزي لم يفدنا بقيمة المبلغ المالي الذي حُدّد للنفقة على السور، إلاّ أنّ الواضح من عبارات النص أنها كانت باهضة ، كما أنه لم يتعرض لطوله و عرضه،ولم يتطرق إلى مواد البناء، و عدد الأبواب، و عدد العمّال ، و إذا كان هؤلاء من الأحرار أم من العبيد أم من الصنفين ،و لم يعرّف بالمهندس أو المهندسين المشرفين على عملية البناء .

كما أن الكتاب الذي بعث به نصير إلى المعز ،والتوقيع الذي أجاب به هذا الأخير لم يتضمنّا تاريخ إنجاز المشروع أو البناء و قد رجّح محققي الكتاب أن ذلك يكون قد وقع بين سنتي 341 هـو 360هـ أي بين بداية خلافة المعز لدين الله و استعداده للانتقال إلى مصر. وهذا بديهي لأن الذي أمر بالبناء هو الخليفة المعز لدين الله، و لكن يمكن أن يكون ذلك ،إثر انتقاله إلى مدينة المنصورة.

و الأهم من عدم معرفة تاريخ الموافقة على المشروع، هو عدم معرفة ما إذا تمّ بناء السور في عهد هذا الخليفة ؟لأن البكري ذكر أن المعز بن باديس هو الذي بنى سور زويلة.[7]

(1)البكري،المصدر السابق،ص29.

(2)المصدر السابق،ص30.

(3)ابن الأثير ،الكامل،مج7، ص191. 192.

(4)سيرة الأستاذ جوذر،ص184. 185. تعليق رقم 123.

(5) لم نعثر على معنى هذه الكلمة.

(6)سيرة الأستاذ جوذر،ص112.

(7) المصدر السابق، ص29.

و يعزو Vonderheyden مساهمة الرقيق الصقالبة في البناء، إلى كونهم يحملون إرثا كبيرا، من الرومان، و البيزنطيين ،في فن العمارة، بينما لم يكن العرب يتقنون هذا الفن. لذلك استعان بهم الأغالبة الذين اشتهروا بالبناء و التشييد ،في إنجاز المشاريع العمرانية ،فكان منهم :خلف ،ومسرور ،ومرام، و قد كتبت أسماؤهم بالخط الكوفي على رباط سوسة [1]. وواصلوا نشاطهم خلال الدور المغربي للخلافة الفاطمية .

و لما أصبح جوهر حاكما لمصر ،وأشرف على تسيير شؤونها مدة أربع سنين و أيام[2]، قام ببناء مدنية القاهرة، على ضفاف النيل، على بعد ميل من شمال الفسطاط. و جعلها عاصمة البلاد .و أول شيء قام به في 17 شعبان 358 هـ/ 6 يوليو 966م[3] هو وضع أساس قصر المعز[4] الذي أطلق عليه تسمية القصر المعزي ،ويتكوّن من أربعة آلاف حجرة، دخله الخليفة في 7 رمضان سنة 362 هـ/ يونيو- يوليو 973م. كما شيّد بها ثكنات الجنود، و دور رجال الحاشية، و مدّ بها الطرقات ،وسوّرها ،وجعل لها أربعة أبواب، منها باب زويلة، وباب النصر، و باب الفتوح . فكانت حصنا للخليفة،و جنده، و حاشيته ،و سمّاها جوهر المنصورية ،نسبة إلى المنصور والمعز، لكن هذا الأخير سماها القاهرة[5]. و في 4 رمضان سنة 359 هـ/14 أفريل 970م شرع في بناء المسجد الأزهر[6] ،لنشر المذهب الشيعي في مصر، و قد استغرق بناؤه حوالي سنتين و في 7 رمضان سنة 361 هـ/22يوليو 972م، أقيمت فيه أوّل صلاة .

G.Marçais :Manuel d'art musulman,op.cit.p.199.,Paris,1926-7,T.1,P.12(1)

(2)ابن حماد، المصدر السابق، ص58.

(3) المقريزي،اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص111؛ أو في 14 جمادى الأولى سنـــــة 359هـ(إبراهيم جلال، المرجع السابق، ص84).

(4)المقريزي، المصدر السابق، جـ1، ص111، علي إبراهيم حسن ص41؛

Mohnes:E.I.T.II.article Djawdhar,p.507.(5)

(6)القاضي النعمان، المجالس و المسايرات ،ص311.

دور الرقيق في دور الضرب :

أ/ في عهد الامارة الأغلبية:

تعود الإشارات الأولى ،التي تدل على أنّ العبيد كان لهم نشاط هام في دور الضرب[1] إلى عهد الأغالبة حيث كلّف عدد من الأمراء بعض العناصر الصقلبية، بالإشراف على السكّة، والسّهر على عملية ضرب النقود،ومراقبة عيارها و صناعها. و كان يضرب فيها:الدينار الذهبي والدرهم الفضي،والفلس النحاسي[2].

و قد عُثر على قِطَعٍ نقدية تحمل أسماء بعض الفتيان[3]،منهم:موسى،ومسرور وجبران،وخلف،وحسن ،وبلاغ،وشاكر،وخطاب. إلى جانب أسماء الأمراء وأدى تكرار هذه العملية إلى اعتبارها تقليدا متبعا [4]في سك النقود الأغلبية[5].

أمّا موسى فقد كان مولى الأمير إبراهيم الأول(184-196هـ/800-812م)و لا يعرف عنه سوى أنه من الفتيان،ونقش اسمه على الدينار،الذي ضربه في عهد مولاه.كما كُتب اسم مسرور خادم زيادة الله الأوّل(201-223هـ/817-838م)على الدينــار الذي ضرب سنة 212هـ/827- 828م، في السطر الرابع تحت شهادة التوحيد(لا إله إلا الله وحده لا شريك له).وكذلك فوق الدنانير التي صدرت في سنـــــوات:219هـ/834م،و221 هـ/835-836م، و223هـ/837-838م.وظهر اسم هذا الفتى أيضـا فوق درهم فضّي،صــدر سنة 208[6]/823م . ونُقش اسم الفتى جبران وهو من خدم أبي العباس محمد الأوّل(226-242هـ/841-856م) والفتى خلف على الدنانير التي ضـــربت في نفـــس الفتــرة. وتعــود القطعـــــة الأولى إلى

(1)عنها أنظر:E.I.ed..1965,T.2,art sikka,p.120.و كان الخلفاء و الأمراء يكلفون عادة أحد القضاة بالإشراف على دور الضرب (الكندي ،المصدر السابق، ص562-563. Ben Romdhane Kh. Les Monnaies almohades,aspects; idéologiques et économiques,Thése de Doctorat 3 eme cycles Histoire dactylographiée , université de Paris(jussien),1978,Tome1,p.131.

(2)أنظر صالح بن قربة:المسكوكات المغربية ،من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة بني حماد ،المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر،1986م، ص177 فما بعدها من عدّة صفحات ،مارسي جورج ،المرجع السابق ،ص95.

(3)أنظر مارسي جورج،المرجع السابق، ص95؛ Lavoix, Catalogue des monnaies de la Bibliothèque Nationale, Espagne et Afrique,Paris,MDCCCXCL(1891),p.360,p.360.

(4) نفسه.

(5)أنظر حسن حسني عبد الوهاب،ورقات، ص429.

(6)أنظر: Farrugia de candia Monnaies Aghlabides du Musée: de Bardo, dans Revue: Tunisienne,1935,pp.271 sqq;Lavoix(H):op.cit.,p.360.

سنة 226هـ/840-841م،وعلى الدينار الذي ضرب سنة 229 هـ/843-844م،وعلى قطعـــــة أخرى صدرت سنة 230هـ/844-845م[1]. وعثر على دينار،ضرب سنة 253هـ/867-868م،في فترة إمارة أبي الغرانيق،يحمل نفس الاسم،و كتب بنفس الطريقة. و قد يكون نفس الفتى ،هو الذي واصل الإشراف على ضرب السكّة ،بعد وفاة سيّده أبي العباس محمد بن الأغلب،سنة 242هـ/856م.

و ظهر اسم فتى آخر،يدعى حسن،ربما عاصر خلف،أو جاء مباشرة بعده،كتب في السطر الرابع من الكتابة المركزية لوجه دينار،ضرب في عهد أبي الغرانيــق محمد بن أحمد(250-261هـ/864-874م)،و يعود تاريخه إلى سنة 260هـ/873-874[2]،ثم اختفى اسمه بموت سيده،و برز فتيان اثنان،في نفـــــس الفترة،أثناء إمارة إبراهيم الثاني،(261-289هـ/874-902م)،هما:شاكر وبلاغ أما شاكر فقد وجد اسمه منقوشا فوق دينار،ضرب بعد سنة 270هـ/883-884م.كتب في السطر الرابع تحت شهادة التوحيد،في مركز الوجه.وقد حذف حرف الألف من اسمه،فجاء"شكر بدل شاكر"[3]. و نقش اسم الفتى بلاغ،بنفس الطريقة،فوق مجموعة من الدنانير صدرت في سنوات متفرّقة منها تلك التـي ضربت فـــــي 264هـ/877-878م.و266هـ/879-880م؛و267هـ/880-881م؛و271هـ/884-885م،و276هـ/889-890 م[4] و جاءت حروف هذا الاسم غير واضحة، فلا توجد نقاط حرف الباء و الغين، وأضيفت ألف مقصورة في آخره فكتبت هكذا "بلاعى"[5]ممّا تسبب في جدل بين المهتمين بدراسة المسكوكات،حول معنى تلك الكلمة، و حاولوا تقديم إجابات مختلفة،لكنّهم في النهاية اتفقوا على أنّه اسم أحد الفتيان،وفي الغالب،يكون اسم الفتى: بلاغ[6]،الذي كان مقرّبا من الأمير[7].

(1) H.Lavoix ,op.cit.pp.354.355.

(2) Id؛مارسي جورج،ص95.

(3) ابن قربة صالح،المرجع السابق، ص200.

(4) Lavoix,op.cit.,p 360 sqq. 360sqq.؛ ابن قربة صالح،المرجع السابق،ص197. 198.

(5) عن رسم اسم بلاغ(أنظر: Lavoix, op.cit.,pp.360sqq (M)Amari, Storia : dei musulmani di sicilia,T.II P.456.

(6)و قد بدأ اســـــم بلاغ يظهر فوق النقود التي يعود تاريخها إلى سنة 264هـ/877-878م، و لم يعد للظهـــــور بعد سنة 271 هـ/884-885م حسبLavoix؛لكن محمد الشابي ذكر أن اسم بلاغ نقش فوق قطع، يعود تاريخـــــها إلى سنة 276هـ/889-890م، (مقدمة لدراسة نقود افريقية العربية ،المجلة الإفريقية،العدد1،تونس ،1966م، ص188 ؛ ابن قربة صالح،المرجع السابق، ص179).

(7)أنظر:.Lavoix,op.cit.p.360؛ و وصفه الطالبي محمد، بالشهير (الدولة الأغلبية ، ص757)

و ظهر اسم خطاب الفتى على الدينار الذي ضرب سنة 292هـ/903م في عهد زيادة الله الثالث[1](290-296هـ/903-909م)فكان آخر من تولى النظر في دار الضرب الأغلبية.

كان هؤلاء الفتيان من الخصيان الصقالبة[2].و يرى بعض الباحثين أن كتابة أسمائهم على النقود، يعود للعلاقة الحميمية بينهم و بين مواليهم الأمراء[3] .في حين يرى البعض الآخر أن ذلك راجع إلى اضطلاعهم بمهمّة الإشراف على ضرب السكّة[4]. فكانوا يشغلون منصب ناظر دار الضرب، وهو القيم على جميع شؤونها[5] . أو أن الأمراء لم يجدوا من يثقون فيهم غير عبيدهم.

المهم أن هؤلاء الفتيان، أشرفوا على دار الضرب ،وأتقنوا عملهم.. فكان عيار السكة من النوع الجيّد،وصنعتها حسنة.فأصبحت أفضل من تلك التي كانت متداولة في عصر الولاة[6]. وتمكّن هؤلاء الفتيان من تخليد أنفسهم بكتابة أسمائهم إلى جانب أسماء مواليهم . لكنها غالبا ما كانت تختفي مباشرة بعد موت مولى كل واحد منهم.

ب- في عهد الخلافة الفاطمية:

لا توجد معلومات حول دور العبيد في ضرب النقود أثناء حكم الخلفاء الفاطميين الثلاثة الأوائل. أمّا في عهد رابعهم المعز لدين الله فقد كان نظيف الكاتب ،متولى بيت المال،هو الذي يشرف على تلك العملية، و ضبط عيارها[7].و على إثر نشوب خلاف بين نظيف و علوش السكاك، عندما أراد هذا الأخير أن يختبر عيار النقود غير المتداولة ،المسمّاة الغلّة، راسل نظيف مولاه جوذر . فرفع بدوره هذه القضية إلى الخليفة المعز ،ففصل فيها، قائلا:"يا جوذر هذا الذي ذكره (يقصد الكاتب) بالاختبار عليه من الغلّة محال.إذ هو يعرف ما يرفع في الغلّة

---

(1)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص145؛ابن الأبّار،الحلة السيراء،جـ1،ص177.

(2)أنظر:.Vonderheyden,op.cit.p.207؛الطالبي محمد،المرجع السابق،ص319.

(3)حسن حسني عبد الوهاب ،المرجع السابق،ص429.

(4) ا بن قربة صالح،المرجع السابق، ص179.

(5)حسن حسني عبد الوهاب:المرجع السابق،ص429.

(6) ابن قربة صالح،المرجع السابق،ص179.

(7) عن نسبة نقاوة الدنانير الفاطمية (أنظر : ابن قربة صالح،المرجع السابق، ص279؛و عن عيار العملة و وزنها في العالم الإسلامي في المشرق و المغرب (أنظر: ,Blancard Louis:sur l'origine du Monnayage musulman Revue numismatique, 3 ème séries ,n02, 1984,p.334.sqq

فليس يجعل على نفسه شاهدا منها. و لكن إنما يختبر عليه ما بأيدي الناس[1]. ففيها تقع المصانعة .لأنّ التاجر (أي الصراف)يرضى أن يأخذ من الغلّة على الجودة، و يسامح في غير ذلك. إذ الربح مشترك بينهما فعرّفه ذلك، و حذّره من السقطة(الخطأ)، و أحضر بدرا إلى نفسك، واسمع كلامه على ذلك. ثم عرّفنا بما تقف عليهما من قولهما ،إن شاء الله"[2].

و لما دخل القائد جوهر مصـــــر، اهتم بالنقود. فكتب في عـــهد الأمان وعدا بتجديد السكة[3]،ومنع الغش فيها، و العودة بها إلى العيار السليم.

و عندما استقرت له الأوضاع بها،أمر بفتح دار الضرب،وسك النقود، و كتب على أحد الوجهين،في السطر الأوّل "دعا الإمام معد بتوحيد الإله الصمد".و في السطر الثاني"المعز لدين الله أمير المؤمنين".

و في السطر الثالث"بسم الله ضرب هذا الدينار بمصر سنة ثمان و خمسين و ثلاثمائة"، و كتب على الوجه الثاني"لا إله إلا الله محمد رسول الله.أرسله بالهدى ودين الحق .ليظهره على الدين كلّه و لو كره المشركون.على أفضل الوصيين .وخير المرسلين"[4].

فالخليفة المعز لدين الله لم يتردد،كما يلاحظ،في تولية العبيد مسؤولية ضبط عيار النقود. وكان نظيف الريحاني شديدا في مراقبته لما يجري، و لم يحسم جوذر بنفسه الخلاف بين نظيف و علوش. بل ردّه إلى الخليفة الذي أرشده إلى طريقة معالجة هذه المسألة .تاركا القرار الأخير بيده.ممّا يدل على حرصه على معرفة كلّ صغيرة ،وكبيرة في إدارة البلاد، فقد أحكم قبضته على دواليب الحكم، و مؤسساته.مستعينا في ذلك بعبيده الذين كانوا ينفّذون أوامره حرفيا. كما يدل موقف المعز على صلابة النظام المالي.و هو شرط أساسي لضمان استمرار الهيمنة التي سنّها عبيد الله المهدي[5].

و هكذا يتبين أن العبيد تمكنوا من التسرب إلى الإدارة المالية للخلافة الفاطمية فساهموا في تسيير بيت المال، وأشرفوا في أواخر دورها المغربي ، على ضرب النقود،وأتقنوا عملهم.

(1) يقصد العملة المتداولة بينهم،(الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص508.).

(2) سيرة الأستاذ جوذر، ص91.

(3)السكة في الأصل هي قطعة الحديد التي تطبع بها النقود ،ثم أطلقت على الدينار،والدرهم (المقريزي،اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص104).

(4) سماها المقريزي السكّة الحمراء و لم يشرح سبب ذلك (المصدر السابق،جـ1،ص115 – 116 ؛ لقبال موسى، المرجع السابق،ص478.

(5)الدشراوي فرحات،المرجع السابق،ص509.

استخدام الرقيق في التجارة:

شجع الخلفاء الفاطميون عبيدهم على العمل بالتجارة، فكان الأستاذ جوذر يشتغل بمختلف أنواعها[1]الداخلية و الخارجية، البرية ،والبحرية. أما البرّية فتتمثل في نقل السلع لبيعها من سوق لآخر، عن طريق القوافل. وتتمثل البحرية، في استيراد الخشب من جزيرة صقلية في المراكب الخاصة[2].

و كان جوذر يقدّم ما يجنيه من أرباح تجارته،وهي طائلة إلى مواليه:المنصور بالله، فالمعزّ لدين الله، إذ تقرب بما يزيد عن عشرة آلاف دينار لمولاه المنصور بالله[3].و ممّا صرح به الخليفة المعز في الموضوع:" هذا جوذر المسكين، و الله إنّا لنحصي ما وصل إلينا منه إلى آبائنا الطاهر ين من قبل، و إلينا من بعدهم"[4]. وكان يعتبر هذه الأموال تقرّبا من الأئمة ، وعملا لوجه الله.و قد يكون ما دفعه لهم "فوق المائة ألف دينار، بلا إقطاع ،ولا ضياع"[5].و هو مبلغ كبير يدلّ على نجاحه في ممارسة هذا النشاط، حتى أصبح من أغنياء البلاد. ولم يكن هذا حال كل الصقالبة فمنهم الذين لم يستطيعوا جمع ثروات كبيرة،مثل ميسور الفتى الذي لم يترك عند موته سوى ثمانية آلاف دينار ، ممّا أدى إلى عدم رضى الخليفة عنه[6].

و جرت العادة أن يترك الفاطميون عبيدهم يجمعون الأموال ،فإذا ماتوا يرثونهم . وإذا قُتلوا يصادرون أموالهم[7].

و كانت الأموال التي يجمعها الفاطميون تُستثمر في التجارة لفائدتهم،ويشرف عليها مواليهم ويصرف جزء منها في شراء الرقيق ،الذين يشارك جلّهم في الغزوات،فيجمعون لهم الغنائم، والسبي.

---

(1) سيرة الأستاذ جوذر، ص95.

(2)نفسه؛ La vie de L'Ustadh Djawdhar,p.12 ؛ ذكر العزيزي"أنّ مركبا عطب " في قدومه من صقلية ،مشحونا بحملة"،من الخشب (سيرة الأستاذ جوذر، ص136).

(3) سيرة الأستاذ جوذر، ص47.

(4) نفس المصدر.ص147.

(5)نفسه.

(6)نفسه.

(7) أنظر:حسين مؤنس، تاريخ المغرب،مج1، جـ1، ص518.

استخدام الرقيق في النقل:

كان العبيد يُستخدمون إلى جانب الدّواب في نقل السلع ،فيحملون أمتعة سادتهم التجار بالمدن ،إن كانوا لا يملكون دابة. أو في المسالك التي لا تستطيع الدّواب التنقل فيها لوعورتها.وكان معدّل وزن ما يحمله العبد العادي فوق رأسه،حوالي ثلث قنطار من الأمتعة،إضافة إلى زاد السفر الخاص بالمولى و الحرّاس[1].

و استخدم العبيد أيضا في نقل الغنائم،وأمتعة الجند،و الجرحى الذين لا يقدرون على السير،بعد انتهاء المعارك؛كما حدث عند جرح زرعة بن أبي مدرك،مثلا،واندقت ساقه،وهو يقاتل إلى جانب موسى بن نصير.فأمر هذا الأخير أن يُحمل الجريح إلى القيروان. و خصص له خمسين رجلا يتعاقبون على حمله ،في اليوم الواحد[2].

و عندما انهزم الأمير الأغلبي،زيادة الله الثالث،أمام أبي عبد الله الشيعي،وقرّر الرحيل إلى المشرق،وغادر رقادة، في 24 جمادى الثانية،سنة 296هـ/20 مارس 909 م. أخذ معه فتيانه و عبيده[3].واختار ألفا من الصقالبة،"جعل على كلّ واحد منهم منـــــطقة، فيها ألف دينار"[4]كي ينقل جزءا من أمواله،التي بلغت ثلاثين حملا،في كلّ حمل تســـعة عشر ألف مثقال[5].

امتلاك الرقيق للعقار:

كان فرجون[6]مولى موسى بن عياش[7]،صاحب ميلة[8]يملك فندقًا بها ،نَـزَلَ فيه أبو عبد الله الشيعي ،لمّا أصيب بعلة من حصاه[9]،وكان من جلـــــــة عبيد موسى[10]. و لما توفي

---

(1) Léon L'Africain:Description de L'Afrique, traduit et annoté par Epaulard,édition Adrien Maisonneuve, Paris,1957, p.468sqq.

(2) ابن قتيبة، المصدر السابق،ص233.

(3)القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة،ص222؛ ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص147. 148.

(4)القاضي النعمان،المصدر السابق،ص207.

(5)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1،ص148.

(6)القاضي النعمان،رسالة افتتاح الدعوة،ص75؛أو هو فرجول (الطالبي محمد،الدولة الأغلبية،ص661).

(7)القاضي النعمان،المصدر السابق،ص75؛أو هو موسى بن عباس(الطالبي محمد،المرجع السابق،ص661.

(8)الطالبي محمد،المرجع السابق،ص661.

(9)القاضي النعمان،المصدر السابق،ص75.

(10) نفسه

ترك ثروة كبيرة، وخلّف عشرين ولدا ذكورا"كلهم يركبون خلفه إذا ركب،وكان نبيلا،ذا همّة،وكرم"[1]، حسب تعبير القاضي النعمان لكن صفات النبل،و الكرم التي أضفيت عليه،غريبة على العبيد، فلم يصفهم أحد غيره بمثلها . ولعل النعمان فعل ذلك لأنه عندما استقبل الداعي أبا عبد الله لم يسلمه لمولاه موسى بن عياش،خوفا من أن يتسبب له في أذى،فيكون ذلك نقيصة منه في حق ضيفه.

و كان مظفر الصقلبي يملك ضياعا كثيرة، و لما مات،فصل الأستاذ جوذر مداخيلها عن مداخيل مدينة المهدية،وألحقها بديوان المنصورية،ولما ارتفعت النفقة على عبيد المهدية طلب جوذر ،وكان مسؤولا عنها ،من مولاه المعز لدين الله،أن يسمح له، بالاستعانة بمداخيلها فكتب إليه بصرف غلاّتها فيما احتاج إليه[2].

و كان رصيف الصقلبي،مولى الأمير تميم[3]بن الخليفة المعز لدين الله يملك ضيعة له،وأراد ابن سهل أخذ بعض أرضها منه، تظلم إلى الأستاذ جوذر،فأبلغ الخليفة بالأمر وصرف هذا الأخير أمرها إلى القاضي،ليكشف عن ملابسات القضية، و يفصل فيها خاصّة وأنّ الصقالبة الذين كانوا يشتغلون فيها،ليس لديهم شهود يثبتون أنهم لم يتجاوزوا حدود ضيعة سيّدهم رصيف.[4]و كتب المعز بهذه المناسبة إلى جوذر يقول له:"لا أحبّ أن تحيف مع أحدهما المسارح،فتكون له القطعة التي على الآخر.فيهلك من له في ذلك حق من أهل المنازل (الضياع)،التي ليس لها من يحميها،ويناظر عنها.فنأثم على شيء لا مقدار له.و ينسب إلينا الظلم فيه.فرأينا أن تصرف أمرها في ذلك إلى القاضي،فيكشف عنها بالأمناء،والصالحين.فإن كانت المسارح مشتركة كما ذكر،أخذ كل امرئ منها حدّه. و إن كانت لقوم دون قـــــوم، أخذوها بما يوجبه الحق. وكان ما يتقلدّونه من ذلك في أعناقهم،وكنا نحن من ذلك برء..."[5].

(1) القاضي النعمان ،المصدر السابق، ص75.

(2)سيرة الأستاذ جوذر،ص116 ؛Vie de L'ustadh Djawdhar,p.175

(3)هو ابن المعز لدين الله،و يكنى بالشاعر،كانت له اتصالات بأبناء القاسم بن القائم بأمر الله،الذين كانوا يتآمرون على أبيه، وكان يراسلهم في السر،فكان ذلك من بين الأسباب التي منعت أباه من تعيينه خلفا له في السلطة(Vie de Lustadh Djawdhar,p.150,note339.) لكن ابن حماد يعزو ذلك إلى عقمه (المصدر السابق،ص55؛ Vie de L'ustadh Djawdhar,p.213,note467

(4)سيرة الأستاذ جوذر،ص96؛.Vie deLustadh Djawdhar,p144

(5) سيرة الأستاذ جوذر،ص 96- 97.

لقد تفادى المعز لدين الله، كما يلاحظ، ذكر اسم ابنه تميم في كتابه لمولاه جوذر.و ركّز على إنصاف أصحاب الأرض.و أوكل الأمر للقضاة، و حمّلهم مسؤولية إحقاق الحق،و برأ نفسه من أي ظلم يقع على القوم.ولم يثق في العبيد العاملين بالأرض،رغم كثرتهم،فلم يطلب شهادتهم و قد يكون تخوف من امتثالهم لمولاهم،وانحيازهم إليه، بحكم وضعهم، و أمر بأن يعود القاضي إلى أشخاص أمناء و صالحين للتحقيق في الدعوة .

و يستنتج من هذه القضية،أنّ العبد، يملك بدوره أرقاء،يعملون تحت إشرافه لصالحه،أو لصالح مواليه ،كما هو الأمر بالنسبة لرصيف هنا.

7)الرقيـــق مـــــــال:

لا يختلف العبيد عن أي شيء يملكه الحرّ، فهم رأسمال أسيادهم يباعون،ويشترون، ويؤجّرون للعمل عند الآخرين،كما تؤجر الآلة، أو الحيوانات،ويستفيد مواليهم بأجرتهم.ويسمّى الإباضية العبيد المؤجّرين "المستغلات"[(1)].

و العبيد جزء من الغنيمة،لذلك يُـمنِّي القادة جنودهم بالحصول على أكبر عدد منهم،إذا انتصروا في المعارك،ممّا يشجع الجنود على بذل جهد أكبر في القتال. من ذلك أن أسد بن الفرات،عند استعداده لغزو جزيرة صقلية ،خطب في جنوده ليحرّضهم على القتـــــــال، قائلا:" هؤلاء عجم الساحل،هؤلاء عبيدكم،لا تهابوهم"[(2)].

و بما أن العبد مال، فإنّه يُدفع مهرا،فإذا قال وليٌ:" زوجتك على عبدٍ أو أمة،جاز النكاح بالاتفاق.واشترط الشافعية،لصحّة هذا النوع من الصداق،أن يكون العبد معيّنا[(3)].

8) استخدام الرقيق في تسيير الشؤون المالية:

تجلّى دور العبيد في تسيير المالية في عهد الفاطميين،منذ قيام دولتهم ،حيث أنشأ عبيد الله المهدي بيت المال[(4)]،و أقام له ديوانا[(5)]،و عيّن على رأسه جوذر الصقلبي و على إدارته

---

(1)هذه الكلمة مشتقة من غلّة،و تعني الدخل(ابن الصغير،المصدر السابق،ص31).

(2)المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص188.

(3) ابن عبد البرّ،الكافي،ص250؛الغرياني،عيون المجالس،جـ3،ص1142. 1143.

(4)يرى الدشراوي فرحات،أنّ عبيد الله المهدي أنشأ بيت المال من العدم،بسبب الاختلال الذي أصابه إثر فرار الأمير الأغلبي زيادة الله الثالث،بعد هزيمة الأريس.و كان الخليفة الفاطمي قد احتفظ بالدواوين التي كانت موجودة في عهد الإمارة الأغلبية،كديوان الخراج،وديوان السكة(المرجع السابق، ص477 .478).

(5)القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة،ص256. 257.

نصير الصقلبي. الذي لُقب بالخازن. ثمّ نقل الخليفة بيت المال إلى دار المحاسبات ،مع بقية المصالح المالية،بالمهدية ،العاصمة الجديدة للبلاد.

كما كان جوذر مسؤولا عن بيت المال،في عهد الخليفة القائم بأمر الله،الذي "صرف إليه النظر في بيت المال،و خزائن البر،والكساء"[1]. و ذلك لمّا خرج من المهدية،على رأس حملة عسكرية إلى المغرب[2]. و تعدّ هذه الوظيفة سامية ،في الدولة الفاطمية،لأنها تسمح لمن يقوم بها، إذا كان مخلصا،وكفأ،أن يتبوأ مرتبة هامّة في جهاز الدولة[3].

و ولّى الخليفة المنصور بالله مولاه جوذر خزائنه،وطلب منه أن يحمل إليه من الخزائن التي تحت يديه أشياء،وصفها له،مما يصلح أن يرسل للملوك.لأنه أراد مهاداة ملك الروم.وكتب إليه قائلا:" وأنا أعرف من حرصك على ألا يكون في الدّنيا شيء حسن إلاّ و هو عندنا و في خزائننا ممّا أظنه يحملك على الشح على النصارى،بمثل هذا الذي أمَرْنا بإنفاذه إلينا.فلا تفعل،فإنّ ذخائر الدّنيا تبقى . و إنّما ادّخرناها لمباهاة الأعداء.والدلالة على شرف أنفسنا،وعلوّ همّتنا،وسخاء قلوبنا،بما تظن به النفوس،و يشحّ به كلّ أحد"[4].و إذا كان هذا الكتاب يوضحّ سياسة المنصور المالية،و الخارجية،وعلاقته مع الملوك النصارى،فهو يدلّ كذلك،على أنّ جوذر كان المسؤول الأوّل بعد الخليفة على الخزائن.و أنّه كان حريصا على محتوياتها.ويعمل على إثرائها. بكل ما هو حسن.و لا يقبل التفريط في شيء منها.

و كان جوذر،بدوره،يستعين ببعض الصقالبة في مهامّه المالية، فقد كان نظيف الريحاني ينوب عنه بالمهدية،ويقوم بوظيفة :متولّى بيت المال[5] . و لما انتقل الأول مع مولاه المعز لدين الله إلى المنصورية،أصبح نصير عامل مدينة المهدية،خلفا للأستاذ ،وتولى إدارة بيت المال تطيف الريحاني[6].

---

(1)سيرة الأستاذ جوذر،ص8 و 39؛La vie de l'ustadh Djawdhar,p.10

(2)عن تفاصيل هذه الحملة(أنظر:لقبال موسى، كتامة، ص354 فما بعدها).

(3)سيرة الأستاذ جوذر،ص11؛الدشراوي فرحات ،المرجع السابق،ص448.

(4)سيرة الأستاذ جوذر،ص61.

(5)نفس المصدر ،ص91،و ص 119 فما بعدها.

(6) نفس المصدر،ص39 و 86 ؛ انتقلت المصالح المركزية إلى مدينة المنصورية،لأنها أصبحت عاصمة البلاد،ومقرّ إقامة الخليفة المعز لدين الله،وتراجع دور المصالح الادارية بالمهدية من دور مركزي،إلى دور محلي(الدشراوي فرحات، المرجع السابق،ص478. 479

و في العاصمة الجديدة، أشرف جوذر على بيت المال، و كذلك على الديوان الذي كان يتلقى إيرادات الضياع،أو المنازل. فقد أورد العزيزي معلومات خاصة بمنازل مظفر الخادم،الذي كان من أهم القادة العسكريين في عهد المعز لدين الله، ثم أصبح عاملا بطرابلس. ولما قُـتل،عادت ضياعه لمولاه الخليفة[1].و" كان دار النظر في منازل مظفّر إلى الأستاذ، وكان مالها ينزل في ديوان المنصورية مُفْردًا ،دون الأموال التي كان يجري نظر الأستاذ فيها بالمهدية،و النفقة منه على العبيد الذين تحت يده، فاحتاج أن يدخل هذا المال الذي يجري من هذه الضياع في الجملة التي ينفق منها على العبيد... فكتب في ذلك رقعة(إلى المعز)،ورجع إليه الجواب بهذا:اعمل في هذه الضياع بما رأيته،واصرف غلاّتها فيما احتجت إليه،فالنفس طيبة على كلّ ما يكون منك"[2].

و في سنة 357 هـ/ 967م، استقدم الخليفة المعز لدين الله ،خادمه نصيرا،عامل المهدية،إلى المنصورية،وولاه على"الديوان"خلفا للقائد جوهر الذي كان في مهمة خاصة بجمع المال،و حشد الرجال استعدادا للحملة على مصر[3].وبعد رجوعه من جولته في المناطق الغربية عاد إلى منصبه وعين نصيرا عاملا على طرابلس و مكلفا بجمع الأموال لتجهيز الحملة البحرية" التي سيقودها أمير البحر الصقلي:أحمد بن الحسن الكلبي"[4].

و قد اكتسب العبيد،و خاصة المنحدرين من أصل نصراني منهم،خبرة في إدارة الشؤون المالية في الدولة الفاطمية لدرجة أنه لم يعد بإمكانها الاستغناء عنهم،و هو ما عبّر عنه خليفتها المعزّ،لجوذر عندما لاحظ أن بعض الخلل اعترى بيت المال، بقوله:" و إن كنا استرحنا بعد خروج نصير إلى جوهر ،فوجدنا فيه و معه ما أردناه فمذ خرج صارت الأشياء مهملة،وركب كلّ وحش هواه ،فلا خزانة و لا حراس،و لا عبيد،و لا حال يوقف منها على محبوب"[5].

و يدلّ هذا على أن الخدم الصقالبة درّبوا على تسيير شؤون الإدارة و المال.و أن كلاًّ من جوذر و جوهر و نصير ،كانوا يؤدون عملهم بتفان،وإخلاص.وأنَّ الخليفة كان يعتمد عليهم

(1) أنظر :الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص420.

(2)سيرة الأستاذ جوذر،ص116.

(3)نفس المصدر،ص118. 119.

(4)أنظر الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص481.

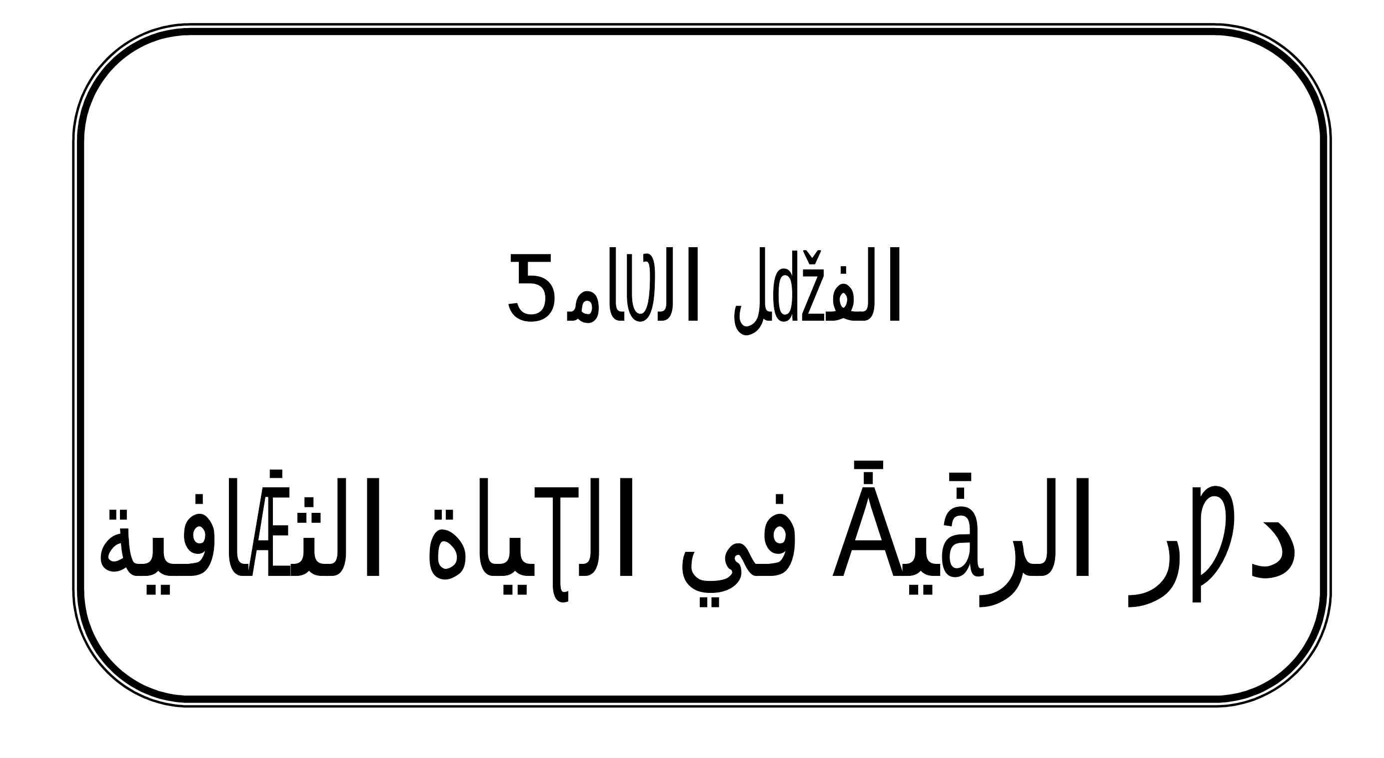
(5)سيرة الأستاذ جوذر،ص119.

أكثر من اعتماده على غيرهم[1] في المجال المالي.لدرجة أن إدارته تأثرت سلبا فور غياب أحدهم عنها.وأن هؤلاء الصقالبة كانوا،هم،الذين يمسكون بمقاليد الجهاز الإداري،أيضا في بلاد المغرب[2].

---

(1)اعتمد الخليفة المعز لدين الله على:يعقوب بن كلس،و عسلوج بن الحسن الكتامي مساعدا للأول، في إدارة بعض الجوانب المالية بالمرحلة الإفريقية(أنظر:سيرة جوذر،ص20 ؛الدشراوي فرحات ،المرجع السابق،ص482؛ E.I.T.II art Fatimides, par M .canard et G.Marçais pp.870sqq édition 1965.

(2)الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص482



الفصل الخامس

دور الرقية في الحياة الثقافية



دور المرأة في الحياة الثقافية

- دور المرأة في العلوم الدينية.
- دور المرأة في نشر الدعوة الإسماعيلية.
- دور المرأة في المكتبات.
- دور المرأة في التعليم.
- دور المرأة في النشاط الأدبي.
- دور المرأة في الموسيقى و الغناء.
- دور المرأة في نشر اللغات الأجنبية.

دور الرقيق في الحيـــــاة الثقافيـــــة:

دور الرقيق في العلوم الدينية:

تعدّ العلوم الدينية من مجالات الحياة الثقافية التي ساهم فيها العبيد،و أشهر من برز فيها عبد "بربري"[1]،من أهل المغرب[2]أو من سبيهم،اشتراه عبد الله بن عبّاس[3]،أو وهبه له والي البصرة،الحصين بن الحرّ العنبري[4]فسمّاه بأسماء العرب،و كنّاه بأبي عبد الله[5]،وعلّمه القرآن و السنن[6] و العبد المعني هنا هو المعروف باسم عكرمة.

و قد روى عكرمة أحاديث كثيرة عن مولاه ابن عباس،وعن أبي هريرة،و عن عبد الله بن عمرو بن العاص،وعن عائشة أمّ المـــــــؤمنين،و عن كثير من الصحابة،و روى عنه كثيرون منهم الشعبي[7].

وثّقه البعض مثل أحمد بن حنبل و البخاري[8]و أثبته أصحاب الطبقات[9]و ضعـّفه آخرون مثل مالك الذي روى له حديثا أو حديثيـن[10]فقط،و تجنّبه البعـــض كأبي مسلم.

(1)أبو العرب ،طبقات،ص230؛ابن خلكان،وفيات الأعيان،مج3،ص265؛ابن العماد الحنبلي(أبو الفلاح عبد الحي،(توفي سنة 1089هـ):شذرات الذهب في أخبار من ذهب،طبعة جديدة،دار إحياء التراث العربي،بـــــيروت(بدون تاريخ)،مج1، ص130؛ابن حجر العسقلاني ،كتاب تهذيب التهذيب،جـ5، ص 630.

(2)ابن خلكان،المصدر السابق،مج3،ص265.

(3)المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص93 .94.

(4)ابن حجر العسقلاني،المصدر السابق،جـ5،ص630؛تولاّها لعلي بن أبي طالب (رضي الله عنه)؛نفسه؛المصـــدر السابق،مج3،ص265).

(5)لم يذكر ابن خلكان اسمه الأصلي(المصدر السابق،مج3،ص265)؛أو هو: أبو عبد الله المدني (ابن حجر العسقلاني،المصدر السابق،جـ5، ص630).

(6)قال عكرمة كان ابن عبّاس يضع في رجلي الكبل(القيد)،ويعلمني القرآن، و السنن،والفقه(ابن سعد(محمد بن سعد بن منيع الهاشمي المعروف بابن سعد):الطبقات الكبرى،دراسة و تحقيق:محمد عبد القادر عطا،منشورات علي بيضون،دار الكتب العلمية،بيروت،لبـــــنان،ط.1418،2هـ/1997م، مج 2،ص294؛الذهبي (أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان المتوفي سنة 748هـ):ميزان الاعتدال في نقد الرجال،تحقيق:علي محمد البجـــــاوي،دار الفكر للطباعة النشر، والتوزيع(بدون تاريخ)مج3،ص95).

(7)المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص93؛أبو العرب،المصدر السابق،ص82. 83؛ ابن خلكـــــان ،المصـــــدر السابق،مج3،ص 265،ابن حجر العسقلاني،جـ5،ص 630. 631.

(8)ابن عماد الحنبلي،المصدر السابق،مج1،ص130.

(9)أنظر: حسن حسني عبد الوهاب،ورقات،ص106.

(10)أبو العرب،المصدر السابق،ص82. 83 ؛المالكي،المصدر السابق، جـ1، ص 93 ؛الذهبي ،المصدر السابـــق،مج3، ص 93 ،و قد أعرض مالك عن الاحتجاج بعكرمة لمذهبه الخارجي(ابن العماد الحنبلي،المصدر السابق،مج1،ص 130).

فلم يحتج به[1]و تحدّث مؤرخون كثيرون عن غزارة علمه،مبرّرين ذلك بجواب سعيد بن جبير ،لما سئل عمّن أعلم منه، فقال:عكرمة[2]و أضاف قائلا ؛هذا البحر فاسألوه[3]. و كان عكرمة أحد أعلام التفسير[4]، و قد شهد له الشعبي بقوله:" ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة[5].و قال الثوري:خذوا التفسير من أربعة"،ذكر من بينهم عكرمة، و سأل ابن جريج قائلا:هل كتبتم عن عكرمة،فقيل له:لا،فأجاب "فاتكم ثلثا العلم"[6]و كان يروي مغازي الرسول(ص)كأنه يراها[7]. و هكذا صُنّف عكرمة من فقهاء مكّة،و تابعيها الأربعة[8].

و أذن له مولاه عبد الله بن عبّاس بالفتوى[9]،و قال له:" انطلق فأفت الناس"[10]فخرج يتنقل من بلد إلى بلد، و نزل في خراسان،و إصبهان،واليمن،ومصر ،و دخل إفريقية[11]صحبة

---

(1)ابن العماد الحنبلي، المصدر السابق، مج1، ص130؛ و لقد ناقش ابن حجر العسقلاني مطولا الخلاف الذي حصل حول الاحتجاج بروايته من عدمه(المصدر السابق،ـ جـ5، ص632 فما بعدها من عدّة صفحات).

(2)ابن سعد ،المصدر السابق، مج2، ص294؛الذهبي،المصدر السابق، مج3،ـ ص93 ،ابن حجر العسقلاني،المصدر السابق، جـ5، ص632؛ابن خلكان،المصدر السابق،مج3، ص265.

(3)ابن سعد، المصدر السـابق،مج2، ص294؛ابن حجر العسقلاني،المصدر السابق، جـ5، ص632؛الذهبي،المصدر السابق، مج3، ص93؛ و قال: شهر بن حوشب:إنّ مولى ابن عباس حِبْرُ هذه الأمة(ابن حجـر العسقلاني،المصدر السابق، جـ5، ص 631).

(4)أبو العرب، المصدر السابق،ص82. 83 ؛المالكي، المصدر السابق، جـ1، ص93 ؛الذهـبي،المصدر السـابق، مج3، ص95 ؛ابن حجر العسقلاني،المصدر السابق،جـ5، ص632.،و ذكر الذهبي في هذا السياق أن عكرمة سمع رجلا يقول لغلامه:" إن لم أجلدك مائة سوط، فامرأتي طالق"فقال:" لا يجلد غلامه، و لا تطلق امرأته، هذه من خطوات الشيطان.وذكر ذلك في تفسيره الآية:" و لا تتبعـوا خطوات الشيطان" (سورة البقرة، الآية208)(المصدر السابق، مج3، ص97).

(5) نفس المصدر، مج3، ص95.

(6)ابن حجر العسقلاني،المصدر السابق،جـ5،ص633.

(7)أبو العرب،المصدر السابق،ص82. 83 ؛المالكي،المصـدر السابق، جـ1، ص93؛ ابن خلكان، المصـدر السابق، مج3، ص265؛ابن حجر العسسقلاني،المصدر السابق،جـ5، ص631. 632.

(8) ابن خلكان، المصدر السابق، مج3، ص265؛ ابن العماد الحنبلي،المصدر السابق، مج1، ص130؛ابن حجر العسقلاني،المصدر السابق،جـ5، ص632؛ و هم عطاء ،و سعيد بن جبير،و الحسن،و عكرمة(ابن حجر العسقلاني،المصدر السابق، جـ5، ص632).

(9)قال عكرمة:" كنت أفتي بالباب، و ابن عبّاس في الدار(الذهبي ،المصدر السابق،مج3، ص95)

(10) ابن خلكان، المصدر السابق، مج3، ص265؛ ابن العماد الحنبلي، المصدر السابق، مج1، ص130؛ ابن حجر العسقلاني، المصدر السابق، جـ5، ص631.

(11) ابن خلكان، المصدر السابق، مج3، ص265؛ ابن العماد الحنبلي ،المصدر السابق، مج1، ص130.

سلمة بن سعد أوّل دعاة الإباضية.

و أقام بالقيروان،ودرّس بجامعها.فكان يجلس في غربي المنارة[1]، بآخر المسجد،في الموضع الذي يسّمى الركيبة[2] فعلّم عددا كبيرا من أبناء إفريقية و كان يرى رأي الخوارج[3]، فهو من الأوائل الذين أدخلوا تلك النزعة إلى بلاد المغرب. و كان داعية نشيطا ،ماهرا في تبليغ آرائه فانتشر المذهب الصفري بين عدد كبير من البربر[4].الذين ثاروا في طنجة بالمغرب الأقصى بقيادة ميسـرة المدغري ،ضد السلطة الأموية، ثم انتقلوا إلى المغرب الأوسط[5].

و قد رُميَ عكرمة بالكذب. فشهد بعضهم [6]، أنّه رآه موثقا على باب[7]، فسأل مولاه عليّ ابن عبد الله بن عمر عن سبـب ذلك،فأجاب بأنه يكذب على أبيـه[8].و وُصـف بقلة العقل، و الخفّة[9]. و تركه بعض أصحابه لأنه أعجب بصوت مغنّ[10] و يبدو أنه رُمي بكلّ ذلك، لرأيه لا لعلمه،فقد قيل عنه:كان عكرمة كثير العلم، و الحديث،بحرا من البحور، و ليس يحتج بحديثه،و يتكلم الناس فيه[11].

(1)المالكي، المصدر السابق، جـ1، ص92؛ أبو العرب، المصدر السابق، ص83.

(2)أبو العرب، المصدر السابق، ص83؛ حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق، ص106.

(3)كثر الجدل حول مذهبه ،فتحدث بعض المؤرخين عن نزعته الخارجية، دون تحديد مذهبه بالضبط(ابن خلكان، المصدر السابق،مج3، ص265؛ابن العماد، الحنبلي ،المصدر السابق، مج1، ص130)؛ في حين رأى البعض أنه كان يحدث برأي نجدة، أو أنه كان إباضيا (ابن حجر العسقلاني،المصدر السابق، جـ5، ص633 فما بعدها من عدذة صفحات ؛ الذهبي،المصدر السابق، مج3، ص95. 9)؛ أو هو :صفري (أبو زكرياء، المصدر السابق، ص26. 27 ؛ابن حجر العسقلاني، المصدر السابق، جـ5، ص 633؛ الذهبي، المصدر السابق، مج3، ص95).

(4)أبو زكريا المصدر السابق، ص26؛ أبن حجر العسقلاني،المصدر السابق، جـ5 ، ص633؛الذهبي ،المصدر السابـق، مج3، ص95.

(5)أنظر لقبال موسى، المغرب الأوسط، ص153. 158.

(6)شهد بذلك عبد الله بن الحارث (ابن خلكان،المصدر السابق، مج3، ص265)، أو هو عبد الله بن الحرث، (ابن العماد الحنبلي،المصدر السابق، مج1، ص130)؛ أو هو: يزيد بن يزيد(ابن حجر العسقلاني،المصدر السابق، جـ5، ص634).

(7) على باب كنيف(ابن خلكان، المصدر السابق، مج3، ص265؛ ابن العماد الحنبلي ، المصدر السابق، مج1، ص130)؛ أو هو باب الحش(ابن حجر العسقلاني،المصدر السابق، جـ5، ص634 ؛الذهبي ،المصدر السابق، مج3، ص94).

(8) ابن خلكان، المصدر السابق،مج3، ص265؛ ابن العماد الحنبلي ،المصدر السابق، مج1، ص 130 ؛ابن حجر العسقلاني ،المصدر السابق، جـ5، ص634 ؛الذهبي ،المصدر السابق، مج3، ص94).

(9) ابن حجر العسقلاني، المصدر السابق، جـ5، ص633.

(10)ابن حجر العسقلاني، المصدر السابق، جـ5، ص633.

(11)الذهبي، المصدر السابق، مج3، ص94.

و لما مات عبد الله بن عبّاس ، باع ابنُه عليّ (بن عبد الله) ،مولاه عكرمة فاشتراه منه خالد ابن يزيد بن معاوية ،بأربعة آلاف دينار، فتوجه إليه عكرمة و قال له:" ما خير لك بعت علم أبيك بأربعة آلاف دينار، فاستقاله(ردّه)... و أعتقه"[1].

و لا يعرف متى عاد عكرمة من افريقية إلى المشرق ،فلم تتحدث المصادر عن مدة بقائه بالقيروان لكنه توفي بالمدينة حوالي سنـة 105هـ/[2] 724/723م وعمره ثمانون عاما[3]فقيل عنه،يوم وفاته، مات أعلم الناس[4] و ذكر الذهبي أنّه لم يشهد جنازته إلاّ سودان المدينة [5]. لِما اتُّهم به.

و عملا بقوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا اصبروا و صابروا و رابطوا و اتقوا الله لعلكم تفلحون"[6] ،اختار بعض الموالي المُرابطة و من هؤلاء:أبو الفضل بن مسرور ،مولى الصَّيْرفي[7] (عاش في القرن 3 هـ/9م)الذي رابط في قصر سهل بالساحل،شرق إفريقية، وألّف كتاب الأحمية الذي تعرض فيه لما يجب على سكان القصور أن يعملوا بها.

و كان أبو الفضل هذا فقيها، كثير الأمر بالمعروف، و النهي عن المنكر، زاهدا لا يملك من الأثاث في بيته إلاّ كتبه، وجلد من الصوف. و يقتات بالخبز و الزيت و توفي سنة 325هـ/936-937م فرثاه أحد الشعراء بقوله:

بقصر المنستيرثوى خير عالـــــم   نزيل غريب الدار يكنى أبا الفضل

أثار قصور المغرب بالعلم فاهتدى   رجال به كانوا من الدين في جهل

و شدّ شعار العلم في كلّ مشهــــد   و ينصح للإسلام بالحق و العدل[8]

(1)ابن خلكان، المصدر السابق، مج3، ص265 ؛ ابن العماد الحنبلي، المصدر السابق، مج1، ص130، الذهبي، المصدر السابق، مج3، ص95.

(2)رجحت المصادر أن عكرمة توفي في هذه السنة، لكنها ذكرت احتمال موتــــــه سنة 106 هـ ،أو 107هـ، أو 109هـ،أو 110 هـ(ابن خلكان، المصدر السابق، مج3، ص266؛ ابن العماد الحنبلي ،ـالمصدر السابق، ص130؛ ابن حجر العسقلاني،المصدر السابق، جـ5، ص637).

(3)الذهبي، المصدر السابق، مج3، ص94؛ ابن خلكان، و فيات الأعيان، مج3، ص266.

(4) المالكي، المصدر السابق، جـ1، ص93 ؛ توفي عكرمة في نفس اليوم الذي توفي فيه الشاعر عزّة، فقال الناس :" مات أفقه الناس، وأشعر الناس" ابن خلكان، المصدر السابق، مج3، ص266)..

(5)المصدر السابق، مج3، ص96.

(6)سورة آل عمران،الآية :200.

(7) القاضي عياض أبو الفضل، ترتيب المدارك،ص416؛ محمد حسن، المرجع السابق، ص165.

(8) من البحر الطويل، (القاضي عياض أبو الفضل،ترتيب المدارك، ص 417. 418. 419 ؛ لم تذكر المصادر اسم صاحب هذه الأبيات)

و من العبيد الذين تفوّقوا في مجـــــال الفقه محمد بن رشيد،مولى عبد السلام بن المفرّج[1]. و يكنى أبا زكريا[2] و كان أبوه صقلبيا[3]،تعلّم الفقه بإفريقية ،ورحل مع سحنون ليسمع من علماء مصر[4]و تفوّق على مرافقه في استيعاب دروس أبي القاسم.وأصبح فقيها،عالما،فصيحَ اللسان،ثقةً في نقله، وروى عن سفيان بن عُيَـيْـنة،وابن القاسم، و ابن وهب، لكنّه عرف بسوء معاملته الناس.فلمّا مات سنة 221هـ[5]/835-836م. رفض القاضي سحنون النظر في تركته[6]،وأوكل ذلك إلى صاحب المظالم،حبيـب بن نصر بن سهل[7].ورغم ذلك فإن محمد بن رشيد يُعَدّ رجلا صالحا[8].

و من هؤلاء معمر بن منصور و هو عبد صقلبي،مولى لبعض الأندلسيّين من اشبيليا ، وكان يميل إلى رأي الكوفيين.و يروي عن كل من ابن فرّوخ،وأسد بن الفرات ،عاش قليل ذات اليد، و كان معاصرًا لأسد بن الفرات[9]. لكن تاريخ وفاته غير معروف.

و منهم أيضا نفيس بن الغرابلي السوسي، المولود سنة 213 هـ/828- 829 م أو سنة 214هـ/829-830م، و يُكنّى أبا الغصن و هو رومي الأصل[10]،مولى امرأة من أهل سوسة . درس على سحنون ،وابنه محمد، و عون ، وابن رزين ،وعبد الله بن سهل القبرياني ومحمد ابن الموّاز و غيرهم . و درس عليه أبو العرب و سَهْـل بن عـــــبد الله بن حمديس

---

(1)أبو العرب،المصدر السابق،ص195؛أو هو: ابن مفرج (الدباغ، المصدر السابق،جـ2، ص49)؛ أو:ابن الفرج الربعي (القاضي عياض أبو الفضل ، تراجم أغلبية، ص145).

(2) القاضي عياض أبو الفضل،تراجم أغلبية، ص145.

(3) نفس المصدر، ص 146 ؛أو كان صقليا (الدباغ، المصدر السابق، جـ2، ص50.

(2) القاضي عياض أبو الفضل، المصدر السابق،ص145؛الدباغ المصدر السابق،جـ2، ص50

(5)نفس المصدر ، ص145.

(6)أبو العرب،المصدر السابق،ص195؛القاضي عياض أبو الفضل،المصدر السابق،ص146.

(7)أبو العرب،المصدر السابق،ص195.

(8)نفسه.

(9)آبو العرب، المصدر السابق، ص198.

(10) كان محمد بن سحنون يشبّه نفيسا بالصحـــــــــابي صهيب ،فيقول له: يا نفيس ، أنت رومي . و أنا أحبّك لأنك تختلف لي،وتحب السماع و العلم. و كان صهيب روميا ،و كان يحبّه النبي (ص)القاضــي عياض أبو الفضل،المصدر السابق، ص388.

و آخرون[1]. برز في الفقه، و كان من الحفّاظ المشهورين ،حفظ موطأ ابن وهب[2].

و عرض عليه الأمير إبراهيم بن الأغلب، ذات يوم، قضاء مدينة سوسة ،فرفض قائلا: " لا تَعِرْ القضاء بي،لأ ني عبد رومي،أعـــور ،غرابلي ،مولى امرأة . و هذا هجنة عليك"[3] ورفض الجلوس للفتوى،و فضّل أن يعيش من صناعة الغرابيل. فكان قليل ذات اليد.توفي سنة 309هـ/921-922م[4].

ومن بينهم حسين بن مفرّج[5]،مولى مهرية بنت الأغلب بن إبراهيم ، و يكنّى أبا القاسم،درس على سحنون .واهتمّ بعلم الحديث،فأصبح مختصّا فيه[6] و كان كثير التطواف، أقام بالمشرق سنوات عديدة،و زار مناطق مختلفة هناك،و حجّ عدة مرّات و في سنة 308 هـ/920-921م،سجنه الخليفة الفاطمي عبيد الله المهدي، لأنه تمسّك بالمذهب السنّي ،و ضُرب حتى قتل و صلب[7].

و منهم أبو حبيب نصر بن فتح السَّـنَوْرى [8] المتوفي سنة 306هـ/(9)918-919م درس الفقه في القيروان ومصر،عن يحي بن عمر ،وعن محمد بن عبد الحكم[9]و عن سحنون فأصبح فقيها ،ثقة ،حسن الحفظ . جلس للفتوى،يجلّه أهل العلم بالقيروان،ويستشيرونه.

و منهم سعيد بن مسرور مولى الغرياني المتوفى سنة 284[10]/897-898م ،درس هو الآخر بمصر على محمد بن الحكم،و على ابن مرزق .ودرّس بدوره العديد من أبناء إفريقية منهم،ابن بسطام ،و أبو العرب .و كان رجلا صالحا ،ثقة.

و منهم أيضا أبو محمـــــــد عبد الرحمن بن محمد بن عمران المتوفي في فاتـــــح

---

(1)القاضي عياض أبو الفضل، تراجم أغلبية، ص 387؛أبو العرب ،المصدر السابق، ص250.

(2)القاضي عياض أبو الفضل، المصدر السابق،ص387؛ أبو العرب، المصدر السابق،ص250.

(3)القاضي عياض أبو الفضل، المصدر السابق، ص388.مع العلم أن الأئمة الأربعة اتفقوا على أنه لا يجوز أن يكون القاضي عبدا (الدمشقي العثماني الشافعي،أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن، المتوفي بعد 780هـ):رحمة الأمّة في اختلاف الأئمة،حققه و علق عليه: علي الشربجي و قاسم النّوري ،مؤسسة الرسالة ،1414 هـ/1994 م ، ص556.

(4)نفسه.

(5) القاضي عياض أبو الفضل، تراجم أغلبية، ص402 ؛الدباغ،المصدر السابق، جـ2، ص353.

(6) القاضي عياض أبو الفضل، المصدر السابق، ص402.

(7)نفسه.

(8)نفس المصدر،ص403؛أو هو:أبو الفتح التسوري(الدباغ،المصدر السابق،جـ2، ص340).

(9)الدبّاغ،المصدر السابق،جـ2، ص340؛القاضي عياض أبو الفضل،المصدر السابق،ص403.

(10)القاضي عياض أبو الفضل، المصدر السابق، ص480.

شوال 282هـ[1] /895-886) و كان يلقب بالورقة ،و قد ولد سنة 208هـ/823 –824 م. أصله من العجم و هو مولى امرأة تدعى سلمى،درس على الإمام سحنون.و صاحبه طويلا.وكان فقيها ،ثقة، حافظا، و كان اقتصر في فتواه على أمهات ابن القاسم.

و في عهد الأغالبة، تعلمت جارية تدعى فضل، القراءة ،و الكتابة، و نسخت مصحفا[2] بيدها . وحبّسته على جامع عُقبة بن نافع ،بمدينة القيروان ،سنة 295هـ/907 م ، ليقرأه الناس، طلبا للأجر و الثواب.و جاء في نصّ تحبيس هذا المصحـــــف الموجود الآن بالمكتبة الأثرية هناك[3] ،بعد بسم الله الرحمن الرحيم،" هذا ما حبّستْ فضل مولاة أبي أيّوب أحمد بن محمد، رحمه الله .طلبا لثواب الله، و الدار الآخرة، رحم الله من قرأ فيها.ودعا لصاحبتها.كتبت بخطّها في المحرّم، سنة خمس و تسعين و مائتين[4]"

مع العلم أن المصادر لم تتعرّض للمكان الذي كُتب فيه، و لا الذي حُبس عليه و لم تهتم بهذه الجارية، فلم تذكر من أين جاءت؟ و أين كتبت مصحفها؟ فلو لم تسجل أسمها في نصّ التحبيس لما كان لها ذكر.

(1)القاضي عياض ،المصدر السابق ، ص254.255.

(2)يعدّ مصحف فضل من أقدم المصاحف في القيروان.و في نفس الوقت يعتبر أقدم و ثيقة مؤرخة (شلبي هند: القراءات بإفريقية ، من الفتح إلى منتصف القرن الخامس الهجري، الدار العربية، للكتاب، 1983م، ص90).

(3)مخطوط تحت رقم 44.

(4)شلبي هند،المرجع السابق، ص90؛ بن حمدة عبد المجيد ، المرجع السابق، ص91.

دور الرقيق في نشر الدعوة الإسماعيلية:

عرف عن الدعاة الإسماعيلية أنهم كانوا يستخدمون العبيد في نشر دعوتهم ومن ذلك أن الداعي أبا سفيان الذي استقرّ بِتَادِلاَ ،من بلاد المغرب، اشترى عبدا ليساعده في دعوة أهلها إلى مذهبه ،واشترى أَمَةً ،تساعد زوجته في إقناع النسوة بالعقيدة الجديدة؛ و قام الحلواني في الناظور، من نفس البلاد ،بنفس الشيء حيث استعان بعبد في نشاطه الدعوي ،واستعانت زوجته بأمةٍ في نشرالدعوة بين نساء المنطقة[1].

و قد لـقّب مصطفى غالب، و هو من الإسماعيلية ،جعفر الحاجب، مولى عبيد الله المهدي وابنه القائم، بالداعي[2]، لكن المصادر التي تعرضت لسيرته لم تتحدث عن نشاطه الدعوي، ولا يعرف ما إذا كان غالب اعتبره داعية في الفترة التي سبقت ظهور الخلافة الفاطمية أم أنه اعتبر خدمته لعبيد الله و ولده القائم جزءا من الدعوة أو أنه اعتبر ما تعرّض له في مصر، وفي سجلماسة ،من سجن و تعذيب ،من باب الدعوة.

و كان الخادم الصقلبي أبو جعفر الجزري[3]داعية من دعاة عبيد الله المهدي، و واحدًا من أفضل رجاله[4] اختاره وكيلا على حرمه [5]،فعهد إليه بالسهر عليهن بعد خروجه من مدينة سلمية[6]، فرحل بهن مع مملوك آخر يدعى جعفر و يعرف بالصعلوك[7]، إلى طرابلس والتقى هناك بأبي العبّاس أخي أبي عبد الله الشيعي " فكانا إذا اجتمعا وَحْدَهُمًا أمرهما واحد، وإذا كانا في الناس ،أظهر كل منهما ،الطعن على صاحبه ،وأرى أنّه على غير مذهبه، و جعلا يتناظران .وكان ذلك الذي يظهر منهما مدّة إقامتهما بطرابلس"[8].

(1)القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة، ص55 و ص57 ؛الدشراوي ،المرجع السابق، 78.79 ؛ لقبال موسى، كتامة، ص 216 .217. و ص 220.

(2) أ علام الإسماعيلية، منشورات دار اليقضة للتأليف و الترجمة، و النشر، بيروت، 1964، ص351.

(3) سيرة الحاجب جعفر بن علي، ص 110؛ الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص175 ؛ أو : الخزري (القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة، ص226. و ص 254 ؛ ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص150؛ الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص443؛ و لعله سمي كذلك نسبة لبلاد الخزر؛عنه أنظر: الدشراوي،المرجع السابق، ص478.

(4)الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص135 و ص 146.

(5)يعتبره الداعي إدرسي وكيل عبيد الله المهدي (المصدر السابق،ص136).

(6) سيرة الحاجب، جعفر بن علي، ص286.

(7) المصدر السابق، ص236؛ الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص443.

(8)الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص135. 136.

و بقي جعفر الجزري ينتظر هناك،إلى أن أخرج أبو عبد الله الشيعي، صاحبه عبيد الله المهدي،من سجن سجلماسة.و عاد به إلى رقادة.و أعلنت خلافته،عندئذ،دخل الجزري بالحريم إلى القيروان.فكافأه مولاه و ولاّه بيت المال[1].

و لمّا مرّ زيادة الله الثالث بمدينة طرابلس،وهو في طريقه إلى المشرق،بعد هزيمته في معركة الأربس،على يد أبي عبد الله الشيعي،التقى به الجزري ،دون أن يعرفه.وذهب يشيعه مع وجوه المدينة،و تظاهر بالبكاء،فكانت دموعه تسيل على لحيته،وهو يقول له:" لمن تتركنا يا سيد العرب"و زيادة الله يثني عليه،ويذكره بالخير. و سئل الجزري، بعد ذلك ،عما كان يقوم به فقيل له :إن الكلام قد يُتصنّع،فكيف بالدموع؟ و أنّا تهيّأ لك ذلك؟ فأجاب:" و الله ما بكائي إلاّ حزنا على عدوّ الله، لمّا خلص سالما"[2].

إنّ ظهور الجزري بهذه الطريقة، و بُكاءه،ومخاطبته الأمير الأغلبي يبدو غريبا.فمن المفروض أن يتوارى عن الأنظار ،خاصّة ،وهو داعية و مسؤول عن حماية حريم مولاه عبيد الله .الذي كان يبتعد عن الظهور ،ويلجأ إلى المناطق البعيدة عن عيون السلطة، ويتخفّى في زي التجار.كما فعل إدريس الأوّل بطرابلس.

فالجزري إمّا أن يكون ممثلا بارعا،أو جسورا،أو ذكيا جدا،بحيث قرر الظهور، حتى يبعد الشبهة عن نفسه. و هذا من الصعوبة بمكان، فالأمير كان محاطا بمجموعة من العيون، والحرس وكان بإمكان هؤلاء أن يتفطّنوا لحقيقته.

أمّا عن مخاطبته زيادة الله الثالث ،وبكائه ،فهو أشدّ غرابة ،فبأي صفة تقدّم للأمير، و هو لا يعرفه ،وليس من أعيان البلاد.و كيف يبكي بين يديه،و هو ليس من حاشيته. و إذا كان الأمير استمع إليه فعلا،و أثنى عليه،و ذكّره بالخير، فَلِمَ لَمْ يسأله عن شخصه.

وأمّا عن سبب البكاء الذي قدّمه الداعي إدريس،فإنّه يدخل في باب الأساطير .لأنه إذا قارنا بين ما فعله الجزري. بما كان يفعله مولاه المهدي مع أعدائه،عندما تجمعه بهم الظروف.فإنه يلجأ إلى الإحسان إليهم اقتداء بآبائه " للتقية منهم ، و ما يخافون من شرّهم"[3].

---

(1)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص159 ؛الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص478.

(2) الداعي إدريس،المصدر السابق، ص136.

(3)الداعي إدريس،المصدر السابق، ص144.

و لم تسجل المصادر أن المهدي، أو غيره،كان يخرج للعدوّ ،و يتظاهر بالبكاء عليه.

و مع أن المصادر الشيعية تصف هذا الرجل بأنّه داعية المهدي، و من أفضل رجاله.إلاّ أنها لم توضح كيف كان هذا النشاط الدعوي يتم و أين قام بذلك؟ وما هي نتائج نشاطه؟ و لعلّ السبب في ذلك أنه كان ينشط في دور الستر،و لما مات هذا الدّاعي برقادة سنة 299 هـ/911 م صلّى عليه القائم بأمر الله ،و وقف على قبره حتى وُري فيه، وترحّم عليه[1].

و كان جوهر الصقلي ممن ساهموا في نشر المذهب الإسماعيلي في مصر. فلم يجبر سكانها على التحول إلى مذهب مواليه، فَوْرَ دُخوله البلاد، بل فكّر في إنشاء مؤسسة قويّة جعلها مركزا للدعوة بينهم، فبنى مسجدا وسط مدينة القاهرة، نسبه إلى ابنة رسول الله (ص):فاطمة الزهراء فسماه المسجد الأزهر[2] ،فكان لهذا العمل تأثير إيجابي على الناس دلّ على ذكاء الرجل.

و بعد ذلك قام بسلسلة من التغييرات ،بدأها بالآذان،و صلاة الجمعة حيث منع قراءة سورة الأعلى و أزال التكبير[3] ثم الخطبة،[4]، و بعدها صلاة الجنازة[5]. ثم اهتم بتغيير بعض الشعارات السياسية ، التي تكتسي بُعدا دينيا ،فقطع الخطبة للعباسيين،وأزال شعارهم،ودعا لمولاه الخليفة المعز لدين الله[6]. و هكذا جعل المذهب الإسماعيلي ينتشر تدريجيا في البلاد المصرية ،عن طريق الدعوة في المساجد.

دور الرقيق في التأليـــــف:

من بين الرقيق الذين برزوا في مجال التأليف محمد بن محمد اليماني صاحب سيرة جعفر ابن علي الحاجب. لكنّه و يا للأسف لم يتحدث عن نفسه ،و لا عن نسبه، و لا عن

---

(1) الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص192.

(2) القاضي النعمان،المجالس و المسايرات ، ص311؛ القلقشندي،المصدر السابق، جـ3، ص364.

(3)المقريزي، اتعاظ الحنفاء،. جـ1، ص119.

(4) المصدر السابق، جـ1، ص120 .121 ؛ لقبال موسى، كتامة، ص496.

(5)أنظر لقبال موسى، كتامة، ص496.

(6)المقريزي،المصدر السابق،جـ1، ص119. 120.

مولده، و لا عن حياته، و اكتفى بكتابة جملة قصيرة جاء فيها:" محمد بن محمد اليماني، مملوك مولانا"[1].

و يبدو من خلال السيرة، نه عاش في القرن العاشر،فعاصر الخليفة العزيز ،الذي وُلد بالمهدية سنة 344هـ[2]/955م ،و تولّى الخلافة سنة 365 هـ/975م، و توفي سنة 386هـ/ 966م. وكُتب هذا التأليف تلبية لرغبته في نشر أيام آبائه"[3].

و قد استقى محمد بن محمد اليماني،كثيرا من المعلومات من جعفر الحاجب، فكرّر عدة مرّات :" قال جعفر، و يقول جعفر، لكنه لم يذكر أنه جلس إليه و تحدث معه. كما جمع معلوماته من بعض الذين "اشتركوا في الحوادث"[4]

و المؤكد أن هذا المؤلف كتب هذه السيرة على شكل مذكرات ،بعد وفاة صاحبها. وتتضمّن معلومات هامة ،حول إقامة عبيد الله المهدي بمدينة سلمية ،ثم عن رحيله إلى بلاد المغرب، مرورا بدمشق ،ومصر، ،وطرابلس ،ونزولا بسجلماسة حيث سُجن هو ومن معه من العبيد، وكيف تمّ تحريره ،و وصوله إلى مدينة رقادة بإفريقية. و قدّم بعض التفاصيل عمّا جرى من أحداث خلال هذه الرحلة في كل مكان نزله عبيد الله ،وتعرّض لبعض ما قام به أبو عبد الله الشيعي .

و من العبيد الذين اشتغلوا بالتأليف ،منصور العزيزي الذي دوّن سيرة مولاه جوذر ،لمّا كان كاتبا للخليفة العزيز بالله في مصر، واعتَبر عمله هذا من باب الواجب، و الاعتراف بفضل سيّده.و صرّح بذلك قائلا:" لعلّي أكون بهذا الفعل ،قد قضيت المفترض عليّ"[5]فسجّل مناقب مولاه جوذر، الشخصية الثالثة في الدولة الفاطمية،بعد الخليفة ، و وَليّ عهده، و لم يسرد حياة سيّده الخاصّة ،مرحلة بعد أخرى منذ صباه،إنما اكتفى بذكر ما اطلعه عليه، فتعرّض لبداية خدمته لعبيد اله المهدي.و كيف صار إلى القائم بأمر الله، و تحدث عن بعض

---

(1) سيرة الحاجب جعفر بن علي، ص107.

(2)المقريزي،اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص236.

(3)سيرة الحاجب جعفر بن علي، ص107.

(4) Gateau, La sirat jafar al- Hajib (contribution à l'histoire des Fatimides) dans:Hesperis,no36. 1947 p.376.

(5) سيرة الأستاذ جوذر، ص34.

الصفات التي ميّزته عن أقرانه الصقالبة، و عن مكانته عند الأئمة .و قد عاصر الأربعة الأوائل منهم. و ختم تأليفه هذا بالكلام عن مرض. و وفاة مولاه ببرقة، عندما كان في طريقه إلى مصر ،صحبة مولاه المعز لدين الله.

و ضمّن السيرة مجموعة من الوثائق المتمثلة في التوقيعات ،و الرسائل، و الكتب ، والمشافهات ،التي كانت لها علاقة بمهام جوذر في قصور الخلفاء،فألقى الضوء من خلالها،على دوره بها،و علاقته بأعضاء الأسرة الفاطمية .و المراسلات التي كانت تتم بينه، وبين الأئمة، و الأوامر التي كانت تأتيه منهم.

و احتوت هذه الوثائق بأنواعها المختلفة،على كثير من الأسرار ،كتلك التوقيعات الخاصة بولاية العهد، و أخرى وردت فيها إشارات هامّة عن علاقة الأئمة بأفراد أُسَرهم، والصراعات الداخلية بينهم، و عن سياسة الخلفاء الفاطميين بإفريقية،وعلاقتهم بكتامة، وغيرها من القبائل، و عن الحملات العسكرية إلى المغربين الأوسط و الأقصى .و عن ثورة أبي يزيد مخلد بن كيداد ،ودور الخليفتين القائم و المنصور فيها و عن بعـــــــض الولاة والشخصيات المؤثرة في الأحداث بالبلاد، و عن أهميـــــة جزيرة صقلية كثغر من ثغور إفريقية.و دور الولاة و البربر بها.

كما تضمنت كذلك بعض خطب الخلفاء،وفائدة إخفاء خبروفاتهم عن الرعية، ومسألة ولاية العهد. و حاول العزيزي إبراز قُدُسيّة الأئمة، و حكمَهم المطلق و المقدّس أيضا، وأشار إلى الإدارة العامّة، و أسماء بعض الدواوين، و ذكر دور الطرز ،و الخلع ، والرقامين،و تحدث عن بيت المال، و ضرب السكّة.

و يلاحـــــظ أن العزيـــــــزي ركّـــز في كتابتـــــه على الخدم الصقالـــــبة ، ربما لكثرتهــــم و لأهميتهــــم في تنفيذ سياســـــة الخلفاء، و لم يذكر العبيد السود إلا عرضا.

و قد اكتسى هذا التأليف أهمية تاريخية ،و سياسية ،و اجتماعية ،و مذهبية ،حول الفترة المغربية للدولة الفاطمية،لأن صاحبـــــه أوضح فيه بعض الجوانـــــب التي أهملها المؤرخون ،والتي تسمح بإلقاء بعض الضــــــوء ،على الأحـــــــداث ،أو نقدها ،أو إتمامها أو تصحيحها.

دور الرقيق في المكتبات:

اهتم الأمراء الأغالبة بجمع الكتب ،فجلبوا أعداداً كثيرة منها ،من المشرق و جعلوا لها قاعة خاصة بالأمراء و أهل بيتهم في القصر الأبيض بمدينة العباسية،،يشرف عليها ،بعض الفتيان[1].و لما انتقل إبراهيم إلى رقادة سنة 264 هـ/877-878مم. أنشأ بيت الحكمة ،وجهزه بالكتب النفيسة ،و حذا حذوه خلفاؤه فكان ابنه عبد الله جمّاعا لها.

ثم انتقل تراث الأغالبة إلى الفاطميين الذين كانوا يعتنون بالكتب ،خاصة تلك التي تخص المذهب الإسماعيلي ،وأخبار المذاهب الأخرى: فقد ملكوا عددا كبيرا منها، جلبها دعاتهم من بغداد و الشام و الحجاز و اليمن و كان عبيد الله المهدي حريصا عليها بحيث حملها معه في رحلته إلى المغرب ،و لما سُرقت منه بطرابلس أسف [2] ،و لم يترك الفرصة تمر حين أصبح خليفة، فاسترجعها و عاقب فَعَلَتَها[3] و عُرف المنصور، خليفتهم الثالث ،بشغفه بالعلم و الأدب و التأليف فأنشأ مكتبة بقصره الذي بناه بالمنصورية سنة 334هـ/945م و نقل إليها خزائن الكتب التي كانت برقادة و المهدية[4] .

و قد احتوت تلك الكتب علوما شتّى، خاصة منها ما يتعلق بالعقيدة الإسماعيلية، من "ظاهر وباطن"[5]و كان الفاطميون يعتبرونها "نفيس ما احتوى عليه ملكهم ،و أرفع ذخائره من كل فنّ،و نوع"[6].و لم يجد المنصور أفضل من مولاه جوذر للعناية بها ، فكتب إليه رقعة كلّفه فيها بتلك المهمة،قائلا:" بعثت إليك كتبي، و كتب الأئمة آبائي الطاهرين، و قد ميزتها فأقررها عندك مصونة من كل شيء .فقد وصل الماء إلى بعضها ،فغيّر فيها. و ما من الذخائر شيء هو أنفس عندي منها"[7] و أمره بتكليف كاتب من العبيد يدعى محمد بكتابة ثلاثة نسخ من كل كتاب ،خوفا من تلف الأصول التي أفسدها الماء، وخص منها ثلاثة تآليف ،لما"

(1)أنظر حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق، ص327.

(2) سيرة الحاجب جعفر، ص 115. 116.

(3) نفس المصدر ، ص116.

(4) أنظر حسن حسني عبد الوهاب :ورقات، ص 333، كان المعز لدين الله أكثر خلفاء الفاطميين اهتماما بالكتب،و انشغالا بقراءتها ،وتأليفها(المرجع السابق، ص333 فما بعدها).

(5) القاضي النعمان، المجالس و المسايرات ،ص54، و هنا و هناك.

(6)سيرة الحاجب جعفر، ص 114 ؛ حسن حسني عبد الوهاب ،المرجع السابق، ص335. 336.

(7)سيرة الأستاذ جوذر، ص53.

فيها من العلوم والسير ما يسّرك الله به.و هي كتاب الإيضاح[1].و كتابان فيهما خطبتان، إحداهما من تأليف القائم بأمر الله [2] صلى الله عليه، ممّا أمر المروزي[3] أن يخطب بها في أيام اللعين الدجال مخلد بن كيداد ،و الثانية من تأليفنا نحن[4] ،و هي التي خطبنا الناس بها في سنة ست وثلاثين و ثلاثمائة ،بعد انصرافنا من المغرب، أعلنا فيها بموت القائم بأمر الله ، صلوات الله عليه، وذكرنا فيها عظيم المصيبة"[5].

فجوذر كان مسؤولا عن مكتبة المنصور، يحرسها ،و يشرف على نسخ الكتب الهامة التي تتعرض للتلف ،بأمر من الخليفة ،و كان يستعين في عمله ،بثلاث عبيد من كُتّابه،لأداء هذه المهمة، و هُم على التوالي: أبو عبد الله،محمد بن عثمان و رشيق، و منصور العزيزي[6]

و كانت عناية المعز لدين الله بالكتب لا تقل عن عناية والده و أجداده فكان شغوفا بالمطالعة ،يقضي أحيانا جُلّ الليل يقرأ واقفا ،ويشغّل الفتيان في مكتبته[7].

و كان بعض القضاة و العلماء، يهتمون بتأليف ،وجمع ،ونسْخ الكتب، منهم محمد ابن بسطام بن رجاء الضبي[8](ت 313هـ/ 925-926م) و كان يسهر طويلا لنسخ الكتب، فلما احتاج إلى من يصلح له القنديل ، اشترى وصيفا يقوم بذلك، و يتخذ له القصب الحلو، يقطعه قطعا صغيرة، فإذ غلب النعاس الوصيف، وضع في فيه قطعة منه، ليذهب عنه النوم[9].

و رغم قلة المعلومات عن دور العبيد في هذا المجال فإنه يبدو من هذه الإشارات القليلة و المتبعثرة ،أن هؤلاء كان. من بينهم النساخ و القيّمون على خزائن الكتب و العمال الذين يسهرون على ترتيبها ،و تقديمها لرواد المكتبة قصد مطالعتها.

(1)هناك عدة كتب تحمل اسم كتاب الإيضاح عند الإسماعيلية (سيرة الأستاذ جوذر، ص162. 163، تعليق رقم 53).

(2)أنظر نص هذه الخطبة في :سيرة الأستاذ جوذر، ص53. 54.

(3) هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن عمر المروزي، اتصل بعبيد الله المهدي ،وصحب القائم و المنصور في حرب أبي يزيد، له شعر في واقعة نكور(سيـــــــرة جوذر، ص164،تعليق رقم 54؛ ابن خلكان، المصـــــدر السابق، مج1، ص 234 ؛المقريزي ، اتعاظ الحنفاء ،جـ1، ص 130 ؛ البكري ،المصدر السابق، ص96.).

(4)عن نص خطبة المنصور (سيرة جوذر، ص55 فما بعدها من عدّة صفحات).

(5)سيرة الأستاذ جوذر، ص53.

(6)سيرة الأستاذ جوذر، ص33 و 147 و 162.

(7)القاضي النعمان، المجالس و المسايرات، ص93؛ حسن حسني، عبد الوهاب، المرجع السابق، ص334. 335.

(8) عنه أنظر، القاضي عياض ،تراجم أغلبية، ص384،و قد أدخل إلى إفريقية كتبا كثيرة من كتب المالكية مثل كتب المغيرة بن عبد الرحمن و كتب ابن كنانة و كتب ابن دينار (نفسه).

(9)نفسه.

دور الرقيق في النشاط الأدبي:

ومن الرقيق الذين ساهموا في النشاط الأدبي، أبو سعيد عثمان بن سعيد المعروف بالصَّيْقل و هو من موالي إبراهيم الثاني، التحق ببلاط رقادة،واختص بخدمة الأمير زيادة الله الثالث، درس فنون الأدب على أبي اليُسر الشيباني[1]،فكان يلازمه في مجالسه، و صاحبه طيلة حياته ،فسمع منه دواوين المتقدمين ،وكتب عنه أشعار المولدين ،كشعر أبي تمام حبيب بن أوس الطائي، وغيره.

و كان الصّيقل يقرض الشعر الجيّد، و يكتب الرسائل بأسلوب بليغ، و له خط بديع، وهو أول من أدخل الشعر المعروف بالمُعَمَّى إلى بلاد المغرب، و لم يكن معروفا قبل ذلك.

و قد قضى أبو سعيد الصّيقل شبابه و كهولته ببلاط رقادة، يخدم سادته و لما سقطت الإمارة الأغلبية انضم، صحبة شيخه أبي اليسير الشيباني،إلى حاشية الخليفة الفاطمي عبيد الله المهدي، و عندما توفي أستاذ ه،غادر إفريقية إلى الأندلس فرحب به عبد الرحمن الناصر و كلفه بتربية ابنه و وليّ عهده الحكم الثاني.

و في قرطبة احتك الصّيْقل بإمام اللغويّن و النّحاة أبي بكر الزبيدي و الأديب غالب بن عمر التياني ،ونشر هناك شعر أبي تمام فكان في طليعة الأدباء الذين أدخلوا شعر المولدين لبلاد المغرب ،و توفي حوالي سنة 330هـ/941م أو بعدها بقليل[2]

كما استخدم الأمراء الأغالبة العبيد في الترجمة بحيث استعان الأمير إبراهيم الأصفر فيها ببعض الأرقاء الصِقليين الممتازين بالدراسة و الحنكةو منهم الفتى سوادة النصراني الذي جُلب من جزيرة صقلية ،ثمّ أسلم[3]

و قد ساعدهم على القيام بمهمتهم، تلك،معرفتهم بلغتهم الأصليـــة إلى جانب تعلّمهم اللغة

---

(1) عُرف أبو اليُسر إبراهيم الشيباني بالرياضي الكاتب ،أصله من بغداد ،درس على الجاحظ و المبرد، و ثعلب وابن قتيبة ، ولقي الشاعر أبا تمام ،و البحتري ،وجلس مع مشاهير الكتاب منهم سعد بن حميد و سليمان بن وهب و أحمد بن أبي طاهر وغيرهم ،رحل إلى الأندلس ومنها إلى إفريقية ،فأصبح رئيس ديوان الرسائل للأمير الأغلبي إبراهيم الثاني ،ثم أشرف على بيت الحكمة في إمارة زيادة الله الثالث، و كان يدّرس الأدب و أقرّه عبيد الله المهدي في منصبه بعد انقراض الدولة الأغلبية ، وتوفي 15 جمادى الأولى سنة 298هـ/20 يناير 911م، تاركا عدة مؤلفات ،(ابن عذارى جـ1، ص 162. 163 ؛ حسن حسني عبد الوهاب، ورقات ص 244 فما بعدها من عدّة صفحات.

(2)حسن حسني عبد الوهاب، ورقات ، ص 249. 250.

(3) حسن حسني عبد الوهاب، ورقات، ص201.

العربية في بلاد المغرب، فهذا ابن خُنْبُس ،الرومي الأصل، و هو من رعايا البيزنطيين ، كان أحد موالي الأمير زيادة الله الثالث ..و قام بالترجمة من اليونانية إلى العربية لسفارة بيزنطية، قَدِمَت رقادة سنة 295 هـ/908 م و قد عرف بنشاطه و حركته الدّائبة،فكان يرافق مولاه الأمير في تنقلاته و يحضر معه المعارك [1]

دور الرقيق في الموسيقى و الغناء.

انتشر الغناء بإفريقية و شغف الناس بالموسيقى، وأسرف بعضهم أحيانا، في الاستماع إلى الشعر ،و المغنّين. و عقدت المجالس خصيصا لذلك، في قصور الأثرياء ،و الأمراء ، والخلفاء، و كان هؤلاء يتسابقون في اشتراء أصحاب الأصوات الجميلة ،خاصة من الجواري. و يدفعون فيهم أثمانا مرتفعة .فقد ذكر الصّولي[2] أنّه رأى الشيخ الذي حمل هديّة الأمير زيادة الله الثالث للخليفة العباسي ،المكتفي بالله(289-295هـ/902-908م)، ببغداد ومعه كثير من المال، اشترى بثلاثين ألف دينار منه، جواري مغنيات للأمير، و لفت انتباهه أن الشيخ تعرض لعملية نصب ،فثمن الجواري اللائي اشتراهنّ لم يكنْ يزيد عن عشرة آلاف دينار، في نظره. واستنتج من ذلك أنه استُهدف لأنه لم يكن من أهل الصنعة، و ليست له دراية بالغناء، و زاد الطين بلّة أنّ الشيخ مرض،و مات هناك، في شوّال سنة 295هـ/جويلية 908م . فاستولى الوزير العباس بن الحسن على ما بقي معه من أموال، و جواري[3].

و نزل المغني زرياب[4] بمدينة القيـــــروان، سنة 250-هـ/820 م ، قادما إليها من بغداد بعدمـــــا غادرها إثر خلاف دبّ بينـــــه و بين مولاه[5] إسحـــــاق الموصلـي[6].

(1)حسن حسني عبد الوهاب، ورقات، ص257. 258.؛ ابن أبي أصيبعة ،طبقات الأطباء، جـ2، ص 337.

(2) هو أبو أحمد العبّاس بن الحسن،وزير المكتفى و المقتدر، قتل سنة 296هـ/908 –909م عندما خلع المقتدر بالله وبيعه المعتز (أنظر:الجهشياري (محمد بن عبدوس) المتوفي سنة 331هـ ،نصوص ضائعة من كتاب الوزراء و الكتاب، جمعها من مصادر مخطوطة ومطبوعة و علق عليها ميخائيل عوّاد، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1384هـ/1964م،ص9و 17).

(3) كتاب الوزراء، عن الطالبي محمد، الدولة الأغلبية ، ص703 ، هامش 270.

(4)هو أبو الحسن علي بن رافع،لقب بزرياب لسواد لون بشرته،و فصاحة لسانه، و حلاوة شمائله ،تشبيها له بالشحرور ، وهو طائر أسود الريش ،غرد (المقري ، المصدر السابق، مج3 ، ص122).

(5)نفسه، أو هو مولى الخليفة العباسي المهدي ؛ابن حيان القرطبي ؛المقتبس ، جـ1، 87.

(6) كان زرياب تلميذ إسحاق الموصلي، و لما استمع هارون الرشيد إليه، أعجب بإبداعه الموسيقى في الأداء و في العزف على العود الذي طوّره بنفسه، و بشخصيته القوية، و أبدىرغبته في الاستماع إليه، فأثار ذلك غيرة و حسد الأستاذ الذي أجبر تلميذه مغادرة بغداد للنجاة بحياته،فالتحق بإفريقية، و بعد سنة غادرها إلى الأندلس (المقري، المصدر السابق، مج3، ص132. 124.).

فاحتفى الأمير زيادة الله الأول(201-223هـ/817-838 م) به، و كرّمه فقضى في البلاط الأغلبي حوالي سنة ،ساهم خلالها في تطوير الموسيقى ، و علّم الجواري الغناء، و العزف على العُود، و رفع مستوى الذوق الفني الذي اشتهر به، لكنّه ما لبث أن تعرض لغضب الأمير، الذي حكم عليه بالجلد، و نفاه من البلاد. فعبر البحر إلى قرطبة، حيث التحق بالأمير عبد الرحمن الثاني[1] الذي قدّر مواهبه ،و كان على دراية بفنون كثيرة، و أجرى عليه من الرزق الكثير، فأثّر في الحياة الفنية،و الاجتماعية بالعاصمة الأندلسية[2].

وكانت الجواري تُحطِن بالأمراء في مجالس الإنس[3]،و تنشدن بعض القصائد، والأدبيات التي تضمنت مديح مواليهـــم و منها القصيدة التي نظمها أبو بكر بن حماد التاهرتي[4] في مدح الأمير إبراهيم الثاني،رغبة في كسب بعض المال و جاء فيها:

خُلِقْن الغواني لرجال بليّـــــــة   فهنّ موالينا و نحن عبيدُها

إذا ما أردن الورْد في غير حينه   أتتنا به في كلّ حين خُدودها

فإن تكن الوسائـــــل أعْوزتْني   فإنّ وسائلي ورْد الخـــدود

و راحت الجواري ينشدن هذه الأبيات أمام الأمير، الذي ابتهج لذلك، و كافأ صاحبها بصُرّةٍ بها مائة دينار[4]

و كان في حاشية زيادة الله الثالث عبدٌ يُدعى مؤنسا،له صوت جميل ،يحسن أداء الغناء، فكان الأمير يستمتع بغنائه، و طلب منه ذات مرّة أن يغنيه مختلف الأصوات، فغنى له أبياتا منها:

ولي كبد لولا الأسى لتصدّعـــــت   و قلْبٌ أبى أن يستريح إلى الصبر

و قد كنت أخشى هجرهم قبل بينهم   فقد صرت بعد البين أقنع بالهجر

(1) المقري، نفح الطيب، مج3، ص124 .125 ؛ أو أنه التحق بالأمير الحكم بن هشام بن عبد الرحمن الداخل(ابن خلدون، تاريخ العلامة ابن خلدون،جـ2 ، ص487. 488)(ط.الجزائر).

(2)موجز دائرة المعارف الإسلامية، مركز الشارقة للإبداع الفكري،1418هـ1998م ،جـ17 ، ص5253؛ .H.Farmer E.I Supplément,Leyden-Paris,1938,article Ziryab,p285؛ توفي زرياب في ربيع الأوّل سنة 288هـ/901م ،قبل وفاة الأمير عبد الرحمن بأربعين يوما (ابن حيان، المصدر السابق، جـ1، ص87).

(3)ابن الآبار،الحلة السيراء،جـ1 ، ص173.. 180.و عن دور الجواري في هذا المجال(أنظر:السيوطي جلال الدين،المستظرف من أخبار الجواري،قدّم له و علق عليه أحمد عبد الفتاح تمام،مكتبة التراث الإسلامي،القاهرة،شركة الشهاب،الجزائر،1991 م ص 4 فما بعدها.

(4) نفس المصدر المصدر، جـ1 ، ص173. 174.

فطرب زيادة الله لذلك، و كافأه بخلع نفيسة ،و ألف دينار ،و فـــــرس بســــــرْجٍ و لجام مُحلييّن[1]

و عندما غضب الأمير وزيادة الله الثالث على غلامه خطاب ذات يوم ،فقيّده و سجنه،راحت جارية له تستعطفه ليعفو عنه فغنت لـه:

يا أيّها الملكُ الميمون طائـــره   رفقا فإنّ يد المعشوق فوق يدك

كمْ ذا التجلّد و الأحشاء خافقةٌ   أعيذ كفّك أن تسطو على كبدك[2]

و وصلت الجارية لهدفها،فاستطاعت أن تؤثر في الأمير فعفا عن غلامه و أعاده إلى منزلته منه[3]

و بعد استيلاء أبي عبد الله على باغاية،وفَشِلَ الأمير الأغلبي في إجلاء جيش الشيعي عنها،حاول ابن الشنميم[4]،و هو من خواصه[5]، أن يخفف عنه بعض ما اعتراه من يأس ، وغمّ،و يُسلّيه ،فارتجل له بيتا من الشعر.و طلب منه أن يأمر المعنين[6] لـ " يأخذوا عليه طريقة من الغناء،ويريح نفسه من هذا الغمّ ،و هذا الشغل ،الذي قد خامر قلبه"[7]فوافق الأمير على طلب ابن الشنميم و قام إلى السند[8] و قال لهم" غنّوا وزمروا ،وحرّكوا ملاعبكم ،وقولوا بعد فراغ كل بيت تغنون به من كلّ قصيدة:

اشرَب و اسقيــــــنا   من القرب يكفيـــــــنا"[9]

---

(1)ابن الآبار،المصدر السابق،جـ1، ص1777. 178 ؛ Vonderheyden,op.cit.,p.206؛حسن حسني عبد الوهاب، ورقات، ص230. 231.

(2)البحر البسيط.

(3) ابن عذارى ،فالمصدر السابق، ص143.

(4)القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة،ص 183؛ أو هو الشنميم (الطالبي محمد ،الدولة الأغلبية، ص727).

(5)أنظر. الطالبي محمد،المرجع السابق،ص727.

(6)القاضي النعمان ،رسالة افتتاح الدعوة ، ص 183 ؛ ابن الأثير ،الكامل، مج6، ص457.

(7) القاضي النعمان، المصدر السابق، ص183.

(8) لعلهم غلمان جلبوا من بلاد السند(المصدر السابق،ص183 ، هامش 5).

(9) القاضي النعمان، المصدر السابق، ص183. 184 ؛ و قد أورد ابن عذارى " أن زيادة الله إذا فكر في زوال ملكه ، وغلبة عدوة على أكثر من مواضع عمله، يقول لندمائه:" املأ و اسقني من القرن يكفيني(البيان،جـ1،ص143)؛أما ابن الأثير فقد ذكر أنه لمّا دخل أبو عبد الله الشيعي مدينة الأربس ،و بلغ الأمير الأغلبي الخبر بذلك زاد همّه و حزنه، و كان في حاشيته مضحك، تقدّم إليه قائلا:" يا مولانا لقد علمت شعرا، فعسى تجعل من يلحنه، و تشرب عليه، واترك هذا الحزن، وقال للمغنيين : قولوا بعد فراغ كل بيت: اشرب و اسقينا   من القرن يكفينا (الكامل،مج6 ، ص457).

فارتفعـــــت أصوات المغنيات مصحوبة بعزف الموسيقيين، و ردّدوا جميعا بيت ابن الشنميم [1]

و عندما لاَحَظَت جارية، أنّالأمير مهموم لانهزامه أمام أبي عبد الله أنشدته:

اصبر لِدَهْر نَالَ منك فهكذا مضـــــــــت الدّهورُ

فَرَحٌ و حُزنٌ مـــــرةً لا الحزن دام و لا السرور[2]

فتأثر زيادة الله بهذين البيتين،وقال لها:" صدَقْــتِـني " و كافأها.[3]

و هكذا كان زيادة الله يقضي وقته بين الجواري و الندماء،لينسى أحزانه ، ويُعيد البهجة إلى نفسه.

و في سنة 296هـ/909م عندما قرّر مغادرة إفريقية إلى المشرق،بعد هزيمة جيشه في معركة الأربُس 196هـ/909 م، وجمع ما خفّ حملُه من الجوهر و المال، و "ركب فرسه، وتقلّد سيفه، و قدّم الأحمال تمرّ بين يديه"[4] و حمل ما يعزّ عليه من الجواري ،و أمهات الأولاد و بنيه و بناته[5]،أخذت إحدى الجواري اللاّئي تَرَكهُن عُودًا و ضَعَتْه على صدرها وغنت مولاها باكية ليأخذها معه قائلة:

لم أنس يوم الوداع مَوْقِفَها و جَفْنهَا في دُموعها غَـِرقُ

و قَوْلَها و الرِّكـــاب سائرةٌ تتركنا سيّدي و تنطــــلـق

استودع اللهَ ضبية جزعتْ للبَيْن و البيْنُ فيه لِي حُرقُ"[6]

و أثرت هذه الأبيات في نفس زيادة الله الثالث الذي كان منشغلا بهزيمته و ضياع ملكه، فبكى عند سماع جاريته تتغنى بها. قبل أن يرحل إلى مصر في ثلث الليل الأوّل[7]، صحبة ثلاثة آلاف شخص.وخلّف وراءه الكثير من العبيد السود، الذين أمر أبو عبد الله الداعي بقتل

---

(1) أنظر. الطالبي محمد، المرجع السابق، ص727.

(2)من البحر الكامل؛ ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص143؛لقبال موسى،كتامة، ص294؛...

(3)ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص143.

(4)ابن عذارى، البيان، جـ1، ص147.

(5)القاضي النعمان،رسالة افتتاح الدعوة، ص207.

(6)ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص147 (الأبيات من البحر المنسرح).

(7) نفسه؛ ،و ذكر ابن عذارى روايتين: فيالأولى أنه تركها ،و في الثاني أن زيادة الله حط حمل مال و حملها مكانه(نفس المصدر، ص167)

عدد كبير منهم لِمَا علمه من الثفافهم حول القوس الذي أراد قتله؛أما الجواري ،فقد أهداهنّ إلى سيّده عُبيْد الله المهدي[1].

و كان الفقهاء غير مرتاحين لأهل الأهواء،من معنّين و موسيقيين، و مما يدل على ذلك أن الأمير محمد بن الأغلب عندما دعا إليه الفقيه الزاهد مروان بن أبي شحمة[2] فرأى خصيا عند باب القصر و بيده عود أو طنبور ،أخذه منه، و كسره.فغضب الخصي و شقّ ثيابه، و شكاه للأمير .فعاتب هذا الأخير مروان،فأجابه بأنه رأى منكرا فغيّره[3] . و يلاحظ أن الأمير لم يزد عن السؤال ،لم يتخذ أي عقوبة ضد الفقيه، كما أن الأمراء الأغالبة لم يتخلوا عن الاستماع إلى الموسيقى، و الغناء، بل كانت مجالس الإنس جزءا من الحياة في قصورهم.

و قد ساهم العبيد ذكورا و إناثا، في الغناء،و نظْم الأبيات تقربا من مواليهم وكانت الجواري محلّ مديح الشعراء من العامّة و من الأمراء. و كان إبراهيم بن الأغلب ينظّم الشعر الجيد.و لما وهب له أستاذه الفقيه الليث بن سعد، الجارية"جلاجل" قال فيها من رقيق نظمه، عندما دخل إفريقية، و تركها بمصر:

ما سرْت ميلا، و لا جاوَزْتُ مرحلة إلاّ و ذكركِ يثني دائما عنقــــــي[4]
و لا ذكَرْتُـك إلا بتُّ مرتفقـــــــــا أرعى النجوم كأن الموت معتنقي[5]

و قال حمدون النعجة[6]،و أبو الوليد المهري ،أبياتا في سلامة جارية هذا الأخير و كان يدعوها سَلْ، رَفَضَتْ أن تسقي ضيفه الذي بادر بصدر البيت قائلا:أرى سل لئيمة قد أبطأت

فردّ عليه سيدها و علّة إبطائها الكسل[7]

و قال أحمد بن فتح التيهرتي في قصيدة مَدَحَ فيها أبا العيش الحسني:و تحدث عن جمال

---

(1)ابن عذارى ، المصدر السابق، جـ1، ص150.

(2)أبو الوليد مروان بن أبي شحمة البلوي ،مولى آل عمر بن الخطاب(الدباغ ،المصدر الســـابق، جـ2، ص105)أو مولى آل عامر بن نافع (أبو العرب ،طبقات ، ص200).

(3)الدباغ،المصدر السابق، جـ2 ، ص 105. 106 ؛أبو العرب ،المصدر السابق، ص201.

(4) أو دائبا (ابن الآبار، المصدر السابق، جـ1، ص94).

(5)نفسه؛ حسن حسني عبد الوهاب ،المرجع السابق،ص169.

(6)هو أبو عبد الله محمد بن اسماعيل ،يلقب بالنعجة، تلميذ أبي الوليد المهري أستاذ النحو و اللغة و الأدب (حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق، ص167. 168).

(7) المرجع السابق، ص169.

الجواري في مدينة البصرة بالمغرب:

ما حاز كلُّ الحزن إلاّ قيّنــــــة بصْرية في حمرةٍ و بياض

الخمرُ في لحظاتها و الوردُ في وَ جَناتها هيفاء غير مُفَاض[1]

هذه بعض الأمثلة التي تدل على أهمية الدور الذي لعبه العبيد في المجال الثقافي،سواء كان في ميدان نشر العلم و الدعوة أو التأليف أو الأدب والغناء أو الموسيقى أو الشعر، و ساعدتهم على ذلك، بعض الشروط التي توفرت في البيئة المغربية كمجالس الأنس، و المناظرات الشعرية، والأدبية ،وميول سادتهم من أثرياء و أمراء ، وخلفاء إلى الاستفادة من علمهم و الاستمتاع بفنّهم.

دور العبيد في نشر اللغات الأجنبية:

وردت إشارات قليلة، تدل على انتشار لغات الرقيق في محيطهم بين الأمراء ،و الخلفاء، والوجهاء، فقد تعلّم بعض هؤلاء لغة عبيدهم ،واستعملوها في مخاطبتهم. فهذا إبراهيم بن الأغلب الذي تعلّم اللغة الصقلبية [2] في صغره، و لمّا سكن جزيرة صقلية ،أتقنها،وأصبح يتكلّمها مع غلمانه المقربين ،فقد خاطـــــب بها فتاه بلاغ في مجلس مناظرة بين عبد الله بن البنّاء[3] و بين ابن عبدون[4]،و رجحت كفّه الأوّل فأشار الأمير إبراهيم بن الأغلــب برأسه إلى فتاه بلاغ،و قال له، بلغته:"أرى هذا الرجل يستحق أن تنزع قلنسوة القاضي، و توضع على رأسـه"[5].

و انتشرت لغة السودانيين بمدينة تيهرت، في عهد الرستميين،لكثرة العبيد بها، فقد خاطب أحد ملوك بلاد السـودان ،محمدَ بنَ عرفة، مبعـوثَ الإمام أفلح بن عبد الوهاب، بلغته ليعبر

(1)ابن عذارى، المصدر السابق،جـ1،ص103.

(2)القاضي عياض أبو الفضل، تراجم أغلبية، ص372؛ و ذكر حسن حسني عبد الوهاب أن اللغة التي خاطب بها الأمير الأغلبي فتاة بلاغ هي الصقلية و ليست الصقلبية ،لأن هذا الفتى على حدّ قوله :صقليا (ورقات، ص201)لمكنه لم يذكر المصدر الذي اعتمد عليه.

(3) هو أبو علي عبد الله بن محمد بن مفرّج ،ويقال :الفرج، و يعرف بابن البناء ، مولى بني الأغلب ،ولاه إبراهيم بن الأغلب قضاء قصطيلية، لكن أهلها رفضوه فعزله(القاضي عياض أبو الفضل، المصــدر السابق، ص371. 372. 373).

(4)المصدر السابق،ص372؛ و هو محمد بن عبدون بن أبي ثور الرعيني ،أبو العباس،أحد أعيان الفقهاء الحنفية بالقيروان،ولاه إبراهيم الثاني القضاء خلفا لعبد الله ابن طالب، فمارس عمله حوالي ثلاثين شهرا، له عدّة تآليف في الفقه الحنفي،وكان يحضـر مجالس المناظرة برقادة ،توفي بالقيـروان سنة 297هـ/910م (الخشني، طبقـــــــــات ، ص 187، و ص 237؛ الدباغ ،المصدر السـابق، جـ2 ، ص187 ؛المقـري، المصــدر السابــق، مج2، ص130).

(5)نفسه.

عن إعجابـه بالرجل فقال له ما معناه:" أنت حسـن الوجه، حسن الهيبة و الأفعال"[1].

و درس المعز لدين الله الفاطمي عدة لغات [2] ،منها السودانية التي كان يتكلمـــها عبيده السودان،وحرس القصور، و الرومية و الصقلبية،لغة أغلبية العبيد،وأتقنها،و تكلمها[3].

هذه الأمثلة مع قلتها تدل على أن العبيد أثروا في الناس الذين كانوا يعيشون بينهم، فنشروا فيهم لغاتهم ،خاصة و أن بعضهم كانوا يقومون بتربية الأطفال ،كما اكتسبوا بدورهم لغة أهل البلاد، فتعلموا اللغة العربية.

و بالرغم من قلة المعلومات عن نشاط العبيد في المجال الثقافي ببلاد المغرب، فإنّه يمكن القول بأنهم اهتموا بهذا المجال بإرادتهم أحيانا و بإرادة مواليهم أحيانا أخرى.فاشتغل بعضهم بالعلوم الدينية من فقه، و رواية للحديث و مغازى الرسول ،و قراءات و تدريس القرآن والدعوة لبعض المذاهب ،كالصفرية و الشيعة.

و عملوا في المكتبات، فكان منهم النسّاخ ،و القيّمون على الخزائن و العمال الذين يرتبون المؤلفات، و يقدّمونها للقراء ،كما اهتم بعضهم بالتأليف فكتبوا سيرة مواليهم.

و سجل العبيد و الجواري حضورهم في ميدان الغناء و الموسيقى و الشعرفي مجالس الأنس التي انتشرت بين الأمراء و الخلفاء و الوجهاء.

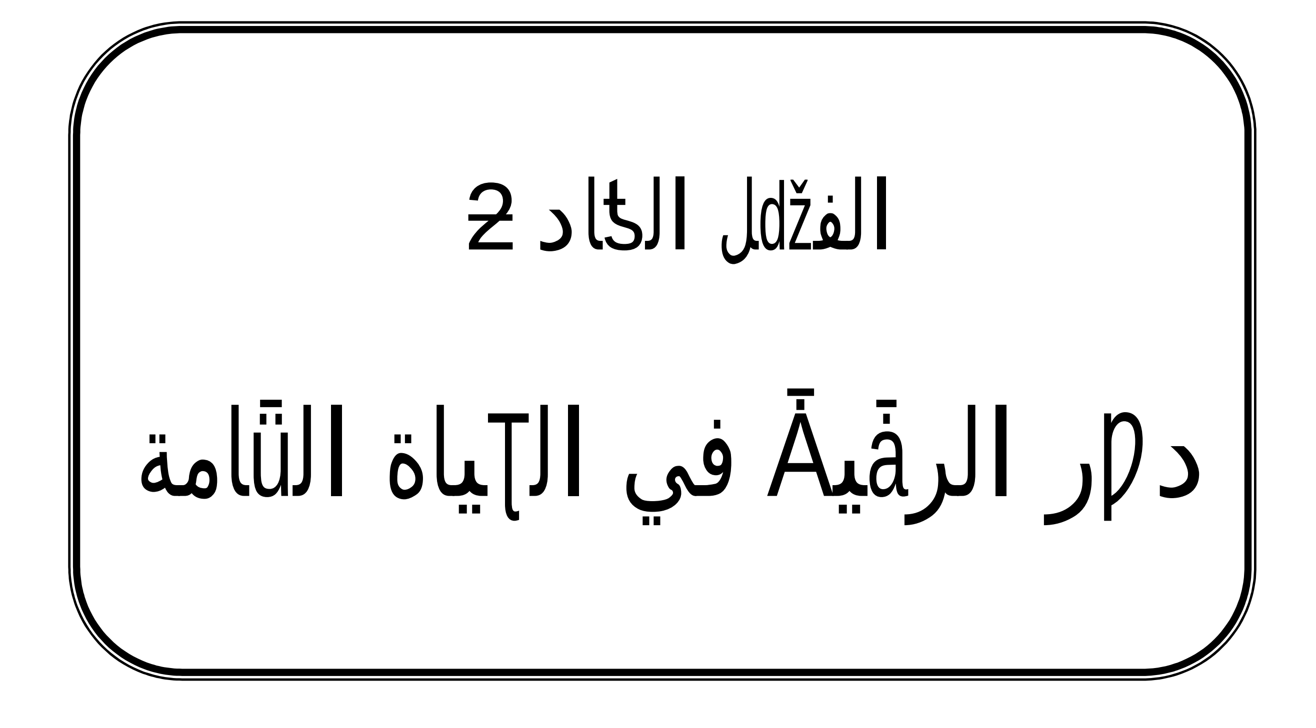
و انتشرت لغاتهم بين أهل المغرب، كما تأثروا بدورهم باللغة العربية، فاتقنها البعض منهم.

---

(1) ابن الصغير، المصدر السابق، ص62.

(2)تعلم اللغة البربرية ، لسان كتامة ،شيعة أسرته (المقريزي ، اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص101 ؛ حسن حسني عبد الوهاب المرجع السابق، ص88؛ إبراهيم جلال، المعز الفاطمي ، ص30).

(3)أورد المقريزي إحدى الطرائف التي تدل على معرفة المعز لدين الله بالصقلبية،جاء فيها: أن الفتى مظفر الصقلبي قد بلغ رتبة عظيمة عند الخليفة المنصور،فكلفه بتربية ابنه المعز فصاحبه حتى كبر و تولى الخلافة و كان هذا الفتى يدلّ على المعز لأنه علمه الخط و هو صغير لكنّه غضب ذات يوم و نطق كلمة بلغته الصقلبية،سمعها المعز واستراب بها "فأخذ ... بحفظ اللغات،فابتدأ بالبربرية فأحكمها، ثم بالرومية ،ثم بالسودانية ثم استدعى الصقلبية فمرّت به تلك الكلمة فيها، فإذا هي شتمة، فبقيت في نفسه(نفس المصدر، ص101)، و لم يبدها حتى تولى الخلافة سنة 341هـ ،و كانت من أسباب قتله(حسن حسني عبد الوهاب،المرجع السابق، ص89)



الفصل الثاني

دور الرقمية في الحياة العامة

دϸر الرϘيĀ في الϞياة الϢامة

- الرϘيĀ الϠاشية
  - الϢبيد
  - الجواري
- الرϘيĀ الأϸلϴيϽ
- رϘيĀ الϾϴور ϸ المϨاƱǐ
  - الϴϠيƩ
  - الغϩماƩ
  - الرϘيĀ المربوƩ
    - الرزاعة
    - Ϧربية الأطفاǐ
    - إعداد الطϢام
- أعماǐ الϢبيد اليومية المتϩوعة
- الرϘيĀ هداϪا
- دϸر الرϘيĀ في المجاǐ الϟϴϞي

دور الرقيق في الحياة العامة:

الرقيق الحاشية:

العبيد:

كوّن الرقيق جزءا هامّا من حاشية الملوك و الأمراء، و الخلفاء و الوجهاء ، و سيقتصر البحث على تقديم بعض النماذج لاستحالة عرض كلّ الحالات لاختصار المعلومات على بعض الإشارات المقتضبة،التي ترد في ثنايا الحديث عن أعمال و سيرة ملك، أو أمير،أو خليفة، أو وجيه معيّن، و تكرارها في المصادر، إن توفرت أصلا ،كتلك التي تتعلق بالخدمات المنزلية مثل: تقديم العبد أو الجارية الماء للسيد، أو تنظيف منزله، لا يخدم الغرض العلمي من البحث.

و من تلك النماذج ما ذكرته المصادر عن الملك جرجير، الذي كان يشرف على معركة سبيطلة،و جاريتان تظلانه من الشمس ،بمظلة صنعت من ريش الطاووس[1]. و لما هاجمه عبد الله بن الزبير،وهمّ بضربه بالسيف ،قطع يد إحدى الجاريتين[2].

كما كانت ابنة جرجير تنظر إلى القتال الدائر بين جيش أبيها و جيش المسلمين من فوق ديدبان[3]، و هي محاطة بأربعين خادما[4].

و كان كسيلة أمير أوربة، يملك عددا من الفتيان ،والغلمان ذكرت المصادر أنهم كانوا معه لما أمره عقبة بأن يسلخ مع السلاخين[5]. و هذا يدل على أنهم كانوا يحيطون به عند خروجه و يخدمونه و كان ابنا الخليفة الوليد بن يزيد الأموي (125-126هـ/742-743م) ، يسهران الليل و مولاهما يسقيهما نبيذا، بمدينة القيروان، لمّا نزلا على الوالي عبد الرحمن بن حبيب فارّين من العبّاسيين[6].

---

(1)ابن عذارى ، المصدر السابق، جـ1، ص11؛ الدّباغ ،المصدر السابق، جـ1، ص38.

(2) الدباغ ،المصدر السابق، جـ1، ص38.

(3) هي آلة متحركة ،يصعد فوقها قائد الجيش ليراقب المعركة(أنظر: Dozzy,Supplément aux dictionnaires (arabes, Librairie du Liban ,Place Riad Solh,Beyrouth,T.1.,P.481.

(4) ابن عذارى ، المصدر السابق، جـ1، ص10؛ الدبّاغ ،المصدر السابق،جـ1، ص37.

(5) ابن عذارى، المصدر السابـــق، جـ1، ص29؛ الدباغ ،المصدر السابق، جـ1، ص53.؛المالكي، المصدر السابـــق، جـ2، ص 40.41.

(6) ابن عذارى ، المصدر السابق، جـ1، ص61.

و عند فرار عبد الرحمن بن رستم مع ابنه ،بعد مقتل إمام الاباضية الأول أبي الخطاب عبد الأعلى بن السمح المعافري ،استعان ،بعد موت فرسه، بعبدٍ له فكان يحمله تارة،وابنه يحمله تارة أخرى[1]إلى أن وصل إلى وادي سوف، و تحصّن هناك[2]. فكان للرقيق إذا الفضل في إنقاذ حياة سيّده ،و ظهور إمارة تيهرت الرستمـــــية. و لمّا تولى عبد الرحمن ابن رستم الإمامة ، ساعده عبده في بناء البيت الذي يسكنه ،وكان يقدّم خدمات للضيوف يستقبلهم ويناولهم الطعام[3].

و كان الإمام الإباضيي الثاني عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم يملك عبيدا عديدين، يخدمونه ،و يعملون عيونا و حرّاسا[4] له. كما كان للإمـــام أبي اليقضان ،خادم بُكنّى أبا سابق[5]، يهتم بفرسه . إلى جانب عدد آخر من العبيد، لم تشر المصادر إلى مهامهم ،و كانت عائلة الإمام أبي حاتم يوسف بن أبي اليقضان(281-294هـ/894-906م)تشغّل مواليها وتسكنهم الحصون لأن المراعي كانت خارج المدينة[6].

و كانت القبائل المنتشرة حول مدينة تيهرت تكسب العبيد ،والخيول ،والأموال فخاف الإمام أفلح بن عبد الوهاب أن تجتمع عليه، و تنزع منه السلطة "فأرّش(فرّق) ما بين كل قبيلة، و ما جاورها فأرّش بين لواتة ، وزناتة، و ما بين لواتة و مطماطة،وما بين الجند و العجم ،حتى تنافرت النفوس ،ووقعت الحرب"[7].

و أدّت كثرة العبيد السود بورجلان[8]،و بمدينة تيهرت، و بجبل نفوسة، و انتشارهم بين السكان ،خداما ،و سراري ،وزوجات ، وأزواج ،إلى غلبة أصحاب البشرة السوداء على غيرهم، حتى أصبح البيض أقلية بينهم[9].و كان أمير سجلماسة عيسى بن يزيد أسود البشرة

---

(1)أبو زكرياء، كتاب سير الأئمة و أخبارهم، ص47؛ الدرجيني ،المصدر السابق،جـ1، ص35. 36.

(2) الدرجيني ،المصدر السابق،جـ1، ص36؛ الشماخي، المصدر السابق، ص35.

(3)أبو زكرياء ،المصدر السابق، ص54.

(4)نفس المصدر ،ص68.

(5)ابن الصغير ،المصدر السابق، ص88.

(6) نفس المصدر، ص933؛ مثل حصن نماليت الذي يقع في طرف لواتة (نفسه).

(7)نفس المصدر، ص 54. 55.

(8)يتم جلبهم من غانة،(الزهري،كتاب الجغرافيا،ص125).

(9) الشماخي ،المصدر السابق، ص119. 145 .171.

فلقب بالأسود[1]. و قد يعود اختياره أميرا على المدينة إلى كثرة عدد السودان هناك، و تأثيرهم في ذلك[2].كما كان مدرار مؤسس مدينة سجلماسة رجلا أسود ،وكان أولاده يعيّرون بذلك[3].

الجـــــــواري:

و كان الولاة و الأمراء الأغالبة،و الخلفاء الفاطميون ببلاد المغرب مثل الأمراء و الخلفاء الأمويين في الأندلس، و العباسيين، في المشرق، يحيطون أنفسهم بالجواري [4]. من ذلك أن روح بن حاتم، والي إفريقية(171-174هـ/788-791م)،كان يجلس مع جاريته"طلّة" الهندية في الشرفة ،وتشاركه استقبال ضيوفه من علماء و غيرهم.إذ كانت معه لما أمر بدخول عياض ابن عوانة بن الحكم الكلبي و هو من مشاهير رواة اللغة و الأدب.

و عندما اطلع الوالي على حال ضيفه ،وكان قد أمْلـق ـ،أمر له برزق كثير ،فشجعته جاريته التي كانت معه ،قائلة ،"عالم البلد،أهل لكل ما أسدي إليه"[5].

و كانت الجواري تمشين وراء الأمراء الأغالبة ،ويقفن على رؤوسهم في مجالس الشراب[6] فيستمتعون بأنسهنّ،و قرضهن الشعر، و قد اشتهر بنو الأغلب بميولهم الأدبي، وكان بعضهم ينظم القصائد[7] و من هؤلاء زيادة الله الأوّل، وأبي عقال ،وعبد الله الثاني، و قد فاق هذا الأخير غيره فكان يعقد المجالس ليستمع إلى الجواري و هنّ تروين الشعر[8]ممّا دفع بعض الذين يريدون مقابلته إلى كتابة بعض الأبيات الشعرية له ليسمح لهم بذلك كما فعل بكر ابن حمّاد عندما نظم أبياتا دفعها إلى الفتى بلاغ، قدّمها لعبد الله فاستقبله[9]

كما كانت قصور الخلفاء الفاطميين تعج بالجواري البربريات، و السودانات،و المشرقيات و الصقلبيات،و الروميات،المتعلمات و المهذبات ،و المربيات[10].

(1) ابن عذارى ، المصدر السابق، جـ1، ص156.

(2)يعتقد عبد الإله بنمليح أن وصول ابن يزيد الأسود إلى الإمارة جاء نتيجة ثورة السود ضد ولاة المغرب (المرجع السابق، ص99).

(3) الحميري، الروض المعطار، ص306.

(4) أنظر :الطالبي محمد، المرجع السابق، ص273؛Vonderheyden,op.cit.,p.204

(5) أنظر :حسن حسني عبد الوهاب، ورقات ، ص156 فما بعدها .

(6)القاضي النعمان ،رسالة افتتاح الدعوة، ص183. 184 (تحقيق وداد القاضي)؛ ابن الأثير ،الكامل، مج8 ، ص42؛ الطالبي محمد ،المرجع السابق،ص275.

(7)ابن الآبار ،المصدر السابق،جـ1، ص70 ،وهنا وهناك؛Vonderheyden,op.cit.,p.205

(8)Ibid,pp.204.205

(9)Ibid,p.205

(10)حسن حسني عبد الوهاب،ورقات،ص88.

الرقيق الأوصياء:

كان بعض العبيد أوصياء على مواليهم الأمراء،وعلى حريمهم من ذلك أنّ أنّ كنزة جارية إدريس الأول(172-177 هـ/789-793م)، مؤسس الدولة الادريسية و كانت قد وضعت مولودها منه بعد وفاته . وكان ذكرا. ،أشهد مولاه أعيان الإمارة ،وشيوخ القبائل عليه، وهو رضيع.و سمّاه إدريس باسم والده،إمّا لشبهه الشديد به[1] أو تيمنا به[2]. و راح يتكفّل به، ويسهر على تربيته ،و يؤدّبــــــه[3]. و علّمه القرآن ،فأتمّ حفظه في سنّ الثامنة. ودرّسه علوم ذلك العصر من حديث،وفقه،ونحو ،وشعر،وأمثال العرب، و حكمهم ،حتى أصبح فصيحا ،بليغا[4].وأطلعه على سير الملوك وسياستهم،وأيّام الناس. و درّبه على ركوب الخيل ، والرماية،فأتقن ذلــك . و عرّفه مكايد الحرب [5]. فاكتسب الشجاعة في القتال ،و كان سمحا جوادا[6]. و قد يكون راشد،هو الذي أخذ بيعة البربر لإدريس الثاني[7] .

وكان عبيد الله المهدي عهد إلى أبي جعفر الجزري، الخادم ، الداعية الصقلبي،برعاية حريمه،وهنّ:أمّه و ابنتاه،وابنتا أخيه وأمّ حبيب ،التي تزوّجها القائم. وأمره بمرافقتهن على إثره،بعد خروجه من مدينة سلمية[8]، في رجب سنة 289هـ/يوليو 902 م.فرحل بهنّ إلى طرابلس ،صحبة خادم آخر يدعى أحمد ،ويعرف بالصعلوك[9]. و بقي هناك إلى أن خرج مولاه من السجن ،و وصل أفريقية ،يوم الجمعة 21 ربيع الثـاني 297 هـ / 7 ينايـر 910م. فدخـــــــل بهن القيروان فاستقبله المهدي و أقام حفلا ،احتفاء بوصولهم سالميــــــــن،وهنّأه

---

(1)ابن خلدون يحي ،المصدر السابق، جـ1،ـ ص166؛ ابن أبي زرع الفاسي ،المصدر السابق، ص10.

(2) أنظر: سعد زغلول عبد الحميد ، المرجع السابق، جـ2، ص438.

(3) البكري، المصدر السابق، ص122.

(4) التنسي أبو عبد الله،المصدر السابق، ص38.

(5)ابن أبي زرع الفاسي،المصدر السابق،ص10.

(6)التنسي أبو عبد الله، المصدر السابق، ص38.. 39 ؛ ابن خلدون يحي، المصدر السابق، جـ1، ص167.

(7)هذا ما يقوله ابن أبي زرع الفاسي (المصدر السابق، ص10)؛ في حين يستنتج من قول التنسي أن البربر اتفقوا على مبايعته ،سنة بعد موت راشد(المصدر السابق، ص38).أي أن الأمر كان تلقائيا . و قد يكون أبو خالد يزيد بن إلياس الذي تكفل به، بعد موت راشد (يحي بن خلدون ،المصدر السابق، جـ1، ص167) هو الذي أخذها له منهم.

(8) سيرة الحاجب جعفر بن علي، ص 116؛ الدشراوي فرحات ، المرجع السابق، ص169.

(9)استتار الإمام، ص 110؛ الداعي إدريس،ـالمصدر السابق،ص144؛ الدشراوي فرحات ،ـالمرجع السابق، ص169).

أولياؤه، و أنشد الشعراء بين يديه[1]،منهم سعدون الورجيني[2].

رقيق القصور و المنازل:

اتخذ الخلفاء ،و الأمراء ،و الولاة ،وقادة الجيـــــــش و الأغنياء،العبيد زينــــــــة لمجالسهم فكانت القصور تعـــــــجّ بأصناف مختلـــــــفة منهم ،و من أهــــــم تلك الأصناف:

الخصيـــــــــان:

و كان أغلبهم يجلب من أوروبا،يأتي بهم التجار اليهود، ليعيشوا مع الحريم، فيختلطون بهن، و يخدموهن و يحرسوهن. و ليست لهم حياة خاصة ،و لذلك كانوا يهبون حياتهم لخدمة أسيادهم في القصور فور دخولها ،وفي بعض الأحيان كانوا يهبونها للعبادة [3]. وقد أهملت المصادر الحديث عنهم ،مثل جوذر الذي لا يعرف أي شيئ عن حياته الخاصة، رغم مكانته عند الأئمة الفاطميين ،وكذلك الأمر بالنسبة لمولاه منصور العزيزي، الذي لم يعرف عنه شيء ،قبل أن يلتحق بخدمته،ونفس الشيء بالنسبة لمحمد بن محمد اليماني ،الذي لا يعرف عنه إلا ما كتبه عن جعفر الحاجب.

و قد امتلك الأمراء الأغالبة عددا كبيرا من هؤلاء الخصيان ،واستخدموهم في السهر على خدمة نساء القصر، و تربية الأطفال ،وتكوين حلقة الاتصــــــــال بينهم و بين أهلهم :فكان إبراهيم الثاني مثلا ،يستخدمهم في الاتصال بسيدات القصر، يبلغونهـــــــن أوامــــــره،مثلما فعل مع أمه عندما أرســــــــل إليها مع خصيّ يأمرها بدفع ما عليها من مال لشركائها في التجارة[4] .

و كان الخصيان يؤدون ،أيضا ،مختلف الخدمات ،في قصور الخلفاء الفاطميين و يشرفون على تربية أبنائهم ،ومن هؤلاء "طيب الحاضن[5] الذي اشتراه عبيد الله المهدي، ليقوم بتربية

---

(1) القاضي النعمان،المصدر السابق،ص254-255؛ الداعي إدريس،المصدر السابق،ص174-175.

(2) القاضي النعمان ،المصدر السابق،ص254.

(3) سيرة الأستاذ جوذر، ص11.

(4) أنظر:Vonderheyden,op.cit.p.202

(5) سيرة الحاجب جعفر بن علي ، ص110؛ و يدعى بركان (نفسه)؛أو هو ابن بركـة الحاضن(استتار الإمام ، ص101 ؛ أو الخادم (ابن عذارى ،المصـــــــــــــدر السابق، جـ1 ، ص159 ؛ الدشراوي فرحــــــــات، المرجع السابق، ص443).

ابنه أبي القاسم[1]،بمدينة سلمية ،ورحل معه إلى بلاد المغرب[2]. و كان خادما مطيعا ،لا يتصرّف في كبيرة أو صغيرة إلا بأمر مولاه ؛حتى أنه امتنع من شراء جروة لأبي القاسم بدمشق خوفا من أن يقول له سيّده:" مَنْ أمرك أن تفعل شيئا من غير أمري"[3]. و هذا يبيّن إلى أي حدّ ،كان هؤلاء يطيعون أسيادهم.

و قام مظّفر الخصّي الصقلبي ،بتربية المعز لدين الله و علّمـــه الخط، و كان يدلّ عليه بذلك[4].فتسبب في اهتمام مولاه باللغات ،فدرس البربرية ، و الرّومية ،و السودانية،و الصقلبية وأتقنها[5].و لمّا تولى الخلافة عيّنه عاملا على طرابلس ،و المنطقة الشرقية من إفريقية[6].

و كان الأستاذ جوذر ناظر قصور الخلفاء ،يشرف على المماليك من صقالبة،وغيرهم، ويذكر العزيزي أنّ مولاه جوذر ، كان ينفق على الأرقاء الذين تحت يده من أموال المهدية[7]. كما كلّفه الخليفة المنصور بالله بالسهر على أهله، و تلبية حاجاتهم المالية[8]. و كان يؤدّب العبيد الذين يستحقون العقاب مثلما حدث مع ثلاثة منهم ، و هم: قيصر ،ومظفَر ،وطارق،و كان الخليفة القائم بأمر الله أودعهم السجن" لتصرّف خاطئ" لم توضحه المصادر، و لم يطلق سراحهم .فتوسلوا إلى المنصور بالله، و طلبوا منه أن يتشقّع لهم عنده ،فـأرسل رقعة إلى جوذر بذلك[9].

و كان جوذر يتصدى للصقالبة ،كلما أظهروا نوعا من الانزعاج من تصرفات الأئمة معهم: فحين أرسل عبيد الله المهدي أحدهم للوقوف على خلاف دبّ بين كتاميّين حول قسمة السواقي في إحدى الاقطاعات، و لم يكافئه بمبلغ من المال، بعد إتمام مهمّته ،تململ و أبدى شيئا من عدم الرضا، فنصحه بأن يكتفي ببركة الإمام ،لأنها خير من الدنيا و ما فيها ،و لمّا

(1) سيرة الحاجب جعفر بن علي، ص110.

(2) سيرة الحاجب جعفر بن علي ، ص110 ؛ استتار الإمام ، ص101 ؛ الداعي إدريس، المصدر السابق، ص148.

(3) سيرة الحاجب جعفر بن علي، ص111.

(4)القاضي النعمان، المجالس و المسايرات ، ص435 ؛ المقريزي ، اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص101.

(5) المقريزي، المصدر السابق، جـ1، ص101؛ و يعزو هذا المؤلف تعلّم المعز لدين الله اللغة الصقلبية إلى شتيمة صدرت من مظفر ،و لم يفهمها سيده حينها(نفسه).

(6)نفسه.

(7)سيرة الأستاذ جوذر، ص 116؛p.117 ,M)Canard:Vie de l'ustadh Djawdhar)

(8) سيرة الأستاذ جوذر، ص61. 62.

(9) نفس المصدر ، ص41. 42 ؛ الداعي إدريس ، المصدر السابق، ص253. 254. M)Canard,op.cit.,pp.56) sqq

أصرّ على طلب أجرته دفع له عشرين دينارا من ماله الخاص[1].

و خصّ الخلفاء الفاطميون أنفسهم ببعض العبيد، يحملون لهم المظلّة التي كانت علامة خاصة بهم ،يركبون بها، دون سائر الملوك[2].و هي عبارة عن" شبه درقة" في رأس رمح، محكمة الصنع، رائقة المنظر، ظرف من الصناعة في الصياغة، و نظم الأحجار الغالية، ما يروق مرآه، و يدهش من رآه يمسكها فارس من الفرسان، يعرف بها ،فيقال (له) صاحب المظلّة.....و كانت عندهم خطّة ،يتداولها من يؤهل لها[3]" من الخدم ،لكن المصادر لا تذكر الخصائص ،الواجب توفّرها في صاحب هذه الخطّة، الذي كان يحاذي الخليفة، ليظلّه بها من الشمس،يقيه حرّها ،و وهج أشعتها ،ومما قاله فيها:محمّد بن هانئ الأندلسي:

و على أمير المؤمنين غمامة نشأت تظلل تاجه تضليـــلا

نهت بثقل الدرّ ضوعف نسجه و جرت عليه عسجدا محلولا[4]

و يعود تاريخ استعمالها إلى عهد عبيد الله المهــــــدي، فهو أول من اتخذ المظلة ،فعهد بخطة "صاحب المظلّة" إلى شخصين اثنين ،هما:مسعود الفتى، و هو أيضا ،أحد قادة الغزو البحري[5]، و غرس الفتى ،و هو كذلك من الصقالبة[6].

و من الذين استعملوا المظلّة بكثرة من الخلفاء الفاطميين ،القائم بأمر الله، حيث كانت ترفع فوق رأسه كلّما امتطى جواده،منذ أن كان وليّا للعهد[7].واستعملها المنصور،وهو يقود الجيوش،في حملته ضد أبي يزيد،فكانت علامة على وجوده،بين جنده.و حسب فرحات الدشراوي،الذي لا يشير إلى مصادره؛فإن هذا الأخير ،عندما كان يخوض المعركة بنفسه،في ساحة الوغي،كان يقاتل ،والسيف بـــــيده،والمظلّة فوق رأسه،يمسكـــــها أحد عبيده الصقالبة. إذا رآها أتبـــــاعه،تشجعوا على القتال،فيُرعـــــب بذلك المنظر جيشُ خصمِهِ[8].

---

(1) سيرة الأستاذ جوذر، ص47. 48.

(2) حسب ابن حمّاد فإنه لم يستعمل أحد من الملوك ،مظلّة مثل هذه إلا بنوعبيد ،ثم ملك الروم، بصقلية ، و قد يكون أحد الخلفاء العبيد يين، قدّمها له،ضمن بعض الهدايا (المصدر السابق، ص26).

(3)نفسه.

(4)من البحر الكامل(نفس السابق، ص26؛ اليعلاوي محمد: ابن هانئ المغربي الأندلسي ، بيروت، 1985 ، ص149).

(5) سيرة الأستاذ جوذر، ص 71 ؛ لقبال موسى ،كتامة، ص392.

(6) ابن حمّاد، المصدر السابق، ص29؛ أو غَيْس (الدشراوي ، المرجع السابق، ص428).

(7)أنظر:الدشراوي فرحات،المرجع السابق،ص428.

(8) نفسه.

و في عهد المعز لدين الله،أصبحت المظله علامة من علامات السيادة،تضاهي التاج روعة[1]. وكان يحملها له شفيع الخادم[2]. ثمّ خلفه الفتى زيدان[3].

فالمظلّة إذن كانت تقي الخليفة من الشمس. و تحجب عنه وهج أشعّتها و تشير إلى وجوده بين جنده.و هي علامة من علامات الخلافة.كالتاج.و أُوكِلَت مهمّة حملها إلى الفتيان الصقالبة، و لم يحملها غيرهم، و يبدو أن التقدير الكبير،الذي كانت تحظى به يعود لكونها كانت ترفع، ،على رأس الإمام[4].

الغلمـــــــــــان:

انتشر العبث بالغلمان،و اتخذوا أخدانا ،بمدينة تيهرت،أيام الفتنــة[5]. فكلّف الإمام أبو حاتم [6](281-294هـ/894-906م)،الشرطة بالقضاء على تلك الظاهرة، بإنزال عقوبات صارمة على من يُضبط،و هو يرتكب تلك الأثام.فأُخرج الغلمان و أخْدانُهم من المدينة،وشرّدوا إلى رؤوس الجبال، و بطون الأودية[7].

و كان الغلمان يعيشون مع الأمراء الأغالبة،في قصورهم. يشاركونهم مجالس الأنس، والشراب.و يرفّهون عنهم،ويلهون و يغنون. و من الذين كانوا يميلون إلى الغلمان ،إبراهيم بن أحمد بن محمد بن الأغلب،الذي امتلك منهم أكثر من الستّين [8]،و كان مجلس زيادة الله، الثالث، يتوفر على مجموعـــة منهـــــم. سمّاهم القاضي النّعمـان :السنديون[9]. وذكرت

---

(1) الدشراوي فرحات، المرجع السابق، ص428. 429.

(2) كان شفيع، عبد الخليفة المنصور بالله، ورثه عنه ابنه المعز لدين الله،وانتقل معه إلى مصر،فاشتهر بحمل المظلّة(المقريزي اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص138؛ عبد المنعم ماجد،نظم الفاطميين،جـ2 ، ص28 ؛لقبـــــال موسى،كتامة، ص29)غير أن حسين مؤنس ذكر أنه قتل في حرب أبي يزيد (تاريخ المغرب،مج1، ص500).

(3)ابن حماد،المصدر السابق، ص26.

(4) اليعلاوي محمد،المرجع السابق، ص149.

(5) عن هذه الفتنة(أنظر :ابن الصغير ،المصدر السابق،ص92 فما بعدها).

(6)هو: يوسف بن أبي اليقظان(المصدر السابق،ص89)؛و عن توليه إمامة تيهرت (أنظرابن الصغير : المصدر الســــــابق ص89، فما بعدها من عدة صفحات).

(7)نفس المصدر، ص 101. 102.

(8)ابن الآبار، المصدر السابق،جـ1، ص165؛ En Noweiri, op.cit.,p.427

(9)القاضي النعمان،رسالة افتتاح الدعوة، ص183. 184 ؛ ربما أطلقت عليهم هذه التسمية نسبة للبلاد التي جلبوا منها، وهي السند.

بعض المصادر أنه عندما قلق الأمير،بسبب انتصارات أبي عبد الله الشيعي، و تقدّمه نحوه،أشار أحد ندمائه،وهو:ابن الشنميم إلى الغلمان بالغناء و التزمير. فكانوا يردّدون بعد كلّ بيت يتغنّون به من كل قصيدة:

اشرب و اسْقينَا   من القُرب يكفينا[1]

و قد وصل الأمر بهذا الأمير إلى أن كلف بغلام،فحل ،يدعى خطابا.فكتب اسمه على الدنانير،والدراهم،و لمّا وجد عليه ذات يوم، حبسه،وقيده[2] بقيد من ذهب.و بقي كذلك إلى أن شفع له عنده،صاحب بريده و وزيره ابن الصائغ[3]. وكتب بهذه المناسبة بيتين من الشعر،أو أنّ إحدى الجواري، هي التي تدخّلت لصالح الغلام،و غنتهما مستعطفة بهما الأمير، قائلة:

يا أيّها المَلِكُ الميمون طائره   رفقا فإنّ يد المعشـوق فوق يدك

كم ذا التجلّد و الأحشاء راجفة   أعيد قلبك أن يسطو على كبـــدك.[4]

و قد يكون البيتان اللذان غنتهما الجارية،هما نفس البيتين اللذين نسبا إلى عبد الله بن الصائغ،فلّعله هو الذي نظمهما، و غنتهما الجارية.و المهم أنّ الغلام فُكَّ من قيده،في جميع الحالات ،و رضي زيادة الله الثالث عنه، و أعاده إلى منزلته ،وفـــاز ابن الصّائغ بالقيد الذهبي[5].

و امتلك بعض ولاّة الدولة الأغلبية، أيضا ،الغلمان، مثل عامل قسطيلية، الذي كان له عدد منهم،يسلّطهم على أهل البلاد،كلّما حاولوا التحرك ضده.فيضربونهم ،ويحبسوهم ويقيّدونهم[6].

و كان أهل الخليفة الفاطمي، المنصور بالله، يشغّلون غلمانهم في التجارة لحسابهم. فيرودون الأسـواق، لكن الخليـفة قرّر منعهم،وأمر جوذر بأن يكون صارما معهم، ولا يسمح لهم بالاختلاط بالعامّة[7]. فعاقب الصقلبـي زياد الكاتب لأنّه تاجـر مع أهل القصر[8].

(1) ابن الأثير،الكامل،مج8، ص42 ؛ القاضي النعمان، المصدر السابق، ص 184.

(2) ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1 ، ص143؛ابن الآبار، المصدر السابق، جـ1 ، ص177.

(3)ابن الآبار ،المصدر السابق، جـ1، ص177.

(4) ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص143.

(5)ابن الآبار ،المصدر السابق، جـ1، ص177. 178.

(6)ابن عذارى ، المصدر السابق، جـ1، ص142.

(7) سيرة الأستاذ جوذر، ص69.

(8)نفسه.

و كان الخلفاء الفاطميون ،يستعينون ببعض الأرقاء الصقالبة ، الثقة للقيام ببعض التحقيقات ،و تقصّي الأخبار ،حول بعض المنازعات بين السكان، ومن ذلك أن الخليفة عبيد الله المهدي أخرج"أحد الثقاة من الصقالبة"(1) ،ليكشف له عمّا جرى بين بعض الكتاميين من مشاجرات ،حول قسمة سواقي، أقطعهم إياها(2). فخرج ذلك الصقلـــــــــبي الذي لم يُذكر اسمه، و لا تاريـــــــــــخ تكليفه بتلك المهمـــــة، و لا المكان الذي قصـــــــــده. واستعان بقاضـــــــــي تلك الناحية ،و ثقاة شيوخها .وعاد بتقرير مفصـــــــــل،اعتمـــــــــد عليه في حسم الموقـــــــــف بين المتنازعين(3).

و أرسل الخليفة المعز لدين الله،عبده: ريان الصقلبي ،على رأس وجوه كتامة ،ومواليه من المشرق(46)،للقضاء على الفساد الذي انتشر في البلاد. و أوصاهم بأنه لا يجيز" إلا ما وقعت فيه شهادتهم على الظالم،والمظلوم"(5). فتوجه ريان إلى تاداس،بإقليم صطفورة،شمال إفريقية، وفرّق جموعهـــــــــم "لألاّ يمضي عنهم، و يتركهم ،فيحــــــــدث عليه بعد ذلك الفساد، و يتهاون به،من يستقبل من ذوي الشرّه"(6). الذين قال عنهم المعز:" لعنهم الله ، وجميع أهل الشره"(7).

الأعمال المختلفة:

الرقيق المربّون:

تعدّ الرضاعة من المهام التي اختصت بها الجواري حيث كنّ يعملن مرضعات للأطفال،ومن ذلك أنّ أمّ علي القهرمانة،جارية عبيد الله المهدي، كانت ترضع ابنه أبا القاسم بمدينة سلمية، وعندما خرج إلى بلاد المغرب،تركها مع حريمه.و لمّا نزل بالرملة، شكاه ابنه،

---

(1)سيرة الأستاذ جوذر، ص 37؛Canard:Vie de l'ustadh Djawhar,pp.48.49

(2) الساقية لغة، هي: القناة الصغيرة، و جمعها :سواقي. و هي تعني في هذا النص : الأرض التي تسقي بالقنوات (سيرة الأستاذ جوذر، ص 154، تعليق رقم 17).

(3)نفس المصدر ، ص37؛.Canard(M),op.cit

(4)سيرة الأستاذ جوذر، ص90. .Canard, op.cit p.132 (M)

(5)سيرة الأستاذ جوذر، ص90؛.Canard ,op.cit p.132(M)

(6) سيرة الأستاذ جوذر، ص90.

(7)نفسه.

و كان صبيا، فقدانها.وأمام إلحاحه ،اضطر عبيد الله إلى استقدامها[1].

تربيـــــة الأطفـــــــال:

و كان السادة و الحكام يكلّفون بعض عبيدهم بالسهر على تربية أبنائهم.و من ذلك أن عبيد الله المهدي اشترى:العبد،طيّب[2]،ليقوم بتربية ابنه أبي القاسم، بمدينة سلمية،فلُقب بالحاضن،و رحل مع وليّ العهد إلى بلاد المغرب،و بقي في خدمته طوال إقامته بمدينة سجلماسة[3].

كما كان العبد أبو الفضل جعفر بن علي يقوم هو الآخر بخدمة أبي القاسم(القائم بأمر الله)،و ضيوفه.فيسهر على تلبية طلباته،ويشرف على مآدبه[4]. و كلّف الخليفة المنصور بالله،أيضا عبده مظفّر بتربية ابنه معد (المعز لدين الله)،فعلّمه الخط[5].

إعداد الطعـــــــام:

و اشترك العبيد ،و الجواري في إعداد الطعام، فقد حدث أن خرج جماعة من الصقالبة، من مطبخ أحد الأمراء الأغالبة،و هم يحملون قدورا،فرأوُا البهلول بن راشد ،و لم يعرفوه. فوضعوا على رأسه لوحا، و فوقه القدور ليحملها .فلما رأى الناس ذلك ،همّوا بالبطش بهم. فاعتذر الأرقاء عن صنيعهم.وقال البهلول :"أنا فعلت ذلك بنفسي ،ولا ينبغي لمؤمن أن يذلّ نفسه"[6].و من ذلك اليوم أصبح يهتم بهندامه ،فلا يغادر بيته إلاّ بثياب حسنة[7]. وما يمكن استنتاجه من هذه القصة أن العبيد الذين خرجوا من المطبخ بأدوات الطبخ، لا بدّ و أنهم كانوا يمارسون الطبخ.

و كلّف القاضي عبد الله بن طالب أحد خدمه من الصقالبة، بإعداد خروف في التنور، لضيوفه، ثم تصدّق به[8].كما كانت جارية محمد بن بشار الزويلي تطبخ له، و تحضر الماء لبيته[9].

(1)استتار الإمام، ص101.

(2)نفسه، أو ابن بركة الحاضن، (نفس المصدر، ص97)؛أو بركان (سيرة الحاجب جعفر بن علي، ص110)؛ واستنتج الدشراوي من اسمه ،أنّه عبدٌ نصراني(المرجع السابق، ص443).

(3) سيرة الحاجب جعفر بن علي، ص115.116.

(4)نفس المصدر، ص111. 112.

(5)المقريزي، اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص101.

(6)القاضي عياض أبو الفضل، تراجم أغلبية، ص30.

(7)نفسه.

(8)نفس المصدر،ص217.

(9)نفس المصدر، ص312.

و كان أبو يعقوب القهرمان[1]. يشرف على مطبخ عبيد الله المهدي،وزوجته أم علي القهرمانة،جارية المهدي، تشرف على الطعام، بقصر الخليفة، في رقادة.و تنظف المائدة بعد أن يتمّ سيّدها الأكل، و تجمع الخبز المتبقي و"تدفعه إلى قوم موكولين بتسمين الحيوان،لمائدة المهدي، و تفرّق ما تبقى منه، و من أنواع الطعام الأخرى،على الغلمان .و تتصدق بما فضل عنهم[2]. فأمُّ عليّ كانت جارية مسؤولة عن كلّ ما يتعلق بالطعام في مطبخ عبيد الله المهدي، من بداية تحضير الطعام إلى الاهتمام بكل من يتناوله.وهذا نموذج للعديد من الخادمات اللاّئي يسهرن على خدمة أفراد الأسرة فيقمن بكل الأعمال من تنظيف و تنظيم، و تلبية حاجة الكبار والصغار في كل الأوقات.و كان طيب الحاضن،وجعفر بن علي ،و أبو يعقوب القهرمان ،يقفون حول المائدة ،عندما يتناول مولاهم طعامه[3]. و تدل هذه الأمثلة ،مع قلّتها على أن العبيد ،ذكورا و إناثا،كانوا يقومون بإعداد الطعام لمواليهم.

أعمال العبيد اليومية المتنوّعة:

و كانت الجواري تقمن بطحن الحبوب، الذي يتم في أغلب الأحيان ،ليلا[4]. و تخرج بعضهن إلى السوق،لاشتراء لوازم بيت السيد ،كما كانت تفعل جارية إسماعيل بن عبيد الأنصاري،الملقب بتاجر الله[5].ويقوم العبيد الذكور بحمل المتاع[6].و من ذلك أنّ طيّب الحاضن،وأبو يعقوب القهرمان،يحملان أمتعة عبيد الله المهدي، مع بقية الغلمان،أثناء سفره[7].

و يقوم العبيد بذبح المواشي و سلخها ،وهو ما يستنتج من قصة كُسَيْلَة بن لَمْزَم البُرنسي، عندما أمره عقبة بن نافع الفهري بالذبح و السلخ، فأراد أن يحيل هذا العمل على فتيانه ، وغلمانه، ولما أصرّ عقبة على ما أمره به، اعتبرها إهانة و كان ذلك حسب ما يرى بعض

---

(1) سيرة الحاجب، جعفر بن علي، ص110.

(2)استتار الإمام، ص101.

(3)سيرة الحاجب جعفر بن علي،ص112.

(4)أبو العرب، المصدر السابق، ص123-124؛و كان أبو يزيد بن رباح بن يزيد اللخمي إذا سمع جارية تطحن في الليل عند الجيران ،يذهب إليها فيطحن بدلا عنها، و لما كرّر العملية، أصبحت الخادم منهن إذا رأته تنام،و تترك له المطحنة(نفسه).

(5) الدباغ، معالم الإيمان، جـ1، ص193.

(6)نفس المصدر، جـ1 ، ص195.

(7)سيرة الحاجب جعفر بن علي ، ص111.

المؤرخين سببا في قتلـــــــــــه[1].

و كان لوسيم النفوسي، عامل قنطار[2]،و ما والاها ،للإمام أفلح بن عبد الوهاب "إماء يحتطبن من غير أملاكه"[3]. و إذا نزل المطر امتلأت مواضع الاحتطاب ،فيحدث سيلان يهدم الجسور[4]، بسبب ما صنعت الإماء،و لا تعرف مسؤوليتهنّ في ذلك.

و كانت الجواري تخدمن الضيوف ،فتسقيهم[5]. غير أنّ ما أورده ابن الصغير من أنّ أبا العباس استسقى جارية القاضي محكم الهواري ،ليُظهر"دلالته" عليه أمام خصمه ،وصهر أخيه أفلح بن عبد الوهاب[6]. يظهر أنّ خدماتهنّ كانت تقدمّ للمقربين من أصحابهنّ دون غيرهم.

و كان بعض القضاة، يستخدمون العبيد ،للقيام بالأعمال اليومية من ذلك أنّ القاضي محكم الهواري اقتنى عبدا يخدمه، و لمّا استقدمه أهل تيهرت من جبل أوراس ،ليتولّى قضاء مدينتهم اشتروا له جارية صفراء[7]،لتخدمه بدار القضاء[8].

و ملك القاضي الرشيد بن غانم[9]،خدمًا يسهرون على قضاء حوائجه[10]. كما ملك القاضي عبد الله بن طالب، عبيدا كثيرين،باعهم لمّا تولّى القضاء، لبني الأغلب[11]،في القيروان[12].

(1) ابن عذارى، المصدر السابـــق، جـ1، ص29؛ الدباغ ،المصدر السابق، جـ1، ص53 ؛المالـــــكي ،المصدر السابق، جـ2، ص40. 41.

(2)الدرجيني، المصدر السابق، جـ1، ص77؛ قنطرارة ، وتقع شمال مدينة "كباو"،في سفح جبل ،وتسمّى حاليا:"تيجي". خرّبها ابن الأغلب ،بعد وقعة "مانو" التي حدثت بين الخوارج، و الجيش العباسي(أنظر: علي يحي معمّر، الاباضية في موكب التاريخ،القاهرة، 1964م ،جـ2 ، ص179. 180).

(3)أبو زكرياء،المصدر السابق، ص92؛ الدرجيني ،المصدر السابق، جـ1، ص77.

(4)أبو زكرياء،المصدر السابق، ص92؛ الدرجيني، المصدر السابق، جـ1، ص77.

(5)الدرجيني، المصدر السابق، جـ21، ص358.

(6) المصدر السابق، ص52.

(7)نفس المصدر، ص51؛ و يتبادر إلى الذهن من وصف الخادم بالصفراء ،أنها من جلب جنوب أسيا أو شرقها .لكن المحققين لكتاب ابن الصغير ذهبا إلى القول بأن المراد من "صفراء" هو شدّة السواد.لأن العرب على حدّ قولهما يستعملون الصفرة للدلالة على السواد (نفس المصدر ،ص51، هامش 56).

(8)نفس المصدر ،ص51.

(9) ولاّه الأمير روح بن حاتم المهلّبي قضاء إفريقية في رجب من سنة 171هـ/787م(القاضي عياض أبو الفضل، تراجم أغلبية، ص11 فما بعدها).

(10) القاضي عياض ، المصدر السابق، ص18.

(11) اختلفت المصادر حول الأمير الذي ولاّه القضاء(المصدر السابق، ص210).

(12)نفس المصدر، ص212.

و لما عرض إبراهيم بن أحمد الأغلبي القضاء على عيسى بن مسكين[1]. وكان طويل الصمت، قليل الكلام، ثقيل الحركة ولا يعرف أهل البلاد . قدّم له أحد مواليه، هو عبد الله بن البناء[2]،ليساعده في أداء مهّمته . فكان خير مُعين لأفضل قاض بعد سحنون.

فالإشارات القليلة التي وردت هنا و هناك ،في كتب التراجم ،إنّما تدلّ على أنّ أغلب القضاة كانوا يستعينون في حياتهم اليومية في منازلهم، و في مقرّ عملهم، بالعبيد ،والجواري. وما النماذج الواردة في البحث، إلاّ دليل على الدور الذي كانت تقوم به هذه الشريحة في المجتمع.

و كان العلماء ،بدورهم، يقتنون العبيد لخدمتهم[3]،مع العلم أنّ مناصب القضاء، كانت مقصورة على هؤلاء.و بالتالي يشكلون فئة اجتماعية تكاد تكون واحدة، متقاربة السلوك، مختلفة المهام، وبما أن طبيعة المهام التي يمارسها الإنسان هي التي تملي عليه احتياجاته فإن حاجة العالم للرقيق تختلف عن حاجة القاضي .

ومن العلماء الذين توفرت بعض المعلومات عن استخداماتهم للرقيق ،الشيخ أبو عبد الله محمد بن بكر الذي خصّص عبدا لخدمته [4]. و أبو عبد الله بن مانوج العمائي الذي كان له عبد يرعى له غنمه[5]. و البهلول بن راشد[6]الذي خدمته جارية تدعى غزيّل ،حوالي ثلاثين سنة ،شهدت بعدها أنه عاملها مثل ابنته [7]. و كان للإمام سحنون عبيد يعملون في أرضه، وجواري يقمن بخدمة أهل بيته[8].كما كان ابنه محمد يستعيـــن بالعبيد ،والجـــــــــواري في تأدية مختلـــــــــف الأعمــــــــال[9]، و باع أهـــــل أبي محمد عبـــد الله بن فرّوخ

(1)هو عيسى بن مسكين بن منصور بن خديج بن محمد الإفريقي (القاضي عياض المصدر السابق ،، ص 232).

(2) هو عبد الله بن محمد بن مفرج المعروف بابن البناء(نفس المصدر، ص237).

(3)أبو العرب، المصدر السابق، ص113.

(4) أبو الربيع الوسياني، سير مشائخ المغرب، تحقيق: إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامــعة، الجزائر، 1985م، ص47.

(5)أبو الربيع الوسياني، المصدر السابق، ص10. 13.

(6)عنه أنظر أبو العرب، المصدر السابق، ص126 فما بعدها؛الدبّاغ ،المصـــــــــدر السابق، جـ1، ص264 ، و جـ2 ، ص66. 67.

(7)أبو العرب، المصدر السابق، ص132. 133؛ الدباغ، المصدر السابق، ج 1، ص265؛ القاضي عياض أبو الفضل، تراجم أغلبية، ص31.

(8)القاضي عياض أبو الفضل، المصدر السابق، ص127. 128.

(9)المصدر السابق، ص382

الفارسي[1]، جارية صغيرة.صارت إلى سليمان بن مهران الأعمش[2]. بالكوفة، و لما رحل ابن فرّوخ إلى المشرق ،يريد حضور دروس الأعمش. عرفته تلك الجارية .و ساعدته على لقاء سيّدها [3] . فكان يسمع منه وحده[4]، إلى أن حصّل مِنْ علم الحديث ما أراد[5].

و امتلك أبو محمد عبد الرحيم بن عبد ربّه الربعي ،المعروف بالزاهد،[6] جاريتين لخدمته،واشتـــــــرى ابن بسطام[7]وصيفًا يسهر معه،ليصلح له القنديل، أثناء الكتابة، فكان إذا غلب النعاس الخادم، يطعمه قطعةً من القصب الحلو، ليذهب عنه النوم[8]. و كان يحي بن سلام أيضا يملك عبيدا للخدمة[9].

و مما سبق يتبيّن أن هذه المعلومات التي تشير إلى دور العبيد الذين يمتلكهم العلماء، لا تضيف جديدا،يفيد الموضوع.

و كان الوجهاء أيضا، يستعينون بالعبيد،لأداء مختلف الأعباء المنزلية و غيرها. فهذا أحمد بن علي والد أبي إسحاق الجبنياني،الذي كان يملك أعدادا كبيرة منهم،يعملون في أرضه،و يحرسون أبناءه، خصّص خمسة عشر رقيقا منهم لحراسة ابنه أبي إسحاق ،عند خروجه،و هو غلام[10].

و كان محمد بن عرفة،صهر الإمام أبي بكر الرستمي،عندما يخرج من بيته،يمشي وسط عدد كبير من أرقائه[11].

---

(1)عنه أنظر :المصدر السابق، ص40.

(2)الدباغ، المصدر السابق، جـ1، ص241.

(3)القاضي عياض أبو الفضل، المصدر السابق، ص47. 48 ؛ المالكي ،المصدر السابق،جـ1، ص180

(4)غضب الأعمش على تلامذته ،أصحاب الحديث ،فحلف ألاّ يسمعهم مدّة، و في تلك الأثناء وصل ابن فرّوخ(الدباغ، المصدر السابق، جـ1، ص241؛ القاضي عياض أبو الفضل، المصدر السابق، ص47).

(5) الدباغ، المصدر السابق، جـ1، ص242.

(6)عنه أنظر: القاضي عياض (أبو الفضل) المصدر السابق، ص158 فما بعدها.

(7)نفس المصدر، ص384.

(8) نفسه.

(9)أبو العرب،المصدر السابق، ص113.

(10)اللبيدي ،المصدر السابق،ص4؛و ذكر عبد الإله بنمليح أنّ هؤلاء العبيد كانوا يقومون بتعليم أبي إسحاق(المرجع السابق،ص117).وهذا خطأ.و ربما يعود ارتكابه له لسوء فهمه كلمة"حفظه" التي تعني:منعه من الضياع،و ليس تعليمه كما يبدو أنه فهمها.

(11) اللبيدي،المصدر السابق، ص7

و كان أبو الفضل جعفر بن علي الحاجـــــــــب يؤدي خدمات مختلفـــــــــة لمولاه عبيد الله المهدي بمدينة سلمية، و استمـــــــــر كذلك ،أثنـــــــــاء الرحلة إلى بـــــلاد المغـــــــــرب[1]. و كانت الجواري تسهر على خدمـــــــة أهل الخلفاء الفاطميين في القصور[2].

الرقيــــــق هدايــــــــا :

كان الولاة ،و الأمراء،والخلفاء.يتهادون العبيد،ذكرانا و إناثا ،مثلما يتهادون الحُليّ، والجواهر ،والدواب ،وغير ذلك من الأشياء منذ بداية عمليات فتح بلاد المغرب،حيث كان القادة يقدمون هدايا، ممّن يسترقون من الأسرى و السبايا، للجند الذين يبلون بلاء حسنا في المعارك. ومن ذلك أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح قائد الحملة الأولى ،نفل عبد الله بن الزبير،ابنة جرجير، إثر الانتصار الساحق الذي حققه المسلمون في معركة سبيطلة .فاتخذها أم ولد[3]. و لما عاد مروان بن موسى بن نصير،من حملته على السوس،بالمغـــــــرب الأقصى،هادى كل رجل من رجـال أبيه الذين خرجوا للقـــــــائه،و صيفا أو وصيفة،وقدم لهم أبوه مثل ذلك[4].

و عندما رجع ابن نصير من الأندلس إلى القيروان سنة 95هـ/713)نزل بقصر الماء،واستقبل أصحابه فأراهم:"جَوارٍ مختلفات كأنهن البدور الطوالع،من بنات ملوك الروم والبربر ،عليهن الحلي و الحلل"[5]. وكان مَزْهُوّا بما حصل عليه، فنصحه أحد أصحابه ،وهو رباح السلمي بأن يرجع عن ذلك.فتأثر موسى بكلامه و فرّق الجواري في حينه،هديّة ،على من كان حوله[6]. كما قدّم لكل واحد من مواليه الخمسمــــــــائة ثلاثين رأسا من العبيد ،مكافأة

---

(1) عاش جعفـــــــــر بن علي الحاجب في بيت عبيد الله بسلمية، و هو أخوه من الرضاعة (سيرة الحاجب جعفر بن علي،ص108)؛فمولاه يكبره بشهـــــور قليلة حسب قوله(نفسه)ربما كانت أمّه جارية، فولدته ببيت عبيد الله.و أرضعتهما و إن كان فرحات الدشراوي يرى أنه فتى نصرانيا،انضمّ إلى خدم عبيد الله بعدما آلت إليه الإمامة بمدينة سلمية(المرجع السابق،ص443).

(2) أنظر. حسن حسني عبد الوهاب: المرجع السابق،ص88.، ص112.

(3)ابن عبد الحكم، المصدر السابق، ص 46؛ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص12.

(4)ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص44.

(5) نفسه.

(6) ابن عذارى :المصدر السابق،جـ.1، ص44.

لهم،على بلائهم في المعارك[1]. و عندما عرض ابن نصـــير على ابنــــه مروان،بنات ملـــوك البربر ،وهبه واحدة منهـــن،اختــارها بنفسه،فكانـــــت أمّ ولده عبد الملك[2].

و كان قادة الفتوح يهبون أعدادا من الرقيق لاسترضاء بعض الولاة، فهذا حسان بن النعمان أهدى ،عند مروره بالفسطاط ،وهو عائد من إفريقية إلى المشرق، مائتي وصيفة ،من بنات ملوك الروم و البربر، إلى والي مصر عبد العزيز ابن مروان[3]. ليتحاشى غضبه، ويتركه يرحل بالغنائم التي جمعها في حملته الثانية على بلاد المغرب ليقدّمها إلى الخليفة الوليد بدمشق.

و لم يغب عن قادة الفتوح، و الولاة ،والأمراء،إكرام الخلفاء بالهدايا من العبيد، فكانوا يبعثون لهم أفضل، و أجمل ما وقع في أيديهم من عبيــــد، و من ذلك أن موسى بن نصير قدّم ألف رأس من السبي للخليفة عبد الملك بن مروان ،أرسلهــــم إليه ،مع خمس بيت المال[4] . ليتقرّب منه بهم، لعلمه أنه لم يكن راضيا عن تعيينه مكــــان حسّان بن النعمان،إنما اكتفى بإقراره في منصبه على مضض،لأنه كان اختيار أخيه و ولي عهده عبد العزيز.

و أهدت فاطمة بنت الخليفة عبد الملك بن مروان، جارية من البربر للخليفة عمر بن عبد العزيز، كان أبوها عبد الملك قد وهبها لها ، و لمّا تقصىّ عمر خبرها و علم أن أباها ارتكب جناية ،وهرب على إثرها،من والي إفريقية ، موسى بن نصير ،ولمّا لم يعثر عليه،سبا ابنته وأرسل بها إلى عبد الملك أفزعه الأمر، و قال:" كدنا و الله أن نفتضح ،وجهّزها، وأرسل بها إلى أهلها"[5]أي أن تلك الجارية كانت ممّن لا يجوز سبيهنّ شرعا، و مع ذلك كانت تحدث أحيانا، في حقهنّ تجاوزات .

---

(1)ابن قتيبة، المصدر السابق، ص233.

(2) نفسه.

(3)ابن عبد الحكم، المصدر السابق، ص 80.؛ابن عذارى ، المصدر السابق،جـ1، ص 38-39.

(4) ابن عذارى، المصدر السابق،جـ1، ص40.

(5)الاصبهاني ،حلية الأولياء،جـ5، ص260. 261. ؛القحطاني (محمد بن مشيب بن سلمان): النموذج الإداري ،المستخلص من إدارة عمر بن عبد العزيز ،و تطبيقاته في الإدارة ،وبخاصّة الإدارة التربوية ،مكة ،1418هـ، ص 156.

و كان الأمراء الأغالبة، يتقرّبون أحيانا من الخلفاء العباسيين، بالهدايا من الرقيق ،فهذا إبراهيم الثـــاني(261-289 هـ/875-902م)، بعث إلى المعتضد بالله(279-289هـ/892-902م)،سنة 282هـ/896م، هدية من خمسين جارية ،ومائة خادم[1]، من سبي صقلية. كما بعث زيادة الله الثالث (290-296 هـ/903-909م) شيخًا يدعى الحسن بن حاتم[2] بهدية إلى المكتفي بالله(289-295هـ/902-908م) تضم مائة خادم و مائة جارية[3] ،وغير ذلك من الأشياء الثمينة،فوصلت بغداد في 17 رمضان من سنـــــة 295هـ/21 جوان 908م.

و يعتقد محمد الطالبي أن الهدايا التي كان يرسلها الأمراء الأغالبة بمثابة تعويض عن المال الذي التزم إبراهيم بن الأغلب بدفعه لهارون الرشيد سنويا ،ويُقدّر بأربعين ألف دينار. لكن خلفاء إبراهيم لم يفوا بذلك. و ربما يكون العباس بن الحسن،وزير المكتفي راسل زيادة الله ليذكره بذلك،فبادر إلى إرسال تلك الهدية[4].

و لم يبخل الأمراء الأغالبة بتقديم الجواري إلى بعض المقرّبين إليهم، فقد أهدى إبراهيم بن أحمد "جارية نفيسة"[5] ليوسف الغاطشي [6]،رئيس مزاتة ،الذي خرج لملاقاته، بعد هزيمة قبيلة لهيصة[7] ،ومقتل رئيسها ،فاستقبله إبراهيم الثاني"و حباه و وصله وكساه"[8]. لكسب ودّه وضمان ولاء قبيلته ،فحفّزته تلك المعاملة على المقاومة[9].

و لما أخرج الدّاعي أبُو عبد الله الشيعي، إمامَه عبيد الله المهدي من سجن سجلماسة، أهداه عبَده بشرى الصَّقلبي ،وكان اشــتراه بإيكجـــان"موضع نزوله ببلد كتـامة،أوّل دخوله

---

(1)القاضي الرشيد بن الزبير، كتاب الذخائر و التحف، تحقيق :محمد حميد الله،قدّم له و راجعه :صلاح الدين المنجد،الكويت،1959م، ص47.

(2) ابن عذارى، المصدر السابق، ص145.

(3) القاضي الرشـــــــيد بن الزبير، الذخائر و التحف، ص47؛ حسب ابن عساكر و ابن الآبار ،فإنّه أرسل إليه مائتي خادم(تهذيب التاريخ، تحقيق ابن بدران ،دمشق 1332هـ/1913 م ، جـ5 ، ص395 ؛ الحلة السيراء ،جـ1، ص178)؛ وحسب المسعودي فقد أرسل إليه مائتين من الرقيق الأسود و الأبيض (مروج الذهب،جـ4، ص290).

(4) المرجع السابق، ص704 فما بعدها.

(5) القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة، ص108؛ محمد الطالبي ،المرجع السابق، ص670 ؛لقبال موسى، كتامة، ص255، هامش 239.

(6) أو الغطاشي (أنظر . الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص670؛ لقبال موسى، المرجع السابق، ص255)

(7) عن أسباب انهزام لهيصة(أنظر: القاضي النعمان، المصدر السابق، ص107 .108).

(8)القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة، ص108.

(9) أنظر الطالبي محمد، المرجع السابق، ص670؛ لقبال موسى، المرجع السابق، ص255.

إليها" [1].فضمّه عبيد الله إلى مجموعة العبيد الذين رافقوه في رحلته من المشــــــرق إلى المغرب [2].

و لما دخل عبيد الله مدينة رقادة سنة 296 هـ/909م،قدّم له أبو عبد الله جواري الأمير زيادة الله الثالث دون أن يترك لنفسه أية واحدة منهن،فاصطفى الفاطمي عددا منهن لنفسه، وأهدى بعضهن لابنه القائم، وهادى بما تبقى وجوه كتامة[3] ، عربونا منه على اعترافه بما بذلوا من مجهودات في سبيل قيام دولته ،وربما أراد بذلك استمالتهم .لأنهم كانوا يوالون داعيته أبا عبد الله ،و يلتفون حوله و يؤمرون بأمره و لم يكونوا يعرفون الإمام من قبل.

و قد أهدى فيما بعد الخليفة الفاطمي العزيز بالله، عددا من العبيد المغاربة إلى الوزير يعقوب بن كلّس ،وأطلق يده فيهم ،بقوله:" إنا ملّكناه أعناقهم ،وحكّمناه فيهم، فمن أراد أن يبيعه باعه ،و من أراد أن يعتقه أعتقه"[4]. و كانوا يسكنون الحارة الوزيرية بالقاهرة[5].

و يذكر ابن قتيبة أن الخليفة عبد الملك بن مروان أهدى مُوفَد أخيه ،والي مصر ،عليّ بن رباح الذي بلّغه أخبار الانتصارات التي حققها موسى بن نصير في المغرب و الأندلس، عشرين رأسا من العبيد ،و في طريق عودته إلى إفريقية ،أضاف له والي مصـــــر ،عشر رؤوس [6]. لكن مثل هذا الخبر يحتاج إلى التحّري لأن المعروف تاريخيا أن عبد الملك كان قد توفي قبل الشروع في عملية فتح الأندلس،وتوّلى مكانه ابنه الوليد ،غير أن الذي يهمّ هنا هوأن الهدية المشار إليها تدل على أن الخلفاء كانوا يلجأون ،أحيانا، إلى إهداء العبيد إلى مبشريهم بالأخبار السارّة.

و قد تعدّي استخدام العبيد ،كهدايا ،الفئات السابق ذكرها، من قادة و أمراء، و دعاة، وخلفاء، إلى العلماء. فهذا الليث بن سعد[7]،لمّا أعجب بذكاء تلميذه إبراهيم بن الأغلب،وكان

---

(1) سيرة الحاجب جعفر بن علي، ص128. 129.

(2)نفسه.

(3) القاضي النعمان، المصدر السابق، ص256.

(4) أنظر لقبال موسى، المرجع السابق،- ص521.

(5) نفسه.

(6)ابن قتيبة، المصدر السابق،ص231.

(R)Brunschvig: Polémiques médiévales autour du rite de Malik, Al Andalous,XV,fascicule (7) 2,1950,pp.377.378

من النجباء،تنبأ له بمستقـــــــبل هام،و قال عنــــــه:" ليكوثّن لهذا الفتى شأن"و كان فعلا أوّل أمراء أسرته[1]فيما بعد،و تقديراً لذكائه ،وهبه شيخه جارية تدعى جلاجل، فخرج بها إلى إفريقية واستقرّ معها بالزّاب،فولدت له زيادة الله[2] الأوّل، الذي أصبح فيما بعد ثالث أمراء الدولة الأغلبية[3].

و كان اختيار الهدايا من العبيد يتمّ حسب رغبة الشخص الذي يراد التقرب منه، فتكون الهدية عبدا أو جارية ،يتقن صناعة يّعلَمُ رغبته فيها، فإن كان ميالا للتسرّي يُهادى وصيفة جميلة، و إذا كان ميالا للغناء، تقدّم له قينة رخيمة الصوت،وإذا كان يحتاج حرسًا أهدي عبيدا مدّربين على الحراسة ،وغيرها من الخدمات المختلفة.

فعبيد الهدايا كانوا يكلّفون بالقيام بأدوار تتراوح بين أداء الأعمال اليومية في المنازل، والتسري ،و الإنجاب، و أحيانا يسعون لصالح أمير ضد آخر، أو خليفة ضد آخر، أو وال ضد آخر، و يستخدمون في التجسس، أو الإيقاع بين الخصوم ،أو التخلص منهم، و كانت الجواري اللواتي جمعن بين الجمال و الذكاء تدرّبن على التجسس.ثمّ تقدّمن هدايا لولاة تغريهم بجمالهن. و تتحايلن عليهم لتنلن حظوة عندهم. فيسهل عليهن الإطلاع على أسرارهم،و تنقلنها إلى أسيادهن. و قد يطلب منهن استعمال الدهاء،لتقريب شقة الخلاف بين أسيادهن الأوائل والأواخر أو تفرقن بين موالهن الجدد و أعداء لأسيادهن الأوائل،مما دفع بعض الولاة الجادّين إلى الانصراف عنهنّ[4].

و يذكر القاضي ابن الزبير أن عبد الرحمن القيسي، والي إفريقية و المغرب، عندما رحل إلى المشرق سنة 114هـ/732م قدم هدية إلى الخليفة هشام بن عبد الملك تتكوّن من عشرين ألف عبد و جارية ،" من صفايا الجــــواري المتخيّرة سبع مائة جارية،ومثل ذلك من الخصيان"[5].

كما يذكر أبو العرب أن إسماعيل بن عبيد المعروف بتاجر الله، وجه عددا من الجواري

---

(1)تولى إمارة إفريقية في منتصف جمادى الآخرة سنة 184هـ/يونيو 800م (ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص92؛ ابن الآبار،المصدر السابق،جـ1، ص93 فما بعدها من عدة صفحات).

(2) ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص92؛ ابن الآبار ،المصدر السابق،جـ1، ص93..Brunschivig,op.cit,p.210

(3)تولى الإمارة سنة 201هـ/816-817م ،خلفا لأخيه العباس(ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص96 ابن الآبار، المصدر السابق،جـ1، ص163 و 168 ,.En Noweiri,op.cit.,p.422.

(4)أنظر، حسن باشا ،دراسات في الحضارة الإسلامية،ص126. 127.

(5)المصدر السابق، ص15.

المولدات لتباع في المشرق و حرّر منهنّ سبعين[1]. ممّا يدل على أن الأعداد التي كانت تصدر منهنّ لتعرض في الأسواق كانت كبيرة.و قد وهب نفس التاجر إلى جاره جارية لأنه رآها عندما كانت تخرج إلى السوق،فأحبّها[2].

و طلب محمد بن الإمام سحنون صاحب المدوّنة الكبرى ،من كل واحد من ثلاثين رجلا بمنطقة الساحل،أن يشتري جارية و يرسلها إليه، و لمّا وصلن ،أمر ببيع خمسة منهن و أصلح بثمنهن حال خمسة و عشرين ،ودفعهن إلى رجل من العراقيين إصلاحا لحاله، لأنه جاءه"تائبا منيبا"[3] ؛ و وهب القاضي عبد الله بن طالب جارية، رائعة الجمال ،لرجل من العراقيين أيضا، لأن أم ولده توفيت ،و كان فقيرا[4]. كما اشترى لأحد الفقراء خادما وغلاما [5] ،واشترى جارية وَهَبَهَا لشخص يدعى أبا القاسم المساجدي شكى إليه وحدته، ووهبه نفقتها معها[6].

دور الرقيق في المجال الصحي:

و من الرقيق الذين اشتغلوا بالعلوم الطبية و أصبح ماهرا في علاج المرضى، زياد بن خلفون[7]،مولى بني الأغلب[8]. درس الطب على سليمان بن عمران في بيت الحكمة، برقادة[9] فبرع فيه و سكن القيروان[10]. حيث عالج الأمراء ،و الوجهاء ،و خصص أياما في الأسبوع يزور فيها المرضى في مستشفى المدينة – الدمنة[11]. ثم سكن رقادة، ليسهر على

(1)طبقات ، ص85. 86؛ الدباغ ،المصدر السابق، جـ1، ص193؛ عن أسباب تحريرهن (أنظر: أبو العرب ،المصدر السابق، ص86 ؛الدباغ ،المصدر السابق، ص193).

(2) الدباغ ،المصدر السابق، ص194 ؛ و أعطاه ثلاثين دينارا(نفسه).

(3) القاضي عياض، تراجم أغلبية، ص183.

(4) القاضي عياض ،تراجم أغلبية ، ص216 ، و كان العراقي يسيئ إليه(نفس المصدر ، ص215).

(5)نفس المصدر، ص216.

(6) نفس المصدر، ص219.

(7) البكري، المصدر السابق، ص24؛ لا يعرف أصله، و لا موطنه الذي قدم منه(أنظر : حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق، ص241).

(8) ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص153.

(9) أنظر: حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق، ص192. 193.

(10) ذكر البكري أن زياد بن خلفون المتطبب،عندما يخرج من مدينة القيروان في اتجاه رقادة ،يخلع عمامته كي "يباشر الهواء برأسه كالمتداوي به لصحّته"(المصدر السابق، ص24).

(11) الدمنة تعني مستشفى، و هنا يقصد بها مستشفى القيروان الذي أنشئ قرب مسجد السبت (أنظر :حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق، ص 273. 274).

علاج الأمير إبراهيم الثاني ،وأفراد حاشيته .

ولمّا دخل عبيد الله المهدي العاصمة الأغلبية ، احتاج إلى زياد فـ" قرّبه من نفسه"[1]. فاستمر يخدمه، إلى أن مات ،بعد حوالي عشر سنوات قتله أبو سعيد موسى بن أحمد ،أحد أعوان عبيد الله سنة 308 هـ/ 920 م، إثر خلاف دبّ بينهما [2]. أساسه الحسد من مكانته عند المهدي الذي هاله فقدان طبيبه و تأسف كثيرا لذلك[3].

و دخل في خدمة الفاطميين،طبيب إسرائيلي ،يدعى موسى بن العزار [4] . سباه جعفر بن عبيد الله المهدي ،في غزوة مدينة واري(Oria) سنة 313هـ/925م. و أصبح طبيب كلٍّ من المنصور بالله، و المعز لدين الله، و العزيز بالله. ممّا يدل على أنّه عمّر طويلا، أو أنّه دخل بلاط الفاطميين صغير السن، و تعلم الطبّ بإفريقية،و برع فيه[5]. و كان عالما بصناعة الأدوية أي طبيبا وصيدليا في آن واحد، إذ ركّب للخليفة المعزّ أدوية كثيرة، منها: شراب التمر الهندي،و شراب الأصول[6]. كما صنع له ترياقا ،قدّم كمية منه لمولاه جوذر عند مرضه،وكتب له قائلا: " و عندنا ترياق عمله موسى لمثل هذه العلّة التي بك. و اختبرناه، فرأيناه من العجائب،كَرِهْنَا أن نهجم به عليك حتى يتبيّن لنا حقيقة علّتك، فلمّا كان لنا الآن، ذكر لنا موسى أنّه من أنفع شيء إليك. و إنا أعطيناك شيّا منه، ظهر نفعه... يجعل الله فيه الشفاء والعافية"[7] .

و من هؤلاء أيضا الطبيب موسى الذي مهر في عـــلاج أمراض العيون بمدينة القيروان[8]. وكتب عدّة مؤلفات ،أهمها :كتاب في فنّ الطبخ سمّاه "المُعزّي" نسبة لمولاه. وكتاب "السعال" يوضّح فيه حقائق العلوم. و كتاب حول الصيدلة ،عنوانه : الأقراباذين"[9].

و كان لابن العازر ثلاثة أولادٍ ،هم :عون الله ،و إسحاق ،و إسماعيل ،وحفيد"هو : يعقوب ابن إسحاق ، اشتغل جميعهم بالطب، و كانوا دائما في خدمة الخلافة[10]. مع العلم أن

(1) ابن عذارى ، المصدر السابق، جـ1، ص183.

(2) نفسه.

(3) أنظر :حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق، ص242.

(4) هو موسى بن العزار، أو العازر، أو العازير (المرجع السابق،ص301)

(5) ابن أبي أصيبعة ،طبقات الأطباء ،جـ2، ص86.؛ابن القفطي :أخبار الحكماء،ليبسك 1320 هـ /1903 م ، ص210.

(6) ابن القفطي،المصدر السابق،ص210 فما بعدها.

(7)سيرة الأستاذ جوذر، ص108.

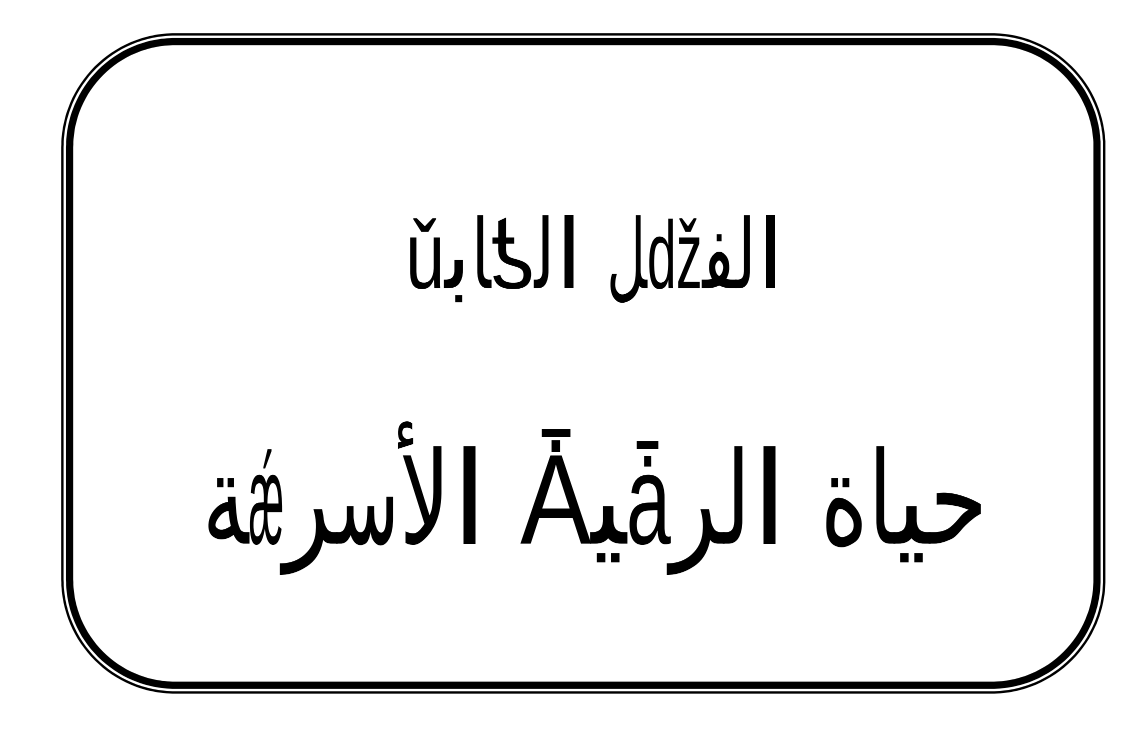
(8)أنظر:حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق ، ص301-302.
(9)أنظر حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق، ص303.
(10)نفسه.

المعلومات الواردة في المصادر عن الأطباء العبيد قليلة جدا و مبعثرة هنا وهناك ،ولا تسمح بالتعريف بهم و الاطلاع بما فيه الكفاية على مختلف نواحي نشاطهم.

و من الإشارات التي وردت عن اشتغال العبيد في مجال الصيدلة أن أحمد بن إبراهيم بن أبي خالد بن الجزار المكنّى بأبي جعفر، و الذي عاش من سنة 285 هـ/898 م إلى سنة 369هـ/980م ودرس الطب على إسحاق بن سليمان الإسرائيلي[1]، و بنى عيادة قرب باب داره خصص جانبا منها للصيدلة، وشغّل فيها غلاما يدعى رشيقا،يقوم بصرف وصفات الدواء ،ويقبض الثمن[2].

و يتبيّن مما سبق أنّ المغاربة استكثروا من امتلاك العبيد ،و استعملوهم في كل ما يحتاج إلى يدٍ عاملة، وخدمات اجتماعية، من تنظيف ،و طحن للحبوب،وطبيخ، وأعمال يومية متنوعة، وفي التطبيب و التسري و الإنجاب، و كانوا جزءا من الهدايا.

(1)أنظر : حسن حسني عبد الوهاب: المرجع السابق،ص307
(2) نفسه.



الفصل الرابع

حياة الرقيق الأسرية

حياة الرفĀيقā الأسرǽة

- ƧǀƥƸ الإماƊ.
  - أسباب ƧǀƥƸ المǬǫƾ الʅƮر بالإماƊ.
  - شرƝǰƥ نǦǀƫ الأمة.
    - الإسلام.
    - الوǽȅة.
    - المǂر.
  - عدد الƷƥƩǀƟ من الإماƊ.
  - حǼوق الƷƥƩة الأمة.
- ƧǀƥƸ الǦبد.
- الطلاق.
- الإǽǈƊ.
- الƟǂǀر

التƿري.

أسباب التƿري:

- أحǦام التƿري.
- أمǂǀƟ أƥȅد.
- ƿƬري الǦبد.

الزواج والتسري:

اتفق الفقهاء على أنّه يجوز للمسلم، أن يملك كل من وقع في يده من رجال ونساء،وأطفال عن طريق الأسر في الحروب[1]،أو الشراء من النخاسين[2]،أو الولادة في الرق،ويعرف هؤلاء عموما بملك اليمين و لكن النّص القرآني خص به (أي ملك اليمين) الإماء و السراري اللائى مُلكن ملكا شرعيا[3]، عن طريق السبي في الحروب ،واقتضت المصلحة أن لا يَعُدْنَ إلى أزواجهن[4].وامتلكهنّ المسلمون، كما فعل غيرهم، و قد أبيح لهم التمتع بهن،سواء بالزواج أو بالتسري[5].

و تُرك الاختيار للرجل حيث يمكنه أن يتزوج بأمة تكون ملك يمين غيره، أو أنه يتسرى بمُلك يمينه ،هو نفسه،حسب الظروف .و من هنا اجتهد الفقهاء في ضبط هاتين الحالتين منطلِقين من الكتاب و السنة.فصارت المسبيّة إمّا زوجة أو سرية.

زواج المسلّم الحرّ بالإماء:

أبيح للمسلم الحرّ أن يتزوج الإماء[6] عملا بقوله تعالى:" و انْكِحُوا الأيَامى منكم والصالحين من عبادكم و إمائكم"[7]. فجاء نكاح الإماء رخصة للمسلمين بحجة أن الإسلام "دين منهج ميسر يلحظ الفطرة،و يعرف الحاجة ،ويقدّر الضرورة "[8].

---

(1)العدوي(علي بن أحمد بن مكرم الله الصعيدي المتوفى سنة 1189هـ): حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني لرسالة ابن أبي زيد القيرواني،و هو شرح الإمام أبي الحسن على بن ناصر بن محمّد بن خلف بن جبريل المصري المنوفى المالكي الشاذلي(المتوفى سنة 939هـ)،في مذهب الإمام مالك رضي الله عنه، ضبطه و صحّحه و خرّج آياته محمد عبد الله شاهين،منشورات :محمد علي بيضون،دار الكتب العلمية ،بيروت،1417هـ/1997م،جـ2 ، ص 14 ؛ الدسوقي ،حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ،جـ2، ص492 ؛ ابن عابد ين(محمد أمين بن عمر):رد المحتار على الدر المختار،دار إحياء التراث العربي،بيروت،لبنان،ط2، 1407 هـ/1987م، جـ3، ص229 ؛موسوعة الفقه الإسلامي ،جـ7، ص 11 فما بعدها.

(2)المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ،جمهورية مصر العربية، وزارة الأوقاف:موســـــوعة الفقه الإسلامي ،القاهرة، 1414 هـ/1993م، جـ7، ص27.

(3)الرازي، تفسير القرآن العظيم، مج3 ،ص859؛الجوزي ،زاد المسير في علم التفسير ،مج 1، ص369.

(4) المراغي، تفسير المراغي، جـ5، ص187؛ فتاوي اللجنة الدائمة للبحوث العلمية و الإفتاء،مج18، ص329.

(5)سيد قطب، في ظلال القرآن،مج1، جـ1، ص583.

(6)ابن العربي،أحكام القرآن، القسم الأوّل ،ص393؛الجصـــــاص،أحكام القرآن،مج2، ص 207 ؛ ابن رشد ،بداية المجتهد، جـ2 ، ص67. 68.

(7)سورة النور ، الآية :32.

(8)السيد قطب ،في ظلال القرآن،مج2، جـ5، ص 629.

و قد اختلف الفقهاء حول تلك الرخصة بسبب اختلافهم في تفسير الآية "و مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أنْ ينكِحَ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ،فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أيْمَانُكُمْ"[1]فاعتبروا أنها تحمل أوجها من التأويل[2] فمنهم من قال:" إنها سيقت مساق الرُّخَص...فإذا كانت كذلك ،وجب أن تلحق بالرخص التي تكون مقرونة بأحوال الحاجة، و أوقاتها"[3]،و منهم من جعلها أصلا، وجوّز نكاح الأمة مطلقا"[4]. و منهم من كرهه،وأنزل نكاح الأمة بمنزلة الميتة و الدم و لحم الخنزير ،و لا يحلّ إلا لمضطر[5] ،يخاف هلاك نفسه فيترخّص في أكلها ليُحيي بها نفسه[6].

و من أصحاب الرأي الأول عبد الله بن عباس و مجاهد اللذان أكدا أن ذلك رخصة " وسّع الله بها، على هذه الأمّة "[7] لأنه لا يريد أن يشق على المسلمين ،و لا أن يوقعهم في الفتنة [8] . فرخص لهم بذلك،و لأن نكاح الأمة بالعقد[9] فيه مهانة

---

(1)سورة النساء،الآية25.

(2)السليني (نائلة الراضوي): تاريخية التفسير القرآني،I ،قضايا الأسرة واختلاف التفاسير،النكاح، والطلاق و الرضاعة و المواريث،المركز الثقافي العربي،الدار البيضاء ،المغرب،بيروت،لبنان،2002، ص70.

(3)ابن العربي،المصدر السابق،القسم الأوّل، ص391؛ و إلى هذا مال جماعة من الصحابة ،منهم :علي و أبو جعفر ومجاهد، و سعيد بن جبير،واختاره مالك(نفسه).

(4)نفس المصدر،القسم الأوّل،ص391. 392 ؛ ابن رشد، بداية المجتهد، جـ2 ، ص67. 68.

(5) الجصاص، المصدر السابق، مج2 ، ص198 ؛السيلني (نائلة الراضوي)،المرجع السابق، ص70 ؛ و مال إلى هذا الرأي الحسن البصري (روضة جمال احصري، فقه الحسن البصري ،جـ3 ، ص 165 ، و جبير و عبد الله بن عبّاس ومكحول ومسروق و الشعبي(الجصاص، المصدر السابق، مج8، ص198.

(6)الطبري،تفسير الطبري،مج4، جـ5، ص18.

(7) النسفي، تفسير النسفي،جـ1، ص349 ؛السيوطي، الدرّ المنثور، جـ2، ص254.

(8) السيد قطب، ،في ظلال القرآن، مج2، جـ5، ص 629. 630.

(9)تعدّدت معاني النكاح،منها المعنى اللغوي، و هو :الوطء و يطلق على العقد مجازا، لأنه سبب الوطء.و المعنى الشرعي،وقد اختلف العلماء فيه و من أحد هذه المعاني،أنّه حقيقة في الوطء،مجاز في العقد مثل المعنى اللغوي،و الثاني أنّه حقيقة في العقد مجاز في الوطء.و قد ورد في الكتاب و السنة بمعنى العقد، كقوله تعالى:" حتى تنكح زوجا غيره"(سورة البقرة،الآية: 230)،و ذلك هو الأرجح عند المالكية و الشافعية.و يكون مشتركا لفظيا بين العقد و الوطء. لأن الشرع استعمله في العقد تارة و في الوطء أخرى، و يدل ذلك على أنّه حقيقة فيهما.(أنظر:عبد الرحمن الجزيري:مختصر الفقه على المذاهب الأربعة ،اختصره و علّق عليه :إبراهيم محمد رمضان،دار القلم، بيروت،لبنان، (بدون تاريخ)، مج2، ص263 .264 ؛ السيليني (نائلة الراضوي)،المرجع السابق، ص65. 66 ، البرزلي،فتاوى ،جـ2، ص173.

و مذلّة[1] و قد حث الله المسلمين على الصبر في قوله تعالى:" وَ أنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ ،وَ اللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ"[2] فالآية في نظرهم تهيب بالصبر ،حتى تتهيأ القدرة للمسلم الحرّ على نكاح الحرائر.

و علّة الضرورة في رخصة زواج الحرّ بالإماء، الإحصان، في رأي مالك[3] . ويربط الطبري، هذه الرخصة بالضرورة الماديّة بحيث:" إذا لم يجد المسلم ما ينكح به حرّة، ينكح الأمة يتعفّف* بها،و يكفيه أهلها مؤونتها"[4].

و يجمع الفقهاء على أنه لا يجوز للمرأة المسلمة الحرة أن تتزوّج عبدها ،لتَعَارُض الحقوق، إذ يلزمها طاعته بالزوجية ،وتلزمه طاعتها بالرق، و تلزمه النفقة عليها ،و الكسوة لها بالزوجية، و تلزمها النفقة عليه بالملك، و في هذا تعارض [5] . و إذا نكحت المرأة المسلمة الحرّة من ملكته ،انفسخ النكاح[6].

و يبرّر زواج الأمة بالمسلم الحرّ بالرفع من مستواها لما يضفيه عليها من تكريم بحجة أن العرب في جاهليتهم لم يكونوا يرضون"بنكاح الأمة و جعلها حليلة... فأراد الله إكرام الإماء المؤمنات،جزاء لهن على إيمانهن و إشعارا لهن بأن وحدة الإيمان قرّبت بين الأحرار والعبيد....و لمّا كان الإيمان هو الذي رفع المؤمنين عند الله درجات، كان إيمان الإيماء مقنعا للأحرار بترك الاستنكاف عن تزوجهن"[7]. ثم إن الله تعالى قرب الإماء من الأحرار من الناحية الدينية بقوله:" و الله أعلـــــم بإيمــــانكم"[8]و قوله تعالى:" إنّ أكرمـــكم عند الله

---

(1) الخطيب العدناني ،النكاح و أصول الزواج في الإسلام،مؤسسة الانتشار العربي،لندن- بيروت ،200، ص 208.

(2)سورة النساء،الآية 25.

(3) موطأ الإمام مالك، ص285؛و قال هود بن محكم الهواري:" إنّ المملوكة لا تحصن الحرّ،و الحر لا يحصن المملوكة(أنظر: تفسير كتاب الله العزيز، جـ1، ص370)؛ و ردّ المحقق بالحاج بن سعيد شريفي عن ذلك، قائلا:" الصحيح أن الحرّ: يحصن المملوكة ، و هي لا تحصنه"دون أن يذكر مصدره، و حجته (نفس المصدر، ص370 ،هـ1).

(*) التعفف هو : الكف عمّا لا يحلّ و يَجْمُـــــلُ (ابن منظور ،لسان العرب، مج4، ص24).

(4) تفسير الطبري، المسمى: جامع البيان، مج4 ، ص19.

(5) ابن أبي زيد القيرواني، متن الرسالة ص 79 ،الشقفة(محمد بشير): الفقه المالكي في ثوبه الجديد، صياغة جديدة و ميسرة للأحكام الشرعية على مذهب الإمام مالك بن أنس مع ذكر الدليل من الكتاب و السنة،جـ3، فقه الأحوال الشخصية، كتاب النكاح؛دار القلم، دمشق،ط2، 1422هـ/2001 ، ص399.

(6) ابن رشد(أبو الوليد)،بداية المجتهد ،جـ2، ص67. 68.

(7)ابن عاشور،المصدر السابق،مج3،جـ5، ص 15 ؛ محمد علي الصابوني ،صفوة التفاسير ، مج 1، ص270.

(8) سورة الحجرات،الآية 13.

أتقاكم"[1]، كما قرب بينهم من الناحية النوعية بقوله:" بعضكم من بعض"[2] أي أن الإماء والعبيد كالأحرار ،كلهم من بني آدم[3] . و هو ما اعتبر أيضا تحذيرا من التعيير بالأنساب، والتفاخر بالأحساب[4]،وعبرةً بفضل الإيمان. فرُبَّ أمة مؤمنة خير من حرّة[5].

و لقد زوّدتنا كتب الفتاوى[6]، بما احتوته من شروحات و نوازل[7]، و مسائل[8]و أجوبة حول زواج الحرّ بالأمة ،ألـفها أصحاب المذهب المالكي ببلاد المغرب فتضمّنت المدوّنة الكبرى أربع مسائل حول هذا الموضوع :الأولى في نكاح الحرّ الأمة[9] . و الثانية في إنكاح الأمة على الحرّة[10] . و الثالثة في صداق الأمة[11] و الرابعة ضمن نكاح نساء أهل الكتاب وإمائهم[12].

و أورد أبن أبي زيد القيرواني ،أراء السلف و الأئمة، و خصّ بالذكر منهم، رأي مالك في زواج الحر بالأمة، و ما يستوجب ذلك من شروط، و ما يترتب عنه من نتائج، و حقــوق

---

(1) سورة النساء، الآية 25.

(2)سورة آل عمران، الآية 195.

(3)ابن عاشور ،المصدر السابق،مج3، جـ5، ص15.

(4)النسفي، تفسير،جـ1، ص349.

(5) الصابوني(محمد علي)،صفوة التفاسير،جـ1، ص370.

(6)الفَتْوّى و الفُـتَى لغة، اسمان يوضعان موضع المصدر، و هو الإفتاء،وهو مصدر لفعل أفتى، يقال: استفتى ،وطلب الفتوى، وأفتاه في الأمر، أي أبانه له أو بيّن له المشكل من الأحكام. و يقال : تفاتوا إلى فلان ،أي تحاكموا إليه. و تعني: الفتوى اصطلاحا ،الإفتاء، و هو الإخبار بحكم الشرع، لا على وجه الإلزام ،لأن المفتي ليس له حق إلزام المستفتي بالحكم الشرعي الذي أخبره به(أنظر: البرزلي،فتاوى، جـ1، ص62؛ الإمام الشاطبي ،فتاوى، ص97 فما بعدها من عدّة صفحات؛شرحبيلي (محمد بن حسن): تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي ،حتى نهاية العصر المرابطي ،المملكة المغربية ،1421هـ/2000م ، ص 334. 335 ؛E.Tyan,E.I ,n^{elle} éd .,T.II.R.art.Fatwa,P.886

(7) مفردها: نازلة و هي :الشدّة من شدائد الدهر،تنزل بالناس، (ابن منظور، لسان العرب، مج6، ص620)، و تكون النوازل مرادفة للفتاوى، و لأنها تختص بالحدوث و الوقوع ،فهي أخص من الفتاوى(أنظر: شرحبيلي (محمد بن حسن)،المرجع السابق، ص335).

(8)مفردها مسألة، مشتقة من فعل سأل،يقال سألته الشيئ ،أي ،استعطيته إياه، و سألته عن الشيئ، استخبرته(ابن منظور، اللسان، مج3، ص7585)؛ و هي مرادفة للفتوى(شرحبيلي (محمد بن حسن) ،المرجع السابق، ص335).

(9) .جـ3 ، كتاب النكاح الثاني ، ص351.

(10) جـ3، كتاب النكاح الثاني، ص353.

(11) جـ3، كتاب النكاح الثالث، ص398.

(12) جـ4، كتاب النكاح السادس، ص 105 فما بعدها من عدذة صفحات.

الزوجتين الحرّة و الأمة[1].

و تعرّض أبو الوليد ،محمد بن أحمد بن محمد بن رشد إلى موانع النكاح، فذكر في الفصل السابع من كتاب النكاح تحت عنوان:" في موانع الرق":نكاح الحرّ الأمة، فبدأ باختلاف الفقهاء في ذلك؛ ثم تعرّض لشروط زواجه منها ،واختلاف الفقهاء فيه. و تطرّق لمسألة عدد الإماء اللائي يمكن للحرّ أن يتزوجهنّ ،وحقوق كلّ من الحرّة و الأمة[2].

و تبقى المعلومات التي تضمّنتها هذه المؤلفات مقتصرة على الجانب النظري،ذلك أنها اكتفت بذكر الأسئلة و الأحكام،واختلاف أصحابها فيها،دون أن تدّون أسماء الأشخاص المعنيين بهذا الزواج،أحرارا كانوا أم عبيدا.و لم تسجل تاريخ هذه المسائل.لكن مجرد الاهتمام بها يوحي أنه لا بدّ وأن تكون لها صلة بالواقع المعاش في تلك الفترة.

شروط نكاح الأمة:

من الشروط التي وضعها الفقهاء على الرجل المسلم الحرّ الذي يريد الزواج بالإماء،و في الإماء اللائي يجوز أن تكن زوجات للمسلم الحر:

1- عدم جواز زواج المسلم الحر من أمة تكون ملك يمينه لتعارض الحقوق و اختلافها[3]. فسيّد الأمة يستبيح منافع البَضْع أي التسرى بمُلكه الرقبة في حين أن التزويج هو عقد معاوضة في استباحة منافع ليست مملوكة و هو ما لا يصح في المُلك[4]. و يبقى أمام المسلم الحرّ أن يتزوّج الأمة المؤمنة التي يملكها غيره[5]. و على هذا الأساس،حُرّم على الأب الزواج من أمَة ابنه، وأمَة ابنته.لأنّ للأب شبهة في مال ابنه،لقول الرسول(ص)"أنت و مالك لأبيك"[6].و إذا حصل الزواج فكأنّ الأب يتزوج أمة نفسه[7].و لا يجوز للمرأة الحـرّة المسلمة أن تتزوّج عبد

---

(1) النوادر و الزيادات،مج 4 ،كتاب النكاح ،الجزء الثالث ، ص521 فما بعدها من عدّة صفحات .

(2) بداية المجتهد و نهاية المقتصد ،جـ2، كتاب النكاح، ص67 فما بعدها.

(3) القرطبي،الجامع لأحكام القرآن،مج 3 ،جـ5،ص92؛القرطبي:جامع الأحكام الفقهية،جمع و تصنيف:فريد عبد العزيز الجندي،دار الكتب العلمية،بيروت- لبنان،1414هـ/1994م، جـ2، ص 239؛ابن جزي الغرناطي،القوانين الفقهية،ص224 ؛ الصابوني (محمد علي)،صفوة التفاسير،جـ1، ص270.

(4)الشقفة (محمد بشير)،المصدر السابق،جـ3،ص399 ؛ابن جزي الغرناطي،القوانين الفقهية،ص235.

(5)الرازي،التفسير الكبير،مج5،جـ10،ص49.

(6)صحيح سنن ابن ماجة،الريـــــاض،1417 هـ/1997 م ، مج2 ، ص244 (رواه ابن ماجة ،الحديث رقم 2321 ورقم 2322.

(7) الشقفة(محمد بشير)المصدر السابق،جـ3،ص399.

ابنها[1]،لنفس السبب.

فزواج المسلم الحرّ إذًا مباح عند فقهاء السنة و فقهاء الشيعة الفاطمية على السواء[2] إلاّ أن الفقهاء اختلفوا في تفسير معنى شرطه و هو "الطول" الوارد في آية " وَ مَنْ لمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أنْ يَنْكَحِحَ المُحْصَنَاتِ المُـؤْمِنَاتِ"[3]. فكثُر الجدل بينهم حوله.

فذهب بعض السلف،والمالكية إلى أنّ الطول يعني :" الغنى ،و السعة،مستندين في ذلك على آية "اسْتَـأْذَنَكَ أُولُوا الطَّوْلِ مِنْهُمْ"[4].و رأوا أن الغنى مصدره المال،و هو يكسب صاحبه سعة مادية،تسمح له بأن ينال من المرادات مالا يناله الفقير. و بما أن النكاح هو العقد،فإن ذلك يستوجب دفع مهر الحرّة ،و إذا انعدم الطول، أي أن المسلم الحرّ لم يملك صداق امرأة حرّة،عند ذلك يستطيع أن يتزوّج أمة[5].و مَنْ طال حرّة لا يجوز له أن يتزوّج أمة.لأنّ ظاهر الآية يفيد عدم جواز نكاح الأمة للمستطيع ،لمفهوم الشرط[6]. و إذا تزوّج رجل ،مسلم ،حرّ، ممّن يجد طولا ،أمة،فإن مالك يرى التفريق بينهما[7].و يرى القاضي النعمان،زيادة على التفريق ، تعزيز من يقوم بذلك أي معاقبته [8]. لكن الإمام سعيد بن المسيب أجاز للموسر أن يتزوج الأمة[9].

و فُسرت كلمة "الطول" كذلك على أنها "الحرة" فإذا كان المسلم الحرّ متزوجا حرّة ، فهو ذو طول ،ولا يجوز له نكاح الأمة[10]. و إذا وجد الطُّول إلى حرّة بطل نكاح الأمة[11]. و يرى

---

(1)ابن أبي زيد القيرواني ،متن الرسالة،ص79 ،ص79؛ ابن مهنّا ،المصدر السابق ،مج 2، ص30. 31.

(2)القاضي النعمان،دعائم الإسلام ،جـ2، ص 30. 31.

(3)سورة النساء، الآية:25.

(4)سورة التوبة،الآية،87.

(5)ابن العربي،أحكام القرآن،القسم الأول، ص393 ؛الجصاص،أحكام القرآن،مج2، ص 198 .199 ؛ و من السلف الذين مالوا إلى هذا الرأي :عبد الله بن عباس،وجابر و الشعبي، و مكحول (ابن العربي،أحكام القرآن،القسم الأول،ص392. 393).

(6) الألوسي،روح المعاني،مج4، ص12.

(7)موطأ الإمام مالك، ،ص282 ؛ المدونة الكبرى ،جـ3، ص356.

(8)دعائم الإسلام،جـ2، ص242.

(9)المهدي الوافي،المصدر السابق، جـ1، ص421.

(10)ابن العربي،المصدر السابق،القسم الأول،ص393؛القرطبي ،المصدر السابق ،مج3، جـ5 و6، ص90؛ الجصاص ، المصدر السابق،جـ2، ص203؛المدونة الكبرى ،،جـ3،ص356؛موطأ الإمام مالك، ص282.

(11)الجصاص،المصدر السابق،جـ2، ص198.

مالك ،من جهة ، أنّ الحرّة ليست طولا، لأنها ليست مالا يصل به زوجها إلى غيرها[1].و من جهة أخرى ،أنها طول ،و هذا ظاهر القرآن[2].

و يجيز الحنفية نكاح الأمة مع طول الحرّة و لم يشترط أبو حنيفة خوف العنت[3]،في نكاح الأمة[4]،و نفى الكاساني أن تكون خشية العنت شرطا من شروط جواز نكاح الأمة عندهم موضحا أن عدم الطول هو عدم القدرة على مهر الحرة[5]. و يلاحظ الجصاص أنه لا يوجد دليل في الآية على حكم من وجد طولا إلى الحرّة لا بحضر و لا بإباحة[6].

و يردّ الرازي ذلك إلى أنّ مفهوم النكاح عند الحنفية هو: الوطء. و هذا يعني أنّ كل من ليس تحته حرّة ،يجوز له التزوج بالإماء،أمّا الحرّ الذي تحته حرّة فلا يجوز له نكاح الأمة سواء كان قادرا على التزوج بالحرّة أم هو غير قادر[7]. أي أن القُدرة في نظر الرازي مالية.

و يرى الخطيب العدناني أن اشتراط الطول و العنت في نكاح الإماء بالعقد، هو من باب الأفضلية و ليس من باب الوجوب[8]. فنكاح الإماء يباح لمن خاف على نفسه الوقوع في الزنا، و شق عليه الصبر ،وعنت بسبب ذلك[9].

و النكاح في هذه الحالة" مباح لا كراهية فيه،لا في العمل و لا في الترك"[10].و قد نتـــج اختلاف السلف و الفقهاء في شروط نكاح المسلم الأمة ،عن مفهوم لفــظ الاستطاعـة

---

(1)موطأ الإمام مالك، ص282 ؛المدونة الكبرى،جـ3، ص356.

(2)المدونة الكبرى،جـ3،ص356.

(3)هو في أصله انكسار العظم بعد الجبر، فاستعير للدلالة على مشقة و ضرر يعتري الإنسان،بعد صلاح حاله،و العنت هو الإثم و المشقة عند العرب (الرازي، المصدر السابق،مج5 ،جـ10 ، ص53؛الجصاص،المصدر السابق،جـ2،ص199؛فقه الحسن البصري،جـ3،ص165. 166 و هو : الزنى(الطبري ،تفسير ،مج4،جـ5 ، ص27 ؛موطأ الإمام مالك،ص282 ؛ القاضي النعمان ،المصدر السابق، جـ2، ص242 ؛ابن عباس ،تفسير ،ص143). و هو : العقوبة و الحد (الطبـــــري، تفسير مج 4، جـ5، ص27).

(4) ابن العربي، المصدر السابق،القسم الأول، ص3933 ؛القرطبي ،الجامع لأحكام القرآن، مج3، جـ5 ، ص90.

(5)بدائع الصنائع ،جـ2، ص546.

(6)المصدر السابق،جـ2، ص197.

(7)التفسير الكبير،مج5،جـ10، ص47.

(8) المرجع السابق، ص 208.

(9)ابن كثير ،تفسير القرآن، مج1، ص423؛القاضي النعمان ،المصدر السابق،جـ2، ص242.

(10)الجصاص،المصدر السابق،جـ2، ص213.

الذي جاء في الآية "لأنه محتمل لكل الوجوه"[1].

و قد فسّر الطّول أيضا بمعنى :الهوى[2].أو هو الجَلَد و الصبر لمن تعلّق بأمَة، حتى صار لا يستطيع أن يتزوّج غيرها،فله نكاحها لاجتناب الوقوع في المحظور[3]. اعتمادا على الآية:"ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ العَنَتَ مِنْكُمْ"[4]. فكان العنت عندهم شرطا على شرط انعدام الطول، لإباحة الزواج بالإماء،فأباحه مالك في بعض الحالات ،ومنعه في أخرى [5]. و رأى الطبري،أنّه لا يحل لحرّ "نكاح أمة من أجل غلبة هوى عنده فيها"[6].

تزويج الإماء و العبيد:

أبيح للموالي الذين يملكون إماء ،أن يزوّجوهن بمن يتقدّم إليهن[7] . عملا بقوله تعالى:" وانكحوا الأيامى منكم ،و الصالحين من عبادكم و إمائكم"[8].و حمل الفقهاء الأمر الذي جاء في هذه الآية ،على الاستحسان،لا على الوجوب[9] و لم يستثن الفقراء من هذه العملية:" إنْ يَكُونُوا فُقَراءَ يُغْنِهِمْ الله مِنْ فَضْلِهِ"[10]بل إن الخطيب العدناني حصر الذين ينكحون الإماء في العجزة من الرجال و الفقراء[11].

و من الشروط التي وضعها الفقهاء في الأمَة التي يجوز للرجل الحرّ المسلم أن يتزوجها:

الإســــلام: إذ فسرّ بعض الفقهاء آية :" من فتياتكم المؤمنات"[12]بتحريم نكاح إماء أهل

(1)الرازي،المصدر السابق،مج5، جـ10، ص48.

(2) الطبري،تفسير،مج4،جـ5،ص18؛ابن كثير،تفسير القرآن العظيم،مج1،ص420.

(3)القرطبي،الجامع لحكام القرآن،مج3،جـ5 و 6، ص90؛ جامع الأحكام الفقهية من تفسيره،جـ2،ص231؛ السيليني (الراضوي نائلة)، تاريخية تفسير القرآن،ص104.

(4)سورة النساء،الآية25.

(5)المدونة الكبرى، جـ3، ص356.

(6)تفسير الطبري،مج4، جـ5، ص18.

(7)السيوطي ،الدر المنثور ،جـ5، ص80. 81 ؛القرطبي ،الجامع لأحكام القرآن، مج6، جـ12 ،158.159.

(8) سورة النور،الآية 32.

(9) لقد كان في عصر الرسول(ص)،و بعده أيامى، من الرجال و النساء،و لم ينكر عليهم ذلك أحد، إلا أن هذا الأمر يتحول إلى الوجوب إذا خيفت الفتنة (أنظر: المراغي ،تفسير ،مج6، الأجزاء :16. 17. 18. ص 350).

(10) سورة النور، الآية 32.

(11) المرجع السابق، ص209.

(12)سورة النساء، الآية 25.

الكتاب،و إماء المشركين. و رأوا أنه لا ينبغي الزواج من مملوكة كتابية يهودية أو نصرانية ولا مشركة[1]. و على المسلم الحرّ الذي عدم الطول، و خشي العنت ـ،أن يتزوّج الأمة المسلمة؛ ويذهب بعض الشافعية أن ذلك ينطبق على من هو قادر على نكاح الكتابية الحرّة[2]. فأمَة مؤمنة خير من حرّة مشركة[3] . فالفتيات المؤمنات ،هنّ الإماء المؤمنات[4]و يرى مالك إنه "لا يحلّ نكاح أمة يهودية و لا نصرانية "[5].لأن الأمة إذا كانت كافرة ،اجتمع فيها نقصان،الرق والكفر[6]. و ذلك يباعد الأمة عن الحرمة في اعتبار المسلم،و يقلّ الوفاق بينهما، ويظهر أثر ذلك في الأبناء،إذ يكونون أرقاء و مخالفين في الدين فيتسّع البون بينهم، و بين أبيهم بخلاف أحد الوصفين[7].

كما أن الأمة الكتابية ليست محصنة [8]،و إحصانها ،هو إسلامها[9]لما جاء في قوله تعالى :" وَ المُحْصَنَاتِ مِنَ المُؤْمَنَاتِ ،والمُحَصَنَاتِ مِنَ الذِينَ أُوتُوا الِكتَابَ مِنْ قَبْلِكُم"[10]. و هؤلاء هن الحرائر من اليهوديات و النصرانيات[11].أما إماء أهل الكتاب فإنهن تحللن لِمَالِكِهِنّ المسلم الحرّ بملك اليمين فقط [12].

و رأى أغلب الفقهاء أن هذه الآية دلت:" بمنطوقها على جواز التزوّج بالأمَة المؤمنة عند فقدان طول الحرة. و دلتّ بمفهومها المخالف على تحريم الزواج من الأمة الكتـــــــــابية،

(1) السيوطي ،المصدر السابـــــق، جـ2، ص254؛ابن أبي زيد القيرواني ،متن الرسالة، ص79.أطفيش، المصدر السابق،جـ3، ص194.

(2)أنظر : ابن عاشور، المصدر السابق،مج3، جـ5، ص14.

(3)القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ،مج3، جـ5، ص91 ؛ فقه الفقهاء السبعة ،جـ1، ص421 ؛أما الرازي فإنّه يرى أن الكتابية مشركة(التفسير الكبير ، مج5، جـ10 ، ص48).

(4) موطأ الإمام مالك ، ص284.

(5)فقه الفقهاء السبعة، جـ1، ص421.

(6) الرازي ،المصدر السابق، مج5، جـ9، ص47 فما بعدها؛ ابن عاشور، المصدر السابق، مج3، جـ5، ص14.

(7) ابن عاشور، المصدر السابق،مج3، جـ5، ص14.

(8) موطأ الإمام مالك، ص285؛ فقه الفقهاء السبعة، جـ1، ص421.

(9) السيوطي، الدر المنثور، جـ2، ص254. 255.

(10) سورة المائدة، الآية: 5.

(11)موطـــــــــأ الإمام مالك، ص 284 ؛ و قد كره مالك نكاح أهل الكتاب ، و لم يحرّمه،و حجته في ذلك، أن اليهودية والنصرانية تأكل المحرّمات كالخنزير و تشرب الخمر، و زوجها يقبّلها و ذلك في فيها. و تلد منه أولادا ،فتغذي ولدها على دينها و تطعمه الحرام،وتسقيه الخمر(المدونة الكبرى، جـ4، ص106 فما بعدها من عدّة صفحات ؛ العك (خالد عـــبد الرحمن) موسوعة الفقه المالكي ، دار الحكمة،دمشق- بيروت ،1413 هـ/1993م.مج5، ص311).

(12) موطأ الامام مالك، ص284 ؛النسفي ،تفسير ،جـ1، ص349.

لأن الحلّ قد قيّد بوصف الإيمان ،فيثبت التحريم عند الخلو من ذلك الوصف"[1].و ذهب الاباضية إلى عدم جواز الزواج و التسري بالكتابية و المشركة [2] على حدّ السواء.

و اعتقد أصحاب الرأي ،أنّ التقييد ،في النص ،جاء للاستحباب و الإرشاد،و الندب[3]، وليس للتحريم [4]. و اعتمدوا في القول بجواز نكاح الأمة الكتابية "على ما ذهب إليه أبو ميسرة عمرو بن شرحبيل من أنّ "إماء أهل الكتاب بمنزلة الحرائر منهن". [5] و على أن قوله تعالى"المُؤْمِنَاتِ" جاء بمثابة الوصف الفاضل و ليس شرطا إلاّ يجوز غيرها، ومال إلى هذا أبو حنيفة ،فلم يشترط في التزويج بالأمة أن تكون مسلمة. و رأى أن الأمة الكتابية محللة بملك اليمين،و بالتالي تكون محللة بالنكاح ،إذ لا يحلّ بملك اليمين إلاّ ما كان حلالا بملك النكاح[6].عملا بالقاعدة التي تتمثل في عدم الاحتجاج بالمفهوم المخالف[7].

و يتفق أغلب الفقهاء على تحريم نكاح الإماء من غير أهل الكتاب،فلا يحلّ وطؤهنّ بنكاح ولا بملك يمين ،فالرجل المسلم الحرّ لا يطأ الأمَة المجوسية[8].لأنّه لا ينكح الحرّة المجوسية[9] ولا يطأ مشركة و إن كانت أمة له ،أي ملك يمينه، عملا بقوله تعالى :" وَ لاَ تَنْكِحُوا المُشْرِكَاتِ حتى يُؤْمِنَّ و لأمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكةٍ"[10] فما حرّم بالنكاح

---

(1) القرطبي ،الجامع لأحكام القرآن، مج3 ، جـ5، ص90؛ فقه الحسن البصري ،جـ3، ص167.

(2) اطفيش ،تيسير التفسير،جـ3، ص194.

(3) عن الاستحباب، و الإرشاد، و الندب(أنظر: الظفيري ، (مريم صالح)، ص 38. 40 .

(4) الطبري، تفسير ،مج4 ، ص20.

(5) المصدر السابق، مج4، ص20 ؛ القرطبي، المصدر السابق، مج3، جـ5 ، ص91 ؛ الألوسي ،المصدر السابق، مج 4، جـ5، ص15.

(6)السرخسي ، كتاب المبسوط، الجزء الثاني، ص210 .211 ؛فقه الحسن البصري، جـ3 ص167.

(7) السرخسي، المبسوط، جـ2، ص210. 211 ؛ فقه الحسن البصري ،جـ3، ص167.

(8)الطبري، تفسير،مج47،ص20؛حول الأمة المجوسية و المشركة(أنظر: المبسوط ،جـ2، ص210. 211 (و يذهب عبد الله ابن عمر و علي بن أبي طالب إلى أن اليهودية و النصرانية مشركتان (المبسوط ،جـ2، ص210)؛و مال إليه الرازي (المصدر السابق، مج5، ، جـ10، ص48).

(9) المدوّنة الكبرى، جـ4، ص108؛ السيوطي الشافعي(جلال الدين عبد الرحمن، تنوير الحوالك شرح علي موطأ مالك، ويليه كتاب إسعاف المبطأ برجال الموطأ،المكتبة الثقافية ،بيروت(بدون تاريخ)، جـ2، ص73.

(10) سورة البقرة، الآية 221.

حرّم بالملك[1] . و ذلك حتى لا يسترق المشركون أبناء المسلمين[2].

و يضاف إلى شرط الإسلام،شرط آخر هو تحمّل الأمة الوطء[3]. و لا تُعرف أسباب تحملها ذلك . و ما إذ كانت تتمثل في السن أم القدرة البدنية أو غير ذلك. و تشترط أيضا العفّة. فلا يكنّ زوانٍ في سرّ و لا علانية ،و لا متخذات أخدان[4] لقوله تعلى :" مُحْصَنَاتٍ غَيْرُ مُسَافِحَاتٍ و لاَ مُتَخِذَاتِ أَخْدانٍ"[5] و المسافحات هن المجاهرات بالزنا[6]،اللواتي لا يمنعن أحدا أرادهن بالفاحشة[7]. أما المتخذات أخدان، فهن المسرات بالزنا، أي المتخذات أخلاّء[8].

و في رأي أغلب الفقهاء، فإنه لا يجوز للحرّ أن يتزوّج أمَة على حرّة[9]. لنهي الرسول(ص) عن ذلك[10]، و كره مالك الجمع بين أمة و حرّة[11]. بل ذهب إلى القول بأن المسلم الحرّ "إذا كانت تحته حرّة فليس له أن يتزوج أمة، فإن تزوّجها على حرّة ،فرّق بينه

---

(1)المدونة الكبرى، جـ4، ص107. 108 ؛ العك خالد عبد الرحمن ،المصدر السابق ، مج5، ص310 ؛ ابن رشد، بداية المجتهد ،جـ2، ص43. 44.

(2)القاضي النعمان، دعائم الإسلام ،جـ2، ص244.

(3) العك، المصدر السابق،مج5، ص311.

(4) تفسير ابن عباس، ص143؛ الطبري :تفسير، جـ8، ص186؛السيوطي، الدر المنثور، جـ2، ص249. 250.

(5)سورة الأعراف، الآية: 31.

(6)كان الزنا في الجاهلية على نوعين، سرّ و علانية. و كان العرب يحرّمون ما ظهر منه و يسمونه لؤم، و يستحلون ما خفي و يقولون لابأس به. و لتحريم النوعين ،نزل قول الله تعالى:" و لا تَقْرَبُوا الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَ مَا بَطَن"(سورة الأنعام، الآية 191) (الطبري، تفسير، مج4، ص 22؛ الرازي، التفسير الكبير،مج15 ،جـ10، ص 51 . 52 ؛الألوسي ،روح المعاني، مج14 جـ5، ص 16؛ السيوطي، الدر المنثور، جـ2، ص 254 ؛أطفيش ،تفسير التفسير، جـ3، ص 196.

(7) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم ،مج1، جـ5 ، ص420.

(8)السيوطي ،الدرّ المنثور، جـ2، ص254.

(9) فقه الفقهاء السبعة،،جـ1، ص423؛ العك(خالد عبد الرحمن)المصدر السابق، مج5، ص310؛موسوعة فقه عبد الله ابن عمر ، ص708.

(10) الطبري، تفسير، مج4، ص19؛ السيوطي ،الدر المنثور، جـ2، ص254؛ابن أبي شيبة (أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي العبسي)(المتوفى سنة 235 هـ): الكتاب المصنّف في الأحاديث و الآثار ،ضبطه و صححه ،و رقّمّ كتبه،وأبوابه، وأحاديثه :محمد عبد السلام شاهين،دار الكتب العلمية،بيروت-لبنان ،1416 هـ/1995م، جـ3، ص454 ؛البيهقي (أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (المتوفى سنة 458هـ):السنن الصغرى، حقق أصوله ، و خرّج أحاديثه ،و رقمه خليل مأمون شيحا،دار المعرفة للطباعة ،و النشر ،والتوزيع، 1420هـ/1999م، جـ2، ص45.

(11)موطأ الإمام مالك، رواية يحي بن يحي الليثي ، ص282 ؛المدّونة الكبرى، جـ3، ص356 ى؛ موسوعة الفقه المالكي،مج5، ص310.

وبين الأمة"[1]، أو تُخيّر الحرة[2] في أن تقرّ النكاح أو تفسخه[3]. و قد أجاز الإمام عليّ للحرّ أن ينكح حرّة على أمة، أي إذا كانت الأمة هي أولاهما[4]. كما أجاز بعض السلف نكاح الأمة على الحرّة، إن شاءت هذه الأخيرة ذلك، و إذا تزوّج الحرّ حرّة على أمة، أو أمة على حرّة، فالحرّة مخيرة في البقاء ،أو الفراق ، وفي الحالة الأخيرة ،فإنها تطلق طلقة بائنة[5] .

و ذهب الفاطميون إلى القول بأنه إذا نكح الحرّ أمة، ثم نكح حرّة،ولم تعلم الثانية بالأولى ،فإنها تكون بالخيار، وإذا علمت فإنها إن شاءت أقامت و إن شاءت فارقته ، إن يرغب في الأمة، وإذا فارقها ،لم يعد للحرّة خيار[6]. و يعتبر عبد الله بن عبّاس تزوّج الحرّ من حرّة على أمة طلاقا للأمة [7].لأنه أمر أبيح للضرورة كالميتة .فإذا ارتفعت الضرورة ، ارتفعت الإباحة[8]. واشترط ابن المنذر في طلاق الأمة عدم إنجابها أطفالا[9]. و إذا تزوج حرّة و أمة في عقد، يُثبّت نكاح الحرّة،ويبطل نكاح الأمة،و إذا علمت الحرّة بذلك، فلا خيـــــار لها ،وإذا لم تعلم فلها الخيار[10].

الولايـــــــة:

تتزوّج الأمة بولاية مالكها و إذنه،لأنّ النكاح لا يصحّ إلاّ بولي،لقول الله تعالى:"فَأَنْكِحُوهُن بإذن أهلهن"[11].و إذا كان مالك الأمة امرأة ،فإنها توكل رجلا بتزويج أمتها،بإذنها، لما جاء في الحديث:" لا تُزوّج المرأةُ المرأةَ،و لا المرأة نفسها"[12].و يشترط في الولي ،أن يكون

---

(1) المدونة الكبرى، جـ3، ص356.

(2) موطأ الإمام مالك، ص282؛المدونة الكبرى، جـ3، ص356 ؛ فقه الفقهاء السبعةجـ1، ص423. 424 .

(3) القرطبي، المصدر السابق، مج3، جـ5، ص92.

(4) القاضي النعمان، دعائم الإسلام ، جـ2، ص243.

(5) ابن جزي الغرناطي ،القوانين الفقهية،ص223. 224.

(6) القاضي النعمان، المصدر السابق، جـ2، ص243.

(7)موسوعة فقه عبد الله بن عبّاس ،جـ1، ص424.

(8) القرطبي ،الجامع لأحكام القرآن ،مج3، جـ5، ص91.

(9) فقه الفقهاء، السبعة، جـ1، ص424.

(10)ابن المنذر(محمد إبراهيم):الإجماع ،ص61؛فقه الفقهاء السبعة،جـ1، ص424.

(11)سورة النساء،الآية:25.

(12) ابن ماجة، الحديث رقم 1882م؛ إبن كثير ،تفسير القرآن العظيم،مج1، ص420؛ الرازي ، التفسير الكبير ،مج5،جـ10ص50.

ذكرا. بالغا،عاقلا،مسلما،حرّا[1]. أي أنه لا يصح لامرأة ،و لا لعبد و لا لمن هو على غير دين الإسلام عقد نكاح امرأة"[2].

و إذا كانت الأمة مشتركة المِلْكية بين اثنين أو أكثر،فلا يجوز نكاحها إلاّ بإذن جميع المالكين[3]. وإذا لم يكن لها وليّ يزوجها، فإن الإمام ،هو الذي يتولّى ذلك، أو يقدّم من يقوم مقام الولي[4]. و قد أجاز الإباضية للحاكم، و القاضي ،و الإمام تزويج إماء غيرهم لولايتهم عليهنّ،إذا غاب السادة[5].

و الإذن شرط في جواز عقد النكاح بمقتضى النص،و إن لم يكن النكاح واجبا و بمقتضى القياس،لأن الأمة ملك للسيد،فتكون عقدة نكاحها عنده[6]. و بعد الزواج تبطل على مولاها أكثر منافعها ،و تقضي بعض وقتها في خدمة زوجها ،لذلك وجب ألاّ يجوز نكاح أمته إلا بإذنه ونكاحها بدون إذنه باطل[7] .فإذا فعلت فسخ عقد النكاح،و يرى النسفي أن الإماء يمكن أن تباشر العقد بأنفسهن ،لأنّ الآية اعتبرت إذن المولى، لا عقدهن[8]. و قد لاحظ الرازي أن لفظ النص جاء مقتصرا ،على الأمة دون العبد[9]. و مع كل ذلك فإن الزواج بالإماء مكروه لأنّه يتسبب في أضرار للزوج، وللأطفال،و للمالك في آن واحد .

أمّا الأضرار التي تلحق بالزوج فتتمثل في كون الزوجة ،تقضي جزءا من وقتها ،في

---

(1)التسولي(أبو الحسن علي بن عبد السلام(المتوفى سنة 1258هـ):البهجة في شرح التحفة ،على الأرجوزة المسماة بتحفة الحكام للقاضي أبي بكر بن محمد بن عاصم الأندلسي (المتوفي سنة 829هـ)،ومعه حلى المعاصم لفكر ابن عاصم للإمام أبي عبد الله محمد بن محمد التاودي(المتوفي سنة 1209هـ)،و هو شرح أرجوزة تحفة الحكام،ضبطه و صححه:محمد عبد القادر شاهين،منشورات محمد علي بيضون،دار الكتب العلمية،بيروت-لبنان،جـ1،ص400.

(2)ابن أبي زيد القيرواني،متن الرسالة،ص81؛الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني مج2،ص44.

(3) ابن المنذر،الاجماع ،ص61.

(4)E.Levi Provençal : رسالة ابن عبد الرؤوف،Documents arabes inédits.P.80

(5) إطفيش ،تفسير التفسير،جـ3، ص195.

(6) البغدادي المالكي ، المصدر السابق،جـ3، ص1155؛ ابن عبد البرّ ،الكافي، ص254.

(7) الرازي ،التفسير الكبير، مج5، جـ10،ص50؛الجصاص ،أحكام القرآن، جـ2، ص208.

(8)تفسير،جـ1،ص349.

(9) المصدر السابق،مج5،جـ10،ص50.

خدمة من يملك رقبتها[1]. فلا تستطيع أن تتفرّغ لزوجها،إذا احتاجها ،و بما أن حق مالكها أكبر من حق الزوج، و الأب، فإنه يستطيع منعها من الخروج[2]، و بيعها .و في هذه الحالة تُطلّق الأمة من زوجها، شاء أم أبى ،عند بعض الفقهاء[3] .و لمولاها الجديد أن يسافر بها، وبولدها.فيقع الزوج في مذلّة تصرُّف الآخرين في زوجته[4]. و ذلك من أعظم المضار له[5]، خاصة إذا رزق منها أطفالا.

كما يُخشى بقاء رواسب من الرق في نفس الأمة،بعد الزواج "فلا يكون لها الصّون، والعفّة،والعزّة التي لحرّة، فضلا على أنّه ليس لها شرف عائلي تخشى تلويثه"[6]. فلا تخلص لزوجها كإخلاص الحرّة [7] .و توصف بأنها ممتهّنة ،مبتذلة،خرّاجة،ولاّجة، و خروجها ،ومخالطتها الرجال،يكسبها الوقاحة،و يدفع بها إلى الفجور[8].و كلّ هذه الصفات فيها مهانة للزوج،"لا يكاد يتحمّلها غيور في زوجته"[9].و قد ركزّ الونشريسي على ما في نكاح الإماء من دناءة،أو رذيلة،وحط لمنزلة الزوج،و سقوط للمروءة[10]. و لعلّه استمدّ رأيه من الواقع

---

(1)الشعراوي،تفسير،مج4،ص2121.

(2) الرازي ،المصدر السابق،مج5، جـ10،ص48.

(3)ابن رشد، بداية المجتهد،جـ2، ص47؛البغدادي المالكي ،المصدر السابق،جـ3،ص1125، 1126؛قال عبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود و أبيّ بن كعب إن بيع الأمة طلاقها (البغدادي المالكي،المصدر السابق،جـ3،ص1125. 1126).

في حين يرى فقهاء آخرون أنّ بيع الأمة المتزوجة ليس طلاقا لها،و لا عتقًا لها،و هي زوجة على ما كانت عليه قبل بيعها(ابن رشد،المصدر السابق،جـ2،ص47؛ البغدادي المالكي،المصدر السابق،جـ3،ص1125. 1126.).

(4)الرازي،التفسير الكبير،مج5،جـ10،ص49.

(5) نفس المصدر ،مج5،جـ10،ص48.

(6)سيد قطب،في ظلال القرآن،مج2،جـ5،ص627.

(7)الرازي،المصدر السابق،مج5،جـ10،ص49؛أطفيش،المصدر السابق،جـ3،ص198؛و قد قال سعيد بن جبير ،و عبد الله بن عبّاس "ما نَـاكحُ الأمة إلاّ قريب من الزنا" (السيوطي،الدر المنثور،مج2،ص256)، و قال الشاعر:

إذا لم يكن في منزل المرء حرّة تدبّره ضاعت مصالح داره

(الألوسي، روح المعاني ،مج4،ص18؛السيوطي ،الدّر المنثور،مج2، ص256).

(8)الرازي،المصدر السابق،مج5،جـ10،ص49؛أطفيش ،المصدر السابق،جـ3، ص198.

(9) الرازي،المصدر السابق،مج5جـ10، ص47؛ الألوسي ،روح المعاني ،مج4،جـ5، ص18؛ابن عاشور ،تفسير التحرير والتنوير،مج3،جـ5،ص18.

(10) الونشـــــريسي(أحمد بن يحي(المتوفى بفــــــاس عام 914هـ):المعيـــــــــار المغـــــــرب و الجامع ،جـ3 ص103.

الذي كان يعيشه أزواج الإماء في بلاد المغرب.

و يؤثر الزواج بالإماء أيضا على ما يلدنه من أطفال ،لأن الولد يتبع الأمّ في الرق[1]. ويقول الرسول(ص):" أيّما حرّ تزوج أمة فقد أرَق نصفه و أيما عبد تزوج حرّة ،فقـــــد أعتق نصفه"[2]أي صار ولده رقيقا يملكهم سيّد أمهم. و لهذا كان الصبر على العزوبة خير من نكاح الأمة. " وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لكُمْ"[3]،كي لا يرق الأطفال، " و الله غفور رحيم"[4]، أي واسع المغفرة و كثيرها للرجال الأحرار المسلمين الذين لم يصبروا عن نكاح الإماء[5]، كل ذلك يدلّ على أفضلية العزوبة و كراهية نكاح الإماء[6].

كما أنّ الأولاد غالبا ما يحملون طبائع آبائهم أو أمهاتهم و يرثون الأخلاق السيئة إذا ولدوا من الإماء، و يضرب على ذلك مثال جعفر بن سليمان العباسي عندما عاب على أولاده ذات يوم أخلاقهم السيئة ، بحيث كانوا لا يعرفون حقوق الناس، و لا يتّصفون بمكارم الأخلاق التي كان يتصف بها، فأجابوه،بأنه ،هو الذي جنى عليهم ،قائلين: فلِمَ لمْ تختر لنا من الأمهات ما اختاره أبوك في أمّك. فقد اختارها من الأكارم الأشراف، و ربات الفضائل، و أنت اخترت لنا هؤلاء الأجلاف و الأنذال من الأمهات (و كانت أمهاتهم من الإماء)،و تريد أن تكون لنا مَالَكَ من الأخلاق العالية، و المكارم السامية ،وهل ينبت الزرع إلا على بذره و العود إلا على عدسه"[7].

و كان المسلمون في القرن الأوّل و بداية القرن الثاني للهجرة ،يعيبون أولاد الإماء بأمّهاتهم، و إن علت منزلتهم،من ذلك أن الخليفة هشام بن عبد الملك بن مروان أسقط حق زيد ابن علي بن الحسين في الخلافة لأن أم جده كانت أمَة[8].

أمّا الضرر الذي يلحق بسيد الأمة، فهو ترك مملوكته المتزوجة ،تخدم زوجها و تعيش معه، فلا تستطيع أن تتفرّغ كلية لخدمته كعادتها.

(1) المدونة الكبرى، جـ3،ص352؛ وهبة الزحيلي،التفسير المنير،جـ5، ص17.

(2) أخرجه الدّار مي في سننه، كتاب الفرائض،باب الحرّ يتزوّج الأمة، رقم الحديث 3135 ،مج2،ص486.

(3)سورة النساء،الآية 25.

(4) سورة النساء، الآية 25.

(5) وهبة الزحيلي،المصدر السابق،جـ5،ص17.

(6)نفس المصدر،جـ5،ص25.

(7)أنظر :العدناني الخطيب،المرجع السابق ،ص255.256.

(8) أنظر :نفس المرجع، ص194.

مهـــــر الأمـــــة:

يجب على المسلم الحرّ تقديم المهر في نكاح الأمة لقوله تعالى:" و أتوهن أجورهن بالمعروف"[1] و يكون ذلك عن طيب نفس، و لا يبخس منه شيئا ،استهانة بها،لأنها مملوكة[2].

و يرى الشافعي أن الصداق يكون للسيد،لأنه عوض ،وأصل الزواج إجازة المنفعة في الرقبة، و مَا ذِكْرُ الأمَة إلا لأن المهر وجب بسببها[3] و هذا ما ذهب إليه أغلب الفقهاء محتجين على ذلك بقوله تعالى"ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً عَبْدًا مَمْلُوكًا لاَ يَقْدِرُ عَلَى شَيْئٍ"[4]. و هذا ينفي امتلاك المملوك لشيئ أصلا. و قياسا على أنّ المهر وجب عوضا عن منافع البضع، و تلك المنافع مملوكة للسيد، و هو الذي أباحها للزوج، فوجب أن يكون هو المستحق للمهر[5]. و الحجة في ذلك قول الرسول(ص):" العبد و ما في يده لمولاه"[6].و بناء على هذا يصير المهر ملكا للمولى، و يميل الاباضية إلى هذا الرأي[7]. في حين رأى مالك أن الأمة أحق بمهـــــرها من سيّدها[8]، الذي لا يحق له" أن يأخذ مَهْر أمَتِه ،و يدعها بلا جهاز"[9].و هذا يوجب أن تكون الأمة مالكة ، مع أنّه لا ملك للرقيق. فتكون الأمة في هذه الحالة مالكة للمهر يدا ،كالعبد المأذون له بالتجارة[10]. لأنه في هذه الحالة، لا يتحقق لها مهر[11]. و ذهب الجصاص إلى أن المراد،هو إعطاء الأمة المهر بإذن مولاها[12].و أن إيتاءه واجب،لأن الله أمر أن تعطي مهرها[13].

و جرت العادة أن يخفف مهر الأمة ،و نفقتها لاشتغالها بخدمة سيدها[14] . و لأن الأمة

(1)سورة النساء،الآية :25.

(2) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم،مج1، جـ5، ص420؛ محمد علي الصابوني ،صفوة التفاسير ،مج1، ص270.

(3) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج3، جـ5، ص94؛ الزحيلي وهبة، التفسير المنير،جـ5، ص23.

(4)سورة النحل، الآية :75.

(5)الرازي،المصدر السابق،مج5، جـ10، ص51؛ الجصاص ،المصدر السابق،جـ2،ص209.

(6) الرازي ، المصدر السابق،مج5، جـ10،ص51.

(7)أطفيش، المصدر السابق،جـ3، ص196.

(8)الرازي، المصدر السابق،مج5، جـ10، ص51 ؛ الألوسي ،روح المعاني ،مج 4 ،جـ5، ص15.

(9) الألوسي ، روح المعاني ،مج4، جـ5، ص15.

(10) نفسه.

(11)الشعراوي، تفسير،مج4، ص2121.

(12)الجصاص ،أحكام القرآن،مج2، ص210.

(13) نفس المصدر، ص213.

(14)الرازي،المصدر السابق،مج5، جـ10،ص51.

ليس لها عصبة،و لا أهل يجادلون من يتزوجها في المهر[1]. و يمكن للمولى أن يعتق أمته، ويجعل من ثمن عتقها مهرا لها، إذا طلب ذلك،لأن العتق مال.فكأن سيّدها تزوجها على شيء عوضا عن عتق،و يصبح لها مهرا و الحجة في ذلك أنّ الرسول(ص)أعتق صفية بنت حيي بن أخطب، سيّد بني قريظة و بني النظير ،وجعل عتقها صداقها[2].

عدد الزوجات من الإماء:

اختلف الفقهاء حول عدد الإماء اللواتي يمكن للحرّ ، الذي لا يجد طولا، و يخشى العنت أن يتزوجّهن.فقال بعضهم:" له أن يتزوّج أربعـــا"[3]. و أخذ بهذا الرأي الإمـام سحنون[4]،و ابن أبي زيد القيرواني[5]. و قال بعضهم إن الحرّ لا ينكح من الإماء أكثر من اثنتين . أمّا الذين احتجوا بقول الله تعالى:" ذلك لمن خشي العنت"[6] . فقد اختصروا عددهن إلى واحدة ،لأن بها يزول العنت[7]،و مال الفاطميون إلى هذا الرأي فقالوا:" لا ينكح الحرّ من الإماء إلاّ واحدة ،بعد أن يكون قد خشي العنت ،ولم يجد طولا لحرّة، و ليس له أن ينكح أمة على أمة، لأنّه لا يخشى العنت"[8].

حقوق الأمة الزوجية:

لا يجوز العزل عن الزوجة الأمَة إلا بإذن سيّدها، لحقه في النسل[9] .

واختلف الفقهاء في القَـسْم بين الزوجة الحرّة و الزوجة الأمة. فجعل الإمام مالك

---

(1) الشعراوي ،تفسير ،مج4، ص2121.

(2)البغدادي المالكي، المصدر السابق،جـ3، ص1139؛الكاساني، المصدر السابق،جـ2، ص277. 278.

(3) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج3، جـ5 ، ص92؛ السيوطي، الدرّ المنثور، جـ2، ص254؛الجصاص ،المصدر السابق،جـ2، ص199.

(4)المدوّنة الكبرى،جـ3، ص351.

(5)متن الرسالة، ص80.

(6)سورة السناء، الآية: 25.

(7) قاله عبد الله بن عبّاس ،و مسروق ،و أبو ثور،و أحمد ،وإسحاق و مال إليه الشافعي (هود بن محكم الهواري،تفسير كتاب الله العزيز، جـ1، ص370) ؛القرطبي ،الجامع لأحكام القرآن،مج3،جـ5، ص92؛ السيوطي، الدرّ المنثور، جـ2، ص254 موسوعة فقه عبد الله بن عبّاس ،جـ2، ص427).

(8)القاضي النعمان، دعائم الاسلام ،جـ2، ص243.

(9) ابن جزي الغرناطي ،القوانين الفقهية، ص238. 239 ؛في حين يجوز العزل عن السرية بغير إذنها ،وأجازه الشافعي مطلقا(نفسه).

والقاضي النعمان، للحرّة الثلثين و للأمة الثلث ،أي للأولى ليلتين و للثانية ليلة واحدة[1]. أما ابن أبي زيد القيرواني فإنه يرى أن" لا قسْم في المبيت للأمة، و لا لأم الولد"[2]. و قد سوّى مالك في الكسوة بين الحرّة و الأمة[3].و يُفضل القاضي النعمان الحرّة في النّفقة من غير أن تُضر الأمة ،و لا ينقصها من الكفاية[4].

زواج العبـــــــد:

ويجوز للعبد أيضا، أن يتزوج الحرّات و الإماء وفق قواعد معينة،منها:

استئذان المولى ،عملا بما جاء في حديث الرسول (ص) "أيما عبد تزوّج بغير إذن مولاه(أو مواليه) فهو عاهر"[5].لأن العبد مملوك لا أمر له[6]. و بدنه كله مستغرق بخدمة سيده الذي يعتبر وليّه، و إذا كان العبد بين رجلين ،يحتاج إلى إذنهما معا[7].

و إن حدث أن تزوّج العبد بغير إذن سيّده[8] فإن المالكية ،يتفقون مع كل من الحنفية ، والشيعة الفاطميين على ترك الخيار للسيد إن شاء أجاز ذلك فثبت النكاح و إن شاء ردّه،فيكون الزواج باطلا[9].و يُفرّق عندئذ بين الزوجين[10]. و يرى غير هؤلاء فسخ نكـــــاح العبد ،إذا

---

(1) فقه الفقهاء السبعة، جـ1، ص462؛المدوّنة الكبرى، جـ3، ص356؛دعائم الإسلام ،جـ2، ص243.

(2)متن الرسالة، ص81.

(3) فقه الفقهاء السبعة، جـ1، ص463.

(4) دعائم الإسلام، المصدر السابق،جـ2، ص243.

(5) أبو داوود السجستاني (سليمان بن الأشعث)(202-27هـ) سنن أبي داوود ، حكم على أحاديثه و آثاره و علق عليه،محمد ناصر الدين الألباني،اعتنى به: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان،مكتبة المعارف للنشر و التوزيع، الرياض،(بدون تاريخ)ص316؛كتاب النكاح ،باب في نكاح العبد بغير إذن سيده، الحديث رقم 2079)نفسه؛ الاتحاد الأممي للمجامع العلمية: المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ،عن الكتب الستة و عن مسند الدارمي و موطأ مالك و مسند أحمد ،ابن حنبل ،ابتدأ ترتيبه و تنظيمه و نشره أ. بي. و نسك ، و ي . ب ،منسنج ،أتبع نشره ي .بروخمان ،مطبعة بربل في مدينـــــة ليدن، سنة 1967، جـ6، ص549.

(6)ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مج1، ص420؛الجصاص ،أحكام القرآن، جـ2، ص208.

(7) المدونة الكبرى ،جـ3، ص346.

(8)فقه الفقهاء السبعة،جـ1، ص414.

(9) نفسه ،المدونة الكبرى، جـ3، ص347 ؛ الجصاص ،المصـــــــدر السابق، جـ2، ص208؛القاضي النعمان، المصدر السابق،جـ2، ص246.

(10) من هؤلاء الشافعي و الأوزاعي، و داود الظاهري(أنظر:الزحيلي وهبة، التفسير المنير،جـ5، ص19).

تزوج بغير إذن مولاه ،لأنّ العقد الفاسد،لا تصح إجازته[1]. و مبرر إذن المولى و إجازته هو أن قيمة العبد تنقص بالنكاح كما أنه يحتاج إلى المهر،وإلى ما ينفقه على زوجته،ممّا يلحق أضرارا بالمولى[2].

و إذا تزوج العبد بغير إذن سيده، و نقد مهرا ،يستطيع مولاه أن يأخذ جميع ذلك،أو يترك للزوجة قدر ما تستحلّ به، و إن كانت استهلكته فإنه دين عليها تُطالب به، في رأي مالك[3].

و يرى بعض من أبطل نكاح العبد ،عند إتمامه بغير إذن سيده، إقامة الحدّ على العبد، والتفرقة بينه و بين زوجته، و تعزير الشهود، لأنّهم ساهموا في فعل حرام.و إسقاط المهر، لأنّه لا يجتمع مع الحد[4] .

و للعبد أن ينكح الإماء دون الحرائر ،و الحرائر دون الإماء ،و الحرّة و الأمة معا[5]. ويتفق الفقهاء على جواز نكاح العبد الحرّة ،برضاها و رضا أوليائها[6] . و أن ينكح الأمة على الحرّة،و ليس لها الخيار،علمت أم لم تعلم بزواجه من الأمة[7].

و يجوز للعبد عند مالك أن يتزوج من واحدة إلى أربعة، إن شاء إماء و إن شاء حرائر، مثله مثل الحرّ تماما[8]. لكن الفاطميين أباحوا له الزواج من حرّتين اثنتين فقط، أو من أربعة إماء[9]. و يتفق أبو حنيفة مع الشافعي في إجازتهما له في الجمع بين اثنين ،و ليس أكثر؛ بحجة أن العدد الذي ذكرته الآية " فانكحوا مَا طَابَ لَكُمْ مَثْنَى وَ ثَلاَثَ و رُبَاعَ "[10]للأحرار، دون العبيد، لأنّ فعل" فانكحوا" منصرف إلى من يملك النكاح. و العبد لا يملك ذلك بنفسه. وأنه جاء في سياق الآية"فَوَاحِدَةٌ أوْ مَا مَلَكَتْ إيمانُكُمْ" و العبد لا ملك له، فلا يــباح له الجمع

---

(1) موطأ الإمام مالك، ص286.

(2) فقه الفقهاء السبعة، جـ1، ص415.

(3) المدونة الكبرى ، جـ3، ص346. 351.

(4)موسوعة فقه عبد الله بن عمر،ص709. 710.

(5) المدوّنة الكبرى،جـ3،ص347؛ابن أبي زيد القيرواني،متن الرسالة،ص79 .80؛ابن رشد،بداية المجتهد و نهاية المقتصد،جـ2،ص 68.

(6)ابن رشد،المصدر السابق،جـ2،ص68.

(7) المدونة الكبرى،جـ3،ص356. 357.

(8) موطأ الإمام مالك،ص285. 286 ؛المدونة الكبرى،جـ3،ص346؛ابن أبي زيد القيرواني،المصدر السابق،ص79. 80.

(9)القاضي النعمان،المصدر السابق،جـ2،ص246.

(10) سورة النساء،الآية:3..

إلا بين اثنتيـــــــن[1].

و فيما يخص مهر زواج العبد، فإنّ مالك يرى أنه يكون في ذمّته إذا أذن له سيده في الزواج،سواء تزوج حرّة أو أمة.و هو بمنزلة دَيْن عليه إلاّ إذا اشترط السيد على نفسه ذلك[2]. لكن بعض العلماء خالفوه بحجة أن العبد ملك لغيره،و بالتالي فهو لا يملك شيئا، وكان ردّ المالكية أنّ "العبد أهل للملك و التمليك"[3]. و رأى الفاطميون أن السيد إذا زوّج أمته لعبده"فإنه يعطيها من قبله شيئا ،و لو كان مُدّا من الطعام"[4].

و إذا أراد العبد نكاح جارية، فإنّ مبلغ صداقها لا يتجاوز "ثلث ثمنها و إن كانت حرّة،فما سُمّي لها"[5].و يمكن له أن يتزوّج امرأة ،على أن يخدمها سنة،فالخدمة جائزة في المهر[6].

أمّا إذا ملك العبد امرأته،فإن ذلك يكون فسخا للنكاح بغير طلاق ،عند مالك[7].و إذا تزوّج العبد أمة فإنه يعرّض أولاده إلى الرق[8]. و على العبد أن يعدل بين الحرّة و الأمــة في القسْم من نفسه[9]. و هو مطالب بالنفقة على زوجته الحرّة.وقد اختُلِفَ في أمر النفقة إذا كانت زوجته أمة،ولا تجب عليه نفقة أولاده، أحرارا أم عبيدا. وهي واجبة على مولاهم ،بقدر الكفاية[10].

فنكاح الحر الأمة يعتبر رخصة،سُمح به للضرورة ،لما ينتج عنه من أضرار، منها:أن حق المولى في الأمة أقوى من حق زوجها عليها. ولأن أطفالها يرثون عنها الرق. و من إيجابياته أنه يرفع من شأن الأمة الزوجة، فتنتقل من شيء مملوك إلى إنسان وإن كانت لا تعامل مثل الحرة. واختُلف في جوازه بدون شروط ،و هناك من وضع له شروطا كما اختلف

(1)الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، مج1،ص369.

(2) المدونة الكبرى ،جـ3،ص349.

(3)ابن العربي،أحكام القرآن،القسم الأول،ص399.

(4) القاضي النعمان،المصدر السابق،جـ2، ص246.

(5) المدونّة الكبرى ،جـ3، ص349.

(6)البغدادي المالكي،عيون المجالس،جـ3، ص1139؛الكاساني ،بدائع الصنائع،جـ2، ص277. 278.

(7) موطأ الإمام مالك، ص286.

(8)الألوسي،روح المعاني،مج4، جـ5،ص13..

(9)المدونة الكبرى،جـ3،ص357.

(10) ابن جزي الغرناطي،القوانين الفقهية،ص249.

في عدد الإماء اللواتي يزول بهن العنت ،و في نكاح الإماء الكتابيات واتفق على عدم نكاح المجوسيات منهن، كما أجيز نكاح العبد الأمة و الحرّة و قيّد بشروط.

الطـــــــــــلاق:

تتعـــرض الأمَة الزوجـة للطلاق تماما كما تتعرض له الحرّة التي تتـــزوج عبدا، وكما تتعرّض كذلك للإيلاء و الظهـاروالل‍عان.أمّا الطلاق[1] فهـو،عند الفقهـاء عموما ، رفع القيد الثابـت بالنكاح[2].وهو عند المالكية إزالة عصمة الزوجة المنعـقدة بألفاظ صريحة،كلفــظ الطلاق ونحوه[3]. فترتفــع حلية العشـــرة التي كانت مباحة بين الزوجين[4]. وهو نــوعان،بائن و رجعي[5]، والذي يوجـب البينونة في الرق تطليقتـان اثنتان باتفاق أغلب الفـــقـــهاء[6] لأن الرق يؤثـــر في أعداد الطلاق[7]. بإنقاصها.

---

(1)أصل الطلاق في اللغة من الانطلاق و الإرسال ،و إزالة القيد،ومنه إطـــــــــلاق الأسير،برفع القيـــــــــــد عنه،و إطلاق الماشية إلى المرعى(البغدادي المالكي ،عيون المجالـــــس،جـ3، ص1213؛ابن عرفة الدســـــوقي المالكي،حاشيـــــــــة الدسوقي على الشـــــــرح الكبير،جـ3، ص216؛الغرياني،مدوّنة الفقـــــــه المالكي وأدلته،جـ2،ص663.

(2)ابن عرفة الدسوقي المالكي،المصدر السابق،جـ3، ص216؛الغرياني ،المصدر السابق،جـ2، ص663؛الزحيلي وهبة،الفقه المالكي الميسر،مج2،ص150؛محمود عبد الرحمن عبد المنعم،معجم المصطـــــــــلحات و الألفاظ الفقهـــــية،ص429 فما بعدها.

(3) ابن عرفة الدســــــوقي المالكـــــي،المصدر السابـــق،جـ3،ص216؛ابن جزي الغرنـــــاطي، القوانيـــــن الفقهية،ص254؛ شرح الزرقـــــاني ، جـ3، ص 223؛خليـــــل بن إسحاق المالكـــــي ،مختصر العلامة خليل في فقه الإمـــــــام مالك،ضبطه و علق عليه، و وضع ترقيمــــــه:أحمد علي حركـــــات،إشـــــــراف مكتبـــــة البحوث والدراســـــات ،طبعة جديدة و منقحة ،دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيـــــع،بيروت،1419هـ/1999م ، ص136 فما بعدها.

(4) البغدادي المالكي، المصدر الســــــابق،جـ3،ص1213؛القاضـــــــي محمد الشمــــــــاغ ،المفيد من الأبحاث في أحكــــــــام الزواج و الطلاق والميراث،دار القلم، دمشق،الدراسات الشامـــــــــية ،بيروت ،1416هـ/1995م ، ص 122 فما بعــــــــدها ؛ محمود عبد الرحمـــــــــن عبد المنعـــــم،المرجع السابق، جـ2، ص430.

(5) ابن رشد ،بداية المجتهد و نهاية المقتصد، جـ2،ص100.

(6)نفس المصدر ص 100- 102 ؛ البغـــــــدادي ،المالكي ،المصدر الســــابق، جـ3، ص 1243 ؛المــــدونة الكبرى ، جـ54، ص54

(7)ابن رشد،المصدر السابق،جـ2، ص103؛ أما طلاق الحرّ فثلاث تطليقات ،إذا وقعت متفرّقات لقول الله تعالى(الطلاق مرّتان) سورة البقرة ،الآية 229.

و الطلاق ملك الزوج وحده[1] . و هذا يعني أن الحرّ يملك طلاق زوجته الأمَة،أمّا العبد فإن أغلب الصحابة،و سائر الفقهاء أجمعوا على أنه ،إذا تزوّج بإذن سيّده ،يكون الطلاق بيده،ولا يجوز لمولاه أن يفرّق بينهما[2] . و يُستثنَى عبد الله بن عبّاس،وجابر بن زيد بقولهما:" إنّ الطلاق بيد السيد"[3] و يرى عروة بن الزبير،أن السيد إذا اشترى عبدا متزوجا،فله أن يفرّق بينه و بين زوجته،و يتفق مع أغلب الفقهاء في القول بأنّ العبد إذا زوّجه سيده يكون الطلاق بيد الزوج و لا يجوز له إخراجه ممّا في يده[4].

و يعتبر الطلاق عند مالك ،و الشافعي ،وأحمد بالرجال[5] . فإذا كان الزوج حرا فإنّه يملك ثلاث تطليقات سواء كانت الزوجة حرة أو أمة ،وإذا كان عبدا، كانت الطلقة الثانية، هي طلاقه البائن،سواء كانت الزوجة حرّة أو أمة[6]. و الحجة في ذلك قول الرسول(ص)"الطلاق بالرجال"[7] و قاس أصحاب هذا الرأي طلاق العبد على الحدود التي تنصّف بتأثير الرق[8]، وقال آخرون إن الاعتبار في ذلك بالنساء فجعلوا أقصى طلاق العبد طلقتان[9]. فإذا كانت الزوجة أمة ،كانت الطلقة الثانية ،هي طلاقها البائن، سواء كان الزوج عبدا أو حرّا ،وأخذ به الفاطميون[10]و إذا كانت زوجة العبد حرّة فطلاقها ثلاث[11]

---

(1) البغدادي المالكي(القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر(المتوفى سنة 422هـ):الاشراف على نكت مسائل الخلاف،قارن بين نسخه، و خرّج أحاديثه،وقدّم له: الحبيب بن طاهر،دار ابن حزم للطباعة و النشر بيروت،1420 هـ/1999هـ،مج2 ، ص754.

(2) المهدي الوافي، فقه الفقهاء السبعة،جـ1، ص471؛الباجي ، المنتقى شرح موطأ مالك، مج5، ص148. 149.

(3) فقه الفقهاء السبعة،جـ1، ص471.

(4) نفسه؛المدونة الكبرى،جـ3، ص350.

(5)الدمشقي العثماني الشافعي،رحمة الأمّة في اختلاف الأئمة، ص413؛ ابن رشد ،المصدر السابق، جـ2، ص101 ؛ فقه الحسن البصري ،جـ3، ص206.

(6)فقه الفقهاء السبعة،جـ1،ص469.

(7) أخرجه الإمام مالك، في كتاب الطلاق، الحديث رقم 1231 ،موطأ الإمام مالك، ص310؛لكن ابن رشد علّق عليه بأنه حديث لم يثبت في الصحاح(المصدر السابق،جـ2،ص103).

(8) ابن رشد،المصدر السابق،جـ2،ص103.

(9) موطأ الإمام مالك، ص305؛ابن جزي ،القوانين الفقهية،ص252.

(10) القاضي النعمان، دعائم الإسلام، جـ2، ص247؛و حجتهم في ذلك قول علي بن أبي طالب في إحدى الروايات:" طلاق الأمة تطليقتان ،حرّا كان زوجها ،أم عبدا"(موسوعة فقه علي بن أبي طالب،ص436؛فقه الحسن البصري ،جـ3، ص206.

(11)المالكي، البغدادي، المصدر السابق،جـ3،ص1244؛ مختصر الطحاوي ،ص204.

و يعتبر ابن رشد الطلاق برقّ من رُقّ منهما[1]. و سبب ذلك ،كما هو واضح تطبيق حكم الرق فيه دون اعتبار الذكورة أو الأنوثة [2].

و يرى أهل الظاهر أن طلاق الحرِّ و العبدِ سواء لا فرق بينهما،و قاسوه على التكاليف[3]. وقد اختلُفِ حول طلاق الأمة و العبد، عند البيع ،فذهب البعض إلى القول إن بيع الأمة أو زوجها ليس طلاقا لها[4] . مستندين في ذلك إلى قول عبد الله بن عمر لرجل اشترى جارية متزوّجة وأراد وطأها"أتريد أن أحلّ لك الزنى"[5]. و رأى البعض الآخر أن بيع الأمة والعبد المتزوجين هو طلاق لهما[6] و ينطبق عليهما نفس الحكم إذا تُصّدق بالأمة أو وُرثت[7].

إما إذا امتلكت المرأة زوجها العبد، بإرث مثلا، فإنّه يؤمر بطلاقها[8]. لتعارض الحقوق والواجبات،و إذا نكح الحرّ الحرّة على الأمة ،تطلق الأمة [9].

و قد اختُلف في طلاق الأمة البتة، فهناك من يرى أنها لا تحل لزوجها الذي طلقها وحاول استرجاعها بعد ذلك بوطء سيدها. لأن الوطء الذي يحلها لزوجها لا بد أن يكون ناتجا عن عقد نكاح. و وطء سيـــــــــدها لها، وطءُ تسرّي و منهم من أجاز وطء السيد و رأى أنّه يحلها لزوجها[10]. كما أن الرجل الحرّ إذا طلّـق زوجته الأمة ،طلاقا باتا، ثم اشتراها فإنّه لا يحلّ له وطؤها بملك اليمين[11].

---

(1) المصدر السابق،جـ2، ص102؛فقه الفقهاء السبعة، جـ1، ص469. 470.

(2) نفس المصدر، جـ2،ص103.

(3)ابن رشد ،المصدر السابق،جـ2،ص103.

(4) فقه الفقهاء السبعة ،جـ1، ص 478. 479 ، موسوعة فقه علي بن أبي طالب ، ص 443؛ قال علي بن أبي طالب في الأمة تباع و لها زوج " هو زوجها حتى يطلقها أو يموت" و قال في العبد:" ليس بيعه طلاقـــــا له، (نفس المـــصـــدر، ص443. 447).

(5) موسوعة فقه عبد الله بن عمر ،ص570؛ موسوعة فقعه علي بن أبي طالب ،ص447؛ موســــوعة فقه عبد الله بن عمر، ص570.

(6)موسوعة فقه عبد الله بن عباس ،جـ2، ص221.

(7) فقه الفقهاء السبعة،جـ1، ص478.

(8) موسوعة فقه علي بن أبي طالب ،ص 446.

(9) موسوعة فقه عبد الله بن عباس ،جـ2،ص 222.

(10)موسوعة فقه علي بن أبي طالب ،ص 448.

(11)نفسه.

واختلف أيضا في طلاق العبد ،هل يكون بيده أم بإذن سيده" فرأى البعض أن طلاق العبد لا يقع إلا بإذن سيده لاشتراطهم الحرية في المطلّق ،في حين رأى البعض الآخر أن الطلاق بيد العبد على عكس الزواج[1]. و إذا طلق الحرّ زوجته الأمة طلقةً واحدة ،فإنه يستطـــيع مراجعتها دون رضاها ،ما دامت في العدّة[2]. أمّا إذا طلق العبد زوجـــته الحـــرّة بإرادته،أو إذا طلّقها عليه سيّده ،طلقة واحدة ،فإنّه لا يستطيع أن يراجعها إلاّ برضاه و رضاها و رضا سيّده[3].

الإيــــلاء:

الإيلاء لغةً: هو: اليمين و القسم، و هو شرعا،حلف الزوج على ترك وطء زوجته غير المرضع[4]،مدّة تزيد عن أربعة أشهر، قصد الضرر بها[5].و يوجب الإيلاء خيار الزوجة في طلاقه لقوله تعالى:" لِلّذينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ،تَرَبُّصَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ،فَإِنْ فَاؤُوا ،فإنَ الله غَفُورُ رَحِيمُ"[6]و قد اختُلف في مدّة إيلاء العبد،فهي عند مالك،شهرين،سواء كانــــت زوجته حرّة أو أمة[7].و هي عند أبي حنيفة ،أربعة أشهر، إذا كانت الزوجة حرة،و شهران إذا كانت أمة[8]. و عند الشافعي أربعة أشهر،سواء كانت الزوجة حرّة أو أمة و لأحمد رأيان،أحدهما كرأي مالك ،و الثاني كرأي الشافـــعي[9] و إيلاء العبـــد واجب،كالحـــرّ[10] تماما.

الظهــــار[11]:

هو تشبيه المسلم المكلف أي المسؤول زوجته،أو جزءا منها، بظهر أو عضو من امرأة

---

(1) موسوعة فقه عبد الله بن عباس ، جـ2، ص208؛ موسوعة فقه عبد الله بن عمر،ص562.

(2)ابن حزم الظاهري،مراتب الإجماع ،ص129.

(3)نفس المصدر ، ص 130 ؛موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ2،ص760.

(4) ابن الحاجب، المصدر السابق،ص206.

(5)مختصر العلامة خليل، ص146؛الغرياني ،المصدر السابق،جـ3،ص35.

(6)سورة البقرة،الآية:224.

(7)موطأ الإمام مالك،ص295؛البغدادي المالكي،المصدر السابق،جـ3،ص1262.؛ابن عبد البرّ،الكافي،ص279.

(8) يعتبر أبو حنيفة مدّة الايلاء بالنساء(شرح فتح القدير،جـ4،ص53).

(9)الأم، جـ5،ص271.

(10) موطأ الإمام مالك،ص295.

(11)مشتق من الظهر(الغرياني،المصدر السابق، جـ2،ص42).

محرّمة عليه تحريما مؤبدا ،كالأم ،و الأخت،و العم [1]. و غيرهنّ فيقول لزوجته:أنت عليّ كأمّي أو كظهر أمي،أو يدك عليّ كأختي ،أو كَـيَدِ أختي[2].

و يرى مالك أن الظهار يصح من الأمة، و المدبّرة ، و المكاتبة، و أم الولد[3]. و حَصَرَه الأئمةُ الثلاثة الآخرون في الزوجات من الحرائر و الإماء[4] . و يظاهر العبد زوجته ،و ظهاره واجب، وعليه صيام شهرين[5].و تكون كفّارته ،بالنسبة للحرّ، عتق رقبة مؤمنة[6]، أو صيام شهرين متتاليين أو إطعام ستين مسكينا[7]،و هناك من يرى أن من ظاهر أمَتَه عليه نصف كفارة الحرّة،لأن الأمة على النصف من الحرّة في كثير من أحكامها[8].

اللّعـــــــــان[9]:

اللّعان هو يمين الزوج على زوجته بزنى،أو نفي نسب ابنه أو حملها منه،و يمين الزوجة على تكذيبه عملا بقوله تعالى:" و الذينَ يَرْمُونَ أزْوَاجَهُم و لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَداءَ إلاَ أنْفُسِهِم فشَهَادة أحَدِهِم أرْبَعُ شَهَاداتٍ بِالله إنه لمن الصّادقين"[10].

و يصح اللعان،عند مالك،من الرقيق ،فيلا عن الحرّ الأمة، و يلاعن العبد الحرّة الكتابية،يهودية أو نصرانية ،أو الأمـــــــــة المسلمة[11]. كمـــا أنّ هذه الأخـــــــيرة، يمكن أن تلاعــــــــن زوجها الحــــــرّ المسلم عملا بقوله تعالى :" أو الذين يرمون أزواجهم"[12].

---

(1)ابن الحاجب المالكي ،المصدر السابق،ص308. 309 ؛ مختصر العلامة خليل ، ص148؛الغرياني ،المصـــدر السابق، جـ2، ص42؛ الدمشقي ،المصدر السابق،ص425.

(2) الغرياني،المصدر السابق،جـ2، ص43.

(3)ابن الحاجب ،المصدر السابق،ص308. 309 ؛فقه الفقهاء السبعة ،جـ1،ص512.

(4) الدمشقي ،المصدر السابق،ص425. 426؛فقه الفقهاء السبعة ،جـ9، ص512.

(5)موطأ الإمام مالك، ص297؛ابن الحاجب،المصدر السابق،ص309؛الدمشقي،المصدر السابق ،ص425.

(6) موطأ الإمام مالك،ص 297؛القوانين الفقهية،ص241.

(7) الدمشقي ،المصدر السابق،ص425.

(8) فقه الفقهاء السبعة،جـ1،ص513.

(9) اللعان في اللغة مشتق من اللعن و هو الطرد من الخير و يقال لزوج مُلاعِن و للمرأة ملاعنة ،و أُطلق اللعان في الشرع لأن الزوجين يبتعدان عن النكاح (الغرياني ،المصدر السابق، ،جـ2، ص52).

(10) سورة النور، الآية: 6.

(11) موطأ الإمام مالك،ص301؛ ابن الحاجب المالكي، المصدر السابق،ص314. 315.

(12) سورة النور ،الآية :6.

و العبد مثل الحرّ في قذفه،و لعانه، و هو واجب عليه[1] . و الأمة المملوكة إذا لاعنها زوجها، ثم اشتراها فإنه لا يطؤها ،و إن ملكها ،لأن المتلاعنين لا يتراجعان أبدا[2].

عدّة الأمة المطلّقة:

العدّة،هي : مدّة من الزمن حدّدها الشارع ،تُمنَع فيها من النكاح، المرأة المطلقة،المدخول بها، و المتوفى عنها زوجها. و تتنوع العدة، حسب حالة المرأة، فهناك عدّة الحامل، و عدّة الآيسة الصغيرة، أو الكبيرة و عدّة المطلقة[3].و هي واجبة بالإجماع.

و تكون بالنسبة للرقيق في حالة الطلاق، أو موت الزوج أو اختيار الأمَة نفسها، إذا أعتقت. وتبدأ العدّة من حين صحّة طلاق زوجها لها ،أو من حين وفاة زوجها ،أو من حين عتقها[4]. و يجمع الفقهاء على نقصان مدّة العدّة برق المرأة لأن العدّة بالنساء[5].و مدّتها تابعة للمرأة ،حرّة كانت أمْ أمَة .

و قد اختلف في عدّة الأمة المطلّقة،التي لا تحيض لصغر سنها،أو كبرها فهي عند الصحابة على النصف من عدّة الحرّة، أي شهر و نصف الشهر أو شهران[6]. و جعلها مالك ثلاثة أشهر[7] ،و يجمع الفقهاء على أن عدّة الأمة الحائض ،قرءان[8]،أمّا عدة الأمة الحامل فتنتهي بوضع الحمل، لا فرق بينها و بين الحرّة[9]. لقول الله تعالى:" و أولات الأحمال أجلهنّ

---

(1) ابن الحاجب المالكي، المصدر السابق،ص314؛ الدمشقي ،المصدر السابق،ص429.

(2) موطأ الإمام مالك ،ص302؛ الغرياني ،المصدر السابق،جـ2،ص52.

(3)المدّونة الكبرى، جـ4، ص297.

(4) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، جـ2، ص794. 795.

(5)الطلاق بالرجال،لأن الرجل يملك عدد الطلقات على زوجته، حرّا كان أم عبدا،(البغدادي المالكي، الإشراف على نكت مسائل الخلاف،مج2، ص754).

(6) موسوعة فقه عبد الله بن عباس،جـ2، ص235؛ فقه الفقهاء السبعة،جـ1،ص535.

(7)المدونة الكبرى،جـ4، ص308. 309؛ فقه الفقهاء السبعة، جـ14،ص536.

(8)الأقراء :هي الأطهار عند مالك ،و الشافعي ،و الحيض عند أبي حنيفة ؛أما أحمد ابن حنبل فله قولان.(ابن الحاجب المالكي، المصدر السابق،ص319؛الدمشقي، المصدر السابق،ً446)؛ ومدّة عدة الطلاق ثلاث حيضات، لقوله تعالى :" و المطلقات تتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء"(سورة البقرة،الآية:228)؛ أما الأمة فحيضتان (موطأ الإمام مالك،ص309؛ الدمشقي ،المصدر السابق،ص 446؛موسوعة فقه علي ابن أبي طالب ،ص457).

(9) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، ص798؛ ابن حزم ،مراتب الإجماع ،ص135 ؛ موسوعة فقه عبد الله بن عباس،جـ2، ص238. 239 ؛موسوعة فقه علي بن أبي طالب، ص457؛الدمشقي، المصدر السابق،ص446.

أن يضعن حملهن"[1]. و هذا ينطبق على المطلقة و التي مات عنها زوجها.

و تكـــــــون عدّة الأمَـــــــة التي توفي عنها زوجـــــــــها ،و لم تكن حاملا:شهرين وخمس ليال [2].إن حاضت في تلك الفترة، و إلاّ فإن عدّتها عند مالك أربعة أشهر و عشرا[3].و هي نصف عدّة الحرّة، لقوله اله تعالى:" و الذين يتوفّـــــــــون منكم و يذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهـــــــــر و عشرا"[4]. و هذه عدّة الحرّة، و إن كان زوجها عبدا[5].

و اختُلف في عدّة أم الولد التي يموت عنها سيــّدها فرأى البعـــــــــض أن عدّتها ،مثل عدّة الحرّة، أربعة أشهر و عشر ليال[6]. و رأى البعض الآخر أن عدّتـــــــــــها ثلاثة قروء ،و إذا كانت لا تحيض ،فعدّتها ،ثلاثة أشهر [7]، و هذا ما أخـــــــــــذ به الإمام مالك، و قال غيره إن عدتها شهرين وخمس ليـــــــــــال[8] . مع العلم أن الأمة لا تحل لسيّدها أثناء العدة[9].

و رغم أن المصادر لم تتعرض لحياة العبيد الخاصة، فلم تذكر معلومات عن زواج العبيد وطلاقهم إلاّ أن كتب الفتاوى و النوازل، و المسائل، احتوت على كثير من الأحكام المتعلقة بهذا الجانب[10].

---

(1) سورة..........الآية:..........

(2) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، ص801؛المدونة الكبرى ، جـ4، صص310؛ موســــــوعة فقه علي بن أبي طالب،ص461.فقه الفقهاء السبعة، جـ1، ص537.

(3)المدونة الكبرى،جـ4،ص310.

(4)سورة البقرة،الآية :234.

(5) موسوعة فقه علي بن أبي طالب،ص457.

(6)فقه الفقهاء السبعة،جـ1،ص538؛ موسوعة فقه علي بن أبي طالب،ص461.

(7)ابن حزم، مراتب الإجماع،ص135؛موسوعة فقه عبد الله بن عمر،ص580؛ فقه الفقهاء السبعة،جـ1،ص538؛موسوعة فقه علي بن أبي طالب،ص461.

(8)فقه الفقهاء السبعة،جـ1،ص539.

(9) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي،ص798.

(10) أنظر:ابن أبي زيد القيرواني،النوادر و الزيادات،جـ5،ص27 و هناك و هناك ؛ ابن رشد، بداية المجتهد و نهاية المقتصد،جـ2،ص157 فما بعدها.

التســـــري:

اقتضى الاسترقاق في البلاد الإسلامية،بما في ذلك بلاد المغرب، إباحة التسري بالإماء. والتسري لغة، مشتقّ من فِعْل تسرّر ، أو تسرّى ،أو استسرّ،أي استتر ،و أخفى. وتسمّى الجارية التي يتمّ التسرّي بها سريّة[1].

و يعني التسري اصطلاحا:وطء الرجل الأمة[2]. وقد أجمع الصحابة و الفقهاء ،على أنّه يحلّ للمسلم أن يتسرّى بما شاء من " ما ملكت يمينه[3] لقول الله تعالى:" فانكحوا ما طاب لكم من النساء ، مثنى وثلاث،و رُباع فإن خفتم ألاّ تعدلوا فواحدة أو ما ملكت إيمانكم ذلك أدنى ألاّ تعدلوا"[4].

أسباب التسري:

حاول الفقهاء ضبط أسباب التسري ،فكان منها:

خوف العنت فإذا عجز المسلم عن نكاح الحرّة ،أو الأمة ،وخاف العنت ،يمكنه التسري بما ملكت يمينه،دون تحديد عددهن[5].

و إذا خشي الزوج أن يجـــور،فلا يعـــدل بين زوجـــاته الحرائر،فيظلمـــهن،فلـــه أن يتســـرى،لأن التســـري أقـــرب إلى السلامـــة مـــن الإثـــم[6]. فالعـــدل ،والقســـم بيـــن الســـراري مستحـــبّ (غير واجب). لذلـــك رأى

---

(1)المدّونة الكبرى،جـ3،ص357؛ابن منظور، لسان العرب ،مج3، ص131.

(2) موسوعة فقه عبد الله بن عبّاس ،جـ1، ص273.

(3) موسوعة فقه عبد الله بن عمر،ص214؛ ابن عاشور ،تفسير التنوير و التحرير ،مج3، جـ4، ص227؛سعيد حوّى: الأساس في التفسير ،دار السلام للطباعة ،و النشر و التوزيع، و الترجمة، القاهرة، الطبعة الخامسة،1419هـ/1999م، مج2، ص990؛ ابن الجوزي : زاد المسير في علم التفسير ،ط 1424 هـ/2004 ، مجلد 1، ص 369؛ النسفي : تفسير النسفي ، جـ1، ص329.

(4) سورة النساء، الآية 3؛و يذهب سيد قطب إلى أن النص لم يحدد نوع التمتع بملك اليمين،هل عن طريق الزواج أم التسري (في ظلال القرآن،مج1، جـ4،ص 583) و يرى ابن عاشور أن ذلك تخيير بين التزوج و التسري بحسب أحوال الناس(المصدر السابق، مج3، جـ4، ص227).

(5) تفسير التحرير و التنوير،مج3، مج3 ،جـ4، ص227؛ الزحيلي (وهبة):التفسير المنير في العقيدة ة و الشريعة و المنهج، دار الفكر المعاصر ،بيروت- لبنان ،دار الفكر، دمشق- سورية ،جـ4، ص235.

(6)الطبري ، مج3، ص578.

بعض الفقهاء أنّه ليس على المتسرّي أن يَقْسم ،و لا أن يعدل بالوطء و المبيت بين السراري[1]. فهن ملكا للسيد و مالاً له. فلا يلزمه لهنّ من الحقوق كالذي يلزمه للحرائر، ويشترط عليه فقط حسن معاملتهنّ، و ترك ما يضرّ بهنّ. و يكتفي بتوفير نفقة المعيشة لهن حسب العرف[2]. فالسراري "أقل تبعة، و أقصر شغبا، و أخفّ مؤنة من المهائر ،لا عليك أكثرت منهن،أم أقللت ،عدلت بينهن في القسم، أم لم تعدل.عزلت عنهن أم لم تعزل"[3] . و قد قاس بعض الفقهاء التسرّي بالزواج،فاشترطوا العدل بين السراري تماما مثل العدل بين الزوجات[4]. لكن أغلبهم يجيزون للمسلم أن يعزل عن سراريه ،بل هناك من لم يجيزوا العزل إطلاقا[5].و كان عليّ بن أبي طالب ممّن يعزلون عن إمائهم[6] . و من الفقهاء من أجاز للسيد العزل دون إذن المتسري بها. بحجة أن التسرّي مظنّة للولد،وأبيح للمتعة[7] . على عكس الغرض من الزواج الذي هو التوالد ،و التناسل. في حين رأى آخرون أنّ أحد أغراض التسري، هو إنجاب الولد، مستنبطين ذلك من جواب سعيد بن المسيّب لرجل شكاه عن قلّة الولد، فقال له، عليك بالسراري"[8] . و من قول عبد الملك بن مروان" ...و من أراد النجابة(الإنجاب) فعليه بالفارسيات"[9]و قول غيره من أن "بنات العجم و الغرائب أنجب" [10]،أي أكثر إنجابا للأطفال.

و كان أهل المدينة ينظرون إلى أبناء السراري نظرة احتقار فقد خاطب الخليفة هشام بن عبد الملك، زيد بن علي قائلا له:" بلغني أنّك تريد الخلافة، و لا تصلح لها لأنّك ابن

---

(1) تفسير المراغي ،ج4، ص150؛ الزحيلي ،التفسير المنير ،جـ4، ص235؛ الزحيلي وهبة ، و آخرون،الموسوعة القرآنية الميّسرة، ص78.

(2)تفسير المراغي، جـ4، ص150؛ تفسير التحرير و التنوير،مج3،، صـ4، ص227.

(3) الزمخشري ،تفسير الكشاف،مج1، ص458. 459.

(4) تفسير التحرير و التنوير،مج3، جـ4، ص227.

(5) موسوعة تقريب فقه ابن حزم الظاهري ،جـ1، ص411؛عن العزل و أحكامه أنظر: فقه الفقهاء السبعة،جـ1، ص466.467 ؛ الشفقة(محمد بشير)؛ الفقه المالكي، جـ3، ص599 فما بعدها.

(6)موسوعة فقه علي بن أبي طالب ،ص465.

(7) الزمخشري ،تفسير اكتشاف،مج1، ص458. 459.

(8)التجاني، المصدر السابق،ص158.

(9) نفس المصدر ،ص159.

(10)نفسه.

أمة "[1] . و كتب محمد بن عبد الله بن حسن بن علي بن أبي طالب إلى أبي جعفر المنصور، لمّا خرج عليه بالمدينة،يفخر بنفسه، و يذكّره بأنّه ابن أمة:" واعلم أني لست من أولاد الطلقاء... ولا أعرقت فيّ الإماء،و لا حَضَنَتَنْي أمّهات الأولاد ..."[2] أو قال له:"... و إني من أوسط بني هاشم ،و أشرفهم أبا و أمّا ، و لم تعرق فيّ العجم ،و لم تنازع في أمهات الأولاد..."[3].

و أمام تكاثر الرقيق في المجتمع الإسلامي أصبح المسلمون يميلون أكثر إلى التسري ، ويفضلونه أحيانا على الزواج، لدرجة جعلت بعضهم يقول:" إني لأعجب ... من رجل تمتّع بالسراري، ثم عاد إلى المهيرات"[4]. و البعض الآخر ينصح" بالقيان(الإماء) فإنّ لهنّ فطنا وعقولا ،ليس لكثير من النساء"[5] .و ربما عادت فطنة الجواري إلى ما عشنه من أحداث في السبي و البيع و التنقل من سيد لآخر، فكانت تجاربهن في تكوين شخصية تخالف تلك التي عاشتها الحرائر بين جدارن البيوت،دون أن يخضن معترك الحياة، و لم يتحملن مسؤوليةّ قط.

وقد أنجبت بعض السراري خلفاء، فكانت أم الخليفة المنصور ،أم ولد بربرية تدعى سلامة[6] وكان قصد محمد بن عبد الله التعريض بالمنصور، لأنه ابن أمة،و لم يل الخلافة في الدولة الأموية ابن أمة، باستثناء يزيد و إبراهيم ابني الوليد، و لم يلها من خلفاء بني العباس من أمة حرّة إلا ثلاثة :أبو العباس السفاح، و المهدي و الأمين،و لم يل من خلفاء الفاطميين في بلاد المغرب من أمة حرّة سوى اثنين :عبيد الله المهدي و القائم بأ مر الله. و لم يل الأندلس خليفة أمّه حرّة أصلا.

ومن العلماء الذين امتلكوا السراري بهلول بن راشد كانت له، سرية تدعى غُزيل،شهدت أنه كان يعاملها مثل ابنته. كما كان العامّة بدورهم يمتلكون الجواري للتسري[7].

---

(1) التجاني، المصدر السابق ،ص 166.

(2) نفس المصدر، ص166. 167.

(3)ابن عبد ربّه الأندلسي(أحمد بن محمد):العقد الفريد ،مكتب تحقيق التراث، دار إحياء التراث العربي ،مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1420 هـ/1999م ، جـ5، ص67.

(4)التجاني ،المصدر السابق،ص159.

(5) نفسه.

(6)التجاني ،المصدر السابق، ص167؛ابن عبد ربه الأندلسي، المصدر السابق، جـ5، ص67.

(7)أبو العرب، طبقات، ص143.

أحكام التسري:

وإذا كان يباح للرجل المسلم التسري، بإجماع الصحابة[1].كما ذكرنا،فإنه لا يجوز للمرأة أن تتسرى بعبدها، وأن كان ملك يمينها، وإذا رغبت فيه فما عليها إلاّ أن تعتقه ،ثم تتزوجه، بناء على قول عليّ بن أبي طالب لامرأة ورثت من زوجها شقصا من عبد:" هو عبدك ،إن شئت بعتيه و إن شئت وهبتيه، و إن شئت أعتقتيه، و تزوجتيه"[2] .

أمّا المرء الحرّ، العاقل ،البالغ،المسلم،غير المحجور عليه. الذي يرغب في التسري بأمته، فعليه أن يملكها ملكا صحيحا و لا يكون لأحد حق فيها غيره[3].لقول رسول الله (ص):" لا يحل لرجلين يؤمنان بالله و اليوم الآخر،يجتمعان على امرأة في طُهر واحد"[4].

و إذا وقعت جارية في سهم مسلم ،و لها زوج مقيم بدار الحرب، حلّ وطؤها،ولكن بعد الاستبراء[5]. فالأمة الثيّب يجب أن تستبرىء .و إذا استبرئت بحيضة ،حلّ وطؤها[6].عملا بقول الرسول (ص) " لا يحل لامرئ ،يؤمن بالله ،و اليوم الآخر أن يقع على امرأة من السبي حتى يستبرئها.."[7].

و الاستبراء ،لغة، هو: طلب البراءة[8]. و شرعا، أن تتربّص الأمة بنفسها مدّة ،بسبب

---

(1)موسوعة فقه علي بن أبي طالب، ص150؛ موسوعة فقه عبد الله بن عباس، جـ1، ص277 ؛ محمد محمود حجازي، التفسير الواضح، دار الجيل ،بيروت، الطبعة العاشرة ،1413 هـ/1993 م، مج1، ص336.

(2) الهندي البرهان فوري (علاء الدين علي المتقي بن حسام(المتوفى سنة 975هـ) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال،ضبطه و فسّر غريبه:الشيخ بكري حيّاني ، صححه ،و وضع فهارسه ،ومفتاحه : الشيخ صفوة السقا مؤسسة الرسالة بيروت- لبنان، 1413 هـ/1993 م، جـ5، ص459؛ موسوعة فقه علي بن أبي طالب ، ص150.

(3)موسوعة فقه علي بن أبي طالب ، ص149 ؛ محمد محمود حجازي ، المصدر السابق،مج1، ص336؛ أبو يوسف ،كتاب الخراج ، ص206 ؛القوانين الفقهية، ص264.

(4) أبو يوسف ،المصدر السابق، ص206.

(5)ابن المنذر، المصدر السابق، ص76؛ المدونة الكبرى، جـ4، ص121. 122.و قد أورد الإمام سحنون 32 مسألة تتعلق باستبراء الأمة(المدونة،جـ5، 203 فما بعدها؛ و أورد ابن أبي زيد القيرواني،عدة مسائل حول الاستبراء(النوادر و الزيادات، جـ5، ص16.و هنا و هناك).

(6)ابن القطان الفاسي(أبو الحسن علي(المتوفى سنة 628هـ):الاقناع في مسائل الاجماع ،دراسة و تحقيق ،وشرح:فاروق حمادة،دار القلم، دمشق،1424هـ/2003م، مج3، ص1310. 1311.

(7)أخرجه أبو داود ،كتاب النكاح،باب وطء السبايا ،رقم 2158.

(8) ابن منظور، لسان العرب،مج1، ص183.

ملك اليمين ،حدوثا أو زوالا ،يعلم بها خلوّ رحمها من الحمل[1].

و لا يجوز للسيد أن يطأ جارية ،امتلكها من السبي ،وهي حامل حتى تضع[2]. لأن الرسول(ص) ينهى أن توطأ الحبالى حتى يضعن[3]. و قال في ذلك :" لا يحلّ لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر، أن يسقي زرع غيره يعني إتيان الحبـــالى "[4] . حتى و إن ملك رقبتها[5]. و من وطئ أمة له، حاملا من غيره، فجنينها حرّ ،عند عبد الله بن عمر[6].

و قد أجمع الفقهاء أن الرجل إذا اشترى أمة شراء فاسدا[7].لا يباح له وطؤها[8]. كما أجمعوا على أن تكون المرأة المتسرى بها أمة ،لأنّ الحرّة لا توطأ إلا بعقد نكاح،أما الأمة، فتوطأ بعقد نكاح، و بملك يمين[9]. و أن تكون مسلمة[10].و هناك اختلاف، بين الفقهاء ،في وطء الأمة الكتابية ،فقد أباحه مالك[11] لقول الله تعالى:" و ما ملكت أيمانكم"[12]. و كرهه الحسن البصري[13] و حرّمه ابن حزم[14] والإباضية[15]؛و حرّم أغلبهم وطء الأمة المجوسية،

---

(1) نفسه؛ فقه الحسن البصري ،جـ3، ص307؛ موسوعة فقه علي بن أبي طالب،ص81؛ موســـوعة فقه عبد الله بن عباس، جـ1، ص162.

(2)ابن المنذر، الإجماع، ص76.

(3) أنظر: المالكي، رياض النفوس، جـ1، ص81.

(4) نفسه.

(5) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص212.

(6)موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، جـ1، ص212. 213.

(7)عن الشراء و البيع الفاسد(أنظر: ابن المنذر ،المصدر السابق، ص76 فما بعدها ؛ ابن أبي زيد القيرواني (أبو محمد عبد الله ابن عبد الرمن (310-386هـ).؛ النوادر و الزيادات ، مج6، ص146.

(8)سعدي أبو حبيب : موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، جـ1، ص215.

(9)موسوعة فقه عبد الله بن عباس، جـ1، ص273.

(10)الإقناع في مسائل الإجماع ،مج 3، ص1177.

(11)موطأ الإمام مالك ،ص284 ؛ ابن أبي زيد القيرواني ،متن الرسالة ، ص79؛

(12)سورة النساء، الآية :3

(13)فقه الحسن البصري، جـ3، ص165.

(14)ابن حزم الظاهري (384-456هـ):موسوعة تقريب فقه ابن حزم الظاهري (معجم فقه ابن حزم الظاهري ،وفهارس المحلى)،تصنيف و إعداد :محمد المنتصر الكتاني ،الفهارس،أشرف عبد المقصود، مكتبة السنة، القاهرة، 1412هـ/1993م، جـ1، ص195.

(15) اطفيش(امحمّد بن يوسف، ت 1332 هـ/1914م) : تيسير التفسير ، جـ3، ص194.

و لو كانت ملك اليمـــــــين، " حتى تسلم"[1]. و قد علل مالك تحريم وطئـــها قياســـا على الحرّة المجوسية[2]، لقول الله تعالى :" و لا تنكحوا المشركات حتى يومنّ و لأمة مؤمنة خير من مشركة"[3]. و حجته في ذلك أن كل من جاز وطء حرائرهِم بالنكاح ،جاز وطء إمائهم بالملك[4]. و أضاف ابن يوسف ،أن المجوسية إذا لم تتحوّل إلى الإسلام، فإنها تستعمل في الخدمة[5].

و من شروط إباحة التسري بالأمة أيضا ،أن تكون مملوكة ملكا تامّا [6] لمن أراد التسرّي بها. أي هي الأمة التي "إن شاء (سيدها) باعها ،و إن شاء وهبها ،و إن شاء أمسكها ،و إن شاء صنع بها ما شاء"[7] . فإذا خرجت الأمة عن ملك سيّدها ،ببيع أو عتق ،فإنها تحرم عليه. و لا يحل له وطؤها إلا بعقد نكــــاح[8] . و لا يحل لأحـــد الشركـــاء في أمة أن يتسرى بها[9] لأنها ليست مملوكة لأحد الشركاء، منهم، ملكية تامة[10]. فإن وطئها أحدهم ،فلا حدّ عليه، عند عبد الله بن عمر، لما فيها من شبهة الملك، الذي له فيها ، لكن عليه التعزيز بالإجماع[11].

و تكون الأمة ممّن يحل للرجل نكاحها، فيما لو كانت حرّة [12] . فلا يكـــون فيها من

(1)هود بن محكم الهواري: تفسير كتاب الله العزيز، جـ1، ص66، ؛أبو يوسف ،كتاب الخراج، ص 206. 207.

(2) موطأ الإمام مالك، ص 284؛ و أباح طاوس ذلك لأن المسلمين أخذوا سبايا فارس، و هن مجوسيات ،و لم يجتنبوهن(أنظر: موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص213)

(3) سورة البقرة، الآية :221.

(4) المدونة الكبرى ، جـ4، ص108 ؛ الزرقاني (محمد) شرح الزرقاني جـ3، ص210.

(5) كتاب الخراج، ص207.

(6) موسوعة فقه عبد الله بن عمر، ص214.

(7) أن يكون سيّدها ملكها من هبة ،أو ميراث أو شراء صحيح بدار الإسلام (أنظر :القوانين الفقهية، ص264؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص212).

(8)موسوعة فقه عبد الله بن عمر ، ص214. 215.

(9) محمد روّاس قلعة جي: موسوعة فقه إبراهيم النخعي، مكّة المكرّمة ،1399هـ/1979 م، جـ2، ص286.

(10)ابن حزم: مراتب الاجماع في العبادات و المعاملات و الاعتقادات ،و يليه :نقد مراتب الإجماع لابن تيمية ،بعناية:حسن أحمد إسبر ، دار ابن حزم ،بيروت، لبنان، 1419هـ/1998 م ، ص161.

(11) موسوعة فقه عبد الله بن عمر، ص215؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، جـ1، ص214.

(12)القوانين الفقهية، ص235.

القرابة [1] فكل مملــــوكة وطئـــها الرجل ، تحـــرم على آبائــه ،و أبنائه ما تناسلوا[2].
و يحرم أيضا من الرضاعة[3]،أو المصاهرة[4]،أو النسب ما يذكر أنّه يحرم من الحرائر[5].
وخلاصة القول: إن الله ما حرّم من الحرائر شيئا،إلاّ حرّم مثله من الإماء"[6] إلا ّ العدد[7]
و بينما حرّم علماء السّنة، الجمع في الوطء بين الأمة و أختها[8] ،و بين الأمة و عمّتها ،و بين الأمة و خالتها ،حتى تخرج الأولى عن ملكه ببيع أو هبة ، اقتصر علماء الشّيعة على تحريم تسرّي المولى بأمّ سريته ،أو بابنتها[9].

و لا يجوز للمسلم أن يتسرّى بجارية من الخمس،لكنه إذا فعل ذلك فإنّه لا يحدّ لشبهة الملك[10]. و لا يجوز له أيضا أن يطأ جارية زوجته، بحجة أنّه يملك وطء سيّدتها ،لاستقلال ملكية الزوجة عن ملكيّة زوجها؛فجاريتها أجنبية في حقه،و إذا فعل ذلك، فإنه يعاقب بالرّجم في رأي كلّ من علي بن أبي طالب، و عبد الله بن عمــــر[11]. و بالتعزير في رأي أبي يوسف[12]. غير أنّ عبد الله بن عباس ، يرى توقف ذلك على مالك الجارية ،فإذا أباح وطئها لغيره، جاز له الوطء سواء كان ذلك المبيح زوجة ،أو أختا أو بنتا،أو نحو ذلك ،لأنّ الأمة ،في

(1) حرّم الله وطء الأمة ،ملك اليمين إن كانت من ذوي القربى كالأم و البنت أو الأخت و بنت الأخ و الأخت،و العمّة ، والخالة،(أنظر : الإمام زيد بن علي مسند الإمام زيد، ص 273؛ابن حزم، مراتب الإجماع، ص119؛ الإقناع في مسائل الإجماع ،جـ3، ص 1178 فما بعدها؛ هود بن محكم الهواري ، تفسير كتاب الله العزيز ،جـ1، ص366 ؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص213).

(2)ابن جزي الغرناطي، القوانين الفقهية، ص235؛ ابن أبي زيد القيرواني ،متن الرسالة ، ص83.

(3)اتفق العلماء على تحريم الأمّ و الأخت من الرضاعة(مسند الإمام زيد، ص273 مراتب الإجماع، ص120؛ القاضي النعمان، دعائم الإسلام، ةجـ2، ص239).

(4)و حرّم من الصهر الأمة التي وطئها الأب، أو الجد، أو الابن، و أم الأمة، و جدّتها، و إن بيعت ،و ابنة المتسرى بها (مراتب الإجماع ، ص119 ؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص214)و حرّمت الأمة على أصل سيدها وفرعه موسوعة فقه علي بن أبي طالب ، ص152) لكن عبد الله بن عمر يرى أن مَنْ وطئ أمة بملك اليمين ثم باعها ، جاز له أن يطأ ابنتها أو أمّها (موسوعة فقه عبد الله بن عمر، ص217) ،لأن الأولى خرجت عن ملك يمينه.

(5)الإقناع في مسائل الإجماع، جـ3، ص1776 . 1777؛مراتب الإجماع ، ص115 ، القوانين الفقهية ، ص235.

(6)موسوعة فقه علي بن أبي طالب ، ص151.

(7)المدونة الكبرى، جـ4، ص108. 109.

(8)الجصاص:أحكام القرآن ،مج 2، ص164 فما بعدها ؛ القاضي النعمان، المصدر السابق،جـ2، ص232.

(9) مراتب الإجماع ،ص119؛ الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص214؛ القاضي النعمان،المصدر السابق، ص232.

(10) موسوعة فقه علي بن أبي طالب ، ص150.

(11) نفسه؛ موسوعة فقه عبد الله بن عمر، ص216.

(12) المصدر السابق، ص207؛ موسوعة فقه عبد الله بن عمر، ص216.

رأيه ،لا حرمة لها،وهي بمثابة المتاع . يعيره مالكه لمن يشاء[1].

و يتفق الفقهاء على تحريم الاستمتاع بالأمة على السيّد الذي زوّجها لغيره[2]. و كذلك إذ ا كانت متزوجة قبل أن تقع في ملكه، باستثناء المسبيات لأن المرأة إذا سبيت ،بانت من زوجها عند مالك و الشافعي،فيجوز عند ذلك وطؤها بملك اليمين ،بعد استبرائها.و قد فسّر عبد الله بن عباس قوله تعالى" و المحصنات من النساء إلاّ ما ملكت أيمانكم"[3] ،أنّ كلّ امرأة لها زوج، هي عليك حرام إلا أمة ملكتها ،و لها زوج بأرض الحرب، فهي لك حلال إذا استبرأتها[4].

و لا يحلّ للسيد وطء أمته ،و هي محرمة ،أو صائمة، أو معتكفة، و لا تحل له المعتقة إلى أجل[5]، ولا الجارية التي اشتراها بعد أن طلـّقها ،طلاقا بائنا، بينونة كبرى[6].و لا التسري بامرأة ذميّة غنمها الكفّار ثم استردها المسلمون ،لأنّ المسلم يردّ على أهل العهد[7]. و لا توطأ الجارية عندما تكون في فترة الخيار[8]،سواء كان الخيار للبائع أو للمشتري ،أو للبائع وحده[9] ولا الجارية المرتهنة ،و لا العارية[10].

كما أنّ تسرّي السيد بالأمة، لا يُحلّها لزوجها ،الذي طلقها ثلاثا،لأنّ التحليل لا يكون إلاّ بالنكاح[11] .و إذا كانت أختان إحداهما زوجة و الثانية جارية ،فوطئ الجارية منهما ،فعليه اعتزال زوجته حتى تعتدّ الأمة[12].

و اتفق العلماء على تحريم وطئ الجارية، إذا عُرف عنها الفجور، باستثناء عبد الله بن

(1)أنظر موسوعة فقه عبد الله بن عباس، جـ1، ص274.

(2)موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ، جـ1، ص213.

(3)سورة النساء، الآية : 24.

(4)الجصاص ،أحكام القرآن، مج2، ص165.

(5) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص212.

(6) موسوعة فقه علي بن أبي طالب، ص 151 ؛ موسوعة فقه إبراهيم التخعي ، جـ2، ص285.

(7) موسوعة فقه عبد الله بن عبّاس ،جـ1، ص276. 277.0

(8) عن البيع بالخيار(أنظر: المدوّنة الكبرى، جـ7، ص91 فما بعدها من عدة صفحات ؛القوانين الفقهية ،ص294 ؛ أحمد إدريس عبده: فقه المعاملات على مذهب الإمام مالك مع المقارنة بالمذاهب الأخرى في أصول المسائل و عيونها ؛دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2000، ص146 فما بعدها من عدّة صفحات.

(9)موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص215.

(10) مراتب الإجماع، ص167.

(11)موسوعة فقه علي بن أبي طالب ، ص152.

(12)موسوعة فقه إبراهيم النخعي ،جـ2، ص285.

عبّاس الذي أجاز التسرّي بالأمة غير العفيفة عن الزنا[1].

السراري و أمهات الأولاد في بلاد المغرب :

لم تشذ بلاد المغرب عن غيرها من البلاد الإسلامية،في الممارسات الخاصة بالسراري و أمهات الأولاد فمنذ بداية الفتح.حيث فاز عبد الله بن الزبير بابنةُ جرجير بعد مقتل أبيها بمعركة سبيـــطلة ،سنة 27هـ/647م. و يكون اتخذها أم ولد،أي تسراها. واشترى عبد الملك بن مروان جارية من سبايا جلولاء،دفع فيها نصيبه من الغنائـــم،الذي بلـــغ ستمائة دينار، و عاد بها إلى المشرق[2]. و كان من نصيب عبد الله بن عمر بن الخطاب سبيّة بهرته بجمالها .و لابدّ أن يكون كلاهما تسرى بجاريته ،ما دام الأمر فيه شدّة إعجاب ،وإنفاق الأموال الطائلة.

و أهدى موسى بن نصير جارية من البربر لابنه مروان تسرّى بها، فأنجبت له ولده عبد الملك،وأصبحت بذلك أم ولده[3] كما وزع ابن نصير على جنده عددا من الجواري الفائقات الجمال، بعد عودته من الأندلس.اتخذت أغلبهنّ للتسري،و الإنجاب. و انتشرت الجواري أيضا بين الأئمة، والوجهاء بمدينة تيهرت[4] . ففي خلال إقامة الإمام عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم بجبل نفوسة مدة سبع سنوات" تزوّج الفرس، و من كان مع الإمام ،إماء أهل زمور. و لما أرادوا الرجوع ،و الانتقال إلى تيهرت ،حملوا أولادهم منهـــن " فأخذوهم على السروج"[5]، مما يدل على أن الفرس ،كانوا يتسّرون بهن، أو أنهم كانوا عبيد الإمـــام عبد الوهاب ،ولم يكونوا هم أنفسهم أحرارا.

كما كان أغلب ولاة إفريقية يتمتّعون بالسراري،حيث تمّ جلب عدد كبير منهن إلى قصورالأمراء الأغالبة،والخلفاء الفاطميين من مختلف البلاد،لدرجة أن الأمير زيادة الله الثالث،

---

(1)موسوعة فقـــــه عبد الله بن عبـــــاس، جـ1، ص275 . 276 ؛ موسوعــــــة الإجمــاع في الفقه الإسلامي جـ1، ص215.

(2)ابن عبد الحكم، المصدر السابق، ص48.

(3)ابن قتيبة، المصدر السابق، ص223.

(4) ابن الصغير،المصدر السابق،ص38.

(5) نفسه.

آخر الأمراء الأغالبة ، عندما غادر البلاد سنة 296هـ/909م، منهزما أمام أبي عبد الله الشيعي ترك وراءه عددًا كبيرا منهنّ، استولى عليهن بعده أبو عبد الله الشيعي عند إحلاله محـــــــــلّه[1]، ووضعهن تحت رعاية روند[2]،التي قد تكون إحدى الجواري المتقدّمات في السن، لتشرف عليهن، في انتظار وصول الإمام المهدي الذي كان يدعو له. وأمر بتوفير ما يصلحهُن ،و ما يحتجنه ، من أكل وشرب و لباس، ومنع عليهنّ كلّ محرّم كان مباحا لهنّ قبل ذلك[3] . دون أن يلتفت إلى واحدة منهن ،لتقشفه و زهده[4].و كانت عنده سرية ،استولى عليها في إحدى معاركه مع الأغالبة، هي جارية الغاطشي،كما سبقت الإشارة إلى ذلك. و لما نزل عبيد الله المهدي، بمدينة رقادة، عرضهنّ الشيعي عليه و" كنّ كثيرات، لهن مقدار و حظّ من الجمال"[5] . فاصطفى عددا منهن لنفسه[6]،و اتخذن سراري، فكان ذلك من المآخذ التي أنكرها عليه الداعي فيما بعد، لتناقض ذلك مع المبادئ التي كان يدعو إليها، إذ كان يشنّع أمام كتامة بتصرّفات الخلفاء العباسيين في هذا المجال[7]و ها هو الإمام الذي دعا إليه، ونزّهه لا يختلف عن الخلفاء و الأمراء الذين عمل على مقاومتهم،بسبب ذلك.

إضافة إلى ذلــــــك قدّم عبيد الله مجمـــــوعة من تلـــــــك الجواري لابنه أبي القاســـــــم،لنفـــــــس الغاية، وهادى بما تبقى منهنّ وجوه كتـــــامة[8]. و عندما مات أبو القاســـــم هذا الذي صار يلقـــــــب بالقائــــــــم، بعد توليـــــــته الخــــلافــــة

---

(1)ابن الأثير،الكامل، مج6، ص461؛ القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة، ص222؛ و كان زيادة الله الثالث ،غادر إفريقية، مع أقرب الناس إليه من أهل بيته، و عدد محدود من جـــــــواريه، و خدمه(ابن الأثير، المصدر السابق، مج6، ص461؛ القاضي النعمان، المصدر السابق، ص222.؛ ابن عذارى، المصدر السابق، جـ1، ص147. 148؛ حسين مؤنس، المرجع السابق، مج1، جـ1، ص468).

(2) القاضي النعمان، المصدر السابق، ص216؛ ابن الأثير، المصدر السابق، مج6، ص459.

(3) القاضي النعمان،المصدر السابق، ص216؛ المقريزي ،اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص63.

(4)القاضي النعمان،المصدر السابق،ص216. 217 ؛ المقريزي، المصدر السابق، جـ1، ص63.

(5) ابن الأثير، المصدر السابق، مج6، ص459؛المقريزي، المصدر السابق،جـ1، ص63.

(6)ابن الأثير ،الكامل، مج6، ص461؛ المقريزي، اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص66، ؛الدشـــــراوي فرحات، المرجع السابق، ص166.

(7)أنظر لقبال موسى، كتامة، ص327؛هامش،513.

(8)المقريزي، المصدر السابق،جـ1، ص66.

خلّف وراءه سبع سراري[1] . و لم يختلف ابنه المنصور بالله عنه و لا عن جده عبيد الله في هذا الأمر، و تذكر المصادر أن هذا الأخير خرج مع حظية له تدعى قضيب[2] ،في نزهة إلى مدينة جلولاء، تلبية لرغبتها في رؤية الأترج،في أغصانه ،و في طريق عودته من هناك،بعد أيام،هبّت عاصفة ثلجية ،أصيب فيها ببرد مات به[3]. و حذا المعز لدين الله حذو آبائه،فامتلك العديد منهنّ[4].

و كان للقضاة و الفقهاء حظّهم من ذلك أيضا إذ اشترى الفقيه عبد الملك بن أبي كريمة[5] و قد تقدّمت به السنّ جارية خلاسية[6]،تسرَّى بها[7].و كان عند محمد بن سحنون تسعة سراري يقمن بخدمته[8]، من بينهنّ الجارية قراطيس التي اشتراها من أندلسي باعها بمصر، دون أن تكون له رغبة فيها، إنما رآها تبكي فراق أهلها ،الذين كانوا يقيمون بالمغرب،فرّق لحالها، وأراد أن يجمعها بهم، و وضح ذلك بقوله:" و الله ما اشتريتها رغبة فيها، و لكن لأجمع بينها وبين أبويها،لعل الله يجمع بيني و بين أبي..."[9]. فتسرّاها ،ورُزق منها غلاما سمّاه باسمه،وكنّاه بكنية أبيه،فكان يدعى :أبا سعيد محمد و أصبح رجلا صالحا . لكنّه امتُحن على يد قاضي الشيعة المروزي ،وتوفي سنة 306هـ/[10]908م .

و قد أدّى انتشار التسري، و كثرة السراري إل تصنيفهن،حسب الهدف من اقتنائهن،فالذي يريد سرّية للمتعة يشتري بربرية،والذي يريد الولد يتسرّى بالفارسيات،و الذي يريد الخدمة يختار الرّوميات.و السودانيات [11].و كان بعض الناس يفضلون التسري على الزواج بالحرائر

(1) المقريزي،المصدر السابق ،جـ1، ص86.

(2)ابن خلكان، وفيات الأعيان ،مج1، ص234 فما بعدها.

(3)المقريزي،المصدر السابق،جـ1، ص90.

(4)نفس المصدر ،جـ1 ، ص236.

(5) عنه أنظر:أبو العرب، طبقات، ص215. 216 ؛ المالكي ،المصدر السابق ،جـ1 ، ص323. 324.

(6) الجارية الخلاسية، هي تلك التي تكون بشرتها سوداء مشربة بالبياض (ابن منظور،لسان العرب، مج2، ص877)؛ وكان العبيد الخلاسيون منتشرين بإفريقية (القاضي عياض ،أبو الفضل ،تراجم أغلبية،ص80).

(7) أبو العرب، طبقات، ص216.

(8) القاضي عياض أبو الفضل، تراجم أغلبية،ص184.

(9)نفس المصدر ص382. 383 ؛الدبّاغ ،المصدر السابق، جـ2، ص346.

(10) القاضي عياض أبو الفضل، المصدر السابق،ص383 ؛ أو سنة 307هـ(الدباغ ،المصدر السابق، جـ2، ص348).

(11) قال الخليفة عبد الملك بن مروان: "من أراد الباءة فعليه بالبربريات و من أراد الخدمة فعليه بالروميات و من أراد النجابة فعليه بالفارسيات(التجاني،تحفة العروس ،ص159)،،و لم يذكر السودانيات و كن صالحات للخدمة.

إلى درجة تعجبهم من الذي يفعل عكسهم، و قال أحدهم : إني لأعجب من رجل تمتعّ بالسراري ثم عاد إلى المَهيرات"[1].

و رغم أن التسري كان سببا في التقارب الاجتماعي بين المغاربة ،وبين غيرهم من الشعوب المحيطة بهم. فإن بعض الباحثين يرون. في انتشاره ،و في الاهتمام بالجواري وامتلاك أعداد كبيرة منهن،سببا في إهمال المصلحة العامّة، واعتبره هوسا مجونيا ،نتيجتُه المباشـــرة ،تهميش المجتمع[2]. و يرى البعض الآخر أن استكثار المسلمين من الإماء و ما نتج عن ذلك من تصرفات في مجالس الإنس ،انحرافا عن الإسلام ،لأن التسري و الزواج بالإماء يُعد إجراء "لاتقاء الجور وتحقيق العدل"[3]. و تنتقل الجواري اللائى تنجبن، بعد تسري الأحرار بهنّ، إلى إطار اجتماعي آخر فتصبحن أمهات أولاد، و يرتقين إلى درجة أعلى، من الجارية العادية في السّلم الاجتماعي ، و لكنهن لا يصلن إلى درجة الحرائر ،خاصة في القرن الأول وبداية القرن الثاني للهجرة ،فبنو أمية كانوا يقلّلون من شأن أمهات الأولاد،فلم يسمحوا لأبنائهنّ بتوليه الخلافة،إلا في الفترة المتأخرة من أيام دولتهم ..واقتصر الأمر في ذلك على حالتيْن اثنتيْن هما، حالة يزيد الناقص، الذي كانت أمّه جارية فارسية، تدعى شاهفرند،من بنات يزد جرد بن كسرى[4]. و كان يفتخر بنفسه قائلا: أنا ابن كسرى وأبي مروان ،و قيصر جدّي وجدّي خاقان[5].و مروان بن محمد الملقب بالجعدي و بالحمار، و الذي تولى الخلافة سنة 27 هـ /648 م و آخر خلفاء بني أمية ،وكانت أمّه جارية كردية.

و قد تطورت الأوضاع بعد ذلك فأصبح أبناء الجواري يتولون السلطة في المغرب وفي المشرق، و من هؤلاء عبد الرحمن بن معاوية بن هشام الملقب بالداخل، و هو ابن جارية نفزاوية،بربرية، من إفريقية ،تدعى :راح[6] و لمّا طارده العباسيـــــون، فرّ إلى أخواله، ومن هناك تمكن من دخول الأندلس ، سنة 138 هـ/755 م و أسّس الإمارة الأموية بها[7].

(1)التجاني،المصدر السابق،ص159(المهيرات :جمع مهيرة، و هي المرأة الحرّة التي يدفع الرجل لها مهرا ليتزوجها(نفسه).

(2) أنظر: حركات إبراهيم ،المجتمع الإسلامي في العصر الوسيط،ص101.

(3) أنظر : سيد قطب ،في ظلال القرآن ،مج1، جـ4، ص583. 584.

(4) السيوطي ،المصدر السابق، ص293.

(5) المصدر السابق، ص297.

(6)ابن الآبار،المصدر السابق،جـ1 ص 35 ؛ حركات إبراهيم ،المرجع السابق،ص102.

(7) ابن الآبار، المصدر السابق،جـ1، ص35؛السيوطي، المصدر السابق، ص304 و ص 611 ؛ابن عذارى ، المصدر السابق، جـ1، ص63.

و كانت أم الأمير الأغلبي زيادة الله الأول أيضا جارية بربرية،تدعى جلاجل أهداها الليث ابن سعد لتلميذه إبراهيم بن الأغلب بمصر[1]. و لمّا دخل إفريقية أصبح واليا على منطقة الزاب، ثم أميرا على البلاد ثم خلفه في الإمارة ابنه من تلك الجارية.

و في العهد العباسي ،كان أغلب الخلفاء من أبناء الجواري، منهم ثلاثة أبناء بربريات إحداهن أم الخليفة المنصور و هي سلاّمة بنت بشير، من قبيلة نفزة[2] . ولدت لمحمد بن علي بن عبد الله بن العباس ابنه عبد الله الذي تولى الخلافة ، سنة 136 هـ[3]/ 753 م و لقب بأبي جعفر المنصور، و في سنة 138 هـ/ 755م،عندما تولى عبد الرحمن الداخل إمارة الأندلس، قيل :" ملك الدنيا ابنا بربريتين :المنصور ،وعبد الرحمن، بن معاوية"[4].

و كانت أم الخليفة القاهر،أيضا بربرية ،تدعـــــى قراطيس[5]. و كذلك أم الخليفة المعتضد بالله[6]،وتدعى فتول[7] و هكذا فإن بعض الجواري البربريات أنجبن أمراء و خلفاء، كما أنجبت بعضهن أئمة من الشيعة فأم الإمام موسى بن جعفر جارية بربرية تدعى حميدة، وأم الإمام علي الهادي هي: سمانة المغربية[8].

و كان الخليفة الفاطمي الثالث المنصور بالله إبنا لجارية تدعى كريمة و لا تشير المصادر إلى موطنها الأصلــــــي .وربما كانت بربرية، أو صقلية،لأن الصقليات كنّ كثيرات في القصور الفاطمية.وكانت أم الخليفة الرابــــع المعز، أيضـــــا جارية[9] لكن لا يعرف عنها سوى تاريـــــخ وفاتــــها بالقاهـــــرة سنـــــة 364 هـ/974 م[10] .

(1)ابن عذارى ،المصدر السابق، جـ1، ص92.

(2)ابن حوقل، المصـــــدر السابق،ص97؛السيوطي ،المصدر السابق،ص303؛ حسن حسني عبد الوهاب، المرجع السابق، ص383.

(3)السيوطي ،المصدر السابق،ص304؛ حسن حسني عبد الوهاب،،المرجع السابق،ص386.

(4) السيوطي،المصدر السابق،ص304.

(5)ابن حوقل ،المصدر السابق ،ص97 ،لكن السيوطي ذكر أنها رومية (المصدر السابق، ص393)، أنظر: ؛ الطالبي محمد، الدولة الأغلبية، ص429.

(6)أو هي أم أبي منصور محمد القاهر بن المعتضد(ابن حوقل، المصدر السابق،ص97).

(7)نفسه.

(8)العدناني الخطيب، المرجع السابق، ص 195.

(9)المقريزي،اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص231.

(11) نفس المصدر ،جـ1، ص216.

كما ولد الخليفة العزيز بالله ، في إفريقية من جارية تسمى درزان[1]، أو درزاره[2] .

و من بين السراري اللواتي أنجبن علماء بالمشرق جارية بربرية ،لا يُعرف اسمها أسرت بمدينة جلولاء الإفريقية و نُقلت إلى مدينة الكوفة ،فأنجبت هناك تابعيا ،ومحدثا هو الشعبي و كان يهتم برواية مغازي الرسول(ص)و لما و سئل عن غزارة علمه أجاب بأنه حصله بنفي الاغتنام و السير في البلاد ،و صبر كصبر الحمـــــــام و بكور كبكور الغراب"أو قال" بنفي الاعتماد و السير في البلاد ،و صبر كصبر الجماد..." [3]و توفـــــي سنة 105 هـ[5]/723م.

و ولدت جارية أخرى هي أخت سلامة البربرية ،أم الخليفة أبي جعفر المنصور،أبا محمد عبد العزيز بن يحي المدني الهاشمي[5] و هو ممّن درسوا على الإمام مالك ،وحفظ موطّأه و درس على الليث بن سعد و أصبح من الحفاظ،ثقة و قدم إفريقية سنة 225هـ/839م فمكث بها سنة واحدة درّس أثناءها ثم عاد من حيث أتى و من تلاميذه :محمد بن سحنون، وكثيـــــــر غيــــــــره، و كان مشهــــورا بالمدينة [6]و يلقب بـ" رقبة"[7] و توفي سنة 240هـ[8] /854م.

و هكذا سمح امتلاك الجواري و التسري بهنّ، بنسج صلات ودية بين مختلف الفئات،بين الأمراء و الخلفاء و العلماء، و الوجهاء ،والعامّة و بانصهار عناصر من شعوب مختلفة في بعضها وبمزج ثقافات متعددة ،كما أدّى ذلك إلى إضفــــــاء صبغة ودّية بين المغرب والمشرق الإسلاميّن زيادة على العلاقات السياسيـــــــــة و العسكرية و التجارية والثقافية.

---

(1) المقريزي، المصدر السابق ،جـ1 ، ص236.؛الخطط ،جـ4،ص67.

(2)الخطط،جـ4، ص67.

(3) الذهبي:سير أعلام النبلاء،جـ.5، ص273

(4)ابن خلكان، وفيات ،جـ2، ص227. 228 ؛ الذهبي ،سير أعلام النبلاءجـ5، ص269 فما بعدها.

(5)عنه أنظر:الباجي محمد :الخلاصة النقية في أمراء إفريقية ،تونس ،1323هـ، ص204.

(6) أبو العرب ،طبقات، ص159.

(7)نفس المصدر،ص158.

(8)القاضي عياض أبو الفضل، تراجم أغلبية،ص480.

و من الملفت للنظر، أن المصادر التي أسهبت في الكلام عن التسري ،والسراري، أهملت موقف الحرائر من انحراف الرجال إلى السراري ،بل أوردت بعض الإشارات مفادها أن بعض الزوجات كنّ يقدّمن الجواري لأزواجهنّ، و إنّ دلّ هذا على شيء،فإنه يدل على تغلب الذهنية الذكورية في الكتابة، فلم يستطيعوا و ربمّا لم يريدوا الحديث عن موقف الحرّات ممّا فُرض عليهن،و أصبح واقعا يَعشْنه، وراحوا يقدّمون المبررات الدينية، و الإنسانية والاقتصادية لذلك، و لم يذكروا قط أنّه تمّ استشارة الحُرات ،و لم يعبّروا عن موقفهن بوضوح، و كان شرط أروى بنت منصور بن يزيد الحميري و تدعى أم موسى في عقد زواجها بأبي جعفر المنصور[1]عندما دخل إفريقية فارا من مطاردة الأمويّين له"ألا يتخذ السراري معها، فإن تسرّى عليها كان طلاقها بيدها"[2]. خير دليل على موقف حرّة، من انتشار التسري في المجتمع الذي كانت تعيش فيه؛ و قد وقّى المنصور،فعلا،بشرط زوجته عليه،فلم يتسر عليها،طول حياتها التي استمرت معه عشر سنوات[3].و ولدت له المهدي، وجعفر الأكبر.[4]

---

(1)عنها أنظر. ابن حزم الأندلسي جمهرة أنســــــاب العرب، راجـــــــع النسخـــــــــــة وضبط أعلامها:لجنة من العلماء بإشـــــــراف الناشـــــــر،منشـــــــورات علي بيضـــــــون،دار الكتـــــب العلميـــــــــة ، بيروت،1418هـ/1998م،ص21.

(2)أنظر. حسن حسني عبد الوهاب،المرجع السابق،ص385.

(3)أنظر:حسن حسني عبد الوهاب،المرجع السابق،ص386.

(4)ابن حزم الأندلسي،المصدر السابق،ص 21.

أم الولـــــــــد:

هي الأمة ،التي ملكها سيدها الحرّ،المسلم،ملكا صحيحا،عن طريق الشراء،أو الميراث،أو الهبة،فتسراها،و حملت منه[1]؛و إن كان حملها مضغة، أو علقة[2].أو هي وضعت حملا تام الخلقة. و أقرّ سيّدها بحملها أو بولدها[3].

و تخضع أم الولد في أكثر أمورها لأحكام الإماء[4]،قبل موت سيّدها،إن لم يعتقها،كالحدود و الميراث،والشهادة،و الديّة،وأرش الجراح،و الزكاة[5] و يختلف عن الإماء في البيع، والإخراج عن الملك،و المؤاجرة،و الانكاح[6].

فلا يجوز بيعها و إذا باعها سيّدها[7]،فإن الحاكم يمنعه من ذلك،و يُردّ الثمن للمشتري. وكان الخليفة عمر بن الخطاب أوّل من نهى عن بيع أمهات الأولاد[8]. كما أنه لا يجوز للسيد

---

(1) ابن الحاجب المالكي،جامع الأمّهات،ص539؛ابن جزي الغرناطي،القوانين الفقهية،ص400؛أبو النجا شرف الدين موسى الحجاوي(المتوفى سنة 968هـ):الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل،تصحيح و تعليق:عبد اللطيف محمد السبكي،دار المعارف،بيروت(بدون تاريخ)،جـ3، ص1486؛بلطه جي(علي عبد الحميد)،ومحمود و هبي سليمان: المعتمد في فقه الامام أحمد،جرى فيه الجمع بين نيل المآرب بشرح دليل الطالب للعلامة الشيخ عبد القادر بن عمر الشيباني،و منار السبيل في شرح الدليل للعلامة الشيخ:إبراهيم ابن محمد بن ضويان،ويضم ملخص تخريجات"إرواء العليل في تخريج أحاديث منار السبيل"،دققه و قدّم له:محمود الأرناؤوط،دار الخير،المكتبة التجارية،مكّة المكرمة،بيروت،دمشق،الطبعة الثانية،1414 هـ/1994 م ،جـ2 ، ص132 ؛ محمود عبد الرحمن عبد المنعم،معجم المصطلحات و الألفاظ الفقهية،جـ1، ص289 –290.

(2) إن أسقطت الأمة علقه(أي: أنزلت جسما "منعقدا لا يذوب ،إذا صبّ عليه ماء حارّ، أو أسقطت مضغة ،أي أنزلت قطعة لحم، قدر ما يمضغ الفم،و لم تتخلق،وادّعت الأمة أن العلقة أو المضغة،من وطء سيّدها، فإن صادقها السيد على ما ادّعته،فإنها تكون بذلك، أم ولد، و إن كذّبهاو أقر بالوطء، فإنّها تكون أمّ ولد،إن شهد لها عدلان أو امرأتان بسقوط العلقة، أو المضغة. وإن عجزت والحالة هذه عن البيّنة أو شهــــــدت لها امرأة واحدة، فلا تكون أمّ ولد(ابن الحاجب المالكي،المصدر السابق، ص 539 ؛ ابن جزي الغرناطي ،المصدر السابق،ص400؛ الجعلي المالكي(عثمان بن حسنين برّي):سراج السالك،شرح أسهل المسالك،المكتبة الثقافية،بيروت،(بدون تاريخ)، جـ1، ص 235.

(3) ابن أبي زيد القيرواني ، جـ13 ، ص 121.

(4)ابن المنذر(محمد إبراهيم(المتوفى سنة 318هـ): الإجماعي ،يتضمّن المسائل الفقهية المتفق عليها عند أكثر علماء المسلمين ،باعتناء و تقديم:محمد حســــــام بيضون، مؤسسة الكتب الثقافية ،1414 هـ/1993 م ، ص 95 ؛المعتمد ،جـ2، ص 138.

(5) سعدي أبو حبيب ،موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1،،ص 146.

(6)أبو النجا الحجاوي،المصدر السابق،جـ3، ص 1487.

(7) ابن جزي الغرناطي، المصدر السابق،ص401؛ ابن الأثير ،الكامل،مج2 ، ص454 ؛ و أجازه الظاهرية عملا برأي أبي بكر و علي (ابن جزي الغرناطي ،المصدر السابق،ص401).

(8) ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص401 ؛ موسوعة الإجماع ففي الفقه الإسلامي ،جـ1، ص 147.

تأجير أمّ ولده للغير،و الانتفاع بغلّتها إلاّ برضاها. و تتوقف إجارتها عندما تضع ولدها[1]. ولا يجوز له أن يهبها ولده[2]و لا أن يتصدق بها[3]، و لا يورثها لورثته،و لا ينكحها لغيره[4] و عليه أن يعاملها في البيت معاملة حسنة فلا يفرض إلاّ ما خفّ من الخدمة ،و هي تفوق ما يجب على الزوجة،و أقل ممّا يجب على الأمة ،التي ليست أم ولده[5]. و لا يستطيع إخراجها من ملكه،إلاّ بعد عتقها[6]. و إذا أعتقها ،فلا يحلّ له وطؤها إلاّ بالزواج[7].

و يجب على السيد النفقة على أم ولده منذ حملها[8] و قد حدث أن سافر رجل من بلاد المغرب إلى المشرق، و ترك أم ولد له مع ابنتها ،و غاب عنها مدّة خمس سنوات ،مما أدى إلى نفاذ المال الذي خصّصه للنفقة عليهما، فطالبت بحقها في ذلك و أرادت العتق[9].

و بعد موت السيد تصبح أم الولد حرّة لقول الرسول(ص):"أيّما أمَة وُلدت من سيّدها،فهي حرّة عن دبر منه"[10]،و في رواية "هي حرّة إذا مات"[11].

و تعتق أم الولد من رأسمال مولاها و لا فرق في ذلك إن كانت أم الولد مسلمة ،أو كافرة

---

(1) المدونة الكبرى، جـ6 ، ص 53-54 ؛ الونشريسي ،المعيار،جـ6، ص132 ؛البرزلي ، فتاوى، جـ6، ص19.

(2) المعتمد ،جـ2 ، ص138-139 ؛ موسوعة الإجماع الفقهي،جـ1، ص147.

(3) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي،جـ1، ص147.

(4)نفسه.

(5) ابن جزي الغرناطي ،المصدر السابق، ص401؛ و تتمثل الخدمة التي تلزم الزوجة في تلك الفترة في طحن الحبوب، وعجن الدقيق، و ما شابههما ،كالكنس ، و الفرش ،أما الأمة فيجب عليها القيام بكل ما يأمرها به سيّدها ، مما هو في استطاعتها (الجعلي المالكي،المصدر السابق،جـ1، ص235).

(6) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي،جـ1 ، ص147.

(7) الإقناع في مسائل الإجماع،جـ3، ص1488.

(8) الجصاص،أحكام القرآن ، مج3، ص618.

(9) الونشريسي ،المعيار،جـ3، ص285-286.

(10) موطأ الإمام مالك، ص427؛ القاضي عياض و ولده محمد: مذاهب الحكام في نوازل الأحكام، تقديم و تحقيق و تعليق محمد ابن شريفة ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت ،ط.2 ، ص1997 م؛ابن جزي الغرناطي، المصدر السابق، ص 400-401 ؛ ابن أبي زيد القيرواني ،النوادر و الزيادات، جـ13 ص 121.

(11) نفسه؛ المعتمد ،جـ2 ، ص 137.

عفيفة، أو فاجرة[1].

و يجب على أم الولد أن تعتدّ بعد موت سيّدها،لتستبرئ رحمها، و يكون ذلك بحيضة واحدة. أمّا إذا أعتقـــــــــها مولاها في مرض موته ،فإنّهــــــا تعتدّ أربعة أشهـــــــــر وعشرة أيام ،مثل الحرة، تحيض في تلك المدّة ثلاث حيض ،و تطهر ثلاثا ليحلّ لها الزواج بعد ذلك[2].

و يكون أبناء أم الولد من سيّـــــــدها[3]، أحرارا منذ ولادتهـــــــــــــم لأنهم يتبعون أمهم في حالة الحرية، و الرّق،و بما أن أمّهم :أمة، فمن المفـــــــروض أنهم أرقاء. فيكونون في هذه الحالة ،ملكا لسيّد أمّهم و لكن، سيّد أمّهم هنا هو :أبوهــــــــــــم . فإذا طُبقت عليهم القاعـــــــدة التي تنص على أنّ من ملك رحما ، ذا محرم ،عتــــــــق عليه،ساعة ملكه إيّاه[4]، فإنهم يعتقـــــــــون على أبيهم ،لكونـــــــــهم من رحمه فيكونون أحرارا ،لا يباعون، و لا يوهبــــــــــــون ،و لا يملكـــــــون لأحد[5] بطريقة أخرى.

أما أولاد أم الولد من غير سيّد،أي من زوج زوّجها إياه سيّدها،فمنزلتهم بمنزلتها فيكونون ملكا لمن يملك الأمّ، ما دام حيا. و عندما يموت مالكها فإنـــــها تعتق و يعتـــق أبناؤها،لعتقها ليصبحوا عند ذلك أحرارا[6]، لأن أبناءها كانوا "بمنزلتها عبيدا ما عاش سيّدها، فإن مات فهم أحرار"[7].

---

(1) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1 ، ص 147 ؛ المدونة الكبرى ،جـ6 ، ص 53 .54 ؛البرزلي ،فتاوى ،جـ6 ، ص 19 ، جـ5، ص198 ؛ الونشريســـــــي ،المعيــــــــار، جـ6، ص132 ؛ النوادر و الزيادات ،جـ12 ، ص 436 فما بعدها.

(2) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص147- 148.

(3) فقه الفقهاء السبعة، جـ1، ص682.

(4) ابن المنذر، الإجماع، ص95؛ النوادر و الزيادات ،جـ13 ، ص 1231 و هنا و هناك .

(5) نفسه.

(6) موسوعة فقه عبد الله بن عمر، ص377 ؛موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص 148 .

(7)عن علاقة السيد بأبنائه من أم ولده(أنظر :المدوّنة الكبرى،جـ6 ، ص 35 ، و هنا و هناك؛ النوادر و الزيادات ، جـ13 ، ص 40 فما بعدها؛ ابن رشد ،بداية المجتهد و نهاية المقتصد،جـ2 ص 621-623 ؛ تهذيب المسالك ،جـ3، ص 656 فما بعدها).

تسري العبـــــد:

اختلف الفقهاء في مسألة تسرّي العبد: فمنهم من يبيح له ذلك و يعدّه الاستثناء الوحيد من شرط الملكية التامة للأمة المتسرّى بها، لأن ما تحت العبد من إماء ،لسن مملوكات له في الواقع،و إنما هنّ ملك سيّده،فالعبد لا يملك العين ،و لكن يملك التصرّف بإذن سيّده[1].

و يرى الفاطميون أن العبد يمكنه أن يشتري من الجواري ما يشاء و يطأهن بملك اليمين، إذا ملكه مولاه ذلك و أذن له فيه[2]و برّر إبراهيم النخعي ذلك كون العبد يملك حق النكاح و عليه فهو يملك حق التسري، و يشترط لذلك إذن السيد،كما في النكاح، و في رواية ثانية أن العبد لا يتسرى لقوله تعالى:" و الذين هم لفروجهم حافظون ،إلاّ على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم"[3]و بما أن العبد في نظره لا يملك شيئا،فلا يحل له أن يتسرى ، و على مولاه أن يزوجه[4]و يرى ابن حزم أن العبد يتسرّى ما أمكنه بضرورة و بغير ضرورة و هو في ذلك مع الحرّ سواء[5]أي أنّه لا يحتاج إلى إذن .

و يجب استبراء المتسرى بها، عند انتقال حق وطئها من رجل إلى آخر ،كالزوج أو المالك الجديد الذي حصل عليها بعد بيع أو إرث أو هبة أو سبي أو إذا عتق ،أو وفاة سيّدها[6].

و يتفق العلماء على أن استبراء الأمة واجب :

إذا ملك الرجل أمة توطأ،بأي نوع من أنواع الملك، بكرا،أو ثيّبا ، مسبية[7] أو غيرها .لأنّ وطأها يحْرُم قبل استبرائها ،لقول الرسول(ص)" من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر، فلا يسق ماءه زرع غيره[8].أمّا المسبية ،فلا يحل لرجل كانت في سهمه ،أن يطأها ،حتى يستبرئها بحيضة أو حيضتين ،إن كانت ممّن تحيض ،و إن لم تكن كذلك تركها شهرين أو ثلاثة حتى

(1) موسوعة فـــــقـــه عبد الله بن عمر ،ص215؛ موسوعة فقه عبد الله بن عباس ،جـ1، ص277؛ نفس المرجع ،جـ1، ص278.

(2) القاضي النعمان، دعائم الإسلام، جـ2، ص246.

(3) سورة المعارج، الآية: 29. 30.

(4)موسوعة فقه النخعي ،جـ2، ص286.

(5) موسوعة تقريب فقه ابن حزم الظاهري ،مج 1، ص195.

(6)موسوعة فقه عبد الله بن عمر،ص217؛القوانين الفقهية، ص264؛ الدمشقي ،المصدر السابق، ص450.

(7) موسوعة فقه عبد الله بن عباس ،جـ1، ص163.

(8) أخرجه الترمذي، الجامع الصحيح ،جـ3،ص437 ،كتاب النكاح ، الحديث رقم 1131؛ أخرجه أبو داوود ،صحيح سنن أبي داوود ،جـ1، ص 600،كتاب النكاح، باب في وطء السبايا، الحديث رقم 2158.

يتبين حملها من عدمه .و في الحالة الأخيرة يمكنه وطؤها[1].

وإذا ملك السيد أمة و وطئها ثم أراد أن يزوّجها ،أو أراد أن يبيعها ،يجب أن يستبرئها،لأنه يحتمل أن تكون أمّ و لد ،إذا تبين أنها حامل، و ربما اشتراها من لا يستبرئها .و تُستبرأ الحامل، بوضع حملها[2].

وإذا أعتق السيد أمته التي كان يطؤها ،أو مات عنها ،أو أعتق أمّ ولده، أو مات عنها يجب عليها استبراء نفسها، و تستبرئ أم الولد كما تستبرئ المسبية لأنها ملك يمين[3].

أما الأمة التي يرتفع حيضها، و لم تعلم سبب ذلك، فإنها تستبرئ بأن تتربّص بنفسها، عشرة أشهر، تسعة للحمل،وشهرا للاستبراء،بدل الحيضة، و الأمة التي علمت برفع الحيضة عنها بعد خمسين سنة و شهرا، فإنها تستبرئ نفسها استبراء اليائسات[4].

و يجمع السلف على أنّ سيد الأمة هو المكلف باستبرائها و إذا لم يفعل فإنه يصبح واجبا على الذي يقتنيها و إذا اتفق الاثنان على استبراء واحد ،جاز[5]و إذا اشترى رجل جارية شراء صحيحا،بكرا كانت أم ثيّبا،فحاضت عنده، إن كانت ممن تحيض ، أو أتمت ثلاثة أشهر في ملكه، إن كانت ممن لا تستحيض ،و لم تسترب بحمل، فإنّ له وطأها بعد ذلك[6] و إذا اشترى رجل جارية ،و هي ممّن تحيض فتوقف حيضها ،إذا استبرأها من غير ريبة حمل، فإنه يحل له وطؤها ،بعد عامين .إلا أن تحيض قبل ذلك. أو تضع حملها[7].

و هناك من الناس، في نظر ابن حزم الظاهري من لا يرى الاستبراء في الجواري أصلا،إلاّ من خاف من وجود حمل. فيترك الجارية فترة بمقدار ما يدفع الشك فقط في وضع الحمل[8].أما هو ،فإنّه يقول ،إن الأمة "إن خافت حملا تربّصت حتى توقن بأن بها حمـــــلا،أو

---

(1) أبو يوسف ،المصدر السابق، ص206. 207.

(2) فقه الحسن البصري ،جـ3، ص310 ؛ ابن حزم الظاهري، مراتب الاجماع، ص138.

(3) المعتمد، جـ2، ص312. 313.

(4) نفس المصدر ، ص314.

(5)القوانين الفقهية، ص264؛ و قال الشافعي و أبو حنيفة :إنما الاستبراء على المشتري خاصة، و لا يسقط بشرائها من امرأة أو صبي(نفسه).

(6) ابن حزم الظاهري، مراتب الإجماع، ص138، القوانين الفقهية، ص264 و يستثنى من الجواري و خش الرقيق(أي: الرذيلات)(نفسه).

(7)نفس المصدر، ص138. 139.

(8) نفس المصدر، ض 139.

أنها لا حمـــل بهــــــا"[1].

و تُستحب المواضعة في الاستبراء ،عند مالك، فتوضع الأمة التي يراد استبراؤها عند امرأة عادلة يضمنــــها البائـــــع إلى أن تحيض ،عند ذلك يتم بيعـــــها، و إذا تبـــين أنها حامل من البائـــع تردّ إليه وإذا حملت من غيره، فالمشتــــــري بالخيار بين أخذها و ردّها[2].

و هكذا اعتبر التسري ضرورة عند المسلميـــــن فكانت السبــــــب في إباحة استرقاق الأسرى والسبايا ،في الحروب الشرعية التي يعلنها الإمـــــام . و تعــــددّت مبررات هذه الضــــرورة ،فاحتج فريق من المسلميــــــن بالمعاملــــــة بالمــثل، لأن :" مصيـــــر المسلمـــــات الحرائر، العفيفـــات، حين يؤســــرن ،كان شرّا من هذا المصير"[3].

و رأى آخرون في التسرّي ،أحد أسباب تصفــــــية الاسترقاق[4] أو على الأقل تحديده لأن الأمة إذا تزوجت تظلّ رقيقة، و من تلده أيضا يبـــــقى رقيــــــقا مثلها ،أما إذا تسرّى بها سيّدها ،فإن من تنجـــــبه يكون حرّا ،إذا اعترف مولاها به، و تصبـــــح هي أم ولد، فلا يستطيع سيدها ،بيعها[5] وتتحرّر بعد موت سيّــــدها و قد جاءت إباحـــــة التسرّي لتقدير وجـــود الإمـــــاء، و ليـــس لدفـــع الرجــــال لشــــــراءهن حسب البعض[6].

---

(1) موسوعة تقريب فقه ابن حزم الظاهري، جـ2، ص 412.

(2) القوانين الفقهية، ص265.

(3) السيد قطب، في ظلال القرآن، مج1، جـ4، ص583.

(4) الشعـــــراوي، تفسير الشـــعــــــــراوي، مج4، ص2008؛ السيـــــد قطب، في ظلال القرآن ،مج1، جـ4، ص584.

(5) الخطيب العدناني :المرجع السابق، ص187.

(6) نفسه؛ أبو العـــــرب، طبقـــــات ، ص132. 133. ؛ القاضي عياض أبو الفضـــل ،تراجـــــم أغلبية ، ص31.



الفصل الثامن

þlāǔ الرقية في المجتمع المغربي

ŭāİþ الرƋيĀ ببلاد المغرب

- مƉǓامة الرƋيĀ.
- حƾوق الرƋيĀ þ İþƴباƓƎǪ.
- مƀانة الرƋيĀ.
- عƽياǆ الرƋيĀ
- ƠƮƦر الرƋيĀ:
  - المƀƓبة.
  - التدبيـــر.
  - الƉتـــــĀ.

معاملة الرقيـــــــق:

أمر الله سبحانه المسلمين بحسن معاملة رقيقهم،في قوله تعالى:" و بالوالدين إحسانا و ما ملكت إيمانكم"[1] و قال الرسول(ص):" أوصيكم بالضعيفين المرأة و المملوك"[2] كما آخى بين بلال بن رباح و بين خالد بن روح الخثعمي،وبين زيد و عمّه حمزة. و خارجه بن أبي زيد وأبا بكر. و زوّج ابنة عمّه زينب بنت جحش بمولاه زيد. فنسج بالمؤاخاة و الزواج علاقة متينة بين الطرفين. أصبح لها من الأهمية ،ما كان للعلاقات الدموية بين القُرشيّين.ثم راح يعيّن مولاه زيدا ،وابنه أسامة من بعده،قائدين على جيش يتكون من الأنصار و المهاجرين.

و عمل عمر بن الخطاب بقول الرسول(ص):"لا يكلّف(العبد)إلاّ ما يطيق"[3]،فكان يخفّف عمّن أثقل من الرقيق في عمله،و يزيد في رزق من أَقِلَّ رزقه[4].

و اختلفت معاملة الناس للعبيد .فكان البعض يعاملهم برفق كالفقيه البهلول الذي كان يقوم بطحن الحبوب بدل جواري جيرانه،ليخفّف عنهن[5].و أعتق اسماعيل بن عبيد المعروف بتاجر الله حوالي سبعين مولدة،رقّ لحالهن لمّا سمع بكاءهن لفراق أهلهن[6].و اشترى محمد ابن سحنون جارية ،من سوق مصر ،ليجمعها بأهلها في إفريقية[7].

و كان الأمراء الأغالبة يقرّبون بعض العبيد ،و يحسنون معاملتهم و يولّونهم المناصب في الإدارة. و يستعينون بهم في القضاء،و يسجلون أسماءهم على النقود، و يتخذون الجواري أمهات أولاد ،كما قرّب الفاطميون الرقيق خاصة الصقالبة منهم،و نال بعضهم مكانة مرموقة عندهم مثل الأستاذ جوذر،و القائد جوهر.

---

(1) سورة النساء،الآية :36.

(2) ابن أبي زيد القيرواني: كتاب الجامع في السنن و الآداب و الحكم و المغازي و التاريخ و غير ذلك ،مختصر من السمّاعات عن مالك، و من الموطأ و غيره من الكتب و مضاف إلى مختصر المدونة ،حققه على ثلاث نسخ و قدّم له، ووضع فهارسه:عبد المجيد تركي،دار الغرب الإسلامي،بيروت،ط.2، ص275.

(3)نفسه.

(4) نفسه.

(5) أبو العرب، طبقات ،ص 85. 86 ؛الدباغ ،معالم الإيمان، جـ1،ـ ص193 .

(6) أبو العرب،المصدر السابق،ص 85. 86.

(7) القاضي عياض أبو الفضل،تراجم أغلبية ،ص 382. 383 ؛ الدباغ ،المصدر السابق، جـ2، ص346.

و كان المعز لدين الله حليمًا مع العبيد،فقد أمر بتقديم النصيحة لعبدٍ كان يشرب المسكر، ونهى عن ضربه بالعصا،و كتب إلى جوذر بأن ينذره"و لا يبطش به بضـــــــرب و لا غيره"[1]،لأن العبد إذا كان " يضرب بالعصا لا يصلح للأسرار..."[2].

و عندما تُوفي نظيف الريحاني ،و كان كاتبا،أمر الخليفة المعز بالاعتناء بولده الذي كان صغير السن،و الاهتمام بتربيته،حتى "ينتفع به كبيرا"[3].

و هذا يندرج ضمن سياسة الفاطميين لكسب رجال ينشأون على الولاء و الطاعة،و يرتبطون بالدولة، فيخلصون لها في أعمالهم،و يؤمنون بالعقيدة التي يمثلها الأئمة، فيحرصون على التفاني في خدمتهم لنيل رضاهم.

و كان بإمكان السيد أن يؤدب رقيقه على قدر جرم كلّ واحد منهم "أدبا عدلا،ليس لعدده حدّ يقتصر عليه"[4]إلاّ إذا تجاوز السيد حدّه ،و ظلم عبده فعتى عليه، عند ذلك ،يمنع و ينهى لقول الرسول(ص):" إنّ الله يحبّ الرفق في الأمر كلّه، و إنما يرحم الله من عباده الرحماء"[5].

و لكن العقوبة التي يتعرّض لها العبد غير محدّدة، فلا يُعرف أين ينتهي العدل فيها، و أين يبدأ الظلم، و الإفراط في الشّدة،و الغلظة يمكن أن يؤدّي إلى نتائج سلبية ،لما للعقاب القاسي من أضرار وخيمة،كتمادي الرقيق في الجرم، أو سعيهم للانتقام ،و في أضعف الحالات يولد عند العبد الخوف من سيّده ،فيبتعد عنه ،و يلجأ إلى التحايل ،و المراوغة ،و الكذب ،لإخفاء حقيقة تصرفاته.

و قد أفاض ابن خلدون في موضوع نتائج العقوبة الصارمة على نفسية الشخص لأن" من كان مرباه بالعسف و القهر من ...المماليك و الخدم،سطا به القهر،و ضيق على النفس في انبساطها، و ذهب بنشاطها ، و دعاه إلى الكسل ،و حمل على الكذب و الخبث...خوفـــــا من

---

(1) سيرة الأستاذ جوذر، ص 117.

(2) سيرة الأستاذ جوذر، ص 118.

(3) نفس المصدر،ص 119؛.Vie de l'ustadh Djawdhar p.180

(4) القابسي (أبو الحسن علي): الرسالة المفصّلة لأحوال المتعلّمين و أحكام المعلمين و المتعلمين،دراسة و تحقيق ،و تعليق و فهارس ، ترجمة إلى الفرنسية: أحمد خالد ،الشركة التونسية للتوزيع ،تونس ،1986 م، ص175.

(5)القابسي ،المصدر السابق،ص176.

انبساط الأيدي بالقهر عليه، و علّمه المكر و الخديعة لذلك، و صارت له هذه العادة خُلقا... وكسلت النفس عن اكتساب الفضائل و الخُلق الجميل... فارتكس ،و عاد إلى أسفل السافلين"[1]

و لم يكن السادة يتردّدون في إنزال العقوبة الصارمة برقيقهم، و من ذلك أن إبراهيم الثاني أمر بضرب الحاجب فتح بالسياط،فمات من جرّاء ذلك[2].

و كلّف الخليفة المنصور بالله مولاه جـــوذر بضرب زياد الكاتب بالسياط أيضا لأنه اختلط مع التجار[3] و إذا أجرم الرقيق أوخالف الأحكام الشرعية فإنّه يتعرض إلى القصاص، و الحدّ. و من الأفعال التي توجب القصاص،القتل و يشترط فيه الكفاءة في الحرية و العبودية بين الجاني و المجني عليه[4]. فإذا قتل عبدًا ،فإنّه يقتل به[5]لقول الله تعالى:" كتب عليكم القصاص في القتلى ،الحرّ بالحرّ،و العبد بالعبد"[6].أمّا إذا أمر السيد عبده بالقتل ،فإنّه لا يقتص من المأمور عند المالكية[7].غير أنّ الأمير الأغلبي زيادة الله الثالث ،أمر بقتل ثلاثة من عبيده بعد أن أجهزوا على والده و أتوه برأسه ،كما أمر بقتل الغلمان الذين اغتالوا محمد بن خفاجة أمير صقلية، مع العلم أن مثل هذه الممارسات سياسوية و لا علاقة لها بالدين الحنيف.

و إذا تسبب شخـــــص في موت جنيـــــن رقيق عمدا ،فإنّ القاتـــــل يكتفي بدفع الدية ،لأنّ حيـــــاة الجنـــين غير معلومـــــة[8].و قد قدّرها الفقـــــهـــــاء بعُشر ثمن الأمَة[9].

و كان الرقيق يقتل أحيانا لأسباب تعسفية، مثلما فعل الأمير محمد الأول الأغلبي عندما أمر بقتل حوالي ثلاثمائة عبد سوداني،لأن أحدهم التقط منديلا صغيرا سقط من يد إحدى الجواري،كان الأمير يمسح به فمه بعد الشراب[10]،وأمر بقتل جاريتين جميلتين أهدثهمـــا له

---

(1) المقدمة(ط. المكتبة التجارية الكبرى،مصر)ص 540؛القابسي ،المصدر السابق،ص38.

(2) ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص121.

(3) سيرة الأستاذ جوذر،ص 68.

(4) موسوعة فقه علي بن أبي طالب،ص 192.

(5) ابن جزي الغرناطي ،القوانين، ص 363.

(6) سورة البقرة،الآية :178.

(7) ابن جزي ،المصدر السابق،ص 362. 363 ؛ ابن أبي زيد القيرواني، النوادر و الزيادات ،جـ13، ص175.

(8) ابن أبي زيد القيرواني ،المصدر السابق،جـ13، ص 308.

(9)فقه الفقهاء السبعة، جـ1 ، ص 626 ؛ ابن جزي الغرناطي ،المصدر السابق، ص 365.

(10) Vonderheyden :op.cit.,p.218؛الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص 331.

أمُّه لمؤانسته ،بعد أن علّمتهما الغناء و العزف على العود[1].

و قتل المنصور بالله هبتون بن محمد الكاتب لأنه بغى على شفاء الكاتب[2].

و لم يُفصّل ابن حمّاد الذي أورد هذه المعلومة نوع البغي،فإذا كان هبتون لم يطبق أوامر محمد الكاتب،و كان جزاؤه القتل، فإن هذا يدل على الصرامة الشديدة التي انتهجها الخليفة مع عبيده.

و لم يكن المعز لدين الله أقل صرامة مع مواليه، و كان يتدرّج في إنزال العقوبة بهم، فيبدأ بالنصيحة ،ثمّ التذكير ،ثم الضرب ،و بعد ذلك القتل،و من ذلك أنه أمر مولاه نصيرا ،بأن يقبض على مجموعة من الوصفاء،كانوا يشتغلون رقامين.ارتدّوا بعد أن أعلنوا إسلامهم ، ويسجنهم،و"يضربهم،و يشهد عليهم العدول، فإن رجعوا إلى الإسلام ،أشهد عليهم وأطلقهم،وإن أقاموا على النصرانية ،جدّد الإعذار إليهم،و الإنذار لهم مرّات في أيام مختلفة، فإن عادوا إلى غيّهم ،أخرجهم ،و قطّعهم إربا إربا، على أعين الناس... ليكون شنعة لغيرهم، ويعرّفهم في حين الإنذار ،في الأوقات الثلاثة ،أنهم إن أصرّوا ،كانت هذه عاقبتهم..."[3].

و هكذا فإن العبيد كانوا عرضة للمحن و النكبات ،و المصادرات ،و القتل و التمثيل إذا تورطوا في قضايا سياسية، و أحيانا تكون الشبهة أو موجة الانتقام كافية لنكبتهم.

الحـــــدّ:[4]

أما الحد الذي يخضع له العبد و الأمة ، في السرقة ،و شرب الخمر، و الإباق،و القذف، والزنى ،و القتل. فهو نصف حدّ الحرّ ،فيما يقبل التنصيف[5]

أمّا إذا كان الحدّ لا ينصف،و ليس له بدل،فإنّه يسقــط، فلا تقطع يد العبد إذا ســـرق مال

---

(1)أنظر.Vonderheyden. op.cit.,p.219

(2) ابن حماد، أخبار ملوك بني عبيد، ص40.

(3)سيرة الأستاذ جوذر، ص126.

(4)عن الحدّ أنظر: الزمخشري،المصدر السابق،جـ1، ص231؛ الزرقاني،شرح،جـ8 ، ص 115؛الشربيني(محمد الخطيب): مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ،مطبعة مصطفى محمد ،المكتبة التجارية الكبرى،مصر(بدون تاريخ)،جـ4،ص145؛أحمد فتحي بهنسي،الموسوعة الجنائية،في الفقه الإسلامي ،دار النهضة العربية ،بيروت، 1412 هـ/1991 م .جـ2، ص207؛ابن منظور ،لسان العرب،مج1، ص 583. 584.

(5)يجلد العبد 50 جلدة في الأخطاء التي يجلد فيها الحرّ مائة (ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص372؛موسوعة فقه علي بن أبي طالب، ص 230)، واتفق الخوارج على إنكار الرجم ،و احتجوا في ذلك بالآية " فإذ أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب"(سورة النساء،الآية:25).

سيّده[1]،و يرفع أمره للقاضي فيقرّر العقوبة التي يستحقها،و يكون الهدف منها:الردع[2] و لكن العبد الذي يسرق مال بيت المال مثلا ،فإنّه يحدّ بقطع يده، لأن في ما فعله تعدّي على المال العام،و ليس له حق فيه[3]أمّا المكاتب فإنّه يحدّ بقدر ما أدّى من مال الكتابة[4] و لا توجد في المصادر المستخدمة في هذا البحث أمثلة من الواقع في مجال حد الرقيق ببلاد المغرب.

حقوق الرقيق و واجباتهم:

من حقوق العبيد نفقتهم و هي واجبة على سيّدهم عملا بقول الرسول(ص)"إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم،فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه ممّا يأكل و ليلبسه ممّا يلبس،و لا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم[5]و يكون طعام الرقيق،ممّا يأكل أهل البلد[6]و إذا عجز السيد عن إطعام عبده أو جاريته فإنه يباع عليه[7].

و يجب على المولى الاهتمام بكسوة رقيقه، فيلبسهم ما يقيهم برد الشتاء و ما يردّ عنهم حرّ الشمس،و ما يستر عورتهم،و يسمح لهم بأداء الصلاة ،و يخصص لهم لباس لأيام العيد[8] وكانت الإماء تخرج إلى شوارع المدن و القرى ببلاد المغرب،دون أن تتحجب، عكس الحرائر فقد دخل أبو الربيع مدينة قسطيلية "فرأى نساءها متبرجات مكشوفات ،فقال ما أكثر خدم هذا البلد، حملهن على أنهن لسن بحرائر"[9]،و رفع الفقهاء الحرج على المرأة الحرّة في بيتها فأجازوا لها ترك الحجاب عند دخول ما تملكه من العبيد الذين يقومون بخدمتها لما في الاحتجاب من مشقة[10].

و لا توجد معلومات حول طعام الرقيق و لباسهم ببلاد المغرب لاهمال المصادر هذا الجانب من حياة هؤلاء اليومية.

---

(1)ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص376؛موسوعة فقه عبد الله بن عباس،جـ1، ص409.

(2)ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص375؛موسوعة فقه عبد الله بن عباس،جـ2، ص 55.

(3)موسوعة فقه علي بن أبي طالب، ص 320.

(4) نفس المصدر، ص 222.

(5)القابسي، الرسالة المفصلة،ص176.

(6) ابن حزم ،المحلى،مج7، جـ10، ص97.

(7)نفسه.

(8)نفس المصدر ،ص97. 98 مرتب الإجماع، ص142؛الونشريسي ،المعيار، جـ1، ص366.

(9) أبو زكرياء، المصدر السابق،ص130.

(10) المراغي :تفسير ،مج9 ،جـ ، ص 27.

و حظي العبيد بالدراسة،فتعلّموا القراءة،و الكتابة ،باللغة العربية، و منهم من حفظ القرآن و تفقهّ في الدين،و من بينهم موالي موسى بن نصير الذين كانوا يقرأون الكتب التي يبعث بها إليه الخليفة، و منها كتاب تهنئته بفتح الأندلس[1].

و كانت الجواري في نفوسة تتردّدن على مجالس العلم، و تتعلمنّ مبادئ الدين[2]، ومنهن اللائي كنّ يتمتّعنَ بصوت رخيم، و بحسن الأداء، فيتعلمنّ الغناء،و الضرب على بعض الآلات الموسيقية كالعود،و منهن اللائي تقرضن الشعر و تحفظنه،و ترويته[3].

واهتم رجال السلطة بتعليم الجواري في مجال العمل في القصور و تربية الأطفال، وتنشيط مجالس الأنس ،و تدريب الرقيق الذكور على الحراسة ،و الدفاع عن مواليهم،و خوض المعارك و قيادتها و تعليمهم فنون التسيير الإداري ،لتولّي مهام إدارية،و بذلك تمكن بعض العبيد من الانتقال، من وضعية أشخاص يعادلون الأشياء إلى مسؤولين يديرون شؤون البلاد ويتولون قيادة الجيوش،أمثال الأستاذ جوذر و القائد جوهر و غيرهما.

و قد اختلف الفقهاء في جواز شهادة الرقيق،فرأى مالك ،و الشافعي ،وأبو حنيفة،أنها لا تجوز ،لأن الرق يمنع ذلك، في حين رأى أحمد أنها تُقبل، باستثناء المخالفات التي تستوجب القصاص، و الحدود، و أجازها فقهاء آخرون ،إذا كانت لغير سيده[4] كما أجازها الإباضية فيما لم يكن فيه ضمان الأنفس و الأموال[5] .

واختلف الفقهاء أيضا في الإسهام للعبد من الغنيمة،إذا حضر القتال فرأى مالك أنه يرضخ له[6] بنصيب منها، و ليس له الحق في الإسهام[7]،لأن الجهاد لا يجب على العبيد إلا في حالة هجوم العدو على المسلمين،عندها يصبح الدفاع واجبا على الرجل، و المرأة ،و العبد[8].

---

(1) الرفيق القيرواني:المصدر السابق،ص 54.

(2) الشماخي،المصدر السابق،ص168 فما بعدها.

(3) حركات إبراهيم،المجتمع ،ص 100.

(4)فقه الفقهاء السبعة،جـ1، ص674.

(5)الدرجيني ،المصدر السابق،جـ2، ص325؛أبو الربيع الوسياني ،المصدر السابق،ص76.

(6)الرضخ، هو: العطاء القليل من الخمس، يقدّمه الإمام للذين لا يسهم لهم ممّن حضروا الغزوة من عبيد، و نساء ، وصبيان،وأهل ذمّة و قد اختُلف في نصيب كل فئة منهم(ابن جزي الغرناطي،المصدر السابق،ص173. 174 ؛فقه الفقهاء السبعة ، ص663 ؛ ابن عبد البر النمري القرطبي ،المصدر السابق، ص214؛ ابن عرفة ،حاشية الدسوقي ، جـ2، ص477.

(7) ابن أبي زيد القيرواني ، متن الرسالة ، ص97 ؛ فقه الفقهاء السبعة،جـ1، 663.

(8)ابن جزي الغرناطي، القوانين الفقهية،ص167-168.

و قد وردت إشارات تدل على أنّ العبيد شاركوا في فتح بلاد المغرب،منذ حملة معاوية بن حُديْج ،و حملة عقبة بن نافع بعدها،كما كانوا في صفوف جيش طارق بن زياد،لما دخل الأندلس،وكذلك مع جند موسى بن نصير،وإن لم توضح المصادر دورهم في تلك الفترة،لكن الأمراء الأغالبة[1]،و الخلفاء الفاطميين استعانوا بهم في خوض القتال، و قيادة الجيوش ،و مع ذلك فلا توجد معلومات عن نصيبهم في الغنيمة.

و من واجبات العبيد، ذكورا و إناثا،الصلاة . ويجوز للأمَةِ أن تصلي مكشوفة الرأس،و قد طُرحت مسألةٌ على أبي نوح سعيد بن زنغيل في ورجلان عن أمة أعتقها سيّدها،و هي تصلي مكشوفة الرأس[2] فلم ينكر ذلك، كما يستطيع العبد أن يؤم المسلمين في الصلاة[3] غير أن إمامته صلاة الجمعة لا تجوز و مع ذلك فقد كلّف الخليفة المنصور بالله ، مولاه جعفر بن علي الحاجب أن يصلي بالناس الجمعة و يلقي عليهم خطبة باسمه[4].

و لا يجب الحج على العبد، و إذا أدّاه ،فإنّ حجه صحيح[5]، كما أن الزكاة ليست واجبة على العبد و لا يطالَب سيدُه بها رغم أنه يعد مالا من أمواله إلا زكاة الفطر،فإن المالك يدفعها ،لأنه مسؤول على النفقة عليه.

و لا يتولى العبد القضاء[6] و قد عرض الأمير إبراهيم الثاني على الفقيه الغرابلي أن يتوّلى القضاء، فرفض قائلا:" لا تُعِر القضاء بي، لأنّي عبد رومي ... مولى امرأة . و هذا هجنة عليك"[7].

و بإمكان العبد أن يؤمّن شخصا أو أكثر أمانا لا تكون فيه مضرة المسلمين،فيكون ملزما للحاكم ،أو الإمام ، أو غيرهما،و الوفاء به، سواء كان أمانا مكتوبا أو شفويا ،أو مجرّد إشارة ،يَفْـهَم منها العدو الأمان .أمّا إذا حاصر المسلمون حصنا، واستسلم أهلُه بأمان فإن

---

(1) ابن الآبار، الحلة السيراء،جـ1، ص255؛ محمد الطالبي، ،المرجع السابق،ص 209-210.

(2)أبو الربيع الوسياني ،المصدر السابق،ص23.

(3) ابن جزي ،القوانين الفقهية، ص 90. 102 فما بعدها ؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص139.

(4)سيرة الأستاذ جوذر، ص 51؛ الداعي إدريس ،المصدر السابق، ص379 . 380.

(5) الانتصار للمسائل الكبار، جـ3، ص317 ؛ القوانين الفقهية، ص 150 ؛ ابن رشد، بداية المجتهد ،جـ1، ص 546.

(6) الدمشقي العثماني الشافعي، المصدر السابق،ص556.

(7) القاضي عياض أبو الفضل، تراجم أغلبية،ص 388.

الإمام ينظر فيه بالقبول أو بالرفض[1].و قد أمّن جوهر الصقلي قائد المعز لدين الله أهل مصر لما فتحها[2].

مكانة الرقيق في المجتمع المغربي:

يحتل العبيد المكانة الدنيا في المجتمع المغربي،بمن فيهم أمهات الأولاد اللّواتي كانت الحرائر تنظرن إليهن نظرة سلبية،و لا تتردّدن في إذلالهن،و معاملتهن على أنهن رقيق،مهما علت منزلتهن،فالأخت الكبرى لعامر بن نافع الذي انشق أيام زيادة الله الأوّل،توعّدت جلاجل،أم الأمير،و هي أم ولد، بأن تجعلها خادما ،تقدّم لها الأكل، إذا دخل أخوها مدينة القيروان[3].

و قد انعكست نظرة الازدراء هذه على الأبناء فولّدت حساسية بين مَن منهم من أمّهات حرائر و من منهم أمهات أولاد،حتى أن بعض الباحثين يردون سبب إيذاء عبد الله أخاه الأمير زيادة الله الأوّل،إلى أن أمّ الأخير كانت جارية[4].

و لما انهزمت جيوش زيادة الله بسبيبة،أمام هجمات عامر بن نافع،الذي انشق عليه سنة 210 هـ/825م، و قُتل عددٌ كبير من الحرس الأسود، الذين خاضوا المعركة،مع الجند إلى جانبه عبّر عن ذعره من هول الكارثة ،ببعض الأبيات ،توجه بها إلى أُمّه جلاجل ،جاء فيها:

أفنت سبيبة كـلّ قرن باسـل	و من العبيد جماجـما أبطـالا
فإذا ذكرت مصائبا بسبـيبة	فابكي جلاجل واندبـي أعـوالا
يا ويح نفسي حين أركب غاديـا	و تخالني بين النجوم هـلالا
فاليوم أركب في الرعـاع	و لا أرى إلا العبيد و معشر أنذالا[5]

هذه الأبيات إنّما تدلّ على أن الأمير تأثّر كثيرا بهزيمة جيشه،و الأهمّ أنّه احتقر عناصره من العبيد،فسمّاهم الرعاع، و كانوا حرسه،و جيشه الاحتياطي. رمى بهم في المعركة ،فخسر قوة طالما اعتمد عليها،فاضطر بعد ذلك إلى فتح بيت المال،واشتراء آخرين، لتكوين جيش

(1) ابن جزي الغرناطي، المصدر السابق، ص177.

(2) المقريزي ، اتعاظ ،جـ1، ص103.

(3)أنظرop.cit.,p.202:Vonderheyden؛ و لما انتصر الأمير الأغلبي على الثائر،انتقمت أمّه جلاجل من أختهId)

(4) أنظر الطالبي محمد، الدولة الأغلبية، ص182.

(5) ابن الآبار،المصدر السابق،جـ1، ص255. 256.

جديد[1] و يَظْهَرُ العبيد هنا بمثابة آلة حرب حُطّمت فتمّ تعويضها دون أن يشفق عليهم حتى من كانت أمّهُ منهم .

و كان أبناء الإماء يتعرضون للسخرية،خاصة أبناء السودوات الذين يرثون سواد البشرة من أمّهاتهم و الدليل على ذلك أن شيخا يدعى عزون،عيّر عبد الله ابن الأمير اللمائي الذي ورث سواد البشرة من أمّه الأمة بقوله :" لو كان العبد من ديباج،لكانت أطرفة من تليس"[2].

و قد قرّب الفاطميون الرقيق أكثر من غيرهم، فأولوا بعضهم اهتماما خاصا و من أبرزهم الأستاذ جوذر،و القائد جوهر: فالأول أخذ يبرز في خلافة القائم بأمر الله الذي عيّنه ناظر القصر[3] و عند وفاته أوصى ابنه المنصور قائلا:" وَديعتي عندك جوذر المسكين،فاحفظه،و لا يذلّ بعدي"[4] . فكانت مكانته عند المنصور لا تقل أهمية منها عند أبيه، خاصة بعدما أطلعه هذا الأخـــــير على ولاية عهده[5].فأصبح جوذر منذ ذلك التاريخ مستودع سرّ الأئمة الفاطميين ببلاد المغرب[6]. و قد أخفى المنصور خبر وفاة والده عن الجميع، باستثناء جوذر، و كان يراسله باسم أبيه القائم بأمر الله[7]،حرصا منه على عدم انتشار الخبر بين رجال عدّوه أبي يزيد النكاري فترتفع معنوياتهم،و تنخفض معنويات رجاله،فيفشل في القضاء عليه[8].

و كان جوذر أيضا مستودع سرّ المعز لدين الله[9] ففي أوّل كتاب وجهه إليه ،لإبلاغه بوفاة والده المنصور، أمره بكتمانه،و الاجتهاد في تكذيبه إذا أفشي ،قائلا:"... عليك فيما قبلك، بالإحتراس ما أمكنك،و الضبط ما استطعت...و الكتمان ثمّ الكتمان عن الأهل و الخاص والعام،وإن اتصل بهم شيئ من ذلك فكذّبه ما استطعت ،و خوّفهم ما قدرت..."[10].

---

(1) أنظر. الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص210.

(2) الدرجيني ،المصدر السابق، جـ2، ص 414 .415.

(3) أنظر . الدشراوي فرحات ، المرجع السابق، ص448.

(4)سيرة الأستاذ جوذر، ص 16. 17.

(5)نفس المصدر ، ص62 ؛الداعي إدريس،المصدر السابق،ص343. 344؛ Vie de l'ustadh Djawdhar,p.12 .

(6) الداعي إدريس ،المصدر السابق،ص338؛ الدشراوي ،المرجع السابق،ص277.

(7) الداعي إدريس ،المصدر السابق،ص381.

(8) نفسه.

(9) Vie de l'ustadh Djawdhar,p.11

(10) سيرة الأستاذ جوذر، ص 72 فما بعدها من عدّة صفحات.

و توسعت صلاحيات جوذر أكثر من ذي قبل فأصبح عين مولاه"يطالعه بأخبار دولته، و يستأمره فيما يحتاج إلى الإستئمار"[1]. فهو الذي بلّغه أخبار حركة عثمان بن أمين،الذي كان على اتصال بالأمويين،و يقدح في الدولة الفاطمية. في حين لم يستطع جعفر بن علي بن حمدون عامل المحمّدية،مقرّ الحركة،التصدي له[2].

و لما انتقل المعز لدين الله إلى مدينة المنصورية ،أسكنه بقصره[3]، و كلّفه برعاية جميع المصالح الإدارية،فكان يبلغ الموظفين أوامر الخليفة ،و نصائحه،و يسهر على تنفيذها ،و يقدّم له تقارير مفصّلة عن سير العمل[4].

و لما كتب العبيد ،صنّاعُ الحصير ،الذي أمر به المعز لدين الله لأسير صقلي اسمه فوقه، ضاق صدره ،و أقسم لمولاه بأنه لم يأمر بذلك . فلم يغضب الخليفة ،كما كان متوقعا،بل طمأنه،و هدّأ من روعه[5].

و عندما مرض جوذر ،زاره المعز،و شدّ أزره "و ضمّه إلى نفسه،ضمّ الأخ للأخ، والصديق للصديق"[6]و دعا له بطول العمر. و كانت كُتُبُ الخليفة لجوذر تتضمّن تقديرا كبيرا، و عطفا كثيرا عليه.

و هكذا فإن جوذر ،الذي بدأ عمله ناظرا لشؤون القصر و أهله، أصبح الخادم المدلل الذي يحظى باهتمام الخلفاء، يوصي كلّ واحد منهم وليّ عهده بالحفاظ عليه، و رعايته. فتدّرج في الوظائف إلى أن أصبح الشخصية الثالثة في الدولة الفاطمية،بعد الخليفة و ولي العهد، ويمكن القول أنّه كان يلعب دور وزير التفويض[7] فيها.

---

(1) سيرة الأستاذ جوذر، ، ص 10.

(2) نفس المصدر ، ص 123. 124.

(3) نفس المصدر ، ص 86.

(4) أنظر .الدشراوي فرحات،المرجع السابق،ص452.

(5)أنظر. سيرة الأستاذ جوذر، ص 89.

(6) نفس المصدر، ص 143؛Vie de l'ustadh Djawdhar,p.12 لقد مرض جوذر بأجدابية،و هو في طريقه إلى مصر مع مولاه المعز لدين الله، و اشتدّ به المرض في برقة ،و توفي عند صلاة الظهر، و نُقل ليلا من المدينة إلى قصر المعز لدين الله بمياسر ،موضع خارج برقة، فصلى عليه الخليفة و دفن هناك(سيرة الأستاذ جوذر، ص 145؛ Vie de l'ustadh Djawdhar,p.12)

(7)عن مهمّة وزير التفويض،أنظر:الماوردي،الأحكام السلطانية،جأ1، ص96(ط.القاهرة. 1994م)؛ ابن خلـدون،المقدمة، ط.2 ، بيروت، 1426 هـ/1996م، ص219.

و رغم كل ذلك فهو لم يتخلّص من عقدة العبودية ،و حتى بعد ما أعتقه الخليفة المنصور بالله[1] فهو لم يكن يجرؤ على اتخاذ أي قرار،و إذا قدّم رأيا للخليفة ،أو نصحه بشيئ،فإنّه يفعل ذلك بحذر شديد ،و لا يطبق أيّ قرار مهما كان تافها ،إلاّ بعد استشارة مواليه و لا شك أن هذه الطاعة العمياء ، هي التي جعلتهم يتمسكون به.

و من الرقيق الذين قاموا بدور هام في بلاد المغرب، و نالوا حظوةً عند مواليهم،القائد جوهر بن عبد الله،و يكنى أبا الحسن[2]،و يلقب بالصقلي(Le sicilien) نسبة لموطنه الأصلي جزيرة صقلية،و يلقب بالرومي[3]، و أحيانا بالصقلبي ،لاتساع مدلول هذا اللفظ[4]،و بالاعتماد على تاريخ وفاته،في 20 أو 23 ذي القعدة سنة 381هـ/28 جانفي 992م، و كان قد" نيّف[5] على الثمانين سنة "[6] ، فإنّه يكون قد وُلد في أواخر القرن الثالث أو بداية القرن الرابع الهجري(10م)و قد يكون ولد في الرق،فالمصادر لم تهتم بنسبه، و موطنه الأصلي. جلبه صابر الخادم ،و منه انتقل إلى خيران[7]،ثم انتقل إلى الخادم خفيف الذي وهبه إلى الخليفة المنصور[8].

بدأ جوهر يكسب ودّ الخلفاء منذ أن أصبح غلاما للخليفة المنصور، الذي اكتشف مواهبه المتعدّدة،فقرّبه منه، و شافهه " بظروف النص عليـــــه بعد وفاة القائم"[9] . و كلّفه بكتـــــابة

(1) سيرة الأستاذ جوذر، ص 53.

(2)كنّاه بذلك الخليفة المعز لدين الله نسبة لولده(المقريزي،الخطط، جـ1، ص337؛ ابن حماد ،المصدر السابق،ص49؛ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص228؛ ابن أبو المحاسن، المصدر السابق،جـ4، ص23. 24).

(3) ابن عذارى، المصدر السابق،جـ1، ص221. 223 ؛أبو زكرياء ،المصدر السابق، ص 164 ؛ المقريزي ،الخطط،جـ1ص337 ؛ ابن حماد ،المصدر السابق،ص49؛ أماري ميخائيل ،المكتبة الصقلية،ص 197.

(4)شاع استعمال لفظ الصقالبة على سكان صقلية، مع أن أغلبهم من الروم في حين أن الصقالبة هم الروس و البلغار والصرب و غيرهم؛ (علي إبراهيم حسن: تاريخ جوهر الصقلي، ص 14؛ H.Mones,E.I T.II,n^{elle} éd.,Paris Leyde.1977article Djawdhar al- sikilli,p.507

(5)النيّف من واحد إلى ثلاثة(محمد خليل باشا: معجم عربي حديث،طبعة جديدة و منقحة،شركة المطبوعات للتوزيع و النشر، بيروت،1994م ، ص1047).

(6)المقريزي، اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص272).

(7) أو هو جزان(ابن حماد، المصدر السابق،ص49) ؛ و يكتفي ابن عذارى بذكر صابر و خفيف (المصدر السابق،جـ1 ص 221).

(8) ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص222؛ ابن حماد،المصدر السابق،ص49. 50؛ أماري ميخائيل ،المكتبة الصقلية، ص 197.

(9) لقبال موسى، كتامة، ص483.

السجلات[1] . مما يدل على أنه كان يتمتع بميزات لفتت انتباه الخليفة و على رأسها الإخلاص، و كتمان الأسرار.

و حظي جوهر بمكانة أكبر عند الخليفة المعز لدين الله،فاتخذه كاتبا له، منذ توليه الخلافة سنة 341هـ/923م، كما أصبح قائده الأمين ،أرسله على رأس جيش ،يضمّ كثيرا من رجالات المغاربة[2] إلى المغرب الأوسط و الأقصى للقضاء على الثورات،و توطيد نفوذه فيهما، وطلب المعز من أنصاره الكتاميين،و الصنهاجيين الطاعة له، قائلا لهم "أقمته مقام نفسي، وجعلته معكم أذنُي و عيني"[3]. و اختاره لقيادة الحملة على مصر و خرج لتوديع الجيش وقال:" و الله لو خرج جوهر وحده لفتح مصر، و ليدخلن إلى مصر بالأردية من غير حرب،و لينزلن في خرابات ابن طولون، و يبني مدينة تقهر الدنيا " و ممّا لا شك فيه أن مبالغة الخليفة في مدح قائده فإن ذلك إنما ينم عن ثقته الكبيرة فيه.

و قد استحدث المعز رسما جديدا ،زاد به من قيمة قائده ،عندما أمر و لي عهده و أولاده ، وإخوته،و رجال دولته،بالترجل له عند خروجه على رأس الحملة، و أنفذ نفس الأمر إلى عمّال الأقاليم التي يمر بها.[4]

و لمّا راسله جعفر بن فلاح ،مباشرة من الشام،غضب منه و أعاد له كتبه مختومة،ثم كتب يقول له:" قد أخطأت الرأي لنفسك نحن قد أنفذناك مع قائدنا جوهر،فاكتب إليه، فما وصل منك إلينا على يده قرأناه ،و لا تتجاوزه بعد، فلسنا نفعل لك ذلك على الوجه الذي أردته،و إن كنت أهله عندنا و لكنا لا نستفسد جوهرا مع طاعته لنا[5].

و حكم جوهـــــر مصر أربع سنـــــــــوات، من سـنة 358 هـ(968م) إلى سنة 362 هـ(972م)، و عُرف فيها بـ"النائب"[6] أي أنه كان نائبا للمعز عليها.

و لما انتقل المعز إليها استقبله مولاه يوم 24 شعبان 362هـ/4 مايو 973م. و سلمه مقاليد الحكم ،و في عيد الفطر قدم له، هدية من"خلعة من ذهب ،و عمامة،و قلّده سيفا ،كمـــــا

---

(1)سيرة الأستاذ جوذر، ص51.

(2)علي إبراهيم حسن، تاريخ جوهر، ص15.

Levi Provençal,Histoire de l'Espagne musulmane, T.2,p.109 . (3)

(4) ابن خلكان ،وفيات الأعيان،جـ1، ص115 ؛ابن حماد ،المصدر السابق،ص52.

(5) المقريزي، اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص118.

(6) نفس المصدر، جـ1 ، ص 144 ؛ لقبال موسى، كتامة، ص484.

قدم إليه عشرين فرسا مسرّجة ،ملجمة، و منحه خمسين ألف دينار، و مائتي ألف درهم".[1]

ثم إن المعز سرعان ما راح يحد من نفوذ قائده،فأقصاه من بعض المناصب "كالخراج ، والحسبة، و السواحل، و الأعشار،و الجوالي ،و الأحباس،و المواريث،و الشرطتين، و قلدهما يعقوب بن كلس و عسلوج بن الحسن"[2] فتراجعت سلطة جوهر، و زادت هزيمة جيوشه في بلاد الشام أمام القرامطة[3] من أفوله.

و لم تتحدث المصادر عن عتق جوهر، إنما أوردت إشارة عن تغيير لقبه من (جوهر الكاتب إلى جوهر مولى أمير المؤمنين) في المراسلات التي وقعت بينه و بين الأستاذ جوذر الذي سجَّل عن المعز قوله:" ...فاكتب إليه(إلى جوهر)من جوذر مولى أمير المؤمنين إلى أخيه جوهر مولى أمير المؤمنين،ففي ذلك تشريف لا أعدم الله ذوي نصيحتنا السعادة في الدنيا منه، فقد آخينا بينكما ،كما آخى جدنا رسول الله(ص) بين أصحابه..."[4] و ما دام لقب مولى أمير المؤمنين،أسند إلى جوذر بعدما أعتقه الخليفة المنصور ، فقد يكون المعز لدين الله أعتق جوهرا عندما أمر بإسناده نفس اللقب في المراسلات و قد يكون ذلك حدث بعد فتحه مصر. ثم إن المعز لدين الله، شرّف مولاه، عندما رقاه إلى رتبة الوزارة،و عندما زاره في بيته أثناء مرضه،و اعتنى به و هذا" شرف لا يناله إلاّ المقرّبون"[5] .

ومنذ سنة 368 هـ/978 م، توارى جوهر عن مسرح الأحداث[6]،دون أن تتحدث المصادر عن أسباب ذلك. و حزّ في نفسه اهمال المعز و ابنه العزيز له، و عدم تقديرهما جهوده في توطيد سلطان الدولة الفاطمية، و تمنى الموت لمّا أمره العزيز بالترجل لمنجوتكين و بدت الحسرة في قوله:" لقد أرجل لي مولانا المعز، لما سرت إلى مصر،أولاده و اخوته وولي عهده و سائر أهل دولته ،فتعجب الناس من ذلك، و ها أنا اليوم أمشي راجلا بين يدي منجوتكين ،أغزونا ،و أغزوا بنا غيرنا،و بعد هذا أقول: اللهم قرّب أجلي و موتي ،فقد أنفت

(1) علي حسن إبراهيم، المرجع السابق،ص99.

(2) نفس المرجع ، ص 103. 104.

(3) المقريزي ،اتعاظ الحنفاء،جـ1 ، ص239 فما بعدها.

(4) سيرة الأستاذ جوذر، ص 135.

(5) ابن خلكان ،وفيات الأعيان، جـ1، ص115 ؛ علي إبراهيم حسن، المرجع السابق،ص17.

(6) E.I.,T.2,art.P.508,Djawhar alsikilli.P.508.

على الثمانين، أو أنا فيها"[1].

و ربما يعود استغناء الفاطميين عن مولاهم إلى تقدّمه في السن، فبدأ يفقد بعض خصاله بعد أن أدّى الدور الذي أعدّ له، و تغيّرت الأوضاع السياسية واختلفت موازين القوى، وظهرت شخصيات في استطاعتها خدمة الدولة في مرحلتها المشرقية، فلكل زمان دولة ورجال ، على حدّ قول القائد جوهر نفسه [2] الذي اعتل ،و قضى في صمت يوم الاثنين 23 ذي القعدة سنة 381هـ[3] / 31 جانفي 991م.

فرغم أن العبيد كانوا أداة طيعة في يد مواليهم،إلا أنهم كانوا يعبّرون عن سخطهم على أوضاعهم،خاصة إذا شعروا بظلم شديد ،فينقلبون على أسيادهم،و يقومون من حين لآخر بحركات عصيان جماعية أحيانا و فردية أحيانا أخرى.

عصيـــــــان الرقيق:

كان إبراهيم الثاني الذي تولى الإمارة الأغلبية،خلفا لأخيه محمد الثاني، في 6 جمادى الأولى سنة 261 هـ/16 فيفري 875م من"أنصف الملوك للرعية"[4]، في بداية عهده حيث نشر الأمن في البلاد،و" قتل أهل البغي و الفساد"[5]. لكنه سرعان ما تغيّر،وأصبح مستبدا،فأمر سنـــــــة 264 هـ/878م، بقتل أحد عبيده،من الحرس الأسود،بالقصر القديم،يُدعى :مطروح بن أمّ بادر[6]. لسبب غير معروف ،فأدّى ذلك الحادث،إلى استياء زملاء القتيل واحتجاجهم بحيث "وثب الموالي على إبراهيم،وعقدوا الخلاف في القصر القديم،ومنعوا من يجوز إلى رقادة من القيروان"[7].

لكن أهل المدينـــــة خرجوا إليهم بأعداد كبيـــرة ، واضطــــــروهم للتراجـــــع دون قتال،

---

(1) المقريزي، اتعاظ الحنفاء،جـ1، ص379.

(2) المقريزي، الخطط، جـ1، ص379.

(3) أو في 20 ذي القعدة(E.I.,T.2,p.508)

(4).En Noweiri:Conquête,T.1424.425؛ ابن الأثير ، الكامل، جـ 7. ، ص 112؛ حسن حسني عبد الوهاب،المرجع السابق،ص222 فما بعدها؛

(5) ابن الأثير ،الكامل ،مج 6 ، ص 5.

(6).En Noweiri,p425,op.cit.,Vonderheyden;Op.cit.p.198

(7)En Noweiri,p.425,Op.cit.؛النويري،نهـــــــــاية الإرب،في المكتبـــــــــة الصقلـــــــــية،ص450؛ Vonderheyden,Op.cit,pp.197.198.

فطلبوا الأمـــــان[1].

و تظاهر الأمير بالموافقة على ذلك، و تحيّن فرصة قدومهم إلى قصر أبي الفتح،برقادة،لقبض أرزاقهم،على عادتهم،فأمر بتجريدهم من سلاحهم،ثم"قتل أكثرهم بضرب السياط،وصُلبوا،وحُبس بعضهم بسجن القيروان،حتى ماتوا،ونُفى بعضهم إلى صقلية"[2] أوفروا إليها[3].

و هكذا قضى إبراهيم ،و بقسوة،على مجموعة العبيد ،التي كانت بالقصر القديم،و لم يتأثر أهل القيروان بالنهاية المأساوية لهؤلاء؛ بل وقفوا إلى جانب أميرهم،ضدهم، لأن العبيد كانوا فئة دخيلة على البلاد،لا يربطهم بالسكان أي رابط[4]. ممّا يدلّ على أنّ وجودهم بينهم، لم يكن يريحهم،وأنّ سمعتهم لم تكن طيبة[5]. و كان هؤلاء يشعرون بما يكنّه لهم أهل القيروان، فَفوْر خروجهم ضدهم أوقفوا حركتهم الاحتجاجية ،و لم يوّجهوا سلاحهم لأحد منهم،وطلبوا الأمان، و مع ذلك ،لم يسلموا من العقاب الشديد،و لم تكن هذه المرّة الأولى التي يتعرّض فيها العبيد لمثل ذلك. فقد قـتَـل محمد الأول مَمَالِيكه بنفس الطريقة ،غدرا ،بعدما جرّدهم من سلاحهم.

و قد مات زيادة الله الثالث،آخر الأمراء الأغالبة،من سُمٍ سقاه إياه أحد غلمانه السود، سنة 299 هـ[6]911م ، ببيت المقدس[7] أو بالرملة سنة 303 هـ[8]915م ،و لا يعرف ما إذا كان العبد مدفوعا من طرف آخر أراد التخلص من الأمير الأغلبي ،أم أنه قام بذلك لسبب مادّي كالسرقة ،أو أنه أراد أن يتخلّص من خدمته أو ينتقم منه.

---

(1)النويري،المصدر السابق،ص450؛Op.cit.p.198,Vonderheyden,p.425 ؛الطالبي محمد ،المرجع السابق،ص 307. 308.

(2)النويري،المصدر السابق،ص450؛ Vonderheyden;op.cit.,p198, En Noweiri ,op.cit.,p.425

(3) أنظر:Op.cit.p.198,Vonderheyden

(4) الطالبي محمد ،المرجع السابق، ص308.

(5) نفسه.

(6) ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1، ص167 ؛ و ذكر مرة أخرى أنه توفي سنة 303 هـ/915م،ص 173 ؛ أو سنة 304هـ/916 م .؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان،جـ1، ص443. 444 (الترجمة رقم 191 ،ترجمة الداعي).

(7) ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص167؛ القاضي النعمان ،المصدر السابق،ص 231(تحقيق وداد القاضي)؛ القلقشندي ،المصدر السابق،جـ5، ص122,En Noweiri ,.op.cit.,p.447

(8) ابن عذارى،المصدر السابق،جـ1،ص173،أما أبو المحاسن فذكر أنه مات ببرقة أو بالرملة(النجوم ،جـ3، ص191)؛ أو في سنة 304 هـ/916 م (أبو المحاسن ،المصدر السابق،جـ3، ص191)؛ أو سنة 300هـ/912م بالرملة (حسن حسني عبد الوهاب،ورقات ، ص 229.

كما أن زيادة الله الثالث عندما وصل إلى الرملة، في فلسطين و تخلى عنه الكثير من رجاله، و تفقد أمواله ،اكتشف أن أحد عبيده ،هرب بمبلغ قدره مائة ألف دينار ذهبية،ثمّ عاد إلى مصر ،وانضم إلى عبيد النوشري[1].

و قد يكون دفعه إلى المسؤول عن مماليك النوشري ليسمح له بالانضمام إلى عبيد سيده،أو أنه فعل ذلك بإيعاز من النوشري نفسه لسوء العلاقة بينه و بين زيادة الله. و لم يعمل الأمير على استرجاع مملوكه أو الأموال التي سرقها.

و قد سجل التاريخ أيضا تمرّد الصقالبة في القرن الثاني للهجرة(الثامن الميلادي) على مولاهم سعيد الثاني ،أمير نكور،لأنه رفض اعتاقهم ،بحجة أنهم لا يدخلون في المواريث،و لا تجري عليهم المقاسم، فلا يجنون فائدة من تحررهم ،فتآمـــــروا عليه، و حاولوا تنحيته،وقدمّوا أخاه عبيد الله، و عمّه الرضا، المكنى بأبي علي ،و زحفوا بهمـــا إلى القصـــــر، فتدخلّ السكان لصالح الأمير أبي سعيد،و ساعدوه على قمعهـــــــم[2]. واضطروهم إلى الخروج من المدينة ،و التحصّن بقرية سمّيت باسمهم : قرية الصقالبة لكن الأمير استطاع القضاء عليهم[3].و يعزو بعض الباحثين سلوكات العبيد السلبية،خاصة الخصيان منهم، كالميل إلى الانتقام من مواليهم و الدس لهم، و المشاركة في تدبير الانقلابات إلى معاناتهم الجسمية و النفسية الناتجة عن عملية إخصائهم[4].

الإبـــــاق[5]:

و كان العبيد، ذكورا و إناثا، يتوقون إلى الحرية، و يسعون للحصول عليها بطرق شتَّى منها المشروعة،و منها غير المشروعة كالإباق.

و قد حاول المشرعون ضبط هذا الأمر منطلقين من كون العبيد مال يجب المحافظة عليه. فإذا أبق عبد ، فمن واجب من وجده أو من لجأ إليه أن يمتنع عن مساعدته ،ويردّه إلى سيده ، وعَدّوا هذا العمل إحسانا،لأنه إحياء لمال المالك ،و إذا أخذ شخص عبدا آبقًـــا و لم

(1) En Noweiri,122 :op.cit.,p.446

(2) البكري،المصدر السابق،ص93؛ حركات إبراهيم، المجتمع،ص96.

(3) البكري، المصدر السابق، ص93. 94.

(4)إبراهيم حركات، المرجع السابق، ص99، عن نتائج عملية الاخصاء على جسم العبد و إفرازاتها (أنظر:القلقشندي ،صبح الأعشى ،مج 5، ص327 ؛ البيهقي ،المحاسن و المساوئ،ص570).

(5)هو هرب المملوك من مالكه(مراتب الإجماع، ص103).

يُعرف سيّده، فإنّه يذهب به إلى القاضي أو السلطان[1] . و قد وجد الشيخ أبو محمد عبد الله بن زورستن أمَـةً سوداء،وسط سبخة تقع بين نفزاوة و قسطيلية ،فآواها لكنّه ندم على ما فعل ،لأنه اعتبر ذلك إتلاف لمال مولاها[2].

تحرير الرقيـــــــق:

كان تحرير العبيد عند المسلمين يتم بعدة طرق منها المكاتبة ،و التدبير ،و العتق.

المكاتـبة:

أما المكاتبة[3] فهي:عقد [4]بين السيد وعبده أو أمته، يتم فيه الاتفاق على أن يدفع العبد مالا لمولاه،يسعى لكسبه،و يؤدّيه منجما مقابل الحصول على حريته[5]استنادا إلى قول الله تعالى "والذين يبتغون الكتاب ،ممّا ملكت أيمانكم ،فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذي أتاكم"[6] كما تكرر ذكر المكاتبة في الحديث[7] و قد ناقش الفقهاء مطولا مسألة وجوبها و استحبابها و اختلفوا فيها: فرأى بعضهم أنها ليست واجبة[8] على السيد،لكنها مستحبة إذ سأل العبد ذلك،و رأى داود و أحمد،وجوبها[9]و أضاف ابن حزم أن الإمام ينبغي أن يجبر السيد إذا

---

(1) مراتب الإجماع، ص 103.

(2) الدرجيني، المصدر السابق، جـ2، ص325.

(3) الكتابة لغة من كاتب كتابة، و مكاتبة ،و العبد المكاتب(أنظر: الموسوعة الفقهية الميسرة، جـ3،ص115)، ؛و خصّ العبد بالمفعول ،لأن أصل المكاتبة من المولى، فهو الذي يكاتب عبده، و سُميت كتابة،لأنها مصدر كتب، و كأنّ العبد يكتب على نفسه لمولاه ثمنه، و يكتب مولاه عليه العتق(أنظر: المعتمد ،جـ2،ص132. 133 ؛معجم المصطلحات و الألفاظ الفقهية، جـ3، ص340؛ وتعني الكتابة الإيجـــــاب الاصفهاني أبو القاسم الحسيني (الراغب بن محمد بن المفضل)(المتوفى سنة 503 هـ): معجم مفردات ألفاظ القرآن،ضبطه و صحّحه ،و خرّج آياته و شواهده ،إبراهيم شمس الدين ،منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت ،1418 هـ/1997م،ص475.

(4)هو عقد بيع بين طرفين، العبد وسيده، و يعتبر من العقود اللازمة ،التي لا يدخلها خيار مطلقا (ابن الأثير ،النهاية، في غريب الحديث و الأثر،جـ4، ص143)؛ و هو أقرب إلى العتق منه إلى البيع، لأنّه من حق السيد أن ينـزع مال عبده و لا يعتقه و في إمكانه أن يمنعه من التكسب ،و الكتابة إذن من السيد للعبد فيها،(ابن رشد،المقدمات الممهدات ج، ص171. 172

(5) ابن الأثير ،المصدر السابق،جـ4، ص143؛ المعتمد، جـ2، ص132. 133؛ابن هبيرة،المصدر السابق، جـ2، ص307.

(6) سورة النور، الآية: 33.

(7)ابن الأثير، المصدر السابق،جـ4، ص143؛ ابن رشد، المصدر السابق، جـ3، ص171. 172.

(8) أنظر: ابن كثير،تفسير القرآن العظيم ،طبعة نوبيليس بيروت 2006م، مج،ص 118،فما بعدها ؛ابن حزم المحلى، جـ9، ص222 فما بعدها من عدّة صفحات و مال مالك إلى أنها مستحبة (ابن رشد،المصدر السابق،جـ3، ص176. 177).

(9)الإقناع في مسائل الإجماع، مج3، ص1491. 1492 ؛ابن رشد، المصدر السابق، جـ3، ص172. 173. 174 ؛ الدمشقي العثماني ،المصدر السابق، ص584.

رفض طلب عبده[1]. و من شروط صحة الكتابة:

التراضي بين السيد و عبده،على المعاوضة.و هي مال معلوم[2] على قدر قيمة العبد أو أكثر [3]أو ما يقوم مقام المال، مما له عدد أو كيل أو منفعة ،مع وصف ما يكاتب عليه[4]و قد كاتب عليّ بن أبي طالب ،بعض رقيقه ،وجعل بدل الكتابة منفعة، كالخدمة مثلا، و يمكن أن تكون هذه المنفعة للغير[5] و لا يكون بدل الكتابة أقل من قيمة العبد[6].

تنجيم بدل الكتابة، أي تقسيط مال المكاتبة إلى نجوم،[7]،و نجم الكتابة،هو القدر المعين من المال الذي يؤدّيه المكاتب في وقت محدد،حتى يسهل الدفع على المكاتب و يتيسر له ذلك.

و لا يصح تعليق الكتابة على شرط مستقبل ،و لا تنفسخ بموت السيد، أو جنونه أو الحجر عليه لسفه أو فلس لأنها عقد لازم[8].

أن تكون الكتابة بما يحل بيعه من مـــال محدود معلوم ،فلا تحل المكاتبة على خمر أو نحوه، ولا تصح على آنية ذهب أو فضة ،و لا بجوهـــر و نحوه لإفضاء كل هذا إلى التنازع ولا على مجهـــول ،لأن الكتابـــة بيع، و لا يصـــحّ البيع مع جهـــالة الشيء[9].

و على السيّد شروط أيضا، منها:

---

(1)ابن حزم: المحلى، جـ9، ص222.

(2)ابن رشد، المقدمات و الممهدات ،جـ3، ص175؛ ابن مهنا ،الفواكه الدواني ،مج2، ص225.

(3)ابن رشد، المصدر السابق،جـ32، ص175.

(4)ابن المنذر ،الإجماع، ص92؛ الإقناع في مسائل الإجماع،مج3، ص1490. 1491 ؛ الدمشقي العثماني البغدادي، المصدر السابق،ص584.

(5)موسوعة فقه عليّ بن أبي طالب، ص278.

(6)الإقناع في مسائل الإجماع، مج3، ص1492 ؛ الدمشقي العثماني الشافعي، المصدر السابق، ص584.

(7) المراد هنا بالنجم، الوقت، لأن العرب لم يكونوا يعرفون حساب الوقت، و إنما يعرفون الأوقات بطلوع النجوم(المعتمد، جـ2، ص128) ؛لذلك كانوا يحددون معاملاتهم بظهور النجوم ،فيقول أحدهم :إذا طلع النجم الفلاني أدّيت حقك. فسميت الأوقات نجوما ثمّ سمي المؤدى في الوقت نجما. و لم يجز الشافعي الكتابة على نجم واحد،فأقلها عنده، نجمان ،بخلاف مالك و أبي حنيفة اللذان أجازا أداء الكتابة مرّة واحدة (الإقناع في مسائل الإجماع، مج3، ص1490؛ الدمشقي العثماني الشافعي، المصدر السابق،ص584؛ابن مهنا ـالفواكه الدواني، مج2، ص226).

(8)المعتمد ،جـ2، ص132. 133.

(9)المعتمـــد، جـ2، ص127؛ ابن مهنـــا، الفواكـــه الدواني، مج2، ص226 ؛ابن رشد ،المصدر السابق،جـ3، ص182.

أن يكون مسلما[1] ،بالغا،عاقلا، غير محجور عليه، و لا مجنون و لا سكران، ساعة الكتابة،سليم الجسم، و كذلك المرأة التي تملك عبيدا و تريد مكاتبة أحد عبيدها ،يجب أن تكون عاقلة ،بالغة، غير المحجورة، و لا ذات الزوج و مسلمة[2].

أن يكون مالكا للعبد ملكا صحيحا، تامّا غير منقوص[3].

و إذا كاتب السيد عبده على نجوم معلومة، بما تجوز به الكتابة ،و قال له: أدّيت ذلك في الأوقات التي سمّيناها فأنت حرّ. فالفقهاء يجمعون على أن الحرّية ،تجب له، إذا أدّى ما شُرط عليه، و اختلفوا فيه إذا كاتب على ذلك و لم يعبر عليه السيد بالقول صراحة[4]، لأن الكتابة لا تصحّ إلا بالقول،فهي إمّا بيع، أو تعليق للعتق على الأداء[5].

و لم تجز أغلبية الفقهاء عتق العبد، على مال يكتسبه على غير سبيل الكتابة، غير أن مالكا أجازه على شرط أن يكون المال الذي يدفعه العبد إلى سيده من وجه التجارة[6].

و لا يجوز للسيد بيع مكاتبه ما دام يؤدي ما يجب عليه من نجومه،في أوقاتها[7]

يجوز للسيد أن يأخذ من عبده ،غير ما اتفق عليه ،في بدل الكتابة،إذا بذله له المكاتب، تيسيرا عليه ،كأخذ الدراهم عوض الدنانير، و العروض عوض النقد[8]

أن يكاتب السيد عبده بنفسه، فلا يشرك معه شخص آخر.

و يجوز له التنازل عن جزء من بدل الكتابة، كما يستحّب أن يُعين المولى مكاتبه بشيئ من بدل الكتابة قدّره عليّ بن أبي طالب (رضه) بربع المبلغ المتفق عليه[9]و يكون ذلك بمثابة

---

(1) جاء في الفواكه الدواني أن الإسلام ليس شرطا، فالكافر تصح كتابته لعبده المسلم(مج2، ص226).

(2) نفسه: موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، جـ2، ص1021.

(3)الإقناع في مسائل الإجماع ،جـ3، ص1491؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، جـ2، ص1021.

(4)الإقناع في مسائل الإجماع ،جـ2، ص1491؛ ابن رشد، المصدر السابق،جـ3، ص178.

(5)المعتمد ،جـ2، ص128؛لكن إذا كوتب المميّز ،صحّ العقد، لأنّه يصحّ تصرّفه و بيعه بإذن وليه، فتصح كتابته، فتعاطي السيد العقد معه، إذن له في قبوله ،(نفس المصدر، جـ2، ص129؛ ابن حزم المحلى، جـ9، ص243).

(6)الإقناع في مسائل الإجماع، جـ3، ص1493

(7)ابن المنذر، الإجماع،ص92. 93.

(8) موسوعة فقه عبد الله بن عمر، ص372.

(9) مسند الإمام زيد، ص334؛ ابن رشد، المقدمات و الممهدات ،جـ3، ص176؛ ابن كثير، المصدر السابق،مج15 ،ص123؛ موسوعة فقه علي بن أبي طالب، ص278. 279.

صدقة ، لقول الله تعالى:" و آتوهم من مال الله الذي آتاكم"[1] و لقول الرسول(ص) " من أعان مكاتبا في رقبته ،أظلّه الله في ظلّه يوم لا ظل إلا ظلّه"[2] و يستحب أن تكون هذه الإعانة بترك شيء من آخر نجوم المكاتبة،لأنه إذا أسقط عن العبد النجوم الأولى، ثم عجز عن أداء بدل الكتابة و أعيد للرق، فإن ماله يعود إلى سيّده ،و بذلك تعود الصدقة إلى صاحبها[3]مما يتعارض مع أحد الأغراض الأساسية من تشريع المكاتبة، و هو الحث على العمل،و التكسب الشرعي.

الشروط الواجب توفرها في العبد المكاتب:

اتفق العلماء على أن العبد(أو الأمَة) المكاتب يجب أن يكون مسلما ،بالغا، عاقلا[4].

أن يكون مملوكا ملكا صحيحا، كاملا للسيد ،لا بعض ملك[5]

أن يسأل سيّده الكتابة عن نفسه[6]،بلا شرط ردّ المال إليه[7]

أن يكون قادرا على السعي للوفاء بمال الكتابة[8]أما إذا سرق أو غصب مال الكتابة، فإنّه لا يعتق لفساد القبض[9].

أن يسعى في الحصول على مال الكتابة،و لا تكره كتابة العبد الذي لا كسب له في حين تكره كتابة الأمَة التي لا كسب لها بالإجماع[10].

إذا عجز عن أداء ما كوتب عليه، بَطُلت كتابته و عاد رقيقا، غير مكاتب ،و لا سبيل

---

(1) سورة النور، الآية :333.

(2) ابن رشد،المصدر السابق،جـ3،ـ ص176.

(3) موسوعة فقه عبد الله بن عمر ، ص372. 373.

(4)ابن حزم،المحلى، جـ9، ص227؛ واختلف السلف في جواز مكاتبة الصغير الذي لا مال له، و لا قدرة له على الأداء، من عدمه(ابن مهنا،الفواكه الدواني ،مج2، ص226).

(5) الإقناع في مسائل الإجماع، جـ3، ص1491؛ على العبد أن يكاتب جميعه لأنه لا تصح كتابة بعضه(ابن مهنا ،المصدر السابق، مج2، ص226).

(6)ابن حزم ،المحلى، جـ9، ص227. 232.

(7)الإقناع في مسائل الإجماع،جـ3،ص1491.

(8)موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي،جـ2، ص1496؛ ابن كثير ،المصدر السابق، مج15، ص121.

(9)المعتمد،جـ2،ص129؛ ابن حزم ،المحلى، ص226.

(10) ابن عبد البر النمري القرطبي،الكافي ،ص520؛ ابن هبيرة، الإفصاح عن معاني الصحاح، ص307.

للسيد فيما كان يطالبه به. و يعتبر المكاتب عاجزا إذا أعلن عجزه عن أداء بذل الكتابة[1] وكذلك إذا توالى عليه نجمان من نجوم الكتابة لم يؤدهما[2]و اختلف فيما إذا أدى ثلث ما عليه فأكثـــــر فهل يصبح غريما [3]أم أنه يبقى عبدا ما بقي عليه درهم[4].

و يستطيع المكاتب،أن يقوم بالتجارة،و يتصرّف فيما فيه الصلاح لماله، و التوفير على نفسه،وله أن ينفق،و يكتسي منه بالمعروف[5] فالمال الذي يكسبه منذ مكاتبته سيده يصبح من حقّه ليوفرّ منه ما كاتب عليه، و يتعوّد على الكسب،فلا يكون كلاّ على الناس بعد تحريره فالمشرّع يحميه في الفترة التي يتحمّل فيها مسؤوليـة نفسه، فلا يلجأ إلى أحطّ الوسائل لينفق على حاله[6]لكن الفقهاء يجمعون على منعه من هبته أو صرفه في الكفّارات و الجنايـــــات[7]. و يتفقون على أن ولده من المرأة الحرّة يكونون أحرارًا، أما ولده من أمَةٍ ،لقوم آخرين ،غير سيده فهم مِلكٌ لمولى الأمَة[8].

وإذا وضعت المكاتبة،ولدًا بعد كتابتها ،فإنّه يتبع أمّهُ في العتق بالأداء أو بالإبراء من مال الكتابة،لأن ذلك يعد سببا قويا للعتق، لا يجوز للسيد إبطاله بالاختيار فيسري إلى الولد، كالاستيلاء[9].

و إذا أدّى المكاتب جميع ما عليه في كتابته ،فإنّه يصبح حرّا و كذلك إذا أبرأ السيد عبده

---

(1) مسند الامام زيد، ص334؛ موسوعة فقه علي بن أبي طالب،ص279.

(2) الإقناع في مسائل الإجماع ،مج 3، ص 1496.

(3) اختلف السلف في العبد الذي يؤدي جزءا مما اتفق عليه مع سيده في مكاتبته فقال بعضهم هو غريم من الغرماء،لا يرجع إلى الرق أبدا لأنه ابتاع نفسه من سيده بثمن معلوم إلى أجل معلوم،فقال بعضهم إذا أدّى العبد المكاتب الثلث فهو غريم و قال آخر إذا أدى الثلاثة الأرباع فهو غريم،وقال آخر إذا أدّى قيمتــــــه فهو غريم، و دحض ابن رشـــــد كل ذلك و ذكر أن الفقهاء اتفقوا على أن المكاتب عبد ما بقي عليــــــــه من كتابته شيء لما ورد في السنة (المقدمـــــــــات ،الممهدات،جـ3، ص178. 179).

(4) ابن رشد: نفس المصدر،جـ3، ص178؛ ابن عبد البر النمري القرطبي،الكافي،ص520؛ ابن مهنا ،المصدر السابـــق،مج2، ص225؛ فقه الفقهاء السبعة،جـ1،ص689.

(5)ابن رشد،المصدر السابق،ص379.

(6)في ظلال القرآن ،مج 1، جـ2، ص 160.

(7)ابن مهنا،المصدر السابق،مج2،ص 225.

(8) نفسه.

(9)نفسه.

من مال الكتابة أو ورثه سيّده عُتق لأنه لم يبق لسيّده عليه شيء ،و إذا بقي عليه قليل من المال لم يؤدّه، فإنّه يحصل على مساعدة من مال الزكاة ،لقول الله تعالى:" و آتوهُمْ مِنْ مَال اللِه الذِي آتاكُم"[1] و قد كانت الكتابة معروفة ببلاد المغرب إذ ذكر الإمام سحنون حوالي إثني وسبعين مسألة تتعلق بها: أهمّها، ما جاء في المذهب المالكي من أحكام تخص المكاتبة المشتركة بين مالكين فأكثر ،و المكاتبةُ لأكثر من عبد في واحدة و مسائل تهم المكاتب و أخرى تهم السيد المكاتب، و أم الولد المكاتبة و المكاتبة إلى أجل ،و المكاتبة بشرط و بيع المكاتب و المكاتبة ومسائل كثيرة مختلفة[2] و كذلك ابن أبي زيد القيرواني الذي قدّم أكثر من أربعين مسألة حول المكاتبة والمكاتب و السيد[3].

فالكتابة إذن ،تسمح لمن يطوق إلى الحرية من الرقيق أن يصل إليها دون المساس بحق ملكية السيد، مما دفع الفقهاء إلى وضع شروط تُنَظّمُها ،و في نفس الوقت فإن العبد ،منذ اللحظة التي يكاتب فيها مولاه على الحرية ،يكتسب بعض الحقوق المادّية، فيتصرّف في أجرته ،و يصبح مستحقا في مصاريف الزكاة، و يحصل على مساعدات أهل البر، و يعتمد على نفسه من خلال التكسب الحلال.

فالمكاتبة دليل حقوق الرقيق على مواليهم، و على المجتمع الذي يعيشون فيه و هي وسيلة من وسائل تقليص عدد الأرقاء، بصفة تدريجية، بالإضافة إلى وسائل أخرى، و منها التدبير.

التدبيـــــــــر:

و التدبير: هو النظر في عواقب الأمور، لتقع على الوجه الأكمل[4]،و هو ، في الاصطلاح:تعليق سيّد ،مكلف،رشيد[5]،عتق عبده، بموته[6]و هو عقد شرعي ينص ،على عتق

(1)سورة النور. الآية،33.

(2)المدونة الكبرى، جـ5، ص 374 فما بعدها ؛جـ6، ص 22. 24.

(3) النوادر و الزيادات ، جـ13، ص 81 فما بعدها.

(4)محمود عبد الرحمن عبد المنعم، معجم المصطلحات و الألفاظ الفقهية، جـ1، ص451. 452.

(5)لا ينفذ تدبير صبي، و لا مجنون ،و لا سفيه، و لا مدين، و المكلف يشمل المسلـــــم و الكافر(ابن مهنا، الفواكه الدواني، مج2 ، ص222).

(6)الإقناع في مسائل الإجماع، جـ3، ص481؛ ابن الأثير في غريب الحديث و الأثر، جـ3، ص98؛موسوعة فقه علي بن أبي طالب،ص283؛ موسوعة فقه عبد الله بن عباس،جـ1، ص504؛ موسوعة فقه عمر بن الخطاب، ص435.

مملوك في ثلث مال مالكه[1]،بعد موته ،بعتق لازم[2] و يجمع الفقهاء على أن تدبير المالك المسلم لعبد مستحب شرعـــا[3]. و يسمّى العبد مدبّرا ،لأنّه يُعتق دُبُرَ حياة سيّده،فالموت دبُر الحياة، و دبر الشيئ ما وراءه[4]. و من صيغ التدبير أن يقول السيّد لمن يملكه صراحة :" أنت مدبّر" و في حالة الأمة أنت مدبّرة أو " أنت عتيق"، أو "أنت محرّر"،أو " أنت حرّ إذا متّ" أو " متى مت" ،أو بعد موتي"، و ما أشبه ذلك من أقوال[5] يفهم منها تعليق العتق على موت السيّد " لا على وجه الوصية،بل على وجه التحتم و اللزوم"[6] و يصبح التدبير مقيّدا كقول السيد لعبده:" إذا قدم فلان ،فأنت مدبّر"[7].

و إذا عتق المدبّر من ثلث مال مولاه ،بعد موته فحكمه كحكم الوصية[8]، و قد يُقدم على سائر الوصايا،بحجة قول عبد الله بن عمر:" إذا كانت عتاقة و وصية ،بدىء بالعتاقة"[9]

و يشترط في التدبير أن يكون العبد،صحيح العبودية[10]،مملوكا لسيّده الذي دبّره[11] و أن يكون السيد جائز التصرّف في ماله عند التدبير غير محجور عليه شرعا و يجوز للمرأة البالغة المسلمة، العاقلة ،غير المحجور عليها أن تدبّر رقيقها[12] مثل الرجل تماما و يملك

---

(1)فقه الفقهاء السبعة، جـ1، ص683؛ ابن عبد البر النمري القرطبي، الكافي ، ص 517؛ ابن مهنا ،الفواكه الدواني، مج2، ص218 .222 ؛ و خالف بعض السلف هذا الرأي ،منهم الشعبي و مسروق ،و الليث، فقالوا :المدّبر يعتق من جميع المال لا من الثلث(فقه الفقهاء السبعة، جـ1، ص683؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص208؛ موسوعة فقه علي بن أبي طالب، ص263).

(2)ابن مهنا، الفواكه الدواني، مج2، ص222؛ ابن رشد ،المقدّمات الممهدات ،جـ3، ص؛،ابن عبد البر النمري القرطبي، الكافي ، ص517 ؛الإقناع في مسائل الإجماع ،مج3، ص1481.

(3)ابن مهنا ،الفواكه الدواني، مج2، ص222؛ الإقناع في مسائل الإجماع ،مج3، ص1481.

(4)ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث و الأثر، جـ3، ص98؛ ابن مهنا ،الفواكه الدواني،مج2، ص222 .

(5) ابن عبد البر النمري، القرطبي ،الكافي ، ص 517 ؛ المعتمد ،جـ2، ص123. 124؛ الإقنـــاع في مسائل الإجماع ، جـ3، ص1482؛ موسوعة الإجماع ،جـ1، ص207.؛ ابن أبي زيد القيرواني، متن الرسالة، ص100.

(6)ابن مهنا ، الفواكه الدواني، مج2، ص223؛ و تسمى صيغة كفاية ،(نفسه) .

(7) المعتمد ،جـ2، ص124؛ ابن مهنا ،الفواكه الدواني، مج2، ص223؛ ابن رشد ،المقدمات الممهدات ،جـ3، ص191. 193.

(8)المعتمد، جـ2، ص123؛الإقناع في مسائل الإجماع، ص1482.

(9) المعتمد، جـ2، ص123 ؛الإقناع في مسائل الإجماع ، ص1482؛ موسوعة فقه عبد الله ابن عمر ، ص375.

(10) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص208. 209 ؛ الإقناع في مسائل الإجماع ،جـ3، ص1484.

(11) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص209.

(12) ابن مهنا ، الفواكه الدواني، ، مج 2، ص223.

السيد المدبّر حق استخدام عبده المدبّر ،و تأجيره ،لأنه يبقى على ملكه[1] حتى يموت ويستطيع أيضا وطء أمَتَه التي دبّرها ،فلا ينقص تدبيرها بذلك، و إذا حملت و صارت أم ولد، فهذا أقوى من التدبير لأنها تعتق من رأسمال سيّدها في حين إذا لم تحمل فإنها تعتق كمدبّرة من ثلث التركة[2].

و يشمل التدبير العبد (أو الأمة)المكاتب،كما تجوز كتابة المدبّر و إذا مات الرجل بعد تأدية العبد لبعض ما عليه فإن ما أخذه السيد من عبده، فهو له، و ما بقي فلا شيء على العبد، ويتم عتقه[3] .

و لم يُجز مالك بيع المدبّر ،أو هبته[4] في حين رأى عبد الله بن عباس و الشيباني أن المدبّر تجري عليه أحكام العبد[5].

و إذا مات سيّد المدبّر و عليه دين، فمن الفقهاء من يرى أنه لا يجوز بيعه[6] ومنهم من قيّد بيعه بشروط ومنهم من يجيزه[7] و إذا مات السيد وادّعى عبده التدبير على ورثته تكون دعوته صحيحة .و يكون حكم ولدِ المدبّرة ،حسب مالك، و أبي حنيفة ،كحكم أمِّهم ، في حين يقول الشافعي إنهم لا يكونون مدبّرون مثلها[8] لكن أغلب الفقهاء ذهبوا إلى القول بأن ولد الأمة، الذين حملت بهم من غير سيّدها ،قبل التدبير، لا يتبعونها فيه، و أجازوا بيعهم،أما الذين يولدون بعد التدبير فإنهم بمنزلة أمهم[9] سواء كانت حاملا عند تدبيرها ،أو بعد ذلك.فالأولاد يتبعون أمّهم في الحرية و في العبودية ،يُرقون برقها و يُعتقون بعتقها ،ولأنّ الأم استحقـــــت

(1) ابن المهنأ: المصدر السابق،مج.2 ، ص 223.

(2) نفس المصدر، مج2، ص224؛ ابن رشد، المقدمات الممهدات ،جـ3، ص194.

(3)المعتمد، ص124؛ ابن مهنا ،الفواكه الدواني ،مج2، ص224.

(4)ابن عبد البر النمري القرطبي، الكافي، ص517؛ موسوعة الفقه المالكي، جـ5، ص318؛ موسوعة فقه علي بن أبي طالب ، ص283.

(5)فقه الفقهاء السبعة، جـ1، ص684 ؛ الدمشقي العثماني الشافعي،المصدر السابق، ص583؛ المعتمد، جـ2، ص124؛ موسوعة فقه عبد الله بن عباس ،جـ2، ص504.

(6)قال مالك: لا يجوز بيع المدبّر في حياة سيده،و يجوز بيعه ،بعد الموت، إن كان على السيد دين و إذا احتوى الثلث قسمته، أو لم يكن على السيد دين عتق جميعه و إن لم يحتمله الثلث، عتق ما يحتملـــــــه (ابن عبد البر النمري القرطبي، الكافي ، ص517؛ ابن هبيرة، الإفصاح عن معاني الصحاح، ص306).

(7) ابن هبيرة، المصدر السابق، ص306.

(8)نفسه.

(9) فقه الفقهاء السبعة، جـ1، ص684. 685 ؛موسوعة الفقه المالكي ،جـ5، ص318؛ الدمشقي العثماني الشافعي ،المصدر السابق، ص583؛ موسوعة فقه علي بن أبي طالب ، ص284.

الحرية بموت سيّدها،فإن أولادها يتبعونها كأم الولد(1).

و يجمع الفقهاء على أن الأولاد الذين حملت بهم بعد التدبير، يتبعونها، فيعتقون كما تعتق هي بعد موت سيّدها، و يرقون برقها(2) إلا أن الشيباني يرى أن أبناء الأمَة المدبّرة يكونون أحرارا بعد موت سيد أمّهم و لو بيعت ، فلا يبطل التدبير فيهم(3) أمّا أولاد العبد المدبّر، فحكمهم حكم أمّهم(4).

إيقـــــاف التدبـــــير:

يبْطل التدبير إذا تراجع عنه السيد ، و هذا غير جائز عند المالكية(5).

وإذا قتَل العبدُ المدبّر سيده، لاستعجاله وفاته،فيعاقب بنقيض قصده، حتى لا يتخذ العبيد ذلك وسيلة إلى القتل المحرّم من أجل الإسراع بالعتق.

و إذا وَضعَت الأمَة المدبّرة من سيّدها لأنها تصير بعد ذلك، أمّ ولد، و مقتضى التدبير هو العتق من ثلث مال السيد، و مقتضى الوضع هو العتق من رأس المال، و إن لم يملك مولاها غيرها و لا يمنع الدّين عتقها ،و بما أن الولادة أقوى من التدبير فقد وجب به الأضعف(6).

و يكون التدبير نافذا ،إذا لم يحدث ما ينقضه ،و مات سيّد العبد الذي دبّره في حياته(7) و بذلك يُفتح باب آخر لعتق العبيد ،بعد وفاة مواليهم، و قد تعددّت صيَغُه، و ضَبَط الفقهاء عمليّته ،و منعوا رجوع السيد فيه إلاّ لظروف قاهرة، و دلّت بعض الفتاوى و المسائل على حصول أعداد من العبيد ،إناثا و ذكورا ،على حريتهم في بلاد المغرب كما في بقية أنحاء العالم الإسلامي : فالإمام سحنون أورد ثماني عشرة مسألة ،تعرّض فيها للتدبير بالقول، و لمال المدبّر ولحكم أولاده كما خاض في موضوع المدبّر المشتَركِ المَلكيّة، و رهِنه ،و بيعِه ، وحكم مدبّر الذميّ، ودعوى التدبير و مسائل أخرى كثيرة(8).

(1) ابن رشد، المقدّمات و الممهدات، جـ3، ص192؛ المعتمد،جـ2، ص126؛موسوعة فقه عمر بن الخطاب، ص436.

(2) الإقناع في مسائل الإجماع، جـ3، ص1485؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، جـ1، ص209.

(3) المعتمد، جـ2، ص126.

(4) فقه الفقهاء السبعة، جـ1، ص686؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي،جـ1، ص209.

(5)ابن عبد البر النمري القرطبي، الكافي ، ص517 ؛ ابن هبيرة ، الإفصاح عن معاني الصحاح ، ص306.

(6) المعتمد، جـ2، ص125.

(7) ابن المنذر، الإجماع، ص93؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ1، ص208.

(8)المدونة، جـ6، ص7 و هن و هناك.

تناول ابن أبي زيد القيرواني، من جهته، عدة مسائل تتعلق بالمدبّر ،منها خدمته ،و هبته و تدبير شقص من عبد، و التدبير بشرط ،ومال المدبّر ،و جنايته إلى غير ذلك[1].

و واصل الفقهاء الذين عاشوا في فترات متتالية، الاهتمام بموضوع التدبير، منهم البرزلي الذي ذكر فتوى تتعلق ببيع المدبّر ،وأخرى تتعلق بالزوجة المدبّرة[2] و كذلك الونشريسي الذي تحدث عن الرجوع في التدبير ،و جناية العبد، كالسرقة،و الإباق[3].

العتـــــــــق:

العتق لغة ،هو زوال الرق عن المملوك،و هو شرعا ،خلوص الرقبة من الرق[4].لأنه قوة حكمية يصير بها العبد،أو الأمة،أهلا للتصرّفات الشرعية[5]. فيقوى المعتق على ما لم يكن قادرا عليه،قبل ذلك،من الأقوال و الأفعال.و يزول عنه ما كان فيه من ضيق نتيجة العبودية، ويصبح من الأحرار،ويتسع رزقه بسبب القدرة على الكسب والحرية[6].

و قد شُرّع العتق لقول الله:" و ما أدراك ما العقبة، فكّ رقبة"[7] و يتفق الفقهاء على أنه مندوب و هو من الأفعال الحسنة[8]،التي حث عليها الدين، و رغّب فيها،و عدّوه من أعظم القربات لقول الرسول (ص) " من أعتق رقبة مؤمنة،أعتق الله بكلّ إرب منهـــــا،أربا من النار"[9] و قد أعتق النبي(ص)ثلاثا و ستين رقبة[10]

(1) النوادر و الزيادات،جـ12 ، ص416؛ و جـ13، ص11 فما بعدها.

(2) فتاوى البرزلي ،جـ4، ص332 ؛ جـ6، ص18.

(3) المعيار، جـ9، ص197. 198.

(4)محمود عبد الرحمن عبد المنعم، معجم المصطلحات و الألفاظ الفقهية،جـ2،ص472. 473؛و يقال : عتق العبد،يعتق،عتقا. كما يقال : أعتق السيد عبده، فهو: عتيق.و العتق مشتق من قول العرب:عتق الفرّس إذا سبق. و عَتَقَ الفَرخ إذا طار .فشبه العبد بالطائر و الفرس لأنه يتخلص بالعتق من قيد الرق،و يذهب حيث يشاء ،شرح الزرقـــــــاني على موطأ الإمام مالك. ، جـ4 ص105.

(5) المدونة الكبرى،جـ5،ص243؛التعريفات الفقهية،ص372؛مراتب الإجماع،ص260؛جامع الأمهات ،ص526.

(6) المدونة الكبرى،جـ5،ص243.

(7)سورة البلد،الآية: 12. 13.

(8)ابن رشد: المقدّمات الممهدات ،جـ3، ص154؛مراتب الإجماع ،ص260؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي،جـ2،ص785؛موسوعة فقه علي بن أبي طالب ،ص284.

(9) حديث متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب العتق،باب في العتق و فضله ،حديث رقم 2517.

(10) الجعلي المالكي(عثمان بن حسنين):سراج السالك،شرح أسهل الممالك،جـ1،ص229.

أركان العتـــــــــــق:

و للعتق ثلاثة ،هي:المعُتِـقُ،و المُعْـتَـق،وصيغة العتق.

أ-المـُعْـتِـقُ: يصحّ العتق من كل حرّ ،مكلّف ،بالغ،راشـــد ،عاقـــل[1]،غير مُستكره،سليم الجسم[2]،مالكُ أمر نفسه، يَجوز تصرفه في المال ،غير محجور عليه[3]،سواء كان مسلما أو ذميّا[4]،مالك للعبد[5].

ويكون العتق بلا شرط، و لا أخذ مال من الملوك ،ذكر كان أم أنثى ،و لا غيرهما باستثناء الكتابة[6].و يصح العتق أيضا ،من المرأة المسلمة،العاقلة،غير المحجور عليـــها،و لا ذات الزوج.

واختلف الفقهاء في عتق الرجل الذي يحيط بِمَا لِه الدّيْن[7]: فذهب مالك إلى القول بعدم جواز عِتاقة رجلٍ عليه ديْن يستغرق مَالَه[8] لكن علماء العراق أجازوا ذلك .و اشترطوا عدم حجر الحاكم على العتق[9].و أجاز ابن حزم الظاهري ذلك،شرط استغـــناء السيد عن مملوكه[10] وكان هذا العتق موضوع مساءلة في بلاد المغرب كما طرحت على الإمام سحنون سبع من مسائله [11] وعلى ابن أبي زيد القيرواني خمس[12].

و اختلف فيمن يعتقه السيّد المريض، و في حكمه[13]. فمال أغلب الفقهاء إلى القـــول

---

(1) أجمع الفقهاء على أن عتق الصبي،و المعتوه،و المجنون،و المحجور عليه، لمملوكه باطل. و أجاز مالك و أصحابه عتق الرجل المحجور عليه لأم الولد(أنظر: موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ2، ص788).

(2)مراتب الإجماع،ص260؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ2، ص785.

(3) شرح الزرقاني ،جـ4، ص 105.

(4) القوانين الفقهية ،ص 393 ؛ سراج السالك ،شرح أسهل الممالك،جـ1، ص222 .

(5)موسوعة فقه عبد الله بن عباس،جـ1،ص513.

(6)مراتب الإجماع، ص 260؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ2، ص786.

(7) ابن رشد، بداية المجتهد و نهاية المقتصد،جـ2، ص583.

(8) موطأ الإمام مالك، ص427؛ابن أبي زيد القيرواني ،متن الرسالة، ص99.

(9) القوانين الفقهية،ص 393 ؛ ابن رشد ،المصدر السابق،جـ2،ص583.

(10) موسوعة تقريب فقه ابن حزم الظاهري ،جـ2،ص743.

(11)المدونة الكبرى، جـ5، ص285 فما بعدها.

(12) النوادر و الزيادات ،جـ12، ص400 فما بعدها.

(13) المدونة الكبرى، جـ5،ص243؛ابن رشد ،المصدر السابق،جـ2،ص787.

بصحّة عتقه، و رأوا أنّه إذا مات في مرضه،كان العتق من ثلث ماله، فإن وَسِعَه عُتق جميع العبد،وإلاّ عتق ثلثه(1).أمَّا مالك فيرى أنّه لو أعتق رجلٌ ثلث عبده و هو مريض ،فبتّ عتقه،عُتق عليه كلّه،في ثلثه إن عاش، و إن مات عتق عليه في ثلثه، لأن أمر الميت جائز في ثلثه، في حين أن أمر الصحيح جائز في ماله كلّه(2) و العتق في المرض لا يُنفّذ إلاّ بعد الموت و هو مثل العتق بعد الموت يكون من الثلث(3) .و يرى الظاهرية، أنّ عتق المريض نافذ كعتق السليم(4).

و إذا أعتق السيد عبيده في مرضه،و لم يكن عنده مال غير هؤلاء،وأوصى بعتقهم، أقْرع بينهم ،بعد أن يقسموا ثلاثة أجزاء بقيمتهم. فيعتق جزء واحد منهم(5).

ب- المُعتق: وهو كل إنسان مملوك ملكا صحيحا ،ليس فيه عقد من عقود الحرّية ،حيّا، مقدور عليه، غير مأجور ،و لا مرهون،و لا مُخدم،مسلمًا كان أو غير مسلم(6) ، ذكرا كان أم أنثى.

جـ- صيغة العقد: تنقسم صيغة عقد العتق إلى نوعين،عتق صريح و عتق كناية. و يتمثل العتق الصريح في أن يصرّح السيد بلفظ "الإعتاق" و "التحرير" و" فك الرقبة"(7) كأن يقول لعبده:أنت عتيق أو أنت حرّ أو بيّنت عتقك ،أو بتلته،أو أنت معتق.

و قد اتفق الفقهاء على أنّ هذه الألفاظ ملزمة للسيد، حتى و لو كان هَازلاً فيما تلفّظ به(8) وكذلك من قال لأمته:أنتِ خليّة ،أو بريّة ،أو بائن، أو بتّة،أو اعتديّ أو اشتري نفسك،فإنّها تعتق

(1)القوانين الفقهية،ص393؛ابن رشد،المصدر السابق،ص584.

(2) موطأ الإمام مالك،ص425. 426 ؛ شرح الزرقاني،جـ4، ص108. 109.

(3) ابن رشد ،المقدّمات الممهدات،جـ3، ص 164 ؛ المدونة الكبرى، جـ5، ص 294.

(4) القوانين الفقهية ،ص 393 ؛ سراج السالك، شرح أسهل المسالك، جـ1، ص222.

(5) المدونة الكبرى، جـ5 ، ص243.

(6)موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، جـ2، ص786؛ و أجمع الفقهاء على جواز عتق العبد غير المسلم تطوّعا، في غير الكفارات،وقالوا إنّ في ذلك فضلا،لكنّه دون فضل الرقبة المؤمنة (نفس المصدر ،جـ2، ص789)، و كان عبد الله بن عمر يفضل إعتاق المسلم على غير المسلم، للأخوة التي عقدها الله بين المسلمين بقوله(إِنَمَا المُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ " سورة الحجرات، الآية،10 (أنظر :موسوعة فقه عبد الله بن عمر،ص380).

(7) القوانين الفقهية،ص395؛ و يسمى هذا العتق :عتق مبتل(نفسه).

(8)ابن أبي زيد القيرواني ،النوادر و الزيادات،جـ12،ص260 ؛ موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،ج2، ص786؛موسوعة فقه عليّ بن أبي طالب ، ص284؛ واختلف العلماء في الرجل يقول لعبده: أنت حرّ إن شاء الله أو ليس لي عليك شيء أو خرجت من ملكي أو يدي (الإقناع في مسائل الإجماع،مج3، ص1477. 1478) ؛ و هناك أقوال كثيرة اختلف العلماء في نفاذها (أنظر: ابن أبي زيد القيرواني،المصدر السابق،جـ12، ص260 فما بعدها).

على مولاها إذا نوى عتقها[1] و قد أورد الإمام سحنون تسع مسائل[2] عن العتق بالتصريح وجاءت خمس مسائل عند ابن أبي زيد القيرواني[3].

أمّا عتق الكناية فيتمثل في استخدام السيد لألفاظ تتضمن كناية كقوله لعبده :" قد وهبتك نفسك"أو" لا سبيل لي عليك"أو" اذهب واغرب"أو" أنت لله" و يشترط الفقهاء في هذه الأقوال، النيّة بها، فإذا كان السيد ينوي العتق،فإن العبد يعتق، و أضاف أبو حنيفة إلى ذلك قول المولى لعبده:" يا بنيّ" أو قوله لأمته "يا بنيّتي"[4].

أنـــــواع العــــتق:

العتق نوعان ،عتق تطوّع، و عتق واجب:

أ- عتق التطوع،ويقوم به المسلم ابتغاء وجه الله ،وهو من أفضل الأعمال .يتم بلفظ يوجب على صاحبه إعتاق عيده دون أن يكون هناك سبب لذلك[5] لأن من أعتق رقبة ،كانت له فداء من النار[6].

و أسباب هذا النوع من العتق كثيرة، لا تعدّ، و منها أن أحد النخاسين، وهو إسماعيل بن عُبَيْد المعروف بتاجر الله ،و كان يرسل المولدات إلى المشرق سمع ذات مرّة بعضًا منهن يبكين لفراق أهلهن،فتأثر بذلك و قال : " أشهدكم أنّ كلّ من لها أب، أو أمّ أو أخ،أو أخت ،فهي حرّة "[7] .

كما أن القاضي أبا العباس عبد الله بن أحمد بن طالب قام بشراء غلام بعشرة دنانير،وأعتقه لأنه أخذ بلجام دابته و ساعده على اجتياز مستنقع[8] واشترى غلاما راعيا مع غنمه و أعتقه ووهب له الغنم، لأنه ناوله سوطه الذي وقع منه[9]

و أعتق رجل من مشاهير القيروان ،لم تذكر المصادر اسمه ،عبدا له أرسَلَه بطعام في الليل

---

(1)ابن أبي زيد القيرواني، المصدر السابق،جـ12،ص260.

(2) المدونة ،جـ5، ص244. 245. 249.

(3) النوادر و الزيادات ،جـ.12 ، ص 267 و هنا و هناك.

(4) القوانين الفقهية، ص 395.

(5) القوانين الفقهية، ص394 ؛ ابن رشد، المقدّمات الممهدات، جـ3، ص155.

(6) الصابوني ، صفوة التفاسير،مج3، جـ30 ، ص562.

(7) أبو العرب، طبقات، ص85. 86.

(8)نفس المصدر، ص241 ؛القاضي عياض أبو الفضل، تراجم أغلبية، ص214.

(9) نفس المصدر، ص215.

إلى واصل العابد الخمّي و هو من رجال مالك كان يتعبد بقصر الرباط بسوسة، وفاء لوعده عندما قال: إن أوصلته (أي الطعام) إليه هذه الليلة فأنت حرّ[1].

و أعتق محمد بن سحنون غلاما لأنه بشره بأن جاريته قراطيس أنجبت منه ولدا سماه محمد و كناه بكنية أبيه[2]. و في سنة 901 م لمّا بدأ الأمير إبراهيم الثاني يعود إلى رشده، وتخلى عن سياسة التقتيل العشوائية التي طالت أفرادا من عائلته و مواليه و جواريه ، حرّر عبيده للتكفير عما فعل[3].

و أعتق الخليفة الفاطمي، المنصور بالله،عبده جوذر، إثر انتصاره على أبي يزيد ،و كتب إليه سجلا بذلك جاء فيه:"...إنا قد أوجبنا على أنفسنا من العتق و الصدقات ،و فعل الخير شكرا لله عز و جل على ما أنعم به علينا من هذا الفتح العظيم.... لكنا لن نجد في باب العتق عملا و لا أقرب قربانا عند الله عزّ و جلّ من عتق رقبة مؤمنة طاهرة زكية مثلك، فأنت حرّ لوجه الله العظيم ،و رجاء ثوابه الجسيم، فقد أعتقت جسمك و روحك في الدنيا و الآخرة، وسمّيناك تشريفا بمولى أمير المؤمنين"[4].

و هناك أمثلة أخرى كثيرة جدّا عن حالات العتق المختلفة التي كان أصحابها يتقرّبون إلى الله سبحانه و تعالى.و كان بإمكان الإمام أن يشتري العبيد من مال الزكاة و يعتقهم،لقول الله تعالى "إنما الصدقات للفقراء و المساكين...."[5] فقد أرسل الخليفة عمر بن عبد العزيز يحي بن سعيد ليشرف على صدقات إفريقية و لمّا أراد توزيعـــــها لم يجد فقراء يدفعها لهم،فاشترى رقيقا و حرّرهم و علق على ما فعل قائلا،"لم نجد فقيرا ،و لم نجد من يأخذها منا فقد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس،فاشتريت بها رقابا فأعتقتهم"[6].

و كان موسى بن نصير ،يتخير الأسرى، فيعرض الإسلام على من يتوسم فيه النجابة، وقبول الإسلام،بعد أن يحاوره و يجرّب"فطنة فهمه"[7]،فإن وجده ماهرا،اشتراه من مالـــــه

(1)القاضي عياض أبو الفضل، تراجم أغلبية، ص166. 167.

(2)نفس المصدر، ص382.

(3) أنظر: Vonderheyden,op.cit.,p.221

(4) سيرة الأستاذ جوذر، ص51. 52.

(5) سورة التوبة، الآية :60.

(6)ابن عبد الحكم ،سيرة عمر بن عبد العزيز ص 59 في فقه الزكاة ليوسف القرضاوي ،جـ2، ص59.

(7) ابن قتيبة،الإمامة و السياسة ،ص 233.

وأعتقه وتولاه[1] فنجح في كسب قلوب عدد كبير من الأرقاء.

و لم يكن مالك يرى بأسا من عتق العبد النصراني،و اليهودي ،و المجوسي تطوّعا[2].

ب- العتق الواجب:

و يتمثل في العتق في النـــــذر ،و العتــق في الكفارات ،و العتق في المثلة،وبالتبعيض، وبالقرابة[3].

أما العتق في النذر فهو عتق السيد لعبده أو عبيده،شكرا لله على ما أولاه،أو على شيء يتمنّاه، فيقول مثلا: لله عليّ أن أعتق عبدي هذا ،أو لله عليّ نذر عتق عبدي هذا، أو لله عليّ عتق رقبة، أو نذر عتق رقبة، فإن قال إحدى هذه الألفاظ وجب عليه الوفاء بنذره .لقول الرسول(ص):" من نذر أن يطيع الله فليطعه"[4].

جـ) العتق في الكفارات[5]:

يشترط فكّ الرقبة أي عتقها أيضا في كفارة الفطر في شهر رمضان،و في كفارة الظهار، و في الحِنث بالإيمان، و القتل الخطأ[6]، و تكون الرقبة المعتقة مؤمنة ، قال مالك، فأمّا الرقاب الواجبة التي ذكر الله في الكتاب فإنه لا يعتق فيها إلاّ رقبة مؤمنة[7] زيادة على أن تكون سليمة من العيوب و ليس فيها شركة ،و لا عقد عتق، و لا يجوز أن يعتق في الرقاب الواجبة نصراني ولا يهودي ،و لا يعيق فيها مكاتب،و لا مدّبر ،و لا أمّ ولد،و لا معتق إلى سنين.[8]

و العيوب التي يجب تجنبها في الرقبة، هي: كل عيب يمنع العبد من الكسب،كالمرض المزمن، الذي لا يرجى برؤه،والعمى،والبكم،والجنون،والهرم المفرط[9] و هذه كلها من

(1) عبد المنعم ماجد، التاريخ السياسي،جـ2، ص266.

(2)موطأ الإمام مالك، ص428. 429.

(3) القوانين الفقهية، ص394.

(4)ابن رشد، المقدمات الممهدات ،جـ3، ص167.

(5) جمع كفارة ،و هي تصرف أوجبه الشرع لمحو الذنوب، و تكون على التخيير بين إطعام عدد من المساكين ،أو كسوتهم أو صيام أيام معدودة ، أو تحرير رقبة (القوانين الفقهية، ص188).

(6) شرح الزرقاني، جـ4، ص118؛ و يضيف عبد الله بن عبّاس، وطء الحائض في إحدى الروايتين ،و التخلف عن صلاة الجمعة مع سماع النداء لها(موسوعة فقه عبد الله بن عباس ،جـ2، ص325).

(7) موطأ الإمام مالك، ص429.

(8) نفس المصدر ،ص428.

(9) موطأ الإمام مالك،ص428؛القوانين الفقهية،ص189.

معوقات السعي و العمل لكسب الرزق.فالمعتق الذي يكون مصابا بهذه الأمراض لا يستطيع الاعتماد على نفسه في توفير حياة كريمة،و لعلّ بقاءه في الرق يضمن له القوت و الرعاية.

د) كفارة القتل خطأ:

و أوجب الشرع الكفّارة على من قتل مسلما خطأ،حرّا كان أم عبدا، صغيرا أم كبيرا،ذكرا أم أنثى. و تكون بتحرير رقبة مؤمنة من مال القاتل.عملا بقوله تعالى:"و مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وِديَّةٌ مُسْلِمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلاّ أَنْ يَصَّدَّقُوا فإن كانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوّ لَكُمْ و هُوَ مؤمنٌ فتحريرُ رقبة مؤمنةٍ و إن كان من قوم بينكُم و بينهُم ميثاق فديّة مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبةً من الله و كان عليمًا حكيمًا"[1].

و يشترط أن تكون الرقبة المعتقة،مؤمنة،سليمة من العيوب،عاقلة،بالغة[2].فتيّة،ليست أمّ ولد،و لا مكاتبة و لا مدبّرة،و لا من الذين يعتقون بالملك أي ليست ملكيتها مشتركة[3].

و تعتبر هذه الكفارة تعويضا للمجتمع المسلم عن قتل نفس بإحياء نفس مؤمنة لأن إطلاق العبد من قيد الرق هو بمثابة إحيائه[4].

هـ) الحنث بالإيمان:

و هي أن يحلف الشخص على فعل شيئ و لا يفعله أو العكس؛أو أن يحلف على فعل غيره. وقال: على عتق رقبة،حدّد عددا من الرقاب يعتقها على أن يقوم بذلك الفعل في بلد معيّن،و في أجل محدّد،عند ذلك لزمه العتق باليمين لقول الله عز و جلّ:"يا أيّها الذين آمنوا أوفوا بالعقود"[5] و اليمين من العقود،و كذلك وجب العمل به[6]و إذا حلف السيد بعتق عبده،ثم مات قبل أن يبرّ بيمينه،عتق العبد من ثلثه[7].

و قد أورد القاضي عياض حادثة وقعت، حوالي سنة 171هـ/787م حلف فيها شخص

---

(1) شرح سورة المائدة،الآية:1.

(2) ابن أبي زيد القيرواني،متن الرسالة.ص99؛موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي،جـ2،ص933.

(3) قال عبد الله بن عباس:" لا يجـــــــزىء في عتق الرقبة إلاّ من صام و صلى"(موسوعة فقه عبـــــد الله بن عباس،جـ2،ص326)و مال إليه مالك(موطأ الإمام مالك،ص427.

(4) لصابوني(محمد علي)،صفوة التفاسير،مج1،جـ5،ص256،سيد قطب،في ظلال القرآن،مج2،جـ5،ص735-736.

(5)سورة المائدة،الآية:1.

(6)ابن رشد،المقدّمات الممهدات،جـ3،ص164.

(7)القوانين الفقهية،ص395.

يدعى أبو عثمان حاتم بن عثمان المعافري بتحرير مماليكه،فأعتقهم عليه القاضي عبد الله بن غانم[1] وأورد الإمام سحنون أربع مسائل تتعلق بالمعتق باليمين[2].و سجل ابن أبي زيد القيرواني سبع مسائل في نفس الموضوع[3]

مع العلم أنّ اليمين بالطلاق و العتق غير جائزة،لأنها حلف بغير الله.و كان الإمام سحنون يؤدب الناس حتى لا يعودوا إليها[4].و كان الخليفة هشام بن عبد الملك يأمر بحدّ من يحلف بالطلاق و بالعتق[5].

- الظِهـــــــار:

و تجب الكفارة أيضا في الظِهّار،وهو أن يشبه الزوج زوجته بأمّه، أو بعضو منها،فيقول لها:أنت عليّ كأمّي،أو كظهر أمّي.و بعد ذلك يندم على ما فرط منه،و يرغب في العودة إلى علاقة طبيعية معها. يجب إعتاق رقبـــــة،عبدا كان أو أمـــــة،من قبل أن يعاشر زوجته،التي ظاهر منها[6] عملا بقوله تعـــــالى:" فتحرير رقبـــــة من قبل أن يتمـــاسا "[7].

و من حالات عتق العبد تعرّضُه للتعذيب أو لأن أحد مواليه شقص منه،أو لأنه من الأقارب.

- المثلة(التعذيب):

و يعتق العبد الذي مَثل به سيّدُه عمدا،مُثلة بيّنة كقطع عضو كامل من الجسد،أو قطع جزء من عضو،كالأنملة أو طرف الأذن،أو أرنبة الأنف[8]و كذلك إذا ضربه سيّده ضربا مبرّحا،أو لَعَنَهُ. يعتق عليه ،لقول الرسول(ص):"من ضرب غلامـــه حدّا لم يأته أو لطمه،فكفّارته أن يعتقه"[9].

(1)تراجم أغلبية،ص11.

(2)المدونة الكبرى ،جـ5،ص264-284-285.

(3)النوادر و الزيادات،جـ12،ص2733 و هنا و هناك.

(4)نفس المصدر ،ص104.

(5)البرزلي،فتاوي ،جـ2،ص122.

(6)ابن أبي زيد القيرواني،متن الرسالة،ص83؛لصابوني محمد علي،المصدر السابق،مج3،جـ28،ص336.

(7)سورة المجادلة،الآية:3.

(8)القوانين الفقهية،ص394؛ابن رشد،المقدّمات الممهدات،جـ3،ص157.

(9)موسوعة فقه عبد الله بن عباس،جـ1، ص514؛موسوعة فقه عبد الله بن عمر،ص379.

- العتق بالتبعيض:

اتفق الفقهاء على أن من أعتق بعض عبده أو عضوا منه،عتق سائره في حياته إذا لم يفلس،بالحكم[1] ،و قال أبو حنيفـــــة يعمل العبد لشراء بقيّته من مولاه[2]و خالفه أصحابه في ذلك[3] لكنّ الظاهرية وافقوه[4]،و إذا مات السيد الذي أعتق شقصا من عبده،ثُلثه أو رُبعه أو نصفه فإنه "لا يعتق منه إلاّ ما أعتق سيّده،ويسمّى من ذلك الشقص"[5].

و إذا كان العبد مشترك الملكية بين اثنين أو أكثر،فأعتق أحدهم نصيبه و كان موسرا،قوّم عليه الباقي،و غرم لشريكه أو شركائه قيمة نصيبهم،و عتق العبد كلّة[6]. لقول الرسول(ص):" من أعتق شركا له في عبد،و كان له مال يبلغ ثمن العبد،قوّم عليه قيمة العدل،فأعطى شركاءه وعتق عليه العبد،و إلاّ عتق منه ما عتق"[7]،و قد جاءت مسألة واحدة في المدونة [8] و سبع مسائل في النوادر[9] في هذا النوع من العتق.

- العتـــــق بالقرابة:

يعتق العبد إذا ملكه ذو رحم محرّمة من أصول و فروع[10]،كأن يملك شخص بشراء أو ميراث،أو غير ذلك أبويْه أو أحدهما،أو وَلَدَ ولدِه،أو وَلَدَ بناتِه،أو جدّه،أو جدته أو أخاه لأمّ أو لأب، أو الاثنين معا[11].و كذلك إذا ملك شخص جزءا من هؤلاء،فإنه يعتق عليه ذلك الجزء وأورد الإمام سحنون مسألتين عمّن ملك شقصًا من أقاربه و وجب عليه العتق و سجل ابن أبي زيد سبع مسائل في عتق الأقارب[12] و هناك عتق الرقيق المجهول و هو أن يعتق السيد ولد

---

(1) ابن رشد،المصدر السابق،جـ3،ص156.

(2)القوانين الفقهية،ص394؛موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي،جـ2،ص791.

(3)موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي،جـ2،ص 791.

(4)موسوعة فقه عبد الله بن عمر،ص378؛الدمشقي العثماني الشافعي،المصدر السابق،ص581.

(5)موطأ الإمام مالك،ص425،الحديث رقم:1458؛شرح الزرقاني،جـ4،ص105 فما بعدها.

(6)موطأ الإمام مالك ،ص425؛الإقناع في مسائل الإجماع،مج3،ص1467 فما بعدها

(7)القوانين الفقهية،ص394.

(8)جـ5،ص357.

(9)جـ12،ص284 و هنا و هناك.

(10)فقه الفقهاء السبعة،جـ1،ص682.

(11)ابن أبي زيد القيرواني،متن الرسالة،ص99.

(12)الإقناع في مسائل الإجماع،مج 3، ص1471.

أمته فيقول لها:كل ولد تلدينه فهو حر ، أو كلّ ولد وَلَدْتِه،يعتق[1]و إذا أعتق السيد أمته في حياته،دون شرط،فإن أولادها الذين تلدهم بعد عتقها أحرار [2]و قد وردت حول هذا العتق أربع مسائل عند سحنون[3]و أربع مسائل عند ابن أبي زيد القيرواني[4].

- العتــــــق بشـــــــرط:

واتفق الفقهاء كذلك على جواز عتق الرقيق بشروط ،ومنها أن يخدم المملوك المعتق،مدة محددة، قبل العتق أو بعده.فإذا قال السيد لعبده،أخدمني سنة،فإذا مضت،فأنت حرّ، أو اخدم فلانا مدّة ،يحددها له، و قَبِل العبد ،فإنه يعتق ،باستكمال الشرط[5] و جاءت مسألة واحدة عند الإمام سحنون[6]في هذا النوع من العتق.

الـــــــولاء[7]

ومهما كان نوع العتق الذي استفاد منه المُعتَق فهو يبقى مرتبطا بمن أعتقه علاقة تسمّى الولاء[8] و هو ما يعرّفه الرسول(ص) بأنّه"لحمة كلحمة النسب"[9] و يعني في اللغة،النصرة والمحبّة.و في الشرع ،هو التناصر[10]. و لا يجوز بيع أو هبة الولاء، لقول الرسول(ص):" لا يباع و لا يوهب"[11].

و بالولاء يصبح مُتق العبد مثل عائلته،يلجأ إليه عند الحاجة،و يدافع عنه ،إذا اقتضت الضرورة.

(1)موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ،جـ2،ص790.

(2) نفس المصدر ،جـ2، ص791.

(3) القوانين الفقهية،ص395 ؛الإقناع في مسائل الإجماع،مج3، ص1479.

(4)المدونة الكبرى،جـ5، ص310 و هنا و هناك.

(5)النوادر و الزيادات ،جـ12 ،ص 3833 فما بعدها.

(6) المدونة الكبرى ،جـ5، ص293 و هنا و هناك.

(7)الولاء نوعان، ولاء عتاقة،و ولاء موالاة(المدوّنة الكبرى،جـ6،ص 83)

(8) نفسه،ويسمى ولاء العتاقة الذي يربط المعتق بمن أعتقه، ولاء نعمة(نفسه).

(9) ابن حجر العسقلاني:بلوغ المرام من أدلّة الأحكام،تقديم:إبراهيم إسماعيل عصر،دار الجيل بيروت(بدون تاريخ)،ص 356

(10) المدونة الكبرى ،جـ6،ـ ص83

(11) ابن عذارى ،المصدر السابق،جـ1، ص46.

و كان العتق منتشرا في إفريقية،و بلاد المغرب كما في بقية أنحاء العالم الإسلامي. فموسى بن نصير وحْدَه،كان له آلاف الموالي[1]. جلّهم من الأسرى الذين منّ عليهم بالعتق وآخرون كان يشتريهم و يعتقهم.

و ذكر الإمام سحنون في المدونة،اثنتين و تسعين مسألة في العتق،اثنتين و خمسين منها في كتاب العتق الأول و أربعين مسألة في كتاب العتق الثاني[2] و خصّص ابن أبي زيد القيرواني أربعة كتب للعتق ،منها سبع و ثلاثون حالة في كتاب العتق الأول، و خمس وعشرون في الثاني، و أربعون و ثلاثون ثم خمس و ثلاثون في الثالث، و الرابع[3].

تعدّدت إذن سبل الخروج من الرّق،فكان العبد يستطيع تغيير وضعه بفك قيد رقه بنفسه عن طريق المكاتبة،كما حثّ الدّين على تحرير العبيد بمَنّ السيد على عبيده تطوّعا ،ابتغاء الأجر أو تكفيرًا للذّنب. واهتم الفقهاء بالعتق،فوضعوا له قواعد و شروطا ، تساعد من يرغب في القيام بذلك ،بتنفيذه.

---

(1) ابن حجر العسقلاني ،المصدر السابق،ص356.

(2) النوادر و الزيادات ،جـ12، ص260 و هنا و هناك.

(3)ابن عذارى ، المصدر السابق،جـ1، ص46.

خـــــــاتمة

يتبيّن من خلال الدراسة أنّ الرق بدأ عندما انتبه الإنسان المنتصر في القتال إلى أنّ الإنسان المنهزم ينفعه إذا بقي على قيد الحياة، أسيراً لديه ليستعين به في انجاز مختلف الأشغال. و صار يحافظ على الحياة في مقابل فقدان الحرية، بحيث جعله عبداً له، و جزءا من متاعه و ثروته.

و في فترة لاحقة كثر هذا النمط من المعاملات، و أصبح الرق شائعا في المجتمعات الزراعية القديمة التي نشأت في مناطق السهول الخصْبة، و الأنهار الكبرى، و المناخ المعتدل، كبلاد الرافدين، و المناطق المشرفة على البحر المتوسط مثل مصر، و قرطاجة. و انتشر في بلاد الإغريق حتى أصبحت أغلبية سكانها من العبيد. و اعتبر الفلاسفة اليونانيون ذلك أمرا طبيعيا و ضروريا. و راح هذا العدد يرتفع عند الرومان، بعد توسعهم حول البحر الأبيض المتوسط و ورث البيزنطيون بعدهم هذا الوضع.

و بعدما كان الإسترقاق في بدايته مقترنا بالحرب التي كانت تنشب بين المجموعات البشرية المختلفة، بحيث كان المنتصرون في كل مرّة يسترقون المنهزمين بمن فيهم نساؤهم و أطفالهم. تطوّر، مع الوقت ليشمل الفقراء العاجزين عن توفير لقمة العيش لأنفسهم، و العاجزين عن تسديد ديونهم، و المذنبين في حق مجتمعاتهم. و فيما بعد طالت هذه العملية أعضاء أسر هؤلاء. و لما عجزت هذه الوسائل عن تلبية حاجة الإنسان من العبيد لجأ إلى الحصول عليهم عن طريق الخطف، و القرصنة، و الشراء.

و كان الأرقاء يستغلون في مختلف الأعمال الزراعية و الحرفية و التجارية، فهم يشكلون الطاقة المنتجة، و الوسيلة المحرّكة التي تكوّن ثروة السلطة، و الأفراد.

و كان الرقيق في المجتمعات القديمة أنواعا، منهم رقيق المنازل، و رقيق المزارع و رقيق المناجم، و رقيق المصانع. و منهم المثقفون من المعلمين، و الأطباء، و الموسيقيين، و ما إلى ذلك. و كانوا يعتبرون ملكا خاصا. و اهتمّ بهم المشرعون في الفترات المتأخرة، فوضعوا قوانين تنص على حماية حقوق السادة الملاك و حماية رقيقهم.

و كان العبيد، عموما، يتعرّضون إلى معاملة قاسية، خاصة الذين يعملون منهم في المزارع، و المناجم. و كان الرومان، يوسمونهم عبيدهم على الجبين، و يقيّدون أرجلهم بحلقات من حديد متصلة، خوف إباقهم.

و لم تلغ الديانات السماوية الرق. فالنصوص المقدّسة اليهودية سمحت باسترقاق العبري، و الأجنبي. و اعتبر بنو إسرائيل امتلاك الرقيق من أصول الثروة، و أسباب الغنى. فأقبلوا على اقتناء الذكور منهم و الإناث، عن طريق الشراء، و أسرى الحرب، إلى جانب المولودين في الرق.

و أعطى التشريع اليهودي السادة سلطة مطلقة على عبيدهم، و حثّهم في نفس الوقت على معاملة العبريين منهم، معاملة الخدم المأجورين. و كان العبيد يعملون عند بني إسرائيل في المنازل، و فلاحة الأرض، و البناء، و اقتصر تحرير الرقيق على اليهود منهم. أمّا الأغيار (الأجانب) ، فلا يحرّرون لأن ذلك خرق للتوراة.

و لم تحرّم المسيحية الرق، و لم تحرر العبيد، و لم تلغ حق المسيحيين في الإسترقاق. و كان الأرقاء منتشرين في جميع الأقطار، التي دانت بها في العصور الوسطى. غير أنها راحت تدعو إلى الرفق بهم. و اعتبرتهم إخوانا في الدين، اعتمادا على ما ورد في الإنجيل من الدعوة إلى المساواة بين الناس. و دعت الأرقاء إلى الخضوع التام.

و تبنّت الكنيسة نفس النظرية (أي الخضوع)، و أسست عليها شرعية الإسترقاق و ملكت جميع الكنائس، على اختلاف مذاهبها، الرقيق ونصحهم رجالها بالصبر على ما أصابهم، و قبول أوضاعهم. و كانت معاملتهم قاسية في البداية، ثمّ تطورت شيئا فشيئا إلى الأحسن و بعد فترة أصبحت الكنيسة تنادي بالعتق، و الفداء. و اعتبرت ذلك كفارة عن الذنوب. و بدأ الرق التقليدي يفسح المجال بأوربا المسيحية لنوع جديد عرف بنظام القنانة، وانتشر بها في العصور الوسطى في إطار النظام الإقطاعي.

و لم يأمر الإسلام، في النص القرآني. صراحة بالرق، و لم يلغه دفعة واحدة. و اختلفت الآراء حول ثبوت الإسترقاق من عدمه بالسُّنّة. لكن الصحابة و الفقهاء، أجمعوا على ترسيخ استرقاق أسرى الحروب و سببها بحجّة مواجهة حالات قائمة، منها: تعذر فداء هؤلاء، أو بقاء النساء و الأطفال بدون عائل، و كذلك تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل، لفرض هيبة الدولة الإسلامية على غيرها.

و قد تكاثر العبيد في كل أنحاء الدولة الإسلامية بما فيها بلاد المغرب و كانت الجزية أحد الروافد التي سمحت للمسلمين بالحصول على أعداد منهم و لكن يبدو أنها لم تكن مرتفعة.

و كان السبي المكوّن من نساء العدو، و أطفاله، الذين يقعون في أسر المسلمين في حرب مشروعة. يخمسون، فيذهب سهمٌ منهم إلى بيت المال، و توزع أربعة أخماسهم الباقية على المقاتلين فيُرقون.

و قد تمكّن المسلمون من الإستيلاء على أعداد كبيرة من السبي، خلال القرنين الأوّل و الثاني للهجرة. استرق أغلبهم، إن لم يكونوا كلهم. فالمصادر لم تسجل حالات منّ أو فداء. و رُحِّل عدد كبير منهم إلى المشرق ضمن خمس بيت المال و ما حصل عليه المقاتلون في أسهمهم. و ملك القادة، و الجند، و السكان بعين المكان ما تبقى. فانتشر رقيق السبي بين جميع الفئات الإجتماعية ببلاد المغرب.

و وفرت جزر الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط أعدادا أخرى من السبي و الأسرى، طيلة أربعة قرون، تحوّلوا إلى أرقاء، امتلكهم الجند، و الولاة، و الأمراء، و الخلفاء. و كوّنوا جزءا من الهدايا التي كانت تذهب للخلفاء في دمشق و بغداد.

و شكل الأسرى رافدا للرق موازيا للسبي ببلاد المغرب. إذ أن المسلمين استولوا على عدد كبير من الأسرى في الغزوات التي شنّوها في بلاد المغرب و جزيرة صقلية، تحوّل أغلبهم إلى أرقاء، و كانوا ، قبل أسرهم ينتمون إلى فئات اجتماعية مختلفة، منهم: وجوه القوم، و أعيان البلاد، و رجال الدين، و رجال السلطة. لكن أغلبهم من الحشوة، كالتجار و الفلاحين، و البحّارة. من مختلف الأعمار شكلوا جميعا مادّة حيّة زوّدت مختلف القطاعات بعدد كبير من الأرقاء المتعددي الأعراق، و اللغات، و المهن.

و امتلأت قصور الخلفاء في بلاد المشرق بما كان يصلها من رقيق الخمس، من بلاد المغرب في القرنين الهجريين: الأول و الثاني (7-8م) كما امتلأت، بعد ذلك، قصور الأمراء الأغالبة و الخلفاء الفاطميين الذين لم يجدوا حرجاً في السّماح باسترقاق المسلمين الخارجين عن طاعتهم. مخالفين بذلك الأحكام الشرعية، التي تحرم استرقاق المسلم للمسلم. مما أدّى إلى غضب بعض الفقهاء و القضاة من أمثال الإمام سحنون و عيسى بن مسكين.

كما استرق الخوارج الصفرية و النكارية المخالفين لهم، الذين كانوا يقعون في أسرهم و كان الشراء رافدا آخر للحصول على الرق خاصة، بعدما قلّ الحصول عليه عن طريق الحرب مما أدّى إلى ازدهار هذه التجارة فاحتلت حيّزا من بعض الأسواق العامة بالمدن و المحطات التجارية و تخصصت أسواق أخرى في بيعهم كسوق الرقيق بالقيروان.

و جاب النخاسون مختلف أنحاء البلاد، يقتتون ما يزيد عن حاجة الجند المنتصرين. و اشتهر اليهود الرهادنة بجلب العبيد من أوروبا و توزيعهم في المدن و الأرياف، كما كانت البلاد تستقبل أعدادا كبيرة من العبيد السودان.

و اختلفت أثمان الرقيق باختلاف جنسهم و أعمارهم، و قدرتهم على العمل، و جمالهم، و كثرتهم و قلّتهم.

و تنوعت أجناسهم ببلاد المغرب بتنوع البلاد التي يجلبون منها فكان منهم في القرنين الأوّلين للهجرة، عدد كبير من المغاربة ثمّ تمّ جلب أعداد من بلاد السودان و من بلاد الصقالبة.

و قد التفت المحتسبون إلى هذه البضاعة، فحاولوا مراقبتها قصد ردع الغش فيها. و تفنن النخاسون في عرض سلعتهم على أحسن وجه، ممّا أدّى إلى اختراع الكثير من طرق التجميل لإغراء الزبائن و تطورت بذلك صناعة المواد التجميلية. و ظهرت بعض المؤلفات توضح حيل النخاسين و تبصر المبتاعين بذلك.

و لعب العبيد أدوارا معتبرة في مجالات مختلفة: ففي الحياة السياسية كان الفضل في قيام الإمارة الرستمية لعبد كان يملكه الإمام عبد الرحمان بن رستم. إذ تعاون في حمله مع ابنه، بعد موت فرسه، أثناء فراره من القيروان إلى تيهرت. كما سمح الدور الذي لعبه راشد مولى إدريس الأول باستمرار الإمارة الإدريسية دحا من الزمن، لكن تدبير الجارية كنزة أدّى إلى تفتتها و زوالها. و اقتصر دور الرقيق في الدولة الأغلبية على تنفيذ أوامر الأمراء، و بعض الولاة بتقسيم أراضيها بين حفدتها. و كانوا بمثابة عيون للدعاة و الخلفاء الفاطميين و آداة تنفيذ سياستهم. هؤلاء.

و تولى العبيد أيضا مناصب إدارية عديدة و مختلفة، فناب بعضهم الأمراء في الدولة الأغلبية، و ناب آخرون الخلفاء الفاطميين، و شغلوا مناصب الولاة و العمال، و اضطلع بعضهم بالحجابة و الكتابة، و انخرطوا في الشرطة. و كانوا رسلا بين أفراد أسر الأمراء و الخلفاء. و عملوا في البريد. و لم يختلفوا في إتقان أداء مهامّهم عن الأحرار، بل فاقوهم أحيانا بإخلاصهم و تفانيهم.

و لم يكن دور العبيد في الجيش أقل منه في الإدارة، بحيث بدأت مساهمتهم في هذا المجال منذ بداية الفتوحات في القرن الأوّل. و تطورت بالتدريج مع مرور الزمن و أصبحوا

قادة يساعدون مواليهم في القضاء على البغاة و المخالفين لهم و شكلوا حرسا خاصا للأمراء و الأغالبة.

و كوّن الصقالبة، في عهد الخلافة الفاطمية، دعما قويا لقوّتها العسكرية، حيث كانوا يؤطرون الجيش و يحرسون الإمام في ساحة القتال، و ساهموا في القضاء على ثورة أبي يزيد. و أظهر بعضهم إخلاصا نادرا و حنكة عسكرية كبيرة. و استطاع بعضهم توسيع نفوذ مواليه بضم مناطق شاسعة من البلاد الغربية لسلطانهم. و قاد آخرون الغزو البحري ففتحوا بعض مدن جزيرة صقلية. و قد سمح انخراط الصقالبة بأعداد كبيرة في الجيش بالتفوق العددي للفاطميين أمام أعدائهم.

و كان للعبيد الفضل في توفير السواعد التي يحتاجها النشاط الإقتصادي فاشتغلوا في المجالات الزراعية المختلفة. كما كانوا يعملون في الورشات الصناعية. و ساهموا في إنجاز مشاريع عمرانية. و أشرفوا على دور الضرب في عهد الإمارة الأغلبية. كما استخدموا في الإدارة المالية، فساهموا في تسيير بيت المال أيام الفاطميين بمراقية العملة.

و عملوا في التجارة لحساب مواليهم، و لحسابهم الخاص. و استخدموا في النقل، و امتلكوا العقار. و كانوا جزءا من رأسمال مواليهم. لا يختلفون عن أي شيء يملكه الحرّ: فهم يباعون، و يشترون، و يؤجرون للعمل عند الآخرين، كما تؤجر الآلة و يستفيد مواليهم بأجرتهم. و سمح الفاطميّون لعبيدهم بجمع الأموال، فإذا ماتوا ورثوهم، و إذا قتلوا صادروا أموالهم.

و كان للعبيد أيضا دورهم في الحياة الثقافية العلمية، فساهم بعضهم في نشر العلم و الدعوة للمذهب الإسماعيلي و نال بعضهم نصيبهم من الدراسة، فتعلموا القراءة، و الكتابة، و حفظوا القرآن، و تفقه بعضهم في العلوم، و في التأليف، و في الأدب فكان منهم الشعراء، و الرواة، كما اشتغل بعضهم بالموسيقى و برعوا فيها، و في الغناء خاصة منهم الجواري اللواتي كنّ ينشطن مجالس الأنس في قصور الأمراء و الخلفاء و الوجهاء و الأثرياء، و قد نتج عن انتشار، العبيد انتشار اللغات الأجنبية في بلاد المغرب. و اشتغلوا في العلوم الطبية فعالجوا المرضى، من خلفاء و أمراء و عامة. و اشتغل بعضهم في الصيدلة و صناعة الأدوية.

و كان الرقيق ذكورا و إناثا يشكلون جزءا هاما من حاشية الأمراء، و الخلفاء و الوجهاء. و كان بعضهم أوصياء على مواليهم و كانت القصور تعج بأصنافهم المختلفة، و كان الخصيان، منهم يكلّفون عادة بخدمة الحريم. و الغلمان يتخذون أخدانا بمدينة تيهرت، أمّا في قصور الأغالبة. فقد شاركوا في مجالس الأنس و الشراب، فيلهون و يغنّون، و كانت الجواري مربيات و مرضعات.

و كان العبيد، إناثا و ذكورا يستخدمون في إعداد الطعام و طحن الحبوب و اقتناء المشتريات من السوق. و التنظيف. و الإحتطاب.

و كان للعبيد مثل الأحرار حياة خاصة، من زواج و تسري و ما يترتب عن ذلك من انجاب للأطفال و طلاق و إيلاء و لعان. و قد حاول الفقهاء تنظيمها بسن أحكام لها تتماشى و النصوص الشرعية. إلاّ أن المصادر أغفلت الحديث عن هذا الجانب من حياتهم .

و اختلفت معاملة الناس للرقيق. فكان البعض يعاملهم برفق. و قرّب الأمراء الأغالبة بعضهم، و أحسنوا معاملتهم. و كذلك فعل الفاطميون مع الصقالبة، فنال بعضهم مكانة مرموقة عندهم.

و مع ذلك فقد كان العبيد عرضة للمحن، و النكبات، و المصادرات، و القتل و التمثيل، خاصة إذا تورطوا في قضايا سياسية. و أحيانا تكون الشبهة كافية لنكبتهم.

و يخضع العبيد للحد و القصاص في السرقة، و شرب الخمر، و الإباق، و القذف، و الزنى، و القتل. و لنصف حدّ الحرّ فيما يقبل التنصيف.

و من حقوق العبيد: النفقة من طعام و كسوة. و من واجباتهم آداء الصلاة، و طاعة سادتهم و الإخلاص لهم.

و احتل العبيد المكانة الدنيا في المجتمع المغربي بمن فيهم أمهات الأولاد اللواتي كانت الحرائر تزدريهن فانعكس ذلك على الأبناء ممّا ولّد حساسية بين الإخوة من أمهات حرائر و من جواري.

كما كان أبناء الإماء يتعرضون إلى السخرية خاصة أبناء السودانيات، الذين يرثون سواد البشرة من أمهاتهم.

و رغم ذلك فإن حركات عصيان الرقيق و إباقهم في بلاد المغرب كانت قليلة . و باءت محاولاتهم دائما بالفشل.

و تعدّدت سبل الخروج من الرق، فالعبد يستطيع تغيير وضعه بفك قيد رقّه بنفسه عن طريق المكاتبة. و كان السادة يحررون عبيدهم أيضا ابتغاء للأجر أو تكفيرا للذنوب. فقد أشار الإمام سحنون في مدونته إلى اثنتين و تسعين مسألة في العتق. و خصص له ابن أبي زيد القيرواني أربعة كتب في النوادر و الزيادات.

فالرق إذاً أوجده الإنسان البدائي، و تشبث به إنسان العصور الوسطى، فكرّسه في مختلف المجتمعات بما فيها المجتمع المغربي المسلم.

و رغم إلغائه رسميا بموجب القوانين الدولية إلاّ أن الضعيف في عصرنا لا يزال عرضة لاستغلال القوي سواء في شكل فردي أو جماعي. رغم الشعارات الكثيرة التي تنادي باحترام حقوق الإنسان، فقاعدة القوي يدوس الضعيف كانت و مازالت سارية المفعول على جميع المستويات.

الملحق رقم : (1)

**** الآيات التي ورد فيها ذكر الأمة ، و ملك اليمين، و العبد، و الرقبة****

- أمة و إماء :

أمـــــــة:

" [illegible] لأمة مؤمنة [illegible] من مشركة [illegible] لو أعجبتكم [illegible] " سورة البقرة، الآية 221.

إمـــــائـــكم:

" [illegible] أنكحوا الأيامى منكم [illegible] الصالحين من عبادكم [illegible] إمائكم [illegible] إن يكونوا فقراء [illegible] الله من فضله [illegible] الله واسع عليم [illegible] " سورة النور، الآية : 32.

ما ملكت أيمانكم:

- " [illegible] إن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى [illegible] ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا" سورة النساء، الآية : 4.

- " [illegible] إلا ما ملكت أيمانكم [illegible] " سورة النساء، الآية : 24.

- " [illegible] فمن ما ملكت أيمانكم [illegible] " سورة النساء، الآية : 25.

- " [illegible] بالوالدين إحسانا [illegible] اليتامى [illegible] الجار ذي القربى [illegible] الجار [illegible] ابن السبيل [illegible] ما ملكت أيمانكم [illegible] " سورة النساء، الآية : 36.

- [illegible] في الرزق [illegible] على ما ملكت أيمانهم فهم فيه سواء [illegible] ". سورة النحل، الآية : 71.

- [illegible] على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين " سورة المؤمنون، الآية : 6.

" أو [illegible] أو ما ملكت أيمانهن " سورة النور، الآية : 31.

" [illegible] مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم [illegible] " سورة النور، الآية : 33.

" [illegible] ملكت أيمانكم [illegible] " سورة النور، الآية : 56.

" هل لكم من ما ملكت أيمانكم من شركاء في ما رزقناكم فأنتم فيه سواء [illegible] " سورة الروم، الآية : 28.

" [illegible] " سورة الأحزاب، الآية 50.

" [illegible] " سورة الأحزاب، الآية : 52.

" [illegible] " سورة الأحزاب، الآية : 55.

" [illegible] " سورة المعارج، الآية : 30.

العبد:

" [illegible] " سورة البقرة، الآية : 178.

" [illegible] " سورة البقرة، الآية: 221.

" [illegible] " سورة الزخرف، الآية : 59.

" [illegible] "النّحل، الآية: 75.

فتى:

" [illegible] " سورة الكهف، الآية: 59.

" [illegible] " سورة الكهف، الآية: 61.

" [illegible] " سورة يوسف، الآية 30.

فتيات:

" [illegible] " سورة النور، الآية : 33.

" [illegible] " سورة النساء، الآية 25.

فتيان :

" [illegible] ". سورة يوسف، الآية : 62.

ملحق : (2)

الأسماء المشتركة بين العبيد و الأحرار

- الغلام، و هو العبد الذي بلغ سن الخدمة، و تطلق على الحر من نفس السن، و جمعها غلمان.

- الخادم، و جمعها خدم، و خدّام، و هي مشتقة من خدم ، أي أدّى العمل و قضى حاجة الآخر. و يقال: أخدم فلان فلانا، و خدّمه: أي جعل له خادما و تخدّم فلانا: اتخذه خادما، و استخدمه، و اختدمه: سأله الخدمة، و جعله خادما. و تطلق كلمة خادم على الذكر و الأنثى.

- الوصيف، و تجمع على وصفاء. و يقال: وَصُفَ الغلام، و أوصف: بلغ أوان الخدمة.

- الماهن، جمعها مُهَّان، و هو العبد و الخادم. و يقال: مهن فلانا يمهنه و يمهنُه، مهنا ، و مَهْنة: خدمه، و منه حديث سليمان: " أكره أن أجعل على ماهن مهنتين"، أي لا أضيف على خادمي عملين في وقت واحد[1]. و مهن: حذق الخدمة .

- الحشم: و هم خاصة الرجل من خدم و عيال، أي أولائك الذين يغضبون له.

الخَوَلُ، و تطلق على العبيد و الإماء و غيرهم من الحاشية. و المؤنث و المفرد سواء. و يقال استخول القوم، و اتخذهم خولا. و منها الخولي، و هو الشخص الذي يرعى الغنم فيحسن القيام عليهم.[2]

- القطين: تستعمل للمفرد و الجمع، و تعني الخدم و الحشم، و الأتباع.

الأسماء الخاصة بالعبيد:

- الطواف: و هو المملوك، يخدمك برفق و عناية، و تجمع على طوّافين.

- القن: عبد مُلْك هو و أبواه، و تستعمل للواحد و للجمع، و تجمع أيضا على أقنان و أقنّة.

- المُسْبَعُ: و هو العبد الذي له سبعة آباء في العبودية.

- المُكَرْكَس: هو الشخص الذي ولدته أمتان، أو ثلاثة.

- اللّكع: و هو العبد و اللئيم، و الإثنان ذوا لكَع و تجمع على : اللّكَعَّ.[3]

1- الزبيدي مرتض، تاج العروس، مج 18، ص 557. 558.

2- حسن يوسف موسى، و عبد الفتاح الصعيدي، الإفصاح في فقه اللغة، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الثانية 1348هـ/ 1929م، جـ1، ص 16.

3- نفس المرجع، جـ1، ص 320.

ملحق: (3)

عهد الأمان الذي كتبه جوهر لأهل مصر بعد فتحها

" بسم الله الرحمان الرحيم، من عبد أمير المؤنين جوهر ، إلى جماعة أهل الريف و الصعيد، هذا أمان لكم، على أنفسكم، و أموالكم، و أولادكم. من أمير المؤمنين، المعز لدين الله. لتقرأوه، على ما فيه من جميل رأي أمير المؤمنين لكم، و حسن نظره إليكم. فلتحمدوا الله تعالى على ما أمولاكم، و تشكروه، و تسارعوا إلى الطاعة العاصمة لكم، العائدة بالسعادة العظيمة إلى السلامة بكم. و لم يرد بإخراج هذه العساكر المنصورة، و الجيوش المظفرة[1] إلا لما فيه إعزازكم و حمايتكم، و الجهاد عنكم، إذا قد تخطفتكم الأيدي، و استطال عليكم المستذل، من أطمعت نفسه الإقتدار عليكم. فشمل المسلمين الذل، و اتصل عندهم الخوف، و كثرت استغاثتهم، و علا صراخهم، و أبكى عينه ما نالهم، و أسهرها ما حلّ بهم. و هو مولانا أمير المؤمنين، يرجو من الله سبحانه و تعالى بفضله عليه، و إحسانه الجميل إليه، و ما عوّده و أجراه عليه استنقاذهم من الذل المقيم، و العذاب الأليم، و إن يؤمن من استولى عليه الوهل. و يفرخ روع من لم يزل في خوف و وجل، و إجراء إقامة الحج الذي تعطل، و إهمال العباد فروضه و حقوقه للخوف المستولي عليهم، إذ لا يأمنون على أنفسهم، و لا على أموالهم، و اعتماد إصلاح الطرقات، و نفي الفساد منها، و قطع عبث العابثين فيها، لينصرف الناس آمنين و يسيروا مطمئنين، و ليختلفوا إلى مدينة مصر، بالأطعمة و الأقوات، إذا كان قد انتهى إليه إفساد القرامطة –لعنهم الله- في الأرض، و بغيهم بغير الحق، و لم يقم للمسلمين ناصر، و لا أعانهم قاهر على من أذلّهم، و إذ لا زاجر للمعتدين و لا قامع للظالمين، و قد أمر بتحويل السكة وردها إلى العيار الذي عليه السكة الميمونة المباركة، و قطع الغشّ منها، ثمّ ما عهد به سيّدنا و مولانا أمير المؤمنين من نشر العدل و بسط الحق، و رفع الظلم و قطع العدوان، و نفي الأذى، و المساواة في الحق، و إعانة المظلوم، و قمع الظالم، و أن أحكم في المواريث على كتاب الله عز و جل و سنة رسوله صلى الله عليه و سلّم، و أمرني أن أضع ما كان يؤخذ من تركات موتاكم لبيت المال، من غير وصية من المتوفي، فلا استحقاق لتصييرها إلى بيت المال، و أن أتقدم في رقم مساجدكم، و تزيينها بالفرش، و إعطاء مؤذنيها و قَوَمتها، و من يؤم الناس فيها، أرزاقهم و أدرّها عليهم و لا أقطعها عنهم، و لا أدفعها إلا من بيت المال، و إقامة

من شاء على ملّته. إذ كان الإسلام سنة واحدة و شريعة متبعة، و إن تبقوا على ما كنتم عليه من أداء الفروض في العلم و الإجتماع عليه في جوامعكم، و مساجدكم، على ما كان عليه سلف الأمّة من الصحابة و التابعين بعدهم، و فقهاء الأمصار، الذين جرت الأحكام بمذاهبهم. و أن تجري فروض الآذان، و الصلاة، و صيام شهر رمضان، و فطره، و الزكاة، و الحج، و الجهاد على أمر الله عزّ و جل، في كتابه و سنة نبيّه، صلى الله عليه و سلّم. و إجراء أهل الذمّة على ذكر ما كانوا عليه. و لكم أمان الله التام، العام، الدائم، المتصل، الشامل، الكامل، المتجدد، على مرور الليالي، و الأيام، و تكرر الأعوام في أنفسكم، و أهليكم، و نعمكم، و أموالكم، و رباعكم، و ضياعكم، و قليلكم، و كثيركم، لا يعترض عليكم معترض، و لا يتعقب عليكم متعقب. و على أنكم تحرسون، و يذب عنكم، و يمنع منكم من يريد إذاكم و لا يسامح أحد في الإعتداء عليكم، و لا في الإستطالة على قوّيكم فضلا عن ضعيفكم و على أن لا أزال مجتهدا فيما يعمّكم صلاحه، و يشملكم نفعه، و يصل إليكم خيره، و تتعرّفون بركته، و تغتبطون معه بطاعة مولانا و سيدنا أمير المؤمنين. و لكم الوفاء بما ألزمته نفسي و أعطيتكم به عهد الله و غليظ ميثاقه، و ذمته و ذمّة نبيّنا محمد مولانا و سيدنا رسول الله، صلى الله عليه و سلم. و ذمّة الأئمة ، موالينا أمراء المؤنين، قدس الله أرواحهم، و ذمّة مولانا أمير المؤمنين (المعز لدين الله)، أعزّه الله تعالى، فتخرجون إليّ و تسلّمون عليّ، و تكونون بين يديّ إلى أن أعبر الجسر، و أنزل في المناخ المبارك، و تحافظون على الطاعة، و تثابرون عليها، و تسارعون إلى فروضها. و لا تخذلون وليا لمولانا و سيّدنا، أمير المؤنين، و لا تنصرون (عليه) عدوا. و تقيمون على ما عاهدتهم عليه. وفقكم الله، و أرشدكم أجمعين".

و كتب هذا الأمان في شعبان سنة 358هـ/ صلى الله على سيدنا محمد و على آله و سلم تسليما.[2]

2- ابن حماد، أخبار ملوك بني عبيد، ص 50. 51. 52؛ المقريزي، اتعاظ الحنفاء، جـ1، ص 105. 106.

الملحق رقم: 4

** نصّ خطبة الجمعة التي كلف الخليفة المنصور بالله مولاه جعفر بن علي الحاجب إلقاءها إثر انتصاره على أبي يزيد**

جاء فيها، بعد أحمد الله و الثناء عليه، و شكره على انتصار سيده و انهزام أبي يزيد، و الصلاة على النبي " معاشر الناس، إنّ مولانا و سيّدنا الأمير إسماعيل المنصور بالله، أطال الله بقاءه، يقرأ عليكم السلام، و يقول لكم، قد علم الله سبحانه حسن نيّتي فيكم، و ما أضمره من الخير لكم، و ما أحبّه من صلاح أموركم، و ما أجد في نفسي من الغمّ لما حلّ بكم من البلاء، و ما نزل بكم من الفقر، و ذهاب الأنفس، و الأموال. و إنّ لي آمالا كثيرة حسنة أؤملها فيكم. ما منعني عن إظهارها، إلاّ كون هذا العدوّ بحذائي، و محاربتي له، و ما كان من هذه الوقائع بيني و بينه. فلو كنا أظهرنا ما نؤمله من الإحسان إليكم قبل الظفر، لقال الجهال: إنما فعل ذلك، استمالة لقلوب الرعيّة، و خوفا من العدوّ فلمّا كان من منّ الله علينا ما علمتموه، و من نصره لنا ما رأيتموه، و فتح لنا على عدوّه بمنّه و طوله، أردنا أن نقابل منّة الله، جلّ و علا، علينا، بالشكر له و الإحسان إلى عباده، و الرفق بخلقه. و أن نظهر بعض ما نويناه فيكم، إذ كان إظهاره في وقت الفتح، و أولى و أشبه منه قبل ذلك، للوجه الذي ذكرناه:

" فقد ترك الأمير أعزّه الله، ما يجب عليكم في هذه السنة الآتية، و هي سنة خمس و ثلاثين و ثلاثمائة، و العُشُر، و الصدقات، و جميع اللواز[1]. و فعل ذلك بجميع الناس مسلمهم و ذميّهم. رفقا بهم على عمارة أرضهم و بواديهم. فليبلغ الشاهد الغائب. و ليرجع كل بدوي منكم إلى باديته بلا مرزئة[2]. عليه و لا كلفة. ثمّ إنّه لا يؤخذ منهم في إقبال السنين، إلاّ العُشُر و الصدقة. الطعام من الطعام، و الشاة من الغنم، و الثور من البقر و البعير من الإبل. على فرائض الله سبحانه، و سنة جدّي رسول (ص). ثمّ بعد ذلك يساق إليكم من الإحسان، و إظهار العدل، و إحياء الحق، و إماتة الباطل، ما تعظم به منة الله عليكم، و تعرفون بركة أيامي، و يمن دولتي إن شاء الله".[3]

---

(1)- هي القبالات المختلفة و التي يفرضها الحكام، و هي غير شرعية (الداعي إدريس) ، المصدر السابق، ص 379.

(2)- هي المصيبة (أنطوان نعمة و غيره: المنجدُ في اللغة العربية المعاصرة الدار المشرق، بيروت.

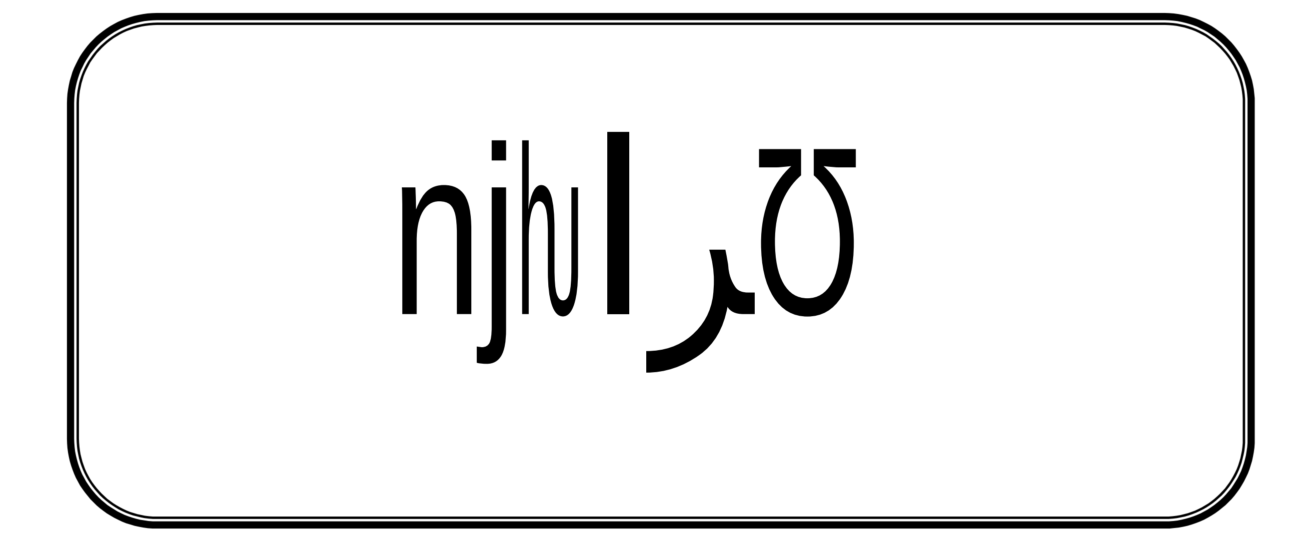
(3)- الداعي إدريس، المصدر السابق، ص 378 فما بعدها.

ملحق رقم 5

قصيدة تشيد بجوهر القائد

ألا هكذا فليهد من قاد عسكرا	***	و أورد عن رأي الإمام و أصدرا
هدية من أعطى النصيحة حقّها	***	و كان بما لم يبصر الناس أبصرا
ألا هكذا فلتجلب العيسا بُدَّنَا	***	ألا هكذا فلتجلب الخيل ضمرا
يُمشين مشي الفانيا تهاديا	***	عليهن زي الغانيات مسهرا
ألا إنما تهدي إلى خير هاشم	***	و أفضل من يعلو جوادا و منبرا
و أهل بأن تهدي إليه فإنه	***	كنَاها و سمّاها و حلّى و سورا
و أسكنها أعلى القباب مقاصرا	***	و أحسنها عاجا و ساجا و مرمرا
و بوّأها من أطيب الأرض جنّة	***	و أجرى لها من أعذب الماء كوثرا
ألا إنما كانت طلائع جوهر	***	ببعض الهدايا كالعجالة للقِرى
لعمري لئن زان الخلافة ناطقا	***	لقد زان أيام الحروب مدترا
و صرّف منه الملك ما شاء صارما	***	و سهما و خِطِيًّا و درعا و مِغْفَرا

قصيدة نظمها ابن هانىء بأمر من الخليفة المعز لدين لرفع ذكر قائده جوهر.



- خريطة رقم 1 –

عن الحبيب الجنحاني: المغرب الإسلامي، الحياة الإقتصادية و الإجتماعية (3-4هـ/9-10م) ، الدار التونسية للنشر، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع ، الجزائر.

- خريطة رقم 2-

عـن الحبيـب الجنحـاني: المغـرب الإسـلامي، الحيـاة الإقتصـادية و الإجتماعيـة (3-4هـ/9-10م)، الـدار التونسـية للنشـر، الشـركة الوطنيـة للنشـر و التوزيـع، الجزائر.

- خريطة رقم 3-

عن لومبارد: الجغرافيا التاريخية للعالم الإسلامي خلال القرون الأربعة الأولى ترجمة عبد الرحمن حميدة، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1419هـ/ 1998م.

البيبليوغرافيا

- المصادر و المراجع و المقالات باللغة العربية:

- أ –

- القرآن الكريم

- الإنجيل

- التلمود

- ابن الأبار (أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أحمد بن أبي بكر القضاعي): (توفي سنة 658هـ/1260م): الحلة السيراء، تحقيق حسين مؤنس، القاهرة، 1963، جزءان.

- إبراهيم جلال: المعز لدين الله، إحياء الكتب العربية بمصر (دون تاريخ).

- إبراهيم حركات: المجتمع الإسلامي و السلطة في العصر الوسيط، الدار البيضاء، 1998م.

- إبراهيم مصطفى، و أحمد حسن الزيات و حامد عبد القادر و محمد علي النجار: المعجم الوسيط، أشرف على طبعه: عبد السلام هارون، نشره مجمع اللغة العربية بالقاهرة، مطبعة مصر، القاهرة، 1381هـ/1996م.

- الإتحاد الأممي للمجامع العلمية: المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي عن الكتب الستة و عن مسند الدارمي، و موطأ الإمام مالك، و مسند أحمد بن حنبل، رتّبه و نظّمه لفيف من المستشرقين و نشره أ.ي. و نسك، و ي. ب، منسنج، مكتبة بريل في مدينة لندن، 1936.

- ابن الأثير (أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني، المعروف بابن الأثير الجزري، الملقب بعز الدين): (555-630هـ) الكامل في التاريخ، تحقيق أبي الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الثالثة، 1418هـ/1998م.

- أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، 14جـ، 1418هـ/ 1997م.

- اللباب في تهذيب الأنساب، طـ. السعادة، القاهرة، 1356هـ/1357هـ.

- ابن الأثير (مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (544-606هـ): النهاية في غريب الحديث و الأثر، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت- لبنان، 1421هـ/2000م.

- إحسان عباس: العرب في صقلية، ط.2، دار الثقافة ، بيروت- لبنان، 1975م.

- أحمد إدريس عبده: فقه المعاملات على مذهب الإمام مالك مع المقارنة بالمذاهب الأخرى في أصول المسائل و عيونها، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2000.

- الإمام أحمد بن حنبل: مسند الإمام أحمد بن حنبل، دار الفكر العربي، بيروت 'بدون تاريخ).

- أحمد زكي تفاحة: المرأة في الإسلام، دار الكتاب اللبناني، بيروت- لبنان، 1979.

- أحمد طاهر: الأناجيل، دراسة مقارنة، دار المعارف، القاهرة، 1991م.

- أحمد عيسى عاشور: الفقه الميسّر في العبادات و المعاملات، مكتبة القرآن، القاهرة، (بدون تاريخ).

- أحمد فخري: مصر الفرعونية، موجز تاريخ مصر منذ أقدم العصور حتى عام 332م، القاهرة، 1986م.

- إخوان الصفا و خلان الوفا: رسائل إخوان الصفا، دار صادر، بيروت، 1987م.

- ابن الأخوة (محمد القرشي توفي سنة 729هـ/1329م): معالم القربة في أحكام الحسبة، عني بنقله و تصحيحه روبنليوي، مطبعة دار الفنون، كمبرج، 1937م.

- الإدريسي (أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الحموي الحسني المسمى الشريف الإدريسي) (توفي سنة 560هـ/1164م):

- كتاب نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، عالم الكتب، بيروت، 1409هـ/1989م.

- القارة الإفريقية و جزيرة الأندلس مقتبيس من كتاب نزهة المشتاق، تحقيق و تعليقو تعليق: إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983م.

- المغرب العربي، من كتاب نزهة المشتاق، حققه و نقله إلى الفرنسية: محمد حاج صادق office des publications universitairesn Hydra, Alger, 1983.

- الأدغيري (عبد السلام بن الحسن): حكم الأسرى في الإسلام و مقارنته بالقانون الدولي العام، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع، الرباط، 1405هـ/1985م.

- آدم ميتز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة في الإسلام، نقله إلى العربية: محمد عبد الهادي أبو ريدة، الدار التونسية للنشر تونس، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1405هـ/1986م.
- ابن آدم (يحي القرشي المتوفي سنة 203هـ): كتاب الخراج، صححه و شرحه و وضع فارسه أبو الأشبال أحمد محمد ساكر، دار المعرفة للطباعة و النشر، بيروت- لبنان (بدون تاريخ).
- أرشيبالد لويس: القوى البحرية و التجارية في حوض البحر الأبيض المتوسط (500-1100م) تعريب أحمد عيسى و مراجعة شفيق غربال، القاهرة 1951م.
- أرسطو: كتاب السياسة، تعريب الأب أوغسطين، بيروت، 1957م .
- الأزهري (صالح عبد السميع الآبي) جواهر الإكليل، مختصر العلامة الشيخ خليل في مذهب الإمام: إمام دار التنزيل، ضبطه و صححه محمد عبد العزيز الخالدي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1418هـ/1997م.
- الأزهري (أبو منصور محمد بن أحمد (282-370هـ): تهذيب اللغة، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني، مراجعة علي محمد البجاوي، الدار المصرية للتأليف و الترجمة، القاهرة (بدون تاريخ).
- إسماعيل عبد الرزاق محمود: الأغالبة (184-296هـ) سياستهم الخارجية، طـ2، مطبعة النجاح، الدار البيضاء، المغرب، 1978م.
- إسماعيل العربي: الصحراء الكبرى و شواطئها، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر، 1983م.
- إسماعيل بن علي الأكوع: الزيدية نشاطها و معتقداتها، دار الفكر المعاصر، طـ3، بيروت ، دار الفكر بدمشق، 1418هـ/1997م.
- الإصطخري (أبو إسحاق إبراهيم بن محمد المعروف بالكوفي) (توفي سنة 346هـ/957م): كتاب المسالك، نشر محمد جابر عبد العالي الحيني، و مراجعة شفيق غربال، القاهرة، 1961.

- الإصفهاني: (أبو القاسم الحسيني الراغب بن محمد بن المفضل (المتوفي سنة 503هـ): معجم مفردات ألفاظ القرآن، ضبطه، و صحّحه، و خرّج آياته، و شواهده، إبراهيم شمس الدين، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418هـ.
- أطفيش (الحاج امحمد بن يوسف توفي سنة 1332هـ/1914م):
- تيسير التفسير، تحقيق و إخراج: إبراهيم بن محمد طلاي، بمساعدة لجنة من الأساتذة، غرداية، 1418هـ/1998م.
- كتاب النيل و شفاء العليل، مكتبة الإرشاد، طـ3، جدّة 1405هـ/1985م .
- أفلاطون: الجمهورية، ترجمة فؤاد زكريا، القاهرة (بدون تاريخ).
- أكرم ضياء العمري: السيرة النبوية الصحيحة، محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية، مركز بحوث السنة و السيرة، قطر، 1411هـ/1991م.
- الألباني محمد ناصر الدين: شعيف سنن أبي داود، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع ، الرياض، 1419هـ/1998م.
- ألفرد زيمرن: الحياة العامّة اليونانية : السياسة و الإقتصاد في أثينا في القرن الخامس، ترجمة عبد المحسن الخشاب، مراجعة أمين مرسي قنديل، الطبعة الخامسة، نشر لجنة البيان العربي، القاهرة، 1958م.
- آلن جاردنر: مصر الفراعنة، تعريب نجيب ميخائيل إبراهيم، الهيئة المصرية العامّة للكتاب، القاهرة، 1973م.
- الألوسي (أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (المتوفي سنة 1217م): روح المعاني، قرأه و صححه، محمد حسين العرب، بإشراف هيئة البحوث و الدراسات في دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت- لبنان، 1414هـ/1993م.
- أماري ميخائيل: المكتبة العربية الصقلية، طـ ليبسيك، 1857م.
- إميل توفيق: الحضارة و الحرية، دراسات في الإنسان و التطور الحضاري، دار الفكر الحديث للطبع و النشر، الجزائر، 1971م.
- أندري إيمار و جانين أو بوابيه: الشرق و اليونان القديم بإشراف: أموريس كرزويه، نقله إلى العربية: فريد داغر و فؤاد ج.أبو ريحان، عويدات للنشر و الطباعة، بيروت، لبنان- باريس المطبوعات الجامعية الفرنسية، الطبعة الرابعة، 1998م.

- ب-

- الباجي (أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب، القاضي، (المتوفي سنة 494هـ): المنتقى شرح موطأ الإمام مالك، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، 1420هـ/1999م.

- الباجي محمد : الخلاصة النقية في أمراء إفريقية، تونس، 1323هـ.

- الباز العريني: تاريخ أوروبا العصور الوسطى، دار النهضة العربية، القاهرة. (دون تاريخ).

- بازيل دافيد سون: إفريقيا تحت أضواء ، ترجمة م. أحمد، بيروت، 1963م.

- بحاز إبراهيم بكير: الدولة الرستمية 160-296هـ/777-909م، دراسة في الأوضاع الإقتصادية ، الجزائر، 1985م.

- الإمام البخاري (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (المتوفي سنة 256هـ): الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله (ص) و سننه و أيامه (صحيح البخاري)، تقديم أحمد شاكر، دار الجيل، بيروت- لبنان.

- بدران أبو العينين بدران: العلاقات الإجتماعية بين المسلمين و غير المسلمين في الشريعة الإسلامية و اليهودية و المسيحية، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة و النشر و التوزيع، الإسكندرية، 1984م.

- بدوي عبده: السود و الحضارة العربية، دار قباء للطباعة و النشر، القاهرة، 2000م.

- البرزلي: (أبو القاسم بن محمد بن أحمد البلوي التونسي المعروف بالبرزلي (توفي سنة 841هـ/1438م): فتاوي البرزلي، جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا لمفتين و الحكام، تقديم و تحقيق محمد الحبيب الهيلة، دار المغرب الإسلامي، بيروت، 2002م.

- بشاري لطيفة: التجارة الخارجية للمغرب الأوسط في عهد إمارة بني عبد الواد، من القرن السابع إلى القرن العاشر الهجريين (13-16م)، رسالة لنيل شهادة الماجستير بجامعة الجزائر، السنة 1406-1407هـ/1986-1987م. (غير مطبوعة).

- ابن بطلان (أبو الحسن المختار بن الحسن بن عبدون بن سعدون البغدادي): رسالة في شري الرقيق و تقليب العبيد، تحقيق عبد السلام هارون نوادر المخطوطات، المجموعة عدد 4، القاهرة، 1954م.

- ابن بطوطة (محمد بن عبد الله اللواتي): الرحلة المسماة: تحفة النظار في غرائب الأمصار و عجائب الأسفار، دار الكتاب اللبناني، بيروت- لبنان، دار الكتاب المصري القاهرة (بدون تاريخ).
- البغدادي المالكي (القاضي عبد الوهاب بن علي بن نصر (المتوفي سنة 422هـ): الإشراف على نكت مسائل الخلاف، قارن بين نسخه و خرّج أحاديثه، و قدّم له الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم للطباعة، و النشر، بيروت، 1420هـ/1999م.
- عيون المجالس، تحقيق و دراسة امباي كيباكاه، مكتبة الرشد الرياض، 1421هـ/2000م.
- البقاعي (برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر (المتوفي سنة 885هـ): نظم الدرر في تناسب الآيات و السور، خرّج آياته و أحاديثه و وضع حواشيه عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1415هـ -1995م.
- البكري (أبو عبيد الله بن عبد العزيز (توفي سنة 487هـ/ 1094م): المغرب في وصف بلاد إفريقية و المغرب، هو جزء من كتاب المسالك و الممالك، نشره البارون دوسلان، طـ2، الجزائر، 1957م.
- البلاذري (أحمد بن يحي بن جابر (توفي قبل سنة 302هـ/914.915م) : كتاب فتوح البلدان، 4 أجزاء، نشره صلاح الدين المنجد، القاهرة، 1956م.
- البيدق (أبو بكر علي الصنهاجي (ق6-12م): أخبار المهدي بن تومرت، تقديم و تحقيق عبد الحميد حاجيات، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1975م.
- البيهقي (أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (توفي سنة 458هـ): السنن الصغرى، حقق أصوله و خرّج أحاديثه و رقمه، خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت- لبنان، 1420هـ/1999م.

- ت –

- التجاني (أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أبي القاسم) (توفي سنة 710هـ/1310م): تحفة العروس، و نزهة النفوس، تحقيق أبو هاجر، دار الجيل، بيروت (بدون تاريخ).
- الترمانيني عبد السلام: الرق ماضيه و حاضره، الكويت، 1979م.
- التسولي (أبو الحسن علي بن عبد السلام (المتوفي سنة 1258هـ):

البهجة في شرح التحفة، على الأرجوزة المسماة بتحفة الحكام للقاضي أبي بكر بن محمد بن عاصم الأندلسي (المتوفي سنة 829هـ): و معه حُلى المعاصم لفكر ابن عاصم للإمام أبي عبد الله محمد بن محمد التاودي (المتوفي سنة 1209هـ)، و هو شرح أرجوزة تحفة الحكام، ضبطه و صحّحه محمد عبد القادر شاهين، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان (بدون تاريخ).

- تشركوا كيليا سارانللي: مجاهد العامري قائد الأسطول العربي في غربي البحر الأبيض المتوسط، في القرن الخامس الهجري، القاهرة، 1961م.

- التنسي (محمد بن عبد الله): تاريخ دولة الأدارسة، مقتطف من نظم الدرّ و العقيان، تحقيق عبد الحميد حاجيات، المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر، 1984م.

- التوزري (محمد بن علي بن الشباط المصري): وصف الأندلس، قطعة في وصف الأندلس و صقلية من كتاب صلة السمط و سمة المرط في شرح سمط الهدي في الفخر المحمدي، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية بمدريد، 1967.

- توينبي أرنولد: تاريخ البشرية، نقله إلى العربية، نيقولا زيادة، بيروت، 1985م.

- الترمذي (أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (المتوفي سنة 279هـ): سنن الترمذي، تحقيق محمد أحمد شاكر، القاهرة، طـ2، 1388هـ/1978م.

- ج -

- الجاحظ (أبو عثمان بن عمر):

- رسائل الجاحظ، تحقيق و شرح عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1964م.

- كتاب التبصر بالتجارة، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب، دار الكتاب الجديد، بيروت، 1403هـ/1983م.

- جاويش عبد العزيز: الإسلام دين الفطرة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984م.

- الجبوري (حسين خلف): عوارض الأهلية عند الأصوليين، معهد البحوث العلمية و إحياء التراث الإسلامي، مركز بحوث الدراسات الإسلامية، مكّة المكرمة، 1408هـ/1988م.

- الجداوي مصطفى: دراسة جديدة عن الرق في التاريخ و في الإسلام، الإسكندرية، 1963م.

- الجرجاني (علي بن محمد): التعريفات ، ضبطه و فهرسه: محمد بن حكيم القاضي، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1403هـ/1990م.
- جرجي زيدان: تاريخ التمدن الإسلامي، طبعة جديدة راجعها، و علّق عليها: حسين مؤنس، دار الهلال، 1958م.
- ابن جزي ألتلبي الغرناطي (محمد بن أحمد): القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية، و التنبيه على مذهب الشافعية و الحنفية و الحنبلية، تحقيق عبد الكريم الفضيلي، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، 1423هـ/2002م.
- الجزيري عبد الرحمن: مختصر الفقه على المذاهب الأربعة، اختصره، و علّق عليه: إبراهيم محمد رمضان، دار القلم ، بيروت، لبنان(بدون تاريخ).
- الجصاص (أبو بكر أحمد بن علي الرازي (المتوفي سنة 370هـ): أحكام القرآن، ضبط نصّه، و خرّج آياته: عبد السلام محمد شاهين، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان (بدون تاريخ).
- جميل مذبك: موسوعة الأديان في العالم، الديانات القديمة، بيروت، 2000.
- الجنحاني (الحبيب): الحياة الإقتصادية و الإجتماعية في سجلماسة عاصمة بني مدرار، ندوة الحضارة الإسلامية في ذكرى الأستاذ الدكتور أحمد فكري، 16-20 أكتوبر 1976م، الإسكندرية 1997م.
- التحول الإقتصادي و الإجتماعي في مجتمع صدر الإسلام، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1985م.
- جهاد مجيد محي الدين: تجارة الرقيق في إفريقية، مجلة المؤرّخ العربي، العدد 31، السنة 12، بغداد، 1407هـ/1987م.
-الجهني مانع بن حمّاد: الموسوعة الميسرة في الأديان و المذاهب و الأحزاب المعاصرة، ط.3، الرياض، 1418هـ.
- جوتاين (س.د.): دراسات في التاريخ الإسلامي و النظم الإسلامية، تعريب و تحقيق: عطية القوسي، و كالة المطبوعات، الكويت، 1980م.
- جودت عبد الكريم: العلاقات الخارجية للدولة الرستمية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م.

- جورج كونتنو: المدنيات القديمة في الشرق الأدنى، ترجمة: متري شماس، المنشورات العربية، Presses Universitaires de France، بدون تاريخ.
- جورج مارسي: بلاد البربر و علاقتها بالمشرق في العصور الوسطى، ترجمه عن الفرنسية محمود عبد الصمد هيكل، و استخرج نصوصه، مصطفى أبو ضيف أحمد ، الإسكندرية، 1991.
- جورج مصروعة: هنيبعل، جزءان، بيروت، 1960م.
- ابن الجوزي (أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (المتوفّي سنة 597هـ): زاد المسير في علم التفسير، خرّج آياته، و أحاديثه، و وضع حواشيه: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1414هـ/1994م. و طبعة 1422هـ/2001م.
- جوليان (شادل أندري): تاريخ إفريقية الشمالية، تونس، الجزائر، المغرب الأقصى من الفتح الإسلامي إلى سنة 1830م، تعريب : محمد عمر مزالي و البشير: ابن سلامة، الدار التونسية للنشر، ط.2، تونس، 1986م.

- ح -

- ابن الحاجب المالكي (جمال الدين بن عمر (646هـ/1248م): جامع الأمهات، حققه و علّق عليه: أبو عبد الرحمن الأخضري، اليمامة للنشر و التوزيع، دمشق- بيروت، 1419هـ/1998م.
- الحافظ الذهبي: العبر في خبر من غبر، حققه، و ضبطه على مخطوطتين، أبو هاجر محمد السعيد بسيوني – زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1405هـ/1985م.
- حامد زيان غانم: تاريخ الحضارة الإسلامية في صقلية، و أثرها على أوروبا، دار الثقافة، القاهرة، 1977م.
- حجازي (محمد محمود): التفسير الواضح، دار الجيل، بيروت، الطبعة العاشرة، 1413هـ/1993م.
- ابن حجر العسقلاني (الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر (773-852هـ):
- كتاب تهذيب التهذيب، و بهامشه الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال، لأبي الحسن شمس الدين محمد بن حمزة الحسيني

المتوفي سنة 855هـ، و يليه تقريب التهذيب، ضبط مراجعه: صدقي جميل العطار، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، 1415هـ/1995م.
- الإصابة في تمييز الصحابة، حقق أصوله ، و ضبط أعلامه، و وضع فهارسه: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1412هـ/1992م.
- فتح الباري، شرح صحيح البخاري، الأحاديث: 2782-3648، كتاب الجهاد و السير فرض الخمس، الجزية و الموادعة، بدء الخلق، الأنبياء ، المناقب، طبعة جديدة منقّحة و مقابلة على طبعة بولاق، و الطبعة الأنصارية، و الطبعة السلفية التي حقق عدّة أجزاء منها: عبد العزيز عبد الله بن باز، و رقّم كتبها و أبوابها و أحاديثها: محمد فؤاد عبد الباقي، دار السلام، الرياض، دار الفيحاء، دمشق، 1418هـ/1997م.
- ابن حزم الظاهري: مراتب الإجماع في العبادات و المعاملات و الإعتقادات، و ليليه نقد مراتب الإجماع لابن تيمية بعناية حسن أحمد أمير، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، 1419هـ/1998م.
- ابن حزم الظاهري الأندلسي (أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (توفي سنة 456هـ/1064م): موسوعة تقريب فقه ابن حزم الظاهري، مكتبة السنة، معجم فقه ابن حزم الظاهري، و فهارس المحلى)، تصنيف و إعداد محمد المنتصر الكتاني، الفارس أشرف عليه عبد المقصود، مكتبة السنة، القاهرة، 1412هـ/1993م.
- الفصل في الملل و النحل و الأهواء و النحل، تحقيق إبراهيم نصر و عبد الرحمان عميرة، دار الجيل، ط.2، بيروت، 1416هـ/1996م.
- المحلى بالآثار: طبعة مصحّحة على عدّة مخطوطات و نسخ معتمدة، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، دار الجيل، بيروت، دار الآفاق الجديدة، بيروت (بدون تاريخ).
- مراتب الإجماع في العبادات و المعاملات و الإعتقادات، و يليه نقد مراتب الإجماع لابن تيمية بعناية حسن أمير، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، 1419هـ/1998م.
- جمهرة أنساب العرب، راجع نسخها، و ضبط أعلامها لجنة من العلماء بإشراف الناشر، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418هـ/1998م.

- حسن إبراهيم حسن: تاريخ الدولة الفاطمية في المغرب و مصر و سوريا و بلاد العرب، ط2، القاهرة، 1958م.

عبيد الله المهدي ، القاهرة، 1947م.

المعز لدين الله، القاهرة، 1964م.

- حسن الباشا: دراسات في الحضارة الإسلامية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1975م.

- حسن حسني عبد الوهّاب: ورقات عن الحضارة العربية بإفريقية التونسية، مكتبة المنار، تونس، 1964م.

- بساط العقيق في حضارة القيروان و شاعرها ابن رشيق تقديم العروسي المطوي، مكتبة المنار، تونس، 1970.

- كتاب العمر في المصنّفات و المؤلفين التونسيين، مراجعة و إكمال العروسي المطوي و بشير البكوش، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1990م.

- حسن عون: العراق و ما توالى عليه من حضارات، ط2، الإسكندرية، 1952م.

- حسن محمد جوهر و صالح زكي: اليونان، ط.2، دار المعارف بمصر، القاهرة، 1970م.

- حسن يوسف موسى و عبد الفتاح الصعيدي: الإفصاح في فقه اللغة، الطبعة الثانية، دار الفكر العربي، القاهرة، 1348هـ/1929م.

- أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا: معجم مقاييس اللغة، تحقيق و ضبط عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، 144هـ/1991م.

- حسين عاص: خليفة بن خياط في تاريخه، و طبقاته، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1413هـ/1993م.

- حسين مؤنس: تاريخ المغرب الكبير و حضارته، من القرن السادس إلى القرن التاسع عشر الميلاديين، العصر الحديث للنشر و التوزيع، بيروت- لبنان، 1412هـ/1992م.

- الحطاب الرعيني (أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمان المغربي (المتوفي سنة 954هـ): مواهب الجليل لشرح مختصر خليل و بأسفله التاج و الإكليل لمختصر خليل لأبي عبد الله محمد بن يوسف المواق (المتوفي سنة 827هـ) ، ضبطه و خرّج آياته و أحاديثه الشيخ زكريا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1416هـ/1995م.

- الحلي (أبو منصور الحسن بن يوسف المطهري الأسدي) مختلف فرق الشيعة، تحقيق و نشر مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرّسين بقم 1403هـ.
- ابن حماد (أبو عبد الله محمد الصنهاجي): أخبار ملوك بني عبيد و سيرتهم، تحقيق و تعليق: جلول أحمد بدوي. المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م.
- ابن حمدة عبد المجيد: ثقافة المجتمع القيرواني في القرن الثالث الهجري، طبع شركة فنون الرسم، و النشر و الصحافة، القصبة، تونس، 1418هـ/1997م.
- الحميدي الأندلسي (أبو محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي (المتوفي سنة 488هـ): جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، تحقيق: روحية عبد الرحمان السويفي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 1417هـ/1999م.
- الحميري (نشوان بن سعيد (المتوفي سنة 573هـ/1178م): شمس العلوم و دواء كلام العرب من الكلوم، تحقيق: حسين ابن عبد الله العمري و مطهر بن علي الأرياني و يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق- سورية، 1420هـ/1999م.
- ابن حيان القرطبي (بن خلف أبو مروان حيان القرطبي، المسمى ابن حيان): المقتبس في أخبار بلد الأندلس، تحقيق عبد الرحمان علي الحجي ط. بيروت 1965م.
- الحميري (أبو عبد الله محمد بن عبد المنعم (توفي سنة 723هـ أو عام 727هـ/1323م أو 1326م): الروفي المعطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عبّاس، ط.2، مكتبة لبنان، بيروت، 1984م.

- خ –

- ابن خرداذبة (أبو القاسم عبيد الله قاسم بن عبد الله (توفي سنة 272هـ/885م): المسالك و الممالك وضع مقدّمته و هوامشه و فهارسه، محمد مخزوم، دار إحياء التراث العربي، 1408هـ/1988م.
- الخطيب العدناني: النكاح و أصول الزواج في الإسلام، مؤسسة الإنتشار العربي، لندن، بيروت، 2000.
- ابن الخطيب (لسان الدين): تاريخ المغرب العربي في العصر الوسيط، و هو القسم الثالث من كتاب أعمال الأعلام، حققه و علّق عليه: مختار العبادي و محمد إبراهيم الكتاني، نشر دار الكتب ، الدار البيضاء، 1964م.

- ابن خلدون (أبو زيد عبد الرحمان توفي سنة 808هـ/1405م): كتاب العبر و ديوان المبتدأ و الخبر، بيروت 1958م، تاريخ، 16 جزء، تقديم عبد الهادي بن منصور و عبد القادر بوزيدة و أحمد هنّي و حسن بن مهدي، طبعة موفم للنشر، الأنيس، سلسلة العلوم الإنسانية، الجزائر، 1995م.

- المقدمة، تحقيق درويش الجويدي، المكتبة العصرية، صيدا ، بيروت، 1416هـ/1996م.

- ابن خلدون (أبو زكرياء يحي بن أبي بكر محمد بن محمد بن الحسن بن خلدون): كتاب بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد، تقديم و تحقيق: عبد الحميد حاجيات، الجزء الأول: تحقيق عبد الحميد حاجيات، المكتبة الوطنية، الجزائر 1400هـ/1980م. نشر المكتبة الوطنية، الجزائر، 1400هـ/1980م.

- ابن خلكان (شمس الدين أحمد بن إبراهيم الشافعي (توفي سنة 681هـ/1281م): وفيات الأعيان و أنباء أبناء الزمان، حققه إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1397هـ/ 1977م.

- خليفة محمد التليسي: النفيس من كنوز القواميس، صفوة المتن اللغوي من تاج العروس، و مراجعه الكبرى، طبعة خاصة بالهيئة القومية للبحث العلمي، الدار العربية للكتاب، تونس، 2003م.

- خليل بن إسحاق المالكي: مختصر العلامة خليل في فقه الإمام مالك، ضبطه و علق عليه، و وضع ترقيمه أحمد علي حركات، إشراف مكتبة البحوث و الدراسات، طبعة جديدة و منقحة، دار الفكر للطباعة و النشر، و التوزيع، بيروت، 1419هـ/1999م.

ـ د ــ

- الدار قطني (علي بن عمر (المتوفي سنة 385هـ): سنن الدار قطني، تصحيح عبد الله هاشم يماني المدني، دار المحاسن للطباعة، القاهرة.

- الداعي إدريس: تاريخ الخلفاء الفاطميين بالمغرب، القسم الخاص من كتاب عيون الأخبار، تحقيق محمد اليعلاوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1985م.

- دافيدسون: إفريقيا تحت أضواء جديدة، ترجمة م. أحمد، بيروت، 1963م.

- دانييل دنيت: الجزية في الإسلام، ترجمه، و قدّم له: فوزي فهيم جاد الله، راجعه إحسان عباس، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، بالإشتراك مع مؤسسة فرنكلين المساهمة للطباعة و النشر، بيروت- نيويورك، 1960م.

- الداودي (أبو جعفر أحمد بن نصر): كتاب الأموال، دراسة و تحقيق: محمد أحمد سراج، و علي جمعة محمد، مركز الدراسات الفقهية، دار السلام للطباعة، و النشر و التوزيع، و الترجمة، القاهرة، 1424هـ/2001م.
- الدباغ (أبو زيد عبد الرحمان بن محمد بن عبد الله (توفي سنة 696هـ /1296م): معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، أكمله و علّق عليه أبو الفضل أبو القاسم بن عبسى بن ناجي التنوخي (توفي سنة 836هـ)، تصحيح و تعليق إبراهيم شتوح، مكتبة الخنانجي بمصر، طـ.2، 1968م. 1320-1325هـ.
- دحلان (أحمد بن زيني): الفتوحات الإسلامية، بعد مُضي الفتوحات النبوية، دار صادر، بيروت- لبنان، 1417هـ/1997م، جزءان.
- الدرجيني (أبو العباس أحمد بن سعيد (المتوفي حوالي 670هـ): طبقات المشائخ بالمغرب، حققه و قام بطبعه: إبراهيم طلاي، مطبعة البعث، قسنطينة- الجزائر.
- الدردير (أبو البكات سيدي أحمد بن محمد العروي (المتوفي سنة 1201هـ/ 1786م): الشرح الكبير خرّج آياته و أحاديثه: محمد عبد الله شاهين، دار الكتاب العلمية، بيروت، لبنان، 1417هـ/ 1996م.
- الدشراوي فرحات: الخلافة الفاطمية بالمغرب (296-365هـ/909-975م)، التاريخ السياسي و المؤسسات، نقله إلى العربية، حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1994م.
- دليلة فركوس: تاريخ النظم ، جـ.1، النظم القديمة (من القرن 32 ق.م إلى القرن 6م) ، أطلس للنشر، الجزائر، 1993م.
- الدمشقي البغدادي الشافعي (أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمان (المتوفي بعد سنة 780هـ): رحمة الأمّة في اختلاف الأئمة، حققه و علق عليه علي الشربجي و قاسم النوري، مؤسسة الرسالة ، بيروت، 1414هـ/1998م، القاهرة.
- دنيس بولم: الحضارات الإفريقية، ترجمة : علي شاهين، دار مكتبة الحياة للطباعة و النشر، بيروت، 1974م.
- الدواداري (أبو بكر بن عبد الله بن أيبك (توفي في القرن الثامن الهجري): كنز الدرر و جامع الغرر، تحقيق صلاح الدين المنجد، القاهرة، 1961م.

- دوزي (ر.): تاريخ مسلمي إسبانيا، جـ.1، الحروب الأهلية ، ترجمه إلى العربية حسن حبشي، القاهرة، (بدون تاريخ).
- ابن أبي دينار الرعيني القيرواني (أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم (القرن 12هـ المؤنس في أخبار إفريقية و تونس، تحقيق: محمد شمام، نشر المكتبة العتيقة، تونس، 1387هـ/1967م.
- ديورنت ول وايريل: قصّة الحضارة، ترجمة محمد بدران، بيروت-تونس، 1419هـ/1998م.

- ذ –

- الذهبي (شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (المتوفي سنة 748هـ):
- سير أعلام النبلاء، و بهامشه أحكام الرجال من ميزان الإعتدال في نقد الرجال، تحقيق: محبّ الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع ، بيروت- لبنان، 1417هـ/1997م، 21 جزء.
- تاريخ الإسلام و وفيات المشاهير، و الأعلام، تحقيق، عمر عبد السلام تدمري، نشر دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان، 1410هـ/1990م.

- ر –

- الرازي (فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التميمي البكري الرازي الشافعي): التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، طبعة جديدة، مصححة، و مخرّجة، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1411هـ 1990م.
- الرازي (محمد بن أبي بكر بن عبد القادر): مختار الصحاح، طبعة جديدة، مرتبة حسب الترتيب الألفبائي، دار الكتاب العلمية، بيروت، 1410هـ/1990م.
- الراغب الإصفهاني: مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان عدنان داوودي، ط.3، دار القلم، دمشق، الدار الشامية بيروت، 1423هـ/2002م.
- الرافعي مصطفى: حضارة العرب في العصور الإسلامية الزاهرة، منشورات دار الكتاب اللبناني للطباعة و النشر، ط.2، بيروت، 1968م.
- ابن رجب الحنبلي (أبو الفرج عبد الرحمان بن أحمد (المتوفي سنة 795هـ): الإستخراج لأحكام الخراج، صححه، و علق عليه السيد عبد الله الصديق، دار المعارف للطباعة و النشر، بيروت – لبنان (بدون تاريخ).

- ابن رشد (أبو الوليد أحمد بن محمد (520-595هـ/1126-1198م)

- المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدوّنة من الأحكام الشرعيات و التحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات، تحقيق محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، 1408هـ/1988م.

- البيان و التحصيل و الشرح و التوجيه و التعليل في مسائل المستخرجة، و ضمنه المستخرجة من الأسمعة المعروفة بالعتبية لمحمد العتبي القرطبي، طـ2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988م.

- بداية المجتهد و نهاية المقتصد، وثق نصوصه، و حقق أصوله، و خرّج أحاديثه طه عبد الرؤوف سعد ، دار الجيل، بيروت- لبنان، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، 1409هـ/ 1989م.

- الرقيق القيرواني (أبو إسحاق إبراهيم بن القاسم (توفي بعد سنة 418هـ/1027-1028م): تاريخ إفريقية و المغرب (قطعة منه تبدأ من أواسط القرن الأوّل إلى أواخر القرن الثاني الهجري)، تحقيق و تقديم: المنجي الكعبي، نشر رفيق السقطي، تونس، 1968م.

- روضة جمال الحصري: فقه الحسن البصري، المقارن مع المذاهب الأربعة، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، 1422هـ/2002م.

- ز-

- الزاوي الطرابلسي (الطاهر أحمد): ولاة طرابلس من بداية الفتح العربي إلى نهاية العهد التركي، دار الفتح للطباعة و النشر، بيروت، 1390هـ/1970م.

تاريخ الفتح العربي في ليبيا، القاهرة، 1963م.

- زبادية عبد القادر: مملكة سنغاي في عهد الأسيقيين 1493-1591م، الجزائر، 1971م.

- الزبيدي (محب الدين أبو فيض السيد محمد مرتض الحسيني الواسطي الحنفي) : تاج العروس من جواهر القاموس، دراسة و تحقيق: علي شيري، دار الفكر للطباعة، و النشر، و التوزيع، بيروت، 1414هـ/1998م.

- ابن الزبير (القاضي رشيد): كتاب الذخائر و التحف، تحقيق محمد حميد الله، نشر دار التراث العربي، الكويت، 1959م.

- ابن أبي زرع الفاسي أبو الحسن توفي بعد سنة 724هـ/1324م:

- الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب، و تاريخ مدينة فاس، صحّحه و طبعه كامل يوحنا، تورنبورغ، طبعة أو بسالة، 1948م.
- الزرقاني (عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن محمد الزرقاني المصري (المتوفي سنة 1099هـ): شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل (المتوفي سنة 776هـ) و معه الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني، و حاشية العلامة محمد بن الحسن بن مسعود البناني (المتوفي سنة 1194هـ)، ضبطه، و صحّحه، و خرّج آياته: عبد السلام محمد أمين، منشورات محمد علي بيضون لنشر كتب السنة و الجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1422هـ/2002م.
- الزركلي خير الدين: الأعلام ، قاموس تراجم لأشهر الرجال و النساء من العرب و المستعربين و المستشرقين، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان، ط.12، فبراير 1997، 8 أجزاء.
- أبو زكرياء يحي بن ابي زكرياء: كتاب سير الأئمة و أخبارهم، تحقيق و تعليق: إسماعيل العربي، المكتبة الوطنية، الجزائر، 1399هـ/1979م.
- الزمخشري (أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد (467-538هـ): تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل و بحواشيه أربعة كتب هي:
الأول: الإنتصاف للإمام أحمد بن المنير الإسكندري.
الثاني: الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف للحافظ بن حجر.
الثالث: حاشية الشيخ محمد عليان المرزوقي على تفسير الكشاف.
الرابع: مشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف محمد عليان المذكور رتّبه ، و ضبطه، و صحّحه: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1415هـ/1995م.
- أساس البلاغة: تحقيق محمد إسماعيل باسل عيون السود، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ/1998م.
- الزهراني (علي بن محمد بن سعيد): الحياة العلمية في صقلية الإسلامية (212-484هـ/ 826-1091م)، معهد البحوث العلمية و إحياء التراث الإسلامي، مكة المكرّمة، 1417هـ/ 1996م.

- الزهري: (أبو عبد الله محمد بن أبي بكر): كتاب الجغرافيا، تحقيق محمد حاج صادق، مكتبة الثقافة، القاهرة، 1990م.
- الإمام زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: مسند الإمام زيد، و هو ما رواه عن أبيه عن جدّة، و يسمّى المجموع الفقهي لذكره بعض المسائل الفقهية، جمعه عبد العزيز بن إسحاق البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان (بدون تاريخ).
- ابن أبي زيد القيرواني (عبد الله أبو محمد بن أبي زيد عبد الرحمان(310-386هـ):
- النوادر و الزيادات على ما في المدوّنة من غيرها من الأمهات، تحقيق أحمد الخطابي و محمد عبد العزيز الدباغ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1999م.
- متن الرسالة (في فقه مذهب شيخ الأئمة و إمام دار التنزيل سيدنا مالك بن أنس الأصبحي رضي الله تعالى عنه)، مكتبة النهضة، الجزائر، بدون تاريخ.

- س –

- السامرائي خليل إبراهيم: بدايات انتشار الإسلام في المغرب العربي خلال العصر الأموي 41-122هـ/ 661-750م، مجلة المؤرخ العربي، العدد 31، السنة 12، بغداد، 1407هـ/1987م.
- سامية توفيق: دراسات في تاريخ بلاد المغرب، من الفتح العربي حتى أواخر القرن الثاني الهجري، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، 1406هـ/1985م.
- سبتينو موسكاتي: الحضارات السامية القديمة، ترجمه وزاد عليه: السيد يعقوب بكر و راجعه: محمد القصاص، دار الرقى، بيروت، 1986م.
- السجستاني (أبو داود سليمان بن الأشعث (المتوفي سنة 275هـ):
- صحيح سنن أبي داود، تأليف ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع، الرياض، 1419هـ/1998م.
- سحنوني محمد: ما قبل التاريخ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990م.
- السراج (محمد بن محمد الأندلسي (توفي سنة 1149هـ/1736م): الحلل السندسية في الأخبار التونسية، نشره: محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1985م.
- السرخسي (شمس الدين (المتوفي سنة 490هـ): كتاب المبسوط، دار الكتب العلمية، بيروت، 1414هـ/1993م.

- سرغاي أ. توكاريف: الأديان في تاريخ شعوب العالم، ترجمة أحمد م. فضل، إصدارات دار النشر، بوليتزدات، موسكو، 1976م.
- سعد زغلول عبد الحميد: تاريخ المغرب العربي، من الفتح إلى بداية عصور الإستقلال (ليبيا، و تونس و الجزائر و المغرب)، نشر منشأة المعارف، الإسكندرية 1995م(4 أجزاء).
- سعد غراب: كتب الفتاوي و قيمتها الإجتماعية: مثال نوازل البرزلي، حوليات الجامعة التونسية، كلية الآداب و العلوم التونسية، العدد 16.
- ابن سعد (محمد سعيد منيع الهاشمي البصري المعروف بـ): الطبقات الكبرى، دراسة و تحقيق محمد عبد القادر عطا، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، طـ3، بيروت- لبنان، 1419هـ/1997م.
- سعدي أبو حبيب: موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، عني بطبعه و نشره عبد الله إبراهيم الأنصاري، إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر، 1985م.
- القاموس الفقهي، لغة و اصطلاحا، دار الفكر، دمشق- سورية، 1419هـ/1998م.
- سعود عبد العزيز الخلف: دراسات في الأديان، اليهودية و النصرانية، مكتبة أضواء السلف، الرياض، 1422هـ/2002م.
- سعيد حوى: الأساس في التفسير، دار السلام للطباعة، و النشر و التوزيع، و الترجمة، القاهرة، الطبعة الخامسة، 1419هـ/ 1999م.
- سعيد عبد الفتاح عاشور: حضارة و نظم أوروبا في العصور الوسطى، دار النهضة العربية، بيروت (بدون تاريخ).
- ابن سعيد (أبو عبد الله محمد بن قاسم): كتاب تحفة الناظر و غنية الذاكر في حفظ الشعائر و تغيير المناكر، تحقيق علي الشنوفي، في Bulletin d'Etudes orientales, T.1, 9eme annèe, 1965.1966, Institut Français de Damas, 1967
- سعيد مراد: المدخل في تاريخ الأديان، عين للدراسات و البحوث الإنسانية و الإجتماعية، القاهرة، 2000م.
- ابن سعيد المغربي (أبو الحسن علي بن موسى): كتاب الجغرافيا، حققه و وضع مقدّمته و علّق عليه: إسماعيل العربي، طـ2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982م.

- السقطي (أبو عبد الله محمد بن أبي محمد المالكي الأندلسي): في آداب الحسبة، Publiè avec une introduction, des notes linguistiques, un glossaire et une traduction française par G.S .colin et E. levi Provençal Paris, 1931.

- السكيت (أبو يوسف يعقوب بن إسحاق):

كنز الحفاظ في كتاب تهذيب الألفاظ، هذبه أبو زكرياء يحي بن علي الخطيب التبريزي، و راجعه و كتب حواشيه الأب لويس شيخو اليسوعي، ط.2، دار المعارف للطباعة و النشر، سوسة ، تونس، 2002م.

- السلاوي الناصري (أبو العباس أحمد بن خالد توفي سنة 1315هـ/1897م): كتاب الإستقصاء في أخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق، و تعليق: أحمد الناصري، منشورات وزارة الثقافة و الإتصال، الدار البيضاء، 2001م.

- سلطان محيسن عصفور: عصور ما قبل التاريخ، دمشق، 1415-1416هـ/1995-1996م.

- سليم عادل عبد الحق: روما و الشرق الروماني، العهد الجمهوري حتى نهاية عهد قيصر، المطبعة الهاشمية بدمشق، 1378هـ/ 1959م.

- السليني (نائلة الراضوي): تاريخية التفسير القرآني، قضايا الأسرة و اختلاف التفاسير، النكاح و الطلاق، و الرضاعة، و المواريث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، بيروت- لبنان، 2002م.

- ابن سهل (أبو الأصبغ عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الجياني (توفي سنة 486هـ/1083م): ديوان الأحكام الكبرى، النوازل و الأعلام. تحقيق رشيد بن حميد النعيمي، شركة الصفحات الذهبية، الرياض، 1417هـ/1997م.

- السيد سابق: فقه السنة، الفتح للإعلام العربي، القاهرة، 1417هـ/1997م.

- ابن سيدة (أبو الحسن علي بن إسماعيل الحوي اللغوي الأندلسي، المعروف بابن سيدة (المتوفي سنة 458هـ): المخصص، دار الكتب العلمية، بيروت (بدون تاريخ).

- السيد عبد العزيز سالم :

- بحوث إسلامية في التاريخ و الحضارة و الأثار، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، 1992م.
- تاريخ المغرب الكبير، العصر الإسلامي، دراسة تاريخية و عمرانية.
- السيد عبد العزيز سالم و مختار العبادي: تاريخ البحرية الإسلامية في المغرب و الأندلس، دار النهضة العربية للطباعة و النشر، بيروت، 1969م..
- سيد علي الناصري : الإغريق، تاريخهم و حضارتهم (من عصر البرونز حتى امبراطورية الإسكندر الأكبر)، دار النهضة العربية، القاهرة، 1978م.
- السيد قطب: في ظلال القرآن، الطبعة الشرعية الخامسة و العشرون، القاهرة، 1417هـ/1996م.
- السيوطي (جلال الدين عبد الرحمان الشافعي): تنوير الحوالك، شرح على موطأ
- مالك و يليه كتاب إسعاف المبطأ برجال موطأ، المكتبة الثقافية، بيروت (بدون تاريخ).
- الدرا المنثور في التفسير المأثور و هو مختصر تفسير ترجمان القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 144هـ/1990م.
- تاريخ الخلفاء، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، 1395هـ/1975م.
- المستظرف من أخبار الجواري، قدّم له و علق عليه: أحمد عبد الفتاح تمام، شركة السهاب الجزائر، 1991م.

- ش –

- الشافعي (أبو عبد الله محمد بن إدريس):
- الأم، دار الفكر للنشر و الطباعة و التوزيع، بيروت- لبنان، 1410هـ/1990م.
- موسوعة الإمام الشافعي، دقق ألفاظه على النسخة الأزهرية و خرّج آياته و صنع حواشيه أحمد عبيد، و عناية دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ/2000م.
- شرحبيلي (محمد بن حسن): تطوّر المذهب المالكي في الغرب الإسلامي حتى نهاية العصر المرابطي، المملكة المغربية، 1421هـ/2000م.
- الشرقاوي محمد عبد الله: مقارنة الأديان، بحوث و دراسات، دار الجيل، بيروت، مكتبة الزهراء، القاهرة، طـ2، 1410هـ/1990م.

- الشعراوي (محمد متولي): تفسير الشعراوي، أخبار اليوم، القاهرة، 1411هـ/1991م.
- الشقفة (محمد بشير): الفقه المالكي في ثوبه الجديد، صياغة جديدة و ميسرة للأحكام الشرعية على مذهب الإمام مالك بن أنس مع ذكر الدليل من الكتاب و السنة، دار القلم، ط.2، دمشق، 1422هـ/2001م.
- شلتوت محمود: الإسلام و العلاقات الدولية في السلم و الحرب، مطبعة الأزهر، القاهرة، 1370هـ/1951م.
- الشماخي (أبو العباس أحمد بن سعيد (توفي سنة 928م/ 1521-1522م) كتاب السير، طبعة حجرية، قسنطينة، الجزائر، 1301هـ.
- الشماع (القاضي محمد): المفيد من الأبحاث في أحكام الزواج و الطلاق و الميراث، دار القلم، دمشق، الدراسات الشامية، بيروت، 1416هـ/1995م.
- الشهر ستاني (أبو الفتح محمد بن عبد الكريم (479-544هـ): الملل و النحل، تحقيق أمير علي مهنا و علي حسن فاعود، دار المعرفة، بيروت- لبنان 1417هـ/1997م.
- شوقي أبو خليل: فتح صقلية بقيادة الفقيه المجاهد: أسد بن الفرات، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، دار الفكر دمشق – سورية، 1418هـ/1998م.
- الحضارة العربية الإسلامية و موجز عن الحضارات السابقة، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر دمشق، 1423هـ/2002م.
- الشوكاني (محمد بن علي بن محمد (المتوفي سنة 1255هـ): نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار، شرح منتقي الأخبار، ضبطه، و صححه، و رقم كتبه، و أبوابه، و أحاديثه محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ/1995م.
- الشيباني (أبو عبد الله محمد بن الحسن (المتوفي سنة 189هـ): كتاب الأصل المعروف بالمبسوط: تصحيح تعليق أبو الوفاء الأفغاني، عالم الكتب، 1410هـ/1990م.
- الشيباني (عبد القادر بن عمر) و ابن ضويان (إبراهيم بن محمد): المعتمد في فقه الإمام أحمد جرى فيه الجمع بين نيل المآرب بشرح دليل الطالب للشيباني و منار السبيل في شرح الدليل لابن ضويان و يضم ملخص تخريجات إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، أعده، و علق عليه، علي عبد الحميد بلطه جي، و محمد وهبي سليمان، و قدّم له الأرناؤوط، دار الخبر، مكّة المكرّمة، الطبعة اللبنانية، 1414هـ/1994م.

- ابن أبي شيبة (أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي العيسي (المتوفي سنة 235هـ): الكتاب المصنف في الأحاديث و الآثار، ضبطه و صححه، و رقم كتبه، و أبوابه، و أحاديثه محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1416هـ/1995م.
- الشيخلي (صباح إبراهيم): النشاطات التجارية عبر الطريق الصحراوي الغربي حتى نهاية القرن الخامس الهجري، في تجارة القوافل و دورها الحضاري حتى نهاية القرن التاسع عشر، معهد البحوث و الدراسات العربية، المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم، بغدادا، 1404هـ/1984م.
- الشيرازي (أبو إسحاق: إبراهيم بن علي بن يوسف (المتوفي سنة 476هـ): المهذب في فقه الإمام الشافعي، و بذيل صحائفه، النظم المستعذب في شرح غريب المهذب لمحمد بن محمد بن بطال الركبي اليمني (المتوفي سنة 633هـ)، ضبطه و صححه و وضع حواشيه زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت 1416هـ/1995م.
- الشيزري (عبد الرحمان بن نصر الدين عبد الله الشافعي (توفي سنة 589هـ/1193م): نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق و نشر: الباز العريني، القاهرة، 1946م.

- ص -

- صابر طعيمة: الأسفار المقدّسة قبل الإسلام، دراسة لجوانب الإعتقاد في اليهودية، و المسيحية، عالم الكتب، بيروت، 1406هـ/1998م.
- الصاحب إسماعيل بن عبادة: المحيط في اللغة تحقيق محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب بيروت، 1414هـ/1994م.
- ابن الصغير (القرن الثالث الهجري): أخبار الأئمة الرستميين، تحقيق و تعليق: محمد ناصر و إبراهيم بحاز، المطبوعات الجميلة ، الجزائر، 1986م.
- الصفاقسي (أبو الثناء محمود بن سعيد بن مقديش): نزهة الأنظار، طبعة حجرية، تونس، 1321هـ.
- الصليبي كمال: خفايا التوراة و أسرار شعب إسرائيل، طـ4، دار الساقي، بيروت- لبنان، 1998م.

- ض -

- الضبي (أحمد بن يحي بن عمر (المتوفي سنة 599هـ): بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس، تحقيق روحية السويفي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 1417هـ/ 1999م.

– ضميرية عثمان جمعة: أصول العلاقات الدولية في فقه الإمام محمد بن الحسن الشيباني، دراسة فقهية مقارنة، دار المعالي، عمّان، الأردن، 1419هـ/1999م.

- ابن ضويان (إبراهيم بن محمد بن سالم): منار السبيل في شرح الدليل على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل، تحقيق زهير الشاويش، الطبعة السابعة، بيروت، 1414هـ/1994م.

- ط –

- الطالبي محمد: الدولة الأغلبية (184-296هـ/800-909م)، التاريخ السياسي نقله إلى العربية المنجي الصيادي، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، 1985.

- الطبري (أبو جعفر محمد بن جرير (224-310هـ/838-922م):

- اختلاف الفقهاء، دار الكتب العلمية، بيروت (بدون تاريخ).

- تفسير الطبري المسمّى جامع البيان في تأويل القرآن، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط.2، 1418هـ/1997م.

- تاريخ الطبري، تاريخ الأمم و الملوك، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1417هـ/1997م. (6أجزاء).

- طر خان (إبراهيم علي): المسلمون في أوروبا في العصور الوسطى، مؤسسة سجل العرب، إشراف: إبراهيم عبده، القاهرة، 1966م.

- طه باقر: مقدّمة في تاريخ الحضارات القديمة، القسم الأوّل، تاريخ العراق القديم ، بغداد، 1375هـ/1955م.

- الطالبي محمد: الدولة الأغلبية 184-800/296-909. التاريخ السياسي، نقله إلى العربية: المنجي الصيادي، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، 1985م.

- ظ -

- ظفر الإسلام خان: التلمود، تاريخه و تعاليمه، دار النفائس، ط.7، بيروت- لبنان، 1410هـ/1998م.

- الظفيري مريم: مصطلحات المذاهب الفقهية، و أسرار الفقه المرموز في الأعلام و الكتب و الآراء و الترجيحات، دار ابن حزم للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، 1422هـ/2002م.

- ع-

- ابن عابدين (محمد أمين عمر): ردّ المحتار على الدرّ المختار، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، طـ2، 1407هـ/1997م.

- عادلة علي حمد: قيام الدولة الفاطمية في بلاد إفريقية و المغرب، الإسكندرية، 1980م.

- عبد العزيز سالم: المغرب الكبير، العصر الإسلامي، القاهر، 1966م.

- بن عاشور محمد الطاهر: تفسير التحرير و التنوير، دار سحنون للنشر و التوزيع، تونس، 1997م.

- ابن عامر توفيق: الحضارة الإسلامية و تجارة الرقيق خلال القرنين الثالث و الرابع للهجرة، تونس، 1996م.

- العاني خالد عبد الرزاق: مصارف الزكاة و تمليكها، ط.3، الدار الشامية، بيروت، 1423هـ/2002م.

- العبادي (أحمد مختار): قيام دولة المماليك الأولى في مصر و الشام، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة ، و النشر، و التوزيع، الإسكندرية (بدون تاريخ).

- عبد الإله بنمليح: الرق في بلاد المغرب و الأندلس، مؤسسة الإنتشار العربي، بيروت، 2003م.

- ابن عبد البرّ القرطبي (أبو عمر يوسف عبد الله بن محمّد بن عبد البرّ القرطبي (المتوفي سنة 463هـ):

- الإستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق و تعليق علي محمد عوض و عادل أحمد عبد الموجود، قدّم له و قرّضه: محمد عبد المنعم البرّي، و جمعه طاهر النجار، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1415هـ/1995م.

- الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (بدون تاريخ).

- فتح المالك على موطأ الإمام مالك، بتبويب التمهيد لابن عبد البرّ، ترتيب و تحقيق مصطفى صميدة، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1418هـ/1998م.
- ابن عبد الحكم (عبد الرحمان بن عبد الله بن عبد الحكم بن حيان أبو القاسم (توفي سنة 257هـ/870-871م): فتوح إفريقية و الأندلس، تحقيق عبد الله أنيس الطباع، بيروت، 1964م.
- ابن عبد ربّه الأندلسي (أحمد بن محمد): العقد الفريد، مكتب تحقيق التراث ، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1420هـ/1999م.
- عبد الحميد حسين، محمود حمودة: المهدية حاضرة الفاطميين الأولى ببلاد المغرب، المؤرخ المصري، دراسات و بخوث في التاريخ و الحضارة، كلّية الآداب، جامعة القاهرة، العدد 12، يناير 1994م.
- العبدري البلنسي: الرحلة المغربية، تحقيق أحمد بن جدو، نشر كلية الآداب الجزائرية، الجزائر (بدون تاريخ).
- عبد الرزاق عباس حسين: نشأة مدن العراق و تطوّرها، معهد البحوث و الدراسات العربية، القاهرة، 1973م.
- عبد العزيز سالم: المغرب الكبير، العصر الإسلامي، القاهرة، 1966م.
- عبد العزيز صالح: الشرق الأدنى القديم، جـ1، مصر و العراق، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1997م.
- عبد الفتاح الصعيدي و حسن يوسف موسى: الإفصاح في فقه اللغة، طـ2، دار الفكر العربي، القاهرة، 1348هـ/1929م.
- عبد الفتاح محمد وهيبة: مصر و العالم القديم، جغرافيا تاريخية، دار النهضة العربية، بيروت، 1972م.
- عبد الله بن عباس: تنوير القياس من تفسير ابن عباس، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1421هـ/2000م.
- عبد الله العروي: مجمل تاريخ المغرب، طـ5، المركز الثقافي، الدار البيضاء، 1996م.
- عبد الله أبو عشي المالكي و عبد اللطيف الشيخ إبراهيم: معجم المصطلحات الدينية، مكتبة العبيدات، طـ2، الرياض، 1418هـ/1997م.

- عبد المنعم ماجد: التاريخ السياسي للدولة العربية، طـ1، بيروت، 1966.
- نظم الفاطميين و رسومهم في مصر، القاهرة، 1953م.
- دولة المماليك و رسومهم في مصر، دراسة شاملة للنظم السياسية ، مكتبة الأنجلة المصرية، مطبعة الرسالة، القاهرة، 1965م.
- ظهور الخلافة الفاطمية و سقوطها في مصر، دار المعارف، القاهرة، 1968.
- عبده بدوي: السود و الحضارة العربية، القاهرة، 2001م.
- أبو عبيد البكري (المتوفي سنة 487هـ): المغرب في ذكر بلاد إفريقية و المغرب و هو جزء من كتاب المسالك و الممالك نشره البارون دوسلان، طبعة الجزائر، 1957م.
- أبو عبيد القاسم بن سلام (المتوفي سنة 224هـ): كتاب الأموال، تحقيق و تعليق: محمّد خليل هرّاس، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1406هـ/1986م.
- العدوي (علي بن أحمد بن مكرم الله الصعيدي (المتوفي سنة 1189هـ): حاشية العدوي على كفاية الطالب الرياني لرسالة ابن أبي زيد القيرواني، و هو شرح الإمام أبي الحسن علي بن ناصر بن محمّد بن خلف بن جبريل المصري المتوفي المالكي الشاذلي (المتوفي سنة 939هـ)، في مذهب الإمام مالك رضي الله عنه، ضبطه، و صحّحه، و خرّج آياته: محمد عبد الله شاهين، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ/1997م.
- العدوي مصطفى: جامع أحكام النساء، دار ابن عفان، القاهرة، 1419هـ/1999م.
- ابن عذاري (أبو عبد الله محمد المراكشي (7هـ/13م): البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب، 4 أجزاء، تحقيق و مراجعة: ج.س. كولان و إ. ليفي بروفنسال، طبعة بيروت، 1948م.
- أبو العرب (محمد بن أحمد بن تميم القيرواني (توفي سنة 333هـ/944م): طبقات علماء إفريقية و تونس، تقديم و تحقيق: علي الشابي و نعيم حسن اليافي، الدار التونسية للنشر، 1968م.
- ابن العربي المالكي (القاضي الإمام أبو بكر) (468-543هـ): العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي (صلى الله عليه و سلم)، حققه و علق حواشيه محب الدين الخطيب (1303-1389هـ) ، خرّج أحاديثه و علق عليه: محمود مهدي الإسطنبولي،

وثقه و زاد في تحقيقه و التعليق عليه: المكتب السلفي لتحقيق التراث، بإشراف محمد جميل غازي، دار الجيل، بيروت- لبنان، ط.3، 1414هـ/1994م.
- ابن عرفة الدسوقي (محمد بن أحمد المالكي (المتوفي سنة 1230هـ/1814م): حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، للشيخ الكبير أبي البركات سيد أحمد بن محمد العدوي، الشهير بالدردير و بالهامش تقريرات المحقق؛ محمد بن أحمد بن محمد (الملّقب بعلّيش (المتوفي سنة 1299هـ/ 1881م) خرّج آياته و أحاديث: محمد عبد الله شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1417هـ/1996م.
- عزيز أحمد: تاريخ صقلية الإسلامية، نقله إلى العربية، و قدّم له مع إضافة حواش و تعليقات مناسبة، أمين توفيق الطيّبي، الدار العربية للكتاب 1389هـ/1980م.
- العزيزي الجوذري (أبو علي منصور): سيرة الأستاذ جوذر و به توقيعات الأئمة الفاطميين، تقديم و تحقيق: محمد كامل حسين و محمد عبد الهادي شعيرة، دار الفكر العربي، مطبعة الإعتماد بمصر، سلسلة مخطوطات الفاطميين، القاهرة، 1954م.
- العقباني (أبو عبد الله محمد بن قاسم بن سعيد العقباني التلمساني) : تحفة الناظر و غنية الذاكر في حفظ الشعائر و تغيير المناكر، حققه: علي الشنوفي، و نشره في: Bulletin d'ètudes orientales, T.XIX, année 1965-1966, Institut Français de Damas.
- العك (خالد عبد الرحمان): موسوعة الفقه المالكي، دار الحكمة، دمشق، بيروت، 1413هـ/1993م.
- علي إبراهيم حسن: تاريخ جوهر الصقلي، قائد المعز لدين الله الفاطمي، مكتبة النهضة المصرية الطبعة الثانية، القاهرة، 1963م.
- علي عبد الواحد وافي و حسن شحاتة سعفان: قصة الملكية في العالم، مكتبة نهضة مصر بالفجالة، ط.2، القاهرة، 1377هـ/1958م.
- علي عبد الواحد وافي:
- حقوق الإنسان، طلعة وزارة الأوقاف، القاهرة (بدون تاريخ).
- الحرية المدنية في الإسلام، محاضرة في الملتقى الرابع للتعرف على الفكر الإسلامي، قسنطينة، 8-7 جمادى الثانية، 1390هـ/10-19 أوت، 1970م، الجزائر، 1970م.

- ابن العماد الحنبلي (أبو الفلاح عبد الحي (توفي سنة 1089هـ/1678-1679م): شذرات الذهب في أخبار من ذهب، طبعة جديدة ، دار إحياء التراث العربي، بيروت (بدون تاريخ).
- بن عميرة محمد: دور زناتة في الحركة المذهبية بالمغرب الإسلامي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م.
- بنو خزر و دورهم السياسي و العسكري في المغرب العربي، منشورات وزارة الثقافة و السياحة، مديرية الدراسات التاريخية و إحياء التراث، الموسوعة التاريخية للشباب، الجزائري، 1985م.
- عياض اليحصبي (القاضي أبو الفضل السبتي موسى بن عياض (476-544هـ/1083-1149م):
- ترتيب المدارك و تقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة، دار الفكر، طرابلس- ليبيا.
- تراجم أغلبية، مستخرجة من مدارك القاضي عياض، تحقيق: محمد الطالبي، مع مقدّمة و فهاس، طبع بالمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، 1968م.
- القاضي عياض و ولده محمد: مذاهب الحكام في نوازل الأحكام، تقديم و تحقيق و تعليق محمد بن شريفة ، طـ2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997م.
- ابن عطية (القاضي أبو محمد عبد الحق بن غالب الأندلسي): المحرر

- غ -

- غاستون بوتول، رينيه كاريرا جان لويس أنيكان: الحروب و الحضارات، ترجمة: أحمد عبد الكريم، سوريا، 1984م.
- الغرياني (الصادق عبد الرحمان): مدوّنة الفقه المالكي و أدلته، مؤسسة الريان للطباعة و النشر و التوزيع، 1423هـ/2002م.
- الغزالي (أبو حامد محمد بن محمد (المتوفي سنة 505هـ): إحياء علوم الدين و بذيله الغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار لزين الدين أبي الفصل العراقي، اعتنى به و ضبطه، و راجعه و وضع فهارسه القاضي الشيخ الدالي بلطة، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت ، الطبعة الثالثة، 1419هـ/1998م.

- ف-

- فؤاد محمد عبد الباقي : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، بحاشية المصحف الشريف، دار الجيل ، بيروت، 1408هـ/1988م.
- الفار (عبد الواحد محمد يوسف): أسرى الحرب، دراسة فقهية و تطبيقية في نطاق القانون الدولي العام و الشريعة الإسلامية، نشر عالم الكتب، القاهرة، 1975م.
- فاطمة جمعة: الإتجاهات الحزبية في الإسلام منذ عهد الرسول حتى عصر بني أمية، دار الفكر اللبناني، بيروت.
- فخار إبراهيم: تجارة القوافل في العصر الوسيط و دور التجار الليبيين في حضارة الصحراء الكبرى، في تجارة القوافل و دورها الحضاري حتى نهاية القرن التاسع عشر، المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم، معهد البحوث و الدراسات العربية، بغداد، 1404هـ/1984م.
- الفرّاء (القاضي أبو يعلى محمد بن الحسن بن الفراء الحنبلي (المتوفّي سنة 458هـ)، الأحكام السلطانية، صحّحه و علّق عليه: محمد حامد الفقي، شركة مكتبة و مطبعة مصطفى الباني الحلبي و أولاده، مصر، 1356هـ/1938م.
- أبو الفداء: مختصر تاريخ البشر، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1959-1961م.
- فرحان عبد الكريم: أسرى الحرب عبر التاريخ، بيروت، 1979م.
- ابن فرحون (القاضي: إبراهيم بن نور، المعروف بابن فرحون المالكي (توفي سنة 799هـ): الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، دراسة و تحقيق مأمون بن محي الدين الجنان، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1417هـ/1996م.
- فرّوخ عمر: تاريخ صدر الإسلام و الدولة الأموية، دار العلم للملايين، ط.7، بيروت- لبنان، 1986م.
- ابن الفقيه الهمذاني (أبو بكر أحمد بن محمد (توفي بعد سنة 290هـ/902-903م): مختصر كتاب البلدان، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، 1408هـ/1988م.
- فلالي عبد العزيز: العلاقات السياسية بين الدولة الأموية في الأندلس و دول المغرب، دار الفجر للنشر و التوزيع، ط.2، القاهرة، 1999م.
- فهمي سعيد: العامّة في بغداد في القرنين الثالث و الرابع للهجرة، دراسة في التاريخ الإجتماعي، دار المنتخب العربي للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، 1413هـ/1993م.

- فوستيل دي كولانج: المدينة العتيقة، ترجمة عبّاس بيومي، 1950م.
- الفيروز أبادي (مجد الدين محمد بن يعقوب (متوفي سنة 817هـ): القاموس المحيط، تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوس، ط.6، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1419هـ/1998م.

- ق –

- ابن قتيبة الدينوري (أبو محمد عبد الله بن مسلم (توفي سنة 276هـ/889-890م) الإمامة و السياسة، علق عليه و وضع حواشيه: خليل منصور، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1418هـ/1997م.
- ابن قدامة (موفق الدين أبو محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، الجماعيلي، الدمشقي، الصالحي (المتوفي سنة 630هـ/1232م): المغني و يليه الشرح الكبير، تأليف الشيخ ابن قدامة شمس الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي (توفي سنة 682هـ/ 1283م) ؛ تحقيق: محمد شرف الدين خطاب و السيد محمد السيد، و سيد إبراهيم صادق، دار الحديث، القاهرة، 1416هـ/1996م.
- الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، خرّج أحاديثه و رجاله سليم يوسف، حققه سعيد محمد اللحام، قدّم له و راجعه صدقي محمد جميل، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت- لبنان، 1414هـ/1994م.
- بن قربة صالح: المسكوكات المغربية من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة بني حمّاد، المؤسسة الوطنية للكتاب ، 1986م.
- القرضاوي يوسف: فقه الزكاة، دراسة مقارنة لأحكامها و فلسفتها في ضوء القرآن و السنة، ط.24، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1420هـ/1999م.
- ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده، بيروت، 1422هـ/2001م.
- القرطبي (أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي): الجامع لأحكام القرآن، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط.5، 1417هـ/1996م.
- القزويني الشافعي (زكرياء بن محمد (توفي سنة 682هـ/1283م): آثار البلاد و أخبار العباد،ط. ، دار صادر، بيروت، 1960م.

- القزويني الشافعي (أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي (المتوفي سنة 623هـ) العزيز شرح الوجيز، المعروف بالشرح الكبير تحقيق و تعليق علي محمد عوض و عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ/1997م.
- القضاعي (أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي (المتوفي سنة 454هـ): كتاب الأنباء بأبناء الأنبياء و تاريخ الخلفاء و ولايات الأمراء، المعروف بتاريخ القضاعي، من خلق آدم عليه السلام حتى سنة 427هـ، و بذيله تتمّة تاريخ الخلفاء العباسيين، حتى سقوط بغداد، و تتمّة تاريخ الخلفاء الفاطميين حتى سقوط دولتهم في مصر، لمؤرخ مجهول، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، صيدا- بيروت، طـ2، 1420هـ/ 1999م.
- ابن القطاع (أبو القاسم علي بن جعفر السعدي (المتوفي سنة 515هـ): كتاب الأفعال ، بيروت، 1403هـ/1983م.
- ابن القطان الفاسي (أبو الحسن علي (المتوفي سنة 628هـ): الإقناع في مسائل الإجماع، دراسة و تحقيق، و شرح فاروق حمادة، دار القلم، دمشق، 1424هـ/2003م.
- ابن القفطي: أخبار الحكماء، ليبسيك، 1320هـ/1903م.
- قلعه جي (محمد روّاس): موسوعة فقه إبراهيم النخعي، مكّة المكرمة، 1399هـ/1979م.
- موسوعة فقه عبد الله بن عباس، مكّة المكرمة (بدون تاريخ) جزءان.
- موسوعة علي بن أبي طالب، سلسلة موسوعات فقه السلف، دار النفائس، بيروت- لبنان، 1417هـ/1996م.
- موسوعة فقه عمر بن الخطاب، عصر و حياته، دار النفائس، بيروت- ط.3، 1406هـ/1986م.
- موسوعة فقه عبد الله بن عمر، عصره و حياته ، دار النفائس، بيروت، ط.2، 1416هـ /1995م.
- القلقشندي (أبو العباس أحمد بن علي (توفي سنة 821هـ/1418م): صبح الأعشى في صناعة الإنشا، المؤسسة العامة المصرية للتأليف و الترجمة و الطباعة، و النشر، القاهرة، 1333هـ/ 1915م.
- ابن القوطية أبو بكر: تاريخ افتتاح الأندلس، تحقيق و تعليق: إسماعيل العربي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1989م.

- قيس النوري: الرق في الغرب المسيحي، في مسألة الرق في إفريقيا، بحوث و دراسات وقائع ندوة أقامتها المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم حول هذا الموضوع، تونس، 27-29 يونيو /حزيران 1985)، تونس، 1989م.
- ابن قيم الجوزية (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر): أحكام أهل الذمّة، ط.4، بيروت، 1994م.

- ك-

- الكاساني الحنفي (علاء الدين أبو بكر بن سعود (توفي سنة 587هـ): بدائع الصنائع في تريب الشرائع، تقديم عبد الرزاق الحلبي، طبعة جديدة، حققها و خرّج أحاديثها: محمد عدنان، ياسين درويش، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، ط.2، بيروت – لبنان، 1419هـ/ 1998م.
- ابن كثير (أبو الفداء اسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفي 774هـ):
- البداية و النهاية في التاريخ، اعتنى بهذه الطبعة، و وثقها عبد الرحمان اللاذقي و محمد غازي بيضون، دار المعرفة، بيروت- لبنان، 1418هـ/1998م.
- تفسير القرآن العظيم، طبعة منقحة و مراجعة، راجع و نقح المجلد الأول، خالد محرّم الأول، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت، 1418هـ/1998م. و طبعة نيوبيليس ، بيروت، 2006م.
- السيرة النبوية، تحقيق مصطفى عبد الواحد، دار إحياء التراث العربي، جـ.3، بيروت، (بدون تاريخ).
- الكروي (إبراهيم بن سليمان و عبد التواب شرف الدين): المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، منشورات ذات سلاسل، الكويت 1984م.
- الكعاك عثمان: موجز التاريخ العام للجزائر من العصر الحجري إلى الإحتلال الفرنسي، تقديم و مراجعة: أبو القاسم سعد الله، محمد البشير الشنيتي، ناصر الدين سعيدوني، إبراهيم بحاز، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، 2003م.
- الكفوي (أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني (توفي سنة 1094هـ/1683م): الكلّيات، معجم في المصطلحات و الفروق اللغوية، قابله على نسخة خطية، و أعدّه للطبع، و وضع فهارسه: عدنان درويش و محمد المصري، مؤسسة الرسالة ، ط.2، بيروت، 1419هـ/1998م.

- كمال الصليبي: خفايا التوراة و أسرار شعب إسرائيل، دار السافي، الطبعة الرابعة، بيروت- لبنان، 1998م.
- كمال أبو مصطفى: جوانب من حضارة المغرب الإسلامي من خلال نوازل الونشريسي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1997م.
- الكند هلوي (محمد زكريا بني محمد بن يحي): أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك، تحقيق أيمن صالح شعبان، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1420هـ/1990م.
- الكندي (أبو عمر محمد بن يوسف (توفي سنة 350هـ/961م): كتاب الولاة و كتاب القضاة، مهذبا و مصححا بقلم رفن كست، طبع بمطبعة الأباء اليسوعيين- بيروت، 1958م.
- كواتي مسعود: اليهود في المغرب الإسلامي من الفتح إلى سقوط دولة الموحّدين، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 1421هـ/2000م.
- كولتون ج.ج: عالم العصور الوسطى في النظم و الحضارة، ترجمة و تعليق جوزيف نسيم، دار النهضة العربية للطباعة و النشر، بيروت، 1981م.
- كونتنو جورج: المدنيات القديمة في الشرق الأدنى، ترجمة مشري شماس، المنشورات العربية Presses Universitaires de France (بدون تاريخ).

- ل –

- لقبال موسى: دور كتامة في تاريخ الخلافة الفاطمية، منذ تأسيسها إلى منتصف القرن الخامس الهجري (11م)، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1979م.
- المغرب الإسلامي منذ بناء معسكر القرن حتى انتهاء، ثورات الخوارج، سياسة و نظم، الجزائر، ط.1981 و ط.1985، و ط.2000م.
- اللبيدي (أبو القاسم عبد الرحمان محمد اللبيدي الحضرمي): مناقب الجبنياني، Introduction, èdition critique, traduction annotèen glossaire par Hady Roger Idriss, Presses Universitaires de France, Paris, IV, 1959.

- لوبولي كلود (Lepelley claude) : الكفاح من أجل الفقراء في: الفيلسوف الجزائري أوغسطين، إفريقيته و عالميته، أعمال الملتقى الدولي الأوّل، الجزائر عنابة، من 1 إلى 7 أفريل 2001، منشورات المجلس الإسلامي الأعلى، الجزائر.
- لومبارد موريس: الجغرافية التاريخية للعالم الإسلامي خلال القرون الأربعة الأولى، ترجمة عبد الرحمان حميدة، دار الفكر المعاصر، بيروت- لبنان، دار الفكر، دمشق- سورية، 1419هـ/1998م.
- الإسلام في مجده الأوّل (القرن 8-11م) (2-5هـ)، ترجمة و تعليق إسماعيل العربي، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1979م.
- لويس أرشيالد: القوى البحرية و التجارة في حوض البحر الأبيض المتوسط، القاهرة، 1960م.

- م -

- ابن ماجة (أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني الشهير بابن ماجة (209-273هـ): سنن ابن ماجة، حكم على أحاديثه، و آثاره، و علّق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة مميّزة بضبط نصّها مع تمييز زيادات أبي الحسن القطّان، و وضع الحكم على الأحاديث و الآثار، و فهرسة الأطراف و الكتب و الأبواب. اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سليمان، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع، لصاحبها سعد عبد الرحمان الراشد، الرياض، 1417هـ.
- مادلين هورس ميادان: تاريخ قرطاجة، ترجمة إبراهيم بالش، منشورات عويدات، بيروت، باريس، 1981م.
- مارتينو ماريو مورينو: المسلمون في صقلية، منشورات الجامعة اللبنانية، بيروت- لبنان، 1968م.
- المازري: فتاوى المازري، تقديم و جمع و تحقيق الطاهر المعموري، الدار التونسية للنشر، 1984م.
- الإمام مالك بن أنس الأصبحي (المتوفي سنة 179هـ): المدوّنة الكبرى، رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي (المتوفي سنة 240هـ) عن الإمام عبد الرحمان بن القاسم العتقي

(المتوفي سنة 191هـ) ، حققها، و راجعها، و قدّم لها: السيد علي بن السيد عبد الرحمان الهاشم، 1422هـ.
- موطأ الإمام مالك، رواية يحي بن يحي الليثي، شرح و تعليق: أحمد راتب مرموش، دار النفائس، بيروت- لبنان، 1390هـ/1971م.
- المالكي (أبو بكر عبد الله بن أبي عبد الله (القرن 5هـ/11م): رياض النفوس في طبقات علماء القيروان و إفريقية و زهادهم و عبادهم، تحقيق و نشر حسين مؤنس، القاهرة، 1951م.
- الماوردي (أبو الحسن بن حبيب الماوردي البصري (364-450هـ): النكت و العيون، تفسير الماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي (رضه)، و هو شرح مختصر الموفي، تحقيق و تعليق علي محمد معوّض و عادل أحمد عبد الموجود، قدّم له و قرّضه: محمد بكر إسماعيل، و عبد الفتاح أبو سنّة، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1419هـ/1999م.
- الأحكام السلطانية، تحقيق و تعليق عبد الرحمان عميرة ، دار الإعتصام و دار النصر للطباعة الإسلامية، القاهرة، 1994م.
- المبرد (أبو العباس بن محمّد بن يزيد (المتوفي سنة 285هـ): الكامل في اللغة و الأدب، مراجعة، و مقابلة، و شرح: تغاريد بيضون و نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1416هـ/1996م.
- المجذوب طارق: تاريخ النظم القانونية و الإجتماعية، الدار الجامعية للطباعة و النشر، بيروت، 1997م.
- المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية (مصر): موسوعة الفقه الإسلامي، القاهرة، 1418هـ/1997م.
- أبو المحاسن (جمال الدين بن يوسف بن تغري بردي الأتابكي (توفي سنة 874هـ/ 1469م): النجوم الزاهرة في أخبار ملوك مصر و القاهرة، قدّم له، و علّق عليه: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلميّة، بيروت- لبنان، 1413هـ/1992م.

- محب الدين أبو البركات الإمام (590-652هـ/1193-1254م): المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، و معه النكت و الفوائد السنية على مشكل المحرر لمجد الدين ابن تيمية، تأليف شمس الدين بن مفلح الحنبلي المقدسي (المتوفي سنة 763هـ/1361م)، ط.2، مكتبة المعارف، الرياض، 1404هـ/1984م.

- محمد حسن: الجغرافيا التاريخية الإفريقية من القرن الأوّل إلى القرن التاسع الهجري (7-15م)، دار الكتب الجديدة المتحدة، بيروت، 2004م.

- محمّد خير هيكل: الجهاد و القتال في السياسة الشرعية، دار البيارق، ط.2، بيروت، 1417هـ/1996م.

- محمد سليمان عبد الله الأشقر: القرآن الكرم، و بالهامش زبدة التفسير من فتح القدير، دار المؤيد، الرياض، ط.4، 1419هـ/1998م.

- محمد عبد المنعم الجمال: موسوعة الإقتصاد الإسلامي، دراسة مقارنة، ط.2، دار الكتب الإسلامية، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1406هـ/1986م.

- محمد عمارة: قاموس المصطلحات الفقهية في الحضارة الإسلامية، دار الشرق، بيروت، القاهرة، 1413هـ/1993م.

- محمد صالح منصور: أثر العامل الديني في توجيه الحركة الصليبية، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، 1996م.

- محمّد كامل ليلة: النظم السياسية، الدولة و الحكومة، بيروت، 1969م.

- محمد اللافي و منصور ميلاد يونس: مذكرات في مادّة تاريخ النظم القانونية، الجامعة المفتوحة، طرابلس- ليبيا، 1997م.

- محمد أبو المحاسن عصفور: معالم حضارة الشرق الأدنى، بيروت، 1981م.

- محمد مختار باشا: كتاب التوفيقات الإلهامية في مقارنة التواريخ الهجرية بالسنين الإفرنكية، و القبطية، دراسة و تحقيق، و تكملة: محمد عمارة، المؤسسة العربية للدراسات و النشر، 1400هـ/1980م.

- محمود إسماعيل: الأغالبة (184-296هـ)، سياستهم الخارجية، ط.2، مطبعة النجاح، شارع محمد الخامس، الدار البيضاء، المغرب، 1978م.

- محمود سعيد عمران: حضارة أوروبا في العصور الوسطى، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1998م.
- مخلوف (محمد بن محمد بن عمر بن قاسم (المتوفي سنة 1360هـ): شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، خرّج حواشيه، و علّق عليه المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1424هـ/2002م.
- المراغي (أحمد مصطفى): تفسير المراغي، خرّج آياته و أحاديثه باسل عيون السود، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1418هـ/1998م.
- مرجريت ماري: مصر و مجدها الغابر، ترجمة محرّم كمال و نجيب ميخائيل إبراهيم، نشر لجنة البيان العربي (بدون مكان الطبعة و التاريخ).
- مرعشلي نديم و أسامة: الصحاح في اللغة و العلوم، تجديد صحاح العلامة الجوهري، و المصطلحات العلمية و الفنية للجامع و الجامعات العربية، تقديم عبد الله العلايلي ، دار الحضارة العربية، بيروت، 1974م.
- مرمول محمد الصالح: السياسة الداخلية للخلافة الفاطمية في بلاد المغرب الإسلامي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983م.
- مزيان عبد المجيد: العرب و اليهود في التاريخ، مجلة الثقافة، عدد 14، السنة الثالثة، أفريل ماي، 1973.
- المسعودي (أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (توفي سنة 346هـ/957-958م): مروج الذهب و معادن الجوهر، تحقيق و تعليق قاسم الشمّاعي الرفاعي، دار القلم، بيروت، 1408هـ/1989م.
- الإمام مسلم القشيري النيسابوري (أبو الحسين مسلم بن الحجاج المتوفي سنة 261هـ): الجامع الصحيح المسمى : صحيح مسلم، دار الجيل، بيروت، دار الآفاق الجديدة، بيروت (بدون تاريخ).
- المسيري عبد الوهاب: موسوعة اليهود، و اليهودية، و الصهيونية، دار الشروق، بيروت، 1999م.
- مصطفى غالب: أعلام الإسماعيلية، بيروت، 1964م.

- المعلم بطرس البستاني: محيط المحيط، قاموس مطوّل للغة العربية، مكتبة لبنان، بيروت، 1998م.
- المقدسي (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد (توفي سنة 387هـ/997م): وصف إقليم المغرب، مقتبس من كتاب أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، Texte arabe et traduction française avec une introduction, des notes et quatre index, par charles pellat, Alger , 1950.
- المقري (أحمد محمد بن علي الفيومي): المصباح المنير، معجم عربي عربي، طبعة جديدة، محققة و مشكولة، اعتنى بها: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ط.2، 1418هـ/1997م.
- المقري (أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن يحي التلمساني المالكي، شهاب الدين (توفي سنة 1041هـ/1631-1632م): كتاب نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب و ذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، حققه إحسان عباس، دار صادر، بيروت، طبعة جديدة، 1997م.
- المقريزي (تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي (توفي سنة 845هـ/1442م):
- اتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، تحقيق جمال الدين الشيال، القاهرة، 1387هـ/1967م.
- كتاب المواعظ و الإعتبار بذكر الخطط و الآثار، القاهرة، 1325هـ.
- ابن المنذر (الإمام محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفي سنة 318هـ): الإجماع، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ/1985م.
- ابن منظور (أبو الفضل جمال الدين محمد بن بكر بن منظور الإفريقي المصري): لسان العرب المحيط، أعاد بناءه على الحرف الأول من الكلمة، يوسف خياط، قدّم له عبد الله العلايلي، طبعة دار الجيل، و دار لسان العرب، بيروت، 1408هـ/1998م.
- المهدي الوافي: فقه الفقهاء السبعة و أثره في فقه الإمام مالك، أضواء السلف، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، 1419هـ/1999م.
- ابن مهنا (أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفزاوي، الأزهاري المالكي (المتوفي سنة 1126هـ/1714م): الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (المتوفي سنة

386هـ/996م)، ضبطه، و صحّحه، و خرّج آياته: الشيخ عبد الوارث محمد علي، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1417هـ/1997م.
- مؤلف مجهول: تاريخ جزيرة صقلية في المكتبة العربية الصقلية، جمعها و حققها المستشرق ميخائيل أماري، ليبسيك، 1857م.
- مؤلف مجهول: كتاب فتح الأندلس، دراسة و تحقيق: لويس مولينا (Louis Molina) الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي ، مدريد ، 1994م.
- مؤلف مجهول: كتاب تشريف الأيام، و العصور بسيرة السلطان الملك المنصور، في المكتبة العربية الصقلية، جمعها و حققها المستشرق ميخائيل أماري ليبسيك، 1857م.
- مؤلف مجهول: عاش في أواخر القرن السادس الهجري (12م): الإستبصار في عجائب الأمصار، حققه و نشره: سعد زغلول عبد الحميد، الإسكندرية، 1958م.
- موجز دائرة المعارف الإسلامية، مركز الشارقة للإبداع الفكري، الشارقة، 1418هـ/1998م.

- ن -

- نجاة باشا: التجارة في المغرب الإسلامي من القرن الرابع الهجري حتى القرن الثامن الهجري، تونس، 1976م.
- نجيب ميخائيل إبراهيم: مصر و الشرق الأدنى القديم، جـ6، حضارة الشرق القديم، العراق، فارس، الطبعة الثانية، دار المعارف، 1967م.
جـ2.مصر من قيام الدولة الحديثة إلى قدوم الإسكندر، طـ5، دار المعارف، مصر، 1965م.
- النعمان (بن محمد بن حيون التميمي، أبو حنيفة، قاضي قضاة الدولة الفاطمية (توفي سنة 363هـ/973م): رسالة افتتاح الدعوة (رسالة في ظهور الدعوة العبيدية الفاطمية)، تحقيق وداد القاضي، دار الثقافة، بيروت، 1970م.
و تحقيق آخر قام به فرحات الدشراوي، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 1986م.
- كتاب المجالس و المسايرات، تحقيق الحبيب الفقي، إبراهيم شبّوح، محمّد اليعلاوي، المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، 1978م.
- دعائم الإسلام، نشر آصف أصغر فيضي، القاهرة، 1969م.

- الهمّة في آداب اتباع الأئمة، تحقيق و نشر محمد كامل حسين، دار الفكر العربي، القاهرة، (بدون تاريخ).
- النسفي (أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود (توفي سنة 710هـ): تفسير النسفي (مدارك التنزيل، و حقائق التأويل، حقّقه و خرّج أحاديثه يوسف علي بدوي، راجعه و قدّم له محي الدّين متّو، دار ابن كثير، بيروت، 1419هـ/1998م.
- نورمان بيتر: الإمبراطورية البيزنطية، تعريب حسين مؤنس و محمود يوسف زايد، ط.2، القاهرة، 1957م.
- النويري (شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم البكري التميمي القرشي) (توفي سنة 732هـ/1332م): نهاية الأرب، في فنون الأدب، طبعة غرناطة، 1917م.
- النيسابوري (أحمد إبراهيم (أواخر القرن 4هـ/10م): استتار الإمام و تفرّق الدعاة في الجزائر لطلبه، تحقيق و نشر و إيفانوف تحت عنوان مذكرات في حركة المهدي الفاطمي، مجلة كلية الآداب، القاهرة، مج 4، جـ.2، ديسمبر 1936م.

- هـ -

- الهادي روجي إدريس: الدولة الصنهاجية: تاريخ إفريقية في عهد بني زيري من القرن العاشر إلى القرن الثاني عشر ميلادي، نقله إلى العربية حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1992م.
- هارولد لام: هانيبال، ترجمة رشدي السيس، مراجعة توفيق الطويل، دار الفكر العربي، 1962م.
- هارون عبد السلام: تهذيب إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد الغزالي، مؤسسة الثقافة، بيروت، 1409هـ/1998م.
- تهذيب سيرة ابن هشام، مؤسسة الرسالة، ط.23، بيروت، 1416هـ/1995م.
- ابن هبيرة (الوزير عون الدين أبو المظفر يحي بن محمد (المتوفي سنة 560هـ): الإفصاح عن معاني الصحاح، في الفقه على المذاهب الأربعة و في مقدّمته جزيل المواهب في اختلاف المذاهب، تأليف الإمام جلال الدين عبد الرحمان بن أبي بكر السيوطي (المتوفي سنة 911هـ)، تحقيق أبي عبد الله محمد حسن إسماعيل الشافعي، قدّم له: كمال عبد العظيم العناني، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ/1997م.

- ابن هشام (أبو محمد عبد الملك بن هشام المعافري (المتوفّي سنة 218هـ): السيرة النبوية و معه ألفية السيرة النبوية، تقديم و مراجعة صدقي جميل العطار، تحقيق و تعليق سعيد محمد اللحام، بإشراف مكتب البحوث و الدراسات، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، ط.3، بيروت، 1419هـ 1998م.

- هشام الصفدي: تاريخ الرومان في العصور الملكية، الجمهورية، الإمبراطورية، حتى عهد قسطنطين، دار الفكر الحديث، بيروت، 1386هـ/1967م.

- هوبكنز (ج.ف.ب.): النظم الإسلامية في المغرب في القرون الوسطى، ترجمة أمين توفيق الطيّبي، الدار العربية للكتاب، ليبيا- تونس، 1980م.

- هيود جز هنري: التقنية في العالم القديم، ترجمة رندة قاقيس، مراجعة محمود أبو طالب، عمّان، 1995م.

- الهندي البرهان فوري (علاء الدين علي المتقي بن حسام (المتوفي سنة 975هـ): كنز العمّال في سنن الأقوال و الأفعال، ضبطه و فسّر غريبه: الشيخ بكري حيّاني، صححه، و وضع فهارسه، و مفتاحه: الشيخ صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، 1413هـ/1993م.

- و –

- وزارة الثقافة و الإعلام (مصر): تشريع حور محبّ، ترجمة و تعليق باهور لبيب، و رصوفي حسن أبو طالب، الهيئة المصرية العامّة للكتاب، القاهرة، 1972م.

- الوسياني أبو الربيع: سير مشائخ المغرب، تحقيق و تعليق إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1985م.

- ولها وزن يوليوس:

- الدولة العربية و سقوطها، نقله إلى العربية يوسف العش، مطبعة الجامعة السورية، دمشق، 1386هـ/ 1956م.

- تاريخ الدولة العربية، نقله إلى العربية محمد عبد الهادي أبو ريدة، راجعه حسين مؤنس، القاهرة، 1958م.

- الونشريسي (أبو العباس أحمد بن يحي التلمساني (توفي سنة 914هـ/1508- 1509م): المعيار المعرب و الجامع المغرب في فتاوي أهل إفريقية و الأندلس و المغرب، خرّجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجّي دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1401هـ/1981م.
- وهبة الزحيلي:
- آثار الحرب في الفقه الإسلامي، دراسة مقارنة، دار الفكر، ط.3، 1419هـ/1998م.
- التفسير المنير في العقيدة و الشريعة و المنهج، دار الفكر المعاصر، بيروت- لبنان، دار الفكر، دمشق- سورية (بدون تاريخ).
- وهبة الزحيلي و محمد عدنان سالم و محمد بسام رشدي الزين، و محمد وهبي سليمان: الموسوعة القرآنية، 1- القرآن الكريم، 2- التفسير الوجيز، 3- أسباب النزول، 4- أحكام التجويد، 5- معجم المعاني، 6- معجم الكلمات، 7- لمحات عن علوم القرآن، دار الفكر، دمشق، سورية، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1423هـ/2002م.

- ي -

- ياقوت الحموي (شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي):
- معجم البلدان، دار صادر للطباعة و النشر، بيروت- لبنان، ط.2، 1995م.
- اليعقوبي (أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واشح (توفي سنة 284هـ/ 897-898م): كتاب البلدان، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، 1408هـ/ 1988م.
- اليماني (محمد بن محمد (عاش في القرن 4هـ/ 10م): سيرة الحاجب جعفر بن علي و خروج المهدي صلوات الله عليه و آله الطاهرين، من سلمية و وصوله إلى سجلماسة، و خروجه منها إلى رقادة، تحقيق و نشر إيفانوف، مجلة كلية الآداب بالجامعة المصرية، مج 4، جـ.2، ديسمبر 1936م، القاهرة.
- أبو يوسف (يعقوب بن إبراهيم صاحب الإمام أبي حنيفة) (المتوفي سنة 182): كتاب الخراج، دار المعارف للطباعة و النشر، بيروت (بدون تاريخ).

- المصادر و المراجع و المقالات باللغات الأجنبية:

-A-

- Akkache Ahmed : les guerres paysannes de Numidie, S.N.E.D. Alger, 1973.

- Albornoz (claude sanchez) : L'Espagne musulmane, traduction Farraggi, Edition Espasa Calpe, 1985.

- Amari Michel : Storia die Musulmani di Sicilia, catane, 1933.

- Andrieux (Maurice) : La Sicile Carrefour des mondes et des empires, villes et pays, les grandes études historiques, Fayard, Paris, 1925.

-B-

- La Bible : Ancien testament, intégrant les livres deutérocanoniques et Nouveau testament, Parole de vie, Alliance Biblique Universelle 2000.

- Basset (R.) : Idriss 1er, article dans EI, T.II, Paris, 1990.

- Bel : Coup d'œil sur l'islamisme en Berbérie, paris, 1917.

- Besnier (Maurice) : Histoire romaine de l'avènement des Sévères au concile de Nicée, Presses Universitaires de France, Paris, 1937.

- Ben Romdhane Khaled : les monaies almohades, aspects idéologiques et économiques, thèse de doctorat, 3éme cycle, Histoire, dactylographiée, Université de Paris (jussien) 1978.

- Blancard louis : sur l'origine du monnayage musulman, Revue numismatique, 3eme serie, no2, 1984.

- Block (Raymond) : les origines de Rome, Presses Universitaires de France, Paris, 1971.

- Bohuslave Klima : De L'apparition de l'homo- sapiens, jusqu'aux débuts de la production de nourriture : vue d'ensemble dans l'histoire de l'Humanité, Volume I, Paris, 2001.

- Bordet (Marcel) : Précis d'histoire romaine, librairie Armand Colin, Paris, 1959.

- Bornet- Maury : L'islamisme et le christianisme en Afrique, Paris, 1906.
- polémiques mèdièvales autour du rite de Malik, Al- Andalous, XV, fascicule 2, 1950.
- Abd, article dans E.I., T.1, nouvelle édition, 1995.
- Deux récits de voyage inédits en Afrique du Nord, Abdel Basit b. Khalil et Adorne, Paris, 1936.
- Brunschvig (R.) : Ibn Abd –Al Hakam et la conquête de L'Afrique du Nord par les Arabes, étude Critique dans Al-Andalus, Revista de la Escuelas de Estudios arabes de Madrid, granada, vol. XL, Madrid- granada, Fasc, Unico., 1975.

-C -

- Cahen (cl) : Djizia, art. dans E.I., T.II, 1990.
- Canard (M.) : La vie de l'Ustadh Djawdhar, traduite de l'arabe sur l'èdition de M.M. Kamel Hussayn et M' Abd –Al- Hadi cha'ira, Alger, 1958.
- Quelques notes relatives à la Sicile, sous les premiers califes fatimides, Studi mèdievali in onorè di Antonio de Stèfano, Palerme, 1956.
- Caratini Roger : Le monde antique dans Histoire Universelle, nouvelle èdition, revue et corrigée, Bordas, Paris, 1972.
- Carette (E.) : Recherche sur l'origine et les migrations des principales tribus de l'Afrique septentrionale, Paris, 1853.
- Carra de vaux (B.) : Alsabaia, article dans E.I.T.IV,1990.
- Cauvet (Commandant) : le dromadaire d'Afrique, Société de géographie d'Alger et de l'Afrique du Nord, T.2, 1921.
- Cavaignac Eugène : le monde méditerranéen jusq'au IV^e siecle av.j.c., Paris, 1929.
- César : Historiens Romains, Historiens de la Rèpublique II, Traduction nouvelle établie et annotée par Gérard Walter, édit . lor pleiade Gallimard, Paris, 1968.
- Chafik Bey Ahmed : L'Esclavage au point de vue musulman, communication faite à la société Khedivale de géographie dans ses

séances des 26 novembre 1890 et 30 janvier 1891, deuxième édition, le caire, imprimerie misr, 1938.

- chaline (Jean) : le quaternaire, l'histoire de l'humanité dans son environnement, Paris, 1972.
- Chavaillon (Jean) : le paléolithique inférieur et les premiers habitats en Afrique, dans l'histoire de l'humanité, volume I, de la préhistoire au début de la civilisation , Paris, 2001.
- Cheira : Les Statuts des pays des Ahd VIIe et VIIIe siècles, في حوليات كلية الآداب، جامعة إبراهيم، العدد الأوّل، 1950.
- la lutte entre Arabes et Byzantins, Alexandrie, 1947.
- Chouraqui : Marche vers l'Occident, les juifs d'Afrique du Nord, France, P.U.F., 1952.
- Colin (G.S) et Cahen (Cl.) : Dar assina'a, dans E.I, T.II, Paris, 1990.
- Cuoq (joseph) : Histoire de l'Islamisation de l'Afrique de l'Ouest des origines à la fin du XVIe siècle, Paris, 1984.

-D -

- Davau Suzanne, question d'Aoudagust, dans Tagdaout, T.1, Paris, 1970.
- Davié (M.R.) : La guerre dans les sociétés primitives , son rôle et son évolution, traduit de l'Anglais par Maurice gérin, Payot, Paris.
- Decret (François), Fantar (Mhamed) : l'Afrique du Nord dans l'Antiquité, Histoire et civilisation, Bibliothèque historique, payot, paris, 1998.
- Delafosse (M.) : les relations du Maroc avec le Soudan à travers les âges. Hespris, T.IV, 2e trimestre, 1924.
- Deschamps Hubert : Histoire de la traite des noirs de l'Antiquité à nos jours, Histoire sans frontières, Fayard, Paris, 1972.
- Desmond clarck (J.) : L'Afrique dans l'Histoire de l'Humanitè, Volume I, Paris, 2001.
- Despois (J.) : ghadamès, art. dans E.I., T.II, Paris, 1990.

Fezzan, art. dans E.I., T.II, Paris, 1990.

-Devisse (J.) : question d'Aoudagost I, recherches sur Aoudaghost,dans question d'Audagust, Paris, 1970.

- Routes de commerce et échanges en Afrique occidentale en relation avec la méditerranée, dans Revue d'histoire èconomique et sociale, Paris, 1972.

- Sur les traces d'Aoudagust, dans Tegdaout, T.1, Paris, 1970.

- Dezobry (ch.) et Bachelet (ch.) : Dictionnaire général de biographie et d'histoire, 11eme édition, Paris, 1895.

- Diehl (charles) : L'Afrique byzantine, Histoire de la domination, byzantine en Afrique (533-709) ; Paris, 1896.

- Histoire de l'empire byzantin, Paris, 1969.

- Diodore de Sicile : Bibliothèque historique, Texte, livre XVII et traduit par paul Gorkovsky, Société d'édition, les belles lettres, Paris, 1976.

- Doehard (R.) : Méditerranée et économie occidentale pendant le haut moyen – âge, dans les cahiers d'Histoire Mondiale, 1954.

- Doumas (christos) : L'âge du Bronze ancien (3000-1500av.j) dans l'Histoire de l'Humanité.

- Dozy : Supplément aux dictionnaires arabes, librairie du liban, Place de Riyadh Solh, Beyrout.

- Duby (G) : Servage, dans E.U.Corpus, 20, Paris, 1966.

- Duby (georges) : De l'esclavage au Servage, dans E. U., Corpus 20, Paris, 1966.

E

- En- Noweiri : Conquête de L'Afrique septentrionale par les musulmans et histoire de ce pays sous les émirs arabes, dans Ibn Khaldoun, Histoire des Berbers et des dynasties musulmanes de l'Afrique septentrionale, traduite de l'arabe par le Baron De Slane, Paris, 1968.

- Ellul Jacques : Histoire des institutions de l'antiquité, Presses Universitaires, Paris, 1961.

-F -

- Farmer (H.G.) : Ziriyab, article dans E.I., Supplément, leyden- Paris, 1938.
- Farrugia de candia : Mounaies aghlabides du Musée du Bardo, dans Revue Tunisienne, 1935.
- Fliche (Augustin) : La chretieneneté médiévale (395-1224), Paris, 1929.
- Foltz (R.), guillou (A.), Musset (C.) et Sourdel (D.) : De l'Antiquité au monde médiéval, Presses Universitaires de France, Paris, 1972.
- Fournel (Henri) : les Berbères (Etude sur la conquête de l'Afrique par les arabes, Paris, 1927.
- Fustel de Coulanges : La cité antique.

-G -

- Gateau (Albert) : Kitab Foutouh Ifriqiya et l'Egypte, texte arabe et traduction française.
- La Sirat jafar al- Hajib (contribution à l'histoire des Fatimides), dans Hesperis, 1947.
- Gautier E.F. : le Passè de L'Afrique du Nord, Payot, Paris 1937.
- Germain Gabriel : Homère, dans E.U., corpus 11, Paris, 1966.
- Gibb (H.A.R.) : Abd.Al. Malik b. Marwan, art. dans E.I., T.1, P aris, 1990.
- Girard Sylvie : Recherches sur les comptoires phéniciens d'Afrique, thèse dactylo- graphièe, Université d'Aix, Marseille I, 1978.
- Godinho (V.Magalhaes) : l'économie de l'empire portugais aux XV e et XVIe siecles, Paris, 1969.
- Grand larousse Universel, article : Sicile.T.13, Paris, 1997.
- Graefe (E.) : Fatimides, article dans E.I., T.2, Paris 1990.
- Gsell Stèphane : Histoire ancienne de l'Afrique du Nord, rèimpression de l'èdition, Paris, 1920, Gsnabruk, 1972.

-H -

- Hady Roger Idriss : La Berberie orientale sous les zirides, Xe- XIIe siècles, Paris, 1962.

- Hatzfeld (John) : Histoire de la Grèce ancienne, Payot, Paris, 1950.

- Heers Jacques : Esclaves et domestiques au Moyen-Age, dans le monde méditerranéen, Fayard, Paris.

- Hèrondas : Mines, textes ètablis par J. Arbuthon Naim, et traduits par louis lalloy, Paris, 1928.

- Heyd (W.) : Histoire du commerce du levant au Moyen-Age, Amesterdam, 1959.

- Hopkins (J.) : Sousse et la Tunisie orientale, médiévale vue par les géographes arabes, dans cahiers de Tunisie XXXI , 1960.

—Humbert (Michel) : Institutions politiques et sociales de l'antiquité, Paris, Dolloz, 1984.

- Huré (Jean) : Histoire de la Sicile, Presses Universitaires de France, Paris, 1957.

- Histoire de la Sicile, Presses Universitaires de France, Paris, 1957.

-I-

- Ibn- AL- Athir : Annles du Maghreb et de l'Espagne, traduit par E.Fagnan, dans Revue Africaine, no 223, T.III, 1896.

- Irfan Shahid : Al –Hira, article dans E.I., T.III, Paris, 1990.

-J -

- Jardè (A.) : La formation du peuple grec, La renaissance du livre, Paris, 1923.

- Julien (ch.A.) : Histoire de l'Afrique du Nord, 3eme èdition, Paris, 1994.

-K-

- Kramer (Samuel Noah) : le berceau des civilisations, collection time- life, Amesterdam, 1972.

-L-

- Lapeyre (G.), Pellegrin (A.) : Carthage latine et chrétienne, Payot, Paris, 1950.

- Lafforgue Gilbert : Akkad, dans E.U., corpus1, Paris, 1966.

- Levi- Provençal (E.) : رسالة ابن عبد الرؤوف: Documents arabes inédits.

- Lavedan (Pierre) : Dictionnaire illustré de la Mythologie et des antiquités grecques et romaines, Librairie hachette Paris, 1931.
- Lavoix (H.) :Catalogue des monnaies de la Bibliothèque nationale, Espagne et Afrique, Paris, 1891.
- Lengellè (Maurice) : Esclavage, dans E.U., Corpus 8, Paris, 1966.
- L'esclavage, que sais-je, Presses Universitaires de France, Paris, 1955.
- Leon l'Africain : Description de l'Afrique, nouvelle édition, traduite de l'italien par A.Epaulard, Paris, VI, 1956.
- Leppelly (Claude) : Sicile, article dans E.U., Corpus 20, Paris, 1966.
- Leroux jean gabriel : les premières civilisations de la méditerranée, Presses Universitaires de France, Paris, 1974.
- Lessard (Jean Michel) : Sidjilmassa, dans Hesperis, Tamuda, Volume X, fascicule 1.2, 1969.
- Letourneau (R.) : L'Occident musulman du 7ème à la fin du 15 ème siecle, A.I.E.O., Alger, 1958.
- La condition de la femme, dans les diverses races et civilisations, Paris, 1905.
- Levèque Pierre : L'avanture grecque, Librairie Armand colin, Paris, 1964.
- Lévi –Della Vida (G) : Al-Sufrya, dans E.I.T.IV, Paris, 1990.
- Lévi Provençal (E.) : Okba b. Nafi, art. dans E.I., T.III, Paris, 1965.
- Musa b. Nusair, art. dans E.I.T. III, Paris, 1965.
- Histoire de L'Espagne Musulmane T.1, La conquête de l'Emirat hispano-umaiyade (710-912), Maison- neuve et larose, Paris, 1999. T.III, le siècle du califat de cordoue, Maisonneuve et larose, Paris, 1999.
- Histoire de l'Espagne musulmane, T.3 : le siècle du califat de cordoue, Maisonneuve larose, Paris, 1999.
- Maisara, article dans E.I., T.III, Paris , 1965.

- Lewibi (T.) : quelques extraits inédits relatifs aux voyages des

commerçants et des missionnaires ibadites nord- africains au pays du Soudan, Folia Orientalia, 1960.
- Al – Nukkar article dans E.I., T.VIII, Paris, 1995.
- Lombard (M.) : La route et la meuse et les relations lointaines des pays mosans entre le VIII e et le XIe siècle, dans l'art mosan, recueil de travaux publiques par P. Francastel, Paris, 1953.

-M-

- Marçais Georges : Les villes de la côte algerienne et la piraterie, au moyen age, dans A.I.E.O., XIII, 1955.
- Marçais (Georges) : Aghlabides, article dans E.I., T.1, Paris , 1990.
- La Berbérie musulmane et l'orient au moyen- âge, Paris, 1946.
- Rustemides, article, dans E.I., T.III, Paris, 1990.
- Marçais (G.) : Fouilles à Abbassiya, près de Kairouan, Extrait du Bulletin archéologique, 1925, Paris, 1927.
- Masquery (E.) : Chronique d'Abu Zakaria, Alger, 1978.
- Massa- Pairault (Françoise Hèlène) : Etrusques (art et archéologie) dans E.U.corpus 8, Paris, 1966.
- Maunyer (Raymond), Cardascia (guillaume), Imbert (jean) : Histoire des institutions et des faits sociaux, des origines à l'aube du Moyen age, èdition Montchrestien, 1955.
- Mauny (R.) : Tableau géographique de l'Ouest africain au moyen- age, D'après les sources écrites, la traduction et l'archéologie, I.F.A.N., Dakar, 1961.
- Mauny (R.) : Le Soudan occidental à l'époque des empires, dans Histoire générale de L'Afrique Noire, Presses Universitaires de France.
- Notes sur les ribats en Berberie, dans Mèlanges d'Histoire et d'Archèologie, Paris, 1925.
- Manuel d'art musulman, Paris, 1926.

- Mawardi (Abou- L- Hassan Ali) : Les Statuts gouvernementaux ou règles du droit public et administratif, Traduits et annotés par E.Fagnan, Alger, 1984.
- Monès (H) : Djawhar al- Sikilli, dans E.I., T.II, nouvelle èdition ley de Paris, 1977.
- Monceaux (P.) : Histoire littéraire de L'Afrique chrétienne , Paris, 1901.
- Mosset (claude) et autres : L'Histoire du monde : L'antiquité, Afrique, Orient ancien, monde greco- romain, Extrême- Orient, Amériques, Paris, 1998.
- Mourre Michel : Dictionnaire encyclopédique d'histoire, Bordas, Paris, 1978.

-N -

- Nicolet (Claude) : Histoire de l'esclavage, dans E.U., Corpus 8, Paris, 1966.

-P -

- Palluel André Guillard : Sardaigne, article dans E.U., Corpus 20, Paris, 1966.
- Pellat (ch.) : Al – Radhanyya, art.dans E.I., VIII édition, 1995.
- Picard colette : Carthage, Société édition les belles lettres, Paris, 1951.
- Picard Gilbert et colette : la vie quotidienne à carthage au temps d'Hannibal, III è siècle av. J. c., Hachette, Paris, 1958.
- Piganiol (André) : Histoire de Rome , Presses Universitaires de France, Paris, 1946.
- Procope : Histoire secrète de Justinien, traduite de Procope par M. Isambert, Paris, 1856.
- Piganiol (André) : La conquête romaine, Paris, 1967.
- Pirenne (H.) : Mahomet et charlemagne, Paris, 1937.
- Pline l'ancien : Histoire naturelle, livre 1, texte établi, traduit par jean Beaujeu, introduction Alfred Ermont, Paris, 1950.

- Posanski (M.) : Ghana and the Origines of West trade, A.Q., Volume XI, 1971.
- Procope : La guerre contre les vandales, traduit et commenté par Denis Roques, Paris, 1990.

-R -

- Raymond (W.Irving), lopez (S.R.) : Médiéval Trade in the Méditerranèan World, Illustrative Documents Translated with Introductions and notes, W.W. Norton et Campany, INC. New york .
- Rougé Jean : Recherches sur l'Organisation du commerce maritime en Méditerranèe, sous l'empire romain, Paris, 1966.
- Roussel (Pierre) : La Grèce et L'Orient, des guerres médiques à la conquête romaine, Paris, 1928.
- Roux (Georges) : La Mésopotamie, Essai d'histoire politique, économique et culturelle, Paris, 1985.
- La période de kassite (1500-700av.j.c.), dans l'Histoire de l'Humanité, Volume II, Paris, 2001.

-S-

- Sakellariou (M.) : L'age du Bronze moyen et récent (2100-1100 av.j.), dans l'Histoire de L'Humanitè Volume II, Paris, 2001.
- Salama (P.) : les voies romaines de L'Afrique du Nord, Alger, 1965.
- Sandor Bokonyi : La domestication des animaux depuis les débuts de la nourriture jusq'á il ya 5000 ans, une vision globale, dans l'Histoire de l'Humanité, Volume 1, Paris 2001.
- Sayous (E.) : Commerce des Europèens à Tunis, depuis le XII eme siècle, jusqu'à la fin du XVI eme, Paris, 1929.
- Siegfried J. last : des débuts de la production de nourriture jusq'aux premiers Etats, Une vision globale, dans Histoire de l'Humanité, Volume I, Paris, 2001.
- Sourdel (D) : Ghulam, art. dans E.I. nouvelle èdition.

- Silius Italicus : les puniques, Traduction nouvelle par M.E.F. Corpet et M.N.A. Dubois, T.2, Paris.

-T-

- Talbi (M.) : Hassen b. Al- Numan al – Ghassani dans E.I., T.III, Paris, 1990.
- Terrasse (H.) : Histoire du Maroc des origines à l'établissement du protectorat français, Casablanca, 1949.
- Tissot (ch.) : La province romaine d'Afrique, Paris, 1884.
- Tite- life : Hannibal est à mes portes, gallimard, 1977.
- Tlatli Salah- Eddine : La carthage punique , Etude urbaine : la ville, ses fonctions, son rayonnement, librairie d'Amérique et d'Orient, Paris, 1978.
- Traini (R.) : Sikilliya, article dans E.I., T.IX, Paris, 1990.

-V -

- Valvè (J.) : Carthage et Carthagène au VIII siècle, dans Actas II del Coloquis Hispano- Tunecino de Estudios hitoricos (Madrid- Barcelone), Mayo de 1972.
- Vasiliere (A.A.) : Byzance et las arabes, T.1, La Dynastie d'Amorium (820-867), édition française préparée par Henri Grégoire et Marius Canard, avec le concours de : C.Nattins, E.Honigmann et claude Backirs, Bruxelles, 1935.
- Veccia (L.) Vglieri : Abd Allah b. Umar b.Al .Khattab, article dans E.I., T.1, Paris, 1990.
- Verlinden (Charles) : L'esclavage dans l'Europe médiévale, T.1 , Péninsule ibérique-, France, Brugge (Belgie), 1955. T.II., Italie- colonies italiennes du levant, levant latin-, Empire byzantin, Gent, 1977.
- Vouderheyden (M.) : La Berberie orientale sous la dynastie des Benoul-Arlab (800-909), Paris, 1927.

-W-

- Wallon : Histoire de l'esclavage dans l'antiquitè, Paris, 1829.

- Y -

- Yusuf Ragib : les marchés aux esclaves en terre d'Islam, Settimane di Studio del centro italiano di Studi Stull alto mèdioevo XL, Mercantie Mercanti nell' alto mèdioevo, l'area europèatica e l'area Mèditerranea, Spoleto, 1993.
- Les esclaves publics aux premiers siècles de l'Islam, figure de l'eclave au moyen- âge et dans le monde moderne, édition l'Harmattan, Paris, 1996.

-Z -

- Zahra (Abou Mohamed) : La conception de la guerre dans l'Islam par Ahmed Kassem, revu par Mohammed abd el- Hamid Ambar, série : études sur l'Islam, Ministère des Wakfs, conseil supèrieur des affaires islamique R.A.U., le caire, 1987.
- Zarouki Brahim : L'imamat de Tahert, premier Etat musulman du Maghreb, 144-296 de l'hègire, histoire politico- socio- religieuse, Edition l'Harmaton, Paris, 1987.

فهــرس الأعــلام

(أ)

(ب)

(ت)

(ث)

(ج)

(ح)

(خ)

(د)

(ز)

(س)

(ش)

(ص)

(ط)

(ع)

(غ)

(ف)

(ق)

(ن)

(هـ)

(و)

(ي)

(ن)

(هـ)

(و)

(ي)

فهرس الموضوعات

القسم الأوّل

ظهور الرق و مصادره

القسم الثاني

دور الرقيق في المجتمع المغربي